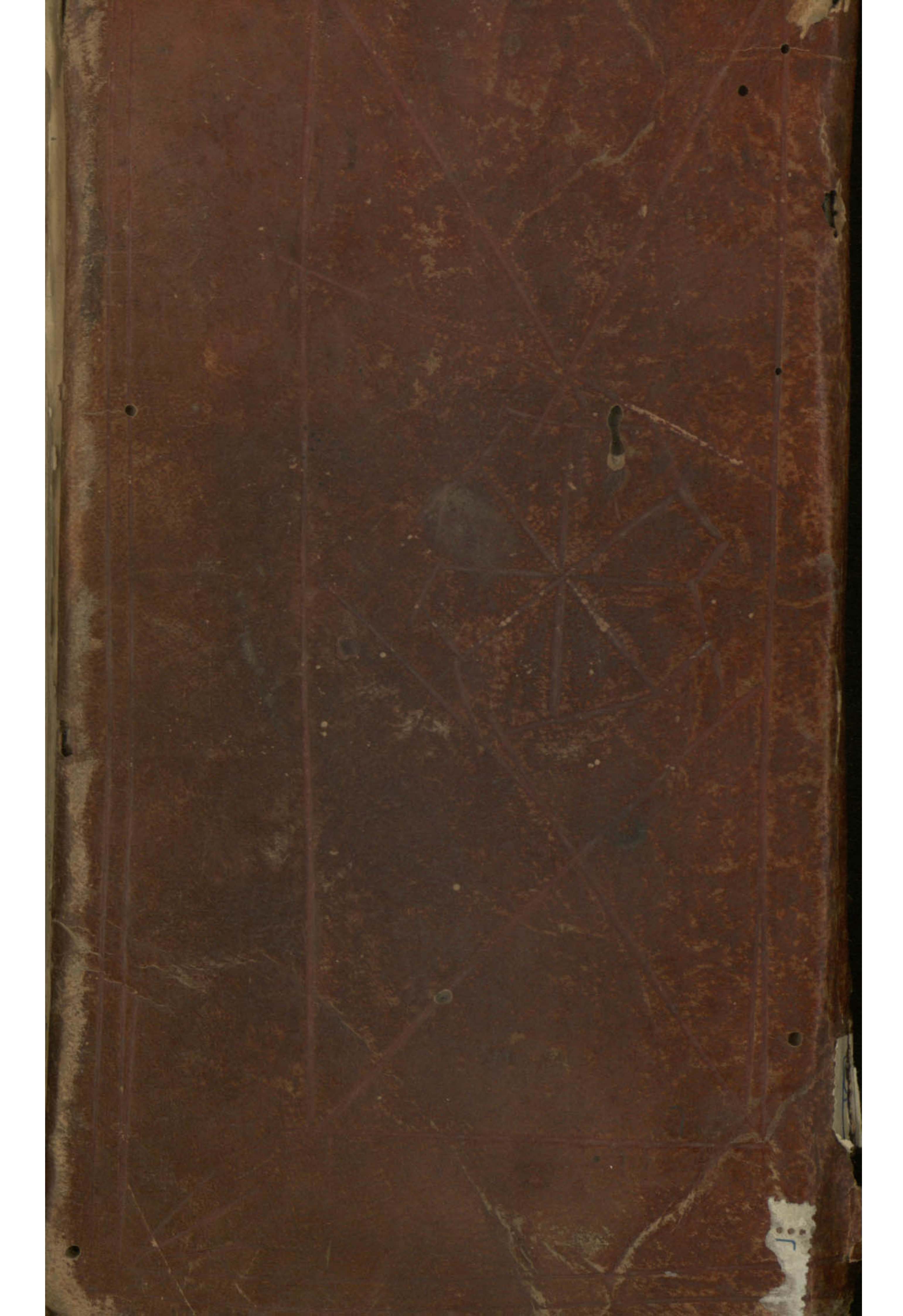








فی نفس الامر والمحرر ... وفق الصواب و البناء للتشبیه والنظام فی الاصل ما ینظم به اللؤلؤ
و المراد ههنا به امور العالم والوفق من الموافقة یقال صلوتهم وفق عیاله ای لها لیس
قدر کفایتهم لا فضل فیه و للحال اهو الامر والشان او المخبر من الزمان واللام فیه
بعض عن الوصف الاضافة عن المضاف الیه ... اشتق ... الرائق ثم هذه الجملة
انقض لحکمة اما استیناف جواب عن سؤال ینشأ من الکلام السابق کانه قیل لم المعانی
یف المعانی و نوح الجواب انه انقض نظام العالم بحکمة و ذلک الانفعال ... ن
یقتضی الهام حقایق المعانی و دقایق البیان کما لا یخفی او بدل من المعانی بدل الاشتمال
علی ما جوزه بعض النحاة و لا یلزم ... الجملة الاولی فی حکم السقوط کما ... ان الله
تعالی فترک العطف علی الاول لکونها کالمتصلة لما قبلها فصلت فصل الجواب
عن السؤال و عن الثانی لکمال الاتصال بینهما فانه لا احتیاج الی المعاطف
لاقتضاء المغایرة المفتقرة الی الربط لکن ... هذا الوجه ما ... فی الاحوال
متعلقات الفعل ان الاصل عند اجتماع التوابع تقدیم البدل علی العطف بالحروف هذا
و جاز ان یجعل الجملة المذکورة صلة بعد صلة و ترک العطف لئلا یشتبه بالطبعیة بالمقصود
الی ان کل من الامرین ... اعلیه بالاستقلال کل ذلک ... الله تعالی
و اورد برافته فرق الانام فی طرق الانعام و الافضال الایراد و الادخال ...
اورده ادخله فدخل و فی القاموس الورد و الاشراف علی الماء ... دخله او لم یدخله
والرافة الرحمة کذا فی المجمل و فی الصحاح اشد الرحمة و اجتماع الرؤف مع الرحیم
فی مواضع کثیرة من القرآن المجید مع اطراد تقدیم الاول علی الثانی فالانسب لنظم
القرآن ما نقله الرازی عن القفال من ان الرافة مبالغة فی رحمة مخصوصة و فی دفع
المکروه و ازالة الضرر فذکر الرحمة بعدها لیکون اعم و اشمل والفرق جمع فرقة وهی
الجماعة و الانام اسم جمع بمعنی الانس و قال الامام الزبیدی الانام الخلق
و جاز الایتم و قال الامام الواصل قال اللیث الانام ما علی وجه الارض من جمیع
الخلق هو الافضال الاحسان و اضافة الطرق الی الانعام من قبیل اضافة المشبه
الی ... او لامنه شبهها بالفضاء المشتمل علی الطرق و الصلوة علی نبیه محمد
النبی فعیل بمعنی الفاعل من النبأ و هو الاخبار ... نبأ و انباء ای اخبر و جمعه انبیاء

کعلماء کانه فوله ... یا خاتم النبآء انک مرسل و یجمع ایضا علی انبیاء و نضیع و ... وزن
... ذکره الجوهری و بنی ایضا نص علیه سیبویه ... القاعدة ... من النبوة
بمعنی الارتفاع و هی ما ارتفع من الارض کذا فی الصحاح و منه یقال ... فلان اذا
... و علا و قیل من النبی و هو الطریق ثم قوله محمد عطف بیان له ... بان العلم
... به و ما ذکره صاحب الکشاف فی سورة الملائکة فی قوله ذلکم الله ربکم من انه
یجوز فی حکم الاعراب ایقاع اسم الله صفة لکم الاشارة او عطف بیان و ربکم
... التابع ... علی تاویله بالموصوف باللام لا یستحق للعبادة و الا یجوز نعت اسم الاشارة
... بالمسموع باللام و ما لیس بموصول مما اجمع النحاة علی بطلانه و قد صرح هو ایضا بامتناع
کل من الامرین فی المفصل و ایضاح ... الکشاف بان هذا العلم
لا یوصف به و استدل بذلک علی علمیة و البدلیة و ان جوز ... فی قوله ... ذلک
عبده زکریا لکن الاظهر ان المقصود الاصلی هنا الایضاح ... و البدلیة ... عکس
العکس ... الا تقدم علی عطف البیان کما هو القانون و
والنوع بالعین المهملة ... سع الماء ... بالحالات ... فی عین المضارع
... والنوع ... و الفیض الاصل و کذا الفور ... والینبوع
بعضهم ... قندیل والکرام ... والسماحة الجود والنوع بالعین المعجمة
الظهور والدوح الشجرة العظیمة ای من شجرة کانت والجمع دوح بالنون ... الفصاحة
و قد سن بالکسر فهو سن کذا فی الصحاح و فی شرح المقامات لابن الانباری الفصاحة
فی النثر والانفصال ... والله اعلم الاضافة فی ... الکلام و وجه اللبس ... اذا
ارید بالمضافین ادم و ابراهیم و اسمعیل علیهم السلام ... ان قصد ... المبالغة
... ای ... و القرة فی الاصل فی جبهة الفرس فوق الدرهم ... لکل واضح معروف
و الحق ... علی کل کلام ... اعتقاد طائفة الواقع و الصدق علی ذلک ایضا
لکن اذا ... الواقع بالطبع ... تخصیص الحق بهذا الاعتبار هو ان الواقع
ثابت ... ان ینسب الیه الشیء بالطبع و عدم ... فاذا عکس فقد لوحظ فی ثبوت ذلک
الشیء بجعله اصلا فی التحقق فکان اولی باسم الحق الذی هو بمعنی الثابت و ناسب ان یراد
به الشریعة المحمدیة الواجبة الاتباع و اما تخصیص الصدق بالاعتبار الثانی فلان المنظور اولا

فی هذا الاعتبار الحکم الذی یتصف بالمعنی لا احتمال الصدق و هو الانباء عن النبی علی ما هو علیه ثم فی العبارة
اشعار بان ظهور دین الاسلام انما هو من قبل الرسول علیه السلام لکن کمال وضوحه انما هو
بهدایات الاول و الاصحاب ثم لا یخفی ما فی هذا الکلام من الاستعارات المکنیة و التخییلیة
التی ترشح حیث شبه دین الاسلام یوصل بالکمال الی المرام و اثبت له لازم المشبه به اعنی الغرة
و اثبت للغرة ما یلایم معناها الحقیقی اعنی السلالاة و الاشراق الاضاءة و الدین فی الشرع
الهی سایق لذوی العقول باختیارهم المحمود الی الخیر بالذات و یضاف الی الله لصدوره
عنه و الی النبی لظهوره منه و الی الامة لتدینهم به و انقیادهم له کذا ذکره الشارح فی شرح
تلخیص الجامع و الاضمحلال الزوال و الانکشاف و الدجی جمع دجیة و هی الظلمة و الباطل
خلاف الحق و المراد به الکفر المشبه بالجهل و اللمعان الاضاءة و النور کیفیة ظاهرة بنفسها
مظهرة لغیرها و الضیاء اقوی منه و اتم و لذلک اضیف الی الشمس فی قوله تعالی و الذی جعل
الشمس ضیاء و القمر نورا و قد یفرق بینهما بان الضیاء ضوء ذاتی و النور ضوء عارضی و قد
یقال ینبغی ان یکون النور اقوی علی الاطلاق لقوله تعالی الله نور السموات و الارض الایة و اجیب
عن هذا بان هذا انما یتجه اذا لم یکن معنی النور فی الایة الکریمة المنور و قد حمل اهل التفسیر
علی ذلک و الیقین بزوال الشک و لهذا لا یوصف به الباری تعالی و فی تفسیر القاضی
ان الیقین اتقان العلم بنفی الشک و الشبهة عنه بالاستدلال و فیه نظر اذ یبطل بقولهم
نرونها عین الیقین و بالجملة المشاهدة اعلی مراتب الیقین ثم لا یخفی ما فی هذه الفقرة
ایضا من اللطایف المذکورة فی الاولی من ایل و الصح و بعد ظرف من الظروف الزمانیة
المقطوعة عن المضاف الیه منویا حذف منه اما و جعل الواو مقامه دبالاختصار مع الربط
للصوری و لذا التزم الفاء بعده و القایل هو الفاء اما المقدرة او الفاء علی توهم اما و العامل
بل فیه ما یفهم من السیاق من نحو اقول او اعلم و الفقه بمعنی الفهم و الاستجابة للاستحقاق
و الاتصاف و المراد بالعلوم و المعارف التصورات او التصدیقات او ادراک الکلیات
او ادراک المرکبات و البسایط و العطف تفسیری و التصدیق التوضیح للشیء بالا قبال علیه
و الظاهر ان المراد بالتصدیق للاحاطة بما یتبیّن اعنی تحصیلها و الاتصاف بها لا بحد الاقدام
المقابل للاحجام فان قلت کیف جاز عطف التصدی و هو خبر فی المعنی عن المعطوف وحده اعنی
و استعمالها علی المعطی و هو خبر عن المعطوف علیه اعنی ابعد الفضایل قلت یکون من الخبر المتقاطع

خبر عن کل من الذین اخبر عنهما و لو سلم فوجه العطف ان ما لا المعنی و ان کان علی التوزیع و الا
ان القصد فی الظاهر لان الالتباس لما ربط الجمع بالجمع فلا بد من اداة الجمع کما قال الشارح فی شرح
الکشاف هو نظیر قولک زید و عمرو قام ابوه و ذهب اخوه علی ان المعنی فی ابوه لزید فی
اخوه لعمرو و لا بد فیه من اعتبار التقدیم و التاخیر و رده الشریف بانه اذا اعتبر تقدیم خبر
المعطوف علیه علی المعطوف لم یبق للواو فی المعطوف وجه و یجاب بان کیفیة العطف للجمع بالجمع
مقصود وجه فی وجهه لان ذلک الاعتبار بالنسبة الی التوزیع الذی هو ما لا المعنی لا ینافی القصد
فی اللفظ الی ربط الجمع بالجمع و مراد الشارح لیس الا الاعتبار المذکور بالنسبة الیه فلا یحث
بالمرام و الصناعة فی عرف الخاصة علم یتعلق بکیفیة العمل و یکون المقصود منه ذلک العمل سواء
حصل بمزاولة العمل ام لا و هو المسمی بالصناعة فی عرف العام و قد یقال لکل علم مارسه الرجل
حتی صار کالحرفة له انه صناعة له و النکت جمع نکتة و هی الدقیقة سمیت بذلک لتاثیرها فی النفوس
من نکت فی الارض اذا ضرب فان فیها الضیق او نحوه او لحصولها فی الذهن تشبیهاتها بالنکت
او مقارنتها له غالبا و یقال لها اللطیفة اذا کان تاثیرها فی النفوس بحیث یورث نوعا من
الانبساط لا سیما علم البیان لا النفی للجنس و سی مثل مثل و زنا و معنی ای کما عند الجمهور و اصله
سوی او سیو و الواو فی نیه یاء اذا کان معرفا اما مجرور علی انه مضاف الیه و ما زایدة کلمة
قوله تعالی ایما الاجلین قضیت او بدل منه و ما هی نکرة غیر موصوفة ای لا مثل شیء و علم البیان
و اما مرفوع خبر مبتدا محذوف و الجملة صلة ان جعلت ما موصولة صفة ان جعلت موصوفة
و النحاة اولی من هذا الوجه لحذف فی صدر الجملة الواقعة صلة او صفة صرح به الرضی علی انه یقع فی اطلاق
ده لزوم اطلاق ما علی ذات من یعقل و هم بانه و علی الوجهین فتحة لکن اعراب لانه مضاف
و اما منصوب علی تقدیر اعنی او علی انه تمییز ان کان نکرة لان ما یقدمه التنوین و هی کافة عن
الاضافة و الفتح نیابة مثلها فی لا رجل و قیل علی الاستثناء و الوجهین قدم تجویز النصب اذا کان
معرفة و هم من لا اولی و علی التقدیر خبر لا محذوف عند غیر الاخفش ای لا مثل علم البیان موجود
من العلوم فان التجلی احق بالتقدیم من التحلی بحقایق غیره و عنده ما خبر لا و یلزمه قطع سی عن الا
ضافة من غیر عوض قیل یکون خبر لا مؤخر و جوازه انه یقدر ما نکرة موصوفة و اما الجواب باحتمال
ان یکون قد رجع الی قول سیبویه فی لا رجل قایم من ان ارتفاع الخبر لما کان مرتفعا به لا بل النافیة
فلا یفید فیما نحن فیه کما لا یخفی و قد یکون فی کلم لا مفضا مع انها مراده لهذا الانبعاث المعنی

كما في قوله نحو مذكور بوصف اي لا بغنا لكن ذكر البلباني في شرح التلخيص الجامع الكبير ان استعمال بكما بلا نظر له في كلام العرب و قد طعن الجامع وجودا وحذفها و قد يعطف لا سوا مقام ولا سيما و الواو تدخل عليها نا بعض المواضع كما في قوله ولا سيما يوما بدارة جلجل الفرا ضبنه ذكره الرضي وقيل حالية وقيل عاطفة ثم عدها من كلمات الاستثناء اللوني ما بعدها مخرجا عما قبلها من حيث اولويته بالحكم المتقدم و الاقبس منها حقيقة صرح به الرضي وقد يحذف ما بعد لا سيما وينفصل من معناها الا صيانا ما مع نحوها فيكون منصوب المحل على انه مفعول مطلق فاذا قلت زيدا يحاج ولا سيما راكبا فهو بمعنى وخصوصا راكبا فراكبا حال من مفعول الفعل المقدر اي واخصه بزيادة المحبة خصوصا راكبا وكذا في زيد يحاج ولا سيما و هو راكب الواو للحال وقيل عاطفة على مقدر كانه قيل لا كما هو الانسب السالم و هو راكب وعدم مجي الواو قبلها كثير الان المراد بعلم البيان والمعاني البيان والاضاحة ببيانه والمطلع اسم فاعل من الاطلاع ونظم القرآن عن ماسبق تاليف كلماته مرتبة المعاني متناسقة الدلالات بحسب ما يقتضيه العقل فانه ح ف تحتمل ان يكون تفصيل للصفة السابقة اعني الاطلاع على نكت نظم القرآن و و ظني ان يكون تعليل واعترض عليه بانه لا فرق بين التعليل والتحلل الا في العبارة فكانه قال زيد العالم اكرم من فلان لانه عارف ولا يخفى ركاكته و اجيب بان المقصود الترجيح باعتبار الصفة والاستدلال فالحاصل ان علم البيان المطلع احسن لانه موصوف بذلك و كل ما هو كذلك فهو احسن تلك الصفة رائق تحب و هو صفة الكشاف ولونه حجر الجيد جرعن تقدم بين يجر فوز فانه ح ف تعليل لا قبول من جهة المعنى اذ لا يظهر وجه قولنا فانه رائق علة لما قبله والتاويل في اللغة من الاول و هو الانصراف والتصحيف منحدة ادمن الاياله هو الصرف والتصحيف للتكثير والمراد هاهنا صرف اللفظ الامالة و اما التفسير فهو مقلوب من التفسير و هو الكشف وقال الراغب الاول لاظهار المعقول والثاني لابراز الاعيان الابصار و في الاصطلاح قال الرازي في شرح الكشف بيان معاني القرآن اما بالنقل عن النبي ص او من الصحابة و هو التفسير واما بحسب قواعد العربية و هو التاويل وفيه بحث لان تعيين احد المحتملات بالادلة العقلية القسم اذ لا يكون ذلك بالنقل ولا بحسب القواعد العربية لما قال صاحب الكشاف في قوله ان الله على كل شيء قدير ان المراد على كل شيء مستقيم ممكن فلا يدخل تحت المستحيلات وقال في الكواشي التاويل ما يتعلق بالدراية والتفسير بالرواية و عليه اي كلام الرازي والشيخ شرحها الكشاف

وفيه بحث ايضا لانه يلزم ان التفسير قد يكون اتي لي اذا الرواية غالبا بالاحاد و التاويل بالعرف لا بحكم الكتاب والسنة المتواترة و هو خلاف الاجماع ويمكن ان يجاب بانه لا كانت الرواية من حيث هي طريق بيان المعلوم بحيث تفسير الا انها طريق كشف المعلوم وسببه وان لم يحصل العلم بالمراد له انه العدول عن الظاهر فليس من حيث هو طريق للعلم كذا في تفسير الفاضل للجدر ... ان النسبة بالتفسير والتاويل ناظرة لا انا اويل العلم لا الا تفسير الى اصل وبذلك الاعتبار لا يكون التفسير انزل من التاويل وفي المنظم قيل التاويل بيان احد المحتملات اللفظ والتفسير بيان مراد المتكلم فالاول يتعلق بالدراية ولهذا اضاف اليه الدقايق والثاني بالرواية وقيل التفسير بيان ما يحتمل اللفظ احتمالا ظاهرا والتاويل ما يحتمل اللفظ احتمالا باطنا مثاله قوله تعالى يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي معناه من الانسان من النطفة الميت ويخرج النطفة من الانسان وقيل يخرج الطير من البيض ويخرج البيض من الطير هذا هو التفسير لان معنى الحي الانسان والطير ومعنى الميت من النطفة والبيض ظاهر وقيل معناه يخرج المومن من الكافر ويخرج الكافر من المومن هذا هو التاويل فوجه اضافة الدقايق الى التاويل على هذا اظهر واعترض عليه وعلى الذي قبله بان اللفظ الدال على معنى واحد و هو المراد والموضوع له ولا رواية فيه خارج عن التفسير والتاويل المنقسم اليهما هو بيان المعنى المحتاج الى البيان اذ بيان المبين تحصيل الحاصل وذلك ينحصر في المتعين فانه قال بيان مصدر بمعنى عن التحرز واذا القيا بالفتح التاء لم يجي بالكسر الا تبيان وقد يفرق بينه وبين البيان بان التبيان ظهور على كذا اللي ... واعمال القلب قريب منه ما قيل التبيان بيان مع دليل و برهان وكانه مبني على ان زيادة البناء لزيادة المعنى وهذا الحكم اكثري لا كلي اذ هو منتقض بنحو ... واحلا فلا يتنقض بالصفة المشبهة التي تدل على زيادة المعنى و هو الثبوت والحدث مع انه احصر من اسم الفاعل كحذر وحاذر وحاسن ثم هو بمعنى اسم الفاعل اي وكذا نظايره و انما اختار صيغ المصدرات ... لكنه الصفة ... او على تقدير مضاف او ذو تبيان ولذا نظايره بل هي باقية على المصدرية مبالغة كما في رجل عدل بناء على ذهب اليه ... من عدم اشتراط الاشتقاق في اللغة وترك العطف بين القرائن ... على نهج التعديد والمراد بدلايل الاعجاز اسرار البلاغة النكات الدقيقة الموجودة في نظم القرآن والمعاني مجمع مكنم ... الاثر الذي يستدل به على الطريق كذا في الصحاح وقيل الموضوع الذي ينصب فيه العلامة على الشي وكونه ايضا حا

لمعالم الايجاز تبيلة النكت الكثيرة التي تشتمل عليها النظم الجليل كقوله تعم ولكم في القصاص حيوة
وامثال والمراد بانار الفصاحة الاطناب والمساواة او ما يجليها وغيرهما مما يستدل به على فصاحة
الكلام وفصاحة صاحبه فيكون من عطف العام على الخاص وتلخيص لخواص نظم كتاب الله تعالى
قال الجوهري التلخيص التبيين والشرح وفي النهاية يقال لخصت القول اذا اقتصرت فيه واختصرت
على ما يحتاج اليه وقيل هذا التفسير احسب كذا في الرامز فلو قال تبيان لوان ضمن معنى الكشف
او نحو واضافة المنزل الى الكتاب من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اي كتاب الله
نعم المنزل ولهذا اضاف الخواص اليه مع اتحادهما في المورد وهو عدم الوضوح او نقول
هذه الاضافة تنبيه على المبالغة في الاشكال كان واشاد كحاشية حيدر الكبار وعيون الجون
مبالونة المتقاربة وعضل من اعضل الامر اذا كان مغلقا لا يهتدي لوجهه او اعضلني
فلان اي اعيا في امره يتعدى ولا يتعدى والوضي الترول لحت الماء نقف فاضي مال الماء
وانما عدوه بها لانها تضمنه معنى الاطلاع والفوايد جمع فريدة وهي الدرة الكبيرة وفي تشبيه
الاطلاع على ما في كتاب الله من الحكم او دقايقه بالشروع الى الدرر من قعر اليم استعارة
له ولا لفظ التقرير من الاشارة الى ذلك قواعده كافية تابعة للسيف او الاستياف
والصنوء الفياء وكذا الصنوء بالضم يقال اضاءت النار ضوءا وضوءا واضاءت مثله
واضاءه يتعدى ولا يتعدى والمصباح في الاصل السراج والمراد به هنا القوة التي قلنا ادراك
الفكرة الشبيهة بالمصباح يتوصل بها الى انوار التاويل يتعلق بضوء المصباح لا فيه من معنى الانار
وي والافضاء او يقدر اي المصباح الموصل اذا جوز حذف الموصول مع بعض صلته كما
قيل اذ هي موصولا وجعله طريق الوصول الى انوار التاويل مظلما محتاجا الى مصباح يهتدي
به اليها يناسب الاضافة الدقايق اليه فيما سبق لاشعار الوقوع بالخفاء والموارد جمع مورد
وهو موضع الورد الى الماء والالهام السوفر والاكباد جمع الكبد او الكبد كالكذب
والكذب وقد يقال كبد بالتخفيف والى الاسرار متعلق بالالتهاب لتضمنه معنى الاشتياق
واللباب جمع اللب وهو خلاصة كل شيء وخيره اي كثرته والظاهر ان المراد باسرار الكتب
التنزيل ما يتناول خواصها ومزاياها لا المعاني الوضعية فقط وهي في الاصل نقابا
من رسم الخ وكثرتها بهذا العلم بالنظر الباعذب اي طلب العطاب بالفم مع الماء
وعجاب الجو وسطه واساليب التنزيل انواعه كالمحكم والمفسر والنص والظاهر والخفي

والمشكل والمجمل والمتشابه وغيرها من الخاص والعام والمطلق والمقيد والاساليب الطاء
والصفا بالمد خلاف الكدر من تقديم الظرف في الفقرتين افاني بالاختصاص لا لسائر العلوم
وقوله لا يدرك الواصف المطري البيت اعتذار عن الاقتصار في مدح الفن على هذا التقدير والمطري اسم
فاعل من الاطراء وهو المبالغة في المدح واصله الطراوة لان المدوح يهتز بمدح المادح
فيظهر فيه طراوة والخصايص جمع خصيصة وهي الفضيلة سيف التقدم وما في وحدها مصدرية
وما زعم السهيلي من ان الفعل بعد ما هذه لا يكون خاصا فيقول اعجبني ما الفعل ولا يقول اعجبني ما تخرج
غلط يشهد به تنبع موارد الكتاب المجيد او موصولة تقديرية ولا تقدير في الاول لان ما المصدرية
حرف عند غير الاخفش وابي بكر لا يجوز ان يعود اليها ضمير واما لجوز صاحب الكشف مصدرية
ما في قوله تعالى واتبع الذين ظلموا ما اترفوا فيه فليس على تقدير رجع الضمير اليها بل لاعراض
واعترض به عليه حيث هو مبني على ان عايد ما النظم المفهوم من ظلموا في المصاحبة مثل قوله تعالى فخرج
على قومه في زينته والمترفوا اتبع الذين ظلموا اترافهم مع ظلمهم والالف فيه وصفها للاشباع
والمعنى ان الواصف المبالغ لا يدرك فضايل وان كان من فيها ان كل وصف اتاه
اي وان وصفه لا يبلغ النهاية ثم لا يخفى ما في هذه القراين انفهام اللطايف البيانية
ثم انه قد وقع قيل هو معطوف على قوله فانه كما في رتم الاستعداد حمون لجملة التي في
وقوع هذا الفن في ابدال هذه الجملة من مضمون الجملة الاولى وهو اتصافه بما ذكر من الفضل
والشرف كانه قوله ثم ان ذاته خلفا الخ وفيه نظر لان الاول المعطوف عليه تعليل لا لبق
على ما هو الظاهر والمعطوف لا يصح لذلك فالحق انه من عطف القصة على القصة والمعطوف
عليه مجموع الجمل المسوقة لمدح الفن من قوله لا سيما ذكر الاول تنبيه على انه لم يحصل اما
فافلولهم والاسرار جمع اسير كالقطاء جمع كالعطاء جمع عظيم على الشذوذ ولان
فعيل بمعنى المفعول يجمع على فعلى نحو قتيل وقتلى وقد تنبه في والاسرار وعرج به في المفصل
والكيس من الاسار وهو القيد لانهم كانوا يشدونهم بالقد كما نقف
اسرت الرجل اسرا واسارا فهو اسير ومأسور والجمع اسرى واسارى ونقف بهذا
لك يا بكرة الى نحوه ثم استعمل في معنى لطانظهور المناسبة والتقليد اعتقاد جازم فرابنت
وطفق بفتح الفاء وكسرها من افعال المقاربة نقف طفق يطفق طفقا كفرح يفرح
وحكى الاخفش طفق وقد جاء طفق يطفق كجلس يجلس كذا في الرمح والنظم الشاد والامة

الاحد البد فهو مخاطب لجز بجوه في ابدال جماعة و فيه تاكيد لما تاكيد والتوقيف الاحكام والسر
التوقيف للمراد و هو الاستقامة و الصواب من القول والعمل ثم الجملة تفصيل لحديث الوقوع في
ابداء امر التقليد و لهذا اتى بالفاء و لان موضع التفصيل بعد الاجمال كما قيل في قوله نعم و نادى نوح
ربه فقال اني يتجاوزون اي يعدون و ترك العطف لانه اما خبر بعد خبر او صفة ثانية او ما يحول التبيين
او استئناف كانه قيل كيف من عز توقيف فاجاب به فان الاستئناف البياني لا يلزم ان يكون
جوابا عن سؤال عن العلة كما يستفيد في بحث الفصل و الوصل و بهذا يتبين ان لا يكون من قوله تعالى
وحفظا من كل شيطان مارد و لا يكون لجواز ان يكون الشيء فاجاب عن سؤال عن حال الشيطان
بعد الحفظ منهم فاطلاق صاحب الكشاف القول بعدم صحة الاستئناف البياني بناء على ان سائلا
لو سأل لم يحفظ من الشيطان فاجيب بانهم لا يكونون لم يستمع الى سره و الغرض تعذيب
الظلام و قد يطلق على بيان المعنى بالكناية كما ان التوضيح بيانه بالعبارة و مقاصد الفن
اصوله و قواعده و العيل و القال اسمان بمعنى الخوض في الحديث نهى رسول الله عليه السلام
عن قيل و قال و عن الشواد انهما فعلان اشتمل استعمال الاسماء و ترك كاد على ما كان
عليه من البناء و معنى الحديث نهى عن فضول ما تتكلمون و قال فلان كذا الى كثرة الكلمات
و نحو ذلك و ورائهم قول القيل و القال نقلهم الاقوال المختلفة من غير استواء لا تحقيق المرام
والنظام والمال اصطلاحات لاهل هذا الفن و كان هذه الى عنى لا يقدرون تلك
الاصطلاحات منهم يقولون بافواههم ما ليس في قلوبهم والله اعلم بما يكتمون و سنعرف
معناهما و الفرق بينهما و الربقة على ما في شرح المفتاح للشريف و غيره حبل فيه عدة عرى
و فيه نظر لان المذكور في الصحاح والقاموس و غيرهما من كتب اللغة ان الربقة الواحدة
من العروة و في الحديث خلع ربقة الاسلام من عنقه والجمع ربق و ارباق و رباق و اما
الحبل المذكور هو الربق على وزن الرفق ثم ربقة التقليد الخ او مكنية او تخييلية
بان شبه التقليد لحفظ لا ربقة يشد بها بهيمة سرح اي ترعى و تفسير الشيخ هنا بالاساءة
و الاطلاق ليس كما ينبغي بل الاولى تفسيره بالسوم في الصحاح سامت الماشية تسوم
سوما اي رعت و اسمتها انا اي اخرجتها الى المرعى ثم قد لحق الشيخ منفردا بالكسر
المذكور هنا لازم كما لا يخفى والرياض جمع روضة و هي موضع فيه البقل والعشب واصله رواض
قلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها و رياض الحقيقة الخ و ذكر الشيخ ترشيح او مكنية و الاحداق

جمع حدقة و هي السواد الاعظم للعين فهي في الاسناد السوم لا الاضافة الا انهم على تقدير
خروجهم عن قيد التقليد مقتصرون على ظواهر الاشياء و لا يتجاوزون الى التعمق لحقائقها فينا
سب المقصود و هو المبالغة في الذم و يرد عليه ان قوله بعد ذلك هو احق بتلطيف دقائق
النقل في ما يرام اسب منه اذ لا يخفى ان ما له الى الخروج عن ربقة التقليد و ارتفاع غشاوة
التعصب و اما على ما في الاسناد المذكور من الا انهم على تقدير خروجهم و اشتغالهم
بالتدبر والتفكر يجلون الحقائق عن تعين كانهم يحاسبونهم بابصارهم و لا يبعد ان يكون
هذا ادخل في الذم بما ذكره ذلك القائل فتأمل و الغشاوة بالحركات الثلث في الغين
المعجمة الغطاء و بفتح العين المهملة من الغشاء بالقصر و هو داء في العين بمعنى الابصار
في الليل و منه الاعشى و الاول اصح رواية و التعصب من العصبة بمعنى الجماعات و غشاوة
التعصب كربقة التقليد في الاضافة و البصائر جمع البصيرة و هي في القلب بمنزلة البصر
في الرأس شبهها بالمرايا او بالابصار حال بينها و بين بدركانها حايل فاثبت لها الغشاوة
و الانتباه الاستئناس و الغير بالاصل ما يخفيه الرجل في تقديم اطلق على محله
و هو القلب لحل بقاعهم بيان لا قلبهم و البضاعة طايفة من مالك تبعثها للتجارة و اللجاج التمادي
في الخصومة و قد يجيء بالكسر يلج لجاجة و لجاجا و النفاق و المكابرة في الصحاح عانده و عاند
عنادا عارضه دخل النفي و الضاعة للرمز و الاتجاه الميل و المنهج الطريق الواضح
و الرث و خلاف الفخم هيهات اي اذا كان حالهم ما ذكر بعد بينهم و هو اسم فعل يجوز
في ادا او الفتح و الكسر و الضم كلها بتنوين و بلا تنوين يستعمل مكررا و مفردا بجميعها قوله
هيهات العقيق و اهله و هيهات حل بالعقيق مواصل و ما نقله صاحب المفصل
عن الشيخ من عدم استعمال الا مكررا مخوض بالنقل عن الموثوق بعربيتهم و لا عن دقائق الجواد
و قد يكون د الصارم قد بينوا قال المفتوحة الاوفي مفردة و تاء والتاء لتأنيث كثرة
و لذلك نقل الواقف بالهاء و خوفهم هيهات و الفها مقلوبة عن الياء لان اصلها بفتحه في
المضاعف كزلزلة و اما المكسورة فجمع المفتوحة و اصلها هيهات بحذف اللام و الوقف
عليها بالتاء كمسلمات فلا رمزه في الاصل الاشارة بالحاجب فلا يخفى حسن وصف
بالرمز و الثاني في الاصل مصدر بمعنى الطلب و القصد يقال نابت شأنه اي اذا قصدت
قصدت كما به الامر الذي هو الواحد الامور تسمية للمفعول به بالمصدر لكونه مما يطلب كما ان تسمية بالامر

كذلك فانه مما يوفر والنطق التفهم والايصال خفيف بين عز اعيان والمراد ههنا النكتة اللطيفة وخفاء مكانها كانه عن خفاء نفسها الاستلزام اياه ان اسناد على الواو في قوله او النطق ليقيد عموم النفي لما ذكر في قوله ولا نطق منهم انا اوفورا وانا بعد ما فقيت نوع في سبب تقييف الفهم والاشتغال عن الحالات المتعلق بالفن الا الحوال المتعلق وتقدير الجملة بان الكمال الغاية بعضهما والوطر الحاجة وقضاؤه واستيفاؤه والجلب من الاجالة وهي الادارة والشوذ عنه وديق اذا استخطنه ابانا والقداح جمع القدح بالكسر وهو السهم قبل ان يراش ويركب عليه نصله وانشار عن السهام مناسب بما سلف من تفايل الفن لاستعاره بان النبال بهذا الفن او محمول على الحواف شبه النظر الى السهام فاضاف اليه للتشبيه او شبهه بذى السهام فاثبتها له لا الاحالة لسانه وتخيلا وترشيح والسهام تنفذ القلب اذا وصل الى احد الجزم والفتح لم فيه دلالة الاصل من همت الشيء اهمه اذا قصدته وفي الارتقاء متعلق بها والمدارج جمع المدرجة وهي المذهب والمسلك من الكمال بالجيل التاسع ولهذا اورد الارتقاء والنوط التعلق وزعم الحد والشغف شغف الحب الى الجوف قبله اورده صاحب الديوان في باب فعل يفعل بفتح العين فيهما فقيل هذا يدل على العبارة الشغف سيلان الحيل لان المصدر من هذا الباب الفعل بالسكون والفعول لحكم الفاء الاستغراء لكنه المشهور فتح الغين ثم المراد بهما شدة الحرص والرحل الانتقال وكذا الرحلة والارتحال وخوارزم في الاصل مملكة مشهورة على جيحان بين كثير كلمات وخرق ولحوهما والجرجانية الى جيحان بلدة فيها يقف لما ادركه وهي التي اشتهرت الان بخوارزم وفي خراسان ايضا بلدة اسمها جرجان بناها يزيد ابن مهلب ابن ابي صفرة فاضافة الجرجانية الى الخوارزم لزيادة التوضيح ودفع الاشتباه والحط المنزل من الحط وهو الالقاء والرحال جمع الرحل وهو مسكن الرحل من الاثاث والاطني بها في الرحل والرحال من جنوده شبه الاشتغال والمجثم موضع الاقامة يقال جثم بالمكان اي اقام به والبوائق جمع بائقة وهي الداهية والحراسة الحفظ والطوارق البوائق التي تاتي في الليل من طرق فلان اذا جاء ليلا خص الطوارق بالذكر لان اكثر النوازل انما حدث بالليل والخوف ههنا فيها اصعب ولهذا قيل الليل اخفى الويل والحدثان مصدر بمعنى الحادثة وليس تثنية الحدث

بمعنى الليل والنهار كما يتوهم ولذا الحق به طوارق الحدث ثم في تعليق احد عليها فنشمرت معطوف على مقدر اي تركت ههنا فتشمرت تشمر ازاره اي رفع والجد الاجتهاد في الامور تقول جد في الامور لجد ويجد بكسر العين وضمها والامر منه ساق الجد مكنيه وتخييليه وتشمرت من تشمير وقيل اراد بالجد نفسه عن نمط رجل عدل قال اي افنا ومتعلق تشمرت بتجشمه بمعنى الميل اي تشمرت عن ساق الجد مائلا اي افنا واو علقت بكم اعرت ساق لهذا الى افنانه وتعلقه بالجد جايز ايضا بتضمين الميل والافنان الاغصان والذ خاير جمع ذخيرة وهي ما يذخر لوقت الحاجة واضافتها الى المعلم بيانية والافلاذ الافطاع والاناسي جمع انسان وانسان العين هو المثال الذي يرى في سواده اصلها اناسين قلبت النون ياء على خلاف القياس وحرقت اي تدللت والتعلق الضيق ويجمع الحفر في الحايض يقيد عمرنا على نسيمة الضيق البعوض نظر في الكلام كذا في القاموس وفي ارجح شارة لما ان الرجحان الطرفين وفضل عمل الفضلاء لكونه كالبيان قبل اراد بالشيوخ ناصر الدين الترمذي وعلاء الدين السقاني وبهاء الدين الحوانساني والجوز الجمع والقصب جمع قصبة والسبق التقدم والمزمار المبداي وكانت عادة الوبينيان بقف الفرسان ان يغرضوا قصبة في اخر الميدان فمن اخذه بعد وحسبه سابقا ولكان لا الفصل والنظر فاستعمل كنايته عن الكمال في فن من الفنون والحذاق جمع حاذق وهو الماهر في صنعته وكثير ابانعت على الظرفية وفي التاكيد معنى الكثرة والحاصل ما ليس لكان حيرات ان والمجل جزء او على المصدر اي جلاجلا كثيرا او خالجا كثيرة والخالج مفاعلة بمعنى الفصل من خرشى نخلج اخليجا اذا جذبه وانتزعه لكان اطلاعه على حقايق المختصر مع احتياجه الى الشرح بعيره لحيث لا يقدر على استكشافه ادباق عن معناه الظاهر اي ينازع لكان مادته لحركة ما عاناه من شدة الزمان في القاموس خالجا قلبه اي نازعه فكر فيهما بين الوجهين ان الشرح فاعل خالجا وقيل مخول وقد نفسر الحالية بالتحرك والاضطراب صح فيه قيل فاعل خالجا وان اني الظرف متعلق به او بالعكس اذا جوز حذف فيه الظرف المجازي او يكون احدهما في محل حالا بطريق حذف فيه وايصال الفعل توسع والمنسوب صفة الكتاب او صفة للخبيص واللام التي تقيد به والى امام ايضا ذكره في القاموس ونظره بهان فيعلم بهذا انما ذكره بالالهام والقاضي وشبههما في قوانيه واجيبا للمفقر انما المحل لا ضرورة اليه وكثرا ما يلحق على الجنة

و الاصل البزر علا وزن افعل المدة ما يعتمد عليه و القدوة بضم القاف وكسرها من يقتدى به و للتخريف الحجارة
والتنوف في النوم و دمشق بكسر الدال و فتح الميم و سكون الشين قصبة الشام و فيه بكسر الميم ايضا
قال البكرى سميت به ما شاف بن نمرود بن كنعان وانه هو الذى بناها و قيل بناها غلام ابراهيم
بن خليل عليه و كان حبشيا و هبه له كنعان حين خرج من النار وكان اسمه دمشق فسماها به
و قيل غير ذلك والله اعلم والشاب جمع شوبوب و هو الدفعة من المطر و غيره و الغفران والمغفرة
التغطية و الستر و تقول اللهم اغفر لنا ان يصون العبد من مس العذاب فطانه نعم غطاه حفظا له عنه
والفراديس جمع الفردوس و هي الحديقة و قيل الفردوس الاصل هو البستان الذي يجمع الكرم
ايهما على درجات الجنان جمع الجنة و هي البستان و منه الجنات و الوب
من جنس جنة و قيل المراد بالاصول الدلائل بمعنى ان الاصل ما يبنى عليه الشيء والقواعد المسائل
والمراد في ظرها و با جامعا والفوائد جمع فائدة و هو المنفعة نحو با قال الجوهري حواه
اي جمعه احتواه ثم وتدوينه فيما يتضمن معنى الاشتمال والاسطوار مطاوع طوى نقول
طواه يطويه طيا فانطوى و تدوينه تدوينه الاحتواء ثم المنسوبات بعد قوله مختصرا اما اوصاف
مخوالبنية او احوال مترادفا و مقدا خلاء و التماثيل المخايل جمع مخيلة و هي ما يوحى في
الخيال بمعنى الامارات والسمو الاخذه و لها ما لطف و دق ما حوته فهو كما البيت
ادلة كنائب هدر الذي بجاحه سلطانه الاطراف باللطف و البرد الردى جمع وقد
سبق بيانها والمزيج منه و هي المطلوب و العقد بالكسر القلادة والدرر جمع درة و هي اللؤلؤة
و قد يجمع على درر و درات و كان يعوقه معطوف على كمان بجلاء والوقوف المنع
و ذلك اشارة الى ان الشرح والتعطيل التفرع والمشاهد جمع مشاهدة بمعنى المحضر
المحضر المنحضر والمعاهد جمع المعهد و هو الموضع الذي كنت تعهد به شيئا اي تعرف
والمراد بها العلماء و المدارس والكتب و المصادر جمع من المصدر و هو المرجع و قيل
المراد بالمصادر و الموارد و المعلومات و هو من اسم الشيء بحال انكاره و وعفت اي اندرست
والاطلاع جمع طلل و هو ما بقي من اثار الدار و انتقت اي انكشفت و قربت ومكوس الفضل
و قيل العلماء والمراد بها علوم الفضل و هي العلوم الغريبة التي كانت كالشمس ظاهرة
و منه بعد والاسلطان اتخاذ الوطن والحول ضد التشرة تلهف على الشيء اذا الحسر والاندراس
الالم والتاسف اظهار الحزن والاذكياء جمع الذكي من الذكاء و هي حدة الفؤاد و هو ابو الذهب

يذهب الزمان بهم ان ما ذكره من انعكاس احوال الفضل و الفضلاء ليس مخصوصا بهذا
الزمان بل هو امر مستمر بل مستغرق و درسن الاصل الاثر المحاه و يقال درس الرسم و درست
الرسم تعدل و لا تعدى و في القرآن تشبيه على الحو بعد فواخر ريب الزمان و هو بفتح اليمين جمع عزة
بفتح اللام و كسره جمع عزه و هي اسم من الاعتبار و المعنى لما هو الظاهر انه ليس من عبارة
الكتاب بل هو لحاق حضده مواقع الاثر و يؤيده اي المأثور بيت من ابيات المهمة فقيدة
ارحل بها اخاه ملطفا القرب من يومك الموار فما جاورت حيث انتهى تلك الفلاة و
لو كان يجرى الردي احدثك مما احاطك المدر به تحك الاسعد اي تقول وصوده
كدر فهذا ابن ابنه الزمان هو نفع العلم فيه و يدرس الاصل الاثر فالظاهر
التضمين لكن سلا رايت اه استعداداك مما سبق لا تنساه لعلم الاقدام على الشيء واورده
عليه انه خالف لما سبق من تعطيل المشاهد والمعاهد والمصادر و الموارد و الجواب
مبنى عن البيان و الجوامع الكثير و النماء والرغبة في الشيء ارادة المقارنة فلا من ر
رغب بالكسر لان رغبت من الشيء اذا لم ترده و دعا و بعد بعده و كان تدوينه بعلا مجملا
حفظ معنى الاستقلال و امتزاد امنافع تطاولها و هو كناية عن كمال الليل و فيه استعارة
مكنية مع التخييل و الاطراد تمثيل من تشبيه الهيئة بالهيئة و الحجج جمع الجملة و الجمع جمل من
الاجمال الذى هو ضد التفصيل و انما سميت بها لان افادتها انما هي باجتماع المفردات
وارتباط بعضها ببعض لا بتفصيلها ولو قال بجملة و تفصيله لكان انسب لقوله و تفصيلها
بما هو اما البيان والمعقول اي نحو اد التوقيف تهيئة اسباب الشيء والسباب النشر وان يهيئ
و جعلها ان يصل الى المطلوب و النشر الذى واراد بالرموز و الاسرار المطوية النكات
المنطوية فيه اذ لم يوقع على اللطائف و الحواشي جمع حاشية و هي الحلقة من الثوب
الاساس انما التقرير اوليه لم يسبقه بها الى مسائل المنطوية الاسنان و
والترتيب احمد الوجهين نقل قول المتقدم فيما نحن من وجوه الا في اشارتها و هي من الشيء بيانها
ترك الاستئناف و جمع الفصل المستدل على بعض في المواضع مبنى اما المعنى كما في قوله تعالى
كل في فلك يسبحون والمقال مصدر من قال والحالة واحدة احوال الشيء و حالاته الطوائف
جمع الطائفة و احسان كثيرة والظاهر انها هاهنا بمعنى الذهب لو قال طرفة تحتها بكون جمع طرفة
و هي السيل من دون لكان اظهر كما لا يخفى و بالجملة فالمراد بها ابقاء الالفاظ و عبارات الموصلة

الى الشماء وسلوكها جملها والدليل الاول انه فاضلوا الخبر او متوا ان ظهم ان يقال فضلوا واضلوا
الا انه فخر موافقة السبعي من قوله ولا تتبعوا اهواء قوم قد ضلوا من قبل واضلوا كثيرا وضلوا
عن سواء السبيل اختلت اى سلبت جواب لما والاختلال جمع خلى وانشاد التى وايضا عقد وشئ
الجبل والاول منقطعها ولنول العدوث بهذا انه لنى وكذا بيا اى فى طبيعة والعوض جمع عوض
وهى البؤنؤ وما نه الجرع مصدرية وبجرع الماء مثلا شرب شيا فشيا وكذا التعوم
واشاد بما جاء من باب الفعل للحمل الجبال عن ان اصل العقل مد حصن سرة بعد اوبير
نه ذلك منها الندرا وانه المصادر الجمع فرد وبرد ح ختم وايضا بيان ما بعد والنقص جمع
غصص وهى الشجى اى فيل شئ وانبو فيه فى الحلق ولا يخبر رد الا تجنم والاحول والسرالا
رفى وهو صفا النم ومواد السيم مواضع يعنى ان يسمع الطالب فيها البور با لمقصد وجه الماء
بالنم منظم وجه الانظار للجين الماء ولا لتقاط اعد الملتقى من الارض وغزا به الفكر
شامخ الشبهة بالدرر الكثيرة والمطالع جمع مطلع وهو المرمى والسعال المشهور مرادف
للفكر وقيل الفكر حركة ذهن الانسان نحو المبادى والرجوع عنها الى المطالب النظر
ملاحظة المعقولات الواقعة فى ضمن ملكة الفكر والافهام من مطارح الانتظار لا بنة
والبذل الاعطاء والجهد بالفتح والضم الاجتهاد وعن الفراء الجهد بالضم الطاقة وبالفتح المشقة
والبيان الايراف الاجاد واحدة بيانه والمجارسة المزاولة واللام فى فلقد نائب معطوف
للقسم وانتهاء البلوغ الى النهاية واجهدها ههنا معناه ابلغ البلوغ مجازا بقرينة
غاية الاراد والكلام من باب النفعها الجد والمعنى لزيادة التاكيد كانه قولهم ايضا
يعنى واصغيت الجياد فيه والشالها والتصفح النظر فى الصفحات والغلاية بهدار الشئ
والمجاى والطائفة الوسع ثم جميعت عطف على اخفقت وتم الاستبداد جمع
بى هذا الشرح المختار لا فراغ البال اى القراغ عن اختلاط من الخوض ولجو ز
ان يكون للفراغ اى بالنظر الى تمام الجمع كما جاء من مثل الفاء النظر الا تعقيب اول
مره لجهل نحو الم تر ان الله انزل من السماء ماء فتصبح الارض مخضرة فان الاصفرار بعد نزول
الملائكة نتم مدة فبالنظر الى الابتداء بعد الفاء والنظر الى الانتهاء بعد ثم ما يرزيل اى مزال
بالكر وهو اللبن والعصا جمع عصبه وهو نقيض الذبول والوبقات جمع وبقة وهو ما يصعب
واللام فيكلذ من الاباء يجمع مخبئا بالاهانة فى دخائر كنوزه اى سابة الكنز المال المدفون وللصيه

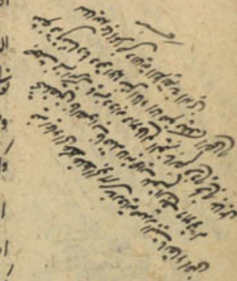
صنو كانه والمراد به غاية تحقيق معانيه كان المراد بطابقة وصول الفاظه ونسى تحبيس اى
برغب فيه ونفس نفاستها ونفاسة حار مرغوبا فيه فكانه طرف والنوع فى الاصل النباس
الوشاح وهو شئ يتخذ من ادم عريضا ويرصع بالجواهر ظله المراد فيستعمل فى الانز من
مظلمة جمع جادة والغفر جمع غفرة بالكسر فى غررات الظلم ويطلق على اجود ديكيت
فى القصيدة واجود قرينة للطالب تشبيها لها بغغيره النظم فى حسن الانتظام ومن عنى التخفيف
اى نفس التخفيف لان الظن والتخمين او من حبار التخفيف مختصرا ومسوه وهو الى طره الوفا
والسبالة ذهب التخفيف تمكنت الشفقت والحول خلال فى الظلم كذا الانصاف وحقيقة
الانصاف كانه النبوة واعطاء النصف الحق الساعدة مقوله بمذهب النفى النقد والاعتا
فى المشى وعلائق الطريقة الابانة والاشارة للخفية واصل الاشارة بالانف والى جب ذى
فى الطين اى ذلك الاخذين اى ان رعين والناكى الاقيد اخطوا واعلانيا والمعول اى
منوا وتحقيق الواجبات من قبيل الحذف والاتصال اى من تحقيقها او على البناء للفاعل
اى هو تحقيق الواجبات على الفهم وما فرضت اى ما اوجبت والسنة الطريقة
والمضاف محذوف اى سلوك والمراد من علم سلوك مستهم على نقيضه بحر تشبيها دقة الوقف
كما فى قولهم فلان لا يجب فلانا اى يبغضه ولا اعلم فى البلاد من قران اى هو اعلم من كل فيه
ثم فى الحبر الرفق والسنة والطاعة والفرض والواجب والمطلوب صنو مراعات النظير
الايهام وحين ظرف مضاف الى ما بعده عامله زمانا والجملة عطف على الجمعت كان قلت
اين الفاعدة لا جزية الجملة المضاف اليها قلت هى لا يحتاج الى الرابط لكونها اوله
بالمصدر صرح به فى شرح الرضى واما قوله تعتبت بسنة العام والحجة يوما ولدت فيه وعشر
بعد ذلك وحجان فادر فهذا الكلم منع على الكثر الكي فالصواب فيه مثل ذلك الحج يوم ولدت
فيه سوق اليوم وجعل الجملة بعده صفة ومثل الحج ومانحو فيه فى باب التاكيد فانه طرح نده
عن جر الموكد واما قولهم جاء القوم بالجمع مفهوم اليم لا يعنيها وه
عكس والفيض والمخ جاء والجاعم كذا فى اللبيب هذا مجاز عقلى
والازرار تقديم الراء المهملة جمع زرى بضم الراء وفتحها والمعينة والظرف اعنى بالازرار
لو متعلق بزمانا وجعلها حالا من ضمير المتكلم كان زملى لفظا ومعنى والحق الفطانة وكذا
الفطوة بالحالات الثلث فى العين الحمة فى السكون النبيز والنبال جمع النبل والسهام العربية

وهی مؤنثة لا واحد لها من لفظها وقد یجمع علی ابابیل والنابل حاملها والنبال صاحبها وانما
قال اولا ربا سنه وثانیا فؤادی ایماء الی ان المرمی بالحوادث ظاهرا هو الشخص لکن المصاب
حقیقة هو القلب وفی اختیار اذا شئنا اذا اصابتنی ایذان بحقیقة وقوع المصیبة
واختیار سهام علی اسهم لاقامة الوزن ولبیان الواقع والا فالمبالغة فیه الکثرة لا
یخفی والنصال جمع نصل وهو حدید السهم والسیف والسکین والرمح وبعد المذکورین وبناء
فاما ایاها بالرزایا لانه اشعف بان ابالی وذلک الرای المذکور والتوار والتعاقب
ونعافة الام علقه وغلایز جمع عشیرة وهی القبیلة واللام بدل من المضاف الیه عشایر
واخوانه وطلاع الروایا الغلق مرتب بعضها بعضا والتمیمة التعویذة التی یجعل فی عنق
الصبی لئلا یخاف دخلها منه تلک الدیار کنایة عن اقامته لا وقت الشباب فتعاد
الاول تعیض الاواه واصلها وول علی وزن افعل بهمز العین قلبت الهمزة واوا
علی غیر القیاس وادغم بدل علی هذا قولهم هذا اول منک وجمعه علی اوایل او اول من اول
قلبت همزة واوا وادغمت وقال قوم اصله وول علی وزن فوعل فقلبت الواو الاولی
همزة وانما لم یجمع علی اواول لاستثقالهم الواوین بینهما الف الجمع وبالجلد داول ارض
معطوف علی الدیار وجلدی مفعول المس قدم للوزن ترابها فاعله وعلیه بابابه الوقف
علی ان الظاهر ان المراد تعیین لا اشده ابا نفو الاسدی وهو احب بلا
مابین ای صاودته لا تقوان ان کم سمی بها لان دنیا نیطت علی تمائمی واول ارض مس
جلدی ترابها دعایة لاکثر ما قبل حرف الروی وان کان من قبیل التزام ما یلزم الا انه
لانتزاع حسنها وکذا الکلام فی الصنایع البدیعیة او الباء فیه مرفوع حذرا عن
الاداء فتر انقاه مرفوع لا عن مس التراب علیه کنایة عن تولده هناک فلقد
جود فی موضع التعلیل لما سبق واللام لتوطئة القسم ولو تر السیف انتضاده والالانا
کالاهلات جمع اهل جمع الاهل زاد والیاء فیها علی خلاف القیاس فکانها جمع اهلات
کذا منه الموصل والعدوان الظلم والابادة الاهلاک لم یدع ای لم یترک من ودع یدع
وما ذکرت الادباء من ان العرب اماتوا ماضیه ومصدره محمول علی قلة الاستعمال والا
فالیته وقد افصح العرب وقد قرئ عن ابن عباس رضی الله عنه انه علا قال لینتهین اقوام
عن ودعهم الجمعات عن قلوبهم الاختم ترکهم ایاه وقال ان لیت شعری عن امیری ما الذی غاله

فی الحـ

فی الحب حتی ودعه وعن زاده وقاهدا انما قرانا وعکنا بالتخفیف ای الاساس الامنة
ای البقول التی سوء بالاهلها وبالیت بیوت مواشیهم فیها وفی الصحاح الدسته اعشار الناس
وما موراواوام او فی اسم وهذه الفقرة تلمیح لا مطلع قصیدة یرین سلی وهو امرام
او سه دیمنه ام تکلم لوماته الدراج فالمتلم الی ان منازل الحیلة المکنة بام اوفی
ومنه لاجیب تنها بهذین الموضعین کانه لم یوف تلک الدمنة بعینها لفرط تغیرها اوانه
انا رنا وحذف التاء من تکلم قیاس اما التکلیم فللوزن ولجیب الطایفه
بلدم اسم موضع جر منصرف للعلمیة والتانیث علما وبل النفقه او لانه منقول عن
الفعل من قولهم بلدم اذا حلف نه الوعد عجیف جمع عجیف کرحی جمع مریض والعجف بالتحریک
الهزال والاعجف المهزول وجمعه عجاف علی غیر قیاس لان افعل فعلی لا یجمع علی فعال
ولکنهم بنوه علی سمان والعرب تبنی الشیء علی ضده کما قالوا عدوة بناء علی صدیقة
مع ان فعولا اذا کان بمعنی فاعل لا یدخله الهاء ومن امثالهم [illegible] علی الاقارب
لکن بلدم قوم عجف واول من تکلم بها لارای قومه حتف واهل زمنه کان [illegible]
من تمیم اذا البیت لعمرو بن حارث الاجمی قاله [illegible] فقی مع عشیرته من [illegible]
الله لا الیمین کان انت الیمین [illegible] ولکنا دلالة البیت من بعد ابیات یطوف
بذلک البیت والنطاهر [illegible] الملک بقدرة کذلک [illegible] بالانسان المقا
دریل یحنی کی اهلها [illegible] والجود والحوائج والحجون یقع الی اجمل
بکثرة حضیضها بعثرتها والصفا موصوف ومنع البیت کان [illegible]
الحجون تهینه الی الصفا ابوسی ولم یحدث باللیل فیه متحدث وکان من عادة العرب
السمر ای الحدیث باللیل ولذا سمی السامر بالذکر والهجران ضد الوصل یقال هجره هجرا
وهجرانا من باب نصر سحقت من نسخ الثوب سحاق من باب حرب ونصر والعناکب جمع
العنکبوت حذفت التاء کما هو القاعدة [illegible] فی الخماسی علی فعالیل کما یقال [illegible]
[illegible] الفرزدق فرازد وعلی رای [illegible] علی صیغة الجمع للفاعل لان [illegible]
للمفعول کما قال الشارح [illegible] التشبیه ولا سوء علیه العناکب وذلک بتقدیر
المضاف ای بیوت العناکب وذلک بتقدیم المضاف ای بیوت العناکب او عن الحمل علی المبالغة
ای نسج العناکب عن النبی کنایة عن الجوب بحابا ستورا ای اذا استر کما یقال سیل منعم ای ذو افعام

ويجوز ان يراد مبالغة انه محجاب من دونه حجاب فهو مستور بغيره او حجاب مستتر ان
بغيره فليف يغير المحيث به والمشكا النظارة ونقدم الى الله للجمهور واختار في جانب الاشارة
اذ اوني جانب الاحسان ايماء الى ان الاول مقطوع والثاني مشكوك فيه ثم الجانب
عطف على زمانه او على طرحت وثم للتراخي والاتي والاضطراب فرط الملال كثرة الحزن
والبال القلب وصفه كناية عن سوء الحال واللفظ الرفيع رفع اي مكان مرفوع اي خفض
اي مكان مخفض في الكلام ايماء الى ان انتقاله من ارض الى ارض اضطراري ثم لا يخفى
حسن الجمع بين اللفظ ولها والرفع والخفض الخفض من الحط الجمل فالاستناخ اي ابركت
فبركت فالمفعول اما محذوف او منه وكن مراد ابه مجرد الاقامة والمحروسة المحفوظة وهي ان
بفتح الهاء مدينة مشهورة بخراسان حماها اي حفظها والافات جمع افة وهي العاهة
عين ما لفظ اللفوذ والثنى ومن في حماها زائدة كما في رايت من زيد اسدا والمراد من حماها
ادني فيها او في الكلام استعارة وبلده عطف بيان لجنة النعيم للمدح لا للايضاح المبنى
ان لم يشترط فيه عطف البيان التوضيف كما يفهم من كلام الزمخشري في قوله مقام ابراهيم وقوله
تعالى كفارة طعام مساكين بدل منها ان اشترط فيه ذلك عند البعض كما نص عليه ابن الحاجب
وضعف قول الزمخشري في الاول والحق انه ليس بشرط وصرح به النحاة والطيب خلاف الخبيث
والكرم صفة مشبهة من كرم الرجل بالضم من الكرم وهو نقيض اللوم ووصف المكان به مجاز اي الكريم
اهله كما في الكتاب الكريم او من كرمت الارض اذا زكى زرعها والصفة المشبهة بمعنى
ابدا من اللازم واذا اريد من الشعار فهامن المتعدي تجعل لازما بالنقل الى فعل بالضم
كما في رحمن ورحيم والمحاسن جمع حسن على خلاف القياس كانه جمع محسن واليمن البركة
سطعت اي ارتفعت لحدث النار من باب فتح ودخل مسكنا ليبيتها ولم يطيق جمرها
والنيران جمع نار كالوان ولون واصله نوزان لان النار واوية بدليل تصغيرها على نوير
والغواية سلوك طريق لا يوصل الى المطلوب والنيران الجهل كطعن الكاف ووجه الشبه
الاهلاك طرا اي صار والظل معروف والملك بالضم الملكة ويقال السلطنة وهي
الاستيلاء مع ضبط وتمكن من التصرف شبه الملك بشجرة وانبتت له الظل والمظل
الانتقد وكنه ونزتحا والوارث الوارث والشرع في اللغة الاظهار والمراد به هنا الطريقة
المخصوصة المشروعة ببيان النبي صلى الله عليه وآله وبالنوالد بالتحلية اما حال عن لوا او متعلق بمحذوف اي مربوطا



ممكنا وعادت العود بالفتح وهو الرجوع والعود بالضم الخشب وجمعه عيدان واعواد
والعود ايضا الذي يتجر به ويقال له القسط والذي يضرب به والنطق في اصل اللسان والمراد
بالنطق المنطق الحسن واض اي عاد ومنه انقضاء ونظم على البناء للمفعول اي جمع والشمل من الامر
وما اجتمع منه ايضا فهو من الاضداد وكل من جميعه جائز الارادة لكن الثاني في الكلمة كما لا يخفى
والشتات التفرق ووصل من الوصل لان الوصل والشتات الفطر وارتبعوا بالعين المهملة
اي اقبوا وارتعهم اي سرتهم وودام واكلوا الربيع او اقاموا الربيع وروي ارتبعوا
من فوق اي اكلوا ما شاءوا ومن قولهم لنتوا الماشية اي الكلف بانشادت فان المبالغة
تحلية ذنبا ما ومن تركته كذا الف بكوي جرده وهو الي ويروى ان العبارة في النسخة
المعودة على اللغتين اشبعوا بالعين المعجمة من اربع فلان ابله اذا تركها الما وكيف شاءت
والميادين جمع ميدان والدول اسم لما ينداول بين الناس يكون مرة لهذا ومرة لذلك والسلطان
الوالي السلاطين وهي القهر على الاقفيل فيه الشبه ان ظل النبي ما ينعكس في الجلاد ويحكي
عن والسلطان كذلك فانه ينتظم بوجود مملكته لا ينتظم سلسلة الممكنات بوجود الحق سبحانه
تعالى ولان الظل اليه عند الافتدام الى ذلك السلطان يلتجئ به وملجأ اليه عند اطراد
تز رتبهم والرقاب جمع رقبة وهي مؤخر اصل العنق وقد يجمع على رقب ورقاب وارقب
وقد يطلق الرقبة على ذات المملوك نفسه والامم جمع امة وهي الجماعة مفرد لفظا جمع
معنى وكل جنس من الحيوان امة المحامي قدر بغيره والملاء المرسل والملجأ ما فيه من جنس
القلب والتوبة بمعنى المستفيع والباسط من البسط وهو التمهيد والتوطئة والمهاد الفراش
جمع المهد والاساس اصل البناء والجور الميل عن الحق والوالي المالك من باب ضرب
والولاية بالكسر اسم لما تولته وبالفتح مصدره والافاق جمع افق بالضم والسكون
وهو الناحية والعرب الافاق والسير الدق والتمثل امره اقتداءه وعمل على مثاله
ونعني القران والسنة ما دل ظاهر لفظيهما عليه من الاحكام وقد يطلق على نفس
النظم والاقتداء على الاول لانه وعلى الثاني بيانية والسطوة البطش والكلم مشتق من الكلم
وهو الجرح سمي اللفظ بها لانها تؤثر في النفس فرحا وانبساطا ان كان طيبا وعادا
نقباضا ان لم يكن قال امرؤ القيس وجرح اللسان كجرح اليد بل افوز كلها قيل جراحات
السنان لها التئام ولا يلتام ما جرح اللسان وفيه ثلث لغات فتح الكاف مع كسر اللام وسكونها وكسر الكاف

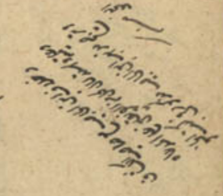
فی سکون العین والمراد بالکلمة هنا الکلام التام ای کلمة الشهادة والقران کلمة علی
ما کان علیه المتقدمون من عدم الفرق بین الکلمة والکلام صرح بالنبی فی شرح اللب والرسول
هو الذی انزل علیه الکتاب او امر بحکم لم یکن قبله وان لم ینزل علیه کتاب او نزل علیه جبرئیل
وامره بالتبلیغ والنبی اعم فدبیر اوبه القدر المشترک بینهما والمرسل من بعثه الله للدعوة عبادة
کان صاحب الشریعة ام لا فتبیّن وعلیه ورد قوله ٤٦ الا یا ان ای یؤمن بالله وبملائکته وکتبه
ورسله والیوم الآخر لوجوب الایمان بالانبیاء علیهم السلام مطلقا فیحتمل ان یکون الاکتفاء
بالرسل لان الانبیاء تابعون لهم متمسکون بشرائعهم فکان الایمان بهم ایمانا بالانبیاء وتصدیقا
لهم خلیفة خبر مبتدا ای هو خلیفة والخلیفة فی الاصل کل من خلف غیره فی امر من الامور ای
قام مقامه وسد مسده لحلفه غیره فی الملک والتاء للنقل من الوصفیة الی الاسمیة او للتانیث
بتقدیر الموصوف موث ای نفس خلیفة فی الراموز الخلیفة الملاذ وفی الصحاح الخلیفة السلطان
الاعظم ویجمع جاء علی الاصل خلائف ککریمة وکرائم ویجمع علی خلفا وحملا علی اسقاط التاء
بناء علی انه لا یقع الا علی المذکور اذا التعلیفة بالتاء ولا یجمع علی فعلاء ذلک ای المعروف والسطوة
المرة من سطا به سطوا ای قدر بالبطش والجمع سطوات واسناد المرة علی الجمع ایذان بان السطوة
الواحدة منها کافیة فی تلک الافادة والاسناد عکس السطوة مجاز عقلی من قبیل الاسناد
الی السبب المراد بالحق خلاف الباطل او الله تعالی وتقدس وهو منصوب جر لکان
قدم علی اسمه وهو مبداه للاهتمام او مرفوع مبتدا او اسم کان مستتر راجع الیه ویداه
جره والمراد القاب وایة بایتت ای والتنوین عوض عن المضاف الیه والمعنی انه طریف
سلکه ای ذرائعه کان غایة سلوکه اظهار الحق والاعلاء وکلمة الله والالف فی سلطانا
تشبع والوری بالفتح کل ما استتر به تقال انا فی ظل فلان وفی وراه ای فی کنفه وستره
والرواية فی العابلون بکسر اللام لا بفتحه کما مر الجمع فی موقع المصدر ای جولانا مثل ما نزل
فان قلت لا یصلح ظاهرا التشبیه جولان العابلین حول فنا الخلیفة برویة الحج مثل کالعدم
الجامع فما وجه هذا التشبیه قلت قد تقرر عندهم ان المشبه به لا یلزم ان یلی الکاف
بل یکفی ان یستفید مما ذکر فی جزئها فالمعنی انهما مثل جولان الحاج حول البیت وقت
رؤیتهم معترکین ثم للخطاب فی توکهم کما تری عام لکل ما تیأتی منه الرؤیة لا ذکر فی قوله
تعالی واذا رأیت ثم رأیت ملکا کبیرا والحجیج جمع الحاج کالحلیلة بالفتح والحجاج والحج فی اللغة القصد

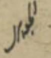
وفی الوفیات قصد بکر للشک معترکا ای مزدحما مفعول ثان لتری ان کان من الرویة بمعنی العلم
وحال من مفعوله الاول ان کان بمعنی الابصار وظاهر العبارة ان یقول معترکة او معترکین
لما تستاده لا جمع الحجیج فالوجه ان یقدر الموصوف ای قوما معترکا ویحتمل ان یجعل من قبیل لابن
وتامر ولو جعل معترکا اسم مکان علی ان یکون حالا من بیت الله والرویة بمعنی الابصار او مقصودا
ای یقول اعتراک الکالم لم یحتج الی ما ذکر والنسیم الریح الطیبة یقال منه نسمت الریح نسیما
ونسمانا بالتحریک هبت ولینت ونسیم الرحمن کهجلی الا ودحمره منه راجع الی الخلیفة لانه مذکر فی الحمج
والمراد باحیاء الزمان اعطاء نضارته باضافة الخیرات الا اهله ولم جرثة معقدة للتکثیر ومحلها
رفع علی الابتداء وخبره هلک والکاف فی الاصل المستقبل والباب بوجه لیس ورته فرس والمراد به
المعارف والفظ الغار والباء سببیة ومتعلقه هلک فی من کلمة ای هلم رضاه مستقر فی موضع الصفة
اللفظ لا لون متعلق بها والا الغیبة هلک کان ملک والمشهور ان هلک من باب ضرب لکن ذکرها
صاحب الکشاف فی تفسیر قوله ویهلک الحرث والنسل فی سورة البقرة وانه قرأ الحسن ویهلک بفتح اللام
مبنیا للفاعل ثم قال وهی لغة نحو ابی یابی وذکر فی الاحقاف انه قرأ فهل یهلک الا القوم
الفاسقون بفتح الیاء وکسر اللام وفتحها من هلک یهلک وهلک یهلک واطلاق السماء فاعله سید لکونه
فی الصحاح وفی الکشف فی الصاعقة رعد ینقض منها نار لا تمر بشیء الا اهلکته والاول هو المناسب
والسماک اسم لکوکبین احدهما من منازل القمر وهی سماک الاعزل والآخر لیس من منازله وهی سماک
الرامح والظرف متعلق بسمک ای ارتفع وقد یجیء بمعنی رفع کما فی قوله الذی سمک السماء
بنی لنا بیتا دعائمه اعز واطول قیل فعلی الاول سمک مبنیا للفاعل وعلی الثانی مبنیا للمفعول او
للفاعل بان یکون الواو النائب منصوبا علی المفعولیة وصادف الرشد ای وجد الطایف المستقیم
ولا عن خلاف الرشد والانهماک الجد واللجاج فی الامر واللیلة فی محل الجر صفة ای ذات قرة والقرة
بالضم بالهاء وبدونها البرودة یقول منه قرت به عینا بالفتح والکسر قرة وقررت وقرورا فهما رجل
قریر العین وقد قرت عینه تقر وتقر بالفتح والکسر نقیض سخنت قیل وهی کنایة عن الراحة
عند الوصل لان بلاد العرب کانت حارة جدا فالراحة عندهم فی البرودة وقیل ان اضافة القرة
ای العین علی هذا الوجه برودة ودمعه للفرح حارة ولذلک یقال قرة العین وسخنتها
للمحبوب والمکروه ذکره الفاضل وغیره من اهل التفسیر فی قوله تعالی وقری عینا وقیل معناه
صارت عینه ذات قرار ای مستقرة لا تضطرب بالنظر الی الجوانب اتقادا من مجیء وسم سفایره

كما ينبغي الا ابتسام التبسم اول مراتب الضحك وقد يسم كغرب والليس كالجلس التغر وافبل
نعتبر او برد الافضال الدولة والنور الطرف متعلق بتبسم اى تبسمنا والعز في علا راجع
لا للخليفة اى ارتقى للخليفة في الجد والشرف وابو حاجم لا الدين نفتك لتعين رجوع الضمير
في المعطوف اى فاحم لا للخليفة وهو هنا ليس من العلو لانه في المكان بل العلاء وهو الشرف
فان المطلقة بمدح عيني في حصيص من ابن علام فادرك ما رابته ما لك الذي فيلوه وماع
بينهم بعضهم لخاده وبعث لذي بيان العلاء بالك ان الشرف لكونك الشرف بابك والمضارع
من الناس بيرها كما انه من الاول يعلو لكن الضحاك وان يم في الماضي على بالكسر وكان علي بيان الندا
حل اوعلا تقدم من يقول في نفي بيقى بدعوه الوارد حراجع ان جعل بمعنى صار اوكان وحال ان
كان بمعنى دخل في الصباح انما تجوا اريت ظرف لغو وما مصدرية في الساعة فحتم في الموت العلية
واختيار تيما فعل لذا اى الساعة قيل وقد يشعر بدون ما لكون لا نعيب الامر الاديب براكه
وفي الكلام ايهام لطيف لجواز اى يراد باليقين الى سنه المخصوصة وان يراد معنى الفعل من ملكه
والملك معقل من الالوك وهي الرسالة واصله مالك على انه اسم مكان او مصدر بمعنى المفعول
قدم الام على الهمزة فصار ملاك ثم نزل الهمزة لكثرة الاستعمال وردت في الجمع يعني الملك بالملائكة
والمستلم من الله نعم وهي عباده فابراد الى ما اياه في فصل اليم من باب الكاف ليس كما ينبغي
والحق ايراده في فصل الالف من ذلك الباب والحق انه اورده فيه مع زيادة اليم واو
رد المكانه في فصل الكاف من باب النون مع ان اليم فيها اصلية ولو كان غير الاح
على يفعل لندرك على مانوا به لقيل تعلم وهو ظاهر والجاهد الذي بذل الجهد والادنى مانعت
الادنى من الدنو وهو القرب بحيث الدنيا بها لدنوها والجمع في ما لكبرا والكبرا صلاد نوا
والاقرب في تعريفه ان الواو لتحركها وانفتاح ما قبلها قلبت الفا ثم حذفت الالتقاء
الساكنين مع ملى الياء من اسم من اغاثه والمطرفات في المصادر الاغاثة فرنا وحوا
ستق ودم بادر اسبدن ذكرت بفتح الكاف وسكون الراء وان العوف انه نعت
وام على التنطيم في عرفهم والاقطار جمع قطر وهو الناحية والجانب والمنزق من الشر
فنفس اغاثه نقال الشرق الرجل دخل في شروق الشمس والاعصان جمع عصى
وكذا العصون والغصن بكسر الغين وفتح الباء والورق من الشجر ووصف اوراق والغاتر
العقد في الكلام كمنعه والجبل وشرح والنسيد الاحكام من التسعيد وهو الحبي بكسر الجيم

وكذا في التخليص لابن هلال وفي الضحى المسند لكل طيبة لطائفة من جني اصلاد والبيان الى حائط
انه ما انه فيعيب ما قرب في المصادر الانعدام وبران شدن الامطار افعال من
من المطر يقال مطرت السماء من باب نصر وامطر الله وقد يستعمل مطر وامطر وامطر يجمع
السحايب والسحب والسحب جمع السحابة والاشبال العطف والنفقة والاطواف جمع طوف
وكل ما لسند وهو طوق وكما ان بفتح الكاف جمع كمام وبكسر الموت والمراد انهم يغيبهم من قاب
النفس كما ان الاطواق في الاعناق كذلك مراة الاله كناية عن اظهار ذوى الحزن والمحزن
كما هو يقيم الى وسكون الزاد وضد السرور كما قال تعالى في قوله تعالى فلا خوف عليهم ولا هم
يحزنون الخوف المتوقع والحزن على الواقع وتعقيب لان تكون قد حكاية في ليحزنني ان يذ
هبوا به ولكن ان يقال المعنى قصد ان تذهبوا به والقصد حاصل في الحال وبهذا ايد قول
الحرامي ابن مالك عن قول جمهور النحاة وان اهل فايدة من لام الابتداء تخصيص المضارع بالحال
لان الذهاب في الآية الكريمة مستقبل فلو كان لحزن في حال الزم تقدم الفعل في الوجود على فاعله
مع انه اثر ولحت على البناء للمجهول حرف واسم وهي العلامة عليهم لطف اى لعلم العام واللطف
في الحمل الرفيق منه وقيل في قوله تعالى الله لطيف بعباده البر بحتى اليهم بايصال المنافع
والقبيطه ان يمن مثل حال الغبوط من غير ان يريد زواله عنه وبها تميز عن الحسد محطوطا اى
اى داخلا ونصيب من الرزق من ذلك اى اقوز الثاني بماذكر المقصد الاعلى وهو ما يقابل
المرفق والكتف وفيه ستة لغات عضد بفتح العين مع ضم الزاد وكسرها وسكونها وعضد
كعضد وعضد كثير ومنفف ذكرها صاحب القاموس من عطف اى حرك جانبه اى ان
من جنبيه وهو كناية عن حصول بعض الارتياح فيه وقد يقف من العطف كناية
عن ازالة الفعل لان الفاعل يتبعه بحرك جانبه وان ورد النص ندا عطف سن الى نه
والهدى الان في والدولة تذكر ويؤنث وقد يقال بهذه التي للجلابه هدى وهو بادية
بكسر بها تعدى فاتصل وهدى في سواد الطائف لغة اهل الحجاز وعزام يقول هو بقيم
على الطائف ولا الواد وقد ورد وهذي في الكتاب الوزير على انه ادح فتقدم لحوا به انا العرام
المستقيم والام للعهد الذي هو انا هذا او دانا الى هدانا الى سواد الطائف الصراط والعرق
الذي ذكره الشارح والفاضل المحشي في حاشيتها لكن فيه من المعتدل بنفسه والمعتدل بواسطة لكن في
من ان منع الاول الاذهاب الى المقصد والايصال ولهذا الى يستند الا الله منه فاقم كقوله سبحانه

ومعنى الشان الدلالة وارادة الطريق فيسند الدلالة واراد دولا التي هي اشكل انك لتهدي
لما هداه تستقيم ولا القران مثل ان هذا القران يهدي للتي هي اقوم انه لما يسالمه كي
اللغة منصوص بقوله من حكاية عن ابراهيم يا ابت اني قد جاءني من العلم ما لم
يأتك فاتبعني اهدك صراطا سويا وعن موسى من ال فرعون يا قوم اتبعون اهدكم سبيل
الرشاد ونحو فرعون وما اهديكم الا سبيل الرشاد والحمل على الحذف والايصال
مما لا يقبل سبحانه علم للتسبيح مصدر سبح بمعنى نزه وهو منصوب بفعل من اذا ذهب
وبعد لا يكاد يستعمل الا مضافا فهو من البعد والسير بمعنى الواقف من النقل كما حط
كانك حيلة فان قار عاصه ولا قصد ان يكون تنزيه الله لفظا بالمخصوص به
جمل بمعنى التنزيه البليغ من جميع القبائح لازم الان قد اليه بحيث لا ينقطع عنها
في اللغة الفصيحة وقد يستعمل سبحان الله عند التعجب والسر فيه ان التنزيه البليغ يستلزم
التعجب من هو مالك به عنه من التنزيه فكانه قيل وما بعده من هذا فان ارادة والقصد به
التنزيه البليغ اعادة والتعجب تبعا ونادرة كما ليس كما يقصد به موارد الاستعمال وانتصابه
دايما بفعل مضمر متروك اظهاره تقديره اسبح الله سبحانا ثم نزل منزلة الفعل وسد مسده
ودل على التنزيه البليغ من جميع القبائح التي يضيفها الله نحو اعداؤه سبحانه كونه الكذب
وهو ههنا جملة معترضة لكونها بتقدير الفعل لا محل لها من الاعراب وقعت في اثناء
الكلام لنكتة التنزيه على ما جرى في الثاني في الباب الثاني السواد والوسط البحال
وبكسر السين والفتح جمع رجل بالفتح وهو الدلو اذا كان فيه ما والبته الاستنهاض
نبه والامر بالنهوض اي القيام لذلك الشيء والرجل جمع راجل وهو من في الفارس
والخيل الفرسان اعني الراكبين على الفرس وهو اسم جمع لا واحد له في استفاضته
لغة الكتاب يحمل باللغة ان يستعان من خيال الشيطان لحيدة من الخيالة والرجالة
على اعلامه في مطلق الاستعانة وذلك اشارة الى الرجوع وكونه اشارة الى طرح
الاوراق بابا والسياق كما لا يخفى على المتأمل الفاتر المنكر من فتر يفتر فتورا والشروع
الظهور نفى وطيه الله اي انا ما نجد عقيب رجوع واضافة في اليوم ما ذكره مليت
لحد الله كثيرا منصوبا حطا ونفيته من العروة يدفع ما صنعه كما نفذ لكنه الان الكنز
الا الى المدفون ومن جواهر الفوائد بحاجة لعينه منها ما في هذا المقام زائدة للتوكيد كالواهم





الجواب اي اذ لا يجوز اسقاطها على فيها قد يصانها من اعد والظرف مستقر متعلق بالكون العام
لا الا قحص ليشتمل به التقديرات والوصف كانفه لكنه المشحون المملو والنخيم ما الحف
به الرجل من البر واللطف جمع طف حفر الرجل قربه وفاده وهو كناية عن نفس الرجل والحليه
فعلية من الحلو وهو الارتفاع والحذية مصدر من الحذو ملزم بالضم والكسر وحكا عن الكتاب
بحاز والنشر المدار وتحويه السيئة فعلية من السنا بالمد وهو الرفعة والملجاء والمدة
واحدة وهو المعاد حصن حصين بين الحصانة والبلاق بالنسق والمقاد جمع خليل وهو
الصديق كما المخلاء بالضم وهي الصداقة والخلص جمع خالص والاخوان جمع اخ وقد يجمع الاخ او
الاخوة بكسر الهمزة وضمها والنسبة لا للاخ اخوي بفتح الهمزة والا الاخت اخوان بضمها وكثيرا
ما يستعمل الاخوان في الاصدقاء والاخوة في الولادة وقد يجمع بالواو والنون والاخوان
خلص الذين خلا وهم عن شوب النفاق وشنوشا اي ظنون مصاحبان الاشياء
يتعلقان على السلم اي جمع مصاحبكم ونادبا فالبادية المعطاء الاعماز بالبر او على تقيين
الاث على ترع الكنز والنشر والنشاء الفاء على المجنى لما الطاعن الموف فقال فلما انه
ونكات رد اللام افيم كذا في العلم ولا تنقل الى المقول الثاني البته حرج به النقاط فلا
المستقل كما جوزه الني والمحشر فيه من جيها لحظا للمفتاح في قوله وسائر على الاثر الحف
مقيم اباد اي لم يمن وان اي حلبت من ولي اباكي مقبولا ناشيا لاستكر الله الا ان يجيل
على المسائل هذا والنشار في بما عاينت على ما في بعض النسخ للمقابلة اي المقابلة ما عاينت
والكوارشة العمل الغبار بالمد المنفد ومعنى المعاناة في بسيش فعاينت الفناه على ما هو
مال المنع مثل ما بيت غاية الوسع في احتماله لمن جنى ولو قرئ عاينت من المعاينة
لكان اظهر لكن الرواية لا تساعده وتضرع الى الله اذا استشكاه وتذلل اليه
طلبا للمعروف وكذا لو حصى وفي المصادر التضرع زاري كردن والنا كب من نكب
عن الطريق اي عدل العلاب ودخل والبين من الابانة وهي الظهور هذا اي المطلوب
الموصوف بالصفات المذكور لعمر اللام للابتداء وامر مبتدأ وحذف خبره وجوبا لسد
جواب القسم مسده تقديره لعمري قسمي والعمر بفتح العين وضمها البقاء ولا يستعمل في القسم
الا بالفتح ثم قوله لعمري يمكن ان يحمل على حذف المضاف اي لواهب وكذا امثاله مما اقسم
فيه بغير الله كقوله والشمس والقمر والليل ونظائرها ورب الشمس ويمكن ان يكون الا دنقول لعمر

واشار الى ان صورة القسم التاكيد مضمون الكلام وشروط فقط لانه اقوى من سائر
المذكورات في الاسلم من التاكيد بالقسم بالله تعالى لوجوب البر وليس الوضع اليمين الشرعي
وتشبيه بالله بين التعظيم حتى يرد عليه ان الحلف بغير اسمه تعالى وصفاته يكره ولا حرج
هو الوثان في شرح المسلم بل الظاهر من كلام مشايخنا انه كفران كان باعتقاد ان الحلف
يجب البر به و حرام ان كان بدونه كما صرح به بعض الفضلاء وقد قال ان الله تعالى ينهاكم
ان تحلفوا بابائكم من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت وعن ابن عباس رضي الله عنه
لان احلف بالله تعالى فاثم احب الي من ان احلف بغيره فابر وعن ابن مسعود مثله ودل صورة
القسم على اليمين المذكور وما يلي به ولهذا شاع بين العلماء كيف وقد قال عليه السلام قد
افلح قال عز من قائل لعمرك انهم لفي سكرتهم يعمهون فهذا اول على رسم اهل اللغة وكذا
اطلاق القسم على ما اشار والوضع في القول والمراد به الفعل لان القوة تتعلق العلة
غالبا والمرام مصدر ميمي من رام يروم روما وهو هنا بمعنى المفعول والمعنى ان المطلب
المذكور قليل مطلوبا من حيث انه مطلوب في الوجود وقد المطلوب بهذا التوجيه كناية عن
قلة الطالب ... انه لو كان الحق المبين بصيغة المطلوبية كثيرا لكان الطالب ايضا
كثيرا فقيه نفي اللزوم ... لانه وقد قيل هذا اشارة الى الحق المبين والمراد بمعنى
الفاعل ... اما على المعنى المذكور او بمعنى الغلبة اى الحق قليل الطالب
او غالب طالبه لان الحق يعلو ولا يعلى والابى المصدر على معناه الحقيقي لكان اظهر
اى الحق ابي قليل طالبه والطلاب والطبيعة والطبع السجية التي جبل عليها الانسان
والالد شديد الخصومة قال الله تعالى ... وهو الد الخصام اذا اجرى ... بالخصام
المخاصمة بمعنى في الشديد الخصومة في المخاصمة وجعل الد للمبالغة وما نقله القاضي
من ان الاية نزلت في الاخنس بن شريق الثقفي مردود بانه اسلم عام الفتح وحسن
اسلامه رواه ابن الجوزي وغيره واحتمال اسلامه بعد نزول الاية بعيد فقوله تعالى
في حقه فحسبه جهنم والجدال الخصومة وليس مغايرته فان قلت المذكور في كتب النحو
ان اللام الداخلة على اداة الشرط للايذان بان الجواب بعدها مبني على قسم قبلها لا على الشرط
ومن ثم تسمى اللام المؤذنة وتسمى الموطئة ايضا لانها وطئت الجواب للقسم اى مهدته
له والشارح جعل الجواب ههنا للشرط بقرينة الفاء فهو مخالف لمذهب الجمهور الا ان

يمنع من هذا مذهب الفراء قلت ان اللام ههنا زائدة لا موطئة للقسم ... لئن كانت
البشارة على ... من ... فلموت ... والتنوين للتكثير بالجر والمراد بالحاصل
الدنيا والملك بمعنى المحدث ... بقول هذا رجل حسبك درهم ... النكرة لان اضافته
لكونه بمعنى المحدث في حقيقة كذا ... احسبه ... اذا كفاه ومنه الصحاح
حسبك درهم كفاك ... والثواب والمثوبة يطلق الجزاء ... في الخير والشر ... قوله
تعالى هل ثوب الكفار ما كانوا يفعلون فلا عبرة بما في الصحاح من انه جزاء الطاعة
ثم ان الاكثر استعماله في الخير كما صرح به ابن الاثير في النهاية والجزيل العظيم والاجل
الاخرة والمتوكل الاعتماد على الغير الاتيانه البرهان قوله افتتح كتابه بالتسمية بحمد الله
يحتمل ان يكون الظرف ... قوله بحمد الله مستقرا في موضع الحال من فاعل افتتح لا صلة الافتتاح
ويجيء الكلام افتتح كتابه بعد التبرك بالتسمية على وجه التيمن ملتبسا بحمد الله
فلا تفاوت بين التحميد والتسمية في التعلق بالاعتصام ... او ورد لفظ بعد التيمن
... الا ان بالاسم الله للملابسة ظرفا مستقرا حالا من فاعل عامله المقدر وان ... التبرك
هو التيمن ... عليه ... المناسب لا ذكره الشارح في حواشي التلويح ان
يجعل قوله بعد التيمن اشارة الى ان متعلق الباء فعل التيمن لكن الحق الحقيق
بالقبول وعليه النحو ان الفعل المخصوص اعني افتتح ههنا وبالجملة خصوصيته كل فعل
شرع فيه ... ولذا التزم حذفه في كلام الحكيم ... فليكن ... كل
من شرع في فعل متبركا بالتسمية ... في القرآن اذ لو اتى به لما لزم تسميته
القراءة ثم من شرع في ... او للاشعار بانه موضع ينبغي ان لا يطالب فيه بغير ذكر الله تعالى
اذ لو ذكر الفعل المسند للفاعل فيكلمنا تلك الطريق لفات ذلك المقصد ولهذا قال
بعضهم التقدير باسم الله ... ابتدا ... تقدير الفعل الخاص ... على ما ليس كل المشروع
فيه ابتداء ... التسمية ... المرام من تقدير
ابتدا ... الكون ... والفعل بالتبرك بالتسمية ... التيمن
الشارع ... ولا حاجة في الشرح جعل طريقه كون المشروع فيه كافي
... ابتدا والعبادة ... تقدير ولهذا ذكر الابتداء
في حديث البسملة ... المقدر فعل العبادة ... على تقدير الفعل الخاص



قوله سواء كان ذكرا [illegible] احتمال التجوز اطلاق الثناء على ما ليس
مجازا وهذا اعتذار لقصد ... احتمال التجوز من القول قبله هو المبني اصطلاح ...
ببيان التقرير فلا يرد ان صرف اللفظ الى حقيقته لا يحتاج الى دليل والحق ان اختصاص
الثناء بالاحسان عرف ... المفهوم من الصحاح ومن الكشاف في تفسير قوله ... ما فيه
وفي الكشف ان الثناء هو الاتيان بما يشعر بالتعظيم مطلقا ثم ذكر في ... ان الثناء الكلام
الجميل لكن بعد تسليم اختصاص الكلام باللفظ ... الا ... اللفظ فان قلت فكيف
يتحقق حمد الله بالاحسان وقد قال عز من قائل وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم
قلت ان ذلك ثبت ذلك الاختصاص بالنقل النقات من ارباب اللغات يحمل امثال ما ذكر
عندهم على المجاز في الجميل لم يتوقف الحمد فيه لذلك الثناء عليه دون المحمود عليه
والامام ... ذكر محمود عليه اللازم ... واكتفى ويقول سواء تعلق بالنعمة وترك
ههنا قيد قصد التعظيم ... لذكر من دلالة الثناء عليه فان قلت اذا اثنى
احد على ظالم على ما فعله من نهب الاموال وقتل النفوس بغير حق على قصد
التعظيم فالظاهر انه حمد ولذا يذم هذا الحامد لان حمده لم يقع في محله مع انه ليس
على الجميل قلت ولو سلم فالجميل اعم من ان يكون جميلا في الواقع او عند المثني فالظاهر
ان الحامد في الصورة المذكورة يعد المحمود عليه جميلا ويتصوره بصورته فان قلت
انهم صرحوا بوجوب كون المحمود عليه في الحمد اختياريا وان كان المحمود به على الاشهر
ويجوز اختياره على المدح بانه ... بالاختصاص ... النور هو الفاعلة ... في
امور اصول الدين دون المدح لصحة قولهم مدحت اللؤلؤ على صفائها
والتوصيف المذكور خال عن التقييد بقيد ... قلت اجاب ... في شرح الكشاف
بان الموصوف مقدر اي الفعل والظاهر المتبادر من الفعل ما يكون بالاختيار
... جوابه ان قلت فيلزم ان لا يكون الثناء على الصفات القديمة
حمدا اذ استناد تلك الصفات الى الذات ليس بالاختيار والا لزم حدوثها
على ما هو المشهور المقرر في علم الكلام ولو سلم فليف من قبيل الافعال اللهم
الا ان يعرف المحمود عليه ... قلت لما كانت الذات كافية في اقتضاء
تلك الصفات جعلت بمنزلة افعال اختيارية يستقل بها فاعلها ولان تلك الصفات

مبدأ لافعال اختيارية والحمد عليها باعتبار تلك الافعال فالمحمود عليه فعل اختياري في التحقيق
والمال متحد ... فيما ذكر مجاز ... المدح قول ... ان يجعل ... معا ما يحمد داود
اما المطيع ... الامدي ... تجويز استناد القديم الى المختار ... ان يحمد على
تلك الصفات حقيقة بهذا الاعتبار كما زعم المحقق ... فما لا يقبل في هذا المقام
اذ لا يقيد ... كما عرفت ... انه لا يصح فيما يتوقف عليه الفعل الاختياري كالعلم والقدرة
والارادة ... لتقوم ... على نفسه ... دفع اعتراض ... بان اهل اللغة يطلقون
الفعل على الصفة ولهذا يطلقون على العالم اسم الفاعل فتأمل قوله سواء تعلق
بالفضائل ام بالفواضل سواء اسم بمعنى الاستواء يوصف به كما يوصف بالمصادر ومنه
قوله تعالى الى كلمة سواء بيننا وبينكم وهو ههنا خبر والفعل بعده اعني تعلق
في تأويل المصدر كما صرح به الزمخشري في قوله تعالى سواء عليهم أانذرتهم
ام لم تنذرهم لا يؤمنون والتقدير تعلقه بالفضائل وتعلقه بالفواضل سيان
ويستويان ... على الصحيح ... الاستيناف ... حال ... او اعتراض ...
... ان ام ... المعقود دون المنونة ... بين ... لا ... الجواب
الواو بدل ام ولفظ او بمعنى الواو مشهور ولكن ام بمعنى الواو غير مشهور وقد اشار
الرضي ... التركيب ... ان سواء في مثله ... واحذف ... الايراد ...
لم تجد الاكثر ... على جواب الشرط المقدر ان لم يذكر الهمزة ... سواء ... كانه
... والهمزة ام مجردتان عن معنى الاستفهام ... ان داود ...
ان ان والهمزة يستعملان فيما لم يتعين ... عند المتكلم ... التي ادات
والتقدير ... ان تعلق بالفضائل او الفواضل فالامران سواء ... اذا
جعل سواء ... ما بعده ... قوله تعلق راجع الى الثناء ... اشار الى
عموم الجميل المتعلق والرجوع الى الجميل يوجب ... اذ يكون من قبيل قولنا الحيوان
جسم حساس سواء تعلق بالانسان ام لا واما الرجوع الى ... والفضائل
جمع فضيلة وهي كل خصلة ... والفواضل جمع فاضلة وهي المزية المتعدية
والمراد بالتعدي ههنا التعلق بالغير ... كالانعام ... اعطاء النعم
لا الانتقال كما توهم والالم يتحقق الحمد ... اصلا لان المحمود عليه فعل اختياري البتة كما
... حرد

والفعل لا يقبل الاستقبال اصلا قوله والشكر فعل ينبئ فان قلت لم عرف الشكر وبين النسبة بينه وبين الحمد مع انه غير مذكور في الكتاب قلت لانه لما كان قريبا من الحمد وقد فسره كان مظنة ان يقع في ذهن السامع ان الشكر ايضا هو هذا فقصره وبين الفرق ليخلص السامع عن ورطة الحيرة وليعلم ان المراد ان الحمد في هذا المقام من قبيل الشكر والالة مادة الاجتماع لان الشكر جرى بان في الكلام بينهما على تحقق الاستحقاق ومعنى الاستحقاق للذات الاستحقاق بصفاته الذاتية فالحمد ههنا على الصفات الذاتية مع صفة الانعام فكيف يكون من قبيل الشكر وهو مخصوص بالفواضل اللهم الا ان يلاحظ ههنا ان الحمد بازاء الصفة الذاتية المستفادة من التعلق باسم الله والاول من التعلق بالانعام ويعتبر كل منهما على حياله ولا يخفى ما فيه من التكلف قوله ينبئ عن تعظيم المنعم اى يشعر به على ذاته لحيثية كلما اطلع عليه علم التعظيم ولا ريب في خفاء هذا المعنى في الشكر اللساني ولا يقدح فيه الجهل بالمنعم كما لا يقدح في دلالة اللفظ الموضوع لمعنى الجهل بالوضع وعدم الاستعمال على انه يجوز ان يطلع على اعتقاد الشكر باخبار الغير او بالالهام او باخبار المعتقد او بفعل يكون المنبئ بلا واسطة عن تعظيم المنعم بالنظر الى الغير على كل من التقادير هو الاعتقاد لا غير فهو الانباء عن الشئ لا يستلزم لحقيقه فضلا عن قصده ولا شك ان قصد التعظيم معتبر في الشكر فالاحسن ان يبدل قوله ينبئ بقوله يقصد به فليفهم قوله بسبب الانعام متعلق بالفعل ولم يعتبر الانعام بكونه على الشاكر لعدم ثبوته بالنقل الصحيح كما صرح به البعض ثم ان اللام في الانعام عوض عن الاضافة الى انعامه قوله او اعتقاد او محبة بالجنان عطف على سابقه بادة عطف لا حق على عليه بها بدل على ان مورد الذكر الثلث او الكل لا كان شكرا ولا يدافعه ما اشير اليه في حواشي شرح المطالع من ان الذكر الثلث او الكل الا ركانه لا يكون شكرا ما لم يطابقه الاعتقاد وكذا افعال الجوارح في الاول لان ملك المطابقة وعدم المخالفة شرط خارج ثم المراد من الاعتقاد والتحقق هو جاز ما او راجحا ثابتا او لا وقيل بل المراد به الجزم واعلم انهم صرحوا بان الشكر بالجنان اعتقاد اتصاف المنعم بصفات الكمال واعتقاد اتصافه بصفة الانعام وانه ولي النعم وتقابله الجنان لا يوجد المحبة ولا يجمع الاعتقاد والمحبة وان لزمته فلا لطف لعطف المحبة على الاعتقاد ثم انه قدم

قد اشير بانما يقع لسان اوفعلاً بجمع الواو لئلا يتوهم معنى السوية فلا تغفل منه

في ذلك المجتهد الى تنبيه مقابلة المنعم بكونه شكر الالا الاعتقاد ومحبة

من موارد الشكر الثلث لكونه اظهر في الانباء ووسط الاعتقاد الذي هو اشرف الافراد ايذانا بان خير الامور اوسطها قوله او عمل وخدمة بالاركان انما عطف الخدمة على العمل تنبيها على ان العمل انما يكون شكرا اذا كان على وجه الخدمة واما اذا كان بالاجرة فلا قوله وحده حال من اللفظ على تاويله بالنكرة عند سيبويه اي منفردا وذهب الاصفهاني الى ان التنوين محذوف مفعول مطلق نظائره للعهد الذهني كالحائل والمعهود الذهني نكرة في المعنى ولهذا يعامل معاملة النكرة كما يجيء فلا يحتاج الى التاويل وقال ابو علي الفارسي انه منصوب على انه مفعول مطلق للحال المقدرة اي يتوحد الشكر بكونه موردا للحمد وحده فيه انه ايكون قيد اللنسبة لحصول المتعلق من جهة الفضل في قوله هو الشكر وعند الكوفيين ههنا نصب على الظرفية بمعنى حال وحده لا غيره قوله نعم النعم اى الانعام بها اذ الفواضل هي العطايا والقائم بالشخص متعرضا لا غيره قوله على الوصف بالجميل والنعت منه ليس الباء صلة للوصف وان كان المتبادر ذلك يحتمل وعليه ان الوصف بها يجوز ان يكون في مقابلة الانعام فلا يتحقق عدم صدق الشكر في هذه الصورة بل هي للسببية والمعنى على الوصف بازاء العلم والتنبيه عليه فان قلت الشجاعة ملكة فهي غير اختيارية فكيف يكون الوصف بازائها حمدا وقد اشترط الاختيارية المتعلق به قلت الشجاعة قد تطلق على آثار تلك الملكة ايضا كالخوض في المهالك والاقدام في المعارك وهي المرادة ههنا قوله والعلم للذات المراد بالاسم ههنا ما يقابل الصفة واللقب والكنية فان قلت وضع العلم بازاء ذاته تعالى فرع تعقله وحيث لم يعلم حقيقته فلم يتصور ذلك قلت لا نزاع في وقوع تعقله بوجه فيه يتحقق تعقلهم والعلم بحقيقة الاضافية والسلبية فهذا القدر ما ظهر منها بالعقل الالهي وانما الشئ تعقل كنه حقيقته وذا جز لازم في وضع العلم كما في وضع العام للمعنى الكلي على انه لا يتم ذلك اذا لم يكن الواضع خلاف او واضع هذا الاسم هو الحق تعالى فقط واما اذا كان واضعه غيره بالالهام او الوحي فلا وذات الشئ قد يقال على حقيقته وقد يقال على ما هو ثبت للاخر جهة وقد يقال لما يقابل الوصف والمراد ههنا هو الثاني وهو يشمل استعمال النفس واستعمال الشئ ولهذا يجوز تذكيره وتانيثه ووصفه بالذكر وتبعيض الذات من صفات الحكم العالي الموصوف الذاتية اعلن ينصرف اليه مطلق الموصوف لاختصاصه به ولا نطوائه على سائر صفاته لانه معدن لكل كمال ومبعد عن كل نقصان ثم ذكر الاستحقاق جميع المحامد الدال على ان كل كمال وكل نوال لجنابه من وطيبة لما ذكر من جهة تعلق الحمد على هذا الاسم والمحامد جمع محمدة بكسر الميم الثانية بمعنى الحمد وكذا المفعل

الاشبع المتصف بجميع المحامد ولا يكون على الذوق السليم ان خلاف الاذهام ارا يتلمح عليه قيل او جمع محمدة بفتح اوله

تعقله — تعقلهم والعلم

ـلا قوله على المعنى الاستحقاقى اى يكون لفظ الله نحو علما لذاته من حيث هو لا صفة مخصوصة من صفات
نحو علق الحمد عليه تنبيها على استحقاق الذات من حيث هو اى من غير ملاحظة خصوصية وصف
واعترض عليه بان الاشعار فى الكلام باستحقاق الذات اذ لم يعهد اصلا من قواعدهم ان
تعليق امر باسم من صفة يدل على انسامه بعلوله على انه لو سلم ذلك فانما هو اذا لم يعرج بان جهة الاستحقاق
غير الذات فى صرح ههنا بقوله على ما انعم والجواب ان هذا يفهم بالذوق حيث لم يقل الحمد
للمنعم لان ان تعليق امر باسم يدل على ان ما منه مدلوله وذكر وصف الانعام محمود عليه بعد افادة
الاستحقاق الذاتى لا ليغيره ولا يغيره على ان لفظ الله نحو لما دلت على ذات متصف بجميع صفات
الكمال واشتهر اتصاف تلك الذات بهذه الصفات فى محمر هذا الكلام لم يبعد ان يجعل التعليق
به من حكم التعليق بالمشتق الدال على ثبوت جميع الصفات وقوله بل انما تعرض اعراض عن المقدار
كان سائلا سئل بان هذا الايهام لا يتم اذا الاختصاص بصفة الانعام ثابت فى نفس اللام
كما فى التفسير ولهذا تعرض المصنف لصفة الانعام فقال ليس الامر كذلك بل انما تعرض ههنا
لحيثية وجود الاستحقاق الذاتى اى الاستحقاق بجميع الاوصاف كما اشار اليه السيد الشريف فى
الكشف فقد اندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام فلا افاده بالذكر واجيب بان ذلك كالتصريح
بانه ادى الواجب لان نوع صفاتهم واشتهر من ان شكر المنعم واجب عقلا وشرعا فتامل ويمكن ان
يجاب بان الاستحقاق الذاتى هو الاستحقاق بجميع الاوصاف الذاتية فانها لم تكن عين الذات
اعطيت حكمها فلا يندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام على ان الاستحقاق بجميع الاوصاف
لا يستلزم الاستحقاق بكل واحد ظاهرا فذكر الانعام تصريح بالاستحقاق الوصفى ايضا
لان لكل صفة من صفاته نوع مستقل بافادة الاستحقاق ايضا وفيه ان المراد بالاستحقاق الذاتى
انه اذا قطع النظر عن الذات كان مستحقا لجميع التعظيمات ولا شك ان الله تعالى يستحق التعظيم
لذاته لان استحقاق المعبودية وصف يقتضى ذاته كوجوده ودوام نعلق الحمد بالفواضل والفضائل
لا يقتضى ان لا يكون المعبودية لذاته لجواز ان يكون الفاعل مستحقا لذاته ان يحمد على فعله فتدبر قوله
وقدم الحمد لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به بيانه ان الحث لتقديم المسند اليه انك تعتمد على اسم فتقدم تارة
تارة ونجعله مسندا اليه ونوجد اولا فتجعله فاعلا لكل ذلك مسند فى كلمة وحاصل فى ذلك الاعتبار انه
متوجه فى الاصل او منقدم فى اوانه حيز الحمد مناسبا فى الاصل بان يكون التقدم الحمد لله الله الحمد الحمد لله او يكون
مقدما بان يكون الحمد لله الحمد لله يستنبع ببيان النكتة ملاحظة الاستحقاق بان النكتة انما تظهر عن موضع الالتفات

فصل النكتة لعوض الجواب عنه فى الاصل مؤخر كما نبه عليه ما لا الكرام اليه

الحمد ههنا فاريد لانه مبتدأ ولم انه لم يرد باقتضاء المقام ما هو المصطلح فى هذا الفن اذ الانعام ليس
مقتضى الحال بل هو حال اقتضاء تقديم الحمد ومقتضى الحال هو التقديم بل اراد ان هذا المقام
الذى هو مقام الثناء يقتضى اهتماما بشان الحمد واراد بقوله مزيد اهتمام ان الاهتمام نوعان لان فى
الجنس البلاغة فى الكلام عبارة عن مطابقته لمقتضى المقام مع فصاحته تكن فيه طلب وبه
تتعلق بقوله تعالى فلله الحمد رب السموات الاية وقوله تعالى ولله الحمد فى السموات والارض وقوله تعالى
فى سورة التغابن وله الحمد مما هو ذلك حيث قدم اسم الله على الحمد فى هذه الايات مع ان المقام مقام
الحمد والجواب مع ان المقام فى الايات المذكورة مقام الحمد بل مقام بيان استحقاقه وتعم واختصاص
صه بالحمد كما اشار اليه فى الكشاف وهذا يقتضى تقديم الظرف كما لا يخفى قوله على ان صاحب الكشاف
اختار ان الحاجب الى رد الجواب فى مبتدأ او محذوف اى والمحصوص على ان قال ودل على ذلك ان الجملة الاولى
وقعت عقيب المحصوص ثم جرى بما هو المحصوص فيها انه ان اثنا دافع ما يتوهم من ان فى تقديم الحمد
فوات التخصيص المطلوب فى المقام ويؤيده بيان صاحب الكشاف فى سورة التغابن بانه قدم
الظرفان فى قوله تعالى له الملك وله الحمد ليدل على الاختصاص فما ذكره من اقتضاء المقام تقديم
الحمد معارض لفوات الحصر المطلوب فيه وحاصل الدفع ان صاحب الكشاف صرح بوجود الاختصاص
فى الحمد لله فى الحمد فلا مانع من التقديم مع وجود المقتضى اعنى المقام ان قلت فما وجه
ما ذكره فى التغابن قلت عبارته هناك ليدل بتقديمها على معنى الكشف فى اختيار المحقق
التخصيص الحاصل بالتقديم فان قلت لا وجه لاعتبار التخصيص فما الحق فيه كما يجى من ان
المعنى طلب بالجملة الفعلية جنس الانوار على ما حكاه بالعرف وخطاء والمعنى طلب معنا
هو الله تعالى كما ذكرنا فما يسبب ذلك الوجوب المذكور فى الفعل الا شئ دون المفعول فما الحق فيه
حقيقى ولو ادعائيا ونظيره اياك نعبد قوله فصرح بان فيه اى فى الحمد لله بتقديم الحمد ايضا اى
كما فيه بتاخره وهذا انفع ارجاع الغرض الى ما ذكرته هو المناسب لكلام العلامة حيث قال اوراد
صفات الربوبية والانعام لجلائل النعم ودقائقها والملك على الله نحو بعد الدلالة على اختصاص
الحمد به وانه به حقيق فى قوله الحمد لله دليل على ان من هذه صفته لم يكن احد احق منه بالحمد والثناء
عليه بما هو اهله وهذا نظير اى تصريح صاحب الكشاف بان فى الكلام دلالة على اختصاص
جنس الحمد بالله نحو بيظهر انه ليس نفى الاستغراق بناء على انه مناف لمذهب الاعتزال كما ذهب اليه
كثير من ... ام اذا اختصاص الجنس يستلزم اختصاص جميع الافراد فلا فرق بينهما فى انها ينافيان

لحمل الظاهر عادة ومخالف الاحوال وكل منهما يقبل تاويلا يندفع به تلك المنافيات كما ذكره
الفاضل المحشي فلا يرجح لاختيار احدهما على الاخر من هذا الوجه نعم بينهما فرق من حيث ان منا
فاة اختصاصه بالافراد لتلك الفاعلة ذاتية ومنافاة اختصاصه للجنس بواسطة استلزامه
لاختصاصه بالافراد لكن بهذا القدر من الفرق لا يرجح اختيار احدهما والحكم بان الاخر ذوقه لا يخفى
على الفطن فان قلت ليس كثير من الناس الذين عللوا اختيار الجنس ونفي الاستغراق بما ذكر
حملوا تعريف الجنس المذكور في الكشاف على العهد الذهني الذي هو من فروعه كما هو الظاهر
في المشير به الى الوارد في الرسالة الواردة وما ذكره من ابطال التعليل السابق انما يتوجه
اذا حمل تعريف الجنس على تعريف الطبيعة من حيث هي قلت لو سلم ان تعريف الجنس اذا قوبل بالا
ستغراق فهو مراد به العهد الذهني فاختصاصه فرد ما ايضا يستلزم اختصاص جميع الافراد
لان معناه ثبوت فرد ما لله تعالى وانتفاؤه عن غيره فيستلزم ثبوت جميع الافراد واما
اذ المعهود الذهني نكرة في المعنى ومع التخصيص يتعين المنفي فيكون في المعنى كالنكرة الواقعة
في سياق النفي فيعم ثم الحق ان صاحب الكشاف كما منع كون الاستغراق معنى اللام منع كونه
مرادا في المقام اما المنع الاول فظاهر لكلامه فيه مع ان البعض الاخير الذي هو منقول عنه
كما صرح به في الشرح الكشاف في بيان اتفق على ذلك ولانه صرح في المفصل فائدة اللام
في التعريف والتعريف العهد والجنس واما المنع الثاني
فلانه مفهوم من قوله محققا كما لا يطلع عليه فالظاهر
ان هذا الكثير من الناس عللوا بما ذكر والكثير الحمد هنا المقام
محمولا على الجنس دون الاستغراق اما باعتبار المعنى القصد او بان حملوا قول صاحب الكشاف
فان قلت ما معنى التعريف الحمد لله على معنى ما المراد بالتعريف اللام في الحمد لا طلب
بيان مدلول الوضع ونظيره قوله فاولئك هم المفلحون معنى التعريف في المفلحون الدلالة
على ان المتقين هم الناس الذين ابلغك انهم يفلحون في الاخرة او على انهم الذين ان حصلت
صفة المفلحين فانه اراد بمعنى التعريف هنا احد صورة بحيث ردده بين العهد وغيره
وسيجيء نظيره الفاضل المحشي بان المعنى الذي ذكره من فروع التعريف الجنسي وحمل الكلام الكشاف
على ما ذكر وان كان هو الملائم ذكره الشارح والفاضل المحشي في حاشيته لكنه هو المناسب لكونه
بيانا لما ادى المقام لا بيانا لمدلول اللام وانما قلت الظاهر لانه اذا هذا لو حملت على انهم عللوا ابونك

لم مدلول اللام بحسب الوضع الجنس دون الاستغراق لانهم حملوا كلام الكشاف على الاستغراق
على اثبات اللغة بالرأي وهو مستبعد من تلك الفحول على ان نفي كون الاستغراق مدلول اللام
يتجه على بعضهم فانه مذهب الاعتزال بعيد كل البعد اذ المنافاة لارادة الاستغراق
ولا الشك ان وضع لفظ المعنى لا يقتضي ارادة ذلك المعنى منه في كل مقام هو واذا ثبت
ان التعليل الذي ذكره كثير من الناس مسوق لبيان كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون الاستغراق
ظهر ان باقي الوجوه المذكورة هاهنا حقيقة ان تساق ايضا كذلك سابقا في الكلام ولا حصر
على ان الشارح في شرح الكشاف على الوجهين الاولين باشعار انما يكون اللام للاستغراق
في الحمد عند الزمخشري مع بطلانه ولم يورد الوجه الثالث هناك ولم يرد عليهما هنا بما ذكره
هناك فذكر الوجه الثالث وكما هو اولى مع انه يرد عليه وارد ظاهر انما اورده هناك
على الوجهين الاولين فلو كان الكلام هنا مسوقا للبيان ان مدلول اللام بحسب الوضع الجنس
دون الاستغراق كما يحتمله ظاهر قوله من ان اللام في الحمد التعريف الجنس دون الاستغراق
لا للبيان كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون الاستغراق لكان اختياره كميته الاوسا
في غاية البعد مع هذا يتبين الشريف كلامه وارد على الشارح ما اورده فان قلت من اين
يفهم منع صاحب الكشاف كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون الاستغراق قلت فهم من قوله
وهو تعريف الجنس لان اطلاق الجنس على الاستغراق وان وقع في بعض المواضع الا ان الاصطلاح
منعقد على تخصيص اسم تعريف الجنس وتعريف الطبيعة لا بحمله من حيث هي وصاحب الكشاف
جرى هاهنا على الاصطلاح المذكور بقرينة ذكر الاستغراق هاهنا في مقابلته والمشهور تخصيص تعريف
الطبيعة والمقصود بذلك هو المذكور في التلويح وما يليه تعريف المستغرق باللام من كلام الفاضل
المحشي واما ما ذكره الفاضل المحشي من ان الدال على ذلك انه صرح بالجنس في موضعين ولم يتعرض للاستغراق الا
ستغراق فضعيف ايضا لضعف اما الاول فلانه صرح بالجنسي في السورة ولم يتعرض لانتفاء الاستغراق
اصلا مع انه لم يجعله دليلا على نفي الاستغراق بل صرح بان المراد الاستغراق فان قلت
الاستثناء قرينة قوية ظاهرة على ارادة الاستغراق فاكتفى به ولم يتعرض لانتفاء الاستغراق
والالكذلك يجوز ارادة الاستغراق في المقامات الخطابية قلت ادعاء لكن قرينة الاستغراق
كما مع علم بافي هذه التفرقة ويمكن ان يدفع بان المراد من القرينة الدلالي ما كان دالا على
القرينة المجوزة للاستغراق والاستثناء والالف الكاملة قرينة موجودة فالفرق ظاهر واما الثاني

فلان يتوطح بالجنس وعلم التوضيح الانفهام الاستغراق اصلا لا يحل مع اقتصاره في
معنى الحمد على الجنس من حيث هو اذ يجوز ان يكون ذلك للاشارة لا احتمال اللام في الجنس
من حيث هو والجنس من حيث وجوده في ضمن جميع افراده وكذا الحال في قوله اختصاص
الحمد دون ان يقول اختصاص الحال ههنا حيث ذكره منها محشي الملة والدين التفتازاني
في تفسير الفاتحة حاصله ان الحمل على اختصاص الجنس لا ينافيه مذهب الاعتزال بخلاف
الحمل على الاستغراق فانه ينافيه وذلك لان اختصاص الحمد الذي ذكره صاحب الكشاف
يستفاد من لام بعلة مع ما هو المختار وهو الاختصاص في الاثبات كما عرفت لا ان الثبوت
واثبات الجنس المذكور لا يجزه لا ينافي ثبوته للغير ولو عند المثبت ولذلك قال السكاكي
وقد يكون للاستغراق الشمول والمراد لحقيقة بمعنى كلو جاء زيد وعمرو وذهب هذا الطلاق
اثبات جميع الافراد المذكور فانه ينافيه ثبوت شيء منها لغير المذكور عند المثبت
هذا الكلام وانت خبير بان صاحب الكشاف قال بالاختصاص البتة في سورة
التغابن وغيره بل الظاهر ان مداره بالاختصاص في قوله ههنا بعد الدلالة على
اختصاص الحمد وانه به حقيق البتة فلو نفى الاستغراق على البتة او الاثبات في
لمنافاة مذهبه الا ان يقال قوله بالاختصاص البتة مبني على التأويل ولا فرده
المتنازع الا ان اظهار مذهبه وارادة التعليل فيه مناسب الا والى كتابه الابرى
انه صدر فيما نقل عنه بقوله الحمد لله الذي خلق القرآن ثم غيره الى انزل لوجوه ذكرها
الفاضل المحشي في شرحه والله اعلم قوله بل على ان الحمد هو كلمة مع متعلقه خبر مبتدا
محذوف اي بل هو مبني على كذا والجملة عطف على جملة وهذا انظر وهذا ليندفع ما يرد على
ظاهر الكلام من ان عطف بل على ان هو اعني قوله على ان افعال العباد بل على ان هذا
ايضا يظهر مما اشير اليه بهذا مع انه لا وجه له لان القول بالتخصيص الحمد لله لا مدخل له
في هذا البناء ولا حاجة في دفعه الى ان يعتبر ان احوال العنقود ان الحمد لله الذي ناب
الا ان من يقف الحمد للجنس اما مثل خلق الافعال واما انه الفعل فلما قال بالتخصيص على ان
الجهة الا واثقة وان الجملة الثانية والعدول الى الرفع للدلالة على الدوام والثبات
اورد عليه ان الجملة الاسمية وان دلت على الدوام الا ان التي جزؤها ظرف خارجة الدلالة
على اما ان قدر الظرف بالفعل فظ لتصريحهم بدلالة الجملة جزؤها فعلية كقوله الله

يستهزئ

الله يستهزئ بهم على الاستمرار التجددي واما ان قدر باسم الفاعل فلانه يفيد الحدوث بقرينة
عمله في الظرف فيكون في حكم الفعل والجواب ان المفيد ههنا للثبات هو الاسمية
بقرينة العدول والاسمية التي جزؤها فعلية انما يفيد التجدد اذا لم يوجد داع الى الدوام
والعدول المذكور داع اليه على انه لنا ان نقدر اسم الفاعل ويمنع كونه للحدوث
والقول بكونه للعمل في الظرف راجح الفعل فيجعل خبره الفاعل الثبوت ايضا قد
نص الشيخ في اوائل الباب الثالث على ان زيدا في الدار يحتمل الثبوت والتجدد
بحسب تقدير حاصل او حصل وهو بمنزلة التصريح فيما ذكرنا هذا ولقائل ان يقول
المناسب لمقام الحمد على نعم الله تعالى المتجددة يوما فيوما ان يقال الحمد لله
لتفيد تجدد صدور الحمد ... بتعلقه باسم على استغراق الا رحمة بسورة المقام
على ان فيه انتساب النعم دون الثبوتية لانها اذا اعتادت النعم لصفة
ولا نكران افضل العبادات اتقنها والمحقق ان القاعدة في اختيار الجملة في طرفه
الحمد جانب البلاغة لمن حفظ المجد عليه فان كان من الاحوال التي اقتضت انه يبتة فالكتاب
ان يختار الجملة الاسمية لان في سورة الفاتحة فان الربوبية فلا صفة ثابتة للذات
فلهذا اختير الاسمية والا فالفعلية صرح به بعض الافاضل قوله والفعل انما يدل
على التجدد دون الاستغراق فكذا ما ينوب منابه لا يدل على الاستغراق لعدم جواز
زيادة النائب على المنوب عنه في الدلالة وان جاز قصوره عنه فلا يرد عدم
دلالة المصدر على النسبة والزمان وههنا بحث وهو ان المحققين صرحوا بانه قد
يقصد في المقامات الخطابية بمثل قولنا فلان يعطي الاستغراق كما يجيء في
في احوال متعلقات الفعل فلم لا يجوز ان يكون الفعل الذي ناب عنه المصدر من ذلك
القبيل والجواب ان ذلك في الفعل المنزل منزلة اللازم اعني اللازم يعتبر
تعلقه بالمفعول والتنزيل المذكور في فعل الحمد مما لا يحسن بل لا يليق وهو ظ قوله
فيه نظر لان النائب مناب الفعل هو ان المصدر المنكر كاف في انابة الفعل
فيجوز ان يكون تنوينه لزيادة معنى هو الاستغراق في العبارة ما ... ولم يرد
ان المصدر الموصوف لا ينوب مناب الفعل حتى يرد عليه انه قد ينوب عنه ايضا
كما في قراءة الحمد لله بالنصب واجيب عن هذا النظر بان في الاستدلال مقدمة مطوية تقديره

و اللام وضع للاشارة لما يدل على تعين كما ذكرت في الجواب الاول افاده وانت
خبير بان مراد المعترض عدم ثبوت المدعي بما ذكر في الاستدلال فاتمامه بتغير الدليل وضم
مقدمة اخرى تسليم للاعتراض في التحقيق وعند منافاة قرائن الاستغراق اراد بقرينة
الاستغراق ههنا القرينة المجوزة لا المرجحة والا لكان المعنى ان الحمل على الجنس هو الشايع
في الاستعمال مطلقا اي سواء وجد القرينة المرجحة للاستغراق او لم توجد لا لا
يخفى على الذوق السليم ولا يخفى عدم استقامته فالفاضل المحشي انما يريد التخفيف
القرينة المجوزة وكونها كذلك حمل على [illegible] واعلم ان بين الحلال [illegible] هذا على مذهب صاحب
الكشاف فان الشارح بصدد توجيه كلامه وقد صرح في المفصل فايدة اللام
في التعريف في العهد والجنس فلا ينافي ما ذكره في التلويح من تقدم الاستغراق
على الجنس عند المحققين ولا يقدح فيه ما ذكره الاصوليون من ان الحمل على الجنس في والله
لا اتزوج النساء مبني على امتناع الحمل على الكل وانه لو نوى الكل يصدق قضاء
لانه نوى حقيقة كلامه ولا ما ذكره صاحب الانتخاب من ان اللام ظاهر في العموم [illegible]
المنفي [illegible] وقف العهد والجنس عليها قوله او على ان اللام لا يفيد
سوى التعريف خلاصته ان الاستغراق لا يستفاد من نفس اللفظ وهذا كالتوجيه
بان الحمل عليه يحتاج الى الاستعانة بالخارج فليس بين هذا الوجه وبين ما ذكره الفاضل
المحشي بقوله والسبب اختياره الجنس ان دلالة اللفظ على الجنس و على اختصاصه بالجميع
[illegible] لا يحتاج فيهما الى الاستعانة بالمقام [illegible] تفاوت فلا [illegible] احدهما
ورد الاخر فان قلت قد زعم فاضل المحشي ان هذا الوجه قوله مع ان اختصاص
الجنس يقوم مقام اختصاص جميع الافراد وكلام الشارح خلو عن ذلك فلهذا
[illegible] قلت قد اشار فيما سيق بقوله وبهذا يظهر ان هذا المقام [illegible] النفي
عن ذكره ههنا بالاشارة اليه سابقا على انه لا فايدة يعتد بها في ذكر قوله على اختصاص
بالله لان المفيد لذلك الاختصاص على ما صرح به في بحث احوال المسند هو اللام [illegible]
الاختصاصية وتلك الافادة لا تفاوت حال الجنس والاستغراق وبقي ههنا
بحث وهو ان الدليل المروي عن صاحب الكشاف الذي نقله الشارح بقوله على ان اللام
منقوض اجمالا بتخلف الحكم عنه في صورة العهد الخارجي مع انه من معاني اللام عنده كما صرح

في المفصل اذ يقال اللام لا تدل الا على التعريف والاسم لا يدل الا على مسماه وهو نفس الحقيقة
او الفرد المنتشر فاذا لا يكون ثمة معهود خارجي لا يقال هناك وضع اللام للجمع بازاء المعهود
ولا يجوز فلا يحتج بالدليل المذكور وحده وعدم كون اللام للجنس بل ينبغي ان يتعرض لعدم
الوضع في الجمع بازاء الافراد فان قلت ذلك معلوم لا يحتاج الى البيان قلت وكذا
المقدمة المطوية في التعليل الثاني التي اشيرت اليها هناك البحث الثاني ان المفهوم من كلامه
ان الحقيقة والاستغراق لا يجتمعان في مقام واحد بحسب اقتضاء ظاهر الحال لانه ذكر
وان الموصوف باللام اذا لم يكن حصة من الحقيقة معهودة فان لم يكن هناك ما يدل على الارادة
الحقيقة من حيث الوجود في ضمن الافراد يحمل على الحقيقة فان كان يحمل على الاستغراق او العهد
الذهني فظهر منه ان ارادة الحقيقة لا يجوز اذا لم يكن المقام مقام ارادة الحقيقة من حيث الوجود
فمقام الحمد اما ان لا يكون من هذا المقام فيلزم الحمل على الجنس لاجل هذا ويكون امر اختيار الاستغراق
وان كان فلا وجه لقصد الجنس فضلا ان يترجح بعدم الاحتياج الى الاستعانة ويمكن ان يوجه
اختيار الجنس بان يقال المقام مقام ارادة الطبيعة من حيث الوجود نظرا الى الاكثر فقصد الجنس
على خلاف مقتضى الظاهر ونريد ان الثبوت على وجه الاختصاص يقتضي طبيعة الحمد لله وجوده
مع ان فيه دلالة على اختصاص جميع الافراد قوله على ما انهم الظاهر انه ظرف مستقر جر بعد جر
[illegible] لا يتعلق بالحمد فصل بينه وبين عامله تنبيها على ان الاستحقاق
الذاتي افهم من الوصف كما قيل فتدبر قوله فقد يتعلق وجه التعلق اما ارتكاب ما لا يجوز
عند المحققين وان جوزه البعض كما في الوجه الاول فلان حذف المبدل منه لا يجوز في غير الاستثناء عند
الجمهور كما صرح به ابن الحاجب [illegible] ما هو المقصود اعني التوطئة والتمهيد واما ارتكاب
بالاطلاق في الوجهين الاخيرين فان الرفع والنصب على المدح وان كانا لطيفين في نفسهما
لكنه لا لطف لبيان ما علم بتمام العلم مدحا وههنا وجوه الاول ان ينزل الفعل منزلة
المصدر عطفا على الموصول وذلك لان الفعل يدل على الحدوث والزمان قد يجرد عن بعض المواضع
لاحدهما [illegible] الثاني ان يكون ما لم نعلم تفسير الضمير المبهم المحذوف الثالث ان يكون من
قبيل وضع الظاهر موضع المضمر العائد الى الموصول كل ذلك تعسف والنفع الاول المحققه
تمام [illegible] الى المحذوف اما الثاني فلعدم جواز حذف الضمير المبهم بمثل ما ذكر في عدم جواز
حذف المبدل منه واما الثالث فلكونه خلاف الظاهر مع عدم اشتماله على نكتة قوله الحكم نكر

بالنصر فكانه اخذ مكانه به وان الحمل على صنف النعم اشد تمكنا في القلب وقبولا عنده كما دل
عليه تنوع نظره واما الحمل على نفس النعم على سبيل التجوز بناء على انها اثر تلك الصفة ف
قوله لقصور العبارة من الاحاطة به وليس منهم اختصاصه بشيء دون شيء من جميع الا
من علة واحدة لحذف معمول الانعام وتقريرها ان التعرض للمعمول اما على
سبيل الشمول اجمالا او تفصيلا اما بطريق التنصيص للبعض فالحمل الاولى من العلة ناظرا
الى الاول والثاني الى الثاني ثم ان قصور العبارة عن الاحاطة بالنعم يدل على عدم امكان
يكون حقيقة كما في التفصيل وان تعدد انواع النعم قوله او ادعاء كما في الاجمال
وانما اقحم في المختصر لفظ الايهام واراد به الاشعار اذ اوهم اصناف الشهود
والادراك اجادوا اقتبار المفصل في الخواص والمزايا على ما تقرر عندهم فيؤدي ما في
الشرحين واحد وتوهم المخالفة وهم ان موجب اختصاصه فيه وجهان اى اختصاص
الانعام بشيء دون شيء او اختصاص الحمد على انعام دون انعام ولا يقدح في
تحقق الوهم افادة تعليق الحمد على اسم الذات الاستحقاق بجميع الاوصاف المذكورة
فافهم وقوله دون شيء معناه متجاوزا شيء اخر ويجوز تحققه في النحو الغير
ولتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن الظاهر ان يكون هذه العلة ايضا مع قوله
لقصور العبارة عن الاحاطة به علة واحدة لمطلق الحذف فيكون هي ايضا علة
التعرض للبعض واما العلة مستقلة لمجرد العلم ان ذهاب نفس السامع اما داخل تحصيل
في صورة ذكره بلفظ العموم ويجوز ان يجعل الحذف بوجود الاختصاص هذا ولك ان تقول نزل
الفعل منزلة اللازم بقطع النظر عن تعلقه بالمفعول بواسطة ليفيد بواسطة خطابية
المقام انتساب فعل الانعام الى الله تعالى على وجه العموم في افراد ذلك الفعل فيكون
متعلقا على جميع الانعامات ويمكن ان يكون مراد الشارح فتدبر هنا قوله ثم انه جرى ببعض
النعم مشروح في شرح قول المص وعلم ما لم نعلم وفصل الخطاب فبين اولا على الاجمال
ثم ترقى الى الاتيان على التفصيل حيث قال فجعله على هو ذلك للترتيب في الاخبار كما يقال
بلغني ما صنعت اليوم ما صنعت امس اعجب او للتراخي
في الرتبة فانه رتبه تفصيل تلك النعم متباعدة عن رتبة اجمالها مطلقا وسيجيء في مباحث
الفصل والوصل زيادة تحقيق لذا ثم ان المراد بالتنوع التعرض مطلقا بقرينة ذكرها

مقابل

في مقابلة عدم التعرض بالنعم وتفصيل الوصف بجمالها وبعض النعم
وتمهد القوانين الى رعيته وتمت ليصل الى المفصل بها وتنبيه المحمود المقصود وذلك
النعم جميعها هي الاصول فلا يرد على هذا الوجه ان النعم لم يقع في بيان ما هو المراد بلا يماء الا
الاصول الاربعة والبيان من حيث انها اصول او نقول الايماء الى جميع النعم المذكورة لا يقتضي الايماء
الى كل واحد منها فانه لما كان بعض تلك النعم مصرحا به والبعض مومى اليه يصدق على الجميع من حيث هو
مجموع انه مومى اليه ولبس ذلك باعتبار التغليب كما لا يخفى ويجوز ان يراد ببعض النعم نعمة البيان
بان يجعل الايماء للتعظيم ثم للتلطف في ان النعم به وحده ايماء الى تلك الاصول مما لا يلتفت اليه
لان الشارح اضاف تلك النعم ثم سرى الكلام المصنف عليه واحد واحد والاحسن انها الدعاء المعاد في
الاول على ما هو مقتضى الاسلوب فيه تنبيها على ان اهل معادنتهم ليس كما صار النعم جرى في مخاوف قوله
شبعا واسنانا في جواب السؤال مقدر وهو ان يقال ما يحملون من هذا الاجتماع ويمكن ان يكون
حالا من خبر اجتماعهم حسن يحظى والاول اقرب قوله وفي الكناية يعني يمكن ان يطلق اسم علما وقد
يكتفى بذكره الا انه لا يعلم بل انه كل نفس عن مقاصده بتوسط الالفاظ الا ان في تلك
الكناية تنظر لا ادراته بغير حضورها بجميع الاوقات وايضا الكلام باقتضاء الاقتضاء حاجة
الاعلام فيقتضي لزم ان يطلع على المراد لا يراد والاطلاع عليه قوله وهو المنطق الفصيح المعرب
عما في الضمير الفصيح اما بمعنى الناطق فلا معنى له واما بمعنى المظهر فالمعرب عنه او بمعنى الخالي
من اللكنة فالاظهر ذلك ايضا اذا المراد بالبيان ما يتميز به نوع الانسان دون لا يلزم نفعها
بالمعنى المذكور ولعله اراد به معنى المظهر وجعل المعرب تفسيرا له ثم ان هذا الاجتماع مشروع
في بيان اصلية نعم القوانين ونعمة المرجات المنزلة عليهم والمناسبة ما ذكر من الصلوة وبين
ما ذكر في الصلوة وبين ما ذكره في الحمد قوله فيفصل بينهم فصل القضاء يرجع الى المقابلة والعدل باعتبار ما ذكر
او العدل فقد قوله لا تتناول الا منتسبات النعم المحرزة انما قال تتناول بالافراد يرجع الضمير المعاملة و
العدل اما باعتبار ما ذكر او باعتبار كل واحد وكذا الكلام في قوله بل لابد لها حيث لم يقل لهما وقيل
في الافراد ملاحظة لعقد المعاملة بالعدل ثم ان النجاة قد سموا من نوع غير بالالام مع كونه مضافا
وان كان كثيرا ولم يوجد ذلك ايضا في كلام العرب الوجاء في عبارات بعض العلماء كانهم
جعلوه بمعنى المغاير قوله بل لابد لها من قوانين كلية اى لا وقف منها من قولهم بدء بعده بيدا اى
فرقه والتبدير بالتفرقة [illegible] تنوق [illegible] عنها فان البديع بمعنى الوصفى [illegible]

مختلف بالمتن اخص من قول النحو اى من حيث اعرابه بلا طائل جملة من تركيب الكلم المنون
ابحا او لم يكن المضاف فكه اى بجزءه فى الاعراب جرجرا على ذلك قوله نحو لما على ما اعطيت
حلا بخط لا بحث البصريون او حيوانه مثل تحويل الكلم لكونه مضافا اعاليه فى سوابق مثل
لا يجزء من زيد وجعل متعلق الظرف فيما بين الكلام فيه عن الغير كما يفعل فى بعضه عذه وما هو جز
المبتدا الا انه لا يثبت ما دون مثله فيه اى جز مبتدا محذوف اى البدل المنون فواتى كلمة
وهذه الجملة الاسمية لا محل لها من الاعراب لانها استئناف لفظا ويجوز ان يكون من فواتى
متعلق بما دل عليه الابتداء اى لا ابتدى فواتى وقد اشار الشريف فى اذا فى المفتاح الى ان الظاهر
سيبويه [illegible] فى قوله لا اساريه وان اساريه ليس معمولا الا لوجب نصبه على التشبيه
بالمضاف بل هو جز لا محل وقس على ما ذكرنا نظائر هذه التركيب قوله وان المعجزات
المعجزة امر خارق للعادة المدعو به نعم على مدعى النبوة نحو بخلاف فى دعواه لا يسمى معجزة
باعتبار انه يسمى آية باعتبار كونه علامة دالة على صدق المدعى الدعوى قوله واعلام معجزات
هو القرآن انما معجزة على ما ذكر فى المطولات الكتب الكلامية وانما اعلى قدرا لانه معجزة مستمرة
بمرور الزمان المشتملة على العادة والمعانى ولانه باق على وجه كل زمان ودائر بين الكتب على كل
لسان بكل مكان وفى بعض النسخ واعلام معجزات النبى عليه السلام والكلام على ان يكون اعلام المعجزة للاشتقاق
وقوله الفارق بين الحق والباطل الا ان قوله وخص الخطاب اشارة الى المعجزة قوله من عطف
الخاص على العام رعاية لبراعة الاستهلال وتنبيها على جلالة نعمة البيان البراعة مصدر برع
الرجل اذا فاق امثاله والاستهلال اول صوت الصبى ثم استعمل لاول كل شىء وبراعة الاستهلال
كون المعنى اللطيف فى الابتداء وفى الاصطلاح كون الابتداء مناسبا للمقصود وقد يخفف بسبب
لتعرف الابتداء وتكميله باسم المسبب تنبيها على كلامه كما انه ثم البراعة ههنا اما باعتبار ان المعطوف
الفنون المشروع فيها يتعلق بالبيان بالمعنى المراد ههنا وهو المنطق المعرب عما فى الضمير
او باعتبار انها تشارك البيان المذكور ههنا فى الاسم كما يجىء وان اختلف البيانان
فى المعنى وهذا المقدار يكفى براعة الاستهلال واعلم ان عطف الخاص على العام يشتمل على الامرين
افراده بالذكر بعد العام ولكن ذلك الافراد بطريق العطف والتنبيه لا على جلالة نعمة البيان
هو الامر الثانى لا ما ذكره الشارح واسقط الجانب الاول منه ان ذلك ذكر الخاص بعد العام انما يجىء
تنبيها على فضله ومزيته اذا كان ذلك الذكر بطريق العطف دون الوصف والابدال ثم ذكر الا فراد الخاص

بعد العام نحو الجلال نحو البيتين باعتبار انه يوحى الى الاذى يلج فى السياق هو الكلام ان لا يحيث
يرتفع عن الوصول تحت الحكم كما اشير اليه فى قوله نحو خلق الانسان علمه البيان حيث خص بالذكر
من النعم الواصلة الى الانسان بعد خلقه وايجاده ذكره فى اول سورة المشتملة على تعداد النعم وقرن
بتعليم القرآن وخلق الانسان وهى نعمتان جليلتان والعطف فيه البدل فى الجلال باعتبار
انه [illegible] الشرف او بانه ناول بان يجمع الفصل قوله ما لم نعلم مفعول ثان لعلم والاول محذوف اى
علمنا ولم يجز ان ذلك ليس علم من افعال القلوب حتى لا يجوز الاقتصار على احد مفعوليه كيف
وقد وقع الاقتصار فى قوله تعالى لا علم لنا الا ما علمتنا ولو كان من افعال القلوب لكان ما يحذف
الاول يعنى الثانى اذ هى من دواخل المبتدا والخبر فظهر ان القول بان الاقتصار على احد
مفعولى المفعولين او ان علم منزل اللازم من البيان يتعلق به وما لم نعلم بدل من البعض من
الكل تكلف مستغنى عنه ثم ان التعلم بالفعل وان كان التعليم لا يتعلق الا بغير المعلم فخص
على ان الله تعالى نقصان ظلمة الجهل الا بنور العلم والله المنة ورسوله ولدفع توهم ان المراد بالتعليم
نحو كم ما يثبت لم يكن كاسبق نقله وعن الشارح ان المراد ما لم نكن نعلم باجتهادنا وقوانا قوله رعاية
للسجع فيه رعاية بان يقال وعلم ما لم يبين البيان علم ورد وبانه تركيب اى والكلام
فى تقديم من البيان وهذا التركيب الاول فوم فيه وعلى ان فيه ارتكاب خلاف الظاهر
وهو تقديم المفعول قوله جرى من نطق انما اختار جرى من نطق على سائر الصفات الا ان له
لتناسب ما ذكر فى الحمد التوصيف لنعمة البيان واختار النطق على القول لئلا يحتاج الى ان يقال انه
خص منه البعض وهو الله لا قول ومن نطق عن الهوى قوله للثناء المتين للقوانين
اشار بتوصيف الشارح بما ذكر الى السبب الدعاء وابدال كان على واسطة وصول نعمة
الاسلام الشارع ما فى الدعاء له فى المثوبات الموعودة كان الدعاء له على الله تعالى قوله
عن ما فى الكشاف الا ان ههنا معنى آخر وقد من شرح الديباج حمل الانسب ان يكون
المراد من نطق بالصواب الانبياء عليهم السلام وبمن اوتى الحكمة وفصل الخطاب الرسل صلوات الله
عليهم اجمعين قال النبى هو الانسان الامر من المبعوث الى الخلق عموما او خصوصا بلا منة
سبق الانبياء عن الله تعالى واحكام والرسول هو الانسان المبعوث بملاحظة الرسالة المؤيدا
بالمعجزة ومعه كتاب مشتمل على الحكمة وهذا مبنى على اشتراط الكتاب مع الرسول كما هو المشهور
وذكره صاحب الكشاف وان رد علا عليه بان عدد الرسل يزيد على عدد الكتاب قوله

ولفظ او في زاد ان دلالة على انه ليس عنده نصه فقط وانه لا لانه على انه في عند ربه
فمثل حفظ ان انباء الكلم لا يبيع الا ان الله تعالى فحقق قوله وشرك الفاعل لان هذا الفاعل
لا يبيع الا ان اسمه تعالى مستغن عنه الكلم الا ان يجعل توضيحا لسابقه قوله اشارة الى المعجزة
اراد بالمعجزة المرادبها القرآن فاللام للعهد والاشارة اليه بطريق التمثيل وقيل فصل الخطاب
اباه وحدة عليه وليس المراد ان فصل الخطاب عبارة عن المعجزة كما يتبادر اليه لا وكلام
من ظاهر الدليل لان المراد به ههنا انما الكتب المنزلة على الرسل فالامر كذلك والقول بالاعجاز
في غير القرآن لتوهم بان باقي الكتب ليست منزلة الاعجاز واما ما يوهما وشبهها فالامر كذلك
قوله فصل الخطاب البين من الكلام انما يفصل الكلام البين كما قال في المختصر الخطاب
المفهوم امر الى ان اضافة الصفة الى الموصوف بمعنى من البيانية قوله تبيينه في خاطبه
ولا يلتبس عليهم اي بين لانه روعي فيه جميع ما لا بد منه في الافهام انهما بمعنى العلم والفهم و
التراعي نفسه اما الذي بمعنى الظهور فهو لازم واعترض عليه بان فصل الخطاب بهذا المعنى
ينافي القرآن وفيه من المتشابهات ما لا يفهمها من خوطب عليه واجيب بان معناه
ان خطابه خالص عما يوجب الابهام وصعوبة فهم المراد مما يخل لفصاحة الكلمة والكلام
الاولى ان يجاب بان الكلام مبني على مذهب الشافعي من ان الراسخين في العلم يعلمون تفصيل
تاويل المتشابهات وانهم المخاطبون بها لان الخطاب توجيه الكلام نحو الغير للافهام فالكلام
ان يخاطب العلماء قوله ان يفهم ما خوطب وانهم يفهمونها ولا يلتبس عليهم او بان المخاطب
هو الرسول عليه السلام وبينها والله اعلم قوله او بمعنى فاضل حمل اتقاد الفصل على معناه الحقيقي
الذي هو التمييز او التميز وصف الخطاب به على طريق المبالغة كما في رجل عدل والذي حمله عليه
ائمة المعاني على ما نص عليه الشيخ عبد القاهر في قوله وانما هي اقبال وادبار وغيره لعبث
لان الفصل اذا ابقي على معناه الحقيقي كان حقا قائما على ما هو الذي هو فلا يحسن جعل
تلك النسبة مجازا عقليا وما ينقل من الشيخ في تسمية المصدر الا ما تقدم سماه لا فيما يخف
اليه الامير الكل لو قلت الحاكم عدل السلطان ولم ترد العدل العادل بل ابقيته على معناه
كان مجنونا لا ما هو لنسبة حقيقة ولا لطف في جعل تلك النسبة مجازا بل المجاز هو نسبة
الاحياء اليه واما اذا قلت الحاكم سلطان عدل فاعتبار تجوز الفعل في نسبة العدل الى
السلطان على طريق المبالغة من اللطف في ابقاء الفصل على حقيقته على ان هو تركيب يجوز اصله

ليس بعيدا فتدبر قوله اصله اهل فابدل الهاء ابتداء الفاء الجر ما موضع له حتى يقال
عليه انا قلبها همزة محققة كما اصله ماه بدليل مياه واما قلب الهمزة الفا فتابع قوله بدليل
اهيل وجه الاستدلال البصرية ان التصغير يرد الاشياء الى اصولها ولم يسمع في تصغيره الا
اهيل ولو كان اصله من اهل السمع لصغره على أُوَيْل على خلاف ذلك لان اختصاصه بالاشراف
لا يستلزم استعماله بالشريف فيجوز مقصد من قوله خطأ او تعليله على ان الخلاف في نفس
التصغير بالاضافة الا اول الا حظا للتعظيم واما القول بان تصغيره يجوز ان يكون للتعظيم
فلا يمنع اختصاصه بالاشراف ذلك فقد نبه فتش فيه بان تصغير التعظيم فرع التحقير كما
هو صوابه قوله حتى استعمل في الاشراف ومن لا خطر به ان فيه انه لا يضاف الا
الى المعظم ومن يعتقد لا السلام وال معرد امثاله والكتاب انه لا يضاف من العقلاء الا
الا من له خطر قيل لا ارتكبوا في الال التغير اللفظي تغير الهاء اذ ارتكبوا التخصيص الاول
توفيقا للملائمة بين اللفظ والمعنى ولا كان الهاء حرفا نفسه لكونها من اقصى الحلق نظر
الى الكلمة بسبب قلبها الى الالف الذي هو حرف خفيف بعض قول ارتكبوا التخصيص الثاني
جبرا لهذا النقص قوله الاطهار جمع طاهر كصاحب واصحاب اورد عليه الاعتراض
الكشف بان الاطهار جمع طهر بمعنى طاهر كعدل بمعنى العادل وقال الجوهري انه جمع فاعل
على افعال لم يثبت لا نص عليه الجوهري حتى قيل ان جمع صاحب صحب وصاحب وصحبة واصحاب
جمع صحب بالكسر مخفف كنمر وانمار واما المثل المشهور اعني اجياد نما انياد ونا الذي يجوا
على هذه الديار انهم هو فقد قال الجوهري اظن ان المثل جبا تمانيا لكم تها الا ان يكون
هذا من قبيل النوادر على ما جاء في الامثال وقد يقال المراد لكون الاطهار جمع طاهر
لحب المعنى لانه جمع صيغ له فلا مخالفة بين كلاميه قوله وصحابة الاخيار الصحابة في
الاصل مصدر يقال صحبه صحبة وصحابة اطلق على اصحابه من الانام عليه وعليهم الصلوة و
السلام ولكنها اخص من الاصحاب لكونها تعلقه الاستعمال في اصحاب الرسول صلى الله عليه
وآله وسلم كالعلم لهم ولهذا نسب الصحابي اليها لا الى الاصحاب ثم الصحابي عند جمهور
اهل الحديث ان الصحابي كل مسلم رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل وطالت صحبته وقيل وروى عنه
وقيل ادراه الرسول صلى الله عليه وسلم والاصح ان الطول لا يحتاج الا ما يجعله عدا الرواية مما ذكر والمراد
بحسب العرف والقرآن المراد منها كل مسلم بمن صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة واما المراد من المفهوم من لواحي الخبر

واجابه النار فسوف منجد وبهذا فيه كان اهل الرواية عنده فانه ٢ بانه الف
وابو عمرو الفا **قوله** مع جرها بالنسبة اي صوته او نفود اما ان يكون مع جر مخفف صفة
مشبهة كاموات جمع ميت ٢ هو احمر ازهر جرها بالحصف مطلقا اسم تفضيل فانه لا يثنى
ولا يجمع ولا يونث لكونه مخفف احمر واقعل من لا ينصرف لكونه مشابها لفظا ومعنى
لا فعل التعجب النوف فيه لا فرق في النحو **قوله** اصله مهما كم شيء ٢ مهما مبتدا فال في
مغنى اللبيب ومعناه ما لا يفصل في الزمان مع تضمن معنى الشرط وخبره فعل الشرط وحده
او الجواب فقط او الجميع على اختلاف في ذلك بانه يمنع لوجه وفاعله ضمير راجع لما لهما
شي وبيان له وفائدة زيادة البيان والتعميم لان من زائدة وشي فاعل يكن لبقا ٢
المبتدا بلا عائد اذا التقدير مع الاستغناء والتكلف للاعتبار اليه وقد نقل عنهما
جوابه ما اذا ما فقد وشي واسمه ومن زائدة لان الشرط ٢ موجب هنا ابا على الاول
بحال الايجاب ولذا قال البعض ان ربع ثم ان ما ذكره من اصل اما مهما يكن مبني على ان يكون
مراد سيبويه بقوله اما زيد فمنطلق معناه مهما يكن من شي فزيد منطلق انه في الاصل كذلك
وقال بعض الافاضل مراد سيبويه بيان للمعنى الكتب ولهو وهب مران اما تقدير لزوم ما بعد
فاءها لما قبلها لا انه كان في الاصل كذلك بل الاصل ان يكن من الدنيا شي ٢ فحذف
الشرط وزيدت ما وادغمت النون في الميم وفتحت الهمزة في الشرط والتفصيل
مذكور في الشرح الرضي **قوله** بعد الحمد والثناء ينبغي ان يراد بالثناء الثناء ٢ على الرسول ٢
بتلك الصفات الا ذكر في ضمن الصلوة والا لكان المناسب ان يقول بعد الحمد والصلوة
كما في المختصر **قوله** موضع اسم هو المبتدا بريد به بهما والدليل على انه النقل اليه لما صرح
به صاحب الكشف في قوله تعالى مهما تأتنا به من اية وقال يجوز تذكير الضمير الراجع اليه
حملا على اللفظ المعنى وزعم ابو علي والسهيلي وابن كيسان انها نائبة فافهم ودليلهم
مع جوابه مذكور في كتب النحو واعلم ان ظاهر ما ذكره ههنا ان كان اما واقعا موقع المبتدا
ومعنى الشرط مخالف لما ذكره في احوال متعلقات الفعل في تحقيق فوائدها واما نحو وفيه تلايم
للاحتجاج قال ثم اصل اما زيد فقائم مهما يكن من شي فزيد قائم فحذف الملزوم الذي هو الشرط
اعني يكن من شي واقيم مقامه ملزوم القيام وهو زيد فانه يدل على ان اما يقع الاوقع
اداة الشرط وحده ويمكن توفيقا للكلام على المذهبين بقي ههنا بحث افاد وهو انه يفهم من كلامه ههنا

ان



ان الحمد بعد الشرط ويدل عليه ايضا قوله في المختصر والحاصل فيه اما لنيابة عن الفعل الا
مع تفصيل في كلا او لان المقصد الى هنا من شيء فقولنا اما انا فقام ان القيام واقع البتة
لكلام ثم هنا كالمعنى هنا ان التأليف بعد الحمد لازم لو قوع شيء ما الا ان التأليف
لازم لوقوع شيء ما بعد الحمد اذ لا يخفى ان المقصد المذكور انما يلائم تقديم الشرط واطلاق الحصر
فتقديره فتامل **قوله** لزمها الفاء اللازمة للشرط غالب المشهور ان لزوم الفاء لانها
لا تحذف عن جوابها الا لضرورة الشعر كقوله فاما القتال لا قتال لديكم فحذف غالبا
فيه لقوله اللازم للشرط وانما كان لزومها لا بالكلية وان كان للشرط اكثر بالبدل على تضمنها
معنى الشرط خلاف الشرط الصريح فانه لا يحتاج اليه لا دليل فهذا اللزوم الكلي انما تحقق
في جميعها لان الشرطية والاستلزام مرتبتها على الاصل وقد يقال لزومها لاما ايضا اكثر
قوله لزمها الصوف الكم اللازم للمبتدا اي اللزوم ما دل باللزوم الى لزوم الصوف الكم
اذ لو ابقي على ظاهره لزم ان لا يحذف اللازم المعقول له اعني قضا ولان اللازم صفة
للصوف والقضاء من تضيف معنى اي او دية صفة الفاخر فلا يكون فعل لفاعل الفعل
المعلل وهو من جملة الشرط لعيد فيما المشهور ثم الظاهر ان قوله اللازم ٢ ورصفة الكم ولزوم الكم
للمبتدا او لزوم العام الذي هي كلزوم الحيوان للانسان ويلائم هذا التوجيه قوله وابقاه له نقدا
الا كان فان اللازم للمبتدا لما كان نفس كونه اكما كان المناسب ان يكون اللازم الثابت
ايضا ذكره لما لم يكن ذلك لتعيين حرفيه اما جعل الصوف الكم اي وقوعها بعدها بلا فصل
بلا عنه او ما لا يدرك كله لا يترك كله وقد يدل من هو عاصفة للصوف والصوف الكم له معنيان
احدهما هذا الذي ذكره وثانيهما الصوف مفهوم الكم فان يريد بلفظ المعنى الاول ولفظه المستتر
في اللازم المعنى الثاني على طريقة الاستخدام والاظهر في الصوف الكم لا ما يقوله نعم فانما ان
كان من التوجيه مرجوح ورعاية وفيه بحث واجاب الشارح **قوله** في الجواب بان التقدير
فاما المثوبة فالكلام لا يحسن بها تقديره اما الفاضل الرضي ولم يلتزمه بل قال انما اللازم
اقامة جزء من الجزاء مقام الشرط سواء كان اسما او لا لا ظرف يجمع اذا لا ظهر ان يكون
بمعنى اذ كما قال ابن مالك لانهما مختصان بالماضي وبالاضافة الى الجملة **قوله** يليه فعل ماضي
ان قلت فاي ذلك في قوله ٢ افول لعبد الله لما سقاءه دونا **قوله** ولو بواد عبوس بكيم
قلت سقاء دونا فاعل فعل محذوف تفسيره وما يعني الشرط والجواب محذوف تقديره فلت

بليلى اقول وقوله ثم ان نمت البرق اذا نظرت اليه والمعنى لما سقط سقاها

قلت لعبد الله تمام قوله والوجه ما نقدم وهو انه طرف يستعمل استعمال الشرط لانه

اذا الحق معناه بمعنى الكلام كانه هو ايضا فان الكمية والاضافة او ان يرور ان علي

المعنى والمعرض انى او وقف على معنى الكمية لو ازلما اكرمتني امس اكرمتك اليوم لانه اذ

كان ظرفا كان عامله الجواب والواقع في اليوم لا يكون واقعا في امس والجيب بان المعنى

لا نثبت اليوم اكرامك سابق امس اكرمتك وهذا مثل قوله تعالى ان كنت قلته فقد علمته فان

الشرط لا يكون الا مستقبلا ولكن المعنى ان تثبت اني كنت قلته **قوله** وعلم توابعها لم يرد به

ان المضاف فيهما مقدر عطفا على المضاف السابق اعني علم البلاغة بان يكون

لفظ توابعها مرفوعا باقامتها مقام المضاف في الاعراب كما هو المشهور او مجرورا

كما يجوز سيبويه ابقاده على الاعراب لان توحيد الضمير في توابعها لا يلائم بل المراد

ان توابعها معطوف على المضاف اليه السابق اعني البلاغة بان يكون البلاغة

علما للتفنين المخصوصين كالوبية لجميع العلوم الادبية وكالمعاني والبيان والنحو ونحو ذلك

ويكون علم البلاغة من قبيل اضافة العام الى الخاص كعلم النحو هكذا قيل وفيه انه يلزم

الاستخدام في ضمير توابعها بان يكون الاضافة في المعطوف عليه بيانية وفي المعطوف لامية

على ان المشهور وسيذكره في اخر المقدمة ان علم البلاغة والتوجيه الكامل لا غرض تامه

التعسف ان يراد بعلم البلاغة عالما بزيادة اختصاص بالبلاغة وهو علم المعاني والبيان

كما يفهم من قول الشارح في اخر المقدمة وسموا علم المعاني والبيان علم البلاغة لمكان مزيد

اختصاص لهما بها ويكون توابعها مجرورا معطوفا على البلاغة وافراد العلم

المضاف اليهما يكفي في افراد جمعية وهما طيف وهو ان الزمخشري جمع علم الادب

في كتابه المسمى القسطاس في المنثى عشر قسما على ما اشار اليه السيد في

مفتاح شرح المفتاح ولهذا البديع قسما برأسه بل جعله ذيلا لعلمي البلاغة

وكذا السكاكي علم عده المعاني قسما برأسه وجعلهما التعنين اللذين هما القايمة

العظمى من العلوم الادبية في قرن واحد وايضا جعل هذه العلوم الثلاثة من اجل

العلوم معللا بان يكون كشف الاستار عن وجوه الاعجاز بها مع انه لا دخل للعلم

توابع البلاغة في الكشف المذكور على المذهب المنصور وهو ان اعجاز القران لكونه في اعلى الطبقات

البلاغة وايضا لا دخل للبديع في معرفة دقايق اللغة العربية بل النحو اقرب منه

في ذلك اذ به يعرف ما لابد منه في الافادة والجواب عن الاول ان الحق في تدبر المقام اذ لا يخفى

ان البديع لا موضوع متميز عن موضوع علم البلاغة متميزة في موضوعات العلوم وكم غاية

متميزة ايضا حتى يكون علما مستقلا من العلوم الادبية اوجه ومن الثاني ان البديع لما كان تابعا

للمعاني والبيان عبر عنهما عليه في الحكم بالاجلية والادقية واجل التعليلان على ذلك **قوله**

لانه لم يطلق اجل جميع العلوم اذ التعليل لحصر الكشف عن وجوه الاعجاز وكذا طرق دقايق

دقايق العربية في هذا الفن يقتضي اجلية في العلوم العربية التي تتعلق بالنظم

من حيث ان لها دخلا في افادة المعاني في الجملة **قوله** بل جعل طايفة من العلوم اجل

مما ورائها الخ ان افعل التفضيل اعني اجل ليس من قبيل ما قصد به الزيادة المطلقة

بل من قبيل ما قصد به الزيادة على المضاف اليه فان قلت يشترط في هذا القسم دخول

المضاف في المضاف اليه كما تقرر في النحو مع اضافة لو ان الاجر المضاف مانع

من هذا الدخول قلت الاظهر انه لا وجه لاشتراط الدخول على مذهب الشيخ وعبد القاهر

وابن السراج والجزولي وابا علي حيث ذهبوا الى ان الاضافة لفظية بمعنى من

الابتدائية اذ لم يبق فيه فرق بين افضل القوم وافضل من القوم وانما وجه

على مذهب سيبويه وهو ان الاضافة فيه معنوية بمعنى اللام كما في القسم الاول

المتفق على كون الاضافة فيه محضة لمعناها ولهذا يتعرف المضاف من المضاف

اليه فيه بالاتفاق وفي القسم الثاني بالاختلاف وان بقي الا ان يحمل الاضافة من

قبيل ما قصد به الزيادة المطلقة فاول الطايفة بالكل حتى لا يفوت المطابقة

لمن قوله الواقعة في هذا المعنى **قوله** وجعل من هذه الطايفة وفي بعض النسخ

وجعلها على تاويل المرجع بالجماعة لكونه عبارة عن العلوم الثلاثة **قوله** اذ به يعرف

دقايق العربية اي اللغة العربية وانما ذكر الموصوف لتوهم ان دقايق الفنون الادبية

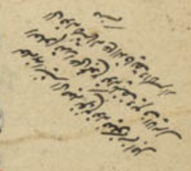
بأسرها يعرف بهذا العلم فيفيد هذا الايهام تفخيما لشانه **قوله** واسرارها قبل الضمير راجع

الى الدقايق لان الاصل رجوعه في المضاف فيما لم يكن لفظ الكل وامثاله لكونه

مقصودا بالذكر وذكر المضاف اليه بطريق التبعية والسر هو الدقيق لما افاد اكرار

الدقايق بمعنى الدقايق الدقايق كما رجا وعيون العيون والاسرار دقايق الدقايق عبارة

عماهو ادق واخفى فيلون تقديم الكلام اذ به يعرف المعلومات الادق فيقدم والمعلومات
التي هي ادق ولما كان ادقية المعلوم مستلزمة الادقية الطريق الموصل اليه كان
علم البلاغة ولواحقها من ادق العلوم سرا فاستقام امر التفريع بلا احتياج الى التزام
مقدمة هي مناط التفريع وهي ان الدقايق الوهبية ادق الدقايق **قوله** وبه يكشف
قدرت الاشارة الى رجوع الضمير الى العلوم الثلثة لكن بطريق التغليب اذ لا مدخل
لعلم توابع البلاغة في الكشف المذكور على المذهب المنصور ثم ان المصنف قدم البيان
اجليه [illegible] على بيان ادقيتها لكونه ادخل في مدعيها واوفق النشر ودليل
هذه المقدمة الخ قوله ويكشف عن دليل المقدمة الاولى الخ قوله اذ به يعرف
لكونه معرفة دقايق الوهبية واسرارها وسيلة الى ذلك الكشف مقدمة عليه الموجود
في النظم القرآني حال عن وجوه الاعجاز او من الاعجاز لصحة اقامة المضاف اليه
مقام المضاف بان يقال ويكشف عن الاعجاز في نظم القرآن اشارة فيكون
من قبيل قوله تعالى فاتبعوا ملة ابراهيم حنيفا قال المحشي في حاشية الكشاف
عند الكلام على هذه الاية حنيفا حال من المضاف اليه الاطباق على جواز ذلك
اذا كان المضاف جزء من المضاف اليه او بمنزلة الجزء بحيث يصح قيام مقامه
مثل اتبعوا ابراهيم واتبعوا ملة ورايت هندا اورايت وجهها بخلاف رايت
غلام هند قائما فاختلفوا في جواز مثل هذه الحال فقيل يمنع لان الاضافة فيها لاتسمن
معنى الفعل المنوب بحرف الجر كالقبيل قبل ملت الى ابراهيم حنيفا والصحيح
ان عاملها عامل المضاف اليه لا بينهما من الاتحاد بالوجه المذكور واما نحو ضرب
زيد راكبا فلا كلام في جوازه ولكن عامله هو المضاف نفسه هذا الكلام وقد انتصر
بقوله والصحيح لابطال القول الاول اذ لو كان العامل معنى الاضافة بالطريق
المذكور لم يكن لتخصيص الجواز لما اذا كان المضاف جزء او بجزء معنى بل يلزم
الجواز وفي الحال من كل مضاف اليه وهو بسيط بل انما يجوز في الصور الثلث
التي تذكرها ابن مالك حيث قال **شعر** ولا تجز حالا من المضاف له **شعر** الا اذا اقتضى
المضاف عمله او كان جزء ماله اضيفا او مثل جزئه فلا تحيفا **قوله** لان المراد بكشف الاستار
هو انه مجاز من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب واعلم ان الدليل قسمان لمى يكون الاسط



في حصول التصديق ثبوت الحمل للموضوع او سلبه عنه ولمى تفيد مع التصديق المذكور
نسبة الحمول الى الموضوع بالثبوت او السلب في نفس الامر فالاستدلال باللمي ان علم انه
ممكن لمى والاستدلال الى اجل وافيد معرفة اعجاز القرآن باللمي على المذهب المختار وهو
سبب اعجازه كونه في اعلى مراتب البلاغة انما يحصل على الحقيقة والتفصيل بمعرفة توابع
البلاغة دون ان كان المعرفة المذكورة بالبرهان الاني حاصلا من علم الكلام فلا عبارة في
كشف الاستار عن وجوه الاعجاز في هذا الفن سواء كانت الاني قوله لكونه في اعلى
مراتب البلاغة متعلقة بالمعرفة او الاعجاز في المراد بالاعلى الاعلى النوعي وهو
مرتبة من البلاغة يعجز الخلوق عن الاتيان بمقدار اقصر سورة منه في تلك المرتبة
فيتناول الاف الاعلى وما يقرب منه فلا يرد ان الاعجاز لا يتوقف على كونه المطرف
الاعلى **قوله** ليقتفى اثره اي يتبع النبي عليه السلام في الانقياد بتتبع طريقه النبي عليه السلام فقوله نصب
عطفا على ليقتفي او ارفع او خفض عطفا **قوله** فيكون من اجل العلوم لكون معلومه
من اجل المعلومات اورد عليه ان الثابت فيما سبق ان كشف الاستار عن وجوه
الاعجاز لا يكون الا بهذا العلم وذا لا يستدعي كون معلوم الذي هو مسائله من اجل
المعلومات اذ ليس في هذا العلم مسئلة حكم فيها على القرآن بخصوصه لكونه ذاتيه
بل قد ما ثبت ان يكون القرآن من جزئيات موضوعات مسائله وهذا
انما يفيد شرفه بشرف الموضوع وبالجملة تعليل ترتب قوله فيكون من اجل العلوم
على ما قبله بقوله لكون معلومه من معلومات مشكل جدا فلا التفي لخفي الفاية ولادعي
ان معلوماته في نفسها من اجل المعلومات لكان كلاما الا انه لا اساس له باطني
منه اذ ليس الكلام الا في تعليل ترتب المذكور على ما قبله بما ذكره والجواب
ان كلام الله تعالى اشرف التراكيب وقد تقرر ان المعلوم اذا كان اشرف كان
العلم كذلك اشرف فالعلم بحال القرآن اعني اعجازه مع قطع النظر عن العلم المشرف
والاستفادة هذا العلم عند فقد الذوق الفطري الا بمعرفة مسايل هذا العلم فلا
يكون هذا العلم الا اشرف فقوله وذا لا يستدعي كون معلومه ممنوع والحصر
المستفاد من قوله وهذا انما يفيد شرفه بشرف الموضوع ممنوع ايضا اذ حال موضوع
المسائل اما بوجود دلايلها او فقهها تعليقها بمعرفة احوال الاشرف للاشياء والمنافع موجود هاهنا

ان المراد بالمعلوم في عبارة الشرح ما يعلم من هذا العلم لا المسائل كما توهم بقرينة افراده على انه يتم الكلام ح ايضا **قوله** وجلالة العلم بجلالة المعلوم وغاية المحصو المستفاد من اضافة المصدر على التبيع به الشارح في قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب اخاف بالقياس الى المبادى فلا يرد حصول جلالة العلم الالي كما حرحوا به على اى افادة اضافة المصدر المحصور ليس بكلي كما في الكلام ان الله تعالى فان قيل كيف التوفيق بين ما ذكر من ان كلام المعاني الف كلام المفتاح من وجهين تقرير الاول ان المصحح سبب معرفة الاعجاز في هذا العلم لان المراد بكشف الستار عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن معرفة انه معجز كما صرح به الشارح والكاكي حصره في الذوق اذ الحق ان اسناد الادراك الى الذوق في قوله ومدرك الاعجاز هو الذوق ليس الاسناد الى السبب كما نبه عليه قول الشارح في الجواب ولو بالذوق المكتسب منه والا فالمدرك هو النفس ليس الا وتقرير الثاني ان المصنف انتفت كشف القناع عن وجوه الاعجاز بهذا العلم والسكاكي يعاه عن اصله فدفع الوجه الثاني فيرد في الاول وانما قدم الجواب عن الثاني اهتماما به لان الى النفي الثانية اظهر من الاول فان المصحح سبب كشف الاعجاز في هذا العلم والسكاكي حصر مدرك الاعجاز في الذوق ولا مخالفة بينهما ظاهر الا يرى انه لو حصر مدرك الكليات في النفس الناطقة وحصر سبب ادراكها في العقل الاستنتاج لما كان مخالفة وانما نظهر المخالفة بملاحظة ان اسناد الادراك الى الذوق اسناد الى السبب كما اشار اليه **قوله** ولو بالذوق المكتسب منه الذوق على ما ذكره الشارح في شرح المفتاح قوة ادراكية لها اختصاص بادراك لطائف الكلام ووجوه محاسنه الخفية فان قلت صرح الشارح في ترتيب الباب السابع بان الوجه يغيد ان صد الشرط المذكور الاول باطل ومنه الكلام السابق الذي هو كالعوض عن الجزاء كقولك زيد بخيل ولو كان غنيا فكيف ستقيم ههنا قلت نسلم بل نسليم لزوم هذا المعنى في جميع الاستعمال لانه مضمون الكلام السابق ههنا الحصار سببه الادراك في هذا العلم والسكاكي ان هذا الانحصار الاضافي على تقدير عدم لو سلا الذوق المكتسب منه بان يدرك بالعلم نفسه فما لم يطلبه الذوق اولا كما لا يخفى **قوله** وقد اشير انا هذا اى الى ان وجه الاعجاز يدرك بحيث العلم لا بغيره من العلوم **قوله** لا طريق اليه الا الطلب منه هذا

التعليق الطرق الخ التركيب منعلق بطريق على قول البغداديين لا بافهم من منع الافصاح والاظهر ان يجعل الاسم لا لانه مبتدا او في الاصل وجزلا يخذف اى لا طريق موجود او جزا به لان الخبر المحذوف على رأي من جوز حذف المبدل منه في باب الاستثناء ويمكن ان يكون الظرف مستقرا جزا والاظهر بدلا منه او صفة الاسم لا والاظهر ما ذكر من الوجوه **قوله** لا علم بالاعجاز الكشف للقناع من وجوه الاعجاز من بعد التعليق المراد من علم الاصول هنا التوحيد والصفات والكلام بناء على انه لابد من تاويل المتشابهات وردها الى المحكمات وهي العمدة الكبرى في معرفة معاني القرآن كما ذكره الفاضلان في شرحهما للمفتاح ليعدم على الاول زمانيه اى بعد حصول علم الاصول والاحاطة وعلى الثاني رتبة ومرتبة ثم ان قول الكشف يدل ذوقا ومنصوبا وعلى الاول ابعد مما سبق واعترض على الشارح بان في نقل قول لا علم بعد علم الاصول اختلالا وفي المنقول اشكالا اما الاول فلان عبارة المفتاح هكذا الا علم في باب التفسير بعد علم الاصول اذا ننهيها اى على المراد من اسم فوقى من كلام الله الا وهو على نهج تاويل متشابهاته ولا انفع في درك لطائف نكته واسراره ولا اكشف للقناع من وجه اعجازه وقد ذكروا ان الظرفين اعني في باب التفسير وبعد علم الاصول متعلقان باقرا اى اعون وانفع على منع التاء منها في التفسير بعد علم الاصول وجوز وان يتعلقا بمعنى النفي المستفاد من لا علم فاذا قطعنا بالقراء لا ينتج قوله اكشف معتمدا على نطاق المذكورين كالايخفى وقد جعل الشارح عبارة المفتاح على الوجه الثاني منقولا كذلك وليس كذلك واما الثاني فلان المستفاد من هذه العبارة ان علم الاصول اكشف من انه الكشف منها وان عن الى كاشف ايضا لكنها الكشف بل منها تباين حصر الكشف في التعليق وليس المدعى الالزوم المطابق المفهوم الذوق الذي في علمنا هذا فان المفهوم من قولهم لا اعلم من فلان في البلد انه اعلم من الكل كيف ولو اول الكلام على ظاهره لا يلزم منه اثبات الاكاشفية بهذين العلمين اصلا اذ انتفاء اعلم من زيد في البلد يتحقق بانتفاء العالم فيه من اصله ولا يجوز تجريد الكشف عن معنى التفضيل لمكان الاقتران بمن في عبارة الشرح وان ابقى ذلك في عبارة المفتاح والجواب عن الاول ان الشارح المحقق نص في شرح الكشاف عند الكلام على قوله تعالى وما هم الذين ينفقون من حسابهم من شيء ولكن ذكرى لعلهم يتقون على ان الظرف اذا كان مقدما على المعطوف عليه فلا اذا عطف مفرد على مفرد فالقاعدة ان الكلمة تقييد المعطوف به لا يجوز الاستعمال بخلافه ولا يفهم من الكلام سواه والحق ابعد قريب الغور

بذلك في دلايل الاعجاز وفي قوله فما استنزل بهم واللطف في قوله الان خفف الله
عنكم وعلم ان فيكم ضعفا ليس من عطف المفردة على المفرد ولو سلم فالتقييد بلاحظ
تعلق العلم دون نفسه فلا يلزم تقييد علم الله بالزمان ولا حدوثه وعن الثاني ان افعل
التفضيل قد يقصد به تجاوز صاحبه وتباعده عن الغير في الفعل لا بمعنى تفضيله بالنسبة
اليه بعد المشاركة في اصل المعنى بل بمعنى ان صاحبه متباعد في اصل الفعل متزايد الى كماله
فيه على وجه الاختصاص فيحصل كمال التفضيل وهو المعنى الذي في الافاعل في صفاته
فيما لم يشاركه احد في اصلها اعني لقصد التفضيل نحو قولنا الله اكبر وامثاله
ولهذا المعنى ورد قوله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام رب السجن احب الي مما يدعونني اليه
وقوله عليه السلام لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من رمضان ومثله
اكثر من ان يحصى واعظم من ان يضبطه العلم فيرجع الى الكشف في عبارة الملخص ان يخرج
العليل تنبيها على ان في الكشف من كل علم تراكيب ان فيه الى كماله قوله فيقول لا يمكن نقض
نقد بقي يخرج السابق وهو انه لا الكشف من التعليل وقوله لا يمكن الاستيناف جواب
عن سؤال اخر ومن الكلام السابق فانه لا يبقى فيما سبق ان كمال الكشف عن وجه الاعجاز
ثابت لهذا العلم كان مظنة ان يقف اهل علم تواحد من العلماء بقواعد علم البلاغة
ان يدرك وجه الاعجاز القراني بكمال حقيقته ومهارته في العلم فقال لا يمكن ذلك لامتناع
الاحاطة بجميع قواعد هذا العلم ونكته واسراره ما دون فيها وما لم يدون
ولو كانت تلك الاحاطة بطريق الكسب ام لا فلا يدخل كنه بلاغة القرآن
تحت علم عالم بقواعد الفن الا تحت علم الله تعالى السابق فالحصر في قوله الا
تحت علمه اضافي بالقياس الى المحيط بقواعد الفن لا ارباب السليقة حتى لا يستقيم
تفريع قوله فلا يدخل مما قبله اذ لا تقريب له وان كان الحصر على دخول تحت
علمهم ايضا وذلك ان تطبيق جواب السؤال المقدر بمجموع ما ذكر من الامرين فهو ان كمال
الكشف ثابت لهذا العلم وان الوجه يعرف ذلك بالسليقة صورة هكذا بل يمكن في الجواب
الكسب ادونه ان يدرك وجه الاعجاز بحقيقته بمهارته في علم البلاغة او بسليقته وتوجيه
الجواب بمنع الامكان الذي مطلقا والتعليل بقوله لامتناع الاحاطة بجميع ايضا اذ لا
شبهة في ان ارباب البلاغة بالسليقة يعرفون القواعد المتعارفة المذكورة في هذا العلم

بيان

اجمالا ويدركونها بسليقتهم في موارد الكلام وان لم يعلموا هذه الاصطلاحات ونقلا
جبلها كما صرح به الفاضل المحشي في شرح قول صاحب المفتاح واعلم ان ارباب البلاغة واهل
الصناعة للمعاني متفقين على ان المجاز ابلغ من الحقيقة وان قررت في قوله لامتناع الا
حاطة بهذا العلم مطلقا فالا بلطايف هذا العلم اللطايف والخواص المستفادة منه
فالامر اظهر فعلى هذا التوجيه يكون قوله فلا يدخل كنه بلاغة القرآن حصرا حقيقيا كما هو
الحق لا اضافيا فان قلت يلزم على هذا ما سبق عدم التقريب لاحوال ارباب السليقة قلت
ذلك على تقدير ان يجعل منشأ السؤال المقدر الامر الاول فقط كما ذهب اليه المحشون
وفيه هنا بحثان الاول ان المفهوم من كلامه انه لو حصل الاحاطة بهذا العلم لغير علام
الغيوب لدخل كنه بلاغة القرآن تحت علمه وفيه منع لان الذي يعرف بهذا العلم هو الحال
الكلي نفيه في الاعتبار الكلامي وهو ولذلك لا يعرف ان القرآن معجز بل منع ذلك ان يعرف
ما لا بد منه في تحقيق الاعجاز بتحقيق القرآن والامور التي لجد رعايتها مرعية فيه
حق الرعاية وهو موقوف على معرفة كل حال المخاطبين وكيفيتها واشتمال القرآن
على الاعتبارات مناسبة لها على ما ينبغي وهي مما لا يعرف بهذا العلم والثاني انه اذا
اعتبر في الخواص الافادة كما اشار اليه في المفتاح ينبغي ان يعرف المخاطبون خواص
تراكيب التنزيل فيقول لا يدخل كنه بلاغة القرآن الا تحت علم شامل ممنوع قوله
ويشبه وجوه الاعجاز في النفس الاستعارة بالكناية عند المصنف ان تشبيه شيئا في
في النفس فيسكت عن اركان التشبيه وهو المشبه والمشبه به ووجه الشبه واداته
سوى المشبه والاستعارة التخييلية ان يثبت للمشبه شيء من لوازم المشبه به ويدل
على ذلك التشبيه المضمر في النفس والايهام ان يذكر لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد
البعيد كما ان الوجوه معنيين قريب وهو العضو المخصوص وبعيد وهو السادات المرادة
بها هنا على التوجيه الاول والترشيح ان يذكر شيء يلايم المشبه به ان كان في الكلام
التشبيه او المستعار منه ان كان فيه استعارة او المعنى المطابق ان كان فيه مجاز
مرسل كما في قوله عليه السلام اسرعكن لحوقا بي اطولكن يدا فان اطولكن ترشيح لليد
وهو مجاز عن النعمة مبني ذكر الاستار على العموم المتبادر من هذا القبيل لان المراد بالوجوه
على هذا التوجيه هو العضو المخصوص فاثباته للاعجاز مجاز عقلي لا استعارة تخييلية لم تذكر عن النفس

اذ الظاهر في شرح التوضيح للمحقق ان الترشيح انما يكون للمجاز اللغوي لا العقلي هذا
وعلى ان هذا القدر من البيان يكفي ههنا واما تفصيل المذاهب الاخر المشار اليها
بقوله وقد حرّ ثبات في هذا على اصطلاح المحقق وما يتوجه على ذلك من الايجاب فيجي
في البيان ان ساعدنا التوفيق الالهي **قوله** والقران فعلان بمعنى مفعول واثبات
الاستتار لها استعارة تخييلية وذكر الكشف ترشيح ثم الظاهر من كلام ههنا ان المصدر
اعني القران جعل اولى بمعنى المفعول اي المقروّ ثم نقل الى المجموع المتلو اعني الكلام المنزل
على نبينا ويمكن ان يقول ان يكون نقله حال كونها باقية على معناه المصدري ثم المراد
بقوله جعل اسما للكلام المنزل على النبي عليه السلام بيان التشخص الذي حصل للفظ القران على ما
بين ما بينهم ويكفي في تعيين العهد في الامر الكلام والنبي لكونهما معهودين عند المسلمين
وليس المراد توقيف بعينه القران حتى يجب التغيير ويقول المنقول عنه بالجواز المكتوب
في المصاحف كما في شرح الكشاف وظهر بالتأليف بكلماته بنظم في اللغة جمع اللؤلؤ
في السلك وفي الاصطلاح تأليف الكلمات والجمل مترتبة المعاني متناسقة الدلالات على
حسب ما يقتضيه العقل وقيل الالفاظ المرتبة المعتبرة دلالاتها على ما يقتضيه العقل
والاول انسب بالمعنى اللغوي ولذا اختاره الشارح وقد يطلق على مطلق التركيب المفيد
لاجل المعنى وقد يطلق على مجموع الحروف وقد يستعمل بمعنى اللفظ على حسب ما يقتضيه
العقل في الهجاء لكثر على ذلك بحسب ذلك اي على قدره وعدده وكلمه بحسب اذا كان
مجرور الكاف **قوله** فيهما مفتوحة والا فهي ساكنة وربما يسكن في ضرورة الشعر على
الوجه الاول **قوله** ولهذا اختار النظم على اللفظ اي لكون جانبي اللفظ والمعنى
ملحوظين في النظم وفي الامر انه وقد يقال انما اختاره عليه احترازا من
سوء الادب اذ المعنى الكامل اللفظ وهو الرمي والاسقاط وتأليف الشعر
ليس معنى اصل النظم حتى لو وجد فيه ايضا ذلك بل متوقع بمعنى النظم للفظ
ولان فيه استعارة لطيفة واشارة الى ان كلماته كالدرر لكنه الاستعارة
ان يكون مكنية بان شبه الكلمات بالدرر ويثبت به النظم تخييلا وان يكون مصرحة
بان شبه ترتيب الكلمات في النظم بتثبيت الدرر على السلك ويطلق النظم الموضوع
للمشبه به على المشبه ومع اللطافة انما احتماله للوجهين على ان يكون قوله لطيفة ومعا

ادمان الاستعارة مطلقا من افادة المبالغة بادعاء ان المشبه عين المشبه به على ان يكون
ومعانا وحاول لفظها تشبيه كلمات القران بالدرر على ان يكون قوله واشارة
بيانا لبعض اللطافة فلا اشارة لا فائدة زائدة كما في الوجهين الاولين ويكون الوصف
المذكور مقيدا كما في الاول **قوله** نغمده الله تعالى بغفرانه نغمد السيف اي جعله في غمده اي
في غلافه وحاصل المعنى ستر الله ذنوبه وحفظه عن المكروه كما يحفظ السيف بالغمد
من الكتب المشهورة بيانا لان فلك القسم الثالث ليس بكتاب بل بعض منه واذا كان
من الكتب المشهورة بيانا لما لازم ان يكون هو ايضا كتابا بان افعل التفضيل ههنا اعني
اعظم من جملة ما اضيف اليه وهو عبارة عن القسم الثالث فلك الكتاب من الكتب بمعنى الجمع
وهو مما يصدق على بعض للكتاب يرشدك اليه قولهم الكتاب الاول في المكملات الكتاب الثاني
في الالهيات وغير ذلك وكونه فهو من قبيل عموم المجاز بان يراد الكتاب ما يعم معنى الحقيقي
اعني الكل والمعنى المجازي اعني البعض **قوله** بجزء من اعظم لانه المشهورة وان كان فيه
دلالة على ان يعني القسم الثالث مما اشتهر بين الاقوام ويعرفه الخواص والاعوام لانه لا
يكون في تصانيف المفضل وهو ان الاعظمية باعتبار النفع لجواز ان يكون باعتبار اخر **قوله**
من جهة الترتيب فيه اشعار بان انتصاب ترتيبا على التمييز ولهذا قد يستعمل بمعنى العلة والسبب
وهو المراد ههنا وقد يستعمل بمعنى الطرف والنظر كما سيأتي **قوله** ملطف مشتمل مراتب دفع
لما قيل من ان الترتيب وضع لكل شيء في مرتبته وان كانت الكتب المشهورة مشتملة
عليه كالقصد امثل التفضيل اعني احسن لم يتصور ان يكون القسم الثالث احسن منها
ترتيبا ووجه الدفع ظاهر من كلامه ثم اشتمال القسم الثالث على الخ والتطويل كما يصرح به
لا يخل بحسن الترتيب لجواز ان يقع المسائل موقعها اللائق بها ويكون مع ذلك مشتملا على زيادة
نحوها لحسن المذكور بالقياس الى كتب اخر فعليك بكتب الشيخ عبد القاهر عليك اسم فعل اذا
تعدى بنفسه كان بمعنى الزم واذا تعدى بالباء كان بمعنى استمسك لان الباء زائدة في المفعول
نوبة لعله كما عنه الرضي ثم لو كتب الشيخ معدا انما ذكره سواه وكان هذا المقال في قوله
وان ثبت ان يوف صدق هذا المقال اشارة الى ان الترتيب تتفاوت قوة وضعفا
كما هو الظاهر ام انما لو كان القسم الثالث احسن الكتب المشهورة ترتيبا من قبيل حسن الشيء بضده
كما قيل وبضدها تتبين الاشياء لتفرط بان لا ترتيب في كتب الشيخ حيث تتبعها بعقد النقط فاسرت لانه

قوله وهو نهي عن الكلام قد يطلق النهي على بيان المنع بالكتابة كان التقرير
بيان بالعبارة وليس له بهما كثير معنى فلذا لم يلتفت بوصفه الفعل الثالث مع اشتماله
على التطويل والتعقيد والجواب ان هذا بالعبارة كثير لا مانع في الكتب المشهورة قوله
يتعلق بمحذوف خبره قوله يحتمل الفائدة العامة في حذف الخبر ثم تقديره زيادة
تكلف في الفعل لان الخبر اذا نفي يجوز نظم النفي اليه ان يكون اوقع فيها قوله ما دل بان
مع الفعل فان قلت ما اشتهر المصدر بتقدير ان المصدرية مع الفعل دون ما المصدرية
قلت لان ما قد عرف في المصدرية اوفق في ذلك من ما اذ لا يختص وهي لا
يقتضي طلب اليه وهي تختص بالفعل بخلاف ان المصدرية فانها يختص بالفعل الذي يقع في المصدر
الفاعل عليه في الاستيناف قوله وهو موصول الموصول الاسمي وهو ما لا
يتم جزءا الا بصلة وعائد كالذي والذي وصلته جملة خبرية والحرفي وهو ما يؤول مع ما بعده
من الجملة بمصدر كان ولكان مصدريتين والفعل فلزم من صلة جملة خبرية والاكثر دون
… الكوفيين … قال الفاضل الرضي والاجماع على جواز ذلك قبل وبعد وجهان
… ان مصدرية انما يجب مع الفعل في تقدير المصدر لا طلب فيه وفيه بحث لان الام
الموصولة بان المصدرية انما هو لان المصدر ماخوذ من الارادة التي نزلت على الطلب
… فيقول كتبت اليه بان قم او بان لا تقم كان معناه كتبت اليه بالامر بالقيام او بالنهي عنه
الا فات الدلالة بالغير فقط على ان الفوات الامرية في الموصولة بالامر عند التقدير
بالمصدر كفوات معنى المضي والاستقبال في الموصولة بالماضي والموصولة بالمضارع عند التقدير
المذكور ثم ان مصدرية ان المخففة من المثقلة متفق عليها مع لزوم مثل ذلك فيها … قوله
نعم ولا … ان غضب الله عليها … الدعاء من المصدر الا اذا كان … مطلقا
… لم ان هذا الموصول لا يحتاج الى عائد بل لا يجوز ان يعود اليه … كاسف
… الصلة بمنزلة الموصول وعدم امكان جزء الكلام الا بها يقتضيان كونهما كشيء
واحد رتبة لا اواد فالترتيب معتبر بين الموصول والصلة كما … لا يجوز تقدم
كل الصلة عليه ولا جزء من اجزاء الصلة فيجوز تقدم اجزائها على بعض الا اذا ادى الى الفصل
بين الفعل والموصول لان في … لا يجوز الفصل … لانه مع ما بعده … وبين المعمول يطلب
اتصاله … المصدر يجوز الفصل … لا يجوز تقدم بعض الصلة على الموصول

[illegible marginal note]

لا المور

لا يجوز تقدم معمولها عليه لان مرتبة الفاعل قبل مرتبة المفعول فيلزم تقدم الصلة على الموصول لان
المتقدم على المتقدم على الشيء متقدم على ذلك الشيء قوله كتقدم جزء من الجملة المرتبة الاجزاء وقيل فيه
… لان … لم يتقدم في الموصول على الشيء والمرتب الاجزاء بل انما يتقدم بعض الاجزاء
المرتبة على البعض الاخر فلا يلزم ان يتقدم على ما قبله وانت خبير بانه اذا تقدم في الذكر اللفظ
هذا جزء بعد طائفة من اجزائه على باقي الاجزاء لزم تقدمه على ما يتقدم فيلزم تقدم ذلك
الجزء بنفسه على ذلك اللفظ ايضا اذ ليس التقدم على اللفظ نفسه الا بالتقدم على جميع اجزائه
وههنا كذلك كما لا يخفى ونظيره الدور المستلزم لتقدم الشيء على نفسه فتوصيف الشيء بالمرتب
الاجزاء وبيان للواقع واشارة الى منشأ لزوم الفساد وبهذا التوجيه … بجواز رجوع الضمير
الى الجزء ايضا قوله اذا كان ظرفا او شبهه المراد بالظرف ههنا اسم الزمان والمكان وشبهه
الجار والمجرور لانه يحتاج الى الفعل او معناه احتياج الظرف اليه ولان الظرف في الحقيقة الجار
والمجرور لكونه بمعنى في ولذا سماه بعضهم ظرفا اصطلاحا او لان كثيرا من المجرورات ظروف …
او متابعة فاطلاق الظرف على مجموع المجرورات اطلاقا لاسم الاغلب على الكل او على المجرور يطلق
اطلاق اسم الاخص على الاعم قوله قال الله تعالى فلما بلغ معه السعي ولا …
الاستدلال بالاية انما يتم ان المقصود بالنفي افادة … وهذا المقصد انما …
سعي لا … مقدر ما عليها واما وجه الاستدلال بالاية الكريمة فلان الظرف …
سعي … فاما ان يكون جوابا لسؤال كانه قال فلما بلغ الغلام الحليم ابنه اسمعيل …
فدرجة على السعي فقيل معه فقال … كما ذكر الجمهور وفيه ان ذكر الجواب قبل ذكر السؤال
… واما ان يكون حالا من السعي مقدما عليه كما ذكره صاحب الفوائد اي بلغ السعي كائنا معه
وفيه ان المعنى لا يساعده اذ المراد انه بلغ حدا ان يسعى مع ابيه في اشغاله وحوائجه حيث
كان التحريض بينهما في السعي لا انه بلغ سعيا مصاحبا لابيه اي سعي ابيه على تقدير المضاف … لا يخفى
على الذوق السليم وايا ما اورد على هذا القائل من ان الحال المتوسط بين الفاعل والمفعول انما هو عن المقدم
… القرينة المعينة فلا يرد عليه لان ذكر الفاعل ووجود القرينة الحالية انما تعين الحالية عن
فاعل بلغ اذ لا فائدة بتقييدها في قوله … كما اعترف به المورد واما ان يكون ظرفا لغوا معمولا
لبلغ وفيه انه يقتضي ان يكون بلوغ الولد والوالد معه الى السعي معا والغرض بيان المراد بالسعي
السعي وهو الحد المقصود اليه بالتنبيه فلا محذور في السعوية مكلف لا يحتاج اليه ثم في الاستدلال

[illegible marginal note]

[illegible marginal note]

على مقدم معمول المصدر بتوسعه فلا يبعد هو السر نظر لان الكلام في تقديم معمول المصدر المنكر و

السر معدوم صوف والتوقف ظاهر لان سر عدم جواز التقديم على ما ذكره وهو تاويل المصدر بان

مع الفعل وهذا التاويل في المنكر دون الموصوف كما يفهمه في النحو فلا توجيه لما ذكره سر

قوله و التقدير تطلف فيه بحيث ان تقديم هو الفعل في الايه المذكورة بان يقال يلغ ان

سعى هو السر وان تكلف مع تقدم المصدر المقدم على ان يكون المذكور معه الجملة من فنون

البلاغة لان بيان كمال سعيه في المصالح مع ابيه في حداثة سنه ام مقصوده في الحذف

مع التقدير دلالة على ذلك على انه يجوز ان يكون معه ظرفا لغوا معمولا لبلغ بان يراد بلوغ على ما ذكر

في المعنى اللبيب بمجرد العجب على ان يكون مرادها بلاغة طلاما حفظ المعنى المتعلق في الموطن

نحو فلان يسعى مع السلطان اى شقى دالم يرد ان الشيخ صادر عن السلطان ايضا اذ ح لا يرد

ذلك المحذور الذى ذكره في اللغوية بل يكون حاصل المعنى بلغ في محبته بالخصال بل مغاير فيه من اول

وجوده لما ادان حد السعي بحيث كان مستكملا في افاقه وهذا معنى مقبول قال بعض

الفضلاء لكن ان الوجه الرابع في المصدر ان لا يتقدم عليه معمولا مطلقا لا يجوز ام وجها في

الظرف لانتفاء صورة ان التوسع فيه ممنوع الا او جوز تقديم معمول المصدرية عليها

مطلقا فاذا قصد نكتة مقتضية لتقديم معمول الظرف عليه يقدم في علم البلاغة بل يتكلف

لان البلغاء يلتفتون الى لطف المعنى بعد ان كان لا ارتكبوا به ما في النحوية ولو

كان مرجوحا فاذا وجد ما فى ظرفه متعددا مع المصدر فان فيه نكتة لطيفة بتقدم معمول عليه

بجعله معمولا لا الحكاية على وجه اخر يجب اقتضاء الاول الاحوال فظهر ان الاحسن في الكلام

المعجز ان يجعل الظرف متعلقا بمحذوف يفسره مجملا اذ ليس فيه نكتة التقديم سوى السجع قوله

وليس كل ماول ان دفع لما يقال من ان التقديم ضرورى لان المصدر ماول بان مع الفعل

وان كانت مصدرية لما لا يجوز تقديم ما في حيزها عليها عند الجمهور فكذا ما هو في حكمه فاجاب

بان ليس كل ماول لشيء في حكمه حكم ذلك الشيء والا يرد ان الماول به ههنا وهو ان مع الفعل

يدل على الزمان والمصدر ليس كذلك الشيء وحينئذ اذا المناسب ان يكون الماول بشيء في حكمه حكم

ذلك الشيء حكمه حكم ذلك الشيء ومنها اول به لاجله وتاويل المصدر هذا الى لاجله لان معنى

ان لا يجعل التفصيل متابعة الفعل عن شابعه الكلام الفاصل لفظا ومعنى كما وقع في النحو

قوله مع ان الظرف مما يكفيه رائحة من الفعل ولذا يجعل فيه ما هو ابعد عن الحمل كحرف اسم الاشارة

زفر

في قوله فاذا نقر في الناقور فذلك يومئذ يوم عسير وغير ذلك والمراد بالظرف ههنا المفعول فيه الزمان

والمكان بدليل انه حكم بوقوع النحو فيه وعدم انفكاكه عنه وهو انما يتحقق فيهما لان ما يقع

في الزمان والمكان ينفك عن متعلقه فان الكل عن مفهومها وانما يتوسعون في الظرف اعني

الجار والمجرور لانه لا يثبت كفاية رائحة الفعل في العمل في شبهه المعمول بواسطة الحرف او ما

ولذا صح الظرف مع الاظهار في موضع الاضمار في قوله ولذا اتسع في الظروف ليشمل شبه الظرف ايضا

وقدم اطلاق الظرف على شبهه ومن الاتساع في شبه الظرف عمل معنى حرف النفي فيه

عند الموضع كما في قوله تعالى وما انت بنعمة ربك بمجنون اى انتفى بنعمة ربك عنك الجنون ومدلول

الغير كقوله تعالى وما لى لا ارجو الله وقارا وقوله وضمنها بالحديث الرجم اى ما مدنى

عنها تم المراد في قوله مع ان الظرف يكفيه رائحة من الفعل عدم لزوم تاويل المصدر العامل

في الظرف بان مع الفعل كما سبق الاشارة اليه من ان ذلك التاويل لاجل العمل ولما ثبت الا

تساع في الظرف جاز ان يعمل فيه المصدر لا فيه من معنى الفعل بلا احتياج الى تاويله بالفعل

الظاهر فان قلت كان القياس ان يقدم هذا الجواب على الجواب الاول لان حاصله منع

لزوم التاويل وحاصل الاول تسليمه كما هو عكس قلت لان التاويل هو المشهور فلذلك

قدم تسليمه هذا او قد يحمل قوله مع ان الظرف ان اشارة لا جواب تقدم معمول الظرف

على ان المصدرية اذا كانت مصدرية وليس لشيء اذ لا توجيه لقوله مما يكفيه رائحة

من الفعل لان عدم تجويز تقديم ما في حيز ان عليها ليس مبنيا على الضعف في العمل حتى يقال

لا الجواز في الظرف كفاية رائحة الفعل لزوم تقدم جزء من الشيء المرتب الا جزاء

كما سبق على ان الموجود في الصورة المذكورة نفس العامل الفعل لا ان الجملة قوله ولعل ان

في الظرف ما لم يتبع في جزئه اما ان يكون ما لم يتبع فيه يا نظام فاعل في تمييزه معنى الفعل

المتعلق اى الجزء فيها ما لم يعتبر فيها في جزئها واما ان يكون في موقع المصدر له ان انسع

فيها اتساعا لم يعتبر في جزئها وهو الزائد المنفي عنه في العبارة مسامح اذ قد ذكر في الكتاب

الثاني ان اللغو هو الزيادة لا لفائدة بحيث يكون الزائد متعينا كما في قوله تعالى فاورثني

تكلمه صواع الراس والقلنفا فان الراس زايد اذ لعله متعين والتطويل ان

يكون اللفظ زائدا على اصل المراد لا لفائدة فلا يكون اللفظ الزائد كما في قوله والفى

قولها كذبا ومينا فان الكذب والمين بمعنى الواحد فاحدهما لا على التعيين زائد غيرها بالزائد

وفي نسخ السلطان بفتح الراء من سعى كما في ... عن المعلم لانه لا حال الا ما عين من ذا العمل ... ما انه بسبب كان الانسان الى عليه الصلاة والسلام ... نعم ... سنه

ليس لمناسب الظاهر ان سياق الكلام الان يقتضي الزيادة فيما حسنا يعني النائد كما يشعر به
تمثيل المقام كحشو المفسر بالندرة في قوله ولا فضل فيها للشجاعة والندى كما هو الظاهر وان
كان في عبارة الشارح هناك يعتق بنوع عنه قوله ويسمى القرآن بينهما في باب الاطناب
باللام في الظرف للعهد والمراد بالنوع الاصطلاحي المتعارف بين ارباب المعاني
وهو النوع ذكرناه الان وما ذكرناه هاهنا مبني انما يفيد الفرق بحسب المفهوم لا الصدق
فان الموارد واحد وقد يمنع بان التطويل على ما ذكره هاهنا احق من الحشو اذ قد اعتبر
في الاول كون الزيادة على اصل المراد دون الثاني فالكلام لانه محل حشو ليس بتطويل
اذ لا بد ان يكون اصل الكلام في محله مخصوصه لا فيه وانت خبير بان المراد بالزايد
في الحشو ايضا هو الظاهر انه الزايد على اصل المراد وهو المعين في الفسر فتامل قوله وجزاك
يصف وفي النفس التعقيد يمكن الكلام ان ينبه على ان المصنف اعني التعقيد في النفي للمخل
قوله فاينما للانحصار لا فيه من التطويل مغتفرا لما الايضاح والتجديد فول قابلا لجمل
لا يكون حالا لانه كان ادمن جزء وكذا مغتفرا فيكون خبرا ان حاليني ستراد فين
ويحتمل ان يكون مغتفرا حالا من جمر فابلا فيكون من احوال المتداخلة ثم انه اختار في
الاول لفظ القابل دون الاجزاء لفظ الافتقار اياه لان الاحتراز عن الاجزاء
اهم من الاحتراز عن الاول واراد بالاختصار ما يقابل التطويل ليشمل الايجاز والاطناب
والمساواة ثم انه قدم في اللف الحشو على التطويل لكونه اهم من في مقام بيان يوجب
تفسير القسم الثالث وعكس ناظرا في التفسير اتصالا بما يذكر الاختصار لان بولف
مختصره والمخبر وقدم ناظر التعقيد على ناظر الحشو رعاية للسجع قوله الفت مختصرا انما
اختار الفعل مع انه الخفوت مع ان قوله اختصاره اشعارا بان ليس مطمح نظره
اختصار المصنف السكاكي بل تأليف مختصر يتضمن ما فيه جمل القسم الثالث ظرفا للفوائد
بناء على ان الالفاظ قوالب المعاني والنظم باعتباره ايضا او باعتبار اشتماله على الامثلة
والشواهد ايضا ثم المراد يتضمن ما في القسم الثالث من الفوائد الانضمام منظما فيه منها فلا يرد
علم تضمنه المباحث المذكورة في علم الجدل والاستدلال وعلم العروض والقوافي ورفع المطاعن
عن القرآن لان هذه المباحث لواحق لعلم المعاني والبيان كما نبه عليه كلام السكاكي عند شروعها
فيها قوله وهي حكم كلي ينطبق على جزئياته والمراد بالحكم القضية من قبيل اطلاق اسم الجزء الاخر

يدور عليه الكل وجودا وعدما ما عليه وبالانطباق الاشتمال وفي قوله على جزئياته حذف مضاف
وهو احكام رمضان ابه وهو موضوع وفي قوله ليستفاد احكامها تفريع بذلك المضاف
المحذوف واللام فيها لام الحال فمعنى التعريف قضية كلية يشتمل على احكام جزئيات موضوعها
ليستفاد تلك الاحكام ومعنى اشتمال القضية على احكام جزئيات المذكورة كبرى لصغرى حكم فيها
لمفهوم موضوعها على واحد من جزئيات وتلك الاحكام المستخرجة وفروعها وتلك القضية
يسمى اصلا والاستخراج تفريعا والمثال ما ذكره الشارح ولكن ان يحمل الانطباق بمعنى الاوفق
فلا يكون في الكلام حذف بل في ضمير ينطبق على جزئياته استخدام لانه راجع الى الحكم بمعنى
المحكوم عليه لا بمعنى القضية وان كان المراد بالظاهر تلك الامثال قول الشارح فانه ينطبق
على ان زيدا قائم يلائم التوجيه الاول ولا يبعد ان يرتكب في الكلام حذف في الاستخدام
اصلا بان يجعل العوام التي هي النتائج جزئيات الكلية في اندراجها تحت الاصول كانه
براح الانيات كلياتها ثم تطلق عليها الجزئيات مضافة الى ضمير الحكم المراد به
القضية استعارة تفرطته فالمراد باحكامها الاحكام بينهما وبالانطباق الاشتمال
قوله كقولنا كل حكم القضية على المنكر يجب توكيده قال الشارح في شرح المفتاح قال
في الديوان التوكيد بمعنى التأكيد عربية مولدة واعترض عليه بان عبارة ديوان
اللغة بكذا وكده واكده بمعنى وثيق هذه عربية مولدة والظاهر ان قوله هذه
عربية مولدة ابتداء الكلام في بيان لغة ولذا لا تتم بيان لغة التوكيد والتوثيق علم ان
صاحب الديوان لم يذكر التوكيد في هذا الموضع واقول ذكر في المذهب ان التوكيد
ده بمعنى التوكيد ليتبعث وهذا قرينة على ان مراد صاحب الديوان ما ذكره الشارح
قوله فانه ينطبق على ان زيدا قائم ان ذلك القول يشتمل على حكم ان زيدا قائم الجهرف
بمفهوم موضوعه عليه قوله بان يقال هذا الكلام كان فلتت الكلام مع المنكر الى
الملقى اليه ان كان مجردا عن التأكيد فالصغرى ثم وان كان مؤكدا يلزم صدق
الكبرى ناكيد المؤكد وهو تحصيل الحاصل قلت يختار الثاني ويمنع لزوم تحصيل الحاصل
المحال بناء على ان معنى الكبرى وكل كلام القي الى المنكر يجب ان يجعل مؤكدا اي يشتمل
على التوكيد حين الالقاء فلا يقتضي وجوب لحوق التأكيد الى الجملة مع تيقن
عزوجه عنه ويلزم تحصيل الحاصل في المثال المذكور فتأمل قوله في احض من الاكثر تفريع

ذلك ان نفوز الجواب بعد او تحصيل الحاصل بهذه التفصيل تهوجام
الابعد الا الكلام الى الجواب ان في دون الاول
لان المراد بالتأكيد الواجب حمل الكلام
مشتملا على التأكيد لا مؤكدا

على ما فهم من تعريف الشواهد وهو وجوب كونها من التنزيل وكلام البلغاء بما صرح بقوله
لكونها من التنزيل ثم نقل من الشارح انه قال الاخصية بالنظر الى ما يلزم في الشواهد انه من
كلام من يوثق به دون الامثلة واما لان الامثلة للايضاح والشواهد للاثبات
فام خارج وفي لو اعتبر ذلك فربما يكون ان يريد ان الاخصية هنا باعتبار ان
كل ما يصلح شاهدا يصلح مثالا بلا عكس لجواز ان لا يكون المثال من كلام من
يوثق به وانما قال حتى لو اعتبر ذلك فربما يكون بان قوله اذ لو اشترط في
كل منهما ان لا يقصد الا في المقصود ومن الا ما يقصد من تحقق التباين
الكلي في الصدق ايضا لكن يمكن ان يؤدى الى قصد الايضاح والاثبات
معا واسطة وان لم يشترط كما هو الظاهر تحقق التباين الجزئي وهو العموم
من وجه الا الاخير لان قوله يذكر لكن المصلح لان يذكر لم يكن الشواهد
اخص ايضا ولذلك قال ربما يكون لكن تلك الارادة بعيدة في قوله واما لان
الامثلة للايضاح والشواهد للاثبات فام خارج لجنسه انه لو اراد انه خارج عن
مفهوم الامثلة والشواهد فلا دخل له في الاخصية مفهوم وان اراد الخروج
عما صدق عليه فلا يقيد في عدم دخوله في الاخصية لانه ينبغي للمفهوم الى
موان بالوضع على ما نحن فيه الا بدان انه لو قيل الكلي الضاحك اخص من الكلي
اذ قد اعتبر في الاول قيد زايد بل يتوهم ان انتقال ذلك القيد خارج عما صدق عليه
فلا دخل له في المفهوم فتدبر قوله ولو ان عطفا على النعت فيجوز ان يكون حالا
من فاعله قوله من الاولى هو التقصير لجواز ان يكون لم ان كلام المقام على معناه
الحقيقي اعني لم افتقر من الاحتياج لا تضمنه معنى المنع كما في المتعدي الى المفعولين
مع تجاوز الى حذف المفعول الاول وذلك بان يكون جهدا حالا من فاعله بمعنى مجتهدا
او مصدرا للحال المقدرة اي لم آل مجتهدا او مجتهدا جهدا اذ يفهم منهما عدم التقصير
في الاجتهاد انه يجوز ان يكون في تحقيقه والحاصل هو الاول او يكون متعلق بالالو
لحذف الجار اي لم افتقر في جهدي في تحقيقه قال الشارح ولا يجوز ان يكون تمييزا الا ذلك
ان يكون في المعنى فاعلا او مفعولا وهو لا يصلح شيء منهما وفيه نظر لانهم صرحوا بالتمييز
عن النسبة الى الفاعل ويكون جهدا فاعلا في المعنى اي لم يقصر الاجتهاد في تحقيقه بناء على انه

صرحوا بان الفعل المسند الى التمييز في الاصل قولا يكون الفعل المذكور بعينه بل ما يلائمه
في الاشتقاق على الفاعل في التمييز كما اشار اليه الكاشي في قوله بمعنى طاب زيد وفاض
الفلك عرقا ومثل ما في قوله تعالى وفجرنا الارض عيونا فاعلا للفجر لا للتمييز اذ الفعل
المذكور اعني لم يقصر انما هو في الاستعمال المختص الذي يعني الالو لا للنفي الالو وهو
مقتضى تلك القاعدة الممهدة بهذا ويجوز ان يضمن الالو معنى الترك فيكون جهدا مفعوله
اي لم اترك جهدا او نقل عن ابي البقاء وان لم آل من الافعال القاصرة بمعنى لم اكن
فيكون جهدا منصوبا على الحالية بمعنى جاهدا وانما لم يحمل الشارح عبارة المقام على هذه
الوجوه بناء على ان تعديته الى المفعولين بتضمينه معنى المنع في غاية الشيوع فكانه مع
المجاز المشهور وحذف منها المفعول وهو اما كاف للخطاب اي لا امنعك او الامر العام
اي لا امنع احدا شيئا قوله في معنى اي المختص يحتمل ان يكون العطف للمقام الثالث
بل هو اقرب قابل قوله اضافة المصدر الى الفاعل او الى المفعول رفع على انه خبر مبتدا
محذوف او نصب على المصدرية او الى لية من الفاعل او المفعول اي هذه اضافة المصدر
او اضافة الترتيب لما ما ذكر اضافة المصدر ان او اراد المصدر بمعنى ترتيب السكاكي
مضيفا الى الفاعل او مضافا اليه لانه تقدم اضافة الى الفاعل مع اضافته الى
المفعول لا تجوز في كتب النحو من ان في والوجه الاول اكثر واولى قوله
الوبا مفعول له لا تضمنه معنى لم ابالغ ذكر مفعولي اعني لم ابالغ ورتبته ثم ذكر مفعولين
اعني تقريبا وطلبا وجعلهما مفعولا له للفعل الثاني كما هو الظاهر لكونهما في المعنى
واحدا اذ المراد بقوله تقريبا لتعاطيه تسهيل اخذ الحاصل من عبارته وكذا المراد
بالثاني فلا وجه لجعلهما مفعولا لمجموع الفعلين على سبيل اللف كما لا يخفى قوله ولم يأل باول
الفعل المنفي لا قوله بل الامر في مثل العبارة لو ساعد لان الفعل المنفي ابالغ وهو ليس
باول بما ذكر بل المراد الجميع كما صرح به في شرح المفتاح فالاظهر ان يقف ولم يأل بالي
واجيب بان الاصطلاح على تسميته لم يقرب ولا يقرب نفيا فلا مساهلة بالنظر اليه
وانما هي النسبة الى المعنى المذكور ثم ان وجه الملازمة المستفادة من قوله ولم يأل حتى
ان الاسناد لم يطلع عليه فاعترض على الشارح بان اللازم المستفاد من الشرط يلزم لو قد
ذكر الشارح نفسه في شرح المفتاح ويؤيد ذلك من كتبه التي رأيت ان المعنى مثله وهو

لا النفي فيجوز ان يحمل هذا الكلام عليه مع عدم التاويل بالمثبت لا سيما الشرح اعزاز
وجيب عن بانه قد تقرر في كتب النحو ان للمفعول لاجله وانما ينتصب اذا كان فعلا
لفاعل الفعل المعلل ومقارنا له فيفهم منه ان فاعل الفعل وفاعل المفعول له يجب ان يكون واحدا
فلو لم يأول الفعل المنفي ههنا بالمثبت كتركت والتغيب ادى ذلك الى ان يكون الكلام
معمون الكلام انتفاء المبالغة لاجل النفي فيجب ان يكون المبالغة مفعولا له لانه فعل المخاطب
والانتفاء ليس فعلا له فيتعين باعتبار كونه قيد المبالغة اولا ثم دخول النفي عليه ثانيا
ويلزم المحذور المذكور وهذا الجواب بعزل عن التحقيق لابتنائه على كون القيد مفعولا له
منصوبا وقد اشار الشرح في شرح المفتاح في بحث تعريف المسند اليه باللام الا ان هذا
التاويل جائز في كل مقام توجه القيد فيه الى النفي فان المحققين لا يجيزون ان يقال معنى
حرف النفي لا يكون علة لان يفيد شيئا ويتضمنه بل افاد القيد من حيث كونه موصوفا
بقيده بهذا القيد وقد صرح الشرح في بحث الاستعارة التبعية بان الحروف لا يجيء للموصوفية
بل جمع الملة النحو والبيان صرحوا بذلك على ان مجرد حرف النفي ضعيف لا يعمل في المفعول له ولا
في الظرف عند جمهور النحاة الا اذا اول بالفعل صرح به ابن هشام في شرح اللبيب
فيمكن ان يكون هذا الكلام مبنيا عليه وبهذا التوجيه اندفع اعتراض بعض الفضلاء
بان التاويل بتركت لا يحتاج اليه لا سيما انه نفي لا يقتضيه ان يتوجه الى ما ذكر
القيد الزائد كما نقل الشرح عن الشيخ في بحث العطف على المسند اليه ووجه الاندفاع ان توجه
النفي والاثبات الى القيد الزائد وكلامهم ان مخصوص بالمقام بل ان لم يأول اذا
لم يأول بالفعل المثبت يتعين توجه النفي الى القيد لا كما عرفت من عدم قابلية معنى الحرف
واذا اول يحمل على رجوع القيد الى الثبات لاقتضاء السياق المعنى ذلك ثم ان اللازم
الذي ذكره الشرح بالنظر الى السياق والسابق والا فالنفي قد يكون راجعا الى القيد والمقيد
جميعا كما في قوله تعالى بالطالبين من حميم ولا شفيع يطاع اي لا شفاعة ولا طاعة وقد يتوجه
الى الفعل فقط من غير اعتبار تقييد النفي او اثباته كقوله تعالى ولم يجدوا عنها مصرفا اي لم يكونوا
اي لم يجدوا غالبين يعني ان عدم الكسر ان تحقق العين مع قطع النظر عن الاتصاف بالعلم
وعدمه فظهر لك بما قررنا ان القيد ان اتى بعد النفي يحتمل على معان ثلثة وهذا ما ذكره
الشرح في شرح الكشاف اذا دخل على الكلام ... فتم القيد من هذه العبارة

ن

من الشيخ منوه بان توجه النفي الى القيد فيما اعتبر القيد اولا ثم النفي ولو اعتبر النفي اولا ثم القيد
لكان الامر بالعكس **قوله** وان يقع لحصوها لحين ان يكون الظرف فاعلا او جزاء الجمع على ان يكون
من الاحوال الفاقه فحينئذ يجيء في العبارة كما ذكره الفاضل الرضي وامثاله ولحصولها يجيء
خاصا خاصا في حين يقع الرابع لا الحكم النفي ان يعم حكم النفي ثابت للقيد خاصا به وطلب الحكم
والجواز ان الحكم الاول مخصوصا بعقب على المصدرية بانفيا ما بمعناه اي طلبي حكم النفي بالقيد مخصوصا
قوله تمسك اذا قيل لم يأتك القوم اجمعون كان نفيا للاجتماع الكل ان النسخ المجمعين
على الحالية من القوم بمعنى مجتمعين اذ لو كان مرفوعا كما في اكثر النسخ التي رأيناها لكان تاكيدا له
فلا يدل على الاجتماع في زمان كما سيصرح به الشرح في بحث تاكيد المسند اليه ولو اريد به الاجتماع
الاجتماع في اصل الفعل دون الزمان لم يظهر فايدة رجوع النفي الى القيد او المراد المعنى الماخوذ
من القيد حاصل من نفس المقيد والا لكان اجمعون تاسيسا لا تاكيدا فلا تفاوت في الحال والتوكيد
سواء او رجع النفي الى القيد لا الى المقيد فتدبر **قوله** لقد افرط المتقدمون الا فراط التجاوز عن الحد
للحد يقف التفريط في المثل الجاهل اما مفرط او مفرط **قوله** وتلوى ثانيا وتوبيخا بالنادر الشرح
في البيان بما فيه صاحب الكشاف ان التوبيخ ان يذكر شيئا مثل حاتمي ولم يذكره كما
يفعل المحتاج لتحتاج الى جحد لاسم ملكه فكانه امال الكلام لا من يريد على المقصود كما
النبوع لا يتلوم منه ما يريد فيطلبها في الكفاية والتوبيخ من الثالث منهم التبليغ حيث قال
فابى الا الاختصار مفتقرا الى الايضاح والتجريد كما اشار اليه هنالك الى ذلك المذكور من
الفاسدة ومن اول القواعد الزوائد والاشارة بالمذكور الى الاشارة اليهما بذلك
مع افراده وتذكيره **قوله** والقد للجيب اي انه يأتي بعجيب حسن ووجه الاستحسان ما فيه من
مفتقر للجناح حيث نسب الزيادة الى حصائله وشان الزوائد ان لحذف **قوله** وسميته
تلخيص المفتاح لانه تلخيص النظم اولا اذ لا مقتضى قال بعض العلماء يجوز ان يكون التفعيل
للتخصيص الحقيقي بان يكون معناه انا اسأل الله تعالى لا عن لا بالوقت لا يفعل لان الكلف
البرجاز فضلا عن ان يسأل التقية فيكون المراد استحقار مؤلفه ويجوز ان يكون اقتصر افلافيا
اي انا اسأل الله تعالى لا معارض ولا حاسد من علماء الزمان وكلاهما ليس بشيء والمالاول
فلان استحقار مؤلفه يجيء مع عدم صلاحيته لان لا يتلقف اليه في مثل هذا لا يليق لا سيما بتزيين ونحوه
ومن مجري على المفتاح الا بتكلف واما الثاني فلانه ليس ههنا من يعتقد شركه معارضة وحاسده له

فى السوال حتى يحتاج الى التخصيص دونه حيث الحسن وذلك ايضا ظاهر قوله ولا التقوى قيل عليه
يجوز ان يكون التقويم التقوى اشارة الى انه على رجاء الاجابة من الله تعالى اذ من يرجوا ان يتم
عمله ولا يجب سعيه فهو يجتهد فى سعيه مع ما فيه من الايجاد الى انه لا يعتمد على ما ياتى به وعطف
موقف بل يسال الله تعالى نحو الاسماع به قوله وكذا فصد جعل الواو للحال الغرض من جعل
الواو للحال ان يكون الجملة حينئذ الا فعال من التاليف وما عطف عليه قوله قلنا بالجملة
كمية دلو اتى بالفعلية لكان الربط اظهر وخففت للبيان من النفى والمضارع
لقصد الاستمرار التجدد من المعطوف الغير المناسب المعطوف عليه واعترض عليه
بان مال جعل الواو للحال جعل الجملة حالية لا حاجة الى الواو ولا الى المسند الى المقدم
بل يكفى ان يقال اسال الله تعالى والجواب ان قصد الاستيناف ح اقرب فلا يحصل الغرض
المذكور ولا كذلك لو اريد العطف العدول الى الاسمية كالانحفى لا يقال لم لا يجوز كون الواو
للاعتراض لانا نقول وقوعه فى اخر الكلام مذهب ضعيف فان قلت لا يلزم من انتفاء
نقيض الخصوص والتقوى انتفاء جهة حسن التقديم مطلقا لجواز ان يكون المراد بيان
ان الحكم فيه المسند اليه بمضمون الخبر دون صفته الخبر كما فى قولك بين الزاهد يشرب
ويطرب الزاهد قلت قولنا اسال الله تعالى انشاء لا اخبار عن الصادقة ولو
سلم فلا داعى الى اعتبار ذلك اذ ليس الكلام فى بيان حاصل المعنى بل فى بيان افعاله
مثل الترتيب والتاليف والتسمية والسوال قوله حال من ان ينفع الى الحجوع والتقديم ويشمل
الله الا انتفاع بكل منها من فضله والحال هيئة المفعول والحاصل فيهما اسال وليس فيه
تقديم ما فى جزائه المصادرة عليه قوله اى حسبى وكافى وهو ان الحب منع المحب وقد سبق
بيانه فى اول شرح الوبايج ثم المراد من قوله حسبى الا الكفاية فى جميع المهمات حتى فى اجابة
هذا السوال وفيه مبالغة اى الكفاية فى ذلك فيه انتفاء الجمل كما ذكره العلامة فى الكل ستحقق
ان الاحسن ان لو يراد الاسماء بتوفيق الله تعالى على اداء العبارة ليتلايم الكلام
قوله فيما هذا كان الانسب لتناسب التعليل الذى تضمنه هو حسبى سبب عطفه
على الجملة المستانفة المؤكدة بان المحلل الذى هو سوال النفع منه تعالى قوله لا صرح
به صاحب المفتاح عن الاقسام التخريم الجموع الى النقل فخالف ما ذكره المشهور من ان
المخصوص اما مبتدا و الا شاتية خبر له مقدم عليه او خبر لمبتدا محذوف قوله ثم عطف الجملة

على المفرد فانه ح باعتبار الاول الكثير فى الخفيه من عطف الانشاء على الاخبار تقدير
الكلام على ما اشار اليه الشريف او ايل بحث الاستعارة من شرح المفتاح ان يقال لم عطف
الجملة على المفرد وانه ح باعتبار كذا الاتباع ههنا ولا يحسن وانما يحسن اذا لم يكن فى الخفيه
من عطف الانشاء على الاخبار لكنه فى الخفيه ومثل هذا التركيب كثير الوقوع وقد يقع الا
موقع لكن كما يقال زيد وان كان غنيا الا انه بخيل مثلا ويكون ليس الخبر بل اما الاستدراك
لكنهما واقعان موقع الخبر والخبر مقدر حسب ما يقتضيه المقام وان لم يكن المقدر عين المذكور
كما يكون فى المثال المذكور زيد وان كان لا غنيا لا غناء عنده وانما يكون عنده غناء ولم يكن بخيلا
الا انه بخيل وقس على هذا انه قد يجاب عن اعتراض لزوم العطف الانشائية على الاخبار
والانشائية وفيه نظر التجويز التفتازانى فى مباحث الفصل والوصل بان السكاكى والمصنف
لا يسلمان ما ذكر بل هو وجه ذلك حسن ابتدءه صاحب الكشاف فى قوله فان لم تفعلوا ولن
تفعلوا الى قوله وبشر الذين امنوا وانما يكون انه ويقدر انه معطوفا عليه انشاء فلا وجه
لدفع الاعتراض الناشى من خلاف المصنف بما ذكر وليس مراد الشارح المحقق تجويز مثل هذا التركيب مطلقا كيف
وقد قال فى شرح الكشاف عند الكلام على قوله تعالى يا ليتنا نرد ولا نكذب بايات ربنا
لا يجوز عطف الاخبار على الانشاء باقتضاء المقام وفى مباحث الفصل
والوصل باعتبار عطف القصة على القصة واستحسن فى نحو فى اول احوال المسند على
جواز ليت زيدا قائم وعمرو منطلق عطف الجملة الثانية على مجموع الجملة الاولى فكيف
يتصور منه انه اراده مطلقا وانما مقصوده الاعتراض على المصنف ولهذا التوجيه انه دفع
ما اورد على الشارح من ان ورود هذا التركيب مطلقا مستقيم وكيف فقد وقع فى تنظيره فى القرآن
حيث قال الله تعالى وما وهم جهنم وبئس المصير هذا وقد اجاب الفاضل المحشى عن قوله
الشارح لكن فى الخفيه بان ذلك جائز فى الجمل التى لها محل من الاعراب قال وقد كفاك حجة
قاطعة على جوازه قوله تعالى قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية
لا من المحكى اى قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل وليس هذا الجواز ليس مختصا بالجمل
الجمل المحكية بعد القول اذ لا يشك من له مسكة فى حسن قولك زيد ابوه صالح واما
اخوه وعمرو ابوه بخيل وما اجوده وفيه بحث اما اولا فلانه يجوز ان يقدر فى المعطوف
فعل بقرينة ذكره فى المعطوف عليه اى قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل او حسبنا اى قالوا حسبنا الله وهو نعم الوكيل

مع وجود هذين الاحتمالين الظاهرين كيف يكون ما ذكره حجة فاطعة على جواز عطف
الانشاء على الاخبار اللهم الا ان يقال التقدير خلاف الظاهر لكن كون الجملة
قطعية بهذا المعنى محل تامل او يقال هذه الحجة الزامية والمقصود بها تبكيت
الشارح والمخاطب في قوله كفاك سكوت ولا يمكن الشارح ان يجري التقدير في المذكور
ههنا اذ لو صح ما جوزت التقدير في الآية فليجوز في كلام المصنف ايضا فلا وجه
للاعتراض عليه واما ثانيا فلان مذهبه لما كان وجوب تقدير القول في الانشائية
الواقعة جزاء لم يلزم عطف ما اجوده وما افسقه من عطف الانشاء على الاخبار
اصلا ولا عطف جملة نعم الوكيل على نفس حسبي من عطف الجملة التي لها محل من الاعراب
على المفرد وبل من عطف المفرد الذي متعلق بجملة انشائية على الكلام غير اللهم الا ان
مراده تصحيح عطف الانشائية على الاخبارية ظاهر الكفاية في توجيه التركيب الغير
المنصوص الشارح فتامل ورد على المحشي ايضا باحتمال ان يكون الواو من الحكاية وما نقل
عنه رحمه الله من انه لا مجال للعطف في الآية دليل البعيد لا يلتفت اليه وهو انما يقال
تقديره وقولنا نعم الوكيل ثم جواز العطف على الجزء المتقدم يعني حسبنا وفيه نظر
لان العطف الذي لا يلتفت اليه هو ما ذكره وليس كون المقدر لفظ قولنا بل يجوز ان فيه
تقديرا لجملة محذوفة واقعة فلو عطف المذكورة على حسبنا ولا يخفى ان كون الانشائية
جزاء يقتضي التقدير عنده لكان نقله سالما عن الاحتمالات الموجودة من توجيه التركيب
من حمل الواو المذكورة على الاعتراض وادعاء ان قوله وهو حسبي انشائية
كقولنا الحمد لله على رأي وان المعطوف عليه بقوله نعم الوكيل قوله وانا اسئل الله وهي
جملة حالية لها محل من الاعراب يجوز عطف الانشاء عليه واشال هذا اكثر فتكلفات
المطابقين وغيره مؤنتها واذ ليس فيما ذكره فايدة زائدة قوله اي لا يستعمل تفصيله وقد
سمعت من الشارح ان هذا المخصوص من الحظ ويبتني بطريق التركيب ولكن الذوق السليم
يفهم من عبارة الشارح نوع قدح في التركيب قوله على رأي اشارة الى ما قيل ان قوله وجعل
الليل سكنا حال بتقدير قد او عطف على جملة فالق الاصباح لانه بتقدير هو فالق
الاصباح قوله او ان الشروع في المقصد في الصحاح اوان الحين والجمع اونة كزمان
وازمنة والظاهر ان المراد بالمقصد مقصود الكتاب وبهذا دخل المقدمة فيه مع الخاتمة

ايضا ابن ... بمعنى ... الزمان
... ...

... ...



عن مقصود العلم ثانيا والمراد من المختصر في قوله رتبت المختصر المقصد فلا يندرج فيه الخطبة ومن
الفن في قوله في هذا الفن اما في البلاغة فاندراج البديع بطريق القلب واما في
البلاغة مع توابعها فالاندراج اظهر قوله الثلثة المقدمة اي قسم القسم لكون مفهوم
علما وقدم في البيان لبساطته بالنسبة الى الفن الاول لاشتمال على اقسام
قوله عن الخطبة ثانوية المراد لم يذكر قيد الخروج الاحترازي عن التقييد المذكور اعتمادا على
المقابلة او الشهرة او لان ذلك للمطلوب في كيفية الثانوية لا فيها قوله فهو ما يعرف به
وجوه التحسين عن الاسلوب نبها على فائدة البديع قوله وعليه منع ظاهر يدفع بالاستقرار
تقرير المنع ان قوله فهو ما يعرف به وجوه التحسين ثم لم لا يجوز ان يكون شيئا اخر وتقرير
الدفع مقصد الكتاب ولم يجده في المقدمة والفنون الثلثة ودفع ان الشارح جوز في بعض
مصنفاته كون الاستقرار في مثل هذا الموضع محمولا على معناه الاصطلاحي وهو اثبات
حكم كلي بثبوته في جزئياته ورد الشريف روح الله روحه بان الاستقرار الوفي المستدل
باحكام الجزئيات على حكم الكلي والمقصود من التقسيم تقسيم الاقسام لا تعدد في احكامها
الى المقسم اذ لا يتعقل ذلك الا بعد حصول الاقسام ووجود احكامها وفيه بحث للتامل
جعل الاستقراء دليل نفي القسم فانها من قبيل التصور ولا تعلق لها بالدليل اصلا كما هو
معروف بل جعله دليل انحصار القسم للمقسم في الاقسام وهو من قبيل التصديق بالمقسم
الى البديهي والنظري وكان ثم فهم احكام الاقسام وتعدها الى المقسم لا تيان الا بعد
حصول الاقسام كذلك فقوله فيها قوله والالحق ان الخاتمة انما هي من الفن الثالث
وذلك لان المقصود ثالث في الايضاح بعد ذكر المحسنات هذا ما تيسر باذن الله تعالى جمعه
ولا نزيد من اصول الفن الثالث وينبت الشارح بذكرها في البديع بعض المصنفين منها ما غير
الحال اما العدم دخوله في البلاغة لعدم كونه راجعا الى تحسين الكلام البليغ واما
لعدم جدواه لكونه خلاف ما ذكرناه من الايضاح فانه داخل في الاطناب ومن حسن
البيان ومنهما ما لا يلتبس بذكره لاشتماله على فائدة مع علم دخوله فيما سبق فهو نسيان ان
نحضر ما فيها فصلين حتمها بها الكتاب اهذا الكلام ولا يخفى ان فيه نصا على دخول الخاتمة
في الفن الثالث لانه جعل ما ذكره في الخاتمة قسما لا يتعين احماله بسبب الامر فيتبين بذلك
ما ذكره في الخاتمة داخلة في الفن المتعلق بالبلاغة وراجع الى تحسين الكلام البليغ والايلبس الحال

... ...

وليس راجعا الى الحواشي الذاتية بل الى الوجه فهو من البديع **قوله** صار كل منها
معهودا فيعرفوا لا يخفى ان اللام في الفن الاول مثلا للاشارة الى علم المعاني والبيان
والالفاظ الجنس الفنون كلها بل ايا ما يعرض للعاقل منا من افراد مثلا ولما كان الجل
معهودا في الفن الثاني والثالث لبعد العهد اجمل الفن الاول نحوا بما سوقا للفنون
الثلاثة على نسق واحد ولو لم يذكر الفن في الاول لقرب العهد كما فعل صاحب المفتاح لكان
اظهر في نسخ الكلام على كفاية الاشارة الذاتية في العهد والا فالمذكور فيما سبق احد
الامرين المذكورين في الفن الاول مثلا وقد يقال بناء على كفاية المذكور التقديري
في العهد الذي اي كلام في المقصد في انحصار المقصود في العلوم الثلاثة فهم الامر
اجمالا بقرينة التعارف من ارباب التصانيف ان هنا **قوله** او ما يرى ليبقى
كل منهما بازاء علم من العلوم الثلاثة وقد علم انفا ان بعض تلك الفنون يقع ادلا بالذات ورة
الاانه لا يجعل بعينها ان ذلك بازاء علم المعاني اذ بوجه اذا التقديم الذكري في بيان الانحصار
لا يفيد التقدم في الترتيب الا ان النسخ قدم في بيان وجه الحصر ما كان من المقاصد على المقدمة في ذلك
في الترتيب فافاد المقصد ذلك بقوله الفن الاول علم المعاني فلم يفد التقديم ان كان من طرق الجل
معلوم وان المجهول الانتساب كما في زيد اخوك فان قلت فالمقصود الانتساب في الفن الثالث
لان الانتساب هناك معلوم بلا شبهة قلت نعم والسيد بعيد العهد **قوله** في بيان معنى الفصاحة
الخ اه الى المراد بمقدمة الكتاب اي الالفاظ كما صرح به في شرح المفتاح **قوله** والحصار
علم البلاغة اي المسمى بعلم البلاغة او العلم الذي له زيادة اختصاص بالبلاغة وفيه ما يتصل بذلك
معطوف على بيان معنى الفصاحة والبلاغة وذلك اشارة الى البيان والمراد به بيان النسبة
بين المعنيين وبيان انحصار البلاغة ما ذا اذ هي نا هنا اذ ماخوذة من مقدمة الجيش اي منقول
عنها او استعارة ويمكن ان يكون كل منها منقولا من قدم والثاني على ما عرفت في لفظ الحقيقة
من الوجهين فهنا تلك احتمالات وظاهر كلام الزمخشري في الفايق يشعر بالثاني في
حيث قال المقدمة الجماعة التي تتقدم الجيش من قدم بمعنى تقدم وقد استعير لاول كل شيء و
فيقال مقدمة الكتاب وفتح الدال خلف وظاهر الموجب يشعر بالثالث حيث قال قدم وتقدم
بمعنى ومنه مقدمة الجيش ومقدمة الكتاب بالكسر وكلام الشارح محمول على احد الاحتمالين الاولين
قطعا لان المقدمة فيجعل من قدم المتعدي لان خاصة هذه الطائفة لا تناسب الاعلى التقليم

كانها تقدم نفسها او لافادة البصيرة تقدم من عرفها على غيره ايضا **قوله** لما يتوقف عليه المسائل
اي شرح وعلى ما صرح به في المختصر والاصل طرده بالمبادي **قوله** بكمو فيه نظر وذلك لان المبادي سواء
مطلق الادراك اعم من التصور والتصديق قال بعض الافاضل التمثيل جار على القوم فانهم جعلوا
مقدمة العلم بالتفسير المذكور ولذلك جعل هذه الامور في شرح الرسالة مقدمة الكتاب لا مقدمة
العلم دون التوقف عليها واما على رايه فليس مقدمة العلم الا التصور بوجه ما والتصديق
بفائدة ما ولهذا طعن الشريف فيه بلزوم ما ذهب عنده هو الاحتياج في توجيه قولهم المقدمة
ذكرنا وكذا الى التكلف ولم يطعن بلزوم الشارح فيض بين كلامه كما وهم البعض وما ذكره
من انه لا يثبت عنده الا مقدمة الكتاب فانما هو بالنظر الى قولهم المقدمة في كذا وكذا الا
فلا منع منه لان التصور بوجه ما مع غيره مقدمة العلم عنده بمعنى ما يتوقف عليه الشروع مطلقا
قوله لطائف من كلامه قال صاحب الكشاف في اول سورة النور الطائفة الفرقة التي يمكن
ان يكون حلقة واقلها ثلثة او اربعة وهي صفة غالبة كانها الجماعة الحافة حول الشيء وذكر
في اواخر سورة البراءة ان الطائفة اسم لجماعة من شأنها ان تطوف بالشيء وطلبه واقلها اثنان او ثلث
ومن عبد الواحد فما فوقه ويذكر ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى فلولا نفر من كل فرقة
منهم طائفة لانه اسم لقطعة من الشيء واحدا كان او اكثر وقيل لانه مفرد انحمت اليه علامة
التأنيث اعني التاء وفرد من المؤنث ما يطلق على الواحد وعلى ما فوقه وهذا المعنى انما هو
الانسب بالارادة هنا والمراد من الكلام اللفظي لا النفسي على ما عرفت واما قوله في شرح
الرسالة وهي هنا امور ثلثة لما في بعض النسخ فانما هو بتقدير المضاف اي وذات
امور ثلثة او باطلاق ما هو اسم اللفظ على المعنى لوجود الكلام العلاقة بينهما مع ان بعض
الوضع هناك وقع اشكال التوقف فعدوا الا فطر به ايضا وما ذكره كاف في دفع
او باطلاق اسم المعنى على اللفظ اعني اطلق الامور المذكورة واراد بها والفرض في الكل
ما يليق بمن اشارته هنا وتعرض للمفتاح بانها الالفاظ فان قلت اذا جعل مقدمة
الكتاب عبارة عن الالفاظ يلزم الحذف في قوله لارتباط له بها اي بمعانيها اذ المقاصد انما
يرتبط بمعاني تلك الطائفة لا بها نفسها ونحو قوله وتوقف عليها اي على معاني تلك الطائفة
وفي قوله وانتفاع بها اي بمعانيها معلوم ان ارتكاب الحذف في موضع واحد اعني قوله الطائفة
المعاني طائفة اولى قلت بعد ما عرفت ان النسخ نص على ان مقدمة الكتاب عبارة عن الالفاظ

وطريق الافادة والاستفادة لما كانت هي الالفاظ لم يحتج الا ان يقدر مضافا في الموضع المذكورة هذا ثم اطلاق المقدمة على الطائفة المذكورة لا يحتاج الا اصطلاح جديد لعدم توقف من دفع الاشكال عما وقع في اوايل الكتب على ذلك ولا ما نقل عليه من كلامهم كما لا يحتاج اطلاق الفن على مسائل او على الكتاب اليهما لتوجه عليه من نقل الكتاب بين دائرة العلم والعقود [illegible] نسبة الالفاظ بمقدمة الكتاب الا انه اذا كانت دالة على مقدمة العلم حتى يكون من قبيل تسمية الدال باسم المدلول الا انه يتبع بانه قد قال مولانا عضد الملة والدين الموقف الاول في المقدمات واكثر ما ذكر فيه مما لا يتوقف عليه الشروع في المسائل بل نفس المسايل فاذا جاز اطلاق المقدمة على ما ليس مقدمة العلم فلا محذور في اطلاقه مقدمة الكتاب على ذواتها هذا واعترض بعض الافاضل بان تعريف مقدمة الكتاب يستلزم ان يكون كل مسئلة من مسايل الكتاب اذا قدمت امام المقصد مقدمة الكتاب وكذا في القول بعد تسليم بطلان اللازم على تعريف الارتباط المتبادر من التعريف ان لا يكون تلك الطائفة من مقاصد الفن فلا يصدق قوله ولعدم فرق البعض ان قلت فما محصل الفرق بينهما قلت للباحث الكلية لان مقدمة الكتاب كل ما يصدق مجموع لطائفة الى قدمها المؤلف امام المقصود لما العدم وان حصل فيه الارتباط والانتفاع لا يصدق عليه التعريف ومقدمة العلم عام مخصوص ان قلت فهل يجوز اشتمال مدلول مقدمة الكتاب على مقدمة العلم كلا وبعضا قلت نعم كما هو الظاهر من قول الشارح سواد توقف ثم فيه اندفاع الاشكال الذي بانه فقط اما اندفاع الثاني فلان الطرف جاز الثاني والمقدمة في الالفاظ كما اشار اليه سابقه واما اندفاع الاول فلان المقدمة المذكورة مقدمة الكتاب فلا ليزم ان يكون مدلولها موقوفا عليه للشروع فيجوز ما جزنا فان قلت هذا الدفع اذا لم يكن من الثانية مما يتوقف عليه الشروع فان ما هذه المقدمة مشتملة على بيان غاية العلوم الثلثة كما سبق قلت ما يتوقف عليه الشروع التصديق بان له فائدة يعتد بها مترتبة عليه دائما واما الاعتقاد بما هو غايته وفائدته في الواقع فلا كما صرح به المحشي في حاشية العضد ان قلت فما التكلف الذي اوجب جواب الفرق عن الاشكالين على زعمه قلت طلب ادراك الشروع بالبصيرة لا كان يحصل بما ذكر مما ذكر في اوايل الكتب وما يعتني به كما اعترف به الفاضل المحشي الم يعد في الامور المذكورة انه يتوقف الشروع بالبصيرة عليه الا

الا ان يقال المراد توقف البصيرة على نوع بحيث يحصل به في ضمن اي فرد كان او يقال المراد توقف حد من حدود البصيرة ولا شك ان الحد الحاصل بالاربع لا يحصل بالثلثة والاثنين وبالواحد فان قلت الحاصل بالواحد حاصل بالاثنين قلت ان نفس الاثنين ذلك الواحد فلا حرز لحصول الموقوف عليه والا فلا تم لحصول حاصل واما في دفع اشكال الظرفية فلعل المراد به ما ذكره المؤلف في شرح المفتاح من ان مما يجب تدوينه والمعنى ان هذه مقدمة مؤلفة منها الثلثة ويستنبط منها او اراد به بعض ما اراد الشريف ولدفع اشكال الظرفية من قول المقدمة في كذا وجه آخر هو تقدير المضاف اي وضع المقدمة في كذا فلا يلزم ظرفية الشيء لنفسه

قوله لا فايدة فيما ذكره الا الاطناب المراد من الاطناب معناه اللغوي اعني التطويل في الكلام من قبيل التعليق بالمحال كما قيل في قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى

قوله مبنى على الكناية والظهور المعطف تفسيري في العبارة اشعار بان مراد صاحب الكشف الظهور الخفي كما ذهب الكف في التلخيص واما ان معناه نفس الظهور ففيه تردد لان المفهوم من الصحاح علم المراد في ذلك حيث قال فصح اليمن بالفجر فلا فصاحة بجاوت لغة حتى لا يلحن وافصح اليمن اذا تكلم بالعربية وافصح الشاة اذا انقطع لبادها وخلص لبنها وفي وافصح اللبن اذا ذهب اللباء عنه وافصح الصبح اذا بدا ضوءه وكل واضح مفصح وافصح الرجل من كذا اذا اجر منهم كلامه وقول الشارح وافصح اي صرح يدل على ان المعنى اللغوي امر وجودي وهو الظهور في التعبير الاول اشارة الى ذلك ايضا حيث قدم الامر الوجودي وهو الطلاق اللسان واخر العدم الملازم له فما اراد المحشي هذا المعنى موضع اثبات ان المعنى اللغوي الامر العدمي على نظر الا ان يقال وخلصت عطفا تفسيريا لا انطلاق بقرينة الساق وكلام الشارح في شرح المفتاح يشعر بان معناه الامر العدمي حيث قال في تفسير الفصاحة ومن قولهم فصح الاعجمي اذا خلصت من اللكنة بعد ما لم يجيد واصلها من فصح اللبن اذا اخذت الرغوة فذهب لباؤه

قوله يوصف بها المؤلفة ذكر المحشي ان المراد بالمؤلف ما يقابل الكلام وفيه تأمل لان المصنف صرح بان البلاغة يوصف بها الاجزاء فقط وعدم اتصاف المركب التقييدي بالبلاغة بلا تردد ان الفاضل المحشي رحمه رد التاويل في جانب المؤلف بلزوم الاحتياج في تعريف فصاحة المؤلف لا يعود اليه الجملة بدونها وافراد التاويل في جانب الكلام واورد عليه ان المؤلف شامل ان علام المركبة مع جواز اشتماله على شاعر الكلمات اذا لي بذلك الاحتياج المكنونات

ويمكن ان يق لا نم الا ان اذا سمى به كان كل جزئية كلمة مع يوجد فيه الكلمات
بل كل منها بمنزلة حروف المبانى عند المحققين او لا يفهمه في هذا الموضع مع اصطلاح
اصلى قوله وقصيدة فصيحة في النظم القصيدة ما خوذة من المقصد لان الشاعر
يقصد تجويدها وتهذيبها والتاء ونحو ما عرف في نظايره من الوجهين او من القصيد
وهو المخ السمين الذي يتقصد اى يتكسر اذا اخرج من قصبة سمته منويا به كالسمين
السمين للكلام الجزل الفصيح والنقف المراد منه والتاء للوحدة وقيل القصيدة
من اقصدم اقضب الكلام اى امنون وقيل لا يسمى الابيات قصيدة حتى
يكون عشرة فما فوقها وقيل حتى يجاوز سبعة وما دون ذلك قطعة قوله كاتب
فصيح الكاتب في عرف الانشاء النثر والشعر للنظم قوله ولم يسمع كلمة بليغة
قيل عليه الدليل لا يطابق الدعوى اذ لا يلزم من عدم وصف الكلمة عدم وصف المركب
التقييدي واجيب بان المراد بان الكلمة ما يقابل الكلام ولو مجازا فتناول
المركبات التقييدية قوله واعلم انه لما كان بيت الفصاحة لو طه لدفع الاعتراض
الذي ذكره بقوله وح لا يتوجه الاعتراض الا ان الانسب ح ان يذكر قوله ولذا كانت
البلاغة الى قوله وكان من الفصاحة والبلاغة في جزا الشرط قرينا للشرط الاول
وقوله في الجواب جزم المص بان الفصيح كذا والبليغ كذا كلام لا طائل تحته والمقدمة
هي التي بنا عليها الحكم بالشاملة في تفسير الفصاحة بالخلوص وهو المناسب للمعنى اللغوي
الذي ذكره الشارح وان لم تر الدلالة ثم المراد بالقوانين اللغوية اد الصرفية والنحوية
لا البيانية والمراد بالجزئيات ما تثبت على القوانين الوبان عليها افرادا وتركيبا فلا يكون
فيه مخالفة القياس ولا ضعف التاليف ولو اريد الجريان على القوانين في كثرة
الاستعمال لكان انسب بقوله ولقد علموا حيث اختصر فيه على كثرة الاستعمال قوله
وقد علموا ان الالفاظ قوله ولابد ان الفرق لا قوله وقد علموا وعلم المص ايضا لان علمهم
لا يكون بسبب جزم المص ولا يحتاج الى ذلك لدخول المص في الجماعة قوله وقد شاع تفسير
الفصاحة بالخلوص نقل عنه نعم اعلم ان وجه كون الخلوص لازما انه محمول لكون الفصاحة
وجودية والخلوص عدميا فلا يصح ان يق الفصاحة هي الخلوص وان صح ان الفصيح هو الخالص
وانما استقام في الحق لقصد المبالغة وادعاء كونها نفس الخلوص وادعاء الشيء تعويلا على هذا البعد

بمعنى عدم صحة التعريف لاشتماله التعريف بالمباين على ما هو المشهور والدعوى المذكورة لا
يلتفت اليها في التعريفات ولجواز صدق العدميات على الوجوديات كما في قولك البياض
لا سواد ويمنع وجودية الفصاحة بل انها عبارة عن الخلوص النسب بالمعنى اللغوي واجيب عن الاول
بان كتب الادباء مشحون بالتعريف بالمباين الاعراض منها تعريف علم المعاني بان مراده
مع الحمل التفسيري ولا نسلم جواز حمل العدمي على الوجود بطريق التفسير وبان الشارح
ان يقول انا اوردت بالوجودي الموجود وبالعدمي المعدوم لا ما جعل السلب جزء مفهومه
من مفهوم ولا شك ان المعدوم لا يصح حمله على الموجود لاقتضاء الحمل الاتحاد في الوجود
على ان فيما ذكره من المثال مناقشة لانه ان اريد باللام او اعدام السواد فهو لا يحمل على
البياض لان البياض ليس فرد العدم وان اريد به مفهوم فهو ليس بعدمي قطعا وعن الثالث
بانه لا يصح نسلمان لا تقدم في مناقشة الوجهية ان اللفظ اذا وصف بالفصاحة وقيل في
ان هذه اللفظة فصاحة يراد ان فيه سلامة وجوه الخ وما يؤدى معناه لا يحتاج الى ان يعتبر في
نفيضه كيف كيف وان كان الثاني لازما للاول ويرد على الاول ان المجازي الغير كب
في التعريفات اعني داعل ظهور الوجهية كما صرح به الشارح والمحشي في الموضع المذكور من شرحها
للمفتاح والامر فيما نحن فيه على خلاف ذلك ادعم يشهد ان للفصاحة باذا حسن شيء هل
ذلك انسا عن التفسير بالخلوص كيف والمدعى انها عين الخلوص وبالجملة لا يخفى على المنصف
عدم جواز مثل هذا المجاز لاخلاله بما قصد من التعريف وعلى الثاني اى قوله وان صح ان الفصيح هو الخالص
وبانى عن حمل الحمل على ما ذكر كما لا يخفى وعلى قوله وبان الشارح لا خلاف في جواز حمل العدميات
بالمعنى المذكور على الوجوديات ولذا اختار وا في تعريف الحمل كان كون المتغايرين مفهوما متحدين
ذاتا والمراد ان ما صدق عليه ذات واحدة وجواز صدق المفهومات العدميات على الموجودات
الخارجية مما لا يشتبه فيه لكونه لازما تعليل للتفسير قوله لتسهيل اللام تعليل للشارح وقيل
العلة الاولى تعليل للشارح والثانى تعليل له ايضا بملاحظة التعليل الاول والمعنى ان الشارح
المبنى على التفسير باللازم شبهة تسهيل الامر والثانى نقول العلة الاولى علة لحكم الشارح
والثانية نفس الشارح وفي وجه التسهيل في التفسير باللازم المذكور ان معرفة الخلوص
عن الغرابة تحصل بمطالعة باب من ابواب الصحاح وغيره ومعرفة الخلوص عن مخالفة القياس
الصرف وعامة من كتب الدواوين الوب العربى محتاج الى تتبع تراكيب احاد الاعراب بل الكل النثره

جداً ولا يخفى ان الثاني احق **قوله** ثم ما كانت الى نقل اللغة راجعة الى اللفظ المراد من اللغة العرف اذ
قد يطلق عليه ايضا كما سيظهر ويحتمل ان يراد برجوعها الى اللغة رجوعها الى القياس المستنبط من استقراء
مفردات اللغة المذكورة في علم الصرف كما سنذكره فيما يجيء انام ينقض بل من الثاني فلا دخل
فيما قصد لكونه في المفرد والكلام واحدا وهو سلامة الاحسن **قوله** لما انهما حصتان يحتمل التشبيه
بان يلزم الالف والقاف للتخيير وهو الذي المذكور كما هو الظاهر من كلامه ههنا او نفس السلامة
من الامور المذكورة كما اشار اليه في شرح المفتاح ويحتمل ان يكون ترددا في قوله تعويض جمع الحقائق
المختلفة لا يتأتى فاذكرناه لان معناه ان جمع الحقائق المختلفة متعذر وكذا ما هو في حكمها او لان
الكلام اشارة في فصاحة المفرد وفصاحة الكلام وههنا في الفصاحة باقسامها الثلثة والبلاغة بقسميها
قوله لمعان مخصوصة تحتمل الظاهر ان يقول لمعان مخصوصة اذ لا تعدد ولا يبلغ في اللفظ البليغ الا ان
يراد جزئيات البلاغة ولا احتياج الى ذلك اذ لا يجوز ان يصف البلاغة لمعان ويعلم بعضها
ان يلزم تحصيل الكل رجوع سائر واحدا **قوله** ولا يوجد قدر مشترك هذا علة علو تعريف المطلق
الفصاحة ايضا ومعناه ان لا يوجد قدر مشترك باعتبار اطلاق اللفظ المشترك فلا يرد ان لا
مشترك لفظا الا ويوجد بين معنييه قدر مشترك والجوهرية في العين مثلا **قوله** لان اطلاق الفصاحة
تعليل لقوله ولا يوجد قدر مشترك ودفع لتوهم كون الفصاحة قدرا مشتركا وقوله ولا يحقق نوع جمع
لمفرد في نوع المطلق في المشترك اللفظي ويحتمل جزئي للاستدلال على الدعوى الكلية اذ لا احتياج
الى الاستدلال وكيف يعرف المطلق فيما لا مطلق عنه فتأمل **قوله** نعم ان الظاهر يحتمل ان يكون ترددا
في ذلك ويحتمل ان يكون جزئيا مما بعده وان كونه مشتركا لفظيا مبني على الظاهر واعلم انه متعذر جمع الحقائق
المختلفة في تعريف واحد على ان يعرف الشيء على وجه يعرف منه تمام حقيقة كل من مختلفي الحقائق المتداخلة
لمن لانه متعذر تعريفه بوجه يتميز به عن مختلفات الحقيقة لوجود اشتراك الانواع تحت تعريف
الجنس والثاني اراد او تعذر مطلق الجمع ولهذا قيد بقوله ولا يوجد قدر مشترك بينهما ولو ترك هذا القيد
وحمل تعذر الجمع على الوجه الاول كما يناسبه قوله حد لكان اظهر فتأمل **قوله** مطلق العين في اطلاق
المطلق على المشترك اللفظي بالنسبة لا صعابه لا انه شائع **قوله** وهو لا يتوجه الاعتراض قيل عليه
شائع لان الاعتراض في قوله فقوله خلو واحد منهما نفي صفة بملاحظة قولهم احد هذه الثلثة وهذا الاعتراض
اورده خطيب اليمني على المتن في حال حيوة والجواب للشارح فان هذه عبارة الايضاح
هكذا الكلام في تعريف الفصاحة والبلاغة اقوال مختلفة لم اجد فيما بلغني منها ما يصلح لتعريفهما به ولا ما يشير الى الفرق

بن

بين كون الموصوف بها الكلام وبين كون الموصوف بها المتكلم هذا كلامه وسقيم هذه العبارة
كما ترى ان توافق ما بعده الوجه لم يكن مفهوما من كلامهم بل يفيد الاشارة ايضا واذا كان
النفي المذكور ماخوذا من اطلاقاتهم واعتباراتهم كان مفهوما من كلامهم بل يفيد الاشارة فلم
يبق نفي الاشارة فوجب المصير الى الجواب المتقدم من ان المراد من الناس المعهود دون غيرهم المستفادة
من عبارة الايضاح ان الاقوال التي ذكرها الناس في تعريفهما وبلغت اليه لا يصلح تعريفهما ولا يشير الى
الفرق بين كون الموصوف ولا يتأتى فهم ما يصلح للتعريف من اطلاقاتهم واستفادة الفرق من
اعتباراتهم وان لم يجده عباراتهم المذكورة في حدود التعريف فلا اشكال **قوله** فالمقصود
الكائنة في المفردات اشارة الى ان الالف واللام في المفرد ليستغرق حصة الفصاحة والالام للعهد
المتعلق بكونه مع تعرضهم في شرح المفتاح بان الموصوف بلام الجنس كالمعهد الذهني في حكم النكرة لان
القياس وان اقتضى ذلك لكن الاستعمال فاسب اعتد به اطلاق العهد الذهني ثم ان يفيد الموقف
ناشئ من المقام كما يظهر من كلام الفاضل المحشي لان دلالة الالف وغيرها في مباحث لكن على ان الام
الفاعل المقدر مثل بمعنى الثبوت واللام فيه حرف تعريف الاسم موصولا فلا يلزم حذف الموصول مع بعض
صلته فان قلت الفصاحة وان لم يكن لمعنى المصدر الا ان معناه الا معنى هو المخصوص فليكن في المفرد
ظرفا لغوا متعلق بها بالذلك الاعتبار قلت ليس ذلك معناه مطلقا بل باعتبار اضافتها الى المفرد
فلا مجال له لانه يبقى المخصوص حينئذ تعلق الظرف به كما لا يخفى واما ما ذكره الفاضل المحشي من تجويز تعلقه
بها باعتبار تضمنها معنى الحصول والكون كما يجوز على البناء في قوله تعالى بل احسنت بنور الحكم اذ تسوروا
والجواب والحديث في قوله هل اتيك حديث ضيف ابراهيم المكرمين اذ دخلوا عليه فعليه ان المراد من
تضمين معنى الحصول والكون ان كان مجرد الاتصاف به ولو في نفس الامر لم يكف في العمل والا لجاز اعمال اي
وجد في الالف وان كان العهدية بالنسبة الى محلها موصوفة بملك النسبة اما بما للاللفظ
تنبيه او حال واما باعتبار نفس الامر فقط وكفاية الثاني ممنوع كما يشهد به والاول مسلم في الامثلة
المذكورة حيث تنسب البناء الى الحكم والحديث الى ضيف ابراهيم بالاضافة لكن الفصاحة حالة عن النسبة الى
موصوفها لانه نفس اللفظ ولا حالة تشير الى الاضافة فلا يجوز تعلق الفصاحة الى الامثلة المذكورة
قوله فتأمل وعلى كلمة القياس اللغوي اقام يقل وعلى القياس الصرفي وان كان المراد ذلك ايضا الا
ان منشأ القياس الصرفي استقراء اللغة حتى لو وجدت الكلمة في اللغة اشارة لان المنع على السلب الكلي
لا على رفع الايجاب الكلي ولهذا نقل عن الشارح انه لو اعاد من في قوله والقواعد على القياس لكان احسن

قوله لوجب تعليلها على اللسان المنفق بكسر الفاء وتأنيث العين عند الجمع وهو مصدر تشبيه للحاصل
بالمصدر والاول هو المراد هنا قوله الهجع بكسر الهاء وفتح الكاف والجيم ذكره بابن السود في تكملة
الصحاح ان الرواية [illegible] بضم الغين المهملتين بينهما [illegible] والهجع اغلى الجمع
مجتمع [illegible] ومنه المهملتين وانعام بذكر المقام في شأن الشافي ما هو في النهاية لانه اذا
ذكر الادنى للآخر [illegible] فما هو في النهاية ينبغي ان يحترز عنه بالطريق الاولى بخلاف ما لو عكس
وهكذا في الدواوين جمع غديرة في التلخيص الغديرة من الشعر [illegible] للشعر الذي يقع على وجه المرأة
من مقدم رأسها غديرة لانها غودرت اي تركت حتى طالت والضمير للفرع في البيت
السابق وهو قوله وفرع يزين المتن اسود فاحم اثيث كقنو النخلة المتعثكل وغديرة [illegible]
للجيد ثم الفرع الشعر التام والمتن الظهر واسود صفة الفرع وكذا فاحم [illegible] وهو شديد السواد
كالفحم والاثيث الطويل الكثير الاصول كذا في التلخيص من اث النبت يئث اثاثة اي كثر و
القنو والعذق كالعنقود [illegible] النخل اي حملها بمنزلة العنقود في الكرم والمتعثكل المتعثكل بفتح الكاف
الاشكال بكسر العين صفة للعنقود العثكال وكذا العثكول بضم العين المشرائح وهو ما عليه البسر
من عيدان العذق يقال عثكل العذق اذا كثر شماريخه قوله الى العلى جمع العليا بضم العين والعلى مالت
الاعلى قوله جمع عقيصة وينبغي ان يكون جمع عقص بكسر العين وسكون القاف [illegible]
في الصحاح وقد يروى بدل العقاص المداري وهو جمع مدرى وهي خشبة ذات اطراف [illegible]
بها الطعام [illegible] والمراد بها في البيت المشط في الشعر بالمداري [illegible] قوله
وهي الخصلة المجموعة من الشعر للعقصة بالضم [illegible] في اساس البلاغة [illegible] ان العقيصة
[illegible] خصلة تأخذ المرأة من شعرها [illegible] ثم ترسلها [illegible] سكون العين وفتح
[illegible] قوله يعني ان ذوائبه مشدودة على الرأس بخيوط فان
[illegible] قوله ذات عقوص اذ [illegible] افراد
[illegible] العقاص [illegible] قوله عقاص وهو الخيط الذي
[illegible]
[illegible]
[illegible] والمرسل [illegible] ان العقاص [illegible]

[Marginal note: والمراد انما هو في الظاهر والكافية]

قوله وزعم بعضهم ان قوله الزوال ذلك الثقل النزاع هو الخلاف ثم المشهور ان الحروف المهموسة
اي حروف ستحثك خصفه والمجهورة ما عداها ويجمعها ظل قو ربض اذ غزا جند مطيع والشديدة حروف اجدك
قطبت والرخوة ما عداها وما عدا حروف لم يروعنا وهذه الحروف تسمى الحروف المتوسطة بين
الرخوة والشديدة واختار صاحب المفتاح ان المجهورة هي الحروف الجوفية في قولنا [illegible]
[illegible] المذكور [illegible] شرح المفتاح للشريف قوله وهو سهولته
الراء المهملة يعني لو كان منشأ الثقل ما ذكرت لكان مستشرف ايضا ثقيلا مع انه [illegible]
[illegible] مستشرف [illegible] زايد [illegible]
[illegible] لان الراء المهملة وان كانت
من المجهورة [illegible] اذ الثقل الحاصل من توسط الشين
بين ما ذكر هذا وقد اجيب [illegible] بان مراد هذا القائل [illegible] من انفتاح الشين بالتاء
والزاي يعني ان منشأ الثقل هو اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بذلك هو الذوق
[illegible] ولو قال مستشزر لزال ذلك الثقل لانتفاء هذه الحروف المخصوصة وفيه نظر
لان في مستشرف [illegible] الحروف المذكورة [illegible] الذوق السليم
[illegible] قوله ومن البعيدة ما هو [illegible] البعيد انما
[illegible] الخارج [illegible] على مقول
[illegible]
قوله ومن البعيدة عطف على قوله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
قوله [illegible] اكثر النسخ [illegible]
[illegible] في النسخ الاولى [illegible]
[illegible] المضاف [illegible] الكلام

وصفا بجزء فصاحة الكلام فان قلت قوله في الرد لا وصف بها لو به النسخ الاول وان الشرح على
كلام المؤيد ما يشبه درسه اذ ليس في كلام المؤيد على النسخ الاخرى لان فصاحة الكلمات وصف بجزء
فصاحة الكلام بل انما وصف بجزء الكلام وانما هو على النسخ الاولى حيث اراد فيهما بالجزء نفس
الكلمة وبالكل فصاحة الكلام اذ الكلام فانه لا يلزم من انتفاء فصاحة الكلمة اشعار به
فصاحة الكلام يجب ان يريد بالكل تلك الفصاحة لئلا يلزم الوجوب قلت معنى قوله لا وصف
بها انما ذكره الشارح انه اذا كان نفس فصاحة الكلمة وصفا بجزء وفصاحة الكلام خارجا
عنه لم يتوقف وليس كذلك لان المؤيد ادعاه وبنى عليه الشارح فتأمل قوله لانهم اي صرحوا
وقد صرحوا به في الكلام الموجب واما ما يتوهم من ان الكلمات فارسي والقسطاس رومي والمشكوة
حبشي وغير ذلك ووقوع هذا الكلمات في القرآن فلم يوافق المحققين كالصابون والتنور والملح
هذا المنع عن صنف منهم النقل عن فحول النحاة والتابعين فوقوع العجمي فيه الفاظ النحاة
على وجود العجمية في ابراهيم ونوح ما درك التسليم واشار الى وجوه عدم المشتمل على جزء الموجب عن
الموجب ثم والا ان معنى قوله انا انزلناه قرآنا عربيا عربي الاسلوب والنظم على ان الضمير في انا
انزلناه قد يرجع الى السورة باعتبار كونها قرآنا واطلاق القرآن على بعض شائع لم نزل وكم
ان معنى الآية عربي المبنى الاسلوب والنظم فقط لكن الحق ان ذلك باعتبار اكثر الاجزاء
فانه يجوز ان يوصف الكلام من حيث هو كل حقيقة بما هو صفة اغلب اجزاء وما كان يظنه
ان يقف توصف الكلام بالفصاحة معه بذلك الاعتبار ايضا دفع بان العرف ظاهر لان
فصاحة الكلمات كما تشترط في فصاحة الكلام دون عربيتها ما عربية واما ما يتوهم ان يقال انما
اشترطوا فصاحة الكلمات في فصاحة الكلام بمعنى المركب التام والمركب مطلق واما اشتراط
فصاحتها في فصاحة عدة من افراد الكلام مسماة باسم خاص كالسورة مثلا فغير ثابت قال
وعلى وعلى تقدير تسليم وبهذا الاجزاء من الكلام وسقط الاحتجاج لا بيان خروج السورة عن
الفصاحة بما اشتملت على كلمة غير فصيحة في الكلام لطال بما يجب لا البعض الا دعا وربما يقال انهم
اشترطوا في فصاحة الكلام بكون كل كلمة من كلماته فصيحة والكلام يشمل السورة بتمامها
بل القرآن بما فوقه فيه توجه المنع الاجزء واما اشتراطهم الا قولهم فغير ثابت ممنوع لكن الشارح
اجاب على سبيل التنزل قوله مما نحو دايما النسبة الجهل او العجز لانه نعم ان كان عالما بعدم فصاحة
باسائه ولم يقدر على ايراد الفصيح لزم الثاني وان لم يعلم او علم وقدر على ايراد الفصيح يلزم بوده

لزم الجهل في الاول والسهو في الثاني وهو الجهل فيلزم الجهل على التقديرين واعترض عليه التوهم
بانا نختار الثالث ويمنع لزوم السهو لجواز ان يختار غير الفصيح بحكم كون دلالته على المعنى
المراد اوضح من دلالة الفصيح اوغير ذلك مما لا يطلع عليه ما له وعزيمته على الشارح فأتحش وقد
يجاب بان القرآن انما انه معجزة وتصديقا للرسول عليه وانما هو بالبلاغة المشروطة
بالفصاحة ووجود كلمة غير فصيحة موجب لعدم فصاحة ما اشتمل عليه من المقدار المعجز بالانتفاء
الموجب لعدم بلاغته فلا يكون معجزا وهذا الجواب ليس بتام لانه مبني على ان فصاحة الكلمات على تقدير
تسليم عدم خروج السورة عن الفصاحة لعدم فصاحة كلماته
كالسبع من الشيء وجزيء لا ولهذا انت ظاهر ... لئلا المنقاد
من ... في قوله غير المغضوب عليهم ولا الضالين بينهما على ان النفي متعلق بجل
لا بالمجموع من حيث هو ثم عدم ظهور المنع وعلى ما توهم الاستقلال المخلين بالفصاحة بالنظر
الى الاعراب الخلص من سكان البوادي لا بالنظر الى المولدين قوله ذي حسد الحمد الجنون
كقوله تعالى ام به جنة والجنة الجن ايضا كقوله من الجنة والناس اجمعين ومحل المعنى
جائز الارادة ههنا وفي بعض الروايات ذي حية وهو المحفوظ في الصحاح عصبي والمعنى اجتمع
على اجتماعكم على تزعة اليه هاجت بسرة في الصحاح هاج الشيء يهيج اي ثار ...
ويهيج غيره يتعدى ولا يتعدى فالظرف على الاول لغو والباء للتعدية او بمعنى في ومستقر
حال من فاعل هاجت وهي على الثاني زائدة في المفعول او ان الاراد هيجان المرة كونه مبني عليه
تغير الحسب بالسبب وثبت عليه الوثوب اللغوة وتلطف عليه شخص من الاجتماع قوله
فاقلت من الافلات وهو الخلاص قوله وهيلا وحاجبا مزججا عطف على داخلا في البيت
السابق وهو ازمان ابدت واي منجا اي مزججا وحق ابرجا فيه ازمان اسم امراة
والتجلي تباعدها بين الشايك والرباعيات والابيض كالبيض والبريق اللمعان والتلاف الفص
والايم بقي البرم بالقوت وهو عظم الصدر وحسنه كالطلق والمعتد بياض العين مع سوادها
وما يشتمل به المدقة قوله اي حبها مدققا مطولا فسره الا انه مرجح وهذا التفسير موافق
لما في الصحاح والعرب في الاساس تفسير الزج الاستوائي ايضا وربما يؤيده ذلك ما قال حسان
من ماس قد مدحه رسول الله صلعم بنيني وبي دعس من لحت حاجب قوله ازج كشف النون
من خطا كانت فان التنسيم بالنون المفرد اي المكتوبة اما الحس باعتبار الاستواء وانت خبير بان هذا الناشد

واضحا

انما يتم اذا جعل تنكير النون صفة كاشفة لا مقيدة لانه والا صفة للحاجب وبالجملة فان التشبيه بالنون المنونة انما يحسن باعتبار معنى الاستقواس سلم الا ان اعتباره في التشبيه في الحاجب كلاف فلا حاجة الى اعتباره في الالزام كما لا يخفى قوله اي كالسيف الزنجي او كالسراج بيان لحاصل المعنى وتطبيق العبارة عليه على وفق القاعدة الانفعال فعيل قد يجيء للنسبة الخ ولما اصطلحوا سمته تسريح بمعنى منسوب الى السريج او السراج اي بالمشابهة فوجه التخريج هذا او وجه البعد ان يكون التشبيه لا يدل على التشبيه فاخذه منهما بعيد وقد يخرج على ان يكون فعيلا بمعنى مفعول فاعله كاصله لقويس اي صار كالقوس وبمعنى مجرورة فاعلا اعلى نحو غرة المراة اي صارة مجوزة او بمعنى مجرورة فاعله ذا اصله كونه ذا البحر اي صار ذا او رق اليه تسريح على الوجه الاول بمعنى السابر مثل السريج او السراج وعلى الثاني في الصابر احدا الا على معنى التشبيه اي مثل احدهما وعلى الثالث الصابر ذا سراج فهو مخصوص بالنوع الثاني ويرد على الوجوه الثلثة انه ينبغي ان يكون العبارة في مسرجا على صيغة اسم الفاعل لان تسريح على هذه الثلثة لازم لا يشتق منه اسم المفعول قوله وهذا قريب من قولهم سرج وجه الاشارة الى المعنى الثاني ان قوله كالسراج في البريق وعلى الوجه في الوجه ظاهر قوله وانما لم يجعل اسم مفعول منه حاصل السوال انهم لم يجعلوا مسرجا اسم مفعول من سرج الله وجهه ليلا يكون مما يحتاج الى تخريج بعيد له حتى يكون غريبا وحاصل الجواب الاول انهم لم يعرفوا على استعمال سرج بمعنى بهج في الاصل لكونه مولدا استخرجوه من السراج ولم يعرفوه لانهم انما يعرفون اللغات الاصلية لا المولدات فقوله لاحتمال انهم لم يعرفوا وقوله وان يكون هذا مولدا عبر واحد والثاني في موقع التعليل للاول ويوجد انه يوجد في بعض النسخ لاحتمال انهم لم يعرفوا وحاصل الجواب الثاني اعني قوله على انه يبعد ان سرج الله وجهه لا يبعد ان يكون من الغرابة المخصوصة اعني ما يحتاج الى تخريج الوجه البعيد بان يكون معناه جعله كالسراج فلا يفيد جعل مسرج منه عدم كونه مما احتاج الى تخريج الوجه البعيد وقوله اما صاحب مجمل اللغة ايراد على الجواب الثاني هكذا ينبغي المقام قوله لا يقال الغرابة فاصل الامر اي الوحشية اخص من الغرابة لجواز ان يوجد لفظ في فاكه المعنى ولا يشتمل على تتبع يتفق الطبع عنه فنفي الغرابة منها نفي بالاخفى وهو في حسن وان جوز بعضهم وانما انه خذف في قوله

والغريب يجوز ان يكون عند الكون الغريب عبارة عن الكلمة التي فيه تعسيره ولا يعلم انها الغرابة في معنى الغريب للتاويل المشهور واما قوله لحيث قوم وقوم فهو على الحذف اي لحيث قوم دون قوم ووجه ذكره لتحقيق ان الغرابة من الوحشية لانه قد يكون لفظ بالنظر الى قوم غريبا ولا يكون بالنظر الى قوم اخر كذلك ولا كذلك الوحشية بالمعنى المذكور اي ما ينفر الاسماع دون قوم قوله بل الوحشية فيه زائد لفصاحة المفرد وتوضيح وتاكيد لما سبق من عدم حسن التفسير المذكور وقوله لفصاحة متعلق بقيد والمعنى ان الوحشية قيد لفصاحة المفرد معتبر فيها سلبا زائدا على الغرابة اي ليس عنها ولا داخلا فيها فلا يحسن تفسيرها بها وغايته انه لا يلزم من سلبها سلبه وليس المراد انه ينبغي ان يراد في تعريف فصاحة المفرد قيد اخر وهو الخلوص عن الوحشية حتى يرد عليه ان الخلوص عن العام لا يستلزم الخلوص عن الخاص فلا يكون ذكره واجبا وتكلف في الجواب بانه مبني على الاعتراض عن الخلوص وادعاء المباينة او بان مراد المعترض انه كان هذا القيد عند المغرب العقود الثلثة ولا عينها والخلوص عنه معتبر في مفهوم فصاحة المفرد فلا بد من ذكره في تعريفها حتى يرد عليه منع اعتباره فيه وان وجوب ذكره انما يلزم لو لزم كون التعريف حدا تاما وبانه لا يلزم مما ذكر للخلوص المطلق لجواز ان يكون الخلوص من وجه يتوهما يحث وهو ان قوله بل الوحشية يدل على ان الغرابة اذا لم يكن بمعنى الوحشية بالتفسير المذكور كانت مخلة بالفصاحة وقوله وان اريد به يدل على خلاف ذلك فلينا مل قوله لانا نقول حاصل الجواب اختيار الشق الثاني وهو ان المراد بالوحشية غير ما ذكره المعترض وابطال الادعاء عدم كونه مخلا بالفصاحة والقعار جمع القفر وهو الموضع الخالي عن الماء والكلا قوله المستورث الالفاظ التي لم يؤنس استعمالها التخليف بالوحشية وما في حكمها بالعلية كما تقرر عنده انه يستفاد من هذا الكلام ان استعارة الوحشية لتلك الالفاظ بملاحظة الحيثية فيتم المقصد في العبارة في النسخ التي رايناها المستورث والا فالحسن بلفظ التذكير لا يدل عليه قوله منسوب يتوهمها بحث وهو ان المستفاد مما نقله انه ليس الا اعتبار عدم الانس في الوحشية واما اعتبار عدم ظهور المعنى فلا كيف يصح جعله في التفسير الوحشية ولا يفيد لزوم عدم الظهور لعدم الانس لان اعتبار الملزوم في شيء لا يستلزم في اعتبار اللازم فيه والجواب ان اعتبار عدم ظهور المعنى فيها ليس مستفادا من هذا الكلام المنقول عن كلامهم في موضع لم يذكره لان

بهنا كافٍ فيما قصد من ان الوحشي يطلق على ما ذكره المعترض **قوله** والوحشي قسمان هذا ايضاً
يدل على الوحشي يطلق على غير ما ذكره المعترض لانهم جعلوا الغريب والوحشي حسن فيما من الوحشي فلو كان
المراد به ما يشتمل على تركيب تنفر الطبع عنه لزم اشتمال الغريب الحسن على ذلك لوجوب اعتبار المقسم
في الاقسام فيلزم تداخل القسمين وان تعاب استعمال ايضا على الغريب ثم قوله وهو ان يكون
مع كونه غريب الاستعمال عما على حذف المضاف اي ذو ان يكون وقوله من يكون ماول بالمصدر
والمصدر باسم الفاعل اي الكائن كذا كلام صاحب الشرح في قوله وما كان هذا القرآن ان يفترى
وقد صرح ابن هشام على هذه القاعدة في اواخر المغني فليكن على ذكر منك واعلم ان مورد القسمة
في قوله والوحشي قسمان ليس الوحشي بالمعنى الذي ذكره الشارح وهو عدم ظاهر المعنى ولا مانوس
الاستعمال ولا الوحشي بالمعنى الذي ذكره المعترض لان كلا منهما ابى القسمين مخل بالفصاحة
مع ان احد القسمين المذكورين فصيح وهو الغريب الحسن بل الاعم منهما ولذا قال والوحشي قسمان اي
وهو قسمان لئلا يتوهم ان مورد القسمة المعنى الذي ذكر سابقا وهذا المعنى الاعم ما يكون غير ظاهر
المعنى ولا مانوس الاستعمال مطلقا سواء بالنظر الى الاعراب الخلص او بالنظر الى غير الخلص
وهو اعم مما ذكره الشارح لان المعنى الذي ذكره الحكم بانه مخل بالفصاحة مطلق وهو ان يكون غير ظاهر
المعنى ولا مانوس الاستعمال بالنظر الى الاعراب الخلص لان المعترض قال الكلمة فيما بينهم والدليل
على عموم المقسم ما ذكر جعل الغريب الحسن قسما منه مع تصريحه بانه ليس بوحشي عندهم ثم هذا المعنى
العام غير مخل بالفصاحة على الاطلاق بل المخل منه قسمان احدهما ما ذكره في التفصيل الذي نقله الشارح
من الفهم وهو القبح في السمع والثاني هو المعنى الذي ذكره الشارح فيما سبق وليس المقصود من قوله والوحشي
قسمان الحصر فتدبر **قوله** مثل ترتبت الرسعت الغليظ اليدين والرجلين وربما وصف الاسد به
وكذا الكثير ابت بغم الشين قال سيبويه الالف والنون سعادران الاكم في معنى نحو ترتبت
دخل ابت اي ارتفع واقمطر يوما اي اشتد قال ابو عبيدة المقمطر المجتمع واقمطرت العقرب
اذا عطفت ذنبها وجمعت نفسها **قوله** وهي في النظم احسن منها في النثر قيل الفرق
لا الامثلة المذكورة لان مطلق الغريب الحسن ولذات النظم فلا يرد ان يقال يلزم ان يكون
غريب القرآن والحديث احسن في النثر اطلخم الليل اي اظلم اي عرفت وكبرت **قوله** قوله غير
ظاهرة ولا مانوسة الاستعمال تفسير للوحشية بهذا الشروع في للقصد وهو رد قول وان اريد بالوحشية
وما ذكره سابقا كان توطئة لهذا الرد فان قلت اذا كان هذا تفسير الوحشية فما فائدة

توسطها في البين قلت فائدة التنبيه على ترادف الغرابة والوحشية **قوله** خالف ولان الفصاحة
انما هي باعتبار كثرة الدوران والجريان وكثرة الدوران انما تجتمع مع عدم الانس في الاستعمال **قوله**
او ما هو في حكمها اي في حكم المفردات وهذا القيد لاندراج كوسلوي نحو الا دغام نقيض المخالفة
اذ لو لم يرد هذا القيد لزم ان يكون مسلوى فصيحا اذ ليس على خلاف القانون المستنبط من تتبع مفردات
الفاظهم ولا جهة اخرى لعدم فصاحته **قوله** كوجوب الاعلال في نحو قام يعني القانون على حذف المضاف
اي قانون وجوب الاعلال في نحو قام وهو ان الواو اذا تحرك وانفتح ما قبلها قلبت الفا وفي نحو
عور والعور من الحور وهو ذهاب احد العينين والاستحواذ الغلبة والا فقد ورد في القرآن استحوذ عليهم
الشيطان اي غلب قال ابو زيد هذا الباب كله يجوز ان يتكلم به على الاصل كاستصاب واستصوب
وامثالها وهو قياس مطرد عندهم وقطط شعره من باب علم وجعد قطط اي شديد الجعودة
ورجل قطط الشعر وقطط الشعر بمعنى وشل قطط سرر في قوله كسرر مرفوعة وشرر في قوله نحال بشرر
كالقصر فصل الادغام فيما لا يخل بالفصاحة والضابط ان يقال مخالفة القياس ان كانت لعلة
كما في الحسباسي كان في فك الادغام من طلل شرر وامثالها فهو غير مخل بالفصاحة وان كانت لعدم
الثبوت عن الواضع كما في ابايابا فكذلك والا فهي مخلة كما في اجلل مثله **قوله** وال وما ويعني
ان اصلها اهل وماه بدليل اهيل ومياه قلبت الهاء الفا على خلاف القياس **قوله** وما اشبه
ذلك من الشواذ قيل كون هذه الامثلة من الشواذ وانه مما يخالف القياس بالنظر الى القياس
السابق في الاتحاد فلا ينافي جعلها مندرجة تحت القانون المنافي فتدبر **قوله** بل المراد ما لا يكون
على صورته ولهذا وقع تفسيره المتن في ان الاحرب من التفسير الاول لانه يجمع فيه الاستثناء الشواذ
الثابتة في اللغة **قوله** الحمد لله العلي الاجلل البيت تمام الواحد الفرد القديم الاول وقد يرد ان غير ذلك
والفصيح الاجل الاد عليه ان علم الادغام لم يجز ان يكون لضرورة الشعر وجيب عنه بان اقصى ما ثبت به
الجواز وهو لا ينافي انتفاء الفصاحة لان هذا الاشتقاق يلزم من عدم كون الكلمة كثرة الدوران على السنة
العرب العرباء ولا من عدم جواز ما ارتكبه الشارح الا ان يراد استعمال الوحشي جائز قطعا الا انه مخل
بالفصاحة وكذا استعمال الاجلل فلا يخرج الشعر كما ذكره سيبويه في الكتاب الا ان الاعراب الخلص
لا يتكلمون من استعمال امثاله من الكراهة في السمع فيه الخلل وهو انه مخل كما ذكره العلامة بعينه في الايضاح
وقد ذكر فيه ايضا بعد تعريف فصاحة الكلام ان بعضهم قالوا فصاحة الكلام خلوصه مما ذكر ومن كثرة
التكرار كما يجيء ونفيه بعضهم بان تعريف فصاحة المفرد والكلام بما ذكره وجده في كلام الناس وبطل ما ذكره الشارح

دفع الاعتراض بخطبة الشفاء فما ينبغي جواب المصنف بان المراد بالغرابة المعهود فان اجيب بان التعريف
على الوجه المذكور لم يجده في كلام الشيخ بل وجده مع قيد مستدرك لا يقال لو سلم صحته فلا اقل
من وجوب الاشارة الى ما لا يطيق وقد نفاه ايضا والجواب انه لا يقطع من هذا الكلام ان
المصنف وجد تعريفهما في كلام القوم بل يجوز ان يكون اخذه من اطلاقاتهم واعتباراتهم ثم عرض
على علماء زمانه او على وجه لم ياخذه وهو قول الفصاحة عند المصنف للفظ جاريا لا انه ذكر
فيما سبق وعليه انه ينبغي ان يزاد قيد اخر في التعريف وهو الخلوص عن الكراهة في السمع
ومن كثرة التكرار لانها يخلان بكثرة الدور فيما بينهم فنقل ابراهيم ما كتابه ورده تتميما
للفائدة على انه ربما يقال مراد الشيخ عدم الاحتياج لا ذلك مطلقا **قوله** لو اوقع اسم
اسم ابن المؤمنين لا اظهر في العبارة ان يقال الموافق لان المعنى الا ما حمار ولا نظهر لوضع
المظهر موضع فائدة يعتد بها لان الكلمة مباركا يجوز ان يكون الاستغاثة من العلوا و
اللقب على انه يمدح ادم والكنية ما هو باب ادام نسله والكلم اعم **قوله** لانها داخل
تحت الغرابة المفسرة بالوحشية لم يرد دخولها تحت مفهوم الغرابة اذ لم يذكر في تفسير الوحشية
ما يدل عليها بل اراد صدق الغريب على الكريهة في السمع لان البلغاء يتحاشون عن استعماله
فيصدق عليه انه غير مانوس الاستعمال فيخرج من تعريف الفصاحة بقيد الخلوص عن الغرابة
لا يقال فكذا التنافر داخل تحت الغريب فلم ذكر الخلوص منه لانا نقول يجوز ان يكون
ذكره لكونه داخلا في مفهوم فصاحة المفرد ذاتيا لها بخلاف الخلوص عن الكراهة في السمع
وفيه بحث لو سلم ان الخلوص عنهما جزء من مفهومها فانما يلزم ذكره في التعريف اذا كان حدا
تاما واما اذا كان رسما فيجوز ذكر بعض الذاتيات دون بعض فان قلت ينبغي ان
يتوهم الشارح لمذهب الامرين حتى يتم الجواب قلت كانه لاحظ ظهور ... واراده
الدخول في مفهوم فصاحة المفرد وان الذكر على تقدير الدخول فيه فالمعنى عنه ذات
جزء بان اثبات دخول احدهما في ماهية فصاحة المفرد دون الاخر مشكل جدا **قوله** للقطع بان
الجرشى ... يريد ان الذوق السليم حاكم بان الجرشى وهو الذي يدل على استعماله
على الكراهة في السمع من اهل العقل لا ابا يشتمل على علم ظهور المعنى ... الاستعمال فقط
واما فيشتمل على ذلك مع الكراهة على الذوق ثم المقصود من الترديد ... تاكيد الاظهر وافاده
الشارح ... فيما سبق يكون ... قبل الشارح ... وبيان دخول الكراهة في السمع

لحت

تحت الغريب وتسليم دخول الجرشى في القسم الاول لا يلائمه فان قلت كلام الشيخ يدل على
ان الكراهة في السمع مخلة بالفصاحة على تقدير دخولها في كل من القبيلين والحال ان مقابلته لما كان
يدل على ان ما كان ليس من قبيل الوحشي الخطل الغليظ وقد قال الوحشي قسمان والقسم المعاب
استعماله هو الوحشي الخطل الغليظ قلت قد يمنع ذلك على ان الوحشي ثلثة اقسام قسمان منها
ما يعاب استعماله وان ليس المراد حصر الوحشي في القسمين **قوله** الاول انها ان ادت لا الثقل فقد
يناقش فيه بان الكراهة في السمع ... لا الثقل بل الامر بالعكس فحق العبارة ان يقول
انها ان نشأت عن الثقل **قوله** وضعف هذين الوجهين ظاهر اما الاول فلان عدم التنافر لا الثقل
لا يوجب عدم الاخلال بالفصاحة لجواز ان يكون الامر او بان يكون العقل ... احترزوا عن الالفاظ
الثقيلة على اللسان احترزوا عن الالفاظ الكريهة على السمع وهذا معنى مناسب للاخلال واما
الثاني فلانه قد اورد التنافر اللفظي فينبغي ان يكون على ما ذكر في المتن ... ان اللفظ
من قبيل الاصوات ... فالقول بان اللفظ صوت يعتمد على مخرج من مخارج الحروف مشهور بين
الادباء ولا يلتفتون انا ... **قوله** راجع الى النغم النغم بفتحتين جمع النغمة وهي الصوت
يقال فلان حسن النغمة اذا كان حسن الصوت في القراءة كذا في الصحاح **قوله** فلم من اللفظ فصيح
... من اعتبار القيد المذكور ان لا يكون التعريف جامعا لخروج هذا اللفظ مع كونه فصيحا
قوله كالفاظ حنزل ... اي ظلمة واصله ... الى انه ... والتسليم المراد
كلفظ ... بالكسر ... الغافر ... والكميت
المساير ... وفيه ابحاث لانه ... هذا القائل بعدد
التوارد ... القرآن على عز الفصيح ... منزلة القرآن عن عز الفصيح ...
... عن الكراهة ... على المصنف ... البحث ... اورده الشارح
اعتراضي عن ... ان لا يكون ... للفصاحة جامعا لان ما لا ... فالخلوص ... الغرابة
مثلا ... اخلال ... بفصاحته فيصح مع عدم صدق تعريف الفصيح عليه اللهم الا
ان يقال معنى التعريف خلوصه عن الغرابة التي يكون سببا للقبح وعلى هذا سائر القيود ... في
الاعتراض ... وقد اورد ... انه ... فيما سبق ان ... ليس سببا للثقل في ...
في القرآن ... ان ... الجمع بين ... ما ... كثرة التكرار ... الا ...
للاخلال بالفصاحة لو ... في القرآن مثل ... ومثل ... ونحوها ... ومثل ...

فيتجه عليه ان الوقوع في القرآن لا ينافي كون هذه الامور من اسباب الاخلال كما لا يخفى على ان جوابه ان الله تعالى
قوله كما يجيء في علم البيان من ان لكل مقام مقالا فالحسن فيه غيره ومعدا فيما ذكرنا من ابن
الحاجب اما الكلام فيه من ان الشيء قد يكون غير فصيح فيخلط امر فيخلط فيخفى كقوله تعالى الم تر الى كيف
يبدأ الخلق ثم يعيده فان الفصيح بدأ ابدا بل لا يكاد يسمع ابدا قال الله تعالى كما بدأكم تعودون
لكن فصح يبدأ ههنا لما حسن من التناسب مع قوله يعيده **قوله** حال من الضمير في خلوصه فيكون حينئذ بيانا لقيد
العامل ويقيد النفي لكلي فههنا تقييد للنفي لا نفي للتقييد فان قلت اذا كان الاول حالا من
الضمير في خلوصه يكون العامل فيه الخلوص لان العامل في الحال وذيها واحدا فيكون ظرفا لغوا مع
تصريحهم بان اللغو لا يقع حالا ولا خبرا ولا صفة قلت اطلاق الحال على نفس اللغو مسامحة من قبيل اطلاق
اسم الكل على الجزء لان الحال في الحقيقة متعلقه نحو [illegible] عن [illegible] ابدا [illegible] عليه بان
يصدق على [illegible] وكيف [illegible] الله الخلق انه خالص عن الامور الثلثة حال كون
كلماته فصيحة لان كل واحد من هذه الثلثة لها له حالان حال فصاحة الكلمات كما اذا اوحى مانع
السبب مثلا اذا ضم الى الابهام يعيده وحال عدم فصاحتها كما اذا لم يوجد فان ذات الكلام واحدة
في الحالين فيصدق على حالته تعريف فصاحة الكلام على لفظ قوله الكريم من سخوا في كلمته فانه
صادق على [illegible] لكن ذلك طيب اذا احصل مكنه لسخيا وجوابه ان مبني توجيه الشارح على عموم القيد
لا النفي كما [illegible] في شرح المفتاح ان يعتبر النفي اولا ثم يعتبر فيهما معتبر خلوص
الكلام عن الامور المذكورة اولا ثم يعتبر بالحال فيكون المعنى فصاحة الكلام ان ينتفي الامور
الثلثة عنه حال ان فصاحة كلماته بقائه ذلك الانتفاء [illegible] ذلك الانتفاء بها البتة وهذا لا
يصدق على قولك كيف يبدأ الله الخلق ثم يعيده قطعا اذ ليس فيه بقارنته فصاحة كلماته البتة
لانتفاء الامور الثلثة لتحقق القيد الثاني دون الاول وما يجاب منشاء الاشكال ارجاع الخلوص الى
القيد كما في قوله الكريم من سخوا في الكلمة ومنشاء الانتزاع عكسه وقد صرح الشارح المحقق
في شرح المفتاح بان التوجيه فيه ذلك على القوانين **قوله** ولا يجوز ان يكون حالا من فصاحة الكلمات
الاظهر في الموصوفية المراد ان يقال من الكلمات اي فصاحتها قيد للنفي وهو الشارح لان العامل في
ذي الحال وهو الكلمات فيكون من قبيل ما دخل النفي على كلام فيه قيد فيرجع النفي الى القيد النفي للقاعدة
السابقة فالمعنى تعريفا ويكون المعنى في فصاحة الكلمات انتفاء فصاحة الكلمات مع وجود
التنافر لا انتفاء التنافر مع وجود فصاحتها وهو عكس المقصود والكل منزل عن لزوم ذلك فلا اقل من ان يصح التعريف
لعموم

الكلام

على صورة وجود التنافر مع انتفاء فصاحة الكلمات فائدة اهتمام انه يلزم ان يكون الكلام
المشتمل على الكلمات الغير الفصيحة متنافرة كان تنافر الا فصيح بين عل التنزيل او على ان يثبت
اصل الفضل فيما اوقع النفي الى القيد الكثري كما ينبت عليه في الجملة ثم ما بقي من امثاله
من التعريف ان التنافر مع فصاحة الكلمات يخل بفصاحة الكلام على اخلال التنافر بعدم الفصاحة
بالطريق الاولى وكذا اخلال عدم التنافر مع عدم الفصاحة بما ذكر الشيخ الحوائي من ان الاولوية
على الاطلاق فيها ممنوعة لانه يمكن الاول والثالث وجود شرط وفقد شرط دلو سلم فالاولوية
لا تعتبر في التعريفات قطعا هذا وقد يجعل قوله مع فصاحتها صفة لمصدر محذوف اي خلوصه
الخلوص اي ان فصاحة الكلام خلوص عن الامور الثلثة خلوصا كائنا مع فصاحة كلماته
وهو قريب من الاول المختار والله اعلم **قوله** المشهور فيما بين معظم الاشتهار حتى لا يرنما و
منقولا في الشعر والديوان لفلان فضيلة اشتهر الناس فالمشهور على وزن الفاعل والمفعول
قوله لفظا ومعنى اراد بالمعنى ما يقابل اللفظ حكما كان او جزءه فيتناول الاضمار قبل
الذكر معنى وحكما وكذا اما ان اراد بالمعنى ما يقابل اللفظ والحكم ومن ثم قال في المختصر لفظا
ومعنى وحكما **قوله** اي مارفص بالفاعل المراد بالفاعل هو المقدم على المفعول به بعيره
السوق فاللام للعهد وابن جني بسكون الياء وخففها كثير للاما ابا الفتح عثمان بن جني وعلى
سيبويه ان از مع موب كذ ولبس الساوية للتشبيه كذا ذكره الدماميني في شرح المغني والحلم
ان الشيخ عبد القاهر قريب من مذهب الاخفش في المسائل المشكلة ووافق ابن مالك في شرح
التسهيل ومن ههنا ذهب بعضهم الى عدم اخلال الاضمار قبل الذكر بالفصاحة مستندا بان
الشيخ قدوة في هذا الفن وهو الحجة في امر الفصاحة والبلاغة وكلامه حجة مطلقا **قوله**
اجزاء به اي عن هذا البدل كما ذكره ابن هشام في مغني اللبيب قوله نحو والخوايا لا ول نفس
عن نفس سنا والعاديات جمع عادية من عدى الكلب يعدي عواء اي صاح فقد يرد العاديات
جمع العادي وهو العدد **قوله** وقد فعل اي فعل الله ذلك واجاب سؤلي قيل المقصود منه
اظهار الرغبة فان الطالب اذا شاهد بعينه وحصل له ما نفسه نعوده اباه فيعلم الى
حاصلا ادى اليه الكل كيل صاحا بصاع قبل البغي في اداب اصحاب في الي اما
اصحابه فصدا الا كل واحد منهم كي حفصة في شرح اللب ونظره قوله نحو وان لم يعي الاجماع العبرة
عمانه بطونه فان البعض في بطونه راجع الى الانعام او لفظ المشابهة لفظ الافعال للصفو والدالي

الأصحاب

في اكثر المواضع وحذف المبتدأ بطريق مراعات وتنوب الشمال والنظم انبعاثا وليس التكثرة
لحق اما قديم والتصغير لا انبعاثا هذا وقوله صاحبا بصاحبه حال من ضمير ادل والاصل مقبل صاحبا
ثم طرح مقابل واقيم صاحبا مقامه ثم الحال ليست هي صاحبا وحده بل هو مع قوله بصاحبه
لان معنى المنسوب غير حاصل منه الا بهما كذا ذكره صاحب الاقليد في كلمة فاه الى فيه
مع ان مثال جرا وكيل الصاع بالصاع ان كان احسانا فمثله وان كان اساءة فمثلها **قوله**
اي ربابة الح ليس المراد مبنيا على تقدير المصادر في نظم الكلام كما ظنه الشيخ في شرح اللبيب
ورده بل على ان المصدر موجود في ضمن الفعل هذا ويمكن ان يكون الضمير في ربابة راجعا الى النظم
مع طريق الالتفات عند السكاكي كما في قول امرء القيس تطاول ليلك بالاثمد **قوله**
عم كبر عن الغبار لكون ما بعدها سببا لما قبلها كما في قولك فقلت لها على اسرك
ولا يجوز ان يكون نفعا لهدكما في قوله عن طلبه اي الح سوء اداه الغيلان يعد كبره والوصف
هو اي ابا عيلان لعدم رعايتهم حقوق ابيهم والعذاله يرجع الضمير الى المصدر على ان يكون
المعنى سوا الجزاء وكما يقف ابن الوقت والفضل واشتمالهما على سلامته وملازمته وباقي قوله
كما يحل صعد به وسمار رجل رومي بنى الخورنق الذي بظهر الكوفة للنعمان بن امرء القيس
فلما اتمه القاه من اعلاها فخر ميتا لئلا يبني مثلها لغيره وسنمار من الاشباه هو الذي
بنى فلما اتمه قال له احسنه لقد احكمته فقال اني لاعرف حجرا لو نزع لانتقض الكل
فدعه من الجدار فدفعه احسن من الاطم والعدوان اي جميع المفاوضة كما يحاول استحضار
لذلك الفعل الشنيع وهو مقابل الاحسان بالاساءة ويجي ذكره من قبيل الجار **قوله** الا ليت
سوال خبر ليت محذوف وجوبا لوجود شرط الحذف وهو قيام الجملة الاستفهامية التي هي
سد مفعولا شيء مقامه كما قال ابن الحاجب التقدير ليت علمي حاصل وجواب هذا السوال
واما الجملة في كم شكك من ابيه قائم فقيل انه منصوب تقديرا الا في الا ان شككت فيه السائل
جواب هذا السوال **قوله** طلاما الحي بالحيم والمراد المعلمة قيل اي الدائرة وهي اللباية والمحل
ان يكون من ابدائه وقد يروى بالطاء المهملة والمراد المعجم من الجود وهو القطع **قوله**
فشاد لا يقاس عليه والظاهر ههنا رجوع الضمير الى المصدر المدلول عليه وهو اللوم اولا
الشاهد على سنن الالتفات لان مقصود الشاهد قوم زهير فان الذوق السليم يفهم من هذا
البيت ان يحمل الرماء على لومه ولومهم على ترك لومه ولعل قوم زهير غير قوم الشاهد والله اعلم

قوله وليس قرب قبر حرب قبر ذكر في باب المخلوقات ان من الجن نوعا يقال له الهاتف
صاح واحد منهم حرب بن امية فمات فقال ذلك الجني هذا البيت والوادي وليس لعل ان يكون
للحال وان يكون للعطف ثم ان القرب بمعنى القارب والاضافة لفظية ولو كانت الاضافة المعنوية
معنوية لما كان باقيا على معناه الحقيقي او نقول قرب ظرف بمعنى تحت ان ذكره
قرب قبر الرجل او الكلام محمول على القلب كما صرح به السكاكي في قوله يكون مزاجها عسل وماء
وعلى التقادير لا يلزم ما اتفق عليه وقوع في كلام العرب من كون المسند اليه جزء ليس معرفة
لاضافة الى المضاف الى العلم وهو حرب والمسند اليه احكم نكرة ثم ظاهر البيت
جزء معناه ما سبقه وتحته على ان جزء لذلك وضع المظهر موضع المضمر في قوله قرب قبر
مع ان الاظهر ان يقول قبره لزيادة التمكين **قوله** مثل قول ابي تمام من قصيدة مصدر فيها
لا محمدوح وهو ابو المغيث موسى بن ابراهيم الرافقي اذ قد اتهمه بحالة يلزمه فيها فعاتبه
بذلك فقال ابو تمام القصيدة معتذرا ومتبرئا مما نسب اليه وما قبل البيت المذكور **قوله**
اعيذك بالرحمن ان تنظر والكرايتين كما جرت لمراده هادي الود **قوله** البيت هو القول
من ابوجون **قوله** اذن لهجات مني ومزدعتي **قوله** والواو للحال ان لم يجعل العطف على المستكن في ادمع
الثالث على وجود الفصل رعاية للمنع لان قوله حال فالمناسبة المعنوية تقتضي ان يكون مقابله
ايضا كذلك على ان العطف في مثل هذا التركيب لا يحتاج الى نوع تمحل لا عبرة به في ارتكابه اذ يقابل
ان يقول كيف يصح الليث العطف والحال لا يجوز ان يرتفع بالمدح اذ لا يقال الورى والتمحل
ان يقف وان لم يرد امدح اباه الورى لانه اذا جمع الورى مع المتكلم انتزع في حكم فعله
فعل او ان يعاد الى الحذف اي امدح ويمدح الورى تبعا قال الاسناد الا انه يحمل الواو للعطف
رعاية لام لفظ ومعنى اما الاول فلما مر من قوله وصل واما الثاني فلان العطف يقتضي ان يكون
مدح الشاعر مدحه سببا لمدح الورى اباه وفيه من القصور في بيان المدح ما لا يخفى وفيه
بحث لان ذلك الا في اختصار ما في طائله اذ لا معنى للكلام مدح ان ممدوحه سببا عن مدح الثناء
السبب والمسبب لا يكون سببا عن شيء وانما يستقيم سببه مقيدا بقيد اذا كان قيده
حاصلا للمسبب اذا شيء لا يكون سببا عن نفسه لا على انفراده ولا على انضمام
مع امر آخر فيبنى رجوعها على تقدير كون الواو للحال اي الجواب ههنا الجواب
هناك ان حيث ما الجواب عن الاشكال السببية فتلك المراد بالشين في باب الشرط عند النحاة والواو للحال

الآن الاولى ان يجعل للعطف على المشكر من انواع الثاني لوجود الفصل على الغفط قوله فانما
الشكر انت او وجه الجملة وذلك لان الاية قوله وصدق وان اقنع من الجملة ان يكون مقابله
كذلك الا ان الوالد على ان شاكر الوارث المدح مقصوده من المنع والاية لا نفهم فيهما
ذلك قطعا كما لا يخفى وبو ابيده رواية ثابتة الا بان يجعل بدل معنى قلت العطف يقتضي
ان يكون مدح الثاني مدوح بسبب المدح الوارث اياه وفيه على تقدير تسليم صحة السببية
من الغفور في شان المدح ما لا يخفى قلت المراد من السبب من باب الشرط عند البيان الا انقضاء
من الجملة ومدح الشاعر قد يكون مقتضيا لمدح الوارث بان نحي في علا الاوصاف للجملة ويوافق
من ذلك ابعد حصار المجلي ولا يلزم من هذا توقف مدح الوارث على مدحه لجنب لا يلزم من انتفائه
انتفاده لجواز ان يكون الشيء سبب اسباب كثيرة كما سيأتي في الجنب لو ولي يلزم محذور فان
قلت لا فائدة معنى على تقدير العطف قلت الدلالة على علام القران في جهة عن مدح
انه معنى مقصود في المقام فان قلت لا ان يكون العطف الى ذا الشرط والجزاء او بناء
على لزوم كل من المعطوفين جوابا على حياله قلت يجيز العطف اولا ثم التعليق بالشرط قوله
في السؤال اذا ورد على الزد من حيث رجح ان الدلالة على الشك فظاهر لكن لا يخفى
عليك ان الايهام المذكور انما يحسن اعتباره في جانب المدح ثم من اعتباره في جانب الكلام
وهو بعد للاتصال الكلي واختيار او المعيدة للانفصال الجزئي من جانب اللوم لطافة لا يخفى
مما عابه الصاحب هو اسمعيل ابن عباد وصحب ابن العميد في وزارته وتولاها بعده لفخر
الدولة ابي لور ولقب بالصاحب الكافي وقيل كان ابو استاد الشيخ عبد القاهر وكفى بالشيخ
فخرا بالفضل عند جمع بين الشعر والكتابة وقد فاق بينهما اقرانه الا انه فاق عليه الكتابة
من الكتابة قال الثعالبي كان الصاحب يكتب كما يريد والجاسا كما يوم ويراد وهي الى ابي
جعفر اجيب ان نجيز بانه اذا جاز استعمال اذ من موضع ان الغرض المذكور فلم لا يجوز
استعمال اللوم في مقام الهجو استعارة لان المدوح لا يتصور فيه الهجو والذم وان يستحق
فظاهر انه اذا تركه مدحه فغايته ما يتصور في شانه اللوم واذا ما ثمة لا شاركهم احد من
لوم فقيد من المبالغة في رعاية الادب ما لا يخفى قوله لا يبين الماء والماء من الشاعر اي بين
خصوصية هذين الوصفين والمنع فيما سبق حصول الشاعر من تعقد قرب الجمع لا وجوده
من صورة قرب المخرج حتى تخاف فكلامان كيف وقد حكم هناك بان ما بقية الذوق السليم تقبل منه التعقد

فهو تنافر سواء كان من قرب المخرج او بعده او غير ذلك وصرح بان البعض من التنافر ما ان
فيه قرب المخرج على ان المذكور فيما سبق ليس ان قرب المخرج لا دخل له في حصول التنافر
مطلقا بل ان قرب المخرج ليس علة مستلزمة للتنافر المخل بالفصاحة بل يشترك اليه استدلالا
على هذا المدعى لوجود القرب مع عدم التنافر من التحقيق في الم العهد والحرقة فانه لا يفيد عدم كونه جزء
مستلزمة لا عدم دخله فيه فافهم قوله ولم يرد ان يجردا مدحه نحو فصيح فان شكلوا في التنزيل
فان قلت لا يجوز ان يعتبر هناك ما يمنع الحكم كما سبق ثم قلت هذا اعتراف بان العلة المستلزمة
لعدم الفصاحة هو المجمع بين الحاء والهاء مع عدم ما يمنع الحكم لا مجرد الجمع بينهما وهو المراد بالاستدلال
الشيء على انه يخل بالفصاحة فان قلت لا يلزم من عدم كون مجرد مدحه نحو فصيح ان يجعل الحكم بالعكس
لجواز ان يكون صدوره نفس الجمع مع العدام ما يمنع السببية قلت لم يدع الشيء اللزوم الذي
كون بين الامر لذلك في نفس الامر او على انه ذلك هو الذوق من قبل الشاعر او من دليل انه
سئال لما هو دون المتناهي في التنافر فيما سبق فكيف يقال انه غاية في الثقل التنافر واجيب بانه
كلام واقع في المحاورة فيحمل على المبالغة وبان المراد به التنافر الكامل كما في قولك زيد
هو الرجل ولا يلزم منه ان لا يكون فوقه تنافر وقد يقال المراد بالتنافر ههنا النوة لا المعنى
الاصطلاحي والتعبير عنها للدلالة على الكمال لان الفعل اذا شارك فيه الفاعلان
قوله ومن الثاني حروف منها الا انه لم يحصل التنافر المخل من حروف كلمة واحدة
ولعدم بعده في تنافر الحروف من المراد من الحروف مجموع الموصل والعاني وفي هذا اعان الحروف
مع كونه كما قوله في كلتي يبطل فيه هذا نوع التنافر الالفاظ وتباينهما تنافر المعاني وبيانهما
لا يمثل ولا يخفى بعده قوله انما يخل بالبلاغة ليس المراد انه يخل بالبلاغة البتة كيف ولو كيف
ذلك لما ورد في مقام معه لم يخل بها قطعا بل اذا ذكرت في مقام لا يقتضيها والله
اشار اولا بقوله لا ما قوله اي كون الكلام معقدا دفع لما يورد على المعكوس
ان التعريف المذكور تعريف ~~للتعقيد~~ للتعقد وهذا الدفع اقرب من القول بان الاطلاق
اصطلاحي لا لغوي وبان هذا من باب الجبل لا المعنى والمقصد جعل الكلام
لحيث لا يكون كذا وانما شاع هنا وعلى ظهور المراد قوله على ان المصدر
من المبني للفاعل للمفعول انما جنب شريف ذكره صدر المحققين في تفسير الفاتحة
ينبغي ان ينبه له وهو ان صيغ المصادر يستعمل اما في اصل النسبة ويسمى مصدرا واما في الهيئة الحاصلة

للتعقد لا للتعقيد

لما فيه من توجيه الدفع المعترض عنه اطلاقه بالنسبة الى العلماء



من الدابة شيء او كان شيء واحد او متعدد وهو الذي في الكلام سالم عن المحذور وربما يشتبه بالابلغ
الذي يوجد اللازم والواسطة فيه كلها بادة وان لم يجوز ذلك الشيخ ... عن هذا بانا لا نفي كما في قولهم
الكلام ما ينقسم الكلي بالاستناد على انه اذا علم من البيان المذكور وجود التعقيد في ايراد لازم
واحد متفق لا واسطة واحدة مع مقاد النور فلان يوجد في ايراد اكثر من ذلك مع خفاء لها
اولى وكذا فيما قصد باللفظ ما ليس من لوازم معناه ففي الكلام شبه بالاتفاق على الا على خلاف
فلذا اذا اورد لازم واحد غير متفق لا واسطة مع خفاء العلاقة بينه وبين الملزوم فيحصل التعقيد
ولا توضيح في الكلام فلذلك علم التوضيح لندرة منه يبقى في قول وذلك لا ايراد اللوازم
البعيدة لكن وهو ان هذا لا يلائم مذهب المصنف فان الانتقال في المجاز والكناية عنده انما
من الملزوم الى اللازم والوقف باشتراط القرينة الصارفة عن ارادة المعنى الحقيقي في الاول
دون الثاني فالانسب بمذهبه ان يقول لا ايراد الملزومات البعيدة فلذا قال قوله ساطلب بعد
الدار عنكم لتقربوا اختار العبارة الدالة على الاستقبال وضعا اعني السين دلالة على ان
البعد وان كان وسيلة الى القرب الذي هو المقصود الاقصى للمشتاق وهو المطلب الاعلى للمشتاق الا انه
يحب ان يعد نفسه خليقا بان يتوقف طلبه ويحصل هذا الكسب اعني البعد الا الدار والقرب الا ذات
المحبوب الطلب قوله وهو الرواية الصحيحة لثبوتها بالنقل الصحيح عنده ولان ما ذكره الشيخ في منع اللطف
هو الصحيح عنده وهو مبني على الرفق قوله الكلام والمعاني والكلام سوء الحال والانكسار من الحزن
وقد كتب الترمذي لكتاب لم يعلم لابه وكلابه حتى راحوا راقم قوله الكلام الدهر وربما منع الست
الكلام الدم كما شرط وما فوق فلما كسر في بما يرمى والباء في قوله بوفي من نفس الكلم لا ما والمنكم بان يجى
فيهما نون الوقاية بدليل مطلع القصيدة وهو اترك الى الدهر على حكم من شاء على الى حظ حفض
قوله ولكنه اخطو في الكناية لمعهر ان كل حقيقة ... عادة البلغاء في التجوز منها الى المعنى
دايما لا عن الجود لا بخلها بالدموع او ان ارادت البكاء فالا انتقال الا جزء وان كان مع علاقة
مصححة كما عنه لا عدم البكاء مطلقا ومنه الا السرور ويحتمل ليس ... عن منقول حتى يرد عليه
انه لا يشترط النقل في احاد المجاز عند المحققين بل لان يتعارفهم على خلاف في جميع الا ذلك
على الالتفات ... ليست هذا الانتقال فيما بينهم فاجاز الا ان في وظفهم ما ... مطلقا واما اذا
لم يعلم تعارفهم فيه فيجوز ... الانتقال عنه لا يجاز فيه في التجوز المعتبر اما ما كان كذا في فصول البدايع
فهذا التعقيد ... الشيخ وان جعله من استعمال المقيد في المطلق لا تعقيد قوله حال ارادة البكاء

بهذا التعقيد معلوم من عبارة الحلبي والمذكور في الصحاح ان العين الجمود ما لا دمع لها مطلقا
الحاكي اللطف ... يموت ... وهي في اللغة الكتاب والمراد ههنا الكتاب المشهور المنسوب
الى الامام ابي تمام حبيب بن اوس الطائي جمع فيه اشعار بلغاء والدين ... ما اذا قيل هذا
البيت حماسي يراد به انه مذكور في ذلك الكتاب واذا اطلق الحماسي يراد به احد الشعراء المذكورين
في ذلك الكتاب ثم البيت المذكور لابي عطاء السندي يرثي ابن هبيرة وهو الذي ... حين
الامام ابا حنيفة على ان يلي خاتمه ... ولا يستقل كتاب ولا يخرج شيء ... بيت المال
الا باذنه فامتنع الامام فامر بجلده ... فقال رحمه الله دعوتني ... اشداد اخوانا ... فامر
بتخليته فركب ... وهرب الى مكة قوله بجاري اي دمعها الجاري واضافة اليوم الى واسط فهو
بلد للتوضيح وباقي المعنى ظاهر من باب استعمال المقيد في المطلق فيبطل على ... انه لا يكون في التعقيد
ايراد اللازم البعيد وارادة الملزوم لان مرتبة الاولى ايراد الملزوم وهو التعقيد وارادة اللازم وهو
المطلق وقد يجاب بحمل اللوازم في كلامه على التغليب وبان البيت مثال المطلق المجاز المذكور في الا
مثال من اللازم الى الملزوم قوله لم يجب من المسرة اورد عليه ان الصواب بدل المسرة بالسرور
لان المسرة مصدر ... سره يسره واما السرور فقد جاء ولانا ... كما يستعمل ... جامع
كتب اللغة اجيب بان المسرة ههنا مصدر ... مبنيا للمفعول كما ذكره الشارح في التعقيد وبان المعنى
ان الجود كناية عن مسرة ... بهذا الجود وان المراد بالمسرة اثرها مجازا اعني الفرح
والسرور قوله لظهور ان الذهن لا ينتقل الا بهذا بسهولة وهذا ... الابهام اللائق ...
المحسنات للكلام البليغ لانه انما يعد حسنا عند وضوح القرينة على المراد وهو مفقود ههنا في البيت
لان المتبادر الاول ان دل على ان المراد بالجود السرور لكن شهرة الاستعمال في الحزن يعارضها
كما سبق تحقيقه والاعتراض بان سهولة الاشتعال ليست بشرط في قبول الكنايات والا لتم في نوع
اكثر الكنايات المعتبرة عند القوم عن حيز الاعتبار لان صعوبة الانتقال في تلك الكنايات ان ادى
الى التعقيد فلا اعتبار عندهم كيف وقد صرحوا بان ... عن ... ملام
لا شتمالها على التعقيد والتزامه بذكرها الكاكي والمطالع قوله حتى لا يحتاج السامع مع انه لا نهم
من حاق اللفظ اي لو في يقتال السامع انه فهم المعنى الكنائي من وسط اللفظ والارادة فهم من تمام
الكلام لنهاية ظهوره على زعمه واعترض عليه بانه يفهم منه لزوم كون الجامع في الاستعارة ظاهرا او مشتركا
ان لا يلائم اذا ظهر الحيث يفهم عن الخاص ... متبذلة ويشترطون في قبولها ان يكون الجامع غامضا دقيقا في الكلامين

... ل خصوص الاستعارة ودقة جامعه لا بينه في ظهور طرفي الاتصال [illegible]

[illegible]

بالنظر اليه **قوله** واما الكلام [illegible] من جواب [illegible] ثم اداه [illegible]

الكلام [illegible] فلا [illegible] طلب البعيد [illegible] ان البعيد [illegible]

[illegible] طلب الحاصل وان لم يكونا حاصلين فالوصال حاصل فلا وجه لطلب

البعيد [illegible] طلب الحاصل [illegible] البعيد حاصل حال الاخبار لكن [illegible]

[illegible] الوصال [illegible] طلب [illegible] في الاستقبال [illegible]

وزمان الاستقبال [illegible] زمان القرب او البعد فطلب [illegible]

قوله [illegible] هو الصواب [illegible] ان رواية [illegible] وقد بينا وجهه [illegible]

[illegible] في الاستقبال [illegible] طلب البكاء الآن

وان الطلب في الاستقبال ولا يخفى ان البكاء [illegible]

[illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الاستقبال [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الاصل [illegible]

[illegible] الذكر [illegible]

[illegible] بعد اقوال [illegible]

[illegible] ان التكرار [illegible]

[illegible] كثرة التكرار [illegible] ان التكرار هو الذكر الآخر [illegible]

بالكثرة ما يقابل الوحدة فيحصل التكرار وكثرة الذكر [illegible]

فقد كثر التكرار وان كان المراد بالكثرة [illegible] الاول [illegible]

[illegible] كثرة التكرار [illegible]

[illegible] كثرة الذكر [illegible] التكرار [illegible]

الذكر قطعا **قوله** [illegible] لان المراد باليوم [illegible]

[illegible] اليوم المذكر والمؤنث [illegible]

[illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

[illegible]

قوله

فالتعبير بالشطر المراد [illegible] كذا في الايضاح اشارة الى الرد على الزوزني حيث
قال معناه وانت [illegible] تزين سعاد وتسعين لها [illegible] الخلخال بانه مخالف
للنقل ايضا وجهه كما قيل انه لا يطلب النظم من المتكلم بكونه يرى المخاطب ويسمع كلامه
واجيب بان الاقرب [illegible] ان يراد بالارباب الحج اظهار النشاط كالبلابل تترنم عند مشاهدة
الاوراد فالحق ان ما ذكره الزوزني وما ذكره الشارح انما يتجه اذا كان الوضع من الارباب الحج
سماع الصوت واما حديث المخالفة للكلام الصحاح فهو ايضا مدفوع بان ما ذكره في الصحاح
معناه اللغوي وما ذكره ذلك القائل بالنظر الى المقصود وهو المعنى الكنائي لان جعل فلان
كانيا لمجاورة فلان كناية عن كونه راثيا له قوله لان كلام من كثر التكرار لا قول فلا يخل با
لفصاحة اعترض عليه بانه استضعف [illegible] مع نظر المصنف على من شرط [illegible] فصاحة المفرد
للخلوص عن الكراهة في السمع بعض الكلام فرد ذلك مع [illegible] احتمال له واجيب بان
الكراهة في السمع معنى مناسب للامثال لان الفصحاء كما يحبسون عن استعمال ما يثقل على
اللسان يحبسون عن استعمال ما يكره في السمع فلا يلزم من عدم اقتضاء الكراهة في السمع لما
الثقل على اللسان عدم اخلالها بالفصاحة بخلاف تتابع الاضافات واما التكرار فانهما
من حيث انهما [illegible] لا خلل لهما وانما اخلالهما لاقتضائهما الثقل [illegible] بشهادة
الذوق [illegible] لا يقتضي التكرار مثل الكراهة في السمع اذ لا يجب الاحتراز عن الثاني بل يجب
الاحتراز عن الاول صونا للكلام الفصيح عن اللغو والعبث فالتكرار من حيث انه
تكرار مخل ايضا لانا نقول ليس المراد من التكرار الذي يدعى اخلاله بالفصاحة
ان يكون الثاني لغوا محضا يستفاد من الاول ما يستفاد منه لا يشهد به انما المراد
منه صورة التكرار وربما يلزم الفصيح تكرر فلا يخل بفصاحته بخلاف الكراهة في السمع [illegible]
[illegible] يجوز ان يكون كثرة التكرار مؤديا الى الكراهة في السمع لا الى الثقل على اللسان
[illegible] قول الشيخ اذا اسم من الاستكراه [illegible] فليتامل قوله ابن الكريم قال
صاحب النهاية الكريم هو الجامع لانواع الخير والشرف والفضائل ووصف يوسف [illegible] لانه
اجتمع له شرف النبوة والعلم والعدل ورياسة الدنيا والدين قوله قال الشيخ الغرض من ايراد الكلام
[illegible] لما ذكره [illegible] النظر [illegible] وما اورده المصنف في الايضاح [illegible]
[illegible] وليس [illegible] الكلام [illegible] على القلب
[illegible]

اي استعارة في تجرد المقصود [illegible] بالبرودة لان [illegible] بالطبع [illegible] او ضع
[illegible] تضاعف البرودة واما ازدياد برودة الشيخ بالوصول [illegible]
لا يلي على القلب [illegible] الا ان الجليل [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] بالطاء والجيم المفتوحة
والباء الموحدة [illegible] ارض [illegible] فالمقصود [illegible] بالضعف لان الشيخ [illegible] في الارض
اللينة [illegible] اجيب [illegible] البيت قوله ثم قال لا شك اي قال الشيخ [illegible]
[illegible] في الايضاح قوله كقوله فظلت [illegible] البيت لابن المعتز من قصيدة مطلعها [illegible]
[illegible] الليل [illegible] عابر [illegible] ثوب رقيق يلبس تحت الثوب
[illegible] ايضا [illegible] الليل [illegible]
والحال ان النجوم والكواكب [illegible]
[illegible] اي دائمة [illegible]
[illegible] الذال [illegible] بقر الوحش والغاف [illegible] صفة مشبهة [illegible]
[illegible] الوجوه من اضافة المشبه به الى المشبه اي وجوه كالدنانير في الصفاء واللمعان والاستدارة
[illegible] صفة بعد صفة [illegible] لان الصفة المشبهة لا تقع موصوفا كما عرفوا
في قولهم شجاع باسل وجواد فياض قوله ومنه الاطراد وهو ان يذكر اسم الممدوح مضافا
الى ابائه واجداده على ترتيب [illegible] من غير تكلف في السبك حتى [illegible] الكلمات
في [illegible] الماء الجاري [illegible] وسهولته [illegible] الاب الحفص
كذا في الايضاح واللبيد [illegible] ابوابي [illegible] فاعل [illegible]
عروشهم اي [illegible] في الصحاح [illegible] اي هدم ملكهم [illegible]
[illegible] قوله وما اورده المصنف في الايضاح ما ذكره الشارح [illegible]
قوله [illegible] هو الذي اورده المصنف في الايضاح [illegible] بانه [illegible] ونظايره [illegible]
الا وانه اورد كلام الشيخ [illegible] ابي جعفر بن عمار البيت
من تتابع الاضافات مع الترتيب [illegible] لان الابن الاول صفة [illegible]
الاشعار [illegible] ان [illegible] تتابع الاضافات [illegible] بايراد كلام الشيخ [illegible]
[illegible] بايراده ذلك [illegible] ان المصنف انما [illegible] بعد ذكر كثرة التكرار وتتابع
الاضافات [illegible] وفي الاشعار [illegible] ابي [illegible] مطلب

مدبر الكاس من اصل سابع الاضافات مع انه ابهاما قوله هذا وقد يقال لا ضرورة يلجى الى
حمل كلام المصنف على انه اراد تتابع الاضافات ما ذكر بل اراد به تتابع صورت الاضافات
سواء كان فيها حقيقة الاضافة كما في البيت او لا كما في الحديث فانه في صورة تتابع
الاضافات مرتبة اذ لا فرق بين كون الابن صفة لما قبله هو الواقع وبين كونه مضافا اليه لما
بعده والصورة اذ لو كان كذلك لم يتجه عليه ما اورد عليه الا ان [illegible] الاستكراه الثاني مسلم لكن
لا باعتبار حصول [illegible] بل على ابي حمزة بن عمارة من تتابع الاضافات اذ الاضافة الصورية
فيه ثلثة كما لا يخفى بل باعتبار [illegible] الوجوه سالم من [illegible] فان صورة الاضافة
ايضا اذ لو احيف الوجوه لما سلم [illegible] اللام من خلاف الكريم في الحديث لكونه صفة مشبهة
وخلاف الحادث في البيت لكونه صفة مشبهة صورة اسم الفاعل فاصل قوله لا يقال
انه من اشترط ذلك القائل هو [illegible] وذلك اشارة الى الملحوظ من كثرة التكرار وتتابع
الاضافات وقد يجاب بان اخلال تتابع الاضافات لا يلزم من سائر الكلام المجودة
مثل ما هو الوصف كما نبه عليه فالفرق بين المرتبة دون [illegible] الاخلال بالفصاحة
لكم قوله ونا [illegible] اى كثرة [illegible] قوله والاولى [illegible] لا اخلال لها بالفصاحة كيف وقد وقعا
في التنزيل [illegible] ان الذوق شاهد صدق على ان كثرة التكرار وتتابع الاضافات انما يخلان
بالفصاحة [illegible] بان [illegible] من الثقل [illegible] فاذا لم يوجد الثقل فلا وجه لاعتبار
كونهما علة تامة للاخلال [illegible] في التنزيل وفيه نظر قوله ورسم العلم بالكيف بانه هيئة
اراد به الرسم الناقص لانه [illegible] الاقتباس الحاصلة فانها على القول بانتفاء تركيبها من امور
[illegible] لا يكون لها اصلا ولا رسم تام [illegible] العلم بانها مع [illegible] الكيف باعتبار الجزء
باعتبار انها مقولة والمراد اللغوي ان ذوات [illegible] وهي الصورة ولما كان شأن الصورة ان تكون
حاصلة لذوات الصورة [illegible] المطلقة على الوصف قوله ولا تقتضي لذاته اى لم [illegible]
[illegible] فلا [illegible] اقتضى [illegible] بواسطة الجزء [illegible] هو نقتضى القسمة لحسب الوجود
وهي [illegible] الموضوع وهذا بخلاف الاعراض النسبية فانها مقتضية للنسبة من حيث ماهيتها لو
كانت النسبة [illegible] او خارجة لازمة لماهيتها قوله الا ان الوهم الذوق السليم [illegible] ان
[illegible] لان [illegible] علة للتقارب او [illegible] مقاربا بالمفهوم [illegible]
مع [illegible] الاشتراك قوله قارة فيه انه يخرج الكيفيات الغير القارة كالاصوات عن التعريف

قوله والفعل والانفعال لان الفعل عبارة عن تأثير الفاعل ما دام مؤثرا والانفعال
عن تأثر الشيء ما دام متأثرا وهما ليسا بقارين كما ذكر في الكتب الكلامية قوله يعني الاعراض
ان كانت النسبة خارجة عن ماهيتها لازمة لها فظاهرة واما اذا كانت داخلة فيها
فلان كل [illegible] خاصة والخاص يستلزم العام ويقتضيه قوله [illegible] الكيفيات للقسمة
[illegible] اذ لا اقتضاء [illegible] على ما في الباب ان تلك الكيفيات منقسمة بواسطة
محالها [illegible] اذ لا اقتضاء [illegible] الاستلزام مطلقا فتأمل قوله والاحسن ما ذكره المتأخرون
نقل عن [illegible] ان [illegible] لفظ البتة والعبارة من المفتاح وان النقطة والوحدة وارد
[illegible] وان الحركة ان جعلت من الكيفيات فلا وجه لاخراجها وان جعلت
من [illegible] يقول لم تقتضي نسبة وكذا الفعل والانفعال وانهما [illegible] الزمان يقول لم
لا تقتضي قسمة لانه نوع من الكم تم كلامه والاحسن ان [illegible] التفصيل احسن من
التفصيل لكن قد [illegible] ادا لم يكن مستقلا باصل الامور النسبية قوله انه [illegible] لا
يتوقف تصوره على تصور الاعراض النسبية على المذهب المشهور وهو ان [illegible] الاعراض
لا ذاتيا لها ولا يقتضي تصور تلك الاعراض [illegible] وتستلزمه ولا تتوقف عليه [illegible]
[illegible] الكيف [illegible] على المذهب الغير المشهور وانما يخرج الكيفيات [illegible]
الا ان [illegible] وتصورها تتصور كنهها [illegible] الاشكال الا ان مقام التعريف [illegible]
[illegible] ان [illegible] من الاجزاء بان الوقف [illegible] على [illegible] وحدوانه والا لما جاز [illegible]
مع انه ليس كذلك [illegible] انه قد لا يكون نظريا بالنسبة لا يخفى قوله والاقسم احترازا عن
الوحدة والنقطة على رأى من جعلهما من الاعراض وأخرجهما من الكيف بل من المعقولات الثانية فانها
[illegible] الاعراض [illegible] الاجناس العالية و [illegible] قوله اقتضاء [illegible]
متعلق [illegible] التحقيق باقتضاء والاقسمة [illegible] الكيفيات التي اقتضت القسمة بالواسطة وقد
[illegible] بان اقتضاء معلق و [illegible] فائدة [illegible] اقتضاء القسمة الا احترازا عن خروج
الكيفيات المنقسمة بسبب حلولها في الكميات اذ [illegible] فانها تقتضي القسمة [illegible]
لكن بواسطة الكميات لا اولا وبالذات [illegible] الشريف بانه لا اقتضاء هناك اصلا فلا
حاجة الى القيد [illegible] قوله ان اختص بذوات الانفس فيه [illegible] او نفس [illegible]
والاختصاص اضافي اى بالنسبة الى [illegible] والنباتات فلا يتجه ان بعض تلك الكيفيات كالعلم

[illegible] بالنسبة للموجودات والواجب على ان القائل بهما للواجب والموجودات المحيطها منفردة
[illegible] الكيفية ولانه اللاانى ونقل المراد ما حاول النحوى النيابة ايضا لان من جملة الكيفيات
النفسانية المعجزة ومقابلها وما يوجد ان في النبات ايضا من قوة التغذية والتنمية
ان كانت والنحو متكلم فيه بليغ لانه واعترض اما [illegible] الاشعار بان الفصاحة يعني لو لم تعلق
بالكلام يوجد في اللفظ اشعار باعتبار الرسوخ في توقيتها مع انه مقصود فلا يقدح فيه ان
يستفاد من اللام الاستغراقية الاسمية المعتمد على القدرة تسليم حالي المنطق وعدم هذه
عبارة الايضاح ولما كان منطقه ان يتوهم من ظاهرها انه لو قال بعوازم علم تسمية النطق حتى
حال السكوت مع ظهور فساده ضربها بقوله الى سواء فعالة لك لو لم ثم المراد عدم المنطق
بعد حصول الملكة والا فالمكرر انما يحصل بكثرة الملازمة واعلم ان قوله او لا ينطق به قط من ساد
محان المصنفين لان قط انما يستعمل في الماضي واستغراقه محفوظة معنى ما فعلته فقط اما فعله
فيما انقطع من عمر لان الماضي منقطع من الحال والاستقبال فاستعماله في المضارع
لحن صرح به ابن هشام في مغني اللبيب وابن السيد في كتاب المسائل ثم ملازمته للنفي
ليس امرا مستمرا وانما ذلك هو الغالب قال في التسهيل وربما استعمل دون لفظا ومعنى بدون
النفي ومنه قول بعض الصحابة رضي الله عنهم قصرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ما كنا قط وامنه واما ملازمته
للماضي فلم اطلع على خلاف فيه **قوله** وذلك لان اللام في المقصود للاستغراق الكلي ما وقع عليه
قصد المتكلم قيل اما الاستغراق الحقيقي بان يعتبر او لا يعتبر القصد المقصود من تلك الملكة
اي بالقصد في زمان من الازمان في الزمان الماضي بالنسبة الى حال التعبير واما الاستغراق
اذا لم يعتبر القصد المذكور تامل فان قلت لا حاجة الى حمل اللام على الاستغراق مع ان اللفظ
المكتبة [illegible] لاستلزام تلك الملكة الاقتدار على التعبير عن جميع مقاصده بلفظ فصيح قلت الاستغراق
ثم لا يجوز ان يجعل للنحوي تلك بالنظر الى نوع من المعاني كالمدح والذم او غير ما ولو سلم ففي الحمل
على الاستغراق استغراق بان الاقتدار على التعبير عن بعض المقاصد فصيح في كافة لو لم المتكلم
فصيح بلفظ **قوله** فلو قيل بكلام فصيح الانسب بالسياق ان يقول بمركب فصيح وكذا الانسب
له ان يقول مما يسمى دون مركب فصيح **قوله** لان يلتقي على الكاتب اجناسا مختلفة فانه لا يمكن
مع التعبير بالمفرد اذ لو قيل مثل واو وانا في علام او قيل الكتب لم يكن الملفى نفي الا بلفظ
فصيحا لا يخفى على المصنف ثم الخنساء في قولها حبا معدد حب بحل على انهم حسبا وحسابا وحسبانا

وحسابة

وحسابة اي عددته ويرفع اما على صيغة الخطاب اي ان يرفع بها الملفي وتبلغ [illegible]
الاحتياس عليه اي على الحسب من قولك رفع فلان على العامل رفيعة تامة [illegible]
او على صيغة الغائب اي يرفع ويبلغ ذلك الحسب عدد ما الى صاحب الا [illegible] **قوله** سموا ذلك
وجه فيما نقل عنه بان ليس سبب العدول عن لفظ بليغ هو عدم ارادة الشمول للمفرد والمركب
كما يتوهم من قولهم قال فلان لم يدخل كذا ويأخذ كذا الا انا لو فرضنا عدم الشمول لا يمكن الا يبقى
بلفظ بليغ لان الاقتدار على اللفظ البليغ ليس شرطا في الفصاحة اصلا واجيب عن ذلك
البعض بانه يجوز ان يكون لحكم واحد علل متعددة يتخلف عنها ذكر بعضها فعدم ذكر بليغ يجوز ان يكون
لارادة الشمول ويجوز ان يكون لما ذكره الشارح من الجواب وقد يقع في بيان الذوق والنحو بعض
ان العدول عن قيد في التعريف لا يكون لافادة الشمول انما يحسن مع الحاجة ونحوها الا لا تكون فائدة
الشمول **قوله** فان قلت هذا التعريف عن مانع ان اراد به تعريف الفصاحة الا ان صدق على الادراك
وقوة مما يتوقف عليه الاقتدار بل وجه بعيد الملكة اذ لا شيء من المذكورات ملكة وان
اراد تعريف الملكة على ان قوله يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ كالنفس وقعت في موضع التعبير
للملكة فلا مانع اصلا بل هو صفة مقيدة للملكة البتة وهو ظاهر جدا **قوله** قلنا لا ان هذه اسباب
بل كما وطا السبب هو المؤثر والشرط ما يتوقف عليه تأثير المؤثر مطابقة لمقتضى الحال المراد بها المطابقة
في الجملة اذ لا يشترط في اصل البلاغة المطابقة التامة **قوله** الحال هو الامر الداعي موقع المركب
الاضافة يحتاج الى معرفة الاضافة لانها بمنزلة الجزء الصوري له والى معرفة المضاف اليه لكن
لا يتم من تعريف الاضافة للعلم بان الاضافة المستوفية معناه اختصاص المضاف بالمضاف اليه
باعتبار معنى المضاف مثل مقتضى الحال ما يختص بها باعتبار كونه مقتضى لها ولا بد من
تعريف المضاف اليه لان معرفة المضاف من حيث انه كذلك تتوقف على المضاف اليه ان قلت وكذا
معرفة المضاف اليه من حيث انه كذلك متوقفة على المضاف فلم لم يعتبر هذه الحيثية قلت لان
الاضافة تقييد المضاف اليه انه شائع في تعبير النظم الذي هو فعل اللسان بالاعتبار
الذي هو فعل القلب مبالغة في التنبيه على ان النظم على الوجه المخصوص انما يعد نظما في الحال اذا
اقترن بالقصد والاعتبار حتى اذا اقتضى المقام التأكيد ووقع ذلك في الكلام بطريق الاتفاق
لا يعد مطابقا لمقتضى الحال واعلم ان الاقرب في لفظ المخصوصة الفتح اذ حق بكون المخصوص صفة
وما كان على المصدرية المعنى بالمصدرية لذلك والتاء للمبالغة كما في علامة او ما دام الخاء المعجمة ميخج

الايجاز المعدود عيب الصفة اولا ان يجعل اليا والنسبة مبالغة كما في احمر والنار والمبالغة فافهم **قوله** وهو مقتضى الحال ليس جزء من التعريف حتى يلزم الدور بل هو تفسير للمضاف بعد تفسير المضاف اليه الفرض اما راجع الى الخصوصية باعتبار المجاز ويويده قوله والتاكيد مقتضيا اي للنفس الاعتبار مبالغة **قوله** مع فصاحته قيل لو قال الا اذا اقتضى الحال خلاف ذلك لكان احسن لان الحال يقتضي ما ينافي الفصاحة كالتعقيد في المعميات في رعاية المطابقة او من رعاية الفصاحة اذا ارتفاع شان الكلام بالمطابقة لكن مبنى الكلام على الكثير الشائع ولم يعتد بالنادر القليل والجواب بلاغة الكلام المذكور **قوله** لحال والمقام متقاربا المفهوم حذا الوضع من هذا الكلام بسط الدليل الخ قوله فان مقامات الكلام متفاوتة بالمعنى وهو اختلاف مقتضى الحال لخصيص ذلك الامر الداعي باطلاق المقام عليه دون الحال والمكان اما باعتبار ان المقام من قبيل الوقت بمعنى رواج فذلك الامر الداعي مقام التاكيد اي محل رواجه او على تشبيه حسن التاكيد في مقام التردد مثلا بكيفيته منه وانتصابه من قيام الود بمعنى استقامته وانتصابه لانه كان من عادتهم القيام في مقامات الاشعار والانشاد فاطلاق المقام على الامر الداعي انما هو بملاحظة محل قيامهم **قوله** وايضا المقام بغير اضافة الى المقتضي الكثير والا فقد يضاف الى المقتضي بالكسر فقوله فيما سيأتي فمقام الفصل مقام ان يتردد المعنى طلب اضافة المقام الى المقتضي بالفتح لا بينه واضافة الحال الى المقتضي بالكسر بيانية **قوله** فقد تفاوت المقامات لاختلاف مقتضيات المقام **قوله** فيخرجه ايضا حكم الكثير اذ قد تفاوت المقام وتحد المقتضي كما ان مقام التعظيم ومقام التحقير يقتضيان الذكر وقد يقال المكر ان المختلفان بالاعتبار فان معنى الاول بلوغ الشيء في الارتفاع مبلغا لا يمكن ان يعرف ومعنى الثاني عكس فيناسب والمراد بالاعتبار في قوله عروه ان الاعتبار المعنى المصدري فيكون تفصيل لا فصل في التعبير باختلاف الاعتبار فلا ورد فتامل **قوله** ثم شرع يعطف على شواهم اي قال كذا ثم شرع وشرع سابق على نتائج **قوله** باجزاء الجملة فيه بحث لان الاجزاء التي اوردها الباب المصطلح عليها وهي التي يعتبر في انعقاد اصل الجملة جزء منها المفعول وله وان اورد اتم متها الم تعريف الاسناد والمسند اليه كما ذكره **قوله** اما الى نفس الاسناد فقدم الاعتبار الراجع الى الاسناد لكونه جزء امرا به يحصل الجملة وعقبه بالاعتبار الراجع الى المسند اليه لانه العمدة الكبرى لكن فيه بحث وهو ان الجملة في اصطلاحهم من اقسام اللفظ فلا يجوز عد الاسناد من اجزائها

هذا حكم

لانه ليس بلفظ فلا يكون المركب منه ومن اللفظ لفظا اللهم الا ان يقال انه اراد باجزاء الجملة اللفظ باعتبار الكثير اجزاؤها اذا التغليب باب واسع **قوله** بالبناء وايضا يحصل بنوع وجوبا **قوله** لكونه محذوفا او ثابتا فيه نظر لان هذه الاحوال ليست مختصة باجزاء الجملة بل تجري في الجميع وان لوحظ في الكل بالاختصاص المذكور اضافة الكل الى الجميع المسند اليه الشيخ قوله او الى المسند كما ذكر ويمكن ان يقال انه على حذف المضاف الى كمثل ما ذكر بل هذا المعنى يستفاد من نفس الكاف عما اسس **قوله** اذ بين الخصوص كالمبتدا ادنى فوقك في الدار رجل والفاعل في جاءني رجل وما ذكره ابن الحاجب من ان الفاعل مخصوص بالحكم المقدم مردود بان المحكوم عليه اذا اختص بغير الحكم كان الحكم على غير المختص فان قلت ما الفرق بين الفاعل والمبتدا حيث يجوز تنكير الاول بلا تخصيص دون الثاني في مثل رجل في الدار كما هو المشهور قلت الفرق ان في تنكير المبتدا اخلالا بالوضع من الكلام وهو الافهام لانه اذا كان منكرا مجهولا وهو متقدم على الحكم مع عدم استماع حديث المتكلم بخلاف الفاعل لانه لا يتقدم الفاعل المقتضي اللام حتى فيمكن ان يقال بعد ذلك ان السامع لا يصغي الى كلام المتكلم **قوله** على المسند اليه اي الذي اسند اليه وهو المسند فالصفة مسند لا بحكم المتن الراجع الى الموصول الا الالف اللازم بعده حتى يلزم حذف الشيء على نفسه **قوله** مع زيادة كونه مفردا فعلا او في معناه قيل اي كونه مفردا موصوفا بالانتفاء لا القسمين وهذا لا يوجد في المسند اليه قطعا ولذا جعل زائدا على اعتباراته فلا يرد ان كونه مفردا او فعلا موجود في المسند اليه وقد اشار اليه بقوله اي في ذلك فلا معنى لجعله زيادة على اعتباراته وفيه بحث اذ لا معنى لعدم الانقسام المذكور مقتضى الحال كما يقتضيه المباني بل المقتضى هو الانقسام والاقرب في الجواب اي الكون مفردا او فعلا من لوازم المسند اليه فلا يعد من الاعتبارات المناسبة للمقام ولهذا لم يتعرض له في هذا الفن **قوله** متعلقات الفعل مراد بالمتعلق ما يسمى في هذا الفن متعلقات الفعل كما في المتعلقات على الاظهر والا فليس كما سيذكره في صفه ان الحال نحو ولا يرد ان يقال قد يكون للمسند اليه متعلقات نحو الضارب زيد في الدار بالصوت جرا الى آخره ولان المتعلق في الحقيقة هو الحدث الذي يتضمنه الصفة وهو مسند الا مسند اليه فان ذلك لا الاحوال المسند ولم يسم ما ذكره بناء على الامر الاغلب **قوله** على الوجوه المذكورة في باب الفصل والتقييد للاطلاق والاطناب للاكثر ايضا اذ لا انفصال لما تحقق هذا اشارة الى الغرض الاول وهو المختص باحد او بجملة قوله في مقام الحصر ات اشارة الى الغرض الثاني وهو المختص بجملتين فصلا او قوله في مقام الايجاز

اشارة الى الفوائد التي وجوها لا يكون مختصا بشيء وبما ذكره ثم المفهوم من قول الشارح ثم شرع

في ان المقام في قوله فمقام التنكير والجزء ان يكون للتعليل اي خلاف كل واحد منهما ظاهر العبارة

مشعر بان العرض جعلا فراجع لا محل المذكور سابقا الا انه سيندرج في قوله فمقام التنكير

يباين لمقام خلاف التقديم فيه [illegible] فالصواب ان يقال اي خلاف نظر الا انه شائع في العبارة

غير عن خلاف نظر لخلاف كل منهما اشارة الى ان المراد لكل واحد من هذه الاربع

على سبيل البدل وملاحظة المفهومية والقصد فيه على ظهور المراد قوله وقد اشار في المفتاح النوعي

من نقل كلام المفتاح التنبيه على مراده فانه قد يخرج على بعض من زاد في العربية قوله لكونها

راجع الى الايجاز والاطناب الى اللفظ لا الى المعنى كانه قوله كلها ملك يستحسن قوله

وكذا خطاب الذكي فصل عما قبله لان هذا باعتبار الغير وما قبله باعتبار نفس الكلام ثم الظاهر

ان المراد ما فوقه طبق لا المعنى المصدري لكن مقتضى سلب الامور المذكورة التي هي

مقتضى الحال فالاظهر لا ذي التلبس اي الخطاب الذي له تعلق بالذكي مقتضيا لما الخطاب

الذي له تعلق بالامور الغير المذكورة في ان مقام الاول يباين مقام الثاني قوله وكان الانسب

الا ان يقال وكان الصواب لان الظاهر ان الذكاء على ما ذكره الشارح اخص من الفطانة فجاز ان

يريد بذلك اطلاق الاسم الكلي على العام بقرينة المقابلة والاولى ان يقال ان يذكر مع الذكي البليد

لان اللفظ انسب بالمخاطب لانه قد اعتبر في مفهومها ورود الكلام من الغير وقد يجاب عما ذكره الشارح

بانه انما هو بحسب اللغة واما بحسب الاصطلاح فقد يستعمل الذكاء في الفطانة يقال رجل ذكي وفلان من الاذكياء

كيا ويريدون المبالغة في فطانته مع ان فيما افاده المصنف رعاية حسن التسجيع ثم هذا الذي [illegible]

رعاية بين جنبه صاحب المفتاح قوله ولكل كلمة مع صاحبتها مع متعلق بمقام فحذف [illegible] الى

موضع كلمة كما اشار صاحب المفتاح او حال من لكل كلمة او صفة لها قوله اي مع كلمة اخرى الاظهر

ان يقول او ما نه حكما وانما ترك اعتمادا على كلام [illegible] قوله صوحبت

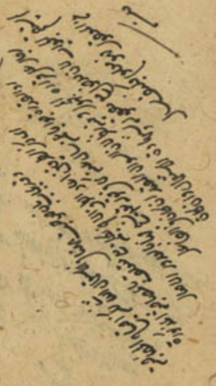
معها اورد عليه ان في العبارة صوحب معها او صوحبت بدون معها لان صوحبت ان جعلت

من قولهم صاحب زيد عمرا [illegible] في العبارة اي الاولى على ان يكون النقل مسندا الى الظرف كانه [illegible]

المقدم [illegible] وان جعلت من صاحب غير عمرا فالمناسب [illegible] بان الميم [illegible]

صوحبت [illegible] اي جعلت مصاحبة مع تلك الكلمة وبان صوحبت مسندا الى [illegible]

بالتاويل المشهور اي ادخل المصاحبة [illegible] المقصد التنبيه على ان المراد بالمصاحبة الجملية للاصل



بسبب التاليف لا المصاحبة الظاهرة بحسب الاصل في جهة الاشتقاق ايضا قوله ليس لكل مما ذكرنا

تفاوت المقامات في هذا الفصل يدل على تفاوتهما فيما ان الشرك [illegible] بالتاليف الثاني ولعدم الفرق [illegible]

قوله افتح [illegible] اي [illegible] وقد [illegible] بالفعل [illegible] من حاجة الى التقدير [illegible]

الموصوف [illegible] قوله اذا المراد بالمصاحبة [illegible] لا يتوهم ان التنبيه بالجملة [illegible] مطابقة للمعطوف

لان الكلام في الكلمة مع صاحبتها والظاهر ان المصاحبة في الكلمة قوله كذا ينبغي ان يعلم هذا

المقام اورد عليه ان ذلك التوجيه يستلزم ان يكون قوله ولكل كلمة مع صاحبتها اعادة لما سبق

اذ ليس حاصل ما سبق الا ان المقام المقتضي لذكر المسند مع المسند اليه الموصوف مباين المقام المقتضي

مع المسند اليه المنكر وعلى هذا فلان كان ان افادة جزاء الاعادة لكان الوجه ان يجعل القول

المذكور اشارة الى مباحث البديع نظرا الى ان المحسنات البديعية كالطباق والمقابلة والتجنيس

ونحو [illegible] فانما يستحيل كل مصاحبة الاولى ان يجعل قوله وكذا خطاب الذكي الى ان [illegible] مسائل

البيان بناء على ان البيان يتعلق بالاحوال الدلالات من حيث الوضوح والخفاء وذلك باعتبار

فهم المخاطب ولا يخفى ان قوله فمقام التنكير الى قوله وكذا خطاب الذكي اشارة الى مسائل المعاني

فيحصل الاشارة الى الفنون الثلاثة على الترتيب لا يقال هذا التوجيه يستلزم ان يكون تطبيق

الكلام على المحسنات البديعية داخلا في البلاغة موجبا للحسن الذاتي وهو خلاف المشهور

فيما بين العلماء لانا نقول ليست البلاغة الا مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال

سواء كان المقتضي المحسنات البديعية وغيرها فمباحث تلك المحسنات من حيث ايجابها الحسن

الذاتي [illegible] على اصل البلاغة من البديع من حيث ايجابها الحسن الذاتي باعتبار تعلقها

بمطابقة مقتضى الحال من المعاني [illegible] لكان اقتضاء الاحوال اياها [illegible] لم يشتهر

منهم القول بايجابها الحسن الذاتي [illegible] الاعتبار مع انهم [illegible]

في المقامات من المحسنات ما يكون اقتضاء الحال اياه كالالتفات والايجاز والتجاهل [illegible] على

ان سائر المحسنات ايضا يجوز ان [illegible] في البلاغة اجيب بان ذكره [illegible] ما لا ينتظم الكلام

[illegible] لان مع [illegible] مقاما [illegible] والفعل الواقع [illegible] ان مقاما

مع اذا [illegible] ذلك مما لا يخفى [illegible] على ان جعله اشارة الى مباحث

البديع لا يتاتى ان يعد [illegible] ظهور المراد [illegible] من المحسنات مثل التورية والايهام والمبالغة ونحوها

مما لا يكون بين الكلمتين [illegible] قوله فارتفاع شان الكلام [illegible] المقدرة الاولى بان [illegible] المطابقة الاعتبار

المناسب سبب لنقص الحسن الخ اذ مقول المطابقة للارتفاع شان الكلام فيها وانها هو زيادة
المطابقة وعلى المقدمة الثانية بان انتفاء المطابقة سبب لابتعاد الحسن الكلام ومحو
عليه انطباق تركيب الكلام على مقتضى الحال وعلى الانطباق فقد اجيب بان اصل الحسن الذاتي
يحصل عند المعبر بالفصاحة بمن ترفع شان الكلام منه بالمطابقة بعدها وقد يجاب بان المراد
بقوله في الحسن جهة ما يحصل اليه فلا يلزم الزيادة على الحسن في الارتفاع ولا ثبوت اصل
الحسن في الاطلاقات وفي افهم هذا المعنى من العبارة تكلف واقرب منه في الجواب
الاول ان يصار الى حذف المضاف في قوله بمطابقته الى بحسب مطابقته وكلما ازداد
المطابقة ازداد الحسن ولا يلزم منه تحقق الارتفاع في الحسن في اول مرتبة المطابقة
وعن الثاني ان المراد بعدم باضافة العدم الى المطابقة الجنس اذ شايعة الاضافة كلمعا
الى ما اللام كما بينا فيكون علة الانحطاط جنس عدم المطابقة لا كل عدم جنس
طابق وهذا الجنس يتحقق بعض ذمنه بان يترك مطابقة واحدة فليتأمل **قوله**
او المراد بالذات اولا منصوب على الظرفية بمعنى قبل وهو منصرف لا وصفية فيه
ولذا دخله التنوين مع انه اجمل التعقيد في الاصل بدليل الاخرة والا دايل كالعطي
لفظا والا فافرد وهذا معنى قال في الصحاح اذا جعلته صفة لم يصرف بقوله عاما اول
واذا لم يجعله صفة صرفته بقوله عاما اولا ومعناه في الاول اللازم من هذا المقام وفي الثاني
قبل هذا المقام والباء في الذات بمعنى في وهو وهو معطوف على اولا اي في الذات المعنى
بلا واسطة **قوله** لكونه اشارة الا ما سبق المراد ما سبق هو الكلام المقيد في الفصاحة في قوله
والبلاغة في الكلام لا قوله في فصاحة والدليل على ان الاشارة بعد التفسير وان كان
الكلام حقيق ماذكر هناك مطلقا انه لا ارتفاع بين الفصيح فان قلت لم لم يجعل اشارة الى الكلام
البليغ بعدم المطابقة قلت لانه قوله وانحطاطه بعدها يمنعه اذ لا معنى لان يقال انحطاط
شان الكلام البليغ بعدم المطابقة وهذا ظ **قوله** المعنى الذاتي الداخل في البلاغة
المراد بالمعنى الذاتي المعنى الذي منشأه ذات البلاغة لا ان الحسن داخل في ماهية البلاغة
وانما وصف بالدخول في البلاغة مجازا ان منشأه لا يخرج عن حد البلاغة ويحتمل
ان يكون باعتبار ان منشأه اعني المطابقة داخل فيها لان البلاغة هي المطابقة مع الفصاحة
قوله وبه يعلم لفظ المقام اي بمن مقتضى الحال التأكيد والاطلاق فيشمل الا الكلام المؤكد والمطلق

وسبيحي تمام البحث في تعريف علم المعاني **قوله** لان اضافة المصدر تفيد الحصر كما ذكر الرضي
من ان اسم الجنس اذا استعمل ولم يقم قرينة تخصصه ببعض ما يقع عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس اخذا
من استغراق ولكل لهم فيكون المعنى ههنا ان جميع الارتفاعات حاصل بسبب مطابقة الكلام
للاعتبار المناسب الذي يستفاد الحصر اذ لو جاز ان يحصل ارتفاع بغيرها لم يكن هذا الارتفاع
حاصلا لتلك المطابقة ولم يقع ملك الكلية **قوله** يجب ان يكون فان قلت لم لا يجعل الكلام
المقدر مبنيا على عدم ارادة الاستغراق في الاول فلا يحمل على الحصر لئلا يلزم ما
الثاني والبطلان قلت لانه لم يكن ما يلزم حملها على ظاهرها وهو يكون مقتضى الحال هو الاعتبار
المناسب محذورا **قوله** يجب ان يكون المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد المتبادر
من الكلام والمتصور منه في الواقع ان المراد هو الاتحاد في المفهوم اعني لا يجب ذلك بل يجب الصدق
ان يكون قوله المقتضى مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب من قبيل هو البطل المحامي وسيجي
تفصيله في بحث الفصل في قوله هو الاعتبار المناسب للدلالة على ان الوارد بعده حصر
وتأكيد الحكم دون الحصر ويحتمل ان يكون يراد بذلك ان المراد منهما واحد ما يتناول المساواة
والا لبطل احد الحصرين او كلاهما لانه لاستحالة اجتماع الحصرين صدقا فاما ان يكذب
احدهما او كلاهما قال الفاضل المحشي بطلانهما على تقدير التباين بين الاعتبار المناسب
ومقتضى الحال او العموم من وجه وبطلان احدهما على تقدير العموم مطلقا اذ يبطل الحصر
في الاخص وفيه بحث لان مبنى الكلام على ان الحصر الذي يستلزم وجود المحصور
في جميع افراده وانتفائه عما عداه ولذا اورد عليه النظر فلا شك ان يبقى الحصر في الاعم
والحصر في الاخص منافيا ثم لا يخفى ان احد الحصرين ليس ادعائيا لان الاول في الصدق والا لم
يلزم بطلانهما على تقدير من الاولين ايضا فعلم انه لا فرق بين التقادير الثلاثة لكن
اللازم لبطلان احد الحصرين او كلاهما ما ويمكن ان يجاب بانه ولا شك ان بطلان الحصر
في العام باعتبار جزئه الايجابي وبطلانه في الخاص باعتبار جزئه السلبي فيقول اذا
بطل الجزء الايجابي من الحصر في العام لم يمكن ان يبطل الجزء الخاص بواسطة ثبوت الحكم
... وان تحقق ذلك واذا بطل الجزء السلبي في الخاص لم يمكن ان يبطل الجزء الايجابي
من الحصر في العام بواسطة بخلاف من وجه فان بطلان كلا من الحصرين فيه باعتبار الجزء
السلبي وبطلان هذا الاعتبار لا يمنع ان يبطل الجزء السلبي للحصر الآخر بواسطة فيتحقق في الايجاب والسلب

قوله وفيه نظر وجه على تقدير ان يكون المراد بكونهما واحدا اتحادهما في المساواة ان
المخبرة اللازم مطلقا وان فيه لا يوجب شيئا والجمع اراد حينئذ على تقدير عدم الالتفات
بالمعنى السابق لعدم احد الجزءين او كليهما وجمع على تقدير ان يكون الالتفات في المفهوم
هو المدعى انه لم يتعرض في الدليل لنفي المساواة ومع احتمالها لا يثبت الالتفات وقد
يجاب عن الشارح على التقدير الاول بان منع الحصر ان مطابقة الاعتبار المناسب مطلقا
هو سبب الارتفاع ومطابقة مقتضى الحال كذلك فيلزم التساوي بينهما والاتحاد في كما
بالمعنى وعلى التقدير الثاني بان معنا ما سبق مطابقة الاعتبار من حيث هو اعتبار المطابقة وبعينه
مطابقة المقتضى من حيث مطابقة المقتضى فيلزم الاتحاد في المفهوم وهذا الجواب يتم
ان ساعد الخصم على ان المذكور يعلم من الجرين وهو الذي سماه الشيخ عبد القاهر حيث
يقول حاصل الاستدلال ان الحصر صح النظم في مواضع من كتابه من وضع الكلام موضعا
يقتضيه علم النحو والعمل بموجب قوانينه وهو معنى التعليق وكذا المراد بالتوخي ايضا
ان قلت التوخي هو الطلب فكيف يراد به ذلك الوضع قلت اقام السبب مقام المسبب كان
توخي علم المعاني بالتبع ثم المراد من وضع الكلام موضع الذي يقتضيه علم النحو ان يكون ذلك
بحسب الاغراض التي يصاغ لها الكلام كما نبه عليه بقوله ليس هذه المذكورات وبهذا ايضا
يخرج بذلك في التفسير ان ... وانما لا كان تمام علم النحو بعلم المعاني والبيان كما ذكره
الشيخ في مفتتح شرح المفتاح ثم لا يخفى ان ... تلك المعاني لا يتوقف على معرفة
علم النحو يمكن ان يقال اراد الشيخ علم النحو وتمام اصطلاحاته حتى يلزم ما ذكر علماء تركيب
البلغاء والسليقيين في حلية النظم وهذا ظاهر قوله فما ترجح بين ان يكون وبين ان لا
يكون النظام ان بين طرفي لو متعلق يرجح بمعنى تردد ولو مجازا كما ينقل عن الشيخ وجعله
من فاستوا اي دائرا بين ... فيحتاج الى تقدير لا من ترجح والاولى يستقيم اذا
ستعمال الانبه التكوك للراجح وفي بعض النسخ يتردد بدل ترجح ثم لا يخفى ان بين انما هو
بمعنى اذا الدور بين مجموع الامرين لا بين كل واحد منهما قوله وبابا ذا فيهما علم علما دارم الوقف
على سبيل التغليب في ... كلام في الاسلام وغيره واما منهم ان اذا استقل من امر على طي الوجود
كقوله واذا انقطب ... يحتمل ان يكون وفا لا سما لكنه اذا استقل فيما علم فهو اسم باتفاق
على ان استعمال الوقف في معنى الكلم شايع في عبارات المتقدمين ... ويتناول بعضها

ع ١

على بعض يتغافلان يرد لا يرسدا اذا كان حسدا سابق ... في سرد الحديث سردا
قوله بل وهذه اللفظة بل عطف على قوله وهي نقطة ... انما اثبت ...
بعد بل لئلا يتوهم ان المراد ابطال الكلام السابق كما هو الشايع اذا اريد بها قوله ولا هذا الى
المقام اي لا ان امور المذكورات ثابتة للالفاظ انفسها من حيث هي بل بعوض لها بسبب
المعاني والاغراض التي يصاغ لها الكلام قوله بالتركيب في مذهب السكاكي لا ان الافادة في المفردات
معنى هذا الحكم قولها بالتركيب تاكيد المعنى الافادة قوله وذلك ظاهر ... البلاغة ...
اللفظ باعتبار افادته المعنى الثاني ... السابق قوله اذ هي مطابقة ارادة
عدم المطابقة ما من شانه ذلك في المفهوم ... من الوصف بعدم المطابقة اذ لو اخذ بمعنى
السلب مطلقا لزم ارتفاع ... المطابقة وسلبها قوله على ما ذكر في الكشاف ... يكون
بالتاكيد معنى الكثرة ... العامل ما يليه ... على الظرفية قال صاحب الكشاف ... اجمل
قليلا في الاية المذكورة صفة مصدر محذوف اي شكرا قليلا ولم يذكر الشارح ذلك الاحتمال ههنا مع
ان وصف ... بالكثرة على معنى الاطلاق كما يقال زيد يسمى ... لاحتياج تذكر الوصف
... لم يقل بسمة كثيرة ... ولهذا اجوز ... قول ... كثيرا
ما يوهم الكلام على خلاف كلا الامرين على ان الانتصاب على الوصفية ... موصوف لا يحتاج
الى التوصيف فلهذا اشار ... الاعراب قوله وفي هذا اشارة اي في قوله فالبلاغة راجعة
الى اللفظ باعتبار افادة المعنى بالتركيب على قوله ويسمى ذلك فصاحة ايضا قوله الا عجمي والعربي الا
عجمي منسوب الى الاعجم وهو الذي لا يفصح وان كان من العرب والمراد بالعربي خلافه وفي شرح الكشاف
للقطب ان العرب سكان المدن والقرى والاعراب سكان البادية والموافق لكتب اللغة ان العرب
... المعنف المقابل للعجم والاعراب منهم سكان البادية خاصة والنسبة اليها اعرابي لانه
لا واحد له فلو اسقط الواو الى ... التوبيخ لكان احسن كما لا يخفى ... لانه انما ... يحمل النفي
والاثبات ... توضيح المصنف على ما ذكر في الايضاح ان الشيخ اراد بقوله فضيلة الكلام للفظ لا لمعناه
ان البلاغة ... للفظ صفة له باعتبار افادتها المعاني عند التركيب لا صفة لمعناه واراد برجوعها
الى المعنى دون اللفظ النفي ان وصف اللفظ بها باعتبار افادتها المعاني عند التركيب لا من حيث انه
لفظ مفرد من غير اعتبار التركيب وبهذا ظهر التوفيق بين نفي كونها من صفات الالفاظ واثباته
وبين نفي كونها من صفات المعنى واثباته فان كلام الشيخ يوهم التناقض من وجهين والشارح اشار الى دفع الوهم

الاول وقد يقال ان مدح التوصيف بين الكلام الذي بناه على نسخ اهلاف الفصاحة على البلاغة
انه اراد بالفصاحة حيث حكم بانها راجعة الى اللفظ المعنى دون المعنى الاول المشهور واراد بها
حيث ذكر انها صفة راجعة الى المعنى معنى البلاغة والشيخ بان قول الشيخ ان فضيلة الكلام للفظ
لا لمعناه حتى ان المعنى مطروح قوله على محمل الفصاحة على المعنى المشهور تامل قوله ولا شك انها
ايضا فان الموصوف بها عرفا هو اللفظ فان قلت لما كان محل تلك الفضيلة هو المعنى الاول
كما سبق به فكيف يوصف بها اللفظ قلت وصف اللفظ بها كوصف الرجل بحسن غلامه
على معنى كون اللفظ حيث دل على تلك الفضيلة كون الرجل بحيث حسن غلامه لا ينقال فليحمل كلام
هذا المعنى حتى يستقيم حمله وصفا للالفاظ المنطوقة لانا نقول هذا وان صح في نفسه لكنه لا يلائم
توصيف الكلام الذي فان مراده ليس الا بيان محل الفضيلة قوله والذي يحكم على كلا الفريقين الى آخره
على اطلاق كل منهما وتفصيل قوله على معناه اللغوي فيقال عليه يلزم ان لا يكون كثير من الاقوال البليغة
المشتملة على المعاني الثواني على المعاني الاول الشرعية والعرفية مثلا بليغا واجيب بان معنى
التعبير باللغوي على ان هذا القسم الاعم اكثر فلا نيافي وقوع المجازات او الكنايات في المعاني الشرعية
العرفية محال اول قوله دلالة ثانية اي واقعة في المرتبة الثانية بالنسبة الى دلالة اللفظ على المعنى
الاول لان للمعنى الاول والثاني دخيل معنى فوله لذلك المعنى لاجله وبواسطته فالدال على المعنى
المقصود هو اللفظ ايضا لكن بواسطة المعنى الاول فيكون وضعية وقد يكون عقلية كما نبهت
عليها الآن ومن حكم بانها وضعية بلا شك فلانه اراد بالوضعية ما للوضع مدخل فيها سواء الجليلة فافهم
والمراد بالمعنى المقصود هو الذي يريد المتكلم اثباته او نفيه والمسؤول عنه قصد البليغ وجهه كاثبات
الشجاعة مثلا قوله بل على ترتيبها ثم ترتيب الالفاظ في النطق على حذوها اراد ترتيب المعاني
جعلها في ترتيبها التي هي المناسبة للحال والمقام ثم ان الشيخ انما اطلق على ترتيب المعاني الملتفت
ترتيب الالفاظ على حذوها اسم النظم مع انها اي الترتيب الثاني انشاء دلالة ان العمدة في باب
البلاغة انما هي المقصود والاعتبار دون اللفظ والا طرار كما يطلق منقح الحال على
اعتبار الخصوصية مع ان نفس الخصوصية المعتبرة فلا نيافي ما سبق من كون النظم توخي معاني
النحو فيما بين الكلم حيث دل على كونه من عوارض اللفظ كما ظن الفاظ الاستاذ قوله والخواص
والمزايا والكيفيات المشهور ان الخواص عبارة عن الامور المستفادة من التركيب الموجود الوضع
ان المزايا والكيفيات عبارة عن الخصوصيات المفيدة لتلك الخواص فاطلاق هذه الامور على المعنى الاول

من قبيل المجاز او اصطلاح للشيخ كما يشير به قوله والشيخ يطلق الى آخره قوله هذه الاوصاف الراجعة
الى المعاني فيه بحث يكون الفصاحة والبلاغة والبراعة ونحوها من الاوصاف الراجعة الى
المعاني اللغوية ولا وجه له اصلا واجيب بعد تسليم ان المعاني الاول هي اللغوية بان المعنى الاول
هي محل الفضيلة لان ترتيبها في النفس ثم ترتيب الالفاظ في النطق على حذوها على وجه ينتقل الذهن
منها بواسطتها الى الخواص الافادة بلا اخلال ولا تعقيد هو البلاغة فيكون ترتيب المعنى الاول
على الوجه المخصوص منشأ الفضيلة وما طالبه الى آخره بلا شك قوله لان الالفاظ المنطوقة الى هي
الاصوات والحروف مبني على ان اللفظ صوت يعتمد على مخارج الحروف والحق ان كيفية عارضة
للصوت الذي هو كيفية يحدث في الهواء من نوع ولا يلزم قيام العرض بالعرض الممتنع عند المتكلمين
لانهم لا يرون الامور الحروف موجودة قوله فحينئذ يثبت انها صفات للالفاظ والمعاني
ولا يجوز في تحقيق المقصد على هذا بان يريد باللفظ في قوله فالبلاغة صفة راجعة الى اللفظ المعنى
الاول باعتبار افادته المعنى الثاني ولا يعلى باعتبار افادته المعنى على المعنى الاول حتى يكون
المعنى فالبلاغة راجعة الى اللفظ باعتبار افادة المعنى الاول لان توقيع قوله فالبلاغة راجعة
على توجيه البلاغة باباه فان البلاغة صفة اللفظ باعتبار افادته المعنى الثاني لكونها عبارة
عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال هو المعنى الثاني كما في الشرح ورد الانكار قوله
المعاني الثواني التي جعلت مطروحة في الطريق يوضح ان المعنى مثلا اذا كان منكرا فالبليغ وراءه
بشر كان شأن كل واحد منهما حقيقة بالله والانكاره لكن البليغ يعرف كيفية ترتيب المعاني
الاول المعقب ترتيب الالفاظ حتى يزول انكاره لخلاف غير البليغ فترتيب للمعاني الاول
هي المنشأ للفضيلة بلا ريب قوله والسبب انهم لو جعلوها يعني ان السبب ارتكاب التجوز
انهم لو جعلوا الفصاحة والبلاغة والبراعة ونحوها ذلك اوصافا للمعاني لتوهم انها صفة
المعاني الاول لاحتمال ان يراد المعاني الثواني فجعلوها نعوتا للالفاظ واراد بها المعاني الاول
وانه مبني عليه بان المعنى كما يحتمل الثواني عند اطلاقها كذلك قوله الالفاظ يحمل عند اطلاقها
الالفاظ المنطوقة بل اولا فلا بد بسبب الترجيح لان المعنى مشترك بين المعنى الاول والثاني
واللفظ عبارة للمعنى الاول وقد يجوز ان المجاز خير من الاشتراك فظهر فائدة العدول الا انا نقول
معنى ذلك ان اللفظ المستعمل في معنى اذا كان دائرا بين كونه مشتركا بين ذلك المعنى وغيره وكونه
مجازا في ذلك المعنى حقيقة في غيره كان الحمل على كونه مجازا فيه اولى لان التعبير عن معنى بلفظ

ثم حمل المعنى الاول وحمل التركيب العادي في الفصل فحر وهو
اشتمل على ترتيب الفضيلة في الثاني والفصل
عبد سرها

فان قيل الواضع الذي وضعه بوضع بدلا الاعمار
فلا يشترط الواضع منصور اللفظ الفا
للا يكون بسبب الترجيع

بين عليه مجازا او ساير التعبير عنه بلفظ بل عليه الاشتراك بعد القيام القرينة المعينة للمراد منه
كلي الاستعمالين ويمكن ان يراد بقي براده لو جعلوها صفات للمعاني بعيم انفي ما ظاهر الها
صفات المعاني الاول لان المعاني الثواني داخلة في البلاغة مع ان الكلام الذي ليس له معاني ثان
ساقط عن درجة الاعتبار عند البلغاء لكنه يخرج دد الذهن بين المعاني الاول والثواني
بخلاف ما اذا جعلوها صفات اللفظ اذ علم لون اللفظ المنطوق وبيناه للفظية
للفصيلة اظهر فيها دد الذهن لا ان ليس المراد واللفظ نفسه وكانت الملائمة بين اللفظ
والمعنى الاول وما لحدوث منها اقول واظهر منها دد الذهن البها وهذا العذر يكفي للترجيح
قوله بجعلونها الكلم واضح الى قوله والماهية الخ لحدوث عينه قيل عليه المفهوم مما سبق استعمال
الالفاظ في نفس المعاني الاول والمفهوم من هذا استعمالها في الصور التي وردت فيها
وبينهما تناف فكيف يحمل هذا الكلام عليه لما سبق على ما ينتسب اليها ان جعلوها اجيب
بان الشيخ يطلق على المعاني الاول الخصوصيات والصور ونظاير ما مبالغة تنبيها على انهم
وان كانوا يطلقون الالفاظ على نفس تلك المعاني ويصفون الالفاظ بالبلاغة ومانيت
كلها الا ان ملاك توصيفها على ما في تلك المعاني من الصور والخواص فكان المعنى الاول
نفس الخصوصيات والمزاج التوزيع وفيه نظر لان هذا الجواب يشعر بان المراد بهما
بالصورة نفس المعنى الاول وقوله حدثت في المعنى ولحدوث فيه مانع من الحمل على ذلك والاظهر
في الجواب المعهود ما حذف المضاف الى على الصورة والى معنى قوله وقولنا صورة دفع لما يتوهم
من ان المعنى ليس له صورة كيف يصح قولكم دام يريدون الصورة اما حدث في المعنى
هذا في ذكره الشيخ اي قيلي واعلم ان الكلام الذي نقل الشيخ عن دلايل الاعجاز لم يذكر فيه
على هذا الترتيب بل بعضه مذكور في اوايله وبعض في اواخره الذا حكم البعض بان
في نقل الشيخ اضطرابا لا اولا ولا ينبغي ان يظن هذا قوله تداعي الحروف وسلاستها
مذاقها ملايمتها للطبع وسلاستها سهولة النطق بها قوله والفصاحة عبارة عن كون
اللفظ هذا هو الاعتبار الذي هو منشأ المعنى الثاني للفصاحة فيكون عداده والا فان جعل
معنى ثالثا للفصاحة بطل الحصر الذي من كلام الشيخ فتأمل قوله لا يمنع ان يوصف بانه دال
اراد امتناع الوصف بالدلالة على تلك الفضيلة كما دل عليه السياق او اراد بالدلالة الدلالة
مطلقا لكن بالمعنى المشهور الذي يثبت للفظ الفصيح اعني الدلالة اللفظية وهو فهم المعنى من اللفظ

في بيانه ما سبق من قوله ثم يجد ذلك المعنى دلالة ثانية على المقصود قوله الى البلاغة في الكلام
انما حمل البلاغة على البلاغة في الكلام لان المذكور سابقا هو البلاغة في الكلام فليس مع
التعجيز في قوله ولا بان ملك البلاغة المذكورة وايضا الطرفان المذكورة انما يلايم البلاغة
الكلامية قوله اليه ينتهي البلاغة كذا في الايضاح شنيع اما الايضاح توطئة لدفع ما يتوهم
في المقام من كون قوله وما يقرب منه عطفا على حد الاعجاز كما سيأتي قوله وهو ان يرتقي الكلام
في بلاغته يشير الى ان الاعجاز في كلام الله تعالى بارتفاعه في بلاغته الى ان يخرج عن طوق البشر
على ما هو الحق الصحيح لا باخباره ولا باسلوبه الغريب لا بصرف العقول عن المعارضة وافراد
البشر بالذكر بنا على ان المشتهر بالبلاغة والمتصدي للمعارضة والا فالمعجزة ما يكون
خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الجن والانس والملك فتحكم فان قيل ليت البلاغة
فان قلت ان محل السؤال على منع تحقق الاعجاز في كلام الله تعالى كما يشعر به قوله لم لا يجوز ليكون
الجواب خارجا عن القانون لان منع المستدل سيما اذا كان خفيا لا يفيد اصلا وان
حمل على المعارضة يتجه انه لم يذكر دليل على تحقق الاعجاز حتى يعارض قلت الاشتهار دليل
لتحقق فيه اعني عن ذكره فهو ملحوظ فهو واعلم انه لا بد من ان يحمل علم البلاغة في قوله علم
البلاغة كما قيل بانها) هذين الامرين على المعنى الحاصل لان المعنى المشهور وهو علم لم يزد
اختصاصه بالبلاغة اعني علم المعاني والبيان كما قيل بانهما الفصاحة بل يحمل الكلام
بعد الحمل على المعنى العام تغليبا لان الكامل بانهما) هذا يعني الامرين هو المعلوم المخصوص
مع الحسي السليم كما سيأتي ان شاء الله تعالى قوله وكثير من مهره الخ انه يتعلق بالجواب الاول
الذي هو منع كون اول علم البلاغة قوله كما قيل بانهما البلاغة قالوا وبيانا تقديمه على قوله وكم
ولو جعلها المهارة اعم من الاحاطة فلا ما سبق في تعلقه بالجواب الثاني قوله وما يقرب منه
قال بعض الاعاجم الحواشي هاهنا وجوه اه وهو انما يقرب منه معطوف على طرفان وجزء
من ازاح البلاهة تشبيهه بهم باسم الاشارة او باعتبار كل من الطرفين فيكون اشارة
الى الوسط قال وهذا احسن لان في الكلام مراتب ثلثة للبلاغة للطرفين
والوسط وانت خبير بان توجيه فاسد لا نا نجد انه صاعد وفي العقل بالا فرق بين المعطوفين
بلا فائدة معتدة بها لقول هذا يستلزم استدراك قوله وبينهما مراتب كثيرة كما لا يخفى على
المصنف قوله فبني لا يفهم من اللفظ فيه بحث وهو انه ان اراد بعدم كونه مفهوما من اللفظ

انه يستفاد منه صريحا فيسلم ولا يفوت ان اراد انه لا يحتمله فمم واما ثانيا فلا يدفع الفساد
واما اذا اخذ الاعلى صحيحا فقط واما اذا اخذ نوعيا فلان ما يقرب من نهاية الاعجاز
لا يتبادر المرتبة الاولى بل لا يتبادر الا المراتب التي بعد المرتبة الوسطى لان القريب من النهاية
ما يكون اقرب اليها من الوسط كما لا يخفى على الفطن وجعله من قبيل النوع عن النوع بافراده
لا يستقيم اما اولا فلان ذلك انما هو في الاحكام التي لا يختص بطبيعة النوع اذ لا يقع زيد
وعمرو وبكر الا في افراد الانسان نوع والكلي ههنا كما نوعيا انما هو الطبيعة الاعجاز
لان علام المحاورة مأخوذة في مفهوم كما يستفاد كل فرد من طبيعة الاعجاز سوا نهايته
لما وزعمه ثانيا ذاكره واما ثانيا فلان التعبير عن النوع بافراده انما يجيء لا لبعضها
ومن ههنا ظهر ان قوله الحق مع الخ لا بطال الجواب الثاني كما هو المتبادر لا لبيان
الفساد المذكور بمعنى بناء على ان الحق على ما ظنه الاستاد **قوله** ويؤيده قول صاحب
الكشاف الخ وجه التائيد ان التعكيس يرجع الضمير الى المضاف لانه المقصود بالذكر كما
سيفصح عنه قوله وبعضه قاصر اعنه راجع الى حد الاعجاز ولا يخفى ان الانسب
لمحل قوله يمكن معارضته على الصفة الكاشفة حتى يتحقق اعصاء مراتب الاختلاف
فقد انبث بعد القصور عن حد الاعجاز امكان المعارضة ولا يستقيم الا ان يحمل
الكلام بمعنى الايه جاز في الجملة ارجاع الضمير الى المضاف اليه وحمل الصفة على المخصصة ولهذا
لم يجعل قول صاحب الكشاف دليلا على المدعى بل مؤيدا له بمراد الشريف الشريف
في شرح الكشاف على قوله لكان الكثير منه مختلفا بان ظاهر النظم ان الكثرة صفة الاختلاف
وقد جعلها صفة المختلف من غير ضرورة فان كون البعض منه مخالفا للبعض صفة للكل
ولا معنى لتخصيصه بالكثير منه **قوله** ولكان بعضه بالغا حد الاعجاز وبعضه قاصرا عنه فيه
بحث اما اولا فلان الاختلاف بين البعض واقعا في مرتبة الاعجاز والبعض قاصرا عنه
يوجد في القرآن ايضا فان مقدار اية او لا يجب ان يكون معجزا بالاتفاق فكيف يستدل
باستحالته على انه ليس من عند الله تعالى على ما هو المقصود من الاية واما ثانيا فلان قوله
ولكان بعضه بالغا حد الاعجاز لا يفيد ثبوت قدرة غير الله تعالى على الكلام المعجز وهو ظاهر
الفساد واجيب عن الاول بان المراد بالبعض ما وقع به التحدي وان قل نظرا الى ان ذلك
لان المقصود لا اختلاف في اللفظ ليس في القرآن ولكون بعض قليل من القرآن غير معجز مشهور كيف يتحد منه

مؤنه بعيد البعض بالزايد عليه وعن الثاني بانه مبني على التنزل وارخاء العنان على الكلام قوله ثم
وان يكون صادقا يحكم بعض الذي يعدكم كما قيل بان المقصود نفي كون القرآن من عند غير الله كلا
وبعضا والمعنى لو كان القرآن من عند غير الله فلا اقل من ان يكون بعضه منه ويلزم الاختلاف
المذكور اي بين بعضه الذي من الله بالغا حد الاعجاز وبعضه الذي من غير الله قاصرا عنه
قوله ومما ليس هو لا يخفى ان المراد بالاعلى على توجيه الشارح الاعلى الحقيقي وحد الاعجاز
مرتبته والاقرب ان يجعل اوما يقرب منه مبتدا او محذوف الخبر اي ما يقرب منه كذلك اي
هو حد الاعجاز ويجعل من عطف الجملة على الجملة وهذا اولى لما ذكره الشارح لجب اللفظ ولان
الحذ المؤدي لسلامته عن العطف على المبتدا وبعد تعدد الخبر والعطف على ابعد المذ
كورين واما حذف الخبر بعد قيام القرينة فالشيع من هذا وقد يعترض على توجيه الشارح
لو يجعل احد منهما انه سوف كلام المصنف يدل على ان مراده بقوله وهو حد الاعجاز بيان
الطرف الاعلى كما ان قوله في الطرف الاسفل وهو ما اذا غيره لبيان الطرف الاسفل على
ما ذكره الشارح لفوت هذا المقصد بل يتعين حد الاعجاز بانه الطرف الاعلى ما يقرب منه وثانيهما
ان لا تفاوت في البعض القرآنية وسره الله تعالى علم بكميات الاحوال وكيفياتها فلا
ان يلوم كلام المشتمل عليها في اعلى المراتب الا ان بعضا منه لقلته يمكن للبشر الاتيان
بمثله وان لم يقع فان قلت لا يمكن انكار تفاوت الايات في البلاغة كما ان رابعه
قال در بياو در فصاحت كيا بود يكسان لحن كر چه گوينده بود چون حافظ وچون اصحا
در كلام ايزد بيچون كه وحي منزلست كي بود تبت يدا مانند يا ارض ابلعي قلت التفاوت
انما هو في الايات بالنظر الى الاحوال المقتضية الاعتبارات في بعضها اكثر فالمقتضيات
المرعية اكثر من المقتضيات المرعية في الاخرى وذلك لا يقدح في ان يكون كل منهما في الطرف
الاعلى اي في مرتبة من البلاغة لا بلاغة فوقها بالنسبة الى تلك الايات لوجوب اشتمال كلامه
على جميع مقتضيات الاحوال التي في نفس الامر بناء على احاطة علم الله بها فاشار في بعض شروح
الايضاح الى قوله وما يقرب منه عطف على الاعجاز والمراد بحد الاعجاز لبلاغة في مقدار
صورة وبما يقرب منه البلاغة في مقدار اية او ايتين فكانه قال ولها طرفان اعلى وهو البلاغة
القرآنية فيما هو بين الطرف الاعلى بانه البلاغة القرآنية كما هو المقصود **قوله** ولا يخفى بان يبقى
الايات ناشيه لما ذكره من ان حد الاعجاز وهو الطرف الاعلى وما يقرب منه فان جميع الايات واقعة في مرتبة الاعجاز

مع ان بعضها اعلى ثم المراد ببعض الابيات التي يحكم فيها باشتمال المعارضة بما يكون مقدار اقصر سورة والسكوت عن التقييد للشهرة كما نبه عليه مما سبق **قوله** اى طرف البلاغة نقل عن الشيخ انه صرح بذلك تنبيها على ان الطرف الاسفل ليس من البلاغة احترازا عما وقع في نهاية الايجاز من ان الطرف الاسفل ليس من البلاغة في شيء وهذه عبارته لا نقال طرف الشيء لجنب المعنى المتعارف نهايته فلا يكون داخلا فيه لانا نقول الطرف الاعلى داخل في البلاغة قطعا فالانسب دخول الطرف الاسفل ايضا على ان قول المصنف ما اذ ما دونه التحقق عند البلغاء باصوات الحيوانات صريح في الدخول لدلالته على ان الكلام الواقع في الطرف الاسفل المحقق عندهم باصوات الحيوانات وكل كلام فيه المحقق لها فهو عند البلغاء بليغ ثم المراد من قوله الى ما دونه الى كل مرتبة كانت من المراتب التي دونه ادونه شيئا قليلا او اسفل فانه المتبادر عند الاطلاق وعلى كلا الوجهين لا يجوز ما ذكر في التفسير الطرف الاسفل الاعلى طرف الاعلى ولا الى المراتب المتوسطة **قوله** باصوات الحيوانات عرف الحيوانات اشارة الى ان المراد بها جميع الانواع وقد وقع في عبارة المفتاح منكرا والانسب حملها على ما ذكرنا لا على التنكير للتحقير او النوعية ولعله اقرب مما ذكره الشريف من ان التنكير للتقصير لا بمعنى وقوله بعيد عن الى حال عن الاصوات لا يقال يلزم الفصل بين الحال وصاحبها لان الفاصل في الحال والعامل فيه الفعل وفي الحال الجار لانا نقول العامل فيهما هو الفعل لان الجار اداة لوصل معنى الفعل الى مجروره وهو منصوب المحل بالفعل وبهذا الاعتبار وقع في ذي الحال وما يقال في امثاله من ان الجار والمجرور في محل النصب مسامحة في العبارة اتكالا على ما تقرر في القواعد كذا في شرح الكشاف للشريف وما قيل ان ما يعد ما مصدرية اى جنب الحاق الاصوات وحصولها بلاغة مقتضيا لها فاصدق انما هو الى ما موصولة اى جنب ما يتحقق من الامور الخ لا يقتضيها **قوله** سوا المطابقة والفصاحة هو نص متوقف بالاضافة ولذا وقع منه للوجوه اشارة الى ان ارادة تلك الوجوه بالنظر الى المطابقة والفصاحة والمراد بها وجوه تغايرها فلا يلزم كون كل منها تابعا للبلاغة سواء اعتبر اول الكل على الوجوه بالمطابقة ثم اعتبر تقييد تلك الوجوه بالمغايرة للاخر او بالعكس وفيه اشارة لما في المختصر بان الاشارة والاشعار المذكورين بلفظ منها وسبق كلامه انتهى بان الاشارة بام الف واسنادها الى توصيف الوجوه باخرها لا ينفك الى فتامل

قوله لانها ليست مما يجعل المتكلم موصوفا بصفة نقل عنه رحمه الله ان المراد انه لا يجعل وصف المتكلم بسبب هذه الوجوه بصفة ولا يسمى بسببها باسم في العرف كما يسمى بسبب البلاغة والفصاحة بليغ فصيح ولا يقال مرصع ومجنس فلا يرد ان وصف من صدر منه الترصيع بالمرصع وقد يفهم من هذا الكلام ان هذه الوجوه لو جعلت المتكلم موصوفا بصفة جاز ان تجعل تابعا لبلاغة المتكلم مع انه ليس كذلك لان هذه الوجوه اوصاف الكلام فلا محالة يكون تابعا لبلاغة الكلام لا لبلاغة المتكلم سواء جعلت المتكلم موصوفا بصفة ام لا وانت خبير بان مراد المانع من جعلها تابعة لبلاغة المتكلم فليتامل **قوله** ملكة يقتدر بها على تاليف فصاحة المتكلم لان مثل هذا التفسير للمقصود منها بطريق المقايسة وهذه وان كانت عبارة في التعريف لكن لا يجوز المصير اليها اذ الملكة التي يقتدر بها على تاليف كلام بليغ في نوع من المعاني مثل كالعلوم لا تجعل صاحبها بليغا على ان المتبادر من الملكة هو الكامل منها وهو ما ذكرنا والتعريف يحمل على المتبادر واعتبار العموم في كلام البليغ بناء على ان النكرة قد تعم في الاثبات بقرينة المقام او في التاليف على ان اضافة المصدر تفيد العموم منظور فيه لانه يستلزم انتفاء البلاغة في البشر لان من الكلام البليغ ما هو واقع في طبقات الاعجاز والاقتدار على تاليفه خارج عن طوق البشر وان قيد يوهم يلزم ان لا يكون متكلما بليغا الا ان لا يكون فوقه بليغ لان الابلغ يقدر على كلام بليغ لا يقدر عليه من هو دونه في البلاغة وفساده بين **قوله** انحصار علم البلاغة في المعاني والبيان لا علة له زيادة اختصاص بالبلاغة لان المراد بها ما يراد به اسم هذين العلمين لا لانحصار المذكور بمعنى فليتامل **قوله** وانحصار مقاصد الكتاب في الفنون الثلثة لان البلاغة لما علم انها لا تبتني وز عما ذكر وعلم ايضا ان لها توابعا علم ان مقصود الكتاب هو في علم البلاغة وتوابعها لا تبتني وز عن الفنون الثلثة **قوله** وفيه تنبيه على لصاحب المفتاح وذلك لانه عرف البلاغة ببلوغ المتكلم حدا الاختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها ولا يخفى ان الاول يستفاد من المعاني والثاني من البيان فلا يتوقف البلاغة على الفصاحة وما ذكره المقاصد من كلام ابن الاثير في المثل السائر لكن يرد قول صاحب المفتاح بان البلاغة مما لا يتنوع البليغ به بمتاز عن غيره وتحصل الاثار المختصة به ورعاية الفصاحة ليست كذلك لانه متوقع البليغ بما يميز هو بليغ بل هو امر مشترك بينه وبين غيره اذ غاية ما في الباب ان يكون الفصاحة للبليغ كالحيوان للانسان

فيه تعريض بجعل صاحب المفتاح البلاغة مستلزما للفصاحة حيث ادرج الفصاحة [illegible] فقط وحيث [illegible] كما جعلها مستلزما للفصاحة ... علم البيان

قوله ان كل بليغ كلاما ونقلى هذا من تتميم المشترك تنادوا بان كل من يسمى بليغا قوله الا ليس
كل فصيح بليغا يشير الى ان المراد بالعكس اللغوي لا الاصطلاحي الا لا موجبة جزئية قوله وهو ما يجب ان يحصل
هذا من قبيل الاستخدام لان المرجع هنا مصدر ميمي لا اسم مكان بدليل تعديته بلفظ الى والتعبير
المذكور انما هو للاحتراز بالمعنى الثاني وبه يتكشف تفسير المرجع بالمعنى الاول ثم المراد بالامكان الامكان
الوقوعي المقابل للامتناع بالغير لا الامكان الذاتي المقابل الامتناع الذاتي فلا يتجه ان
الامكان الممكن لا يتوقف على شيء قوله اي طباق الحكم للواقع ولا طباقه قيل مدار الصدق والكذب
فكيف يكون مرجعا له بالمعنى المذكور اجيب بان الصدق والكذب تفسيران بمطابقة الى الواقع
وعدمها وكلاهما يفيد للحكم او عدمها فجعل مرجعا لهما قوله عن الخطاء في تادية المراد اللام في الخطاء
للعهد والمراد ما يكون بسبب التعقيد المعنوي بقرينة قوله وما يحترز به عن الاول يعني الخطاء في التادية
على التمام اذ لا يحترز به عن التعقيد المعنوي على انه قد يقال الخطاء بسبب التعقيد ليس في التادية
بل في كيفيتها ولو قال عن الخطاء في تطبيق الكلام على مقتضى الحال لكان اظهر قوله والا لربما
ادى المعنى ظاهره ان المراد بالاحتراز عن الخطاء وعدمه فعلى تقدير ذلك الانتفاء
امتنع وجود الخطاء ويتعين تادية المعنى المراد بكلام غير مطابق لمقتضى الحال البتة فلا وجه لايراد
كلمة ربما انها سواء حملت على التقليل او التكثير اللائق بحال على التنزل والاخذ بالاذى سنه
فيكون المعنى وان لم يكن مرجع البلاغة الا الاحتراز عن الخطاء المذكور فلا اقل من ان تادية المعنى
المراد بكلام غير مطابق لمقتضى الحال في بعض الاحيان وهو مناف للبلاغة الجواب ان
تلك التادية على تقدير ذلك الانتفاء اما ان تتعين او لا فان كان الثاني فالامر ظاهر وان كان
الاول فيحمل على التحقيق فانها قد تستفاد منه كما نقله الشيخ من حواشي الشرح عن ابن الحاجب
ويمكن ان يقال المراد من كون مرجع البلاغة هو الاحتراز ان الاحتراز لازم فالمنفي المستفاد
من قوله والا هو نفي اللزوم اي ان لم يكن الاحتراز لازما بان كان معه وما كان الخطاء
متحققا وقد يجاب بان المراد بالاحتراز عن الخطاء المذكور رعاية حفظ النفس عن المجاوزة لا غاية
الاحتراز بوجود الخطاء اذ لم يكن غير حافظ وقصد التادية بكلام غير مطابق ليس لازما
لانتفاء هذه المحافظة البتة بل قد يوجد معه فلفظ رب اذن على حجره ويكون للتكثير
قوله وما يحترز به الا انسب بقوله الا الاحتراز عن الخطاء وان يجعل المرجع ايضا الاحتراز عن اسباب
الاخلال بالفصاحة قوله ويدخل في تمييز الكلام فيلزم قد موصوف الفصيح الكلام حتى فيلزم

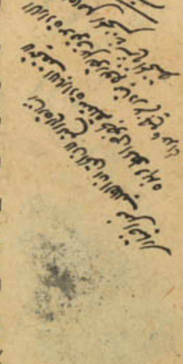
لا بهذا القدر فلو قدر اللفظ لم يحتج الى هذا ايضا اجيب بان بلاغة الكلام لما يتوقف بالذات على تمييز
الكلام الفصيح وتوقفها على تمييز الكلمات الفصيحة بواسطة توقف تمييز الكلام عليه فلهذا افرز
الكلام وايضا قد سبق ان فصاحة المفرد والكلام لما كانا حقيقتان مختلفتان فلو قدر المعمم
ما يتناول الكلام والمفرد لكان لفظ الفصيح كالمطلق بين معنى المشترك بلا قرينة فاحترز عن
توهم وايضا لم يسبق وصف مطلق باللفظ بالفصاحة حتى يحمل قرينة على تقديره قوله على
ما هو من الايضاح قيل عليه مرجع بلاغة المتكلم ايضا ذلك الامرين فلا وجه لتخصيص بلاغة
الكلام بكون هذين الامرين مرجعا لها اجيب بانه وجه هو الاولى الا ان مرجعيتها لبلاغة المتكلم
باعتبار مرجعيتها لبلاغة الكلام ويمكن ان يقال وجه ان الخطاء في تادية المعنى المراد مثلا
قد يقع بحسب مقتضى البشرية في حين من الاحيان للبليغ ولا يدل على انتفاء بلاغته لما في
الملكة المذكورة كما ان صوت المجتهد في بعض الاحكام لا ينافي الاجتهاد فالاحتراز عن هذا الخطاء
ليس مرجعا لبلاغة المتكلم ولا ينافيه وجود الخطاء المذكور احيانا بل انما ينافيه بلاغة
الكلام الواقع هو فيه ولا يعرف ذلك الا بان امرء القيس بليغ بلا شبهة مع ان كلامه
لا يكون بليغا كقوله غدائره مستشزرات الى العلى قوله وفساده واضح اذ الوضوح من الخ وما
فيه ويترتب عليه واشتقاء الخطاء المذكور وتمييز الفصيح من غيره موقوف عليه بلاغة
الكلام متقدم عليهما كما اشار اليهما في تفسير المرجع ولو سلم تأخره مع بناء عليه ما يفهم الوضوح ايضا
اذ ليس السابق من البلاغة الاحتراز عن الخطاء وتمييز الفصيح من غيره وهو ظاهر بل الوضوح
من جعل الكلام بليغا اتصافه بالطرق الواقعة وارتفاع شانه على ان البلاغة وصف الكلام
وتعليل وصف الكلام بما ذكر لا يخرج عن سماجة كما لا يخفى على الفطن قوله لان غايته ما يلزم مما تقدم
بعد ان المعلوم من توقف البلاغة للمتكلم افادة بلاغة المتكلم بهذين الامرين ان اريد بها
الاحتراز والتمييز نفس العقلين اذ توقفها عليهما ان اريد بها التمكين منها ولم يعلم كونهما عرضين
عنهما فتفسير المرجع بالعلة الغائية لا يناسب التوجيه بقوله فهم قوله على الاتصاف بهذين الوصفين
لم يرد به الاتصاف بالفعل بل من حيث الاتصاف اذ لا اقتدار المذكور عبارة عن بلاغة المتكلم وهي
لا يتوقف الاحتراز بالفعل مثلا بل على كونه بحيث يحترز فافهم قوله فهو انه مركب الاسم الاول
راجع الى التحقيق والثاني الى التمييز والمجاز اعني ارادة السالم صفة مركب اومانيف
من ان تمييز الفصيح من غيره كلي لا كلي وان هذه الامور جزئياته فارادة بدليل صحة حمل الكل واحد من هذه الامور

والجزء لا يحمل عليه كلمة فليس كل ما معتد به لان المراد بمنزلة الفصيح من حيث انه فصيح لا تمييز
ذاته من حيث هي ولانه صدق على كل واحد منهما ولو سلم فليكن محمولا على التشبيه قوله وكلمة
معطوف على اجتمعتم اي وطلق في لفظ كالسراج وهو ما قال مسرج كما اجتمعتم نازرا الى الحكاية
في قوله ما بين في العبرة توهم ان بعضا واحدا تبين من احد هذه الاشياء مع ان
من كل واحد منها بعضا اخر قبل وهو من حسن المعنى والنشر بكلمة او كما في قول نحو وقالوا الجنة
لن يدخلها الا من كان هودا او نصارى فيلي كلمة ما كناية عن جميع التميزات للحاصل بهذه
الاشياء اذ يحصل لكل منها بعض من تلك التميزات واعترض عليه ان الاعلام ولا معنى للاعلام
التميز الا خبر الموقوف اذ ليس المقصود العلم بالعلم واجيب بان المراد اظهار وجوه التمييز وهو من المعنى
عبارة عن الاتحاد الا ان هذا الاسم من قوله اذ يدرك بالحس فينبغي ان يراد تحصيل بالحس على
سبيل التجوز قوله لان من تتبع الكتب المتداولة ولا اراده عليه النزوزات من انه لم يذكر
من متن اللغة ان من الالفاظ ما يحتاج الى توقيف لانه بحث عن المعقولات فكيف يقال ان تمييز
السالم من غيره من علم متن اللغة ووجه الرد انه لم يكن المناسب بهذا التقرير ان يقول المعاني
ما يستفاد من علم متن اللغة كما لا يخفى وايضا لفظ الكتب عبارة عن التمييز وليس قولنا التمييز
كذا اكثر منع على انه قد لو قال ما يستفاد من المنح لا زيادة بدرك بل كان قد يكفي ان يقال و
من الحس قوله قد يطلق على جميع اقسام العربية فلو قال في علم اللغة لتناول جميع اقسام العربية
ولم يتعين المراد او في علم التصريف اعترض عليه بان المحل بالاعضاء هو مخالفة ما ثبت من
الواضع وذا لا يعلم من علم الصرف اجيب بانهم يذكرون الالفاظ الشواذ التي ثبتت في اللغة
ويقولون انها شاذة صح فيعلم منه ان ما عدا هذه الالفاظ خلاف ما ثبت من الواضع
قوله والتعقيد اللفظي رد عليه بان التعقيد اللفظي قد يكون بسبب اجتماع امور كل منها شائع
الاستعمال جاز على القوانين كما سبق اذا لم يجب الايجاز المخالف القانون النحوي فكيف يتبين
في علم النحو وغاية ما يقال ان النحو باحث عن الوضع الا ما لكل كلمة وان الاصل هو اثبات كل شيء
في موضعه وان جاز خلافه فيمكن ان يستفاد منه ضعف التاليف كما لا يخفى قوله والنوعي من هذا
الكلام الى قوله والثاني منه ما يتبين وقوله يحترز عطف على شيء والضمير فيهما راجع الى المقدر
انه لكونه عبارة عن العلوم والمعنى ولا بد من اعتبار امر هو معلومية كنه الامور التي يحترز
فيحترز عنها الترتيب على ما ذكر قوله لبعض اوجه وتبين ما ذكر من عز اعتبار كما ان المذكور للابعد ان البلاغة

الفن الاول علم المعاني

قوله لمكان من نه اختصاص اما مصدر ميمي بمعنى الثبوت او اسم مكان على انه من باب الكناية مثل
قولهم لقيت قيه مقام الذنب قوله يعني الخطاء في التادية الاقرب في التوجيه عبارة المتن
الغير لاحتياج المعاني لاما لا يحترز به عن متعلق الاول قوله ولا يخفى وجه المناسبة اما التسمية
الاول بالمعاني فلانه باحث عن افادة التراكيب وخواصها التي هي معان مخصوصة فعلى التسمية
اشارة يتعلق بالمعاني واما التسمية الثاني بالبيان فلانه متعلق بالابراز والمعنى الواحد وبيانه
بطرق مختلفة في الوضوح واما تسمية الثالث بالبديع فلانه يتعلق بامور بديعة والاشياء غريبة
كالترصيع والتجنيس ونحوهما واما التسمية لجميع بعلم البيان فلتعلقه بالبيان اعني المنطق
الفصيح المعرب عما في الضمير وتبيين وجه تسمية الاخرين بعلم البيان لانه اذا ناسب الكل
ناسب البعض بالضرورة ولا حاجة الى اعتبار التغليب والله اعلم بالصواب الفن الاول علم
المعاني ان اريد بالفن الاول الالفاظ والعبارات كما يدل عليه قول الشارح فيما سبق رتب
الكتاب على مقدمة وثلثة فنون احتيج الى تقدير المضاف ما في الاول او في الثانية اي معاني
الفن الاول علم المعاني او الفن الاول الفاظ علم المعاني وان اريد به المعاني اذ علم المعاني
الالفاظ تسمية باسم الدال وعكسه فالامر كذلك وباقي البحث سيجيء بيانه المقدمة فلا حاجة الى
الاعادة قوله لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب كلمة من في الموضعين ابتداء الا ان الابتداء باعتبار
الاتصال والمعنى لكون المعاني حال كونه ناشيا من البيان متصلا به بمنزلة المفرد حال كونه ناشيا
من المركب متصلا به والحاصل ان اتصال المعاني والبيان وجه نسبتها اليه مثل اتصال
المفرد بالمركب ونسبته اليه قوله معرفة المطابقة لمقتضى الحال يا ذا هذا القيد بناء على
ان البيان لا يعتبر به اذ لم يراع المطابقة لمقتضى الحال لا لان علم البيان يتوقف على علم المعاني
فان من لم يكن له ملكة بها يعرف اداء المعنى الواحد بطرق مختلفة لم يكن عالما بالبيان وان لم يكن
المورد مطابقا لمقتضى الحال غايته ان لا يكون بليغا قوله طبعا الاقرب انه صفة مصدر محذوف
بتقدير باء السببية اي تقديما طبيعيا ومثله تقدير وضعا بحذف الجار عن تكلف قوله وقبل
الشروع ايضا قبل الشروع في مقاصد العلم بيان الاشارة متقدمة على الشروع فيه لان
التنبيه الا انه ضبط الابواب كما يستعلم الاشارة اذا لم يقابل بالتنويع كثيرا ما يستعمل
في الامر السابق للشروع فلا يرد ان التنويع وضبط الابواب معروع بها فكيف قال انه قوله
فيه تساهل كثيرة الا ان يحمل على مذهب الاخفش وهو جواز زيادة الفاء في الخبر خطا وان اريد تطبيق

على مذهب المبرد فليتقدر الصفة بقرينة المقام اى لكل علم يفرد بالتدوين فيكون المبتدأ نكرة موصوفة بفعل مجوز دخول الفاء في خبره قوله فعليه ان يتوقعها بتلك الجهة اذا د يتوقعها يتصورها اجمالا وبعينها وينبغى ان طلبها من حيث انه جزئي لذلك المفهوم العام فيل ضبطها بجهة الوحدة اوبتلك الجهة موقتها لحصولها بها وبالوجوب الوجه الذى مال اليه الاعتبار الاول والابقاء ذلك الامر عقلا من ان يتوجه الى تصور الكل والامر من تلك الكثرة لحصولها فيما اذا كانت الكثرة محصورة ثم انتفاء موقف الكثرة الحاول لحصيلها بجهة الوحدة المخصوصة اما بانتفاء موقفها اصلا وهو ظاهر البطلان اذ يمتنع طلبها ح ولذا لم يتوجه ولا اما بموقفها انتفاء لحصولها بان يتوقعها بامر شيا وراء او تصور كل واحد منها الاجمالا بالتفصيل وعلى التقديرين لا يامن من فوات ومالا يعنيه ويبع وقته فيما لا يعنيه اما على تقدير الاول بعد تسليم امكان الشروع به فقط واما على التقدير الثانى فلان الكثرة ان لم تكن محصورة يعرف او فاته لتحصيل شرط الطلب التصور الظاهر ولا يتيقن ان لا يحصل المط فيفوت ويضيع الوقت في المعاد وان كانت محصورة فلانه يعرف من الاوقات لتحصيل شرط الطلب زمانا لا يبقى الوقت لتحصيل المط او يميل عن تحصيل الشرط فيتقاعد عن الطلب ويعلم الامر ان لا يبقى الطالب اذا تصور الكثرة بما فيها من جزئياتها واندفع على طلبها من حيث انها جزئيات لذلك العام فادرك الطالب الخ ما كيف يقال فات مطلوبه بعض تلك الكثرة وتلك الكثرة انما يكون مطلوبه اذا تصورها الطالب لحصولها والمفروض تصورها بوجه عام فليس المطلوب الا ما صدق هذا المفهوم العام مراة ملاحظة لها فنقول ان امثالا اذا اراد تحصيل العلم بالمنطق ذهنه من المطالب في الكل فلا شك ان مطلوبه في نفس الامر هو المنطق فان اتفق ان هذه الصفة لحصل باب علم كان من المعقولات مشترك باعتبار انه علم من المعقولات فلا شك ان مطلوبه في الحال وهو الصفة المذكور قد فات وهو ظاهر قوله لانه يقتدر بها على ادراكات جزئية حمل العلم هنا على الملكة بلحوق للاعتبار الاستخدام في قوله ويتخصص بما يتبه ابواب على ما اشار اليه الشارح هناك ثم المراد بالادراكات الجزئية اما الالتفات المخصوصة المتعلقة بالاصول الكلية فان كلا من الالتفات ادراك ويسالى جزئيا باعتبار انه متعلق جزئي من مطلق الاصول وهذا هو المناسب لقوله الاتى لما يمكن من استحضارها والالتفات اليها واما ادراكات جزئية



متعلقة بمواد مخصوصة مستفادة من تلك الاصول فان الملكة لما كانت وسيلة الى استحضار الاصول وتلك الادراكات مستفادة منها صح ان الملكة يقتدر بها على تلك الادراكات الجزئية لا يقال اطلاق العلم الملكة يقتضي ان من علم مسائل المعانى دون تلك الملكة لا يسمى عالما به مع بعض الكتب نقول اثبات عالمية بالمعانى لمن باز حادق على البلاغة الكتب الا ان يعتد بالجنسية الى من حيث يعرف بها تلك الاحوال في الجملة اذ لا يصدق عليها انما تكن من هذه الجنسية بل من حيث يقتدر بها على تاليف كلام بليغ لكن يلزم على هذا ان يكون علم المعانى بمعنى الملكة والبلاغة في المتكلم متحدين بالذات مختلفين بالحيثية قوله بيان ذلك ان واضع الفهم من كلام الشرح حيث حمل الملكة على ملكة الاستحضار سالما على ملكة الاستحضار ان لا يحصل لاحد علم المعانى بمعنى الملكة الا بعد تحصيل جميع المسائل وجرودتها عند لديه والحق انه يكفى ان يحصل كيفية للفن يتمكن بها من استحضار ما كان ماخوذا عنده من المسائل واستحضار ما كان مجهولا له منها كما اعتبر المنتهى التام في الفقاهة هذا فان قلت يلزم من هذا البيان ان لا يكون واضع الفن عالما به قلت غاية ما لزم ان واضع الفن بعد ان حصل له ملكة الاستحضار وحصول الاصول واستنباطها يحتاج في تحصيل تلك الاستحضار كسب جديد وقبل حصول تلك الاستحضار لا يسمى عالما بهذا المعنى وان كان عالما بمعنى اخر واى محذور في ذلك قوله كونها جهة ادراك الاصول والقواعد صح تشبيهه بالحيوة ايضا لانها طرق مقتضية للادراكات الجزئية فالعلم المستفاد من تقديم لذة بالنظر الى كون العلم المشبه بمعنى الادراك او لا معنى لكون الادراك المطلق جهة الادراك المطلق نعم الادراك المخصوص قد يكون جهة لادراك مخصوص الحق ان بالدليل جهة للعلم بالمدلول فتامل لكن المشبه بالحيوة العلم من حيث هو باعتبار كونها جهة الادراك من حيث هو هو كما يتبادر من العبارة قوله فلان علم النحو بمعنى ان المراد بالعلم المتعلق بالنحو هنا هو الملكة وان كان النحو عبارة عن المسائل قوله ان له حالة بسيطة اجمالية يمكن ان يراد ان يقرر اده التنبيه على ان الملكة المذكورة بالجهل وسيها من العلم الاجمالى الذي يتمحض بها فلا يرد عما ذكره الفاضل المحشي ويجوز ان يريد بالعلم نفس الاصول والقواعد كما يمكن ان يقف سكت عن حمل العلم على الادراك لان الادراك مقام الحقيقة فلا احتياج لبيان ارادته في اول علم البيان فالمعنى حملا عليه بناء على انه محتاج الى التقدير المتوقف اى علم بامور ثم العلم في الملكة او الاصول ان سم انه مجاز فلا شك انه مجاز مشهور كانت انه يتعود الاكثر اما باطلاقه من عليها فيخرج عن الاضمار

قوله على العلم بالكلمات او المركب سواء كان بايجاد تصورها منهما او التصديق بأحوالها وكذا الكلام
في الموقوف قوله دون علمه منقوض بجود الى من علم كيفية المكنون لا يعلمه الا العلماء بالله الا
ان يقصد بتسليم ثبوت هذا الكلام من رسول الله او من على ان اليا ء بمعنى اللام مجازا
اى صفة نعم الا العلماء والمخلصين كما اشار بقوله من اخلص لله اربعين صباحا ظهرت ينابيع
الحكمة من قلبه على لسانه والله اعلم بالصواب قوله ثم ذهل عنه ثم ادركه ثانيا قيل المراد ذهول يقتضي
للانسيان محوج الى كسب جديد والا فالظاهر بعد الذهول النفات لا ادراك الا مجازا او الحق
ان الذهول زوال الصورة عن المدركة فيكون الموجود بعده ادراكا وان كان بلا كسب جديد
ثم ذكره الشيخ اوايل الباب الاول ان الالتفات الذهني لما هو حاضر عنده واستحضاره
ايا بالكسب على ان الانه امر عرفي والتحقيق ما ذكرناه ولهذا ما دار الشيخ هناك الا بتسليم عليه
قوله والمعرفة ادل على استعمال الموقوف في الجزئيات بدليل قوله في الايضاح الاول كالشيخ
لهذا الكتاب فقيل يتوقف دون جمع رعاية للاعتبار بعض الفضلاء ومن تخصيص العلم بالكليات
والمعرفة بالجزئيات والفاء وفقال يعرف للتعريض لا للتعليل حتى يورد عليه ان مجرد استعمالها
في الجزئي لا يوجب اختصاصها به لصحته على تقدير الترادف ولا شك ان هذا الاختصاص معتبر
في ذلك الاصطلاح وقد يجاب بان ترك العلم الى المعرفة يستدعي نكتة والاوان على ذلك الاستعمال على
نكتة له قوله ادراكات الجزئية اى معرفة كل فرد فرد من جزئيات الاحوال المذكورة
جزئية المدرك يستلزم جزئية الادراك بالاضافة لا ادراك الكلي لان ادراك الكلي كالادراك
الجزئي ولهذا لم يتعرض لجزئية الادراك واشار بالتفسير الى ان جزئية الادراك بجزئية المدركات
والا فمقتضى الاصطلاح السابق بحسب الظاهر ان المتعلق بالمعرفة جزئيا لا نفس الادراك
ثم الاقرب ان قوله فرد من قبيل التأكيد اللفظي وقد يجعل من قبيل وصف الشيء بنفسه قصدا الى
الكمال او المراد كل فرد منفرد عن الاخر وحاصله معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والانفراد
دون الاجتماع وقد ترك لفظ كل في منه مع ان العموم او كان يقتضي معرفة فرد فرد والظاهر ان العموم
مستفاد من قرينة المقام فان النكرة في الاثبات قد تعم كما يجيء وانشاء الله تعالى ويحتمل ان
يحمل على حذف المضاف وهو كل بتلك القرينة قوله يعني ان اى اراد فرد فرد قيل فيه ان اراد
بلا ان الكل فرد فرد وان اراد الكل المعرفة لا المعرفة بالفعل قوله او البعض العز المعين اراد
بالبعض العز المعين مثل الثلث والربع والاكثر لا البعض مطلقا اذ لا وجه لقيد به الف فيه

لزوم حصول هذا العلم لمن عرف مسئلة من الجمع بين البعض المعين الحقيقي والاظهر وهو
ذلك اذا الثلث والاربع وان كان ان علم الدلالة موجود في البعض المعين ايضا كما لا يخفى قوله
لكل من عرف مسئلة منه قيل المراد مسئلة معينة لتلك الحوال لان المذكور في التشبيه احوال اللفظ
لصيغة الجمع فلا يلزم من ارادة البعض حصول العلم للعارف بالمسئلة الواحدة مطلقا قوله وكذا
المحسنات البديعية هذا مبني على المشهور واما على الحقق فما سبق من ان المحسنات البديعية قد يقتضيها الحال
فلا يلزم مما ذكر وعلم البديع الثالث من التوجيه بالحيثية المرادة كعلم البيان بعينه قوله وهو قرينة
مفتقرة يعني وصف الاحوال بما ذكر على كونه قرينة فلان تعلق الحكم بالموصوف بصفة ومما علم يفيد العلية
كالتعليق فاذا قيل اكرم الرجل العالم افاد ان علة الاكرام العلم فيفيد ان معرفة تلك الاحوال
لكن اللفظ مطابق بها مقتضى الحال فيساق الذهن لا اعتبار للحيثية واما المفاد وقواهم
عبارة عن هذه الاحوال هذا على حذف المضاف اى عن ملكة معرفة هذه الاحوال ولو قال
ان يعلم معرفة هذه الاحوال عبرة عن المعاني لم يحتج الى ذلك قوله وهذا واضح لزوما وفسادا قد
خالف فيه وبانه انما يلزم اذا لم يكن المراد بمعرفة احوال اللفظ معرفة احكام الاحوال الجزئية على
حذف المضاف وانت خبير بانه لا يفيد الا باعتبار قيد الحيثية المذكورة بان علم المعاني ليس عبارة
عن معرفة تلك الاحكام من حيث اى بل من الحيثية المذكورة فاذا احتاج لا فيد الحيثية فلو قال
قوله قد يقتضيها الحال الاحسن ان يقول قد يطابق بها اللفظ مقتضى الحال قوله وليس مقتضى الحال
لا تلك الاحوال بعينها حاصل السؤال انه يلزم اتحاد المطابق والمطابق به قد يجاب بان المراد بالاحوال
اللفظ الخصوصيات الجزئية كالتأكيد المخصوص في ان زيدا قائم وبمقتضى الحال الخصوصيات الكلية كالتأكيد
الكلام مطلقا واما القول بان المراد بمقتضى الحال الجزئيات العارضة للالفاظ بسبب الاحوال كالاحوال
صلة فيدا وقد من تعدد المعقول بما فيه البعد الى ما قلت شاملا وحاصل الجواب
ان لا اتحاد لان المراد بمقتضى الحال هو الكلام الكلي المكيف بكيفية مخصوصة لا نفس الاحوال
وبالمطابقة صدق المطابق من المعقول على المطابق الفاعل على عكس اصطلاح المعقول
فانهم يقولون الكلي مطابق للجزئي بمعنى صدقه عليه فالصادق عندهم هو المطابق الفاعل
فلا يلزم مطابقة الاصطلاحين فمآل المعنى الاحوال التي بسبب اشتمال الكلام الجزئي عليها يكون
من جزئيات الكلام المطابق بمقتضى الحال قوله والا فمقتضى الحال عند التحقيق كلام كلي ولذا
استدل عليه في شرح المفتاح بقوله في تعريف علم المعاني عن مقتضى الحال ذكره فان المذكور حقيقة هو الكلام لا الحذف

او السهو التقديم او التاخر وعورض بان قولهم انكار المخاطب وتردده يقتضي تاكيد الكلام
وجوبا واستحسانا وبالتزيد عند التاكيد وقول صاحب المفتاح الحالة المقتضية للذكر للحذف للتنويع للتكثير
لا في ذلك علم ان المقتضي نفس تلك الحال والحمل يجل على الحكم سيما ان كان الغالب من ان
اقتضاء الحال من الخصم انما هو بالنسبة الى تلك الاحوال لا الكلام المكيف واما ما ذكره من
دلالة التنويع فقد اجاب عنه الشريف بان بعض المقتضيات واداة التنويع مما يذكر فوجب
حمل الكل على التغليب رعاية لما جرى به من الاجمال والتفصيل والقول بان المقتضي نفس التاكيد
والتنويع لادائها انما هي مدفوع بان يرجح اقتضائها دباذنا كالحمل الالتفات سهو على التعلق
بالمسمى حمل ايضا ما يتعلق بالمذكور مذكورا عن ان المذكور حقيقة هو الكلام المحتج لا الكلام
الذي هو مقتضى الحال فلا احتج الى التاويل على التقديرين كان اختيار التاويل الموافق للتنويع
من غلط الموافق اولى وان وجه التفات بين الثا ويليين بان في احدها اعطاء الكلام
بالذي الذي هو عينه من الحقيقة وفي الاخر اعطاء المسبب حكم السبب الذي هو جزء وبرد على الا
ول بعد تسليم ان مقتضي اداتها انه ينبغي ان يكون المعلق مخصوصا او يجعل الاول من قبيل كون
المقتضي نفس المؤكد وادات التنويع بالسلام واشار الى جوابه في حواشيه على شرحه بان
اقتضاء التاكيد من جواتيها المؤكد قال وفي عليه بعض افراد التنويع الثاني انه ينبغي ان
يكون المعلق مخصوصا بزيادة لحذف او كثرة او قلة ما وليس كذلك هاهنا الا قل محل
على تقدير المضاف او التجوز في النسبة الاسناديه او جعل صيغ الكل مجازا عن الابعاد من قبيل
ذكر المقيد وارادة المطلق بقرينة ما ذكره من الاجمال والتفصيل وعلى الثالث انه يتوقف
بالحذف ولم ذلك اذ لا نعلم انه متعلق بالمذكور بحيث مذكور اللهم الا ان يحمل على ان
الحذف مثل متعلق باللفظ وهو من شانه ان يكون مذكورا في هذه الحالة ولا يخفى
بعده **قوله** انه كلام مؤكد اراد انه كلام مؤكد فيه ثبوت القيام لزيد لا انه افتقر في
العبارة اعتمادا على السابق الى الذهن وقيل انما اقتصر اشارة الى ان المراد قيل انما
يقال كلام مؤكد حكم فيه ثبوت القيام لزيد اشارة الى ان المراد انما يقتضي خصوصية
من الكلام المشتمل على الحكم الذي يقتضيه ثبوت الخ ولا دخل له في اقتضاء خصوص الحكم الا انه
جعل المقتضي المذكور لا نفي التاكيد لانه دعاه اليه مثل ما سبق واحوال الاسناد ايضا
جواب عما يتوهم من ان احوال الاسناد غير ما هو مندرج فيما سبق لعدم كونها لفظا مع انه باب من الابواب

هذا الفن وحصر ايها راجع الى احوال اللفظ **قوله** تتبع خواص التراكيب لا يبعد تلخيص
معنى التعريف تلخيصا للناظر من مؤنة الرجوع الى ما شرح في المفتاح مفعول التتبع الاستقراء
والخواص اسم جمع خواصية بمعنى الاثر او جمع خاصة وفي الافادة صفة للخواص تقديرا
لمتعلق معرفة وجعلها حالا وان كان اقرب لفظا ابعد معنى اذ لا حسن في تقييد تتبع
الخواص بحال كونها في الافادة ثم فايدة هذا القيد تخصيص الخواص بالمعنى الذي يتبع
في التراكيب احترازا عن الصفات المختص بها التراكيب لا باعتبار افادتها التركيبية او مفرداتها
الواقع فيها وجعل الافادة ظرفا للخواص لانها منبعها فكانها ظرفه لها واختيرت الافا
دة على الدلالة والاعلاء ان المعتبر في الخواص افادة التراكيب ايانا للسامع لا مجرد
دلالتها عليها وما يتصل عطف على الخواص وضميرها للتراكيب ومن الاستحسان
بيان لما في والمراد بالاستحسان على ما في شرح الشريف للمفتاح مفهوم للتقبيح ومن جزئه
علم الاستحسان وفايدة ذكرها ان التركيب المقيد خاصيته قد يستحسن من متكلم فقال
فيحصل على انه قصدها ولا يستحسن من اخر في ذلك المقام لسوء ظن به فلا يحمل على قصدها
بل على صدورها من الباقي وكذا حال المخاطب فلا بد لصاحب المعاني مع معرفة الخواص
من معرفة كون التراكيب مستحسنة وغير مستحسنة ليتمكن من ايراد تراكيبه منطبقة على ما هو ساقها
لاجلها ومن حمل كل تركيب يرد عليه على ما يليق بحال المتكلم وقوله ليحترز متعلق
بالتتبع وتنبيه على الوضوح ويجوز جعله من جزء من الحد لزيادة الايضاح وان لم يكن لا فادة
شي والمراد ان هذا الاحتراز فايدة دون هذا العلم لا جملة فينبغي ان يقصده المتتبع
حتى قصد تحصيل قصد غرض اخر لم يخرج بذلك عن كونه علم المعاني كذا في شرح الشريف
للمفتاح وذلك ان يحمل اللام في ليحترز للعاقبة كما للموت يعني ان غاية التتبع المذكور
وعاقبته هو الاحتراز من غير اعتبار اصلا واما قوله المقدمة لبيان الحد والنوع فما
بالتتبع لما دافع الكفر او الوهم بمعنى الفايدة ثم ذكر الوقوف بعد المعرفة المفهومة
من التتبع تنبيه على انه سبب الاحتراز حضور الخواص في الذهن لا مجرد المعرفة ولو
بعد ذهابها كما في حال الذهول وانما لم يتعرض للاعانة لكونها لازمة للوقوف عادة وتعلق
تطبيق الكلام على المقتضى قد فهم من الشرح **قوله** تتبع خواص تراكيب يتحقق معنى
التعريف وفوايد معه وستدعي نوع بسط فليطلب من شرح المفتاح للشريف

قوله لوجهين لم يذكر الوجه الثالث الذي ذكره الشارح في الايضاح وهو ان قوله ونحوه من الكلام لحيث جهالة المحدود عن الالفاظ المبهمة لان المصنف لم تذكره استعمالا بل يرد به الوجهين السالفين حيث قال علمه نحوه وعن فهم لم يبين مراده به فكانه لم يعتد به وقد حقق الشريف في شرح المفتاح ان المراد به علم الالحان قوله والثاني ان فسر التراكيب لزم حاصله لزوم تعريف المعاني بالمجهول لانه اخذ فيه تراكيب البلغاء ومعرفتها يتوقف على معرفة البلاغة الماخوذة في تعريف التراكيب فان اراد بها تراكيب البلغاء ونقدها والدور في تعريف البلاغة مجهول لان التعريف الذي ذكر لا يفيد معرفة الدور المحدث واذا جهلت البلاغة جهلت تراكيب البلغاء الماخوذة في تعريف المعاني يتوقف معرفتها على معرفة البلاغة وان اراد بها ولم يصه كانت الجهالة لها وعلى هذا التقدير لا يرد ان يقال لزوم الدور او ذكر المجهول في تعريف البلاغة لا يكون سببا للعدول عن تعريف المعاني بما ذكر ولا احتياج لا بيان لزوم الدور في تعريف المعاني ثم يرد عليه يقال وقد قدم في فان قلنا به تيسيرا اما ان لزوم المحذور الثاني مبني على تعريف السكاكي للبلاغة بما ذكره فلا يكون سببا لعدول المصنف عن تعريف المعاني بما ذكر لعدم تعريف البلاغة بما عرفها به السكاكي وقد يوجه بانه لما كان ان لزوم المحذور في تعريف المعاني على تقدير معتد به وهو تقدير تعريف البلاغة بما ذكره صاحب المفتاح حذف الدرب عن الدور فعدل عنه واعلم ان السكاكي لم يرد بتعريفه للوازم حقيقتها وبايراد تلك الانواع على وجه التوضيح للحقوق باسرها وايراد الوجوه منها لها بما تعرف عليه في الكلام انه توجيه للحق وايراد الوجه قوله كما صرح به في كتابه حيث قال قال في القسم الثالث واذ تحققت ان علم المعاني والبيان معرفة خواص تراكيب الكلام ومعرفة صناعات المعاني بالوجوه المذكورة من قبيل المسائلات التي لا تحصل بالمقصود الا ان العلم اما عبارة عن الملكة او الاصول والقواعد او ادراكها والمعرفة المذكورة ليس بشيء منها والتوفيق ان المعاني ملكة معيدة لتلك المعرفة او اصول وقواعد معيدة ايها ولوازمها بالتبع الملكة المبنية عليه لكن ان اطلق قوله نفيها على ان معرفة حاصلة مبنية على العلم المدون وهو انه اذا استعمل الشيء المسبب او بالعكس فالمراد السبب المخصوص والسبب المخصوص مثلا اذا قيل رعينا الغيث يكون المراد بالغيث النبات الذي هو سبب الغيث لا مطلق النبات قوله حتى ان معرفة الوجه قوله وكذا علم الله ملائكته في هذه العلوم وان كانت تخرج عن التعريف



يجوز ان اذا جعل جزء منه الا ان المراد الاشارة الى التنوع من اول الامر على ان ذكر الشيخ فوايد انه مثل الاشعار بصعوبة المطلب والتنبيه على طرائف العلم قوله بعد تسليم دلالة كلام السكاكي اشارة الى منع ذلك بان يقال قوله وهو تراكيب البلغاء ليس جزءا من التفسير بل التفسير قوله الصادرة عمن له فضل تمييز وهذا جملة معترضة لبيان ان هذه التراكيب في الواقع تراكيب البلغاء ولا يلزم منه اخذ البلغاء في تفسير التراكيب قوله واقول لا يلزم من قوله تتبع خواص حاصل الجواب اختيار الشق الثاني من الترديد المذكور ومنع لزوم التعريف بالمجهول فانه انما يلزم لو لم يكن في الكلام ما يشعر بان المراد بالتراكيب تراكيب ذلك المتكلم وهو ممنوع فان المفهوم من التقادير وكذا الايراد حيث كانت مضافة الى المتكلم ان يكون التراكيب ايضا بهذه المثابة اذ لو قيل مثل البلاغة هي بلوغ المتكلم في تادية المعنى حدا له اختصاص بحيث كلام جزء على ما ينبغي على ماله معنى التوجيه بالنظر الى تراكيب العرب لكان ركيكا اللهم الا ان يحمل التادية على تقديرها وكشفها على الوجه سواء كانت مقاصدة ام لا على ان الشيء بصدد دفع اعتراض المصنف فيكفي له بيان التراكيب المذكورة في التعريف ولا حاجة الى ان يبين القيام عن ما سطلقا فقوله لا يفهم تجوز اشار المبالغة مقام المحاورة لا تسع مثله والمناقشة في العبارة بعد وضوح المقصود ليس من داب المحصلين قوله ان يكون لنفي شك الاظهر والعبارة ان يقول نفي شك من ان يكون لكن ما ذكره ملائم لما في المفتاح حيث قال من ان يكون مقصودا لنفي الشك قوله معنى تطبيق الكلام لمقتضى الحال اراد به معنى تطبيق كلام له وان فقد ذكر في شرح المفتاح في قوله تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره ان الكلام اعم من الذي يولفه وتطبيقه ان يورده على ما ينبغي ومن الكلام الذي وتطبيقه ان يحمله على ما ينبغي فكيف يكون تطبيق الكلام على الاطلاق معنى التوضيح وقد وجه بان المراد توجيه خواص تراكيب نفسه فخاص تراكيب ذلك المتكلم قال الشريف في شرح المفتاح وليس شيء اذ لم يعرف للخواص من يضاف اليها وقد يجاب بان الاصل في تعريف للاضافة وان كان هو العهد لكنه يستعمل في غير الاصل كثيرا شايعا كما سيجيء في احوال المسند من هذا الكتاب قوله وليس المعنى على انه يورد تشبيهات التشبيه ونحوها لا محذور في هذا المعنى اصلا اما اذا اريد ما تشبيهات والمجازات انواعها فقط واما اذا اريد به الكل منها فلان المعنى لو ابراد امثال التشبيهات والمجازات وامثال هذا كثيرة مستعملة يقال فعلت وقلت ما فعلت وكل تشبيه المراد منها على له من سكن من الادراك حتى يجوز ارادته في التعريف وكذا الكلام في توجيه

خواص التراکیب ... تعلق ... من تراکیب المتکلم مفهوم من قوله ما وبه
المعنی اذ المعنی بلیغ للتفهم ... تراکیبه حال اختصاص تبوعه خواص التراکیب
... من علم المعانی ... النشبیه والمجاز والکنایة المعلومة فی علم
البیان ... تطبیقه الی کیفیة الکلام حتی یعم مطابقا لمقتضی الحال
قوله ویخص المقصود لا یخفی ان ... مبارة المتن راجع الی علم المعانی لکن لما قال
... کالشرح لهذا الکتاب ... المقصود ... الشیء
لفظ المقصود ما سیاتی تنبیها علی ان المختص علم المعانی باعتبار کونه مقصودا اصلیا وبهذا
ظهر ... ذکر المعانی اشرة اتصالها حیث دونت
مع فلفظ ... فی التخفیف وبهذا التوجیه ظهر کون الکلام من قبیل انحصار الکل
فی الاجزاء وارتباط قوله والا الصدق علی المعانی حیث لم یعرف لصدق المقصود
علی المتن بما قبله واندفع ما یقال ان المختص هو المقصود من علم المعانی وصدقه علی کل
باب ... انحصار الکل فی الجزئیات لا یرد ان الکتب والفنون خارج عن علم المعانی
للفظ بان ... فلا احتیاج لتمام المقصود الی ... وان اجزاء العلوم
ثلثة کما تقرر الموضوعات والمسایل والمبادی فلا یکون الکل ... علم المعانی منحصرا فی
الاجزاء الثمانیة ولو ... من التحقیق والمقصود ... المقام والمعنی جمیع
المقصود الذی ... من علم المعانی المتداول ولو ... التغلیب والتسامح له ولجزه
من الکتب والفنون المسایل والمبادی والموضوعات لاشتمال الکلام ایضا ...
هذا الکلام ... الظهور ان المذکورات فی الابواب الثمانیة اصول وقواعد واورد لفظ
الکل اشارة الی ... العلم ... والمحمول ... المسبب ... تامل
قوله لا محالة مصدر میمی بمعنی التحول من حال الی ... الیه وجزئها محذوف
ای لا حالة موجود والجملة معترضة بین اسم ان وخبرها مفیدة تأکید الحکم قوله قایمة بنفس
المتکلم لا شک ان تلک النسبة فی الخبر ... ایقاع النسبة او انتزاعها وفی الانشاء ... مثلا
هو طلب ... نفس المتکلم کونها ... موجودة فیها وجودا ... حاصلا
کسایر صفات نفسه لا انها معقولة له خاصة صور ... ذهنیة للفظ بانها لا احتیاج
التحقیق الی ... الایقاع او الانتزاع وبان الموجود فی نفس ... الطلب هو طلب ...

دالله.

والخارج لا یجرد ... کذا افضل من ... قوله ... تعلق احدهما ... الکلام بالانشاء
اذا النسبة ... المعنی ... تعلق احدهما ... الکلام باعتبار ... المطابق لها ...
... بان من قال زید قایم او عالم بمعناه فهو متکلم بالکلام ... التامة
نفسه قطعا ویجاب بان اطلاق المتکلم بالکلام علی ما ذکر ... باعتبار المعنی ...
او باعتبار ان ما فیه کلام فی نفس الامر ای مشتمل علی النسبة بحیث یصح السکوت علیه اذا صدر
عن ... عالم بالوضع لا لطلب ... والحق ان اعتبار قیام النسبة بنفس المتکلم باعتبار
الغالب او لحسب الظاهر اذ المراد قیامها بها لولا المانع او انها من شأنها القیام بها والقرینة
ما یسمع من ان قول الشاک والمجنون والنائم والساهی کلام اذ من البین ان لا قیام
علی المعنی المذکور بنفس شیء منها قوله لانه لا یشتمل النسبة الا ... ولو ارید بایقاع
النسبة ... الکلام حتی یشمل الانشاء فان من ادخل النظم باعتبار ... النسبة
المتعلق ... للنفاد ذکر الانتزاع ... مع انه ... الاشتمال ... النفی
فی قوله والانشاء ... العقد ... بحیث انه خلاف ... ان کانت النسبة
مجرد والانشاء فتامل قوله سواء کان ایجابا او سلبا المضاف محذوف ای ... الایجاب
او سلب والا ... المذکور لیس بایجاب ولا سلب کما لا یخفی قوله فی احد الازمنة الثلثة
نقل عن ... خارج لها ان هذا معنی قوله فی احد الازمنة الثلثة ... لا یتوهم
من ان الاخبار الاستقبالیة الایجابیة مثلا ینبغی ان یکون کاذبة کلها والسلبیة صادقة
کلها اذ لا نسبة خارجیة ... فیصدق السلب ویکذب الایجاب ... لان الکذب عدم مطابقة
النسبة الکلامیة للنسبة الایجابیة المحققة لا انتفاء المطابقة مطلقا ولو بانتفاء المطابقة
فعلی تقدیر انتفاء النسبة الخارجیة ... لا یلزم الکذب بالنظر الیهما فالصواب ان یقال فی قوله فی
احد الازمنة الثلثة اشارة الی الاخبار الاستقبالیة لا یدخل ... الاشیاء وقلت ...
انه لیس ... نسبة یطابقها هذا الاخبار لا انه لا نسبة اصلا ... زید
یلزم ان یکون کلها کاذبة اذ لا نسبة خارجیة لها ای لا تطابقه قوله تطابقه او لا تطابقه
... الفایدة ... للمباحث المذکورة فی الخبر الان ... لانه مدار الفرق بین الخبر والانشاء
کما لا یخفی قوله فالکلام خبر ای من حیث احتماله للصدق والکذب لا انه قضیة ...
ومقدمة ومطلوب ونتیجة من حیث انه یحمل علی الحکم ومسؤول عنه ... ودلیل ... به ...

قوله وان لم يكن للتنبيه فائدة كذلك المقصد ارجاع التحقيق الى العقد الاول بقرينة ما اشتهر
ان الخاتم الاشارة قوله متعلقات بكسر اللام على الحذف كما حققه فيما سبق قوله كالمصدر
واسم الفاعل والمفعول المشهور في كتب النحو ان معنى الفعل اصطلاحا ما يفهم منه معنى الفعل
لا بخصوصه كحرف التنبيه واسماء الاشارة ونظائرها وشبه الفعل هو ما يشتق من معنى الفعل
بصيغته وقد يطلق معنى الفعل على ما يشمل القسمين ويسمى شبه الفعل وكلام الشارح مبني عليه
وعلى المراد بالفعل معناه الاصطلاحي لا ما يعم الحقيقي وان كان كلام الايضاح يشير به قبل الكلام
قوله اذا كان فعلا او معناه اراد بالفعل الاصطلاحي وبمعناه ما يعم المتعارف وهو ما يفهم
منه معنى الفعل لا بخصوصه كحرف التنبيه واسماء الاشارة ونظائرها وشبه الفعل وهو ما يشتق
منه ذلك بصيغته ولا وجه لتخصيص بالجزء اجيب بان وجه التخصيص بالذكر كونه اسبق في الاعتبار
وادخل في الاشتمال على اللطائف كما يشعر به تفسيره اول احوال الاسناد قوله ولا حاجة اليه بعد
تقييد الكلام بالبليغ اجيب بان الوقف التنبيه على ان هذا القيد مأخوذ في مفهوم الاطناب ولو لم
يعتد الزيادة بكونها لفائدة لم يفهم اعتبارها في مفهومه وان كان كذلك في نفس الامر قوله
فالاول يهم قبل بيان السبب القليل وطعن انه لا دلالة على المقصود الا بالاشارة الا المسائل اجمال
ولذا قال فالاقرب دون فالصواب قوله ومن رام الاقوال نفسا او كلاما اكثر واظهر د
على المطلق اسامي الاشارة الا ان كلام المصنف فلم ينته ارباب الفن بقصوره عن افادة ما ابهم
قوله يعني بالباب السادس اهو ابا النحو الا نفس الشرح واما بالنحو الا ترتيب المصنف فالباب
السادس هو الانشاء وكذا الكلام فيما بعده على ما يفهم من الترتيب السابق المذكور وبعده
في المتن والاخ الكلام عن الاشارة الا ان الترتيب الاقرب هذا الذي ذكر الا انا ذكره المصنف
قوله ولذا لم يقل احوال القصر اي لكون القصر والوصل والفصل احوالا في نفسها افرد واما الانشاء
فلما وسط بينها لاقتضاء سوق الكلام اياه فصد فيه المنا كلمة لطرفيه ولظهوره لم يتعرض له قوله
وسم هذا البحث بالتنبيه لانه من وسم وسماه سمة اذا اثر وسمة ذكر والهاء عوض عن الواو
في قوله لانه قد سبق منه ذكر ما لاشارة الا ان التنبيه انما يستعمل فيما تعلق به غرض من العلم
سابقا او كان ما حكم كالبديهيات او انه يستعمل فيما لا يحتاج الا الدليل كالبديهي وما تعلق
به علم سابق في حكم قوله فلا ورود كي يلزم صاحب المفتاح حيث ابطل تعريف الخبر بما يحتمل
الصدق والكذب بان الصدق موقوف باطلا عن النبي على ما هو به فيتوقف معرفة الخبر على معرفة الصدق المتوقفة

على معرفة الخبر واعترض عليه الشارح في شرح المفتاح بان اللازم فيه ان التعريف الخبر او الصدق للزوم
الدور لا فساد تعريف الخبر على التعيين كما هو المدعى ودفعه في ... بان ما ذكره في جانب نقل الكلام
واما لجانب اللازم لم يمكن ابطال كل منهما على التعيين حتى ... ففيه اخذ الصدق
في تعريف الخبر غير صحيح لانه معرف بالخبر فاخذه في تعريفه يكون دورا وكذا القول لا يصح تعريف
الصدق بالخبر لان الصدق يلزم في تعريفه فاخذه في تعريف الصدق يوجب الدور ثم الوارد من الاخبار
المذكور الكشف ولذا اعاد تعين لا الاتيان بالخبر الجزئي حتى يحد الدور ويلزم النبي على اخاد
في شرح المفتاح الشيخ قال ووضوحه ان كل خبر اما على وجه الاثبات او على وجه النفي فلا
عبارة والكشف منه على ما هو عليه صدق وعلى خلافه كذب وهذا ... صحيح لجنب المعنى بعيد
لجنب اللفظ لان المتعارف في الاستعمال اخبرت عن زيد دون اخبرت عن نسبة القيام
اليه قوله وايضا الصدق والكذب ... هذا الكلام يوهم ان اعتبار اختلاف في الصدقين
كاف من الجواب مع اتحاد الخبرين ذو الخبر متصور وان اللازم تعريف الشيء بمباينه فالمراد
ان اختلافهما كانت بلا اعتبار اختلاف الخبرين وبالعكس وان استلزم اختلاف الاول
ظاهر قوله موقوف الا هو صفة المتكلم اورد عليه منع صدق المتكلم صدق كلامه فقد الموا
الصدقان والنوعي نا هذا الجواب اتحاد الخبرين فالدور لي له فاجيب بمنع اتحاد
الصدقين وقد اجاب العاصر ... بان الصدق والكذب وان اخذا في التعريف يتعين
على ذلك التقدير لكن الخبر متعدد منهما كما ذكره فلا ورد فيه بحث اما اولا فلان وحدة الصدق
في التعريفين على ماذكر ... وحدة الخبر فيهما لان الاعتبار صفة المتكلم فلا يمكن كونه صفة
لما هو صفة الكلام لا يقصد صفة المتكلم ... صفة الكلام لجنب الظاهر فيمنع التعريف لجنب ...
نقول سلم اتحاد الصدق والكذب نيا فيه واما ثانيا فلان غرض المعترض من قوله فالدور
لازم لزومه بالنظر الى النوع الثاني ولخفيه ان النوع الثاني المبني على اختلاف الصدقين
لا يصحوا فعالدور منتسلم اتحاد ... اعتراف بورود الاعتراض فان قلت ان القول
بان الموصوف بالجزم الخ على ما هو صفة المتكلم يقتضي ان يكون استقلالا على الايهم وترك
ما يهم فان الواجب تعريف الصدق الذي هو جزء من اجزاء تعريف الخبر وهو صفة
الكلام لا تعريف صفة المتكلم قلت هذا لو سلم لا يرد على الشرح وانما يرد على من عرف صدق
المتكلم اذا انبنى ان هذا التعريف منه في صدق بيان ... الخبر فليتامل قوله اي مطابقة حكم

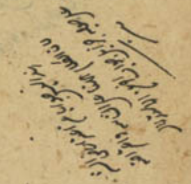
قيل المقصود بهذا التعبير هو الخلاص عن الدور في تعريف الصدق والكذب فان قلت مرجع
راجع الى الخبر وبعضهم ذكر في شرح بيان ان الحكم لا يوجد الا في الجزء الا في النوعي
في المقيد مطابقة الحكم للواقع والخبر المقصود بهذا تمام الى المطابقة وعدمها صفة
الحكم اولا وبالذات وبواسطته يتصف الخبر بهما وهو الطابع القول هي اذا ادته خارج ذات
المدرك لا ما يراد في الاعيان كما سبق وقد اشار اليه في شرح المقاصد قوله بيان ذلك المراد
بوقوع النسبة حصولها كما بينا لا في الكلية لا المعنى المشهور المقابل اللا وقوع والالم
يطابق التفسير عن التفسير وجاز ان يكون الخبر ان يحكم الظاهر ان جاز ان قول لا يبدو ان يكون
واردا على الى بالكلام باعتبار الشيئين اللذين ارجع اليهما خبر بينهما عبارة عن فرق الكلام
فالفاء في قوله في خط النسخ داخل عليه حكي لكن ما قدم عليه معموله وهو الظرف المذكور ووقع
موقع ادخل عليه الفاء اوان تحمل ما بعدها فيما قبلها على ما هو انه علاة في المحقق
زايدة في الجزاء على مذهب الاخفش وقوله اما بالثبوت في موقع الصفة المقدرة والمعنى
دال عليه وقوع النسبة وقوعها اما بهذا الطريق او بذاك ويحتمل ان يكون الخبر قوله
اما بالثبوت والمعنى ان الكلام الذي دل عليه وقوع نسبة كاين اما بالثبوت فالفاء
المذكورة تتوقع على ما تقدم والتوجيه الاول هو الاولى واما الواو في الخبر وان يكون
فهي داخلة بين اسم لا وخبرها للتاكيد اللصوق او للعطف على مقدر مناسب للمقام قوله
فطابقه هذا النسبة الظاهر انها اي النسبة التي دلت عليها الخبر وكلامه في كتبه يدل عليه
انها وقوع النسبة اولا وقوعها الشريف قدس سره في شرح المفتاح بان الموصوف
بالصدق او الكذب ليس الا الايقاع وكذا الموصوف بالاحتمال ومعنى ان الخبر لا يدل
الا على الوقوع الواقعي فهو النسبة الخبرية والخارجية ايضا فكيف يتصور شيئين
الى دالا وكذا قوله بان الوقوع له اعتبار ان احدهما كونه مفهوما من الكلام مع قطع
النظر عن الواقع والا كونه في الواقع مع قطع النظر عن الكلام باحد الاعتبارين جزء
بالاعتبار الاخر فيجوز ان تتحقق المطابقة بين المتغايرين بالاعتبار وبهذا ان
باب المعقول يصرحون بان اجزاء القضية اربعة الموضوع والمحمول والنسبة والحكمية
والحكم بمعنى الوقوع واللاوقوع وقد اعترف به الشريف ايضا ولا شك ان القضية
محتملة للصدق او الكذب فلا بد من اولا الوقوع الظاهر قوله قبل الخبر في المثال الاول بمعنى فاعل الذهن



وان النسبة ما يراد في الاعيان وحاصل الجواب ان المراد بالواقع في قولنا نسبة خارجية خارج
النسبة الذهنية التي دل عليها الكلام بدليل السياق لا ما يراد في الاعيان فيظهر الحق في الفظ
علة الانتفاء النقض وقولنا ما لم توقع ضابيان جواب الحق في بعض شرح بطلان المثال
الثاني مع ان الوقوف يتم بظهوره ولحاذ ذاته ان الحال في الموضعين واحد لكان هو الحق
الا ان حرف الكلام عن ظاهره عند دلالة القرينة وجائز فيما بينهم ولو اريد بالخارج في قولنا
النسبة الخارجية ما يراد في العين لم تتحقق الصدق مثلا فيما هو حكم بالامور العقلية
العقلية ايجابا اذ ليس شيء من طرفي الحكم موجودا خارجا فلا يمكن ان يثبت احدهما الى الاخر
في الخارج بانفراده فلا تتحقق مطابقة الخارج بالمعنى المذكور وكذا قولنا الانسان
ممكن ليس بمطابقة الخارج المذكور البتة لانه منتفع بالامكان سواء وجد في الخارج ام لم
يوجد ولا ضرورة الا حمل الخارج في عبارة الشرح على ما يراد في العين حتى يرد في
امثال هذه القضايا ويحتاج الى الجواب بان المعتبر في اللغة والمتعارف الواقع في محاورات
البلغاء وهو القضايا الخارجية فلا ضير في خروج غيره عن التعاريف تامل
قوله ومنهم من قال مطابقة الاعتقاد المخبر فيرد ولا يرد على النظام ان يقال قولنا صدق الحكم
مطابقة للواقع اما ان يكون صادقا او كاذبا فان كان الاول ثبت المطلوب وان كان الثاني
بطل قولك صدق الخبر مطابقته للاعتقاد المخبر لانه مطابق لاعتقادنا وقد لزم جوابه
انه يختار الاول ونقول صدق هذه القضية المخصوصة لمطابقتها لاعتقادك لا يستلزم ان يكون
صدق جميع القضايا بمطابقتها للواقع حتى يتم مطلوبك وانما يلزم ذلك لو كان صدق
هذه بمطابقة الواقع فتامل قوله اللهم الا ان يقال قد جرت العادة باستعمال هذه اللفظ
فيما فيه نبوة صعفة وكانه في انبات بالاعم وجه الضعف هنا انه خلاف المتبادر وانه
يلزم وجود الاعتقاد في المشكوك ليوافق وهو مخالف للاجماع فليتامل قوله فكلام خبر لصدق
توقف عليه وهو كلام للتنبيه فان الخبر اذا لم يشترط لوجود تلك النسبة في اعتقاد القايل قوله
وتمسك النظام لا يقال وليس بين الموقف حكم والتمسك اقامة البرهان فكيف ما يتم ذكره
لانا نقول الحديد لا يفيد تفصيلا وان كان من قبيل التصور وان كان المذكور في الجنس في موضع
الفصل فصل تاليه ذلك وعلى هذا الرسم فهذه الدعاوى الضمنية الصادرة من الخادم قابلة
للمنع كما صرح به في شرح المواقف فيحتاج الى التمسك فالتمسك المذكور بالنظر الى الدعوى الضمني فلا اشكال

التسويغات وان كان من قبيل التصورات وهذا لا يجري في مثل [illegible] تورد المعقول الا انه بغير
دعوى ان يؤاخذ ذلك الشيء او من جنس ما [illegible] على النفس او اقامة البرهان بالنظر الى الواقع
كما اشكال قوله فلو كان الصدق عبارة عنها لكانوا الا ان الآية ذلك اثبت مذهب المستدل
في ان الكذب حيث جعل [illegible] الكلام مطابقة الاعتقاد او اشترط مطابقة الواقع هو لا بد الخ
وهو لا يثبت [illegible] الصدق اثباتا [illegible] مذهب [illegible] ولا يلزم [illegible] ولا يثبت مذهب المستدل
لاحتمال كون الصدق عبارة عن مطابقة الاعتقاد والواقع جميعا كما ان [illegible] علم القائل بالفصل
بين كون الكذب انتفاء مطابقة الاعتقاد وكون الصدق مطابقة للاشتمال في الجملة قوله فان
الشهادة هنا هي من صميم القلب [illegible] ان الشهادة من صميم القلب كانه خلاف
معتقدهم فهو خلاف الواقع ايضا فاحتمل ان يكون تكذيب الله تعالى اياهم راجعا الى كونها خلاف
[illegible] المستدل بالآية لاحد الفريقين وقوله نشهد انك والله والجملة الاسمية
[illegible] باللازم فائدة اذ كان المخاطب منكر الحكم
[illegible] التاكيد [illegible] اللازم [illegible] عليه وكذا اللازم ذلك الحكم
[illegible] نشهد [illegible] انك لرسول الله فالوجه ان يحمل الحكم [illegible] الثبوت
[illegible] ان اخبارهم بانه رسول الله صادر عن صميم القلب كما ذكره في شرح المفتاح
[illegible] بان التوكيد وان [illegible] المشهود به لكنها [illegible] بان الشهادة عن صميم القلب والمنافاة
بينهما قوله وليس [illegible] انه ليس [illegible] انشاء [illegible] بان حاصل الجواب منع
كون التكذيب راجعا الى قولهم انك لرسول الله [illegible] قوله ليس [illegible] على ان المذكور
[illegible] هو [illegible] انشاء [illegible] ان يكون نشهد اخبارا بالشهادة
[illegible] كما ذكره [illegible] للمفتاح [illegible] حكم بالاثبات
[illegible] ما ذكر في [illegible] قوله [illegible] ان يراد ان قولهم
نشهد انك لرسول الله [illegible] الكاذبة لان الشهادة [illegible] الحلف [illegible]
به من التاكيد كقول الرجل اشهد واشهد بالله واعزم واعزم بالله في موضع اقسم واولي
وبه استشهد [illegible] على ان اشهد يمين انتهى فعلى هذا يكون نشهد [illegible] ان يقول
[illegible] انشاء [illegible] رجوع التكذيب اليه باعتبار تضمنه اخبارا عن الصدور
[illegible] رحمه الله [illegible] في قوله تعالى ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون





[illegible]

[illegible] اخبارا بالله وباليوم [illegible] انشاء باعتبار تضمنه اخبارا بالصدور عنهم
قوله وفيه نظر لان [illegible] غلطا [illegible] هذا الا اخبار [illegible] المواطاة بها
[illegible] هذا اسميها بالشهادة [illegible] كما [illegible] والوسن [illegible]
[illegible] ان هذه القضية [illegible] كاذبة [illegible] وهو ان [illegible]
علم ومواطاة ولذا قال [illegible] ان [illegible] شهادة الرد بالشهادة مجاز وهذا
مراد القائل بان [illegible] الكاذب [illegible] شهادة والمناقشة في العبارة ليست
دأب المحققين فانه [illegible] وتوضيح لا منع [illegible] التكذيب [illegible]
الاخبار سمي بالشهادة [illegible] الى الوجه الاول
قوله فظهر بما ذكرنا فساد ما قيل اذ لا منع لان [illegible] رجوع التكذيب [illegible]
[illegible] لرسول الله لم لا يجوز ان يكون راجعا اليه بالنظر الى زعمهم حيث زعموا ان قولهم هذا غير مطابق
الواقع فهو [illegible] فهو كاذب ويرد عليه ان صحة الاستدلال [illegible] موقوف على رجوع
الكذب الى المشهود به عن قولهم انك لرسول الله بالنظر الى الواقع فحاصل الجواب [illegible]
التكذيب الى المشهود به [illegible] لم لا يجوز رجوعه الى الشهادة او [illegible]
[illegible] زعمهم وهذا الكلام لا غبار عليه غاية ما في الباب ان [illegible] القائل المذكور [illegible]
في نفس الامر اعتمادا على انه [illegible] لا يخفى على [illegible] وهذا [illegible]
قوله [illegible] ان الوجه [illegible] على [illegible] قوله واعلم ان ههنا وجها [illegible]
الوجه [illegible] في التفسير الكبير حيث قال ان قوما [illegible] توجيه التكذيب [illegible]
الله [illegible] في قولهم نشهد انك لرسول الله وان [illegible] عن هذا [illegible] الكاذب [illegible]
في قوله [illegible] بالله ما قالوا الآية وذكر في تفسير هذه الآية وجوها ثانيها انهم [illegible]
عبد الله ابن ابي [illegible] رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل واراد الرسول
[illegible] زيد ابن ارقم [illegible] الرسول [illegible] عبد الله ابن ابي [illegible] هذه الآية انتهى
كلامه والحلف [illegible] والحلف [illegible] والحلف
[illegible] حلف [illegible] الحلف في [illegible] القول
[illegible] الحق والباطل [illegible] الظن [illegible]
فالمراد رجوع الكذب [illegible] لم يقولوا ذلك الا [illegible] ام عبد الله

[illegible]

فهو غير معروف للعلية وانما نشبت قولهم مارد معنى الا انه كذب بمعناه الكلام ارادت محج انتهى
لا تكذيب لرسول الله عليه السلام في الحق البيوعي هذا وطريق جمع الاية الكريمة ان المنافقين
فهم عادتهم برسالته فان الكذب قد يتحقق الجاحظ الكريم بان حاصل المعنى واما وجه
الكرهية انه عاصل حذف فعل اي قال الجاحظ لان حذف الموم اسهل من حذف الجملة قوله
فهذه سبعة اقسام من الطابقة المفهوم من الكلام ان انيقاع ان الاقسام اربعة حيث قال في
حجر عند الجاحظ لكم اما المطابق للواقع مع اعتقاد الخبر او عدمه واما عن مطابقة مع الاعتقاد
او عدمه فالاول هو الصادق والثاني هو الكاذب والثالث والرابع كل منهما ليس بصادق
ولا كاذب لانا نقول كلام في الثلاثة والرابع يشمل على قسمين لان عدم اعتقاد المطابقة اما بانتفاء
نفس الاعتقاد او بانتفاء تعلقه بالمطابقة وقس عليه عدم اعتقاد اللامطابقة فالاقسام
المذكورة في الايضاح ايضا ستة قوله مطابقة للواقع مع الاعتقاد بانه مطابق اشار
الى ان ضمير مطابقة للخبر لا للواقع لئلا يتفكك نظم الكلام لان ضمير مطابقته في تقرير المذهبين
السابقين راجع الى الخبر باعتبار حكمه ثم ان قوله مع الاعتقاد ظرف مستقر حال من ضمير الخبر
والمعنى لو اختصر الايضاح الصدق مطابقة الخبر اي حكمه للواقع مع ذلك الخبر مع الاعتقاد
بمطابقته لم يكن الخبر ناصرا راجع الى مطلق الاعتقاد المذكور ولكن متعلقه في جانب الصدق
مطابقة الواقع وفي جانب الكذب عدم مطابقته معلوم بمعونة المقام قوله ويلزم في الاول
ان قوله مزواة لو انتفى الواقع والاعتقاد جواب سؤال مقدر تقديره ان الصدق عند
الجاحظ مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا والكذب عدم مطابقة شيء منهما ولم يثبت
هذا مما ذكره حيث لم يذكر مطابقة الاعتقاد وعدم مطابقته في الثانية وتقرير الجواب
انه يلزم في الاول اي مطابقة الواقع مع اعتقاد المطابقة مطابقة الخبر للاعتقاد المعهود
في مذهب الجاحظ وهو الشركة في المطابقة للواقع وتحصيله لزوم مطابقة المجموع فوجه التفصيل
في قوله مزورة لو افق الواقع والاعتقاد على هذا اذ لو لم يطابق لم يلزم مطابقة الاعتقاد
والمعهود بقرينة المقام وكذا العكس في جانب الكذب ولا يرد ان تعليل اللزوم بالتوافق
بارد لان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد ولو لم يتوافق الواقع والاعتقاد لما
اعتقد مطابقة الشيء للواقع ومما ينبغي ان يعلم ان المراد التوافق في القدر المفهوم من الخبر
فلا يرد مثل انك اذا رايت زيدا واعتقدت انه عمرو وقلت رايت رجلا فهو صادق

عند الجاحظ مع عدم توافق الواقع والاعتقاد قوله وكثيرا ما يقع الخبط في هذا المقام اشارة
الى ما ذكره بعضهم في تقرير مذهب الجاحظ من ان الخبر ان طابق واعتقد عدم المطابقة
او لم يطابق واعتقد المطابقة فهو واسطة فوجه الخبط ظاهر في قسمين من اقسام الواسطة وهما المطابقة
مع عدم الاعتقاد اصلا وعدمها مع عدمه قوله وفي تقرير مذهب النظام رد على الخلخالي
حيث زعم ان مذهب النظام يحتمل الواسطة واما الخبط باعتبار توهم ان المشكوك ليس بخبر
فرارا عن لزوم الواسطة مع انه خبر لا يلزم الواسطة فليس خبطا في نفس تقرير المذهب
المفهوم من العبارة فتامل وقد وقع في شرح المفتاح عبارة المفتاح بيان مرجع
الصدق والكذب هذا وعند بعض الى طباق الحكم لاعتقاد المخبر او ظنه والى الاطباقه لذلك
سواء كان ذلك الاعتقاد والظن خطاء او صوابا ثم ذكر ما يدل على ان قوله تعالى والله
يشهد ان المنافقين لكاذبون متمسك هذا البعض فذكر العلامة في شرح المفتاح ان ما وقع في هذه
الجاحظ والمراد بالحكم هو المعهود وهو المطابق للواقع والقرينة قول الاطلاق راجع الى
الحكم الغير المطابق له وعقل عن ان قوله سواء كان الاعتقاد خطاء او صوابا لا يلائم
اذ على تقدير كونه خطاء كيف يكون الحكم المطابق للواقع مطابقا له وجوابه الصادق
مثل وعن ان الاية المذكورة لا يكون متمسكا له مع انه يلزم احتمال في المراد والمرجع اليه
وقوله بقضى العجب اي سبلغ اي نهايته او يودي منه العجب او حكم به قوله واستدل الجاحظ
بالمبني قوله تعالى افترى الاية هذا حاصل المعنى والا فلا ريب ان قول المصنف بالمبني متعلق
بحال المحذوف اي قال الجاحظ كذا استدلالا بالمبني قوله تعالى افترى بفتح الهمزة اي اصله افترى
حذفت الهمزة الثانية وابقيت الاولى لانها علامة وقد يعكس قوله على الايضاح حيث
قال فانهم حصروا دعوى النبي عليه السلام لما فيه ظاهره من الاشكال اذ الكفار انما حصروا
في الامرين خبر البعث بالمبني قوله تعالى حكاية بل يدلكم على رجل ينبئكم اذا مزقتم كل ممزق
انكم لفي خلق جديد افترى على الله الاية وغاية ما يقال ان حكم خبر البعث ودعوى الرسالة
واحد عند الكفار فترديد احدهما من الامرين يستدعي ترديد الاخر فانهم على سبيل منع الخلو
اراد به المعنى الاعم المتناول للانفصال الحقيقي كما ذكر في كتب المنطق وانما لم يحمل على
سبيل الانفصال الحقيقي وان كانت القضية من قبيله في نفس الامر لانه لا غرض لهم
في نفي اجتماع الامرين وانما مطمح نظرهم الى منع الخلو وقد يجاب عن الاستدلال بان الترديد

بين الصدق والكذب في شيء منها او فيها ما سل قوله لكان اظهر اشار الى ان هذا اظهر مما ذكره الشارح وما ذكره المصنف ايضا اما الاول فلانه يعلم انتفاء جملة كاملة في تجويز ام اياه حتى ينافي الترديد بخلاف اعتقاده به وامالثاني فلان مراد الصدق اشار اليه ان الصدق يفيد عن اعتقاده لجهة التجوز ومنه يظهر انه لا يد لاحد سعى الترديد لانه يستلزم بالنحو وبه يعم هذا من الملكي من عبارة نص حقيقة قوله وايضا لا دلالة لقوله لم يخبره على منع فيه لجهة انه لا يلزم من عدم اراد منهم بقوله ام به خبيه ام صدق ان لا يكون مراده ما صدق عليه الصدق لا يجوز ان المفيد للحصول انما قلنا مع قوله فان قلت الافتراء يحتمل ان يكون اعتراضا على التسليم السابق وعلى قوله لانه الكذب عن عمد فيحل الاول كان قوله اوالكلمة مطلق مقدمة مسلمة لا على الثالث قوله فيكون مرادهم حصره في كونه جزاكاذبا والمنبس يجرى الاول الواو مكان او ولان المحصور فيه انما هو جميع الامرين لا احدهما وهو مثل قولهم يحتمل الصدق والكذب وهذا انما يرد لو كان المراد بالحصر معنى الترديد واما اذا كان المراد معنى حصر اخباره هو بالبعث على الاتصاف باحد الامرين فالظاهر لفظ او اذ التقسيم لقضية منفصلة حقيقية في نفس الامر كما سبق فلا يصح اخباره في عندهم الا باحدهما على انه قد سبق في بحث الحد ان اولى بمعنى الواو قوله وفيه بحث قال الفاضل المحشي وذلك لان الانحصار في الانشاء والخبر انما هو فيما يكون كلاما حقيقة وفي قول المجنون واسطة بينهما انتهى كلامه وفي الوجهين بحث اما في الاول فلان الكلام عند ارباب المعاني ما يشتمل على لفظ المسند والمسند اليه كما يدل عليه قولهم المشكوك والوهم جزء على ما صرح به الشارح لا شك ان جزء المجنون كذلك فلا معنى لزعم القايل واما في الثاني فلان المحصر فيهما حصر عقلي لا واسطة بينهما اذ التقسيم هكذا الكلام ان كان لنسبته المدلول خارج فخبر والا فانشاء فلا نسلم اصلا الا ان يغير اصطلاح فلا يسمع قوله انه عبر عنها بكلام مالم يسمى جزا لا يذهب عليك ان مقصود هذا البعض لنفي الفرق بين النسبة الجزئية وبين النسبة التقييدية في احتمال الصدق والكذب لا لنفيه بين الجزئية والانشائية فالمراد بالنسبة في قولهم لا فرق بين النسبة ما يتوهم كونها مورد الاثبات والنفي في الجملة حتى يخرج النسبة الانشائية عن البين وخرج عنها راجع الى تلك النسبة فلا يتجه ما قوله انه عبر عنها بالكلام انما يسمى جزا ان النسبة فيه اعرب بهذا المشابهة مع انه لا يسمى جزا قوله وفيه نظر لان الوجوب بعلم المخاطب

[illegible]

لوجه النظر ان الاثبات عبارة ذلك البعض حيث قال والى لنفي الحبس والاشتراك والمقتضي لعموم المستثنى منه نفي الفرق بينهما من جميع الوجوه حصول النبر والكفاية في اثبات المقصود والمراد من قرينة السياق ثبت بالمشهور ونفى فرقية الخلفاء ان بين الاحتمال وعدمه فاشار الى رد الاول بقوله لو جب علم المخاطب والى رد الثاني بقوله لم الصدق والكذب كما ذكره الشيخ واما ما يوجد في بعض النسخ من قوله فظا ان النسبة المعلومة من حيث هي معلومة لا تحتمل الصدق والكذب وجهل المخاطب بالنسبة في بعض الاوصاف لا يخرج عن علوم الاحتمال من حيث هو هو كما ان علم المخاطب في بعض الاخبار لا يخرج عن الاحتمال من حيث هو هو فقيل ضرب الشيخ عليه الخط بعدم استقامته لان المدعي احتمال النسب التقييدية بالنظر الى ذواتها وهيأتها ومعلومتها للمخاطب وكذا الحكم بكون تلك المعلومية مستفادة من نفس اللفظ لا يقدح في ذلك الاحتمال كما ان الاخبار البديهية تحتمل لهما مع كونها معلومة لكل احد وان كانت تلك المعلومية مستفادة من خارج اللفظ وقيل حاصله ان العلم بالنسبة امر داخل في هيئة النسبة التقييدية بحسب الوضع خارج عن الجزئية فعدم الاحتمال ليس لا عتبار امر خارج عن هيئتها الوضعية بخلاف الاخبار البديهية فان النسب التقييدية من حيث هي اي من حيث مفهوماتها الوضعية وما هياتها بحسب الوضع الجزئية من حيث هي هي لا تحتملهما لخروج المانع المذكور اعني المعلومية عن هيأتها بحسب الوضع فتامل قوله حتى قالوا ان الاوصاف قبل العلم بها اخبار وفيه بحث من وجهين الاول ان صاحب المفتاح صرح في بحث اعتبار التقديم والتاخير مع الفعل ان المثل المشهور اعني العليمين سغب انا وشر من قبل القصر افراد قلبا فعلم ان الاوصاف قبل العلم بها قد يكون اوصافا لانه قول انا وشر صفة مميزة فلو كانت معلومة للمخاطب لم يتصور ان يزعم ان في هذه منفردا بالصيد او شاركه فيه وجوابه ان المثل يجوز ان يكون كلاما منهما بان تنزل المخاطب العالم منزلة الجاهل لوجود مخائل الجهل الثاني ان صاحب الكشاف اشار في قوله هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب الى ان للمتقين محل على المخ الشريف فان جعل خطابا بالمن وفي تفصيله كانت الصفة مادحة والا كانت كاشفة وقد صرح به الشريف في حاشيته فيفهم منه ان الاوصاف قبل العلم بها قد يكون اوصافا كاشفة اللهم الا ان يخص الاوصاف في قولهم بغير الكاشفة وجوابه

ان علم صورة التجهيل لانيا في صورة الاجمال فيتباطل قوله كان الاخبار بعد العلم او صاف فيبطل لان الاخبار بعد العلم بها قد يكون اخبارا كما اذا كان المراد لازم تأكيد الخ لو انت حافظ للتورية ونحوه وانه يكن ان يكون مراده ان الاخبار بعد العلم فقد يكون اوصافا انما لو لكن في التاكيد تأمل ان هذا الكلام ناظر الى عدم وجوب العلم بالنسبة الجزئية الخبرية لا جوازه وجواز الجهل لا الى وجوب عدمه والغرض للاول محمول على الكلية في فتأمل اذ ناظر الى وجوب العلم بالنسبة فالمعنى منها اخبارا البتة لا اوصافا الباب الاول الاسناد الخبري وهو ضم كلمة الخ مصدر من المبني للمفعول بمعنى الانضمام فيكون صفة للفظ بلا مرتبة المراد بالجزء الكلمة الكلمتين التقييد في الاضافة والجمل الواقعة موقع المفردات ولو قال ضم لفظ لكان احضر المعنى اللغوي المصدري لا المعنى الاصطلاحي المفسر بالاسناد حتى يتوهم الدور وهذا التقييد يوهم بالنسبة بين اسم الفاعل وفاعله ونظائرها وبالمفهوم في قوله مفهوم ما يفهم من اللفظ لا يقابل الذات فيرد ان المراد من طرف الوضع هو الذات لا المفهوم ثم المفهوم اعم ما هو بطريق المطابقة للفظ بان النائب من ضرب زيد هو الحدث الذي هو جزء مفهوم لفظ ضرب ثم الظاهر ان التوصيف مبني على ما سيذكره الشارح من ان الجملة الشرطية عند النحاة جملة خبرية هي الجزاء مقيدة بقيد مخصوص هو الشرط محتملة في نفسها للصدق والكذب فالجزء عندهم يخرج من الجزاء قوله للقطع بان النسبة المسند والمسند اليه من اوصاف اللفظ هذا القطع يجب متعارف النحاة وفي القضية ظاهر الصناعة واما بالنظر الى الوضع الاصلي والقصد الاولي وما يراه ارباب المعاني من ان الخواص والمزايا يعتبر اولا وبالذات في المعاني ويتبعها في الالفاظ فالاسناد هو الحكم المذكور والمسند والمسند اليه من اوصاف المعاني ثم اعتبارات الاسناد تجري معنيه واما اعتبارات المسند والمسند اليه فانما يظهر جريانها في الالفاظ وهذا يصلح وجوبا للاولوية المذكورة كما لا يخفى قوله هو الذي يتصور على البناء للمفعول من تصور الشيء اي ذو صار ذا صورة قوله ومع ان النسبة متاخرة عن الطرفين هذه القضية مشهورة بينهم بكونها كلية وفيه بحث لان الجمع النسب نسبة الكل منها بالكلية وهذه النسبة ليست متاخرة عن طرفها ضرورة دخولها في مجموع

النسب وتقدم الجزء اجاب بان مجموع النسب من حيث هو اعتباري لا يوجد لا في الذهن ولا واحدة منها الا تبعه ولا نتعارف ان النفس ما لم يلاحظ الجميع لم يتخير لشيء منها شيء وهذه النسبة من حيث انها متعلقة بالمجموع متاخرة عنها ومن حيث انها شيء ما بدون ملاحظة خصوصيته داخل في الجميع فان النفس اذا اعتبر الجميع فقط لاحظ افراده من حيث انها نسبة لا من حيث خصوصيات المتشابهات حين الاحكم ذلك واذا اوقف هذا على الكلية التي ادعوها عرفت ان كل نسبة فهي من حيث انها متعلقة بالمتسببين المخصوصين متاخرة عنهما وذلك لا ينافي تقدمها على احديها بوجه او اظهار التحسر استعمال الكلام المذكور في اظهار الحزن والتحسر بطريق المجاز المرسل والتحقيق ان الهيئة التركيبية في مثله موضوعة للاخبار فاذا استعمل ذلك المركب في غير ما وضع له فان [illegible] المشابهة فاستعارة والا فمجاز مرسل وما المذكورة من قبيل الثاني للتحسر اذا اخبر عن نفسه بوقوع ضد ما يرجوه يلزم اظهار التحسر والتلهف فيكون من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم ولا هذا اشار الشارح في المطول الاستعارة التخيلية ثم قوله اظهار تغير المقدور اي قالت كذا اظهارا قوله ونحو قوله لا يستوي القاعدون من المؤمنين علم من هذه الآية للاخبار بناء على ان الحكم كان معلوما للرسول وللمؤمنين والمقصود والاستنكاف الباقي في نفسه للتعويد اي يرفع لنفسه قوله ومثلها لا يستوي الذين يعلمون اشارة بالنقص على المثلية لا ان الاستفهام الانكاري الذي في حكم الاخبار بالنفي في السلك المذكور قوله واشمال هذا الكثر من ان يحصى يرد عليه ان ما بعد من لا يصلح ان يكون مفصلا عليه اذ ليس مشاركا لما قبلها في اصل الفعل اعني الكثرة اجاب الشارح بان كلمة من متعلقة بفعل يتضمنه اسم التفضيل اي متباعدة في الكثرة من الاحصاء ورده الفاضل الجلبي بان من اذا لم يكن تفضيلية فقد استعمل افعل التفضيل بدون الاشياء الثلاثة ولا شك ان التفضيل مراد ثم اجاب عنه اصل الاعتراض بان المعنى الكثر مما يمكن ان يحصى الا انه وسع في العبارة اعتمادا على ظهور المراد ويمكن ان يوجه جواب الشارح ايضا بان من التفضيلية محذوفة كقوله تعالى يعلم السر واخفى والمعنى الكثر من غيره فتأمل قوله قومي هم قتلوا اميم اخي البيت لحارث ابن وعلة الذهلي اي قوله فاذا رميت يصيبني وبعد هذا البيت فلئن عفوت لاعفون جللا ولئن سطوت لاوهن عظمي امية اسم امراة كانت تلومه على ترك الانتقام من قومه وقيل اسم رجل

وحرف النداء محذوف اى يا ابجد واى يقول فقوا وحيث تمسا زعا انه سمى واللام الاولى في
كل من مصراعى البيت الثاني موطئة للقسم والاخرة فيه داخلة على جواب القسم والجملتان الاخيرتان
وبقع على التصور والتكثير وذلك هو المراد في البيت والسطو الاخذ بعنف كان مرو حاصل المعنى
واما الحكم فادكره علما ادر دعليه ان افادة الحكم ملزوم وافادة كون المخبر عالما به
لازم وانحصر الانفصال بينهما لاحقيقيا ولا منع الجمع وهو ظ ولا منع الخلو لانه مرجوا
بان النقيض كل شيء من الطرفين يجب ان يستلزم عين الاخر ونقيض اللازم لا يستلزم
عين الملزوم نعم لو كانت اداة الانفصال داخلة على نفس القصد كان يقال الثابت
في الخبر اما قصد افادة الحكم او قصد افادة لازمه لم يرد اذ لا تلازم بين القصدين ولا يجوز
انتفاؤهما عن الخبر لالاخبار لكن العبارة لا تساعده واجيب بان ما ذكره من وجوب
الانفصال المذكور في المنفصلة اللزومية والعنادية مما لا يتعاقبه وبان الشيخ ابا على اشار
في التعليم الثالث من نمط الاشارات الى ان المنفصلة من الحقيقية اقسام مانعة الجمع
وما نعة الخلو كقولك اما ان يكون زيدا واما عمرا والعالم اما ان يعبد الله او يشفع الناس
فلكم الحكم هذا القبيل **قوله** لا امتناع ان يقال لم يقع النسبة في الخبر لانه ان اراد بالقاع
النسبة حكم احد الكلمتين على الاخرى فهو لا يفيده لان البحث في افادة ما هو من اوصاف اللفظ
وان اراد ما هو مفهوم الايقاع اعني ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة فلا نسلم امتناع التخلف
لجواز ان دلالة الجملة الخبرية على ذلك الايقاع دلالة وضعية لا عقلية جاز ان يتخلف مدلولها
عنها والجواب حمل الادراك على المعنى الاعم فتامل **قوله** فان قلت قد اتفق القوم على ان مدلول
الخبر لا يخفى ان المراد بالمدلول هو المدلول الوضعي كما يدل عليه قولنا ليلا يلزم اخلاء اللفظ عن معناه
الذي وضع له فهو في ترتيب السؤال على ما قبله لان المذكور فيه ان المراد بالحكم المفاد هو الوقوع
وهذا لا يقتضي كونه مدلولا وضعيا للخبر حتى يتوجه السؤال فان للقائل ان يكون مدلول الخبر هو الايقاع
قائلا بان المقصود بالافادة هو الوقوع الذي يدل عليه الايقاع بطريق الاشعار كما صرح به الشريف
في شرح المفتاح فليفهم **قوله** والا فلا وقع اه ادخال اللام الفاصلة بين جواب ما تضمن معنى الشرط
ان الشرطية المحذوفة ليناد على شبهها بلوشائع في عبارات المصنفين **قوله** عن معناه الذي وضع له الاولى ان يعبر
عن معناه الذي دل عليه اذ لا محذور في الاول مطلقا كما في الكناية **قوله** قد لا يتحقق الكذب الظاهر
انه بيان لبطلان الثاني اعني قوله ولا مرحم زيدا حرف لا وقد يعبر منه الكذب لا يبقى هذا الشرطي

بانه لو صح لم يكن الايقاع او الانتزاع ايضا مدلول الخبر اذ لو كان الايقاع مثلا مدلول الخبر في مثل
زيد قائم وقد وجد من المتكلم الايقاع لئلا يلزم اخلاء اللفظ عن الموضوع له لم يتحقق الكذب
لتحقق مدلول الخبر في الواقع لانا نقول كونه ايقاعا للخبر عند من يقول بان مدلول الوضعي للخبر هو الايقاع
مثلا باشتماله في الواقع بل باشتماله النسبة التي يشير بها ذلك المدلول فان طعن نفسه فلا محذور
قوله ولان التناقض في الواقع الظاهر من العبارة انه معطوف على قوله طامح فهو ثالث الوجوه
التي استدل بها على ان مدلول الخبر حكم المخبر بالثبوت او الانتفاء لا نفسهما وظهور المعنى يقتضي
ان يكون معطوفا على قوله لا يتحقق الكذب المتفرع على قوله طامح لكان لزوم التناقض يكون من تمام
صحته حرف زيد جم في حال من الاحوال الا ان حال وجود العرب كما لا يخفى وههنا بحث وهو
ان هذا المحذور لازم على تقدير كون مدلول الخبر الاثبات او النفي الذي هو احد ما للفظ من
معناه الوضعي لم كذب النفي والاثبات عند الاخبار بامرين متناقضين فلا يصح نسبة المحذور
لانه لا تناقض بين النفي والاثبات الاتيين انهما يرتفعان عند جهل البسيط والمتناقضان
لا يجوز ارتفاعهما لانا نقول لا نفي في وجود الشك بينهما واجتماع المتنافيين كاجتماع النقيضين
الا ان يمنع التنافي ايضا بناء على حمل النفي والاثبات على الادراك بالمعنى اللازم
وقيل من ثم في قوله الشافعي مسامحة لان الشافعي لازم البتة والاظهر ان يقول لزم اجتماع
النقيضين ولا يبعد في المسامحة قوله في الواقع اذ التناقض لازم في الواقع الا ان يكون المراد
لزوم بين الامور المتحققة المجتمعة في الواقع لكن العبارة لا تساعده كما لا يخفى ولو حمل على حذف
المضاف اى وجود التناقض في المحكي الواقع على ان المصدر اعني التناقض بمعنى الفاعل اى المتناقض
لكان نفعا **قوله** قلت ظاهر ان العلم فان قلت نقرر الجواب بهذا الوجه لا يخلو عن نوع قصور
لان من جملة ما يجب على المجيب بتصحيح جواز الشك عند سماع الخبر على تقدير كون مدلوله ثبوت المعنى او انتفاءه
وليس معنى انتفاء هذا الجواب لجواز استلزام العلم بثبوت الخبر وثبوته في الواقع حتى يتم التصحيح بجرد
منع هذا الاستلزام كيف ولو سلم استلزام العلم بثبوت الخبر للعلم بانتفاء نقيضه وان لم ينتف
في نفس الامر لكان عدم جواز الشك بحاله فالاظهر في التقرير ان يقال كون مدلول الخبر ثبوت
المعنى او انتفاءه لا يستلزم العلم بثبوت مدلوله في الواقع حتى ينافي الشك لجواز التخلف وقد عن مدلوله
بل يستلزم العلم به بالمعنى الاعم الجامع للشك قلت مدار ابهام ثبوت الخبر او انتفاء نقيضه عند
فهم ذلك الثبوت من الخبر وكون مدلوله مثلا ذلك ليس الا علم جواز التخلف المدلول عن الدليل فان العلم

نبوت الخ وشبوا ثبوته نفيه تصحيح جواز الشك وهو كما ان الكلان تبجر لا حذف المضاف اعني لفظ اللازم والمعنى ان العلم بثبوت الخ والاثر عند كاعج الجزم يكون مدلول ذلك الثبوت مثلا لا يستلزم جزمي بثبوته منه الواقع بخ ينافي الشك لان ذلك العلم بالمعنى الاعم فتامل

قوله فكانه اراد وانما افاد يفيد لو جعلته نفهيم لون مدلول الخ الثبوت مثلا لا لو وجب حكمهم بان مدلول الحكم الخ ام انه مذكور في السوال يدعي اتفاق القوم مع ذلك اللهم الا ان يقال هذا الاتفاق فيه انا نستفيد من اتفاقهم على ذلك النفي لعدم القايل بالواسطة لا انه تصرفهم به فلما فهم مرادهم من النفي طرد العوام الا اتفاق المذكور بالمعنى الظاهر منه

قوله فلم يبع قولهم في مفهومي زيد قايم وزيد ليس بقايم شيا فيقضي لا امتناع لصدق المتناقضين هذا مبني على ما ذكر سابقا بانه يمتنع ان يقال انه لم يوقع النسبة وقد عرفت ما فيه على ان معنى التناقض بينهما الا انهما لا يصدقان ولا يكذبان وقد عرفت ان الصدق والكذب ولو عند القايل بانه مفهوم الخ الايقاع او الانتزاع تحقق النسبة التي ينسب بها احدهما لا بتحقق نقيضه فلا يلزم فيما ذكر صدق المتناقضين

قوله بل المراد انه يحتمله من حيث هو هو وان حمل الجزا المعنى موجود بالنظر الى الصدق ايضا غاية الامر حيز الاحتمالين فلا محذور في توجيه على جملة الصدق والكذب

قوله ويسمى الاول فايدة الخ اشارة بلفظ التسمية الى انه اصطلاح لاهل هذا الفن فلا يرد عليه ان فايدة الخ وما يترتب عليه الحكم الخ ليس كذلك بل المراد ب على الخ علم المخاطب به كما ان فايدة اللفظ ما يستفاد السامع منه وهو الحكم اي ربطه كما فاطلاق فايدة الخ على متعلقها لا محذور فيه

قوله وهي بدون الاولى لا يمتنع افراده ذكر المقدمة انما اشتغلا اذ لم يذكر في المعلل وعليه اللازم المذكور حتى يحتاج الى اليها بل المذكور فيه ج دال اللازم بينهما وقد يثبت بقوله ان الفايدة الاولى بدون الثانية يمتنع ثم ليس كما في كلام المفتاح للاهمام بذكرته صور التعليل

قوله اي اللازم الاعم بحسب الواقع والاعتقاد اراد ان فيه كناية باللازم عن الملزوم فان مجهولية المساواة للازمة اللازم الاعم اذ لا مساواة فيه فلا عبرة فيه وانما حمل على ذلك لان اللازم الذي لم نثبت بعد اعم بحسب الواقع معلوم عمومه ولم يقل كما هو حكم اللازم الاعم لئلا يتوهم اختصاص الحكم باللازم الواقع المتبادر من تلك العبارة مع انه ليس كذلك بل يعم الاعتقاد ولان الكناية ابلغ من التصريح كما تقرر وقد يقال ان المنع ولا المنع يمنع حكم العقل بالامتناع فلا حكم بالامتناع فاللازم

المجهول

المجهول المساواة يحمل على مفهوم الملازم في تساوي النقيضين اعني المساوي والاعم فهذا الحكم يجب على ان الاعم فما الحق فيه باعتبار العلم لا باعتبار التحقق في نفس الامر اذ لا يلزم من وجود الملزوم اعني الحكم في نفس وجود المخبر فضلا عن كونه عالما به فيه ان يقال حكم اللازم المجهول المساواة وهو ان العلم بوجود الملزوم يستلزم العلم بوجود اللازم بدون العكس والعلم بها لحق فيه انما اعتبر بالنسبة الى نفس الملزوم اللازم لا الى وجود انما قيل الفايدة اي الحكم من حيث وجوده في ذهن المخاطب ولازمها كون المتكلم عالما به من وجوده فيه بصحة اللازم بلا كلفة

قوله هو بدون الملزوم لا يمتنع فان قلت حكم اللازم الاعم وجوب وجوده بدون الملزوم لا عدم امتناعه بدونه فان كلمي معنى العموم الا ينظر في صورة الوجوب قلت وجوب الوجود يستلزم عدم الامتناع وكل منهما حكم اللازم الاعم وليس المراد الحكم الذي يختص به انما المراد ما يتفرع عليه

قوله وزعم العلامة لما كان اللازم بين الامرين المذكورين باعتبار العلمين كان اللازم والملزوم في الحقيقة نفس العلمين ولهذا فسر العلامة اللازم والملزوم بالاستفادتين يعني العلمين ثم ما نقله الشارح من العلامة وكذا عبارة المفتاح ظاهر في ان المستفاد نفس الحكم والاستفادة المضافة والحكم ليست الا العلم به ولا حاجة بها الا صرف الكلام عن ظاهره ولهذا قال الشارح في شرح المفتاح يمكن فايدة الخبر نفس الحكم هو الموافق للغة فان فايدة الشي ان يطلق على ما يستفاد منه لا على نفس الاستفادة وحمل يعني الجواب بان ما ذكره العلامة موافق لما اورده المصنف هكذا ينبغي ان تفهم هذا المقام ثم اعلم انما يوافق كلا كلام العلامة لما اورده المصنف بالنظر الى الظاهر الكافي في المقامات التي الخطابية فان الكلام من المصنف انه يحمل امتناع الاول وان الثانية على امتناع الوجود ويلزم منه حمل الاول والثانية على العلمين لا تعريف القطع لجواز ان يكون توضيح التفسير للعلمين بينهما على ان اللازم باعتبارهما وان اللازم والملزوم نفس المعلومين فافهم

قوله بذلك الحكم في الجزاء فيه ان الحكم بالمشاهدة مثلا لا يستلزم وجود الجزاء والخبر فضلا عن علم المخاطب بكون المخبر عالما به

قوله لان العلم بكون المخبر عالما بالحكم اي بالحكم المخصوص من حيث خصوصه فلا يرد ان الله تعالى اذا اخبر بانه تعالى علمنا الحكم من المخبر نفسه على ان كون المخبر عالما به معلوم لنا قبل ذلك العلمنا بان الله تعالى قد احاط بكل شيء علما

قوله ولا يخفى بيانه فلا يصح قولكم ان كلما الخ من المخبر كان في حصول الثانية منه ولا تثبته امتناع عدم حصول العلم الثاني عند حصول الاول

وفيه نظر وجهه منع كون نسبة الخبر على تمامه لما ذكر على ان هذا من التفات النفس ونوع العقل لا حال الخبر بالنسبة الى حال الخبر فالصواب في الجواب ما ذكره الشريف من ان الخبر المعين فهم الحكم المقصود من المتكلم فاذا حصل للمخاطب من الخبر علم بالحكم ان اعتقاد قطعي او ظني فانه يحصل علم آخر له وذلك بسبب علمه بان المتكلم عالم به قاصد باخباره تفهيم اياه و

قوله ويمكن ان يقال ان مراده جعل الفائدة في التقرير عبارة عن المعلوم ايضا موافقا لما في المفتاح واعتبار اللازم لحيث تحقق الفائدة علما وتحقق لازمها ايضا ذاتا او يقال لفظ الامكان للمخاطب اعتبار احتمالية هذا التوجيه نوع تكلف لكن التكلف دون الذي ذكره الفاضل المحشي في تصحيح الآخر لان فيه فوات التناسب ايضا ولعل هذا المحمل لكلام الشارح اقرب مما ذكره الفاضل لان في ذلك فوات التناسب وفي الغالب كلام المفتاح بالاخرة ومنها في حمله اما في الوجه الثاني تغيير اللفظ فمشترك وكونها فيما ذكرنا من وجهين للايقاع لنا التوجيه الى التحقيق ليس بالا في كلا الطرفين فليتامل قوله مستفهما للخبر اي المعرفة على حذف المضاف منزلة الجاهل ذكر الفاضل المحشي ان هذا وان شاع لكنه مغفول عنه اهمالا لانه الظاهر ان المراد به تنزيله منزلة خالي الذهن كما صرح به في المفتاح وفيه بحث لان ما في عبارة المفتاح يعني الخالي عن العلم بالفائدة فيتناول الخلو من الحكم والتردد والانكار وليس فيه تصريح لما ذكره ولا تعرض لغيره ايضا والمعنى فقوله عن عبارة المفتاح لا يرجح قصده لا التعميم ثم الظاهر انه ينبغي ان هذا على عمومه ويعتبر تخصيص المنكر في قوله ومن المنكر كالمنكر مما يستعمل العلم لا بالعكس يبلغ كون نزيح للغف قبل الوصول الا المآل الا هو دائم في مثله والله اعلم قوله وان كان عالما بالفائدة نقل عنه رحمه الله المراد بالفائدة ما هو اللازم فانه فائدة للخبر لانها فائدة ايضا فلا يتوجه ان مجرد العلم بها لا يقتضي علم الفائدة للخبر لجواز ان يكون المقصود لازمها ولا يحتاج الى الجواب بان في التخصيص على انها هي العمدة وفي بعض النسخ بفائدتيه فالامر اظهر قوله ومثله اي مثل ما في عجز الكتاب اجابة الملائكة ليس من تنزيل العالم منزلة الجاهل بل مثله في ان كل منهما سوق المعلوم مساق غيره ومثله هنا للاحتراز عن سوء الادب والاظهر ان يقال المراد من السؤال الاستخفار بعد التعقيب بعد تعقيبها لتظهر المباينة البعيدة بين المقلوب والمقلوب اليه والجيب بعود الاخبار بل بعود جوابه قوله ولقد علموا لمن اشتراه اللام في لقد علموا جواب قسم محذوف

لمن اشتراه للابتداء او كانه في علمت لزيد قائم ومن اشتراه مبتدا وخبره ماله في الآخرة من خلاق والملاقاة التعيين والله اعلم ولبئس ما شروا به انفسهم محذوف وجزاء الشرط محذوف ذلك المشار اليه الذي لو كانوا يعلمون ويحتمل ان يكون لو في الآية للتمني نحو قوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون والآية فيعتبر ايضا فيه بطريق للعلم او وكيف يجبرا ما حال من جهم عليك اذن كلام رب العزة المحفوظ حكمك او مقول في حقه واما حال من خبر ظنه هو السياق في مجارات الكلام وحاصل معنى الآية والله لقد علم اليهود ان من اشتراه كتاب الله والتصديق الى السحر له وفقنا لنا كذب الله ماله من الآخرة نصيب الثواب والله لبئس النصيب اي حظوظ لو كانوا يعلمون بذلك الشرى اي تجربة وما يترتب عليه من انه لا خلاف في الآخرة ما اشتغلوا عنه واعلم ان سياق الكلام يعلمون بما تعلق به علموا وان معنى الآية على ما اشير اليه ان من اشترى كتاب الله في الآخرة نصيب اصلا لا انه ليس بنصيب ولو علا ذلك الشرى ولا يخفى ان هذا الهيئة المذمومة بحسب تعلق العلم المثبت والعلم المنفي واندفع ما يقال ان تعلق العلم المثبت علمهم النفي وتعلق الجهل غاية المعرفة المستفادة من كلمة الموضوع للذم العام ففي الى ربنا الوجود الاول بدون الثاني في المباحات لم يلتفت في الآية الى ما ذكره الاخفش وتعراف من ان الذين علموا غير الذين لم يعلموا فان الذين علموا السحر وعلموا الناس اي يعلمه وهم الذين قال الله تعالى نبذ فريق من الذين اوتوا الكتاب كتاب الله وراء ظهورهم كانهم لا يعلمون لما فيه من تفكيك النظم لا حد ينبغي ان تثبت ان توفيقا لا كان غرابة تنزيل العالم بفائدة الخبر منزلة الجاهل بها باعتبار حصول العلم بالشيء ومنزلة الجهل في قطع النظر عن خصوصية المتعلق بل باعتبار حصول وجود الشيء ومنزلة عدمه مع قطع النظر عن خصوصية العلم اورد لا لاثبات هذا الامر الغريب والمراد بالعلوم بحرد عدم الا ختصاص بالفائدة وعلى هذا فيكشف زيادة التعميم في الآية الثانية قوله للاعتبارات خطابية اي اقناعية لعدم ظنا بكونه غير عالم قوله لان هذا الكلام يلوح عليه اثرا لا احتمال لتعقيب للنفي كان قوله بناء تعليل للنفي وهم الا احتمال ان هذا الخبر ليس يبلغ اليهم بل الا الرسول واصحابه عليه وعليهم السلام قوله وايضا سلب علمهم بزيادة التزاما يناسب في اثباته في صدر الآية على انه لا مع تنزيل علمهم بجهلهم بزيادة التزاد بمنزلة الجهل لان ارتكاب الشر او الشر لهذا العلم مقابلة اعني جهلهم بذلك الجهل ايضا

اعتبار الفا و هذا الحرالفخ البهم نعت قوله في ان هذا الخطاب لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم
وقد عرفت جوابه ان هذا التعليل الخطابي الاول قوله لا يطابق ما في المفتاح لا رجع
في ان العلم المنفي هو العلم المتعلق بجهة ... بعلمه في الافادة عن خلاف طلاق الوجهين وان
الاستشهاد معنوي قوله وما رميت اذ رميت ... الكفي الحجاب يوم بدر رمى بقصبة
من الحصا في وجوه المشركين وقال شاهت الوجوه فلم يبق مشرك الا شغل بعينه
فانهزموا فنزل وما رميت اذ رميت ... الرمي الصادر عنه منزلة عدم الا
ان ذلك الرمي لما لم يكن ... على فعل الرمي الصادر عنه صورة كانه ما رمى
حقيقة فالنفي باعتبار الحقيقة والاثبات باعتبار الصورة وهو كما ذكر من قال ان ما رميت
حقيقة اذ رميت صورة يعني ان القيدين للنفي والاثبات لا للمنفي والمثبت حتى يرد لزوم
عدم تواردا لنفي والاثبات على محل واحد واما من قال في معناه وما رميت تاثيرا
اذ رميت فعلا اراد التوجيه على مذاهب المعتزلة فان افعال العباد وان كانت مخلوقة
لهم عند المعتزلة الا ان خصوص هذه الرمية معجزة يخلقه الله تعالى خارجة عن طوق البشر
ويمكن اراد بيان سبب التنزيل لا ما يتوارد عليه النفي والاثبات لظهوره ثم المراد من الاية والله
اعلم تنبيه المومنين على انه لا ينبغي لهم الذهول عن الله والابتهاج بمثل هذا الفعل البديع
الذي تعجز دونه اولو الاحلام بمقتضى الجبلة فيظهر نكتة التخصيص والايراد بيانه في جميع
الافعال تامل قوله واذا كان قصد المخبر ما ذكره فينبغي اشارة الى ان الفاء في فينبغي
للتفريع وتوجيه صدره من اللوازم اشارة الى جمع التفريع توضيح المعنى ان قصد المخبر اذا كان
افادة المخاطب اعداد اما ينبغي له ان يقتصر من التركيب على قدر ما يحصل به افادته لا انقص
منه ولا ازيد حذرا عن اللغو عن الاخلال ولا ازيد منه حذرا عن اللاغية وانما لم يذكر
علة المنع عن النقصان وان كان المراد بالاقتصار على قدر الحاجة ان يكون على قدرا اقتضاء
المقام لا ازيد وانقص لظهورها ويحتمل ان يريد بالاقتصار على قدر الحاجة منع الاز
تكاب للزيادة عليه وترك منع النقصان لظهوره هذا والمفهوم من شرح المفتاح
ان الحذر عن اللغو علة لمقدورهما حيث قال فانه اذا لم يكن مفيدا اصلا كان لغوا
محضا وان كان ناقصا عن افادة ما قصد به كان في حكم اللغو واذا كان زايدا عليها
كان مشتملا على اللغو فقد ظهر بهذا التوجيه توجيه هذا الكلام على ما قيل ولا يخفى الا ان يقال في توجيهه يخفى

ان
ما لم يعد

ان ما ذكره من الاقتصار حكم عقلي ... فان كان المخاطب والشك في نوع هذا على ما ذكره
من ان قصد المخبر واما الوسيط قوله وقد جرى الكلام بين الاصل والفرع فلا نزاع في ما يرد
على الاصل من ان القصد المخبر لو كان ما ذكر لما جاز ... لا العالم بها فوز الاصل
اولا يدخ في ما يرد عليه ثم المشتمل بذكر الفرع واعلم ... ذكر ان اعتبار هذه الاحوال
يعني الخلو والتردد والانكار ... بالقياس ... فايدة الخبر يعني الحكم واما بالقياس الى لازمها
فيمكن اعتبار الخلو وتجريد الحكم عن الموكد دون اعتبار التردد والانكار وقد ... بالالام بد عليه
نكرفيه ... لان اعتبار التوكيد لا باعتبار الخلو انما يظهر اذا كانت ... الملتفات على الاكثر
بالنسبة الى ما يقصد بالقائها حتى يعتبر الاقتصار على قدر الحاجة حذرا عن اللغو
والفاضل المحشي اخرج ذلك الجمل عن الجملة بالقياس الى لازم الفائدة فكيف يمكن اعتبار الخلو
والتوكيد بالنسبة اليه فتدبر قوله هل هي دا فوا لا قد تعوز في كتب النحو شاع الى يونس
لهل بعادل وصرح المصنف في اوايل الباب السادس باشباع قولك هل زيد قام ام عمرو
وبين الشارح هناك وجه الاشباع فهذا التركيب عند الشارح اما بناء على ما ذهب اليه ابن
مالك من ان هل يقع مواقع الهمزة فيتوسط بها معادل مستند الى قول ... حيث
بكرا ام ثيبا واجيب عنه يجوز ان يكون ام في المرتب منقطع قوله او لا ام اعرب وقال
هل هنا وامان في الحاقات المصنفين وحسابه في تراكيبهم كاستعمال لفظ والمضارع
المنفي في تفسير ... فصاحة المتكلم وفي قوله هنا لا يجتمعان فقط مع انه لا يستعمل
في الماضي المنفي قوله لا يخفى على المتحقق ان توجيه الشارح مبني على ان مراد المصنف الحكم ادراك ان النسبة
واقعة او ليست بواقعة وتحرير الراجح للحكم وفي الشرح اولا وقوعها على سبيل الاتحكام
اذ لا معنى للتردد في التصديق ومراد الواهم ان الا عن ذروة لا ذلك غلبه دبا لحكم المعنى الثاني
او الالام عن قوله والتردد فيه بناء على ان خلو الذهن عنه يتينا دل باطلاقه علم
التصديق وعدم تقرره اياه ولا يخفى ان ما ذكره الشارح لابد فيه جوابه ان خلو الذهن
عن تصور النسبة بين والاستغناء عن الموكد فانه اذا تصور المخاطب النسبة ولم يتوجه اليها ما دام ينتفي
لا ينفع ... كان في حكم خالي الذهن وما ذكره ذلك الواهم شبه بان الاستغناء عن الموكد انما
هو اذا خلا الذهن عن تصورها ايضا وليس بصحيح قوله مع لفظ المبني للمفعول والمفعول المسند
مصدر بالمجرد بالمشهور اي حصل الاستغناء وقدم في اوايل الكتاب اشارة الى نفي التفصيل فيما نقل

ان الحكم المذكور من الشك مبني على انه التردد وانه المناسب لقوله فيما بعد حسن تقويته حيث
لم يتوقف فيه المتكلم و المخاطب والا فالتباين المتفاحل فيه وكذا شأن ان يقتصر على ما يرى ايضا سواء
رجح الجزمة فينبغي الى المتكلم او المخاطب قوله واسمية الجملة اي جزوا انها اسمية دون ان ينقل
العدول عن الفعلية فلا يأتي على المقصود الا بقيام الجملة الاسمية الابتدائية وقد يقال
فيها اعتباران اعتبار افادتها اصل الحكم الدال على الثبوت واعتبار تأكيد الحكم بواسطة تلك
الافادة والذي ذكر في الآخر انما هو مع قطع النظر عن الاعتبار الثاني بل المقصود
اداء الحكم المذكور الذي هو تحقق المقال وعدها من المؤكدات بالنظر الى الاعتبار الثاني
فلا منافاة قوله وحروف الصلة من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة اي الحروف الواصلة
معاني الافعال الى معمولاتها من وصلت الشيء وصلا و صلة كذا قيل والكشاف يقال
في لفظ الثلثة على القسم حروف معدودة مشهورة فيما بينهم مثل ان وان والباء ومثل
كفى بالله شهيدا ونظايرها بحروف الصلة لافادتها تأكيد الاتصال الثابت وبحروف
الزيادة لانها تزاد في الكلام فان قلت يجب ان لا يكون زايدة اذا افادت فايدة معنوية
هي التاكيد قلت الا لمجيء زايدة لانها لا تغير اصل المعنى بل لا تزيد فيها الا تأكيد المعنى الثابت
ولهذا فكانها لم تفد شيئا ولا يلزم الالحاق مع التسمية لم يتوجه اعتراض الفاضل
انه يلزم ان يعد داخلا هذا ان دم لام الابتداء والفاظ التوكيد انها كانت ام لا
يزايد قوله مترددا فيه طالبا فيه استحسان لان المراد بالتردد فيه الحكم بمعنى الوقوع او اللاوقوع
وبحكم الحكم بمعنى الايقاع او الانتزاع وهنا بحث وهو ان المخاطب اذا تردد في الحكم بثبوت
قيام زيد او انكره فقلت بثبوت قيام زيد او قيام زيد منقوا لم يتصور من السامع
بعده تردد او انكار في ذلك فاي حاجة الى التأكيد استحسانا او وجوبا اللهم الا ان
يخصص القاعدة بغير نظايره او بعبرة الدلالة على حال السامع قوله ظن من خلاف
ما ربت الحكم به قبل اراد بالظن ان له سلاما ما الا الايجاب او السلب الا فمن غير ان يحل
لما صدر الحكم فلا يلزم اندراج المخاطب في المتكلم بهذه الاشتراك مخصوص بان ههنا لكونها
علا في التاكيد دليل المسئلة الاستواء فلا يرد على المنع الاطلاق في بعده حسن التأكيد
والجملة الملقاة اي السائل المتردد مطلقا لكن اعتبار هذا القدر من التفاوت
في التردد حتى يقع في مباعدة بين اداة واداة مع انهم لم يوفوا في مقابلة الانكار التفاوت

بين

بين اداة واداة لا لاجل الاستبعاد قوله فاما انه يحمل مجرد الجواب اصلا فيها اراد بحمل مجرد الجواب
اصلا مقتضيا لا يرى ان يطرف الوجوب بقرينة قوله لانه يدل الخ فاندفع ما قيل من ان الحكم
مطلق الجواب اصلا في ان لا تقتضي عدم الاستفادة للجواب به وبهذا يتم الامر بالعكس الاثر
ان قولهم الاصل في الابتداء التعريف معناه ان المبتدا لا يتصور بدون التعريف لا يوجد
بدون المبتدا هذا واعلم ان الشيخ كالمستفهم لا ان المتحقق في حكم الواجب عند البلغاء وتركه
يوجب عدم الاستفهام فناسب قوله موكدا اثباتا واسمية الجملة ان قلت قد التاكيد يكون بقدر الانكار
والكفار دون انكروا في اول الامر انكارا واحدا فلم التاكيد حتى يجوز ان يكون الرسل في
علو انهم لما لم يؤمنوا في الاولين وتمادوا في الضلال الى ان انكاروهم قويا وزمن
ادنى المرتبة قوله نفسه فاكد وتاكيدين قوله موكدا بالقسم وان واللام والجملة الاسمية
لم يعد المصنف الابتداء القسم في الاية من المؤكدات فلعله قصد ذكر المؤكدات التي من جملة
اجزاء الكلام المليغ وقوله ربنا يعلم جملة سقط قوله فالبشرية في اعتقادهم انافيا للرسالة
لانهم يزعمون ان لا مناسبة بين الانسان والرب لغاية وتعلق الانسان ولا يعون
المناسبة الملكية الانسانية الكامل فيجوزون ان يكون الملك رسولا من الله تعالى وما سلا الانس
كاملا وبهذا سقط ما يقال البشرية كما نافى الرسالة من الله تعالى تنافي الرسالة من رسول الله صلى الله
عليه وسلم وجوب كون الرسول من جنس المرسل فينبغي ان يكون رسول الرسول من جنس المرسل ايضا
لان مجانس المجانس مجانس قوله مبني على ان تكذيب الاثنين منهم تكذيب للثالث هذا الناظر
الى ما يحتاج اليه على ما هو الظاهر من العبارة وهو تعلق الظرف الثاني اعني في المرة الاولى
بقوله اذ كذبوا او تعلق اذ كذبوا بالمقدر وهو موقع المفعول الحكاية الحكاية عن رسول
عيسى على قولهم اذ كذبوا في المقاولة الاولى واما اذا تعلق بقال كما دل عليه كلام الايضاح
او الطايف فلا اذ ليس في الكلام على هذين الوجهين دلالة على ان تكذيب الجمع في المرة الاولى
بل يكون المعنى كما قال الله تعالى حكاية عن الرسل في المرتين انا اليكم مرسلون وانا اليكم مرسلون
والتفاوت في اللفظ بين المرتين لا ينافي ارادة هذا قوله لاتحاد المرسل والمرسل به فيه قيل عليه
يكفي في كون التكذيب للاثنين تكذيب الثالث اتحاد المرسل به لان تكذيب المرسل به تكذيب
الجميع سواء تعدد الجميع او المرسل او لا اذ لا مدخل في ذلك لاتحاد المرسل اذ لو كان لخصوصية المرسل
مدخل فيه لم يتحد الجميع واجيب بمنع ذلك فان جزئيا لخصوصية قد يقع بالانكار سواء اعتقاد في ذلك الرجل

واذا بلغ الخ اعدا ما هم الخبر يقبل كلامه برتقي الى انكار عليا اى الرسل به اذ الحال تعلق قوله
انا اليكم مرسلون لم يكن بدون ملاحظة وحدة الرسل فتامل قوله فكل مقتضى الحال مقتضى الحال
فيه بحث وسوابي هذا اى مع ولو لم يتنبه مقتضى الحال اقتضاء حقيقة الحال الكن معتبر والا تفصى
تو بيف بل فى الكلام وهو مطابقة لمقتضى الحال مع فصاحته لكون الكلام على وفق
مقتضى كل الحال دون بعضها فان هذا الكلام ليس ببليغ مع عدم التوبيف عليهم
الا ان يقال لا شك ان المتبادر من مقتضى الحال مقتضى حقيقة الحال مع التوبيف يجب حمل
المتبادر التبادر فى التوبيف قوله على انه لا منع لجعل الانكار اه يرد عليه اذا اريد بجعل الانكار
كعدم ملاحظة لمنع الحكم كان ما مر اذ لا منع عن انكاره يتضح المعنى اذ مقتضى هذه الملاحظة
ترك التاكيد كما ان ملاحظة انكاره يقتضى التاكيد وعدم معرفة الملاحظة والاعتبار الا
بالطلب للتاكيد لا ينافيه ذلك كما ان مثل حفظه واعتباره لجواز ان يعلم باعتباره قوله فيجعل
غير السائل فيجعل اى كالسائل لان نظم الكلام انما يعتبر بالقياس اليه فيذكر التاكيد وجوبا
للدلالة على التنزيل المذكور وان لم يطلب السائل ابتداء واما لكن عدم جعل السائل كا
طالب فلا يفيد وان غيره الفاضل المحشى فى الفصل الثانى ذكرنا ان ترك التاكيد يجوز فى السائل
فلا يجمل بالسائل فلا حاجة الى تحرير منزلة الى ما قيل فتامل قوله لرأى المخ فيه هذا يكون الكلام
زايدا كما فى ذلك اذ على تحقيق الكشاف معنى النهو اذ لا يجوز ادخال لام التعدية
فى للمفعول اذ تقدم عليه الفعل ولو ارتج حمله الى الملوح لم يحتج الى هذا التاويل قوله اما اليه
يشير لا يخفى الخ وخصوصية الخ ان هذا التفق بالنسبة الى الملوح مطلقا لا بالنسبة
الى جميع صورة فلا بيان فى كون الاشارة فى بعضها لا خصوصية الخ والظ ان الاية الكريمة
من هذا القبيل اذ الامر بصنع الفلك بعد دعاء نوح عم رب لا تذر على الارض من الكافرين
دیارا اشارة الى طلب مزدادا خصوصية الاغراق قبل ان القايل ان يقول
قوله تعالى ان لن يؤمن من قومك الا من قد امن فى قوله وانصنع الفلك باعيننا وقوله تعالى
ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا بعد دعاء نوح بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا يدل على
على انهم محكوم عليهم بالغرق فلا يكون الخطاب كالسائل فان قلت المذكورات لا يدل على
سبيل القطع على انهم يستحقون العقاب على سبيل التهديد قلت ذلك موهوم فلا اعتبار به فالاولى
ان يرجح فايدة ان جنس المتكلم بان يدل على عظم سخطه عليهم فتامل قوله وقال الشيخ عبد القاهر الالولد

دنفخ

ونفى هذا الفاء فجم ان ما ذكره الشريف ادوا فى الفن الاول من شرح المفتاح من ان لا دلالة
لما على سببية الما عند قوم من الاصوليين لكن اشتبه عليهم المكسورة الدالة على التحقيق فقط
بالمفتوحة المقرونة باللام الدالة على التعليل على ما يجب فتامل قوله من غرض العود
على الاثناء وقد يطلق على جوهر لطارية على البيع فيكون العرور على هذا او وجه التاكيد
انه وان عرض الترح التحبيب الا ان معدرها واحد انقطاع اقتران مع بين انها ايضا
واحدا وانكر لعدد فيها حتى صار مؤكدا لوجه البنيد فالصفر وينقل بهذا الوجه عن يوسف
الاهوازى رحمه الله ولا شك انه موافق للغرض ايضا لكن الغرض المتقدم كما المخ اماره انه
ليتقدر ان لا ريح فيهم اعترض عليه بان دلالته على الانكار غير متضح لجواز ان يكون امارة فلو
ذهن بل اكتسب بلا غنى بل او وقف فكذا حاله وشمل هذا يؤيد ما على قوله لان تجادلهم
فى الفعل والاتيان عن العلل لا يعده من امارات الانكار الجواب ان وجه الربح كما يكون انما
على الانكار ابتغاء المقام للخطاب لا يطلب فيه التقيين فلا يجوز تنزيل علامه الربح منزلة
اللا ما يجوز تنزيله منزلة المنكر لكن انقاص فى انه زيادة تكلف هذا لا محل السبب عليها وكذا
الكلام فى الاية الكريمة انهم ثم انكم بعد ذلك لميتون وحمل الاية على تنزيل غير المنكر منزلة المنكر
مع ان ذكره هو بعيد المؤكد فان قلت لم يعد الحكمة لجملة فى الاية من المؤكدات قلت
لما لمقتضى من ان مؤكدا فيها فى مقام العدول عن الفعلية ولا ضرورة فى حمل الاية عليه قوله
لجعل المنكر لغير المنكر لا شك فى نحو لم يلد المنكر منزلة الى ما لكن المنكر انك قرك التاكيد والا
على هذا الا حتمال تنزيله منزلة السائل فان التاكيد معه واجب فلم يدل على مطلق التنزيل
لخلاف تنزيل السائل منزلة الى ما فانه لا يعلم فيه اصل التنزيل فتصل عن وصف الكلام الا ان
يقال اذا انزل المنكر منزلة السائل يجب توكيد الكلام الملقى اليه ودلالته على هذا التنزيل بخصوصه
وفيه ان الظاهر كون الكلام فارجا على مقتضى الظ الذى هو التاكيد مع المخاطب المنكر
ولحمل من بليه ابشه الانكار منزلة الخلو قلنا مثل قوله ان يكون معلوما او محسوسا عنده اراد
بالدليل مصطلح الاصول وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب جزئى لا مصطلح
المعقول وكذا هو ما يلزم من العلم به العلم بشئ اخر فظهر وجه توقف الارتداع على التامل ولجواز ملا التامل
كون الدليل محسوسا والجيز ولم يكتف فى المعنى بوجوده معه نفس الامر لان ذات الدليل
اذا لم يكن معلومة للمنكر وكانت طبيعة انما ملها ارتدع عن انكاره لم يكن جعله كغير المنكر لان التامل

انما يتحقق بعد كون ذات الدليل معلومة فلو تقرر معلومية خصوصية اذ يعلم تحقق وجود الدليل مع [illegible] المدعى تحقق الشرطية اعني ان تاخر ارتدع عن الانكار اذ لا يتحقق تحقق المقدم مع ان مجال تحقق الملزوم ليس بخفي بلا شبهة فاعتبار المعلومية هو الوجه كما لا يخفى قوله مما لا يرتاب ابو طالب لا يخفى ما في هذه التقرير من سوء الادب فكان في الجواب السوال الحد انما ينبغي كيف يصح به التمثيل والحال المذكور مما يستقبح ظاهر الكثرة فيكون نظر الشرح بل وجود الشيء منزلة عدم الكلام في الشرح بل ليس حيث لنظر حتى يرد ان الاية في مثال لانكار السير لا نظر له فيحتاج الى الجواب بان المراد بالنظر المثال مع ما فيه من ان المقام بتوجيه بل الاصل فليتحقق فيكون نظر الشارح حيث جعله انه منزل وجود الشيء منزلة عدمه ها مثل قوله احد ما ذكره في السوال ثم ذكر هذا الوجه المنظور اولا فقصد في بيان وجه الحكم في الاية وهو لم يقصد دفع اصل السوال فان فيه اعترافا بعدم كون الاية مثيلا وهو مراد المعترض سيما اذا حمل على الشرح والسبيل قوله وح لا يكون مثالا لما نحن فيه قيل الا بجعل الا عتبار المذكور وهو تنزيل وجود الريب منزلة العدم واما اذا ضم اليه اعتبار اخر مثل ان ينزل حكمي وجود الريب منزلة عدمه وما يزيله قيل لا ريب فيه بلا تاكيد مع ان هذا الحكم مما ينكره المرتابون لانكارهم وجود المزيل فيكون مثالا لما نحن فيه ورد بانه اذا نزل وجود ريبهم منزلة العدم صار معدوما وما ذا الحاجة الى الاعتبار فلا وجه لاعتبار ما يترتب على وجوده من الانكار وهو انه ما نفي الريب بمعنى ان احدا لا يرتاب فيه لكنه عبارة الكشاف فكذا اقلت ما نفي ان احدا لا يرتاب فيه وانما المنفي الارتياب لا يتوجه بان فاعل نفي مستتر فيه عايد الى الريب والعباد محذوف من ان كان هو انسب والتقدير ما نفي الريب بان احد الارتياب فيه فيتوجه المنفي الا ما ذكره وقد توجه بان المحذوف هي اللام الجارة والمعنى ما نفي الريب لان احدا لا يرتاب فيه ورد الفاضل المحشي في حاشية الكشاف هذا الوجه بان عبارة الكشاف اسب عنه وذلك لان النفي حينئذ يتوجه الى التعليل او العلة فلا يقابله قوله وانما المنفي كون ريب الواجب ان ينفي علته او لكذا ومثل ما تم ذكر الوجه الذي اشار اليه بقوله وقيل النفي ويحكم بان المقابلة بينهما الا ان الكلام في استعمال النفي بهذا المعنى وهو تكلف لان النفي في قوله انما النفي اه ليس بهذا المعنى فلا يصح المقابلة لظهور التكلف في تصحيح الاولين اقل من التكلف في هذا الاخر قوله لكن ينكره كثير من الاشقياء قيل النظر ان الاية ليست مثالا لما نحن فيه اصلا لان مقالة ارباب الحق

مربطون الى الاعتبارات المذكورات بالنسبة الى المخاطب لا السامع مطلقا والظاهر ان المخاطب بقوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هو النبي صلى الله عليه وسلم بقرينة سياق الاية حيث قال عز من قائل الذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك فانه لو حمل الخطاب الاول لكل من يتلقى الكلام لا يحمل تغليب المرتابين على المؤمنين على المرتابين قوله لكن ترك تاكيده لانهم جعلوا كغير المنكر لما معهم الى ان قيل الحق يفيد ان التاكيد كالجواب فكيف يستقيم ما ذكره لان التوكيد انما هو لافادة تاكيد استغراق النفي واثره راجع الى المحكوم عليه يعني انه لا طريق شيء من افراده ولا دخل له في تاكيد الحكم والتاكيد فقد عرفت انها انما يكون موكدة في مقام الانكار ولا بد من ذلك في الاية حكم بالمنفي وقد يجاب بان تاكيده ليس على سبيل الاستقلال بل على سبيل التبعية فانه ان كان هناك موكد الا انه جعل [illegible] الموكدات والا فلا وجه الانكار بل يفيد زيادة التاكيد فلو لم يجعل كالانكار لكان ينبغي ان يوكد بغير ذلك ايضا غايته انه كالمتردد والسائل الا ان يجعل الانكار كلا انكار فتامل قوله وهو انه كلام مخرج على مقتضى الظاهر جمع الا ان ما يفهم يتوهم عليه ان المفهوم من كلام السابق حمل الدليل على مقتضى الظاهر وهذا الكلام حمله على مقتضى اهل التطويل راجع الى حصر متعلقها اي تاملها والنظر فيها وترتيبها اللائق قوله انه بمنزلة التاكيد المعنوي يعني فالتمثيل صحيح لان التاكيد المعنوي للموكد الحكم ولا بد فيه انكار المخاطب بل السهو والتجوز وقد ورد بانقله من الشرح واشار الى انه دفع الاشكال كالتاكيد اللفظي يعني فما ذكره بعض المحشين اصحاب الحواشي من ان هذا الجواب لا يدفع اصل السوال اذا التاكيد المعنوي كاللفظي في الامر في فالاشكال باق بحاله ليس الامر ورائه وذكره الشرح فتامل قوله دفعا لتوهم السهو والتجوز قال الفاضل المحشي فيه سهو لان التاكيد المعنوي لا يدفع توهم السهو كما صرح به فيما ذكر بعد فلا يدفع ما هو بمنزلته من حيث هو كذلك والجواب انه لا يتوجه الشرح بذلك على اطلاقه بل انما صرح في بحث تاكيد المسند اليه بان التاكيد في مثل جاءني زيد نفسه لا يدفع التوهم المخصوص وهو ان الجائي رسول زيد وانه ذكر على سبيل السهو وقد اشار اليه بلفظ هذا حيث قال بعد تقرير التوهم المذكور ولا يدفع هذا التوهم بالتاكيد المعنوي ولا شك ان التاكيد بنفسه وكذا ان التخصيص لا يدفع التوهم المذكور

لانه لا يمنع توهم السهو مطلقا فكيف وقد صرح هناك بان كلا من قولك جاءني الرجل كلاهما
لدفع توهم ان يكون الجائي واحدا منهما والاسناد اليهما انما وقع سهوا وصرح في مباحث
الفصل والوصل بان لا ريب فيه لنفي توهم ان يكون ذلك الكتاب صادرا عن غير روية مع
غرضه هناك ايضا بان جاءني زيد نفسه جاءني زيد نفسه ولا يخفى ان الصدور
عن غير روية هو السهو الا ان يجوز كما لا يخفى ان المخاطب اذا كان ممن يستبعد صدور فعل من زيد
بنفسه ومن نصب المتكلم ويتوهم ان هذا الفعل ان الصدر رفع حاليا بيد لا لنفي انما يستنده
المتكلم الى زيد بطريق السهو كما يستبعد رفع المتكلم بقوله جاءني زيد نفسه ذلك التوهم بعونه
في المقام فيحمل الكلام كالمذكور في دلايل للمجاز على الاسناد قبل الجواب الكلام لما في السؤال
ان نفي التجلي على قول من يحمل لا ريب فيه على ذلك الكتاب كما ذكره صاحب الكشاف وما في
الفصل والوصل مبني على مختاره ولا يخفى ان في عبارة المفتاح آبي عن هذا الجواب حيث اعتبر
الجملة الملقاة نفي لا ريب فيه فان المناسب لهذا الجواب ان يقول نحو ذلك الكتاب لا ريب
فيه وقد يجاب عن اصل السؤال بان كلا منهما في الحقيقة مفهوم ذلك الكتاب ولا ريب فيه
لكن ثبوت احدهما يستلزم ثبوت الآخر فيما يظهر هذا المعنى حمل الشيخ من قبيل الاعادة والتقرير
فالتنبيه
انما عدوا من المؤكدات لا عادة المعرفة فلا اشكال فتامل **قوله** قلت لعل وجهه ان يراد الكلام
يمكن ان يقال هذا توجيه الكلام السكاكي على مقتضى تعريف الكناية وهو ان يذكر اللازم ويريد الملزوم
وكذا على الكناية على الايراد المذكور اعني ذكر الكلام الدال على اللازم مرادا به الملزوم
ويمكن توجيهه على تقدير ان يجعل الكناية عبارة عن نفس اللفظ على ما هو المشهور بان الكلام المجرد
عن التاكيد في مقام الانكار الى طلب يستعمل فيما يستلزم معناه فلان يعني هذا الكلام في موقف
البلغاء هو عدم انكاره واذا استعمل في هذا المقام لم يقصد به هذا المعنى بل ما يستلزم وهو
غير بين المنكر منزلة غيره فانه يستلزم ما ذكره استلزاما واضحا ولو ادعاء وعلى هذا القياس
الكلام المؤكد المورد في مقام خلو ذهن المخاطب فنفس الكلام المؤكد كناية على تقدير كونها
نفس اللفظ وذكره على تقدير كونها ما ذكره كما عرف السكاكي ثم قوله يلزم منه ايراد الكلام
معناه يلزم منه معنى الكلام المورد وقوله لان سوق الكلام مع المنكر على معنى لان معنى الكلام
المسوق مع المنكر فعلى هذا لا يرد ان تعريف الكناية في الاصطلاح ان يذكر اللفظ الدال على اللازم
ويراد به الملزوم وليس فيما ذكره الشارح الانتقال من نفي اللازم اعني الايراد المذكور الى الملزوم الذي

هو التنزيل ولا كان الانسب ان يدل بالكناية على ما هو المقصود الاصلي للمتكلم ولكان يجب
الوثوق من البيان الحقيقي ايراد اللفظ يدل على عدم انكار المخاطب فكذا التنبيه الا ان موضع ملاك
تامل بين الكلام الا ان المتكلم لم يتنزل منزلة المنكر فان الوثوق من هذا التنزيل ايضا ذلك التنبيه
مع ان في تحقق الكناية في صورة تحقيق الامر المتيقن المستفاد المحض فيقال تنبيرا الا ان الكلام الشبه
ايضا الا لخلو عن التاكيد والمافي ان نفي الكلام المجرد عن المؤكد لا يدل على ان نفي التعلق ولا لك
واضح على عدم الانكار للمخاطب فاذا القول يدل على ما يستلزم ذلك العدم ولو ادعاء فقد
اطلق ما يدل على اللازم اعني عدم الانكار واريد ما يستلزمه اذا تامل وعلى هذا القياس
نظايره وهذا غاية ما يمكن في توجيه الكلام ها هنا لمحقق وفيه ابحاث الا ان التعلم الكلام المطلق
لا لازم ما هو مدلول عرفي للمجرد المجرد ولا نفي للانكار انما هو لا للعالم على تفضيح للبلغاء عندهم
وانما المدلول الوضعي له خلو ذهن المخاطب عن نفي الحكم والتشبيه بينهما وهذا المؤكد
ليس بلازم للمدلول عليه بان تامل ارتفع على انكاره بحيث لا الشاعر بل يعرف لا يكفي
الكناية الاصطلاحية لانها انما تتحقق اذا اطلق ما يدل على نفي المعنى الوضعي واريد ما يستلزمه وكذا
الكلام في الفاء المجرد لا المتردد على انه ربما يدعي انما ذكره من قبيل المجاز في التراكيب
لا يستعمل فيه اللفظ ويمكن ان يدفع بمنع لزوم كون المعنى الوضعي مدلولا مطابقيا انما التركيب
في الكناية على مذهب السكاكي ان يكون الانتقال من التابع لا المتبوع وعلامة اللازم المنكر
على تقديره متبوعات لملزومات الا ان الملزوم عنه في صورة الكلام المجرد لا العالم هو علم
بجهله على علم موجب علمه والكل ومنه اللازم خلو ذهنه منه فالاول تابع والثاني متبوع للان
عدم العمل بمثابة عدم العلم وان المنكر في الكلام المؤكد لا العالم بمثابة المنكر الا ان الانكار
الظاهرة واللام الا الانكار المخاطب والاول تابع والثاني متبوع كما لا يخفى ويمكن ان يدفع بما ظهر
في شرح المفتاح من ان اللازم في الكناية ان يجوز كونه مساويا للملزوم او اخص منه حتى يصح
الانتقال منه الى الملزوم فيكون متبوعا لهذا الاعتبار اللهم الا ان يقال هذا الا مسلم في الفاء
المجرد لا العالم مرادا به عدم العمل لان الجهل مدلول الكلام المجرد اخص من خلو الذهن احق من
عدم العمل فلا يحتاج فيه الا الجملة متبوعا للخلو فتامل الثالث ان جواز ارادة المعنى الحقيقي
شرط في الكناية وما ذلك الا بانتفاء القرينة المانعة عن ارادته والقرينة المانعة موجودة
فيما نحن فيه لان علم المتكلم بانكار المخاطب مثلا قرينة على انه لم يرد بالقاء الكلام المجرد خلو ذهنه

فكيف يكون كناية اصطلاحية والجواب عن ثوا ان الكلام طلب للحقيقة لا ينافي المطلوب
التزيين والاعتبار وبهذا القدر يظهر انه ان اريد المعنى الحقيقي الذي ... في الكناية
وايضا العالم الذي يلتقي اليه ... ان يكون ... في الجملة يجوز اراده معناه
الظاهر وان كانت تحقق ... بالعلم بان التعبير عند العلماء جواز ارادة معنى الحقيقي
في الكلام ولو في محل او باستعمال ... عدم جواز ارادة في المحل الذي استعمل فيه ...
الى ... على الوجه ... الملك ... معناه الحقيقي وهو القعود على السرير
فيكون ... ان لا يكون ما يحتمل على قرينة لفظية كناية ما بالطريق المذكور فينبغي ان يقف ايها العالم
الصلوة واجبة وجوابه ... المحل الا في الصلوة واقيمة بدون ايها العالم في المهد
البيت ونحوه ان الهلال اذا رايت غرة العيث بدا منه في المعاني الجدير بجميع المبهم
... الكناية ... ساطع البرهان من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف الا البرهان
الواضح ... الصبح ... اذا ارتفع ... نور ابن الحجة مبتدا او خبره ساطع البرهان
المشهب في ... الى ... واثر ... قوله دفعا لتوهم التخصيص
كان قلت ... بان ... من قبيل الاختصاص دون النظام ... استثناه وهو
من قبيل النفي فقد تحصل دفع التوهم ... بالكلية قلت دفع التوهم ... بالكلية
انما تحصل ... بالشبهة ... لا ريب فيه من الا ... وقد سبق انه ... التمثيل والا
... وبذلك الاعتبار لا انحصر فيه فتوهم التخصيص ... بالشبهة ... قوله فكذا اعتبارات
النفي معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل اعتبارات الاثبات وهكذا اعتبارات النفي
قوله وكذا الكلام في التاكيد اي لا يجب ان يكون بما تقدم ... طلب عن ... ولا تردد
قوله كان ... المتكلم ... الذي كان انه لا يكون الفلاني كان ... ناقص جزء انه
لا يكون ... بتقدير الباء او تقدير ... ان جعل الذي بمعنى المصدر ان كان بمعنى المظنون
وهي مع ... جزان ... ان ... وقد جعل ... وقد جعل
زايدة قوله انه لا يكون جزان قوله بل لا يبعد ... معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه
قيل لا يجب ... الثاني بدونها بل لا يبعد ... هذا الحكم مخصص بالجملة الشرطية والمضارع
المنفي ... ودليله ... قوله ...
الله ... قوله لان يبع ... اراد بالمبتدا المحذوف

عن طريف ذكر الخاص ... ان ... ههنا اسم وليس بعيدا لو اصطلاحي
والبيت لسالم بن ربيعة ... من شوب ... الاشياء والشوه ... والحرب
من العدد والبادل ههنا ... ذكر الكان او انثى وذلك في السنة التاسعة وربما
كان في الثامنة ... والمامون ... التي احب ... ان يكون ضعيف وحزان
قول بعد اربع ... لذة العيش ... للدهر والدهر ذو فنون ... ان يكمل ما ذكره ولما
كان ... للدهر والدهر ذو حرب ... لا يذهب ...
... قوله ان ذهبا ابيف ... الشمس ... المشرق ... جمع ومنور
اسم جبران ... وقيل اسم موضع ... الاول ... ذانها
وعلى الثاني ... في التعلق ... في هذا الموضع ... وقد يترك تاكيد
الحكم المنكر ... انه لا حاجة الى ... المثال المذكور عن السائل ... قولهم ان المؤمنين آمنا
قبيل جعل المنكر كغير المنكر لا ... الانكار ... زعم المتكلم كانهم ادعوا الايمان ...
لا ينبغي ان يشك فيه ... بالادلة الظاهرة فلا حاجة الى التاكيد وقولهم ... شياطينهم انا معكم
باب جعل غير المنكر كالمنكر ... الحال على ما يوجب الانكار وهو ... التزام
احكام الشرع ... فكان ... لعدم تصديق شياطينهم اياهم قوله ليس صدوره ... فور
الكلام ... واو كد ... عبارة الكشاف هكذا فان قلت لم كان في خطابهم المؤمنين بالجملة الفعلية
وشياطينهم بالاسمية محققة بان قلت ليس ما خاطبوا به المؤمنين ... السوق ...
على ان ما خاطبوا به شياطينهم جدير بان يكون اقوى الكلامين واوكدهما ... ثبوت
القوة والوكادة للكلام الذي خاطبوا به المؤمنين مع انه لا تاكيد فيه قطعا ... التفضيل
عن المعنى التفضيلي انما يجوز في المشهور اذا لم يستعمل باحد الامور الثلثة وقد استعمل ههنا
بالاضافة ... الا ان ... ليس المراد بالوكادة هو التاكيد الاصطلاحي ... معناه اللغوي
ولا شك ان الكلام الصادر عن الفاضل العاقل ... قوة ووكادة في الجملة قوله او حديثون
... او ... والنسبة للتاكيد كالجزء كانه ... الى الاوحد ... عليهما ... فيه
في ... الوحدة واستحقاق ان يعبر عنه بالاوحد ونسب اليه قوله واما لان ... اما التفضيل
المقدر اي ... التاكيد اما كذا واما كذا واما للمبالغة الاستفهام ومن قوله لان ادعاء او الاول
... المعنى ... في لفظ الكشاف ... وذلك اما لان انفسهم ... انهم ليسوا ادعاء

انهم او صدوق منهم للتأكيد اى ما هو الا [illegible] جواز [illegible] ان التأكيد هنا
من لفظها لان ان واللام لا يجوز الاشتقاق [illegible] اى تجدده و تجدده و تحققه
وفى السالمى [illegible] اى الموضع [illegible] قوله لانه لدفع
الايهام اى ايهام ان [illegible] كونه صلى الله عليه وآله وسلم رسول الله لكن فيه بحث وهو ان
الايهام انما يندفع [illegible] فى الآية الكريمة ما يشهد قوله تعالى والله يعلم انك لرسوله
من خصوص [illegible] ولا شوبه فيجوز ان يكون هذا من قول
المنافقين بان يكون جاريا مجرى القسم كما قيل فى ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون ويكون فائدته
بالنظر الى اللازم فائدة [illegible] بباقى المؤكدات فى الآية والجواب انه اذ قيل زيد ارسل عبده
لا فلان [illegible] لكان مقبولا مستحسنا فى مقام تأكيد الحكم عرفا وقوله تعالى والله
يعلم انك لرسوله اذا جعل من كلام المنافقين كان من قبيل الاول بخلاف قوله ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون
فانه من قبيل الثانى [illegible] والوجوه [illegible] فلا تغفل وكذا ذكره [illegible] ان دفع
الكلام [illegible] وهى [illegible] ان مورد القسمة الاسناد المذكور اولا
وقد سلك [illegible] التنبيه بالدلالة على ان ذكر
[illegible] الاول [illegible] والنعت اللغوى ولذا اعاد كلمة
المظهر [illegible] اذا [illegible] ليس على اطلاقه وبهذا التوجيه يسقط
ما قيل [illegible] ان يكون غير الاول [illegible] ان يعود لا عين
[illegible] المذكور من المطلق [illegible]
[illegible] المجاز [illegible]
القسمة ههنا هو الاسناد [illegible] لا مطلق الاسناد [illegible] الاحتياج [illegible] بيان علم
[illegible] المراد بالموافقة المعادة عين الاولى
[illegible] قوله فكانه قال بعضه حقيقة وبعضه مجازا اشارة [illegible]
[illegible] الكشاف عند الكلام على قوله تعالى ومن الناس من يقول آمنا بالله الآية ان الظرف الجار
والمجرور [illegible] مبتدأ وما بعده خبره [illegible] فلا بد ان يتعلق [illegible] الفائدة
[illegible] هذا المحل ثم الاسناد الحقيقى العقلى [illegible]
[illegible] هذا التركيب [illegible] قوله [illegible]

فى دليل [illegible] الحقيقة العقلية [illegible] ان الحكم [illegible] العقل [illegible]
[illegible] المجاز العقلى [illegible] موضوع [illegible] العقل [illegible]
قوله وفيه نظر لان [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] والالفاظ [illegible] الحال [illegible]
[illegible] من حيث انه يطابق بها اللفظ مقتضى الحال وليس كذلك [illegible]
كونه من الاحوال المذكورة فانه من الاسناد الاحوال [illegible] وليس [illegible]
الاسناد مثل التأكيد و[illegible] حتى يرجع الى اللفظ [illegible] الحقيقة [illegible]
من الاسناد وهو من احوال اللفظ وكان [illegible] ايضا [illegible] المصنف
وما [illegible] اللفظ وهو من احواله وكان هذا [illegible] عند المصنف [illegible]
[illegible] القائلين [illegible]
قوله لكن [illegible] خارجا عنه ما لا يطابق الاعتقاد وسواء طابق الواقع ام لا [illegible] الفاضل [illegible]
[illegible] الواقع [illegible] باعتبار تغليب ما لا يطابق [illegible]
[illegible] ما كان خارجا عن الحد [illegible]
عند المتكلم هكذا ذكره الفاضل [illegible] وقيل لا حاجة الى اعتبار التغليب [illegible]
وقوله ما لا يطابق [illegible] خارجا اى [illegible] هذه الحال وهى ان ما يطابق الاعتقاد
خارجا عنه [illegible] المفهوم [illegible] التعريف [illegible] تلك الحالة
[illegible] قبل التقييد بقوله عند المتكلم وبعده وليس [illegible] كذلك [illegible] ما يطابق
الواقع دون الاعتقاد فاعتبار التغليب [illegible] قوله وذلك [illegible] قرينة [illegible] اراد
[illegible] قرينة [illegible] على المراد [illegible] مثل [illegible] الاحوال فافهم قوله سواء كان
[illegible] انه مبنى على مذهب المعتزلة من ان افعال العباد [illegible] والمراد
بالصدور [illegible] الموت [illegible]
[illegible] انبت الربيع البقل [illegible]
[illegible] عدم [illegible] المتكلم [illegible] على المجاز [illegible] قوله
[illegible] ان [illegible] المذكورة حقيقة لان [illegible]
اذا [illegible] الافعال [illegible] على [illegible] اراده [illegible]

سهو او عرفت المخاطب في نفس الامر حال المتكلم ام لا ولكن مراده لم يلتبس حال من اتصفا
بالمرض لانه عرفت حاله في نفس الامر بقي ههنا تامل وهو ان المعترض انما الفي قوله خلق الله الافعال
كلها [illegible] حاله [illegible] ان المتكلم الظاهر حقيقة وهي زمان حال واعادة
اللهم الا [illegible] استعمال في النطق لا التحقير قوله والاولى لا يلزم اسنادا بنفسه نظر لان المفهوم
منه كلام ان هذا الحكم ليس حقيقة قطعا وليس كذلك لان النحو السابق يفيد عند المتكلم في
الكل قد يشتمل هذه الصورة اذ لا نصب للقرينة من قبل المتكلم في بعض صور هذا الفهم
فينبغي ان يكون مفقود قوله بل ينبغي ان يقال لا ما يكرهه اي لا الكفر والجنون قوله بناء على سهو
ونسيان والفرق بينهما ان السهو ما ينبه صاحبه بادنى تنبيه لانه زوال الصورة عن المدركة فقط
دون الحافظة والنسيان زوالها عن المدركة والحافظة معا فيحتاج الى تحصيلها ابتداء والمفهوم كل
نسيانه في كلام العلامة توجيه كلام السكاكي عن نسبه لجواز سهو ونسيان ان السهو يطلق
على الجهل الابتدائي بان يعتقد على ما لا ينبغي وبهذا قد يجاب عن مناقشة الفاضل المحشي بالنسبة
الى السهو وكان قول المحشي في المشهورات اشارة اليه فتامل قوله انما داعيا بعم انه مما ذكر
في تعريف المجاز فانه يفهم من ذكر قيد التاول فيه انه لا انا قيل في تعريف الحقيقة لتقابلهما
ومن اذا لم يكن فيه تاول ونصب قرينة على ان المراد خلاف ظاهره يفهم منه ان ما ذكره على وفق
اعتقاده [illegible] قوله فانما هي اقبال وادبار الخ من قصيدة يرثي بها
اخاها صخرا حيث يقول قوله فما عجول على بو تطيف به لها حنينان اصغار واكبار قوله
لا تسمن الدهر منه كما ذكرت فانما هي اقبال وادبار والدهر احلاء وامرار وان
صخرا لتاتم الهداة به كانه علم في راسه نار النافة الوالهة الخ فقدت ولدها والبو ولد
فصيل حشي بالتبن [illegible] البو ان صغار والاكبار جمع الني صغرا وكبرا [illegible]
ههنا بمعنى المغفور بيان داخلا [illegible] وارادة [illegible] الاقتدار
قوله [illegible] اي خال من المزايا والخصوصيات [illegible] المنقوش الذي [illegible] مذهب
نفوسنا [illegible] العالم بالاسباب والتالي للمبالغة قوله ان لفظ ما في التعريف
عبارة عن الملابس والقرينة على [illegible] ملابسة [illegible] بملابس الفاعل والمفعول به اذ كان
مبنيا للمفعول قوله والاسناد الى المبتدا [illegible] ليس بحقيقة ولا مجاز [illegible]
[illegible] ان المراد بالملابس الذي هو المفعول [illegible] فاعل لفظا [illegible]

بين الامر المدعى [illegible] الملابس الذي هو المكان والزمان والسبب والفاعل كان
وزمان سبب الحقيقة لا يجب [illegible] ولا شك ان [illegible] حقيقة للاقبال
فيدخل قوله [illegible] تعريف الحقيقة [illegible] عبارة عن الملابس المذكور [illegible]
[illegible] ما ذكره الفاضل المحشي [illegible] ان المفهوم من [illegible] الاعتراض المصر
عن [illegible] وكذلك قول الشيخ عبد القاهر انه كلام [illegible] المصنف [illegible]
من المبتدا [illegible] لا يدفع الاعتراض [illegible] الشيخ [illegible] المثال من قبيل
المجاز العقلي وقد يجاب عن الاول بان الفاعل هو الفاعل اللغوي الاصطلاحي [illegible]
يقابل الاصطلاحي وبالمفعول ما وقع عليه فعل الفاعل وكذا الكلام في البواقي [illegible]
ليس من هذا القبيل فلا يشكل التعريف [illegible] بان قول الشيخ [illegible] وانما ذكر فما
سبق سند المنع ان [illegible] ليس حقيقة في الاصطلاح قوله [illegible] بالدليل
وبالليل [illegible] صدره [illegible] والسرى هو [illegible] الليلي [illegible] البيت [illegible]
ان معناه يرد عليه انه يستلزم ان يكون صائم النهار بل [illegible] مجاز [illegible] بصورة
الاثبات وقيل صائم النهار لكن الاسناد الى [illegible] قطعا مع انه حقيقة فالصواب الجواب
على ما نقل عنه رحمه الله [illegible] السؤال [illegible] فقد دخل في التعريف [illegible]
[illegible] صائم نهاره [illegible] اسناده الى ما هو له [illegible] في تعريف الحقيقة قطعا
[illegible] النهار حقيقة فهو داخل في نقيضها ولا جزاء [illegible] صائم [illegible]
عن ثبوت الصوم [illegible] النهار [illegible] وان اريد [illegible] عن ثبوته لنفس النهار [illegible]
[illegible] صائم [illegible] الصوم [illegible] الى النهار بمعنى واحد في الصورتين [illegible]
قوله [illegible] اما تسميته مجازا حكميا وان كان الى [illegible] الاضافة [illegible]
[illegible] اما ظاهرا او مقدرا ولان الحكم [illegible] اما تسميته مجازا في الاثبات وان كان المجاز
[illegible] ايضا فلان المجاز [illegible] المجاز في الاثبات على ما ذكره [illegible] ولان النفي
ما لم يجعل بمعنى الاثبات لا يكون مجازا على ما نقل عنه رحمه الله واما تسميته اسنادا لمجاز اما باعتبار
[illegible] ولان الاسناد بمعنى مطلق النسبة ثم ان المجاز [illegible] الاسماء وان [illegible]
[illegible] لكثرة فوائده قوله اي عن الملابس الذي [illegible] بالملابس بيان للواقع
ان المذكور ملابس [illegible] عن ملابس [illegible] لا ملابس [illegible] المجاز العقلي

من فاعل او غيره [illegible] المسند اليه يكون الاسناد حقيقة كما يجي ولو قال الاسناد الى ملابس
لما يكون له [illegible] قوله يتناول لا يخفى ان قيد التأول يميز عن قيد غير ماهو له اذ لا تأول
فيما هو له فكان [illegible] لان دلالة على المذكور الذي يتبين بمجرده في التعاريف
ما يؤول اليه الشيء الحقيقة او الموضع الذي يؤول اليه الحقيقة او الموضع الذي يؤول اليه من العقل
بربيان التأول طلب المآل والمآل اما مصدر ميمي بمعنى المفعول اي المرجوع بمعنى المرجوع
اليه بما الحذف والايصال او اسم موضع ومن شأن المصدر مباينته وفي من العقل حال اي
تطلب الموضع كائنا من جهة العقل محضا وان لم يكن له مدخل في نفس الامر ومحصل الكلام
انك تطلب الحقيقة الموجودة وان كانت موجودة او الموضع العقلي الى ان موضعه
ما هو وكيف ينبغي ان يكون حتى يكون على ما هو عليه في العقل وان لم يكن موجودة على
موجودة الخ وشتان فان قيل لو اقتصر النقل الاول لم يلزم منه ان يكون لكل مجاز
حقيقة في نفس الامر لان طلب الحقيقة لا يستلزم وجودها لجواز ان يطلب ولا يظهر
بها في المجاز الا النقل الثاني قلت نعم لكنه في ايراد النقل الثاني تنبيه على ان المآل قد
يكون عقليا صرفا لا تحقق له في الخارج ولو اقتصر على الاول لربما غفل السامع عنه قوله
وحاصله ان ينصب قرينة اشارة الى ان يطلب القرينة ليس معنى التأول ظاهر لانه تطلب
الحقيقة كما حققه وهو ليس جزء منهما لكن يطلبها بعد الاسناد الى ملابس غير ما هو له ليس
الا بنصب قرينة مانعة ان اراده بها وفيه لطف اذ اولا فلانك اذا قلت جرى النهر واردت
اسناده الى حقيقة يصدق عليه انه اسناد الى غير ما هو له بتأول على ما حقق لان
قرينة المجاز منسوبة وهي استتبعها قيام الجريان بالنهر مع انه حقيقة وان كان مجازا
ذبا واما ثانيا فلانه اذا حمل التأول على نصب القرينة لم يكن لقوله ولا بد للمجاز من قرينة
فائدة يعتد بها فلم بد ان يجعل حاصل التأول ملاحظة ملابس ما اسند اليه بما هو له في
في الحقيقة ومناسبته اياه كما يشير به قوله فيما بعد نحو قول المعتزلي خلق الله الافعال
كلها بالتأويل والقصد انه اسناد الى السبب فان اراد الظاهر ان قوله والقصد بيان التأويل
وعلى هذا لا يلزم دخول المثال المذكور في تعريف المجاز كما لا يخفى واما ثانيا فلان نصب القرينة
انما يحتاج اليه من جهة المخاطب لئلا يلتبس المقصود بالكلام عليه والتأول انما يحتاج اليه لتصحيح اصل
الكلام لكونه جاريا على القوانين فكيف يكون احدهما حاصل الاخر ويمكن الجواب بحمل الاول بما سبق من ان

واما يجعله بتأول فليعرف ان نصب القرينة
لا فرق دونهما في محذور
منه

ان المراد نصب القرينة [illegible] دلالتها على المراد وهذا مفقود في المثال المذكور وعن الثاني بان ذلك
القول ذكر توطئة لتقسيم القرينة الى لفظية ومعنوية وعن الثالث بان علماء هذا الفن صرحوا بان
وجود جزء مفهوم المجاز اللغوي وان كان مشروطا عند الاصوليين فالظاهر ان الكلام في المجاز العقلي
فيجب ان يحمل التأول على نصب القرينة على الوجه الذي ذكره ولا يقدح في كون هذه القرينة لما صارفة
المخاطب قوله اي للفعل ان اراد بالفعل معناه الاصطلاحي ولم يلحق معنى الفعل ورد ان المختلف
بعض ما هو في معناه والنواسخ لا يتناوله وان اراد الاكتفاء عليه لكونه اصلا ويكون المراد اي للفعل
ومعناه ورد عليه معنى الفعل يتناول المصدر ولا معنى لجعله ملابسا لنفسه على ان معنى الفعل يتناول
اسم التفضيل والظرف وهما لا يلابسان المفعول به اذ هما لا ينصبانه ويمكن ان يختار الثاني
اذ لا يلزم من القول بملابسة الفعل ومعناه للامور المذكورة ملابسة منهما لكل منها بل التفصيل
فيه موكول الى السامع العالم بالقواعد وايضا لا يلزم اتحاد الملابس لجواز ان يكونا متغايرين
وان كانا مصدرين كانه قولك اعجبني قبل الضرب فليفهم قوله لان الفعل لا يسند اليها وذلك لان
المفعول معه مثلا لان الواقع بعد الواو يمتنع فيه اسناد الفعل اليه لانه ينافي هذا المعنى قطعا
واما المفعول به فليس الا ما وقع عليه فعل الفاعل وبعد اسناد الفعل اليه لا يبقى هذا المعنى اصلا فان
[illegible] وهو ليس مأخوذا في مفهومه ولو سلم انه مأخوذ فيه بعد الاسناد هنا ليس الا النصب
واما في المفعول معه في نحو النصب بعد اسناد الفعل اليه [illegible] كذا العكس في الجواز
وهذا القدر يكفي في جهة تجوز الاسناد الى احدهما دون الاخر قوله كاسناده الى الفاعل اذا كان
مبنيا له حقيقة اراد بالفاعل ما يقوم به الفعل عند المتكلم في الظاهر فلا يرد ان قول الجاهل انبت
الله البقل مجاز مع انه اسناد الفعل المبني للفاعل اليه قوله ويعني المفعول به في المعنى للمفعول
فان قلت قولنا ضرب في يوم الجمعة في الدار للتأديب حقيقة مع ان اسناد الفعل المبني
للمفعول الى غير مفعول به فيشكل التوجيهان طردا وعكسا قلت ليس هو اسناد الفعل المذكور الى المفعول به
بواسطة حرف الجر اسناد [illegible] الا الملابسة مجاز بدليل ان قولنا ضرب في يوم الجمعة في الدار
للتأديب حقيقة مجاز نصدق عليه ان الاسناد [illegible] ويمكن ان يقال المراد من غير ما هو له
هو الزمان والمكان والسبب بعد الرفع والتوفيق بينهما وبين الظرف الزمان والمكان و[illegible]
والجار [illegible] المسند اليه الفعل فيما ذكر على ان قيد الملابسة بالمعنى الذي ذكره يدفع الاعتراض
لان الاسناد فيما ذكر ليس لاجل الملابسة وانت خبير بان هذا الوجه يدفع دخوله في المجاز ولا يمنع فرده

عن تلخيص معا بعد ان يلي قوله واسناده على التخييل [illegible] **قوله** لا يجوز ان ذلك

الغرض سار انما هو الملابسة بين بعنه ذلك الغرض [illegible] يخص ملابسة الفعلي الغرض ما هو مع انما

يكفي الاسناد اليه لان المصدر اثر صاحب الكشاف في جعل هذا المجاز من نوع الاستعارة حيث قال

في الانتقام والاسناد الاعراض اعتبارات معاملات في الملابسة الفعلي مجاز وطريق الاستعارة

ان يكون علاقة المشابهة وهي البحث على اختياره ان ملاحظة المشابهة المذكورة ادخل

دائم في حمق الاسناد الذي هو صفة هو له لا يتوه وان كان فيه بها وملابسة المذكورة وانما التوقي بتبيين

لان فيه الاستعارة اصطلاحية لانها لفظ استعمل في غير الموضع له على المشابهة والاسناد ليس

بلفظ كقولهم عيشة راضية مذهب الخليل انه لا مجاز فيه بل الراضية بمعنى ذات رضى

بمعنى فيه فهو على تعريف لابن وتامر فهو مشكل بقول النحاة ولان هذا البناء يستوي فيه

المذكور والمؤنث ويمكن ان يجاب بانه ذكروها للمبالغة لا للتانيث كعلامة **قوله** فهو بمعنى المفعول

اي على الحقيقة المتعارف المتبادر في الفهم وان جاز ان يكون بمعنى التاليف والمراد يقتضي والصواب

قوله وداهية دهياء الداهية الامر العظيم والداهي الامر ما يصيب الانسان من عظيم نوبة وقال

ابن السكيت دهيه داهية دهياء ودهو وهو تاكيد لها **قوله** اصوات وصف الفاعل في السؤال

الاول مع جوابه قد اشير اليها فيما سبق وانما اعادها هنا لان التوقي في الاول فيما سبق

كان بيان عدم الاطراد تعريف الحقيقة والمقصود هاهنا بيان عدم الانعكاس تعريف المجاز ولم يبينها

قوله والالم المضروب فوصف به الالم الموجع هاهنا فان جعل الاليم بمعنى العلم على صيغة

الفاعل اي الموجع فالمضروب على صيغة المفعول اطلاق على المضروب على صيغة الفاعل لملابسة

وقوعه وعليه ان يراد فعل الفاعل وان جعل بمعنى المؤلم اي الموجع مثل السميع بمعنى المسمع كما اشار اليه

في الحاشية فالمضروب على صيغة الفاعل لكن صاحب الكشاف اشار في تفسير قوله تعالى بديع السموات

الاية الى ان الفعيل بمعنى الفعل ليس بثبت والسند الى المفعول بواسطة فيه كلفة وهو انه لو جعل

المفعول الذي ذكره المصنف من الملابسات شاملا للمفعول بواسطة الحرف ليخرج فيه الزمان و

المكان والسبب لان الكل المفعول بواسطة وملابسة الفعل بواسطة الحرف فلا حاجة الى افراد

هذه الاشياء بالذكر اللهم الا ان الكثرة في التنوع ازالة الغفلة والاولى ان يجعل ذلك من قبيل

المكان بناء على اخذه الامر الحقيقي وجره **قوله** المعتبر عند صاحب الكشف مبني على ان المعتبر عنده

هو تلبس الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي مطلقا ما ذكره في توجيه الضلال البعيد والعذاب الاليم على ما نقل الشارح

عن هذا الطريق انه اقرب من التحقيق الذي ذكره الفاضل المحشي هو الشارح لا يخفى **قوله**

باسناد الفعل اي الدار القائم انه اشتهر [illegible] الدار عند ارادة اجي الحور الدار وقد يجعل

مجعولا او السارق يقال سرق مال **قوله** او المطلق باعتبار ان الاسناد المذكور حاصل في الوجه

ان المجاز العقلي وان كان يوجد في النسب الاضافية والايقاعية الا ان التعريف المذكور يتناول

ايضا باعتبار تعميم الاسناد المذكور وغير حيث يتناول الاسناد المدلول عليه بتوجه الكلام والمتكلم

له المختصر منع اطلاق المجاز العقلي على ما يشتمل هذا التعريف وعلى هذا التوجيه يحمل يتحمل

ما اورد عليه المحشي من ان تعميم الاسناد للنسب والازم نسبا لكون التعريف للمطلق لا ان يكون

للمجاز العقلي في الاسناد خاصة نعم يحتاج الى جعل الغير في قوله وهو اسناده الى غير المجاز العقلي

المذكور في حصر المجاز في الاسناد خاصة نعم يحتاج الى جعل الغير في قوله وهو اسناده راجعا

الى المجاز العقلي المذكور في حصر المجاز في الاسناد السابق حيث قال ذكر الاسناد مجاز عقلي

لا الى النفي المؤكد اذ الظاهر ان المراد من هذا الاسناد ومعناه المتبادر لا مطلق النسبة وان

الفهم منها ولما فهم منه قائل فان قلت كيف وجد الاسناد الغير المجازي في مثل قوله كوكب خرقاء

فانه مجاز عقلي على اغترار الشارح قلت باعتبار ما تقرر من ان في النسب الاضافية انشائية

نسب جزئية فالاسناد الغير في المثال المذكور بين هو المدلول عليه بقوله الكوكب للخرقاء

او معناه الكواكب مختص بها بناء على ان هيئة التركيب في الاضافة اللامية موضوعة للاختصاص

الكامل الصحيح لان طرح المضاف بانه للمضاف اليه العموم **قوله** وقد يكون كناية لا يخفى ان قوله

مثل العموم من قبيل لا تطيعوا امر المسرفين ولحوه في الكلام اشارة الى تخفيف المجاز في مثل

باعتبار جعل الامر مطاعا وجعله امرا فالاول صريح الايقاع والثاني مكنى الاسناد وربما

يدعى ان ليس شيء فيه الا المجاز او اعتبار هو المكني الاسناد لان الايقاع التسلية على العموم

مثلا انما يكون في مثل مجاز النقص لكونه مجردا **قوله** على ما يفهم من الظاهر كلام السكاكي والمصنف

ان اي اختصاص المجاز العقلي بالاسناد او انهما من حيث كلام السكاكي فلا فرق المجاز بالكلام اللغوي

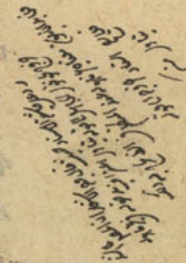
والظاهر حمل الكلام على المصطلح دون اللغوي **قوله** افادة للحكم بلا بواسطة وضع انما اعاد لفظ الحكم في

نظم تعلق به بواسطة به ولا يبعد ان يتعلق ذكر المصدر لتعلق اللام في الخلاف والمعنى

افادة لما هو مخالف لما عند المتكلم بواسطة العقل لا بواسطة الوضع **قوله** ولقائل ان يقول

اعترض عليه بانه يخالف الكلام السكاكي لان نحو قول الدهري انبت الربيع البقل يندرج فيما عند المعتقد

لانه حاصل عنده وثابت لديه فلا يبطل طرد التعريف لو قال خلاف ما عند العقل كما زعم بل زد ج
بلفظ الحي فانه لا يجوز ان يندرج قول الدهري فيما عند العقل بالمعنى المذكور فيندرج فيما خلاف
ما عند العقل ايضا باعتبار ان الحي طلب بعينها الكلام هو الموحد في عقد في اثبات الله البقل
للانقول اعتبار ان الحي طلب هو الموحد لا ينبغي ان يحمل على الحلقة الكعبة فيندرج في خلاف
ما عند العقل بمثل الاعتبار المذكور فان الظاهر بالنظر الى المتعارف لكن الحاصل ما ذكر الحي طلب
ك ورسله من ان السكاكي جعله مما يندرج فيه فكذا الحكم ببطلان العكس وتصور الكلام
ما صدوره لهو الساهي بحو ذكر الخليفة من غير ان يخطر بباله سائر رسله تكلف لا يلتفت اليه
وقد يتكلف في الجواب اصل الاعتراض بان المراد بقوله فلا يمتنع طرده وعكسه ان وجه العدول
عن خلاف ما عند العقل الى خلاف ما عند المتكلم انه يترتب عليه ما ثابت ما يمنع عدم امتناع الطرد
وعدم امتناع العكس ولا كذلك المعدول عنه اعني قوله خلاف ما عند العقل فانه وان حصل منه
احدهما وهو عدم امتناع الطرد لا يحصل الاخر قوله وعلى هذا كان الانسب بشارة
لا ان عبارة المفتاح ايضا لا تخلو عن مناسبة وذلك بان يكون المراد عدم امتناع الطرد بانضمام
لا بهذا القيد لكن لما كان خلاف الظاهر كان الانسب بسياق الكلام ان يقول ليخرج نحو قول
الجاهل ويدخل قوله وعكسه ليس يمتنع عكسه اذ لا يلزم ان يخرج بكل قول الجاهل وانما هو على طريق
الشارح لظهوره مع عدم تعلق الاعتراض به لا يلتفت قوله ما ذكرت من تقرير قول المصنف ومن عبارة
طرد فيه ان الشارح ما ذكر ما ذكره الشارح من تقرير كلام المصنف فالمنع قول الشارح فيها اشار الى تقديم الكلام طرد
نحو قول الجاهل انبت فلا يبطل طرده ونوقضا بنحو قول الجاهل فناسب قوله وان اراد حصر الحكم
في الظاهر يرتفع ذكره في مقابلة الحقيقة يعني ان الغرض في تعريف المجاز واقع موقع ما هو في تعريف
الحقيقة فتقييد ما هو له في تعريف الحقيقة بقوله عند المتكلم في الظاهر يقتضي تقييد ما هو له في
تعريفها ايضا بذلك وهذا عند من له ذوق سليم قوله فقد خرج نحو قول الجاهل لان قوله
اسناد الى ما هو له فان قول الجاهل انبت فاسد فيه بحث لان القول الحقيقي لمن يعترف بان العالم حادث
فيصل الى الكذب بعيد في عدم الاسناد الذي فيه انه اسناد الى ملابس غير ما هو له عند المتكلم
في الظاهر مع انه ليس بمجاز فلا يمنع فيه التاويل ويبقى اسناد الحقيقي قول الجاهل اليه لا اشتراك
الخارج مع الظاهر في كل منهما بقرينة خاصة غاية ما في الباب ان اسناد الاخبار الى العيد الاول
كان ايضا لهذا القدر لا ينافي الحكم بنفي العيد الثاني وفساد الاسناد الاخبار ابن العلم الا ان يقال الكلام



في الاسناد المجازي وشمل ما ذكره نحو قوله قوله فعل بعد له بالاسناد ان قال الفاضل المحشي
يرد عليه ان قولنا ما هو له اذا اطلق يتبادر منه ما هو له في نفس الامر كما يشير اليه في ما هو اعم
منه ويتناول الاقسام المذكورة وان في تقسيم الكلام [illegible] ان يراد في التعريف قبل الحذف
يعتد او ان غير ما هو له لان سلبه ونقيضه دون نفس ان نقيض الاخص اعم من نقيض الاعم
ومنشؤه لان نفس الغير بالمغاير حيث قال اي المغاير في الواقع او عند المتكلم يدل على ان الشارح
حمل الغير على المعنى النفي كانه قولك جاءني غير زيد [illegible] حمله على شي و
مغاير الشي وهو له فيظهر الشارح بان غير ما هو له سلب ما هو له ونقيضه نفسه على ان تفسير المعيوب
لم كان الظاهر ان يقول الفاضل المحشي يرد عليه ان قولنا غير ما هو له يتبادر عليه غير ما هو له في نفس
الامر لان غير ما هو له هو الذي اعتبر الشارح العموم فيه كما يدل عليه قوله اعني المغاير في الواقع
او عند المتكلم في الحقيقة دون الظاهر فكانه اراد ان المتبادر من ما هو له في الامر ما هو له
في نفس الامر كذلك المتبادر من غير ما هو له الغير في نفس الامر وح يدخل نحو قول الجاهل اراد به
ما هو المفهوم عند الاطلاق وهو انبت الربيع البقل قوله ما لم يعلم او لم يظن لم يعد الشارح
النفي في لفظ اشارة الا ان التركيب قبيل عطف النفي على النفي او المعنى على عموم النفي
للعلم والظن وهذا العموم انما يتحقق بذلك كما في قولك ما جاءني زيد ولا عمرو منهم انما او كلهما
ولو ذكر لربما يتوهم ان المجموع الجازم المجزوم معطوف على مثله وان المعنى على اصل النفي وايضا
فيه اشارة الى ان يجزم معطوف على نفس المجزوم لا مرفوع معطوف على مجموع الجازم
والمجزوم وقد يجعل اذ يجعل ال كما في قولك لا تزر منك او يعطي حقوا والاولى في هذا المقام لانك
الحكم فالمعنى ان الحمل منتف ما دام انتفى العلم الا ان يتحقق الظن او الى ان يتحقق فان الحمل
يوجد ح ايضا قوله يعني لم يعلم ولم يستدل فيه بحث لان قوله بعيد عدة ابيات الم تر لقمان
او فيه وقد صدت احدا [illegible] ان الشيبان العبد موجه القصد باسناد الاشياء
والافناء الى القداة ظاهر بل دلالة اظهر من دلالة قول ابو النجم اماه قيل الله [illegible] ابو النجم لم يرد
ما ذكره اذ قد بينا فيه بان ابا النجم لم يكن الاسناد والافناء الا فعل الله بالمجاز
على ان المجيب التمجيد الليالي وان كان حذف في البيت [illegible] قوله وانه المبدي والمعيد
وجه الدلالة من قال بامر الله وارادته وان طلوع الشمس وغروبها في كل يوم بامره ونحو ذلك
يكن مسلما والمسلم قائل بان الابداء والاعادة والانشاء والافناء من الله تعالى فان قلت

لم يكن بان يجعل قوله قبيل اسعد عطا المجاز فقلت الحمل الكلام الفاقل عما الفعل و ما يقتضيه النظر الصحيح عا امكن **قوله** قيل لان الا مثال التى ذكرها المصنف من قبيل التمثيل ولا يجوز ان يكون حقيقة عقلية لجواز انبت الربيع عطا المجاز و ما انبت عطا الحقيقة فان فلان واول المادة الفاعلة امرة وكذا الحال فى شباب الزمان اذ زياد قوة الحاصلة قبل شباب الزمان ماتقوم به و اذ ذكره الفوا انما تقوم لها لا بالزمان فلابد ارادة منه و اجيب بان المير الاحرف المضاف و قت از دياد قوة الارض ولبس شى اذا الوقت ايضا لا يقوم بالزمان بل بنفسه فالجواب انه يحمل الازدياد عا المتعدى فانه قد يجى متعديا و يجعل مضافا الى المفعول والمراد از دياد الزمان القوى بقى سنا كلام السنة لحبث و هو ان تغير الاحيا القوى النامية سنا الارض لا يناسب بتغير بسبب الزمان باز دياد قواها النامية اذ لا معنى لقولنا از دياد قواها النامية يهيج القوى النامية فيهما بل ذلك الا زدياد عين هذا التهيج والاولى ان يقيم سا تغير الاحياء عا اصوات النضارة و مانكسيه بما يصحبها اثر الشباب بالزمان بالمعنى المذكور واله لحصار الاقسام في الاربعة عا مذهب المصنف حيث لجواز طرفى المجاز الحقيقة او احد هما كناية والكناية عند المصنف قسم الكلى من الحقيقة والمجاز وان كانت فى عداد الحقيقة عند السكاكى فلا يصح قول المصنف واقسام اربعة عا قصد الحصر فان قلت حصر اقسام باعتبار حقيقة الطرف و مجازيته لا الطرح باعتبار استعمال الطرف مطلقا فلت تم لا اشكال عا مذهب السكاكى ايضا ولا يدفع الحمل المجاز عا بعض معطل و هو المستعمل في غير الموضوع له لا من فاع الاشكال بحمل عن السكاكى مطلقا ايضا حاصل **قوله** واما عا مذهب السكاكى فقيه اشكال انه يجوز عنده كون المسند فى المجاز العقلى مجازا كما زيد صائم نهاره صائم والجملة من حيث هى جملة لا يكون مجازا لغويا ولا حقيقة لغوية عنده لانه مرح سا تعريفهما بالكلمة فلا يصح حصر الاقسام عنده فى الاربعة و حمل الكلمة عا مطلق اللفظ بنوعه مقام التعريف اذ حمل على المتبادر و يمكن ان يجاب عن الاشكال بان التعريف المصرح فيه بالكلمة انما هو المقسم الى الحقيقة والمجاز اللغوى بنا عا انهما الكثر دورانا و اشهر استعمالا عا قياس ما قال الشارح سا تعريف المجاز العقلى من انه تعريف للمجاز العقلى فى الاسناد خاصة اويقول المراد بالكلمة اللفظ الواحد واما فى حكمهما والقرينة سياقكم من الامر ان انه قسم المجاز اللغوى الا الاستعارة وغيرها والاستعارة التمثيلية وغيرها من بيانه مركب

قطعى حتى ارى ان يتقدم رجل و تو خر الاخرى و فول لجواز كون الفصل الحكم المقسم و هو كلام ظاهرى كما تقرر عنده و اذا ثبت وصف الجملة بالمجاز ثبت وصفها بالحقيقة لان كل ما يوصف بالمجاز باعتبار الاستعمال فى غير الموضوع له بالحقيقة باعتبار الاستعمال فى الموضوع له وقد يجاب ايضا بان الحكم الذى يرجع اليه المجاز العقلى هو اسناد صام نهاره واسم الفاعل لا جزءه لا اسناد الجملة الفعلية والا تميز الى زيد فافهم **قوله** يجب على ان يقول يشفون او يكفى من عيانا ويل محمد ثم او على الخلاف فيه وكيف عا كل بالنفوس سا يوم القيمة ان كفر ثم فى الدنيار وانما قال ان يحصم على الكفر لان المخاطب بها لانه هو الكفرة فالمعنى على بقاء الكفر و قوله يوما يجعل الولدان بدلا من يوم القيمة او نصب بتقديم اعنى و ذكره نايبا بتفخيم شان ذلك اليوم و هوله **قوله** و منه ما احال النحو فصل هذه الامثلة عما قبلها لان الموجودين فى الاولين ايقاع امر و نهى عا غير ما صفر ان يوقعا عليه الاسناد كالا انسان السوابق وفى الاخرين انشاء مقابر لله والنهى **قوله** اى من جهة العقل او من جهة العادة اشارة الى ان عقلا و عادة منصوبان عا التميز من نسبة الاستحالة الى القيام وقد سبق منافى لمفتيم قوله ولم ار احدا انهم صرحوا بان المسند الى المجاز الاصل قد يكون ما يلائم الفعل المذكور من الاشتقاق لا نفسه والحق انه من هذا القبيل فان العقل والعادة هو المحيل وهذا انسب كلام الفاضل المحشى وذلك ان يقول ايضا المراد ههنا بالاستحالة الشى هو الحكم بكونه محالا وعدمه لذلك ثم ان المصدر اعنى الاستحالة مضاف الى المفعول والفاعل محذوف هو السامع بقرينة ان قرينة المجاز عند السامع من ظاهر الكلام محالا فقوله عقلا او عادة تميز من هذه النسبة اعنى النسبة الى الفاعل المحذوف اى عدم عقله او عادته تامل **قوله** لان العقل اذا خلا وطبعه سا بعض النسخ لان الفعل اذا خلى وطبعه و هو سهو من الناسخ لان الشى والذى اذا خلا وطبعه و هو سهو من قلم الكاتب لان العقل ونفسه بعده محالا فقد يكون لجيث يدعيه جماعة فلا يصلح مثله قرينة للمجاز مطلقا ولا يكون الدليل مطلقا بخبر عن الدهر لا يجعل ليست مما يستحيله العقل اى بالبديهة عا ما هو المتبادر الاستحالة العقلية نعم ههنا وان كان قول الدهرى مما يحيله العقل بالنظر الصحيح **قوله** لجواز ان لا يشتمل نفيه قطعى قيل عليه بلزم خلو الوضع من الفائدة وكان عبثا و الجواب منع انحصار الفائدة سا الاستعمال فربما كانت صحة التجوز او منع سا بطلان اللازم اذا العبث ما اراده لا يقصد به فائدة بل لازم ولا يترتب عليه عن عالى **قوله** معرفة فاعله او مفعوله انما اولا معرفة الحقيقة معرفة الفاعل او المفعول الحقيقى اشارة

لان ليس المراد معرفة نفس الحقيقة على ان السامع لما ذكر لان معناه ما هو ظاهر فلا يجب وصفها
بالظهور والخفاء وقيل لانه لا يلزم ان يكون الكل مجازا حقيقة حقيقة مقيدة كما انه الامر لذلك
في الوصفين وير د بان الكلام في الموضوع لان الوجود حقيقة لمعنى الاتيو تعين وجوده قوله
اي قول ابن المعدل اشار الى ان ما في الابيات من ان قول ابي نواس ليس كما ينبغي وقيل ابو نواس
لابن المعدل فمن خالف قوله اي تربيت من حيث انه وجه قيل الزيادة مجاز عن الاظهار
اذ لا معنى لاطلاع زيادة الله على حسن كان في وجه المحبوب وقيل المضاف مقدر اي يزيدك الله
علم حسنه قوله سوق الحق من صرح به الشارح المحقق لحيط بناء على ان المراد بفاعل الفعل الحقيقي
بدليل الحصر فلا يصح استناده لحق منزه عنه ان جريان الحكم على الانقطاع مما لا شك قوله
فالاعتبار اذن قيل المراد بالفعل فعل يرجع اليه الفعل الفعل المسند في الكلام كالاقدام وبالمعنى
للازم الذي يرجع اليه ذلك الفعل المسند بالنظر الى المقصود كالقدوم ولا يلزم من انتفاء الا
قدام عدم استعمال اللفظ فيه حتى يلزم المجاز في اللفظ ويلحقه انما الاقدام مستعمل في معناه
الموضوع له لكن لا لانه مناط النفي والاثبات بل ينتقل منه الى القدوم الذي هو المقصود الا
في لا يكون الاقدام مجازا بل يكون كناية والكناية من قبيل الحقيقة دون المجاز كما اشار اليه
السكاكي اليه الكاكي بقوله والحقيقة في المفرد والكناية تشتركان في كونهما حقيقتين وتفترقان
فان في التصريح وعدمه وبهذا التقرير سقط ما قيل ان اراد به معنى اللفظ فاقدمني
حمل ما دما فلانه موجود على الحقيقة ان اراد به القدوم كما يدل عليه قوله فالاعتبار
اذن يستلزم وجوده لكن لا يستلزم انتفاء المجاز في اللفظ وانما يلزم اذا كان المعنى الحقيقي
للاقدام ولكن انا نقول الشارح اذا كان معنى اللفظ موجودا على الحقيقة لم يكن مجازا فيه نفسه
بل على ان مراده بالمعنى الذي يرجع اليه الفعل هو الاقدام وان قوله فان القدوم موجود
حقيقة لا يطابق التعليل الا اذا جعل كما نقل من الشارح ان الاقدام المسند الى الحق مجازا
حاصل معناه القدوم لاجل الحق فالقدوم هاهنا معنى حقيقي للاقدام والمسند الى الحق
مجازا ولا يخفى ما فيه من التعسف والاوجه ان يقال المراد بمعنى اللفظ الذي يرجع اليه اللفظ
اي فاقدمني وهو القدوم بقرينة ما سبق ما قبل قوله وكذا الا معنى لقولنا خلق من نطفة
مدفق الماء قيل لا تم ذلك لجواز ان يقال خلق الابن كقوله ثم خلقكم من نفس واحدة
اجيب بان هذا المعنى وان كان صحيحا في نفسه الا انه هاهنا بالمعنى من اجله عليه وهو حفظ الماء

بعوده

بكونه مميزا بين الصدق والكذب ايضا لا معنى لخصوص وصف تكذيب وهذا هو مراد الشارح من قوله
اذ لا معنى لقولنا لا معنى لذلك القول الا ان المذكورة بوجود ما عنه وانما لم يحصر ذلك
الكفار بالظهور قوله ويوشك ان يقول قبل الصبح اي اوله ما ذهب قد وضحت في الشفق بكنى
الحين المجيء في العصر ولا يجب سبقه بعقبها قوله كما لا تحتاج اي كما هو حكم الاستثناء وهو
في الاصطلاح سوى الا كان اصطلاح او على وجه او بطريق حقيقة فالاول في كلام ما جنى
ان تريد بلفظ المعيان احد هلال بتقدير اللام او مراد بايد المجيء احدها بان بالملام في
الاوقيل لا يمكن المنهار رمضان لان النهار الذي يعرف كون ما بالشيئ ايضا والنهار جيد
تشبيها بالاستخدام ومنه وقيل الكاف فيه ليست للتشبيه بل هي كما في قولهم الكلم لم يعرف فيها
بحيث المثنى الاول فلان سوق الكلام على ان المراد بالنهار الزمان المعين وبغيره صاحبه
وهذا عين الاستخدام واما في الثاني فلان الكاف في الكلم لم تكن للتشبيه وبها المحقق
ثم ليوبالمنابة التي بين ذلك الوقف وبين المثال كما ذكر في المواقف فالاقرب في الجواب
الحمل على حذف المضاف فيكون في الاستخدام على ان محض تشبيه الهيئة الكلية لجزئيها يستلزم
صحة العكس فلا محذور في التشبيه في العبارة الاستخدام باطلاق المجيء والدال المهملة من الحذفة
حمل كانه جعل المعنى المذكور اولا اتيانا وفاد بالمعنى المراد وجوه وز ان يكون بالذال المعجمة
مع الياء المعجمة المهملة وكلاهما بمعنى القطع كان القطع قطع عما هو حقه من الرجوع الا المذكور
قوله ويستلزم ان لا يكون الامر بالبناء وانما كان يمكن ان يجيب السكاكي عنه وعن نظائره
بحمل المسند على المجاز لما تان امر اي بالبناء ومثل في الندا وله والخطاب حمولا لولا ما يفهم من كلام
الاستعارة بالكناية الى هذه الصورة ايضا قوله وجوابه ان مجيء هذه الاعتراضات انما يكن
مذهب السكاكي ما ذكره الشارح المحقق ظاهر لمن نظر في المفتاح وبه يندفع اعتراضات المعاصر
يورد على السكاكي ان الانبات الحقيقي يمتنع قيامه بالقادر الادعاء حصره فيضطر الى القول
بالمجاز العقلي بالاضافة وبعد تسليم نفي المجاز العقلي ينتظم في سلك الاستعارة بالكناية ايضا
قوله اعتراض قوي هو انه قسم المجاز الى المجاز المرسل والاستعارة وقسمها الى المصرحة
والمكنية فيكون المكنية مجازا مع ان المختار في قول الهذلي اظفار المنية مستعمل في الموت بادعاء
السبعية فيكون مستعملا فيما وضع له بالتحقيق وفيه ما وضع بالتاويل والمجاز عنده المستعمل
في غير الموضوع له بالتحقيق وربما يجاب عن ذلك بان ما ليس بخارج عن المعنى الموضوع له

اذا اعتبر مواجز خالية عن اخبار جامعة دون الكلي فيكون اللفظ مستعملا في ما وضع له وفيه

نظر لان المنية جعلت فردا من السبع لانها اخذت مع السبعية حتى يكون من التشبيه وبهذا المكث وهو انه

يمكن توجيه نقل المصنف على وجه بين عن الاعتراض القول المذكور في علم البيان بان يقال كون هذه

الامثلة المذكورة من الاستعارة بالكناية مستلزم عند السكاكي ان يراد بالمذكور بالمشبه لانه اريد

المشبه لزم كونها من اقسام الحقيقة على ما هو المذكور في علم البيان لكنه قائل بانها من المجاز

فلا يرد المشبه بل المشبه به وهو المشبه به على ما ذكره المصنف ههنا فعلم ان المعنى المذكور

في هذا المقام على الاعتراض القول الموعود بيانه في علم البيان **قوله** او دلالة الحال وجد بيانه

عن التشبيه ظاهر اذ لا معنى للاعتبار الاستعارة فيه قطعا فتعين ان المقصود منه التشبيه طلبا في

قولنا نهاره صائم فانه في ما يقال من ان نهاره صائم وليس المادكلاما سيتركان في التركيب

الاضافي والاشتمال على ذكر طرفي التشبيه غاية الامر ان الاول من باب الاضافة المشبه الى المشبه به

والثاني من عكسه فالفرق بينهما باحدهما عن التشبيه دون الاخر لحكم **قوله** فتدرز زار زاره

على الفم اولا يجوز ان من ملا فلانة البلبلة بكسر الباء والهمز مصدر بلى الثوب اي بلي الى صار خلقا

واذا فتحت باء المصدر في البلاء والمراد سلخ مادة السربال كر الليالي واختلاف الاحوال

والقلائد شعار يلبس تحت الثوب ولا غنت الدرع ايضا وزر بمعنى شد من زررت القميص

ازره بمعنى زره ... من السمحت ازراره عليه والدر راجح ذره بالغ كانوا اسرع ثوب

ادى زر كافرا فرز زر العنيق ... **قوله** على الاسناد على ذكر الطرفين اما اذا رجع

ضمير ازراره الى الممدوح فظ واما اذا رجع الى القلائد فيا على العنيق كما قيل فلان جم غلامه

راجع الى الممدوح فذكر الطرفين حاصل باعتباره **قوله** انا اي من حيث راحته فيه طلب لان الاستعارة

اذا كانت في حرنا لم يبح جعلها صفة بينه الابعد جعل العيب بمعنى الصاحب اذا التقدير خلاف

الظ فلا يصار اليه بلا دليل فيعود المحذور **قوله** فهو ايضا في المسح الى الكلام وقيل بالحكي

ورد على الاول بان المضاف اليه جزء الفي فلا يرجع الى الكلام ورد على الثاني بان العموم يمنع ان

يسند الى اللفظ **قوله** لو ذلك لوجب عند القائلين منع الملازمة لجواز ان يقولوا بحجية

لا ضافة و ... او جزء كالمجاز العقلي حيث اعتقد بان ما صدر عن الملك ... ما يراد من المجاز العقلي

ليس فيه التجوز في الاسناد بل في المسند اليه وفيه نظر اذ ليس معنى انكاره المجاز العقلي ان

اعدام المرجع ان ما وقع في تراكيب البلغاء من قبيل المجاز العقلي بل ان الملكي لم يقصده

احوال المسند اليه

بل قصدوا الاستعارة وان حمل البوصف بكلام المجاز العقلي فلو اللا انه يجوز ان يكون علم توقف

صحة مثل هذا التركيب عند القائلين التوقف على السمع لادعاء كونه من المجاز العقلي وان كان هذا

الادعاء مردودا عند السكاكي تأمل **قوله** الحال الامور العارضة من حيث انه مسند اليه اراد بالامور

العارضة الاحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال اي يكون سببا قريبا لتلك المطابقة والقرينة

على ذلك ما سبق في تعريف المعاني فلا يرد ان الرفع من الامور العارضة للمسند اليه من حيث انه

مسند اليه مع انه لا يبحث عنه في هذا الباب اصلا **قوله** لذاته اي لذات المسند اليه من حيث

انه مسند اليه بقرينة السياق وفوله لا بواسطة توضيح لان القيد الحيثية احتراز عن الامور

العارضة بالواسطة المذكورة **قوله** معرف ومنكر قيل هذا منقوض بالحيث من ان المسند اذا كان

معرفة لا بد ان يكون المسند اليه ايضا معرفة فان التعريف ههنا عارض للمسند اليه لا لذاته بل

باعتبار كونه مسندا اليه معرفة والجواب انه لم يلق في الباب الاول من هذا الكتاب ما ذكر من

من البحث ولو كان فهي متعلق بعلم المعاني وليس غرض الشارح الا ان مراد المصنف بالاحوال

التي عقد الباب الثاني من هذا الكتاب للبحث عنها واوردها فيه الامور العارضة للمسند اليه

من حيث انه كذلك ثم يرد هذا ما اشار اليه في الشرح المفتاح من ان الفن الثالث يبحث فيه عن

الاعتبار الراجع الى المسند لذاته اي لا بواسطة كونه مسندا المسند اليه معرفا ومنكرا ذكر ذلك

على قياس ما ذكر ههنا مع ان السكاكي ذكر في الفن الثالث من مقتضيات تنكير المسند اليه

لكون المسند نكرة فقد ثبت انه من الاعتبار الراجع الى المسند لا لذاته بل باعتبار كونه مسندا

لمسند اليه منكر اللهم الا ان يحمل على الاستطراد **قوله** فلما في وجود الحادث عن عدمه فقصدوا انما

لم يعبر عدم الاتحاف لان الحذف اسقاط فمناسبة للعدم الاتحاف اقول لان الواقع

ههنا من نفس الامر هو العدم السابق اذا لتحقيقنا انه لم يوت بالمسند اليه اصلا لا انه اتى به

ثم اسقط نعم في لفظ الحذف اشعار بذلك كما تسامح اختار هذا اللفظ اما لو الى ان

المسند اليه لكونه الركن الاعظم كانه اتى به ثم حذف لامر ينكشف في نفس الامر ثم هذا

الوجه لما اقتضى تقديم الحذف على الذكر اختص على ما في الاحوال لكونه متفرعا على الذكر في اعتباره

قوله وهو ان يكون السامع عارفا بوجود القرائن قبل ضميره راجع الى قابلية المقام باعتبار

انه عبارة عن كون المقام قابلا وضميره راجع الى الحذف فمعنى هذا لا حاجة لا ان يتحقق اقتضاء

للحذف لانها قابلية المقام بالمعنى المذكور اكثر لا قد يترك القرينة الدالة على المحذوف لينبه على نفس السامع

ولا الاان في اراد به حذف سوى الفاعل في المبني للمفعول كما سينذكر انه

[illegible]

لا فتاح الا القسم شر بل الى الغرض الداعي فقط وذلك لان [illegible] الحذف لغرض متحقق في الكلام رتبني عادة ما في الباب ان القرينة الدالة على [illegible] مفقودة ويرد عليه بعد ما في الاطلاق القرينة بالنسبة الى المحذوف المعلوم بالقواعد الى الركان [illegible] كذلك القرينة لا يكفي بالنسبة لا عامة المواضع بل لا بد من قرينة يدل على خصوص المحذوف فلا يعم المسكوت عنها **قوله** على اشارة ما ضمنه لا الى اذ قوله الاحتراز عن العبث يشعر بوجود القرينة وقد يقف الاشارة القرينة انما يظهر بملاحظة عموم هذه النكتة يعني الاحتراز عن العبث ولذا زاد في الايضاح عبارة المجرد حيث قال اما حذفه فالمجرد الاختصار والاحتراز عن العبث وهذا مبني على ان قوله والاحتراز معطوف على المضاف اليه والحق ان عموم النكتة المذكورة انما كان مستغنى عن اليهم ان تحقق اشارة ما يفيد لتحققها الى النكتة فقط فتامل **قوله** والا فهو بما الحقيقة الركن الاعظم فكيف يكون ذكره عبثا فيه لحيث اذ لا منافات بين كونه الركن الاعظم من الكلام وبين ذكره عبثا لتحقق القرينة المعينة اياه وانما المنافاة بينه وبين علم الاحتياج اليه نفسه والجواب كلما للمتأمل **قوله** وقيل معناه انه عبث نظرا لا فك القرينة اي الاذكر الدال هو القرينة والفرق بين التوجيهين ان نفي العبث في التوجيه الاول بناء على كونه الركن الاعظم وفي الثاني على جواز تعلق الغرض به وان في التوجيه الاول جزم بانتفاء العبث نظرا الى انه الركن الاعظم وفي الثاني جوز انتفاءه نظرا الى جواز تعلق الغرض به الامانة للتصحيح فيجوز ان يتعلق غرض اخر فيه لحيث لان الكلام في مقام الحذف وعلى ما ذكره من تعلق غرض المتكلم به يكون المقام الذكر اللهم الا ان يراد بالغرض معنى الفائدة فقط وبالعبث ما لا يترتب عليه فائدة **قوله** من حيث الظاهر انما قال من حيث الظاهر لان التعويل بحسب الحقيقة يكون عند الذكر ايضا على شهادة العقل اذ الالفاظ ليست الا امارات نصبها الواضع ليختلف باختلاف الاوضاع لا شهادة لها في نفسها ولا دلالة بحسب ذاتها كما في شرح المفتاح والمراد بذكر هذا القيد اخراج حيث اللفظ في قوله وعند الحذف على الاطلاق على دلالة العقل اياه اي كثرة مدخل العقل فكانه مستقل **قوله** لا مستقل له بالدلالة اي في الدلالة كما في التعليقات الوفية وان لم يكن مستقلا ههنا فلا تنافي فيه فورد فيها سابقا وان عند الحذف على العقل **قوله** لان الدلالة عند الحذف ايضا هو اللفظ المدلول عليه بالقرائن لا هو المستعار في مجرد العقل

افق

اضافي [illegible] العقل [illegible] باعتبار الي ما سابقا بقوله من حيث الظاهر [illegible] مستقل اللفظ بالدلالة [illegible] جوابان بل [illegible] على ذات [illegible] على [illegible] اللفظ [illegible] كان [illegible] ما ذكر بالنظر بنا وعلى ما اشتهر في العادة من ان [illegible] حتى كان المعلوم [illegible] نقضي العادة بخلافه ما لو ابى الا ابدا على حسب العادة على اللفظ [illegible] **قوله** بالاوة على وزن الثمرة بمعنى الاجر نفسه عرفت الاباوة اي الاكل [illegible] وفيه لنة اخرى وهو الاكل [illegible] **قوله** قال لي كيف انت قلت عليل [illegible] سهر دائم وحزن طويل اي حالي سهر دائم **قوله** للاحتراز والتخييل المذكورين او للمعنى فقط على الوزن او للتنبيه على ان شدائد الزمان ومصائب الاهوال جعلته بحيث لا يقدر على التكلم بما يزيد مما يفيد الغرض بل نبهام لا ليس فيه حذف المعطوف وابقاء العاطف لان المحذوف هو المعطوف لا [illegible] وهو المحكوم عليه بالبطلان عند محققي النحاة على ان ام حرف الجواب كذلك في الجمل بعد ما كثرا وبقوي نبهني في اللفظ مقام تلك الجمل فكان الجمل ههنا مذكوره بوجوه وما يغني عنها كذا في مغني اللبيب واما حديث اتيان المعادل فالمتصفح فقد سبق الكلام في اوائل احوال الاسناد عليه فلا نعيده **قوله** او لا يهام صونه عن الساله قال الشارح في شرح المفتاح الا ايهام الا في نقاع في الوهم ولكن هذا مجرد اختلاف في العبارة الا ان الاول من الصور الخيالية والثاني من المعاني الوهمية وقد يقال اراد بقوله لا يهام الا ايهام ان الصورة المذكورة امر وهمي محض لا تحقق له اصلا على الخلاف العدول الى اقوى الدليلين فان لدت فيه بثبوت في الجملة وما ينبغي ان يعلم انه كما يجوز ان يجعل من مقتضيات حذف المسند اليه ايهام صونه عن لسانه او عكسه **قوله** او تعينه فان قلت اذا تعين المسند اليه كان حذفه احترازا عن العبث فكان ذكره عبثا قلت لا شك ان القصد الى التعيين مغاير للقصد الى الاحتراز عن العبث فجاز ان يقصد كل منهما مع الذهول عن الاخر وان يقصدا معا وقس على ذلك سائر النكت التي نذكر ايضا **قوله** منه في السابق السامع من الحاضرين لا فتاوه ان النظار يقول من في الى طلب رعية من حزام في مستقصى الامثال لمحا رالله ان اول من قاله الحكم بن عبد يغوث وكان من ارمي الناس وذلك انه تقاركم لنيذقن مهاة على العتك اسم جبل فرمي صيدا بابا فلم يكه وكان يرجع بلا صيد وكان ينحل نفسه فنحو ابنهم فرجالا المصيد وما الحكم بها فاحطا الا

مطلعم

فلما وصف الثالثة رماه [illegible] فاصابها عنده قال [illegible] فصار مثلا يضرب بصدور الفعل
من غير اهله [illegible] [illegible] الطائي [illegible] ابو اخزم جد
حاتم الطائي او جد جده وكان له ابن [illegible] بنين [illegible] ابوهم على جدهم
[illegible] ايضا
كان على ما افاد الشريف [illegible] او على ترك نظايره الفرق بين الاتباع الاستعمال
الوارد على ترك المسند اليه واتباع الاستعمال الوارد على ترك نظايره ان الاول لا يجوز
فيه التكلم بذلك الكلام او لا يجوز في الثاني وايضا الاول يتناول القياس ويجوزه فانك اذا سمعت
من العرب كلاما فيه حذف المسند اليه [illegible] فيه [illegible] فيما بعد [illegible]
على تلك الكلام [illegible] فقد راعيت الاستعمال الوارد على تركه واما الثاني فمختص بالفعل

قوله فانهم لا يكادون يذكرون هذا المبتدا وجه ما اشار اليه الشريف في شرح
الكشاف من ان المرفوع بالمدح او الذم مثلا وصف لما قبله في المعنى لكنه خولف فيه
الاعراب للافتنان والغرض من هذا الافتنان اظهار الاهتمام بالمذكور من جهة ان فيه
زيادة ايقاظ للسامع وانه [illegible] الاستعمال وذلك الاهتمام انما يكون للمدح او الذم
او الترحم مما يقتضيه المقام ولما بينه وبين ما قبله من شدة الاتصال التزموا حذف المبتدا
ليكون في صورة متعلق من متعلقات ما قبله وايضا في هذا الحذف تقوية للافتنان
في الدلالة على ما ذكره من الاهتمام قوله الى الملك الذي اعترض عليه الشارح بان الموصول
لكونه اسما لا صفة لا يقتضي ذكر موصوف قبله فلا حذف هناك والاشعار المذكور انما هو
من ابهام الموصول دون الحذف وقد يجاب بان الحذف على ما سيجيء [illegible] حذف
ما لا بد منه في صحة اللفظ دالا وبهذا يسمى حذف الفاعل في بناء الفعل للمفعول مثلا وقوله
بعد الطف اي اقوم من قبيل الثاني ونظيره في بيان الكشف كثير في المورد قوله ولا مقتضى
للعدول عنه فان قلت سيأتي ان هذا كله في مقام [illegible] فالاحتراز عن العبث بناء على الظاهر
يقتضي العدول قلت المقتضي قصد الاحتراز بالفعل لا مجرد صحة ذلك القصد ولا يخفى
انه لازم ومنه اولئك هم المفلحون اي من ذكر المسند اليه لزيادة الايضاح والتقرير فوائد
واولئكم المفلحون حيث لم يحذف فيه المسند اليه يعني اسم الاشارة الثانية جاعلا اولئكم المفلحون
خبرا من اسم الاشارة الاولى وفيه اشعار بان المراد من ذكر المسند اليه عدم حذفه مطلقا سواء

كان

سواء كان لمسند عنده حذف مسند اليه [illegible] قوله كانت ام الانمرة قال الشريف في
شرح الكشاف [illegible] [illegible] والقاعدة في زايدة والانمار [illegible] ام فقدانها
المثل المتقدم [illegible] [illegible] متعلق بحيث
[illegible] موقع القول [illegible] في الاصل [illegible] اي يرجع
اليهم [illegible] للمنزل [illegible] اليه [illegible]
على حيالها على افرادها واستقلالها واصل حواليه بمعنى حول الشيء وقد حبالة اي بازائه
اسمه ولم يتم في متعلق بالفعل فيقول هو المبتدا اعني في الرجوع الى الانمرة الخ يعني ان يكون
عاملا وذلك ان يقول الاقرب ان يتعلق بالفعل المستكن في الجزاء اعني نابة باعتبار رجوعه
الى الانمرة وايضا لئلا يلزم الفصل بين الظرف ومتعلقه بالاجنبي الذي هو الجزء ولا يحتاج الى جعل
المذكور مفسرا للمقدر قبل الجزء كما قيل وحاصل المعنى ان تكرر اولئك بكل واحد منهما
على حدة فيكون كل منهما مميز الهم عن غيرهم ولو لم يكرر لربما فهم اختصاصهم بالمجموع فيكون
هو المميز لا كل واحد قوله حيث قال الاصغاء بالسماع لكان احسن اذ الاصغاء لا يستعمل
في حق الباري فلا يلائم التمثيل لقوله اي سماعي كما هو الظاهر قوله هذا الكلام فيما القرينة اذ لو
فقدت شيء من الصور المذكورة لكان ذكر المسند اليه واجبا لانتفاء شرط الحذف لا للنكتة
كما سنذكر مثل الآن قوله ان يكون الخبر عام النسبة الى كل مسند اليه المراد
بعموم نسبة الخبر لكل مسند اليه ان يكون المذكور في ذلك المقام صالحا لان ينسب الى متعدد
اما لعدم قرينة معينة واما لتعارض القرائن واما حمله على ظاهره فيفيد ان عموم النسبة للمتعدد
مع ارادة التخصيص كاف في اقتضاء الذكر فلا حاجة لقوله عام النسبة لكل مسند اليه
الا ان يقال ما ذكره حالة من الحالات المقتضية للذكر فلا ينافي ان يكون العموم للبعض [illegible]
من المتعدد وارادة التخصيص ببعض من هذا البعض حالة مقتضية له ايضا قوله
لكونه خالق كل شيء قد عرفت ان المراد بعموم النسبة عمومها في المقام الذي ذكره وقد دل
عبارته في شرح المفتاح على ذلك واما ما اشار به بقوله هاهنا لما لا يكون عام النسبة بقوله
خالق كل شيء وهو ان المراد بعموم النسبة عمومها في نفسها بناء على ان الواقع في المثال
خصوص الجزئية فلا يناسب للاحتراز عن الخصوص في تقريبه والعموم بنفسه صحيح فينبغي
ان يوجه بان المثال المذكور كما هو خاص النسبة في نفس الامر خاص النسبة في هذا المقام فالاحتراز عنه [illegible]

بل على حفظ خصوصية هذا المقام فيه ما ذكره الشارح من الجواب وانه على ايراد الفاضل المحشي

قوله والجواب ان المخصص اورد عليه ان ذكر المسند اليه حتى يكون يتضح الكلام الا باعتبار

امر زايد عليه وقد تقرر بينهم ان مباحث علم المعاني انما هو عن الخواص الزايدة على اصل المراد

وبيح المقام مزيد بحث وحقيقة التعريف جعل الذات مشارا به الى خارج

وفي تقييد الخارج بالمختص وجعل فايدة الاحتراز عن الضماير العايدة الى ما لم يختص

نحو قبله نحو ارجل قايم ابوه واظني كان اكرم حمار نحو ربه رجلا ونعم رجلا وبالها

قصد ورب رجل واخيه فان هذه الضماير نكرات لم يسبق اختصاص المرجوع اليه

بحكم ولو قلت رب رجل كريم واخيه ورب شاة صوفها سوداء وسخلتها لم يجز لان الضمير

معرفة لرجوعه الى نكرة مختصة بصفة هذا هو المذكور في شرح الرضي على ما نقله الفاضل المحشي

وفيه بحث من وجوه الاول ان معنى التعريف هو التعيين اي الاشارة الى معلوم حاضر في ذهن

السامع من حيث هو معلوم وان كان في نفسه وهذا المعنى موجود في الضمير العايد الى النكرة

غلا يبالي بكونها نكرة الثاني انه لا يعتبر مجرد الاشارة الى الخارج فاعتبار التخصيص

لغو الواصل الى حد التعيين مستبعد جدا على ان الفرق بين رب شخص كريم واخيه لا يكاد يظهر

اذ لا اعتبار بالتخصيص اللفظي الثالث ان الموقف يلايم التقييد اشارة الى الحقيقة

لا الحقيقة الخارجية ومعنى الخصوص فيها تكلف الرابع انه كثيرا ما يفتقوا في النحو انما لا يغتفر

في الاوايل فمن ذلك يجوز كل شاة وسخلتها بدرهم اي وسخلتها ولا يجوز كل سخلتها

ولا اي جاوزها اذ لا يضاف كل واي الا معرفة مفردة كما ان التفصيل كذا ذكره في حلية

ابن هشام في القاعدة الثامنة من الباب السادس من كتاب المغني فلا يدل مجرد رب

رجل واخيه على كون الضمير نكرة على ما يشير اليه سوق الكلام على انا لا نم مجرد رب رجل واخيه عند

الجمهور وامتناع رب رجل كريم واخيه اما الاول فلان المذكور في كتب النحو وجوب

جر ورب ان كان اسما ظاهرا اقال الدماميني وهذا مذهب المبرد وابن السراج واكثر

المتاخرين وفي البسيطة مذهب البصريين خلافا ذلك الاخفش والفراء والزجاج وابن

طاهر وخروف واما الثاني فلانه لم يشير اليه من القاعدة اللهم الا ان يثبت انه لم يرد في الا

ستعمال قوله اشارة وضيعه قيل هذا الاعتراض على النكرات المتعينة عند المخاطب نحو كما

جاءني رجل تعرفه او رجل هو اخوك فان رجلا لم يوضع للاشارة الى متعين عند المخاطب لان الاشارة

محاذر

باحفظ

فيما ذكر بالوصف اعني قوله او هو المحكي والطلب بالاشارة باللفظ اللهم الا ان يقال الاشارة

باللفظ والوصف ليحصل ذلك قوله لافادة المخاطب بالتعريف والتقييد اذا عرفت

ما ذكر فيحصل تعريف المسند اليه ... وكلما ازداد المسند اليه والمسند تخصيصا ازداد

الحكم بعدا انما كان البعد لانه اي تخصيص الحكم وفيما يحتمل احتمال تحققه في العبارة واعلم ان

القضية الكلية المستفادة من لفظ كلما انما هو باعتبار الغالب والا يجوز ان يكون المسند من اللوازم

البينة للمسند اليه فلا يكون مفيد البعد الحكم كقولنا الاثنان هو الزوج الاول وان المراد كلما ازداد

ازداد الحكم بعدا ما يشمل لازم فايدة الخبر فانه حكم ايضا كما صرح به اللاكي الذي بين ذلك المسند والمسند اليه

فقط على ما تبادر من السوق وذلك لان تخصيص المسند والمسند اليه كما يفيد بعد احتمال تحقق

الحكم الذي هو فايدة الخبر كذلك يفيد بعد احتمال تحقق الحكم الذي هو مقتضى لازم افادته ايضا فان لازم

الفايدة في قولنا زيد حافظ للتوراة البعد احتمال التحقق بالنسبة الى لازم الفايدة في نحو

ما موجود والفايدة في افادة اللازم في الاول اتم منها في الثاني قوله لانه وضعي بخلاف تخصيص

النكرة برهان التخصيص والتعيين في الموقف ليس بالوضع لانها موضوعة لمجرد من حيث هو معين بخلاف

النكرة فان مدلولها وان كان معينا في نفس الامر الا ان التعيين ليس بمعتبر في وضعها قوله ويترك

اي الخطاب مع معين الى غيره اشارة الى ان ضمير يترك راجع الى الخطاب ويحتمل ان يرجع الى الاصل

اي ترك الاصل ذاهبا الى غيره ثم هي العبارة على ما ذكره في شرح المفتاح ان يترك معين اذ يترك

خاطبه وهذا الخطاب ولا يتر خاطب مع اللهم الا ان يجعل الظرف مستقرا اي كائنا مع معين او ملكي

بين مع وقتية اي يجعل الكاين بمعنى ما ثبت من ان يكون مما لا يخفى على الذوق السليم وقوله الى غيره

اي مما لا موجه الى غيره قوله على سبيل البدل اما اذا كان جميع المخاطب واحدا ... فكلمة العموم

على سبيل البدل ظاهر واما اذا كان جمعا فالظاهر اذا ما قصد عن معنى انه يعم جميع المخاطبين على سبيل

الشمول لكن قيل لم يوجد في القرآن ولا في كلام العرب الا وخطاب عام بصيغة الجمع وفيه

نظر لان وامع علم ان مجمل المخاطب موضوع بالوضع العام لكل معين مانع عن ارادة الغير

حين ارادته على ما هو المختار او موضوع لكل لكن شرط استعماله في واحد المعين فالخطاب

اذا لم يقصد به المعين يكون مجازا على كل كلا التقديرين قوله تناهت حالهم العظيم

في الظهور العظيم الشنيعة السديدة من قطع الامر بالبعض فطاعه فهو قطيع الشنيعة تديره

ما وزن المقدار ومراد المصنف من الحال في قوله تناهت حالهم قطاعة امرهم وقباحة شانهم ووصف الشارح

ايا لما بالقطاعة على ما نقلوا المزروق انشاد التمثيل للمجاز العقلي من ان الوصلة الراد دلالة
سنه وصف للتي شت قبل من لفظ ما يمونه بنا ابيدا وقليلها على ما شاهد كنه شاهد ودا مثاله
وطوال بوجه في القصاب وحبهم اى قطاعة حالم العظيم او حالم القطيعين حيث
قطاعتهما او على كل من التوجيهات لا يرد ان يقع حذف لا يقتضى صدق المقدم فصد في
قوله ولو تراى بجوار المحذوف انه لو ابيت ام قطيعا ونحوه لا يقتضى وقوع مقدمها او به
كل احد ليرد ليدل على غاية الظهور حالهم بل انما يدل لمكان القصد بخطابات حرن انا الحوم
على ما هو كمال الظهور شناعة حالهم لدلالتها على ان قطاعة حالهم لا يختص برؤية احد دون احد
بل كل من يراها يراها قطيعه قوله لغا دالمعنى اذ العموم في المعدول عنه الدغي اكرم
ذا حسن اليه ان فلهم فان الاخراج في صورت الخطاب بيان العموم الا ان يحمل على خلاف
الظاهر وتقليل العدول عن الظاهر لفائدة يقيدها الظاهر المعدول عنه احلى من افادة المعدول
اليه الذي هو خلاف الظاهر كشف مخص كما ترى هذا وقد توهم تعلق الطرفين بالاخراج في صورت
الخطاب بان المتبادر منه تحقق صورت للخطاب من غير تحقق معناه الحقيقي فكانه قيل اكتفى
بصورت للخطاب بوجه معناه ليفيد العموم يعني اخراجنا هذه الصورة عن المعنى الحقيقي
ليتناسى لنا قصد العموم اذ لو كان للخطاب على معناه الحقيقي لما تاتى لنا هذا قوله بنفع ذلك
لفظ المفتاح حيث قال فلا يريد مخاطبا بعينه بل يريد تعاليك ان قلت ان الكريم او احسن اليه
قصدا الى ان سوء معاملته لا يختص واحدا دون واحد فان قوله قصدا بمنزلة قول المصنف
ليفيد العموم ولا احتمال لتعلقه بغير لا يريد قوله ما وضع لشيء مع جميع مشخصاته وذلك بانهم
لما خطوا المشخصات بما يمتنع به لسعو الشخص عنه وقوع الشركة مثل فوضعوا العلم بذلك الشيء
تلك المشخصات اى التى جعل هذا المفهوم الكلي مرادة لمن لاحظها فلا يضر تفاوت المشخصات
زيادة ونقصان بحسب الازمنة على تعدد سلسلة ولا يلزم تعدد الاوضاع ولا كلية الموضوع
له كما توهم بعض اصحاب الحواشي قوله لاحضاره اى المسند اليه قد سبق ان المسند والمسند اليه انما
هو او صاف اللفظ وذلك لان المخبر هو المعنى فقوله احضاره محمول على الاستخدام او على حذف
المضاف ولعل المراد باحضار المسند اليه ما يكون سببا للالتفات اليه في الجملة وذلك
ان تقى اذ اسمعت اللفظ يلتفت الى المعنى ان كان حاضرا فيها كما صرح به في حاشية المطالع فلا يرد انه
اذا قيل جاء زيد حال حضور المسند اليه في ذهن السامع لم يوجد به احضار ولا كان المسند اليه في ذلك

دار زيد وهو الغائب ان كان حاضرا وقد منه فلا احضار ثانيا لغير الغائب والا لا فايدة في الاثبات
بالعلم ولو قال بيوال لاحضاره لا لاخباره بعينه باسم مختص لكان اظهر قوله بعينه حال
من مفعول المصدر فانه يلزم احضاره بعينه ابتداء بكل واحد منها فيلزم الموصوف بلام العهد الخارجي
وكذا الموصول والموصوف واضافة اذا اريد بها المعهود لكان في احضاره الى العلم بالمعهود وان سبق
انه لاحظ السامع التقدم الاول حال احضاره منه هذه الثلثة يكون ثانيا لا ابتداء كما زعمه واعتذر
بان الاحضار ثانيا فالمعهود او الخفي ان كان بعد الاحضار ولا يلفى كونه بعد الحضور الكلية
قوله هذا القيد مخرج عن الاولين من حيث انه اذا ترك القيد ان الاول لان يكون الكلام هكذا
وبالعلمية لاحضار المسند اليه في ذهن السامع باسم مختص به اى بالمسند اليه فلا نم ان قوله
باسم مختص به يخرج عن قوله بعينه وابتداء كيف واحضار معنى الرجل في قولنا رجل كان ذلك
دراهم باسم مختص لان لفظ رجل مختص به لا بعينه بحسب الوضع كما ان لفظ زيد مختص به بعينه
وانما اليكن مختصا ان لو اريد بلفظ الرجل فرد معين من افراده من حيث هو فح يكون
مجازا به الحقيقي وكذا الموصوف بلام الجنس فوقك الرجل من المراد منه الجنس بالجنس لا يطلق
على غيره بحسب وضع واحد فلا يخرج بهذا القيد ولا بقوله ابتداء بل بقوله بعينه واما ما قال
به الشريف في حواشي شرح المفتاح من ان الثالث من ان الموصوف بلام الجنس قد يقصد به فرد معين
لا على التعيين بوضع واحد يخرج بقيد الاختصاص ايضا كسائر المعارف او النكرات
لان الموصوف بلام الجنس ما يقصد به الفرد المنتشر مستعمل في الجنس الموضوع له والقصد الى الفرد
انما يفهم من القرائن الى رجحة على ما ليس الحقيقة لا يليق فيكون الكلام عند ترك القيد الاولين
هكذا وبالعلمية لاحضار المسند اليه في ذهن السامع باسم مختص بالمعنى المختص المانع لقواه عن وقوع
الشركة فيندرج في البحث لانا نقول سوال الافساد انما يتوجه اذا كان قيد من قيود التعريف على الوجه الذي
ذكر مغنيا عن قيد الاول مذكور فيه لا اذا امكن ان يحمل على وجه سقط الاحتياج الى الاول وانت قد عرفت
من كلام الشرح ان الجر به نقوش باسم مختص راجع الى المسند اليه كانما المعين من حيث هو معين
ان في الصورة المذكورة ايضا اعتبار قيد التعيين متحقق فلا افساد اصلا وبهذا التقرير ظهر ان
في الشرح تقرير السوال لان الاسم المختص شيء ومعين ليس الا العلم فيه سماجة وانما يقتضى الوق
ان تقول لان الاسم المختص بالمسند اليه قوله قلنا بعد التسليم اذ ذكرنا يجوز توجه الجواب انا لا نم
لاحضار الاسم المختص كافية العلم فان المراد بالاختصاص الاختصاص في الجملة والرجل مختص به

بطريق التغيير والاستعمال فانه ان كان الاصل موضوعا لذات لا بوصف الا كما هو مطلق فانه ليس
يعلم انه موضوع لشيء ولا يخرج بجوز بهم مختص بل يقول بعينه انه نظر الى ان مفهوم كلي في الاصل
او بعد الابتداء او نقل الخصوص الى ارض حسب الاستعمال كما هو الظاهر ولو سلم ان الاسم المختص لشيء ليس
الا العلم تباد عليه ان يراد بالاختصاص الاختصاص بحسب الوضع ولكن الوضع الا عليه ان ذكر
القيد السابق يحقق مقام العلمية فانه ما في الباب انما يرد ما ذكر الا ان ذلك الوضع السند
اليهما لكونهما سابقين في الذكر اولى بعض ما يخرج بالقيد الآخر وليس بمحذوف وما ذكرنا
انه من جهة الجواب المذكور انه لزوم استدراك احد القيدين الاولين اعني بعينه وابتداء بخلاف
ما وجه به الفاضل المحشي فانه لا يدفع استدراك قيد الاول الابتداء **قوله** لانا نقول هذا موقوف
اي اخراج الامور المذكورة بقيد الابتداء موقوف على هذا الجواب لا بعد التغيير المذكور لانه
لا بد من اعتبار الاولية في معنى الابتداء فقط فقط لكن هذا موقوف على ان المراد بالاختصاص
بحسب الوضع والا فان الاختصار بالرحمن واختصاره باسم مختص وليس بخفي للتوقف على ملاحظة
العقلية وخصوص الاستعمال ووجه توقف خروج الامور المذكورة على تغيير ابتداء على ما ذكره
انه لو فسر بالاولية كما ذكره الشارح لم يخرج المحقق من الاعتذار السابق **قوله** وبعد اللتيا والتي
تصغيره التي خلاف القياس لان قياس التصغير ان يضم اول المصغر وهذا ابقي على الاصلية لكنهم
عوضوا عن الضم او ادخل زيادة الالف في الاخر كما فعلوا ذلك في نظايره من اللذيا ودنيا وذلك للمعنى
بعد الخطة الصغيرة والكبيرة التي في فظاعة شانها لحيث حذف الصلة ايهاما بقصور العبارة
عن الاحاطة بوصف الامر الذي كني بها عنه ودلك في تفخيم امري ما لا يخفى **قوله** وما سواه الا اما
وضع ليستعمل في شيء بعينه فان قلت تعريف مطلق الموقرد سابقا يجوز ما وضع ليستعمل في شيء او
بعينه يدل على دخول العلم فيه وقوله هنا وما سواه انما وضع الخ يدل على خروج العلم عنها فقد تناقض
كلاماه قلت المراد من التعريف السابق ان المعرفة ما وضع لهذا الوضع سواء كان الموضوع له
كليا او جزئيا وما ذكره هنا وما سواه انما وضع لمفهوم كلي ليستعمل في جزئي معين المقام فلا تنافي
ثم كلامه مبني على مذهب من رجح والتحقيق ان الوضع عام والموضوع له خاص وهو المعنيات لا يجعل
المفهوم الكلي مرادة لمن حفظها عند الوضع فليفهم **قوله** ولا يخفى للمنصف ان التعميم ما ذكرنا اولا
وذلك لان عند الاسناد او على ما ذكره هذا القايل يخرج سائر المعارف ولا يكون تعريفا باسم مختص
فايدته سوى تحقيق المقام واما على ما ذكره الشارح بالاسم المختص وان كان عن فائدة لكن يكون لكل من القيدين

السابقين بعد تحقيق المقام مقابل المسند اليه او اوجه لتقدم في الكل على ان الاختصار في المقام ليس في
اول زمان ذكره بعد تذكر الوضع لانه مسبوق بتقدم العلم وليس الحقيق من ذلك على الحضور اول ازمان
الذي تحقق في حيز المتكلم والمخاطب الا انه يقتضي منهما غير السابقين قبلهما **قوله** لا يخفى ان الله اهد
يحتمل ان يكون مبتداء والله خبره واحد خبرا ثانيا او بدلا من الله بناء على حسن ابدال النكرة الغير
الموصوفة من المعرفة اذا استفيد منها ما لم يستفد من المبدل منه كما ذكره الرضي ويحتمل ان يكون خبر الشان
والجملة خبره ونعم ان المذهب طلب الوصف يعني انه احد في وصفه مثل الوجوب واستحقاق العبادة
ونظايرهما اذ في الذات لا تركيب فيه اصلا وعلى نظم فايدة حمل الاحد عليه تم ولا يكون مبني ان الله
قوله فالله اصله الاله حذفت الهمزة وعوضت عنها حرف التعريف يتعلق عليه لانه الاصل هو الاله
مع انه باللام لم يكن حرف التعريف عوضا عن الهمزة المحذوفة لاجتماعهما معا في الاصل وجواز بعد السلم عدم
جواز اجتماع العوض والمعوض عنه ان حرف التعريف اللام من نفس اصل الاله من اللام بل انه يحكي
ومراده ان الله اصله آله منكرا كما ذكر في تفسير القاضي وانما ادخل حرف التعريف في جزء المبتدأ افادة
للحصر كما في زيد الامير اشارة الى عدم ارتضائه قول سيبويه بانه يجوز ان يكون اصله لاه بمعنى استتر
واحتجب ووجه عدم الارتضاء ما ذكر في شرح الكشاف من ان كثرة دوران الاله في الكلام واستعماله
الا في المبسوط واطلاقه على الله يرجح جانب الاشتقاق من الاله ولو سلم ان حرف التعريف في المحكي فيقول
المضاف محذوف اي عوضت منها اللام حرف التعريف اذ بقي لاه كما صرح به القطب في شرحه المفتاح الا
على سبيل الشذوذ والاول هو الاظهر وفي الوجه تعيين كون حذف الهمزة نقل حركتها الى ما قبلها ونقل
الحركة يتوقف على وجود اللام المتوقف على حذف الهمزة لان العوض لا يؤتى به الا بعد العوض عنه لو كان
حذف الهمزة بعد نقل حركتها الى اللام لزم الدور **قوله** ثم جعل علما اي بعد حذف الهمزة وادغام فقيل الا كر
الموقوف باللام من الاسماء الغالبة لكن لا الى حد الغالبة وقيل هو ايضا علم بالغلبة لكن لا يرد الاختصاص به
بالبعض بحذف الهمزة وصار انه محذوف الهمزة مختصا بالمعبود بالحق فالاله قبل حذف الهمزة وبعدها
علم لتلك الذات المعينة الا ان قبل الحذف اطلق على غيره اطلاق النجم على غير الثريا فيكون العلمية تحقيقية وبعده
لم يطلق على غيره اصلا فيكون العلمية تقديرية **قوله** لا اما والترحيد اي يجب لان اللفظ يجب ان يكون اله
بمعنى المعبود بالحق اي بقرينة المقام فان المراد والجدال انما هو في المعبود بالحق وهو المقصر بحصر الوجود فيه
لكثرة المعبودات الباطلة فلا يخالف ما شرح الكشاف من ان اله بالشكر بمعنى المعبود مطلقا والا اربابا
بمعنى المعبود بالحق فانه لا يتصور بان المعنى يجب بالنصب **قوله** في الوجود او موجود اشارة الى انه خبر لا

لا محذوف ولانه بدل من محل اسم لا ... المعنى على نفي الوجود وحيث ان حسن انه تعالى
مغايرة الله من كل احد ... عند الاستثناء المفرغ الرابع من رفع الخبر كالاعنى وان لم يعد الخبر فكان
او ممكن مع انه قيد والخطاء المشركين في اعتقاد تعدد الالهة على وجه النفي وهو سلوك الطريق البرهاني
لان نفي الامكان يستلزم نفي الوجود بدون العكس لان القصد لكلمة التوحيد وهو اثبات الوجود به تعالى
والمعبود عن اكثره واثبات الامكان لا يستلزم اثبات الوجود فان قلت الكلام لا ينفي الامكان عن غيره
نعم قلت ذلك النفي مستدل عليه بدليل آخر وليس بمقصود بالبيان ههنا على ان الفرد من لا يدعون
امكان غيره تعالى بدون الوجود كما في الالقاب الصالحة لمدح او ذم توصيف الالقاب بما ذكر ليس للتخصيص بل
للكشف والتوضيح لان اللقب علم يشعر بمدح او ذم مقصود منه قطعا واما الكنية فهو علم صدر باب
او ام وما سواها من الاعلام يسمى اسما والفرق بين اللقب والكنية بالحيثية فيشعر بعض الكنى بالمدح او الذم
كابي الفضل وابي الجهل لا يضر **قوله** وفي الشرح يجب بدا الى ابي غير الاسلوب لان العلم ههنا مضاف
اليه في اللفظ والتمثيل بجوز كون المقام مقام كناية وقيل لفظ يدى عم فالعلم مسند اليه في الحقيقة وتكرير
جنى في يدى لا جنى للتهويل كما قيل اي جنى **قوله** انتقال من الملزوم الى اللازم من ذلك التشغل
عنه معنى مجازي للفظ اذ ليس معنى ابي لهب بحسب الوضع ملابس اللهب والده وسيجئ في فن البيان
ان شاء الله تعالى ان الكناية قد يكون مبنية على المجاز وبالعكس **قوله** انما هو بحسب الوضع الاول اعني
الاضافي دون الثاني اعني العلمي قال الشارح في شرح المفتاح في قوله تعالى تبت يدا ابي لهب
لم يطلق الاسم الا على الشخص المسمى بابي لهب لكن لينتقل منه الى ملازم اللهب لينتقل منه الى الجهنمي
هذه عبارته في ذلك الشرح وظاهره لا يناسب قوله ههنا وهذا اللزوم انما هو بحسب الوضع الاول دون
الثاني فان اللزوم على ما ذكره هناك بحسب الوضع الثاني لكن بتوسط الوضع الاول فينبغي ان
يحمل قوله ههنا انما هو بحسب الوضع الاول على الحصر الاضافي ليتلائم كلاماه والى ان اللزوم بحسب الوضع
العلمي فقط بل بحسبه بملاحظة الوضع الاضافي ثم هذا مبني على ما هو الظاهر من ان منشأ الانتقال الى ان ابي لهب
يكون جهنميا بالنظر الى المعنى الاضافي اعني ملابسة اللهب الحقيقي واما اذا جوز الانتقال المذكور من قطع النظر
عن المعنى الاضافي كما في نظاير حاتم على ما قرره الفاضل المحشي فلا احتياج الى توسيط الوضع الاضافي
قوله ويجب ان يعلم ان ابي لهب استعمل ههنا في الشخص المسمى فينتقل به الى الجهنمي اي بواسطة
ملاحظة الوضع الاضافي على ما تحقق ما ذكره في شرح المفتاح فلا ينافي قوله سابقا الا ان هذا
اللزوم ... واعترض عليه بانهم شرطوا في الكناية ان يكون المقصود هو المعنى الكنائي والمعنى الاصلي ...

والتزام اي التخصيص ههنا ... وصفه هو المقصود ... ومناطه والاثبات بعيدا
جدا واجيب بان توهم البعد انما نشأ من الغفلة عن ... العدول ... الكلية فلا حاجة
الا ان يفهم الوصف عند اطلاق ... التخصيص من قبيل مستتبعات التراكيب واطلاق الكناية عليه على
سبيل التشبيه او استعمال الكناية في مجرد معنى الخطاء وما يبقى ههنا بحث وهو ان قوله يجب
ان يعلم مناقض لما صرح به في البيان من انه ... فوايد القيود المذكورة في تعريف الحقيقة ان
القول بجعل الكناية حقيقة غير صحيح لان الكناية لم يستعمل في الموضوع له والجواب ان الشارح ذكر في
شرح المفتاح في مفتتح الاصل الثالث من علم البيان ان لهم في تقرير الكناية طريقين احدهما
انه استعمال اللفظ في غير الموضوع له مع جواز ارادة الموضوع له وثانيهما انه استعمال اللفظ في
الموضوع له لكن لا يكون مقصودا بل ينتقل منه الى غير الموضوع له اللازم المقصود فما ذكره الشارح في
البيان مبني على المذهب الاول ... على القول مال اليه كما اشار اليه الشارح في بحث الكناية من هذا
الكتاب وما ذكره ههنا ... على المذهب الثاني **قوله** او ابهام استلذاذه ذكر الشارح
في شرح المفتاح ان الاحسن ترك الابهام الى الاعلام ... طبيعة ... وفيه بحث اذ في
لفظ الابهام نكتة مفقودة في لفظ الاعلام وهي الايماء الى ان التبرك والاستلذاذ ... من الاغراض
المطلوبة بالذكر والاحوال المقتضية بحيث يكفي في اقتضاء الذكر ابهامهما حتى تعين الكلام في
الاعلام ولهذا بالطريق الاولى ولو بدل لفظ الابهام بالاعلام لفات هذا الايماء **قوله** ونحو ذلك
مما يناسب اعتباره مثل التنبيه على غباوة المخاطب بانه لا يعين عبارة المسند اليه الا بالاسم الذي [illegible]
قوله لان المخاطب يعرف مدلوله بالقلب والعين اشارة الى ان التعريف انما هو بحسب معرفة المخاطب
ولذا قال الادبار المرقة ... **قوله** ثم الموصول وذو اللام ... خلافا لابن كيسان
وابن السراج فان ذا اللام اعرف من الموصول عندهما وللكوفيين فعندهم الموصول اعرف
من ذي اللام **قوله** ولذا صح جعل الذي ... انما يدل على الموصول ليس باعرف من ذي اللام
بناء على ما تقرر من ان الموصوف لابد ان يكون اخص من الصفة او مساويا لها ولا يمنع ...
من ذي اللام كما هو مذهب ابن كيسان وابن السراج وكان مبنى الكلام على ان ... الاعرف
ذي اللام من الموصول ظاهر ولذا لم يقل ... الاستدلال بالاية ناظر اليه
قوله وتعريف المضاف كتعريف المضاف اليه خلافا للمبرد فان تعريف المضاف انقص من تعريف
المضاف اليه بكونه ... اشارة الى انه لا يلزم ... والتحقيق ان يعرف ... حقيقة بل ... الشيوع

من الموصول

قوله لانه موضوع لان شان لا تخصص فيه اى لم يوضع اصل وضعه للتخصيص وان جاز ان يخصص بسبب العارض كما فى الصورة المذكورة قوله سعد تقدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة الكلام على تقدير اقتضاء الكلام اقتضاء المقام لذكر المسند اليه مع ان المقصود تعيين وجوه التعريف لان ذا الطائى شائع المعنى الحيث فلا يرد ان يقع عاران لجعل تلك الجملة صفة للنكرة فلا يتعين الموصول ثم الرجحان فى الجملة كان فى المقتضى فلا يتوجه ان ذلك لا يقتضى لذكر المسند اليه موصولا لجواز الاتيان ما بجملة الموصول نحو الرجل الذى قدم عليك كريم اذ ذكر الموصول لما كان لانها كالاقتصار عليه مع افادة المقصود ان جعل افراد الموصول لا جاله اما يكون على قسم من افراد المعرفة غير الموصول بهذا انما تم اذا اقتضى المقام خصوصية ذلك القسم والمعرفة وعدم كما لا يخفى فتدبر قوله الذى كان معناه امس رجل عالم يقتضى عدم تبوت مصاحبة امس رجل عالم فلا يستلزم او يعلم انه الموصولية اذا الظاهر المقتضى اما موجب او مرجح ولا يكفى مجرد الملايم والمناسب قوله الذين [illegible] الى فهم او لا يعلم فهم بهذا المثال ظاهر من علم حالهما وان جاز ان يلاحظ فيه تارة عدم علم المتكلم فقط وتارة عدم علمهما كما يبنى عنه الخ والاولى ان يمثل عدم علم المتكلم بقولك الذين كانوا معك امس لا اعرفهم قوله حيث [illegible] ثم انما لم يعلل عدم التوقف لانا ذكر بانه اذا لم يكن للمتكلم علم بغير الصلة لا يتاتى منه الا بما الموصول بشى و ان كان الشيخ معلوم البنوة له لان المراد بالاحوال التى فرض انتفاء علم المتكلم بها هى التى يصح اعتبارها من جانب المسند اليه عند افادة الحكم للمخاطب ومفهوم الخ لا يصلح ان يجعل عنوانا للموضوع والاولى فتدبر قوله او التنبيه ما بالكلام فيه اشارة الى ان المراد بالوصف مالا يكون بالمقام على ايراد الموصول سواء كان علة يقصد حصولها و فائدة يترتب عليه لزيادة التقرير او لم يكن كهذا وهنا لطيفة وهو ان اجد استحسان التصريح بالاسم لا يفيد اختيار الموصولية لجواز ان يرجع لطريق اخر لا استهجان فيه فلا بد من ان انضمام شى اى الاستهجان ليرجح الموصولية اختيار الموصولية على ماسواها من الطرق نعم قد ذكر فى شرح المفتاح ان الاقتصار يحصل بمجرد الملايم والمناسب فلا نزاع فى المقتضى والمقتضى لكن لا يخفى ان المناسب ان لا يطلق الاقتضاء الا اذا كان للمقتضى رجحان فى الجملة كما ينبئ عنه قوله من مقتضيات ذكر المسند اليه ان المقتضى اعم من الموجب والمرجح اللهم الا ان يكتفى بالرجحان بالاضافة فتامل كما كان المضاف اليه الكثر لان الاقتضاء الم يزد فرقه قوله اى لزيادة الوصف اى فيه تقديره على القولين الاخرين ان المقصود من الكلام هو الوصف المسوق له وكل من المسند والمسند اليه افادة ذلك المقصود فى النوع على تقرير اولى

فوله

[illegible]

قوله عن [illegible] واورد حكاية شريح وهى ان رجلا اقر عند شريح القاضى ثم انكر فقال له شريح شهد عليك ابن اخت خالتك اثر التطويل لبعد لعدم التصريح بنسبة الى الكفر بحيث يكون الانكار بعد الاقرار ادخال فى زاوج الكذب فهذه للكناية متعلقة باستهجان التصريح فان حيث [illegible] مثالا لزيادة التقرير والاستهجان معا كان نظم الكلام رضيا وان خصصت بزيادة التقرير كانوا فى قع بين الكناية ومتعلقها فاصل اجنبى ان قلت ليس فى لفظ زليخا استهجان فكيف يعمل مثالا له قلت المستهجن تصريح اسم المراودة فى الكلام بالمراودة والاختيار الموافق قوله وقد تهدت سامع الفواه نذرت بالتداوى عرفت بها المادة البرحمة ودكتها وليت [illegible] الكواة مح عاو وهو الفصال والله الضيم [illegible] المرحى والتى ما لل الباع التحفظ الكواد والاضافة من اضافة الصفة الى الموصوف وقيل من الحظ بمعنى النظر السريع اى ما وقع القصد عليه من قولهم امر سريع اى سريع كذا فى الديوان وفى الصحاح ماد سرعة اى كسرته والحصادة بضم العين والصاد المهملة ماسيل عن العنب وغيره والمراد الخالص والصحة والاثام بفتح الهمزة الاثم كذا فى الديوان وفى الصحاح اجاد الاثم وحاصل المعنى صاحبه سالقواه فى تحصيل لذات هوى النفس حتى يتعقب اضع يابع الالسان من شبابه فما حاد فى وتفقت ان حاصل ما سبق كان انا وضلاله وذنبا ووبالا قوله ان الذين ترونهم اخوانكم يشفى غليل صدورهم ان تصرعوا الخطاب من الارادة التى تودى الى نكبة وحاقبة هو المزيد [illegible] وهو الاثبات ودراية ايضا وان جاز الفتح بان يكون من الرواية بمعنى الاعتقاد والغليل ما يجده الانسان من شدة العطش وحرارة الحزن والحب فى اللغة الاعتقاد على الوجه الى الهلاك فالهلاك فيها لحق بهما حقيقة او عبارة عن هلاك الاحوال الاموال او هوان فى النفس كالمرافى على سبيل المجاز فاسناد الى الاول بتوهم اى تهلكوا والى الثانى بقوله اودفعا قوله وهو خطا وجوابه ان الوصف والذوق قد اجيب ايضا بان التنبيه المذكور على الخطا والذى ذكره هو اما ان يحصل من كلام الظن المشعر بالخطا وادخلهم فى الوصف خطاء المخاطب بهذا الظن من قبل هذا ايضا التقرير لاعتقاد من لزم طمع الى بما فيه والكاره مع اثبات التنبيه المذكور متدافع واما ان يحصل من مجموع الكلام فيرد عليه ان الكلام من معانى الموصولية ومقتضياتها لانه مع الكلام الذى فيه الموصول قوله ان سمك السماء بنى لنا بيتا فيه ايماء الى ان الحكم المبنى عليه اثر من جنس العقاب ونظائره تدل على ان المراد ههنا الى وجه بناء الخبر المبنى وانا قوم الرماد اشارة الا ان الى بنا الموصلة اذا كان حسن الى الخبر حيث ايراد التكلم وبناءه اياه عليه

كما قيل نزيد في توقيف العلم لحصول صورته الخ **قوله** كما لا يصادف في علم البديع وهو ان يحصل قبل الحر
من العوام والنبيت ما يدل عليه اذا اذا عرفت الرد لم يحوزه ثم وما ظلمناهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون
قوله لا التوصل بالتعظيم هذا اعتراض عليه الفاضل المحشي بان حصول هذه المعاني الا بحمل الايما
ذريعة اليها يحصل بلا ايماء بالنفي المذكور كما اذا اخر الموصول ويدل الجملة الكبرى بالنعلية ولا يستقيم جعله
ذريعة اليها اجيب بان هذه المعاني يمكن تحصيلها من مجموع الكلام وفي نفس الموصول مع صلته والاول
هو المتبادر عن اعتبار الايماء واما الثاني فهو موقوف على اعتبار الايماء فعلى مثل عظيم شعيب عليه
السلم على جعله التوقيف يحصل من مجموع الكلام اعني نسبة الخبر ان الى ان تكذيبه ولا حاجة في ذلك الى
اعتبار الايماء ومن نفس الموصول ايضا بان يعتبر ايماء الى ان الخبر جنس الخسر والخسران فيتوصل بذلك الى التوصل
بتعظيم ولو لم يعتبر هذا الايماء لم يكن ذلك الا ليصل اليه من نفس الموصول كما لا يخفى ولا شك ان الكلام
في معاني الموصولية لا بمجموع الكلام الذي يكون الموصول من جملته فاندفع الاعتراض **قوله** فانظر عليه الكلام
يعني ان الذي يمكن اجاب عنه الفاضل المحشي بان مراده من العلة علة اسناد الخبر الى المبتدا وبناء
عليه لا علة ثبوته فلا اشكال كما فصله وفيه بحث اما اولا فلانه ان اريد بالايماء الى علة بناء
الخبر الايماء الى ذات العلة فظاهر انه معرض بها فلا يحسن الايماء وان اريد الايماء الى عليتها من جهة
ان ترتب الحكم على المشتق ونحوه في حكم التعبير علية الا م فظاهر ان ذلك الترتيب انما يدل على علية
الماخذ لثبوت الحكم لا لبناء اسناده على انه يفوت حينئذ جعل الايماء ذريعة الى التوصل مثل التعظيم
انما يتوصل اليه بذكر العلة كما اعترف به نفسه سواء ادى الى العلية ام لا واما ثانيا فلان الكلام الباحث
في نفس الامر على ربط الجزاء في قوله تعالى ان الذين يستكبرون الاية بيان سوء عاقبة المستكبرين ودخوله
النار وان الذين سمك السماء البيت بيان رفعة شان الناس وهكذا في قول البواقي الا انه لاحظ
المتكلم استكبار الكفار بحيث جوز ذلك على ربط دخول جهنم بهم ولا حظ سمك السماء محل
جوز ذلك على ربط بناء بيت الشرف له فان هذا بعيد جدا كما لا يخفى على المتامل **قوله**
ومن الناس من احوال اثره هزار ادب العلاقة الزمان وقد هناك في ادبل تقسيم الاسناد الى
الحقيقة والمجاز ان هو الحقيقة يعتبر في مثل هذا التركيب مضمون الجار والمجرور مبتدا وما بعده
جزاء اي بعض الناس يقول كذا لا انا نحكي حج بر دانه لا يتصور حينئذ بهذه الاخبار فائدة ولكن
انما يتيسر هذا المحمل بوجه اخر وهو ان الاخبار بالبعضية التعجب او الاستفهام انه لا يخفى بعض من الناس
باشناع جزء في مثل هذا الكلام فانه لا يناسب الاشارة بحيث كان ينبغي ان لا يعد من الحمق بعض الناس

لكن لو سلم فمحصل هذا التوجيه لا يطرد في جميع المواضع كما لا يخفى بخلاف التوجيه الذي ذكره الشارح **قوله** وسوق
الكلام ينادي على فساد هذا الراي اذ اشار لفظ اسم الاشارة القريبة في قوله ثم شرع على
هذا الا بعد الى الاشارة البعيدة في قوله وان يومى بذلك الى جعل المسند اليه موصولا يكاد يصرح بالاشارة
الا الى ما ذكر **قوله** اي بحسيس مشاهدة فيه اشارة الى ان حق الترتيب تقديم المحسوس على الشاهد وان
تابع القوم في الحكي حيث قال اي مشاهد محسوس وقد يعتذر بتقديم الشاهد على انه يكفي وحده في الدلالة
على معنى المحسوس ثم ذكر المحسوس دفعا للتوهم ان يراد بالشاهد هو المعلوم يقينا لكثرة استعماله فيه ولم يكن
قوله واما الوضع الواجب لان الرجع فقد ذكرت راوده عليه ان كل ما اشار اليه المعلم من جهة
مرجح لا موجب نعم قد اشار الشارح نفسه اليه في الحذف حيث قال اولانه لا يكون طريق الى احضاره
سوى الاشارة الا الوضع الموجب ولكن ان يقف في صاحب الحكم التخيير في موجب مثل **قوله** رسل شيبان شيبان
متعلق بقوله وقد يشار بحسب
حي ثعلبة بن ذهل كذا في القاموس والذي في الصحاح وشيبان حي من بكر وهما سامان بني ثعلبة
وقد جوز ابن جني في التنبيه على مشكل الحماسة ان يكون وزن شيبان فعلان من شاب يشيب وان يكون
فعيلان من شاب يشوب فحذف الواو بعد قلبها ياء كما ست وسيت اصله سوة ثم قوله من رسل
شيبان اما خبر ان او حال على سبيل التداخل او الترادف واما جملة ظرفا لغوا متعلقا في ذا اي
مختارا منهم فليس بحسن لان المقام المدح يقتضي ان المحدوح الوديعة في المجلس بالقياس الى الكافة
الناس لا بالقياس الى شيبان فقط كما لا يخفى الا ان يبنى الكلام على ادعاء ان شيبان
الشيبان يمتاز ان سواهم بالمجلس فقط وهما يحرمان بالمادية ويكن ان يقف انما يقبل بحران مع ان
الزاني يحصده واسم لو عالم من الجن والمعرد الضالة وكلمة ايماء لى ان المراد بالقتال والسلم
الذين حكم الشيبان بانهم يقيمون بينهما فردان من ذينك النوعين يعني انهم كانوا كذلك
في نفس الامر وهذا كما يقول رايت رجلا او رايت زيدا **قوله** نظرا على المتعلم انه في المقام القرب
والبعيد والتوسط ان حيلت داخلة في معاني اسماء الاشارة كان هذا في كونها ذكر توطئة لما يتفرع
عليه من مباحث الاحوال وان جعلت خارجة عنها لعقيدة البلغاء بمناسبة الالفاظ في قلة الحروف
والكثرة والتوسط كان من علم المعاني **قوله** وعلم المعاني من حيث انه ان قيل هذا هو الحق واما ما ذكره
الفاضل المحشي من انه ذلك جار في الالفاظ كلها فجوابه الالتزام ولا حجر الا بما ابرز انه لو اخر عليه
المسند اليه وتوقيفه بغيرها وتنكيره وجميع ذلك يشكل على معانيه بلطائف الوضع الا انه اذا التمس فيما ذكره
الشيء من الاعتبار حصل ابرازه على الواضع يتعلق به نظر علم المعاني **قوله** عقب الشارع اليه وهو الذي يومنون

بل علم ان الذين يؤمنون من جملة ما يعلم من الاوصاف فلا يحسب ان الجهل مشار اليه لعدم
تحقق الشعور به لان المخاطب انما يجهل وهم المتقون اجيب بان المراد ذات الموصول من غير ملاحظة كونهم
الصلة يؤمنون عنده الايمان من جملة الاوصاف الى عقيب ما المشار اليه واذا لم يعرض تلك الذوات
التي الموصول بها ذكره بدون الصلة واما على جعل الاستئناف من نوعا ما لا مبتدأ مجرا عنه
بأولئك على الهدى وان الجهل جاريا عليه كما ذكر في الكشاف في على التقدير الثاني الجنس ان
يجعل الاشارة الى احدها اشارة الى الاخر من غير تكلف لان الصفة والموصوف في حكم واحد
واما على التقدير الاول فليس من تكلف لان المراد بما اشار اليه هو المعنى الذي اشير باسم الاشارة
الى لفظه كاشتق وعنه قوله عقيب المشار اليه لو صفه وذلك هو المعنى الذي يؤمنون لا معنى للمعنى وان الخبرا
في المعنى الواقع ذا نا فليتأمل **قوله** او نحو ذلك مثل ان يقصد بالاشارة دلالة على الخاطر قوة
ادراكه كقولك في مسئلة يجهلها القول بهذه المسئلة تحقق عندك اشير اليه الى ان المسئلة التي
لم يجز القول كالمحسوس الذي بحضرته ونحو ذلك قال الشارح في شرح المفتاح وما يجب التنبيه له انه لا يورد
في امثال هذه المفردات من الابيات والايات امثلة لا شواهد حتى يتهم بامتحان الغير وانه لا امتناع
في جميع مثال واحد من كثير من اللطائف والاغراض فان البليغ يلتفت لما قصده والتراكيب
بما يذكر من الاعراض على حد المناسبات والامتزاج للبليغ الذي مقصود المتكلم بالنسبة الى من الاعتبارات
فليحافظ على هذه النكتة فانها مواضع تقع **قوله** واحدا كان او اثنين الظاهر انه اراد فردا واحدا
او فردين او افرادا كما يدل عليه قوله في شرح المفتاح واما الى حصة معينة من الحقيقة فردا
او فردين او اكثر ففيه مسامحة اذ الطائفة المعهود هو المركب من الطبيعة الكلية وما ينضم اليها من
المخصص التشخص لا نفس الحصة الموصوفة لما لا لكل الحصة بما ينسب على المجموع المركب مجازا
من قبيل اطلاق اسم الجزء على الكل اذ لا تغاير ان المعهود في العهد الخارجي هو المفرد مع الواقع
في الا ... في قوله واحدا كان او **قوله** كناية هذا من باب اقسام الكناية المطلق
وهو الكناية المطلوب بها غير صفة ولا نسبة وهو ان تعين في صفة من الصفات اختصاص لموصوف
معين فتذكر تلك الصفة فيتوصل بها الى الموصوف فان التي من الصفات المختصة بالذكر فما اشار
اليه بقوله كلمة التحرير انما كان لا لذكور يعني لما كان التحرير مختصا بالذكور على ان مطلق ما
كان هو المذكر وهو ليس بمذكور صريحا بل ذكر ملزومه وهو التحرير **قوله** او للاشارة الى نفس الحقيقة
ومفهوم المسمى الا ان في اما من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف او بيانيه اي مفهوم هو مسمى اسم الجنس او العلم



ثم اقتصار الاشارة الى نفس الحقيقة التي ... اللام انما يظهر اذا لم يوجد غير المعنى واللفظ
ايضا اشارة الى نفس الحقيقة يظهر اللفظ لا الالة **قوله** يعني مطلق المعرف باللام ... ما يتبادر
من ظاهر قول المصنف وقد يأتي لواحد ... ان المعرف بلام الحقيقة في العهد الذهني مستعمل في مجموع
الحقيقة والحصة التي هو من قبيل اطلاق العام وارادة الخاص ومع الدفع ... من كلامه
والمتحدة اما على صيغة اسم الفاعل من الاتحاد والحال المعلل كما يشير عنه قوله باعتبار التعدد
باعتبار الوجود او صيغة المفعول من الاتحاد والمعنى واضح يبقى فيهما بحيث وهو ان مدلول الكلام
لما كان هو الفرد المنتشر عند الشارح ... مدلول اللفظ المدلول اللام هو الاشارة
لا مدخول ... الاشارة ينبغي الحكم الى الفرد المنتشر واطلاق المعرف باللام عليه من حيث
هو حصة فاي حاجة الى ما ذكر من القرينة فتأمل **قوله** في التعدد باعتبار الوجود انما جاء التعدد
باعتبار ان المراد المنتشر الذي يصح ان يعني هذا وذلك لا المعنى المتشخص **قوله** حتى تكلفوا حيث
قال المحقق الذهني يعتبر في المعرف دون المنكر وقيل حيث اولوا بالمعارف ومع صفة لم يجعل
كما نسبوا لفظ الايضاح حيث قال المعرف باللام قد يأتي لواحد باعتبار عهديته في الذهن بعد ان قال
وان كان باللام فاما الاشارة الى معهود بينك وبين مخاطبك واما للارادة نفس الحقيقة **قوله** بعامل
معاملة النكرة كثيرا واعلم ان المصادر ليس فيها شائبة الوحدة كذكرى ورجعى وبشرى الا اذا
عرفت بلام الجنس وقصد بها الى الماهية من حيث هي لا فرق بين معرفها ومنكرها الا
باعتبار ان في المعرف اشارة الى حضورها دون المنكر ... فليس كما يسبق في اسم الجنس المنكر
والمعرف بلام العهد الذهني فلا يجوز ان يعامل المعرف اذا اريد به الفرد المنتشر معاملة
المنكر كما هو المشهور ينبغي ان يجوز ذلك في مادة المصادرة الا ان وروده في الاستعمال غير محقق
لجل في الاول فانه مشهور **قوله** ولقد امر على اللئيم ... فمضيت ثم قلت لا يعنيني ثم حرف عطف
اذا الحقها علامة التانيث تختص بعطف الجمل وقوله لا يعنيني ... تريد به من عناه اي قصده
وارادة ولا يهمني الاشتغال به والانتقام منه من عنانا الامر اي همني وفائدته ثم في البيت
بيان تفاصيل الامرين اعني المرور والامضاء وكان الثاني اعظم من الاول شبها بالتباعد ما بينهما في
الفضل تباعد ما بين الحادثين في الوقت **قوله** لا توجه فيه اي لا تعيين بعد وقت اذا حدد و
بعين فان تعيين الجواب بالاوقات حاصل المعنى اذ لا يريد بالذين ... عليهم قوما باعيانهم
فصح توصيفهم مع كونه نكرة وان كان مضافا الى المعرفة لتوغله في الابهام وقد تجعل معرفة بناء على اشتهار المنعم

على المغضوب عليهم فيه فيح كما يشار في قولك عليك بالرجل السلي فيما هذا الوجه ويعم جميع الموصول سواء كان فيه توقيف الا **قوله** فكلف بن حقيقة بسقيفة خبر مبتدا محذوف والجملة عطف على مقدار اى ليس انه مجاز كما قيل بل هو حقيقة واعترض عليه بان الموضوع له الماهية المطلقة والمستعمل فيه هو الماهية المخلوطة فلا يكون حقيقة ان يكون مجازا واجيب بان اللام موضوع هو الماهية كاشير لا شئ او هو متحقق في ضمن الماهية المخلوطة فالمستعمل فيه ليس الا الماهية لكن لا شئ والمراد المتشر انما فهم من القرينة وانما سمى معهودا باعتبار مطابقته للماهية المعهودة فلم يعهد بهذا الاعتبار فسمى معهودا وههنا بحث **قوله** ومنه كل مضاف الى النكرة الى مضاف حال كلا لانه فاعل في النوع اى مالك كل هو على مذهب الجمهور واما اذا جوز الحال من خبر المبتدا فالامر ظاهر وفايدة التقييد انه اذا كان مضافا الى الموقوف كان الغالب كونه لاحاطة الاجزاء لا الافراد كما سيأتي في ان شاء الله تعالى **قوله** وجوابه ان لا نم كان الظاهر ان يقول في جواب الكفاية ان اردت بعدم التميز على عن نوع في العهد عدم الامتياز مطلقا فالملازمة ممنوعة كيف وانما اللام في اصلها هو الحقيقة في اللام المعرف وان اردت عدم الامتياز في مقام التوصيف فاتشفا والتالية مم وكيف لا امتياز في مقام التوصيف لا مانع للتوصيف الا التغيير والاشارة الى ان المحقق سلك جادة التوصيف التحقيق وسكت عن الزوايد اعتمادا على ظهوره انه ما ادعوا الفرق بينهما الا بحسب الاضافة حيث قسموا التوصيف التوصيف الجنس وتوصيف العهد فيهما بان الف لام لكن ان هو كلمة فتوصيف العهد وان كان الحقيقة فتوصيف الحقيقة فكانه جعل علم بطلان انشاء على النفي الكلى ظاهرا منه عنه والزام بتوضح لدو بهذا ظهر ان اعتراض الفاضل المحشي ليس بقوى باصل **قوله** وهذا المنع عن مميز ان ورد للفرق بين الموقوف والنكرة مع انه بصدد الفرق بين التوصيفين اشارة الى جواب سوال مقدر وهو انه لما كان المقدر الذي هو عن مميز الى اسما والاجناس ومميز انما الموقوف على المعقيقة ايها ان حال اللام الحقيقة عليها لانه جمع بين المتنافيين واشار الى دفعه بان عدم اعتبار المقدر ليس اعتبار العدم وانما المنافاة بين اعتبار المقدر واعتبار عدمه لانه **قوله** واستغراق المفرد اشمل قد سبق تحقيق انه بان اضافة المقدر بعيد العموم وحقق هناك ان مبناه كون المصدر المضاف من صيغ العموم فهذه القضية كلية لا مهملة كما توهم وبذلك تبين صحة الاعتراض الاتى فيتم عبارة المفتاح حيث صرح فيه المصنف فقال جنس واستغراق المفرد يكون اشمل كما حققه الشارح هناك ومن لم يفرق بين العبارتين فقد قال ما قال بلا دليل فتم الرجال والدار

ان قصر في البيان على ذكر الجمع لا لاقتصار حال المستغرق منه ولم يكلس لان الجمع قد يطلق على الاثنين فصاعدا فلم يكن طبق العكس **قوله** بالاس ذى النفى وقيم نثر ٩١ ودلا يقم ما يقيم اه وفيه على صيغة الجمع اى حفظه والقول بالاهل ذوى المنزلة وقالهم الملازم جميع النثر دروعهم اللن بنيا وعلى تاويل وقيم بالنوع لا الصابح والقرينة المشهورة هنالك اعادة النوع في قوله ولا تقيم **قوله** او مقدره في لا رجل في الدار اشارة الى ما ذكر النحاة في توجيه بنا اسم لا انه واذا كان مفردا اسنادا منضم للحرف اعني من وبهذا ظهر ان لا التي بلجنس ليس بنفسه تبعيضها في الاستغراق كما نقل في الكشف وان نفيد للاباني لنفي الجنس في قوله وانما اورد البيان لجعل الا حراز عنها **قوله** ولمقايل ان يقول لو سلم الخ قد حقق ان القضية السابقة ظاهرة في الكلية وان الاعتراض مبني عليه وفي قوله ولو سلم اشارة الى منع تعنا الفاضل المحشي موجه نوقره وقد نوقر المنع المشار اليه لوجرا وهو ان يقال ان اريد ان رجلا ورجالا عامان في نقط الفساد والا لكان لا رجل ولا رجل لنفي العام وان اريد ان نفي رجل ورجال عامان فلا يلزم الا ان لا يلحق نفي المفرد اشمل في نفي الجمع وهو لا يستلزم ان يكون المفرد اشمل من الجمع ولما كان جوابه ظاهرا بان يقال المراد ان رجل ورجال المنفي عامان في حكم النفي والمفرد اعم واشمل يحتمل انه يتناول في حكم النفي ما لا يتناول الجمع فيه وانما ذر اى ولم يصرح بالنفي **قوله** ولهذا صح بل خلاف ما في النفي الى قوله مع امتناع جاءو في كل جماعة الخ فيه بحث لان المحققين من النحاة جعلوا قولهم على عشرة والا اعداد وقولهم ضربت زيدا الا راسه من الاستثناء المتصل فيظهر بهذا انه لا يشترط في الاستثناء المتصل دخول المستثنى من افراد المستثنى منه بل يكفي كونه من اجزائه فلا يبعد صحة استثناء الواحد من الجمع الموقوف بلا ما استغراق من ارادة كل واحد وبهذا ظهر ان اشتمال المذكور والاظاهر في عدم الفرق بينه وبين المثالين اللذين جوز فيهما الاستثناء المتصل مع ان المستثنى ليس من افراد المستثنى منه في شئ منهما وغاية ما يقال في الفرق ان الحكم اما بالنظر الى الاجزاء او المستثنى منه او الى جزئياته فالاستثناء المتصل في الاول بالنسبة الى المستثنى جزء وفي الثاني بالنسبة فلكونه جزئيا فوقك على عشرة بالنظر الى الاجزاء فيصح ان يقال الا واحدا على الاستثناء المتصل وقولك جاءني كل جماعة بالنظر الى الجزئيات فلا يصح الا زيدا على الاستثناء المتصل لان جزء في الحكم جماعة فلينا مل **قوله** فلذلك لو سلم الخ اشارة الى منع ما سبق من ان الجمع لا يتقيد لكنه استغراق الجمع حتى ان معنى جاءني الرجال جاءني كل ولعل وجه ما اشار اليه الشريف

حيث قال هذا النحو يستلزم تكرارا في مفهوم الجمع المستوف لان الثلثة مثلا جماعة فيندرج
فيه نفسها وجزئها الاربعة والخمسة وما فوقها فيندرج فيها ايضا وهلم جرا بل نقول الكل من حيث
هو كل جماعة فيلزم حينئذ ان الجمع المستوف تناول كل واحد واحد ايضا فكان تكرارا محضا
وكذلك تراكيب الائمة يفسرون الجمع المستوف بالكل واحد واحد واما بالجمع من حيث
هو مجموع فهذا ما ذكره الفاضل المحشي وفيه بحث لان مثل هذا واقع في التنزيل نحو كل
حزب بما لديهم فرحون كلما القي فيها فوج وكلما دخلت امة لعنت اختها الى غير ذلك
فالاوجه للعدول والتفصيل ان يقال ان اريد بلزوم التكرار في مفهوم الجمع المستوف كرهه
لزومه في المفهوم الحاصر في ذهن الحاكم على معنى انه يلزم ان يلاحظ الحاكم ثبوت
الحكم للثلثة مرارا متعددة تفصيلا فهو ممنوع وان اريد لزوم ثبوت الحكم في نفس الامر للثلثة مرارا
متعددة بحسب مقتضى اللفظ مع انه ليس كذلك فهو ايضا ممنوع وان اراد ان نفاه ان يعتبر دخول
الثلثة في الحكم باعتبارات فلا يضر ولا يكون باعثا للعدول عما هو ظاهر حاله حال
المستوف على قياس حال المفرد على انه يجوز ان يشترط عدم تداخل الجماعات واجزائها
كيلا يلزم التكرار الذي ذكره فان قلت لو صح كان الجمع المستوف لكل جماعة لزم ان يقع على الرجال
عند فرض انحصار الافراد في الثلثة قلت لو سلم ذلك فهو حمل الجمع على الاستغراق في الصورة المذكورة
لكان ما ذكرناه في العبارة فيندفع بان يقال المراد جماعة لا جماعة عنها كما صرح به
في تعريف العدد التام بجميع ما يتوقف عليه الشيء مع جواز كونها بسيطة وبهذا القدر لا يعدل
عنه قوله حتى يصح جاءني جمع من الرجال اذ ينتصب يصح على انه غاية لدخول الجمع في الحكم
باعتبار ثبوت الحكم لكل فرد قوله فظهر بطلان ما ذكره صاحب المفتاح قد يجاب بان مراده
ان لم نفي وهم الوحدان كيلا يتوهم انه من قبيل اسناد الفعل الى الجمع بطريق التجوز على غط قول
فلان ركب الخيل وهو فلان قتلوا زيدا فانه مجاز مشهور ونوع شايع والاظهر في الجواب ان يقال
مراد السكاكي ان الجمع المحلى باللام كثيرا ما يستعمل في الكل من حيث هو كل و حينئذ عبارة عن زوال
قوة الجمع ولا شك انه يمكن زوال قوة البعض من قبيل وبين الفصل لم يتحقق شمول الوحدان لكل على
طريق القطع فليس مراده بالشمول هو الطلب شمول الوحدان الا الشمول المنفي القطع قوله
غير مناسب للمقام لان السامع هو الله تعالى قوله ان الجمع لتناول كل محشي اعترض عليه بان هذا التعليل
غير صحيح لان هذا التناول غير موجود في المفرد المستوف ايضا اجيب بان المراد تناول تناولا ظاهرا انما

في صيغة الجمع من الاشارة الى العموم قوله لا يعدم خلقه اي من اجناس خلقه اذ لا يطلق العالم على
كل فرد ان نقول هذا النحو من خصوص الموضع لا لان العالم اطلاقه فرد لا حاصل الكلام لجنس مثل علم الكلام
النحو من اجاده قوله وبالجملة فالقول بان الجمع اي جنس عليه ان اراد ان كل فرد من ذلك ثم كيف وقد عرفت
انه انما يستقيم في الجمع المستغرق يستلزم ثبوت الحكم لا ثبوت من كل آحاد مفرده وان اراد انه ينتفي كلها
عن ذي صاحب المفتاح فانه لا يدعي ان الجمع منه والجواب انا لا نعار الكل ونقول ليس الكلام تاما
الا الرد على صاحب المفتاح بل على من حكم بان الجمع مطلقا لا يقتضي الا استيعاب الجمع فلا ينافيه ثم
الواحد والاثنين قوله مع الفرق بين المفرد لا يخفى ان الكلام كان في الفرق بين المفرد والجمع المعرفين
بلام الاستغراق والفرق الذي ابداه في جانب العهد ليس بينهما فان اللام في المذنب المذكور ليس للاستغراق
فكيف اراده او اوان المفرد المستوف فكان للتوزيع وجه واطلاق لام الجنس على لام الاستغراق والعهد فالكل
قوله مجرد عن الدلالة اي اعترض عليه بان ارادة الدلالة المفردة على وحدة معناه بحسب الوضع
ظاهرا اذا قيل موضوع للمفرد المنتشر فاشتغال الذهن من المفرد الا الوحدة ضروري بالنسبة
الا العالم بالوضع فمعنى تجريد المفرد عن الدلالة على معنى الوحدة اجيب بان معناه اعتبار دلالته على
معنى الوحدة ولا خفاء ونبانه على هذا التقدير لا يلزم الجمع بين المتنافيين في الارادة بل في الدلالة
والكشي اذ ضم هذا فيما القرينة على تعيين المراد فهو مجرد عن الدلالة معناه مجرد عن اعتبار الدلالة على الوحدة
ولا يلزم من عدم اعتبار الجزء منها قوله الجمع فقط على ان كل اللفظ المراد من ان كل اللفظي
الواجب ما فقط في الصورة المذكورة دلالة كل من الصفتين على الجامع فلا يرد وصفا اسما الجمع
كالقوم والرهط الجمع الصحيح ولهذا اختص وصف سعة الجمع اي لجمع المفرد المستوف بجمع كل فرد ولا
بمجموع الافراد الجا ان هذا الاشياء بالنظر الى ظاهر ما يستفاد من اللفظ واما بالنظر الا تضمنه كل فرد
من ذلك بمعنى اللهم الا ان يفرق بين الصفة والخبر فتامل قوله وان حكاه الاخفش نحو الدينار
الصفر اهلك الدنانير بالضعيف بدليل حمله على دنانير وكذا الدراهم اصل الدرهم والجمع
على دماء وقد اشار اليه الجوهري في اعلام قلب احد حرف التضعيف قوله مافيها ووقع
في بناء مهد وبهذا ظهر ان السفيات في قول عمر ابن العبد الوزير لكانية وقد حكاه صاحب الكشاف
في الحياة وانظر السنيات دون الجم جمع سنة السين نيا ومن الفوائد المهدة ولا ما شارحه
هذه النكتة الرفيعة صارت الى اليار وان انت جزيت بان المجاز مشروط بالقرينة الصارفة من الحقيقة
ولا قرينة الوثوق قوله فان النوع الكمال الجمع يحمل بالتوزيع للفرق لا يخفى عليك ان مثل هذا الاعتبار يذكر في الدينار الصفر

والدرهم اليمني ايضا فان كل دينار مثلا مشتمل على الاجزاء وجوانب كل منها اصفر قوله لانها
اخصر طريق اما بان لا يكون السامع عارفا باسمه العلم او بان طريق الاضافة احصر بالنسبة الى العلم ايضا فان
هواي اخصر من عبد الله ونحوه مثلا قوله لقولهم جنوبي اليمنية العاطرة الحارث وايمن منسوا الى السماء قال الامام
جنبي ان قوم من اليمن يتحملون الاسم العلم وقد يهوى نطلت بانه لان اصله هودى فحذف القلب والادغام
على القاعدة المعهودة فى اجتماع الياء والساكن والركب اسم جمع للراكب واليمانين جمع يمان بمعنى يمني حذفت
احد اليائين وعوضت عنها الالف المتوسطة وقد يستعمل الهوى على معناه المقيم ولا يأول بالمهوي على
معناه ويراد ان الهوى سائر بالهوى حيث يسير عمله القيام بهوا وهو القلب سر متعلق وهو الجنيبة
فكانه قال روحي مع ركب اليمانين ذاهب وجسمي بمكة موثق قوله لشأن المضاف او المضاف
فتم المضاف اليه على المضاف لكونه مقدما فى الاعتبار وان كان متأخرا فى الذكر ثم لا يخفى ان هذا
التقرير قد يوجد فى غير صورة الاضافة كما فى قولك الذي هو العبد السلطان عندي وكذا نظيره
فالوجه ان لا يرجع الى الاضافة الا بانضمام الاختصار اليه وهنا اقتضى المصنف فى جانب التحقير على
مثال التحقير المضاف لانه مما يكتفى به بمثال تحقير المضاف اليه وغيرهما ولذا اطلق التحقير ولم يقيده
بشيء ومنها امثال قوله ومنه قوله ولا يفيد دلالة بولدها اذ فصل عما قبله الا ان المضاف محل ليس
مسند اليه ثم قول الغفاران كان فى الاصل تغار على البنات والفاعل بمعنى ما تغر البنات من صلته اى
لا يرغب الولد ان بالولدان تقرطا فى وصف بها وتقصيرا فيما يتقول فوجه قوله لا تحبب المراة ظاهر
وان كان لها سببية او لكن يغار على البنات للنول اى لا يغار زوجها بسبب ولدها بان تطلب
منه ما ليس يعول من الرزق والكسوة ونحو ذلك ولا يغار زوجه بسبب ولده بان يشيا مما يجب
عليه من رزقها وكسوتها ونحو ذلك ... المنع على ... البنات والمعول فوجه ان احرار الزوج
بالزوج او بالكف بسبب الولد يو والاحراز بالولد قوله اى ان الكلام الذي ارسل الكلم ... الا استفاده
ليحصل من الاضافة لعدم قول القائل بالكلام المذكور ... وجملة الموصول صلة مؤكدة له
كما لا يخفى قوله اذا كوكب الخرقاء لاح بسحرة واذا الكوكب الخرقاء لاح بسحرة
سهيل اذاعت غزلها فى القرائب ... والمراد ... حمقه وكانت
هذه الخرقاء امراة ... فاذا طلع سهيل وهو كوكب يقرب قطب الجنوب ...
يطلع عند ابتداء ... استعداد ... البرد
سهيل ... قوله ... الا احضاره ... الاضافة

قال بعض الفاضل المراد انه لا طريق ظاهرا عنده فى ذلك الوقت سواه ولا يلزم ان حضور طريق الاضافة
يستلزم حضور طريق الموصولية وان امكن فاندفع اعتراض المورد فى شرح المفتاح وهو القول نظرا الفاضل
المحشي وانت خبير بان البحث فى تراكيب البلغاء والقول بانه طريق الاضافة يجوز ان يكون عالما اصلا
دون طريق الموصولية مما لا يكاد يصح قوله ولبس من طالب الموت صاحبه يمكن ابتناؤه عن معانا الظاهر لطلعات
محذوف اي من احسن طالب الموت اذ لا معنى للمنع عن ذات الطالب ويمكن ان يجعل يمنع فى الشأن طالب
الموت ثم فيه حمل النكرة فى المثال على المحض التحقير سلوك طريق البيان فيه اذا ولو عن المعقود مع حسن
مقابلة تنوين التعظيم بتنوين التحقير وهو يعني كلا هم لا كذلك يعني بما هو الفرد ان النوع حمله على ما
حتى يجوز معطوفه الى الحرب استعداد لما يجب مطلقا علم كان او حقير الوقف فى النكرة فى سياق النفي
او التعليل لو ورضوان من الله اكبر قيل الاولى ان النكرة فى رضوان للتعظيم وهو مبتدأ وخبر
نعت اي الخبر محذوف اي رضوان لهم اكبر والجملة عطف على جملة وعد الله المؤمنين والمؤمنات
وذلك لان فيه دلالة على حصول الرضوان لهم صريحا بخلاف ما اذ هو اليه ولان المقام مقام تعداد النعم
وبيان النظم ثم وجوده اماكنها فرجح شيئين من الاشياء عليها بطريق القصد لا يناسب
المقام وان كان رضوان قليل من الله تعالى اكبر من ذلك كله فى نفس الامر واما الترجيح المستفاد
من الوصف فهو طريق التبعية فليتأمل قوله وكمى للتحقير والتقليل اي النكرة مطلقا فيعم
التنكير بوصف اعطاه شيئا ونحو ان المنكر ليس مسند اليه قوله لعدم علم المتكلم بجهة من جهات
التعريف علم ام المخاطب بجهة من جهات التعريف كعدم المتكلم بها اى كونه جهة للتنكير فيتخصص التكلم
ليس له كثير فائدة احترازا عن التصريح بنسب السامع الى نحو الممدوح بهذا التصريح كما يوجد فى
صورة الاضافة يوجد فى غيرها من طرق التعريف اذ منشأه قوله التي ينسب اليها السامع من
المتهدى السيف المنسوب الى الهندي والنقل بمعنى ذكر لا حد اقسام الموت بطريق التمثيل فلا يرد
ان الكلام فى وجود المانع عن مطلوب التعريف وما ذكرنا يدل على المانع الموجود عن التعريف
بالاضافة من نباء المرة ونفس الكلمة بمجموعها او من كل منهما بواسطة انضمام الاخر فلا يرد ان
الوحدة المستفادة من نبأ والمرة لا ينافى التعظيم لجواز اتصاف الواحد بالتعظيم فكيف يدل
على التحقير وتلخيصه ان نفس الكلمة لما دلت على التحقير كملت الوحدة المستفادة من نبأ والمرة
عليه ايضا على ان يجوز ان احتمال وانقضاء المقام كاف فى الجملة فوقه وجوابه انه ان اراد نبأ المرة
اعترض عليه بان النكير ليس علامة للتحقير وان لم يكن مجرد على التعظيم فى موضع ما يشترط افادة التحقير

لاحتمال ... [illegible]

اقتضاء المقام له واذا اوفق المقام ملائمة المبالغة في التحقير كما لا يخفى فاتقار حقوق الشاطيص
التنكير ايضا على التحقير وهذا هو مراد صاحب المفتاح وحاصل جواب الشيخ قوله اي كل فرد
من افراد الدواب من قبيل آدم وحواء حيث عطفوا الدواب والفار والعقرب والخنفس
على ما هو جواب في حكم الشيخ هكذا الاشياء بشيرة اليهم وقيل المراد بالدابة معناها العرفي والعبر
فيهم من حيث راجع الى الدابة بالمعنى اللغوي على ايم الاكثر وقيل حيث الآكلية على ما قيل الاكثر منزلة
الكل قوله اذا التقدير كل دابة خلق الله من ماء وفيه ان المتبادر من كلام السكاكي اعتبار التنكير
بالتنوين وقصد الافراد في المسند اليه نفسه في هذا التقدير انما اعتبر فيما اضيف اليه المسند اليه
لا فيه نفسه وبناء الكلام على الاتحاد والذاتي بين المضاف والمضاف اليه لا يخرج عن تعسف قوله
بل قصد صاحب المفتاح مبني على ما ذهب اليه المكاشف من كلام السكاكي واتباعه والا فقد صرح في شرح
للمفتاح بان الافراد الشخصي لا يلائم التعميم فتعين فيهم من حيث على ما نظر وان عبارة المفتاح ظاهرة
في اعتبار النوعية وما ينبغي ان يتنبه له ان يقع اعتبار الافراد او النوعية في الطرفين هو الملائمة
بينهما ولا يجوز اعتبار الافراد في جانب الدابة والنوعية في جانب الماء بمعنى ان كل فرد من افراد
الدابة مخلوق من نوع الماء او مختص بنوع ذلك النوع قوله يحتمل من حيث تفهيم المخاطب الذي ان
الاستناد يقتضي الشمول المحقق ولا يكفي فيه الاحتمال المحقق فصلا عن المتوهم قوله والتعليل
فيه ما لا يخفى اذ لا يليق ان يحمل تنوين الحيل على التعليل من حال بالنسبة الى هو ابلغ للموكد من
المدح الكثير وكثرة الحيوانات والاستقادة من الحمل على التكثير الذي ما لا يلائم مناسب
المقام كما لا يخفى واما حمل تنوين الجود على التعليل فهو ابدع
من حمل على التعظيم بل ناسب منعا على ارباب الذوق السليم قوله مثل قوله او من شرط
بعض النفوس حملها اي ابيت لبيد صدره تراكه امكنة اذا لم ارضها اي تارك امكنة وقوله او من شرط
مجزوم معطوف على الفعل الواقع بعد لم قوله نظرا اي جمع الفصل وكثرة ابا عبارات ان
ان جمع بين الفصل في تعريف المسند اليه لا بد من مذهب الجمهور وهو مذهب المنقول واجاز
الوزاد وهشام وما نقلها من الكوفيين فتعين للمسند اليه التكرار المستقلة مبسوطة في حمل
اللبيب وغيره والمراد بالكثير من اعتبارات التنوع مثلا كون الوصف للمدح والذم
على ما اعتبره المصنف والتأكيد بالكل واجمع فان المسند اليه المنكر لا يؤكد بهما الا عند الكوفيين
بشرط ان يكون محدودا قوله الكثرة وتوحد اعتبارات فيل عليه المواطن ما اوفى الكثرة اعتبارات

وفرع ... المصنف ... التكثير ... كمل التنكير وكمال التعميم لا يخفى ... ٢

اولا فلا تنقيض ما ذكره سببا لتقديم ذكر الوصف على ما ذكره قوله بيانيه فيه تسامح فان المتبادر من هذه
العبارة المعنى المصدري واما المشار اليه الخصوص فان يه فيه عطف البيان لا بعزة قوله كقولك جسم
الطويل العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله قال الشريف في شرح المفتاح المراد بالطويل ازيد الامتداد على
على الامتداد المفروض اولا وبالعريض او المفروض ثانيا وبالعميق ما يقاطعهما وهذا لان الاول في توقفي
الطول والعرض يستدعي ان لا يكون الجسم الذي يتفاوت امتداداته الثلاثة جسما فتامل قال فاضل
هذا المثال على رأي المعتزلة والحكماء فان ذلك الوصف صالح اي تعريف على رأيهم وفيه مع ذلك
اشارة فلا عن الاحتياج الى فراغ يشغله لان الممتد في الجهات الثلاث لا يتصور الا في مكان وهذا انما
يتم اذا جوز التعريف بالاعم اذ يراد بالطول وما بعده الجوهر لان الوصف يعم الاجسام وخصوص الخبر
يدل على ان الموصوف الجسم الطبيعي اذ لا امكان للتعليمي ان من نسبة وبهذا ظهر ان يكون الوصف المذكور
اشارة الى علة الاحتياج لا ينبغي على مذهب الحكماء قطعا واما على مذهب المعتزلة فتعسفها
غير ظاهر ايضا لانهم قائلون بالجوهر الفرد وجزء ولا يتجزى عبارة عن الفراغ الموهوم مع انه
لا امتداد له الا ان الآن يصار الى فرد والعلل وبعضها راليه هو علة الاحتياج الى الفراغ الممتد
لا مطلق الفراغ فافهم قوله الاذى يلقى تك النفس كان قد رأى اي وقد سمعا قيل مفعول
الظن محذوف اي تكلف منصفا بعقبه وقيل هو منزل منزل اللازم وقوله بك لبيان موضع الظن
وكان قد رأى وقد سمع على ان فاعل نظر شبها ما بين والباء وهو ان من جعل حالا من الظن اي
بطن الظن تشبيها بالمراي والمسموع كما لا يخفى قوله اودى فلا تنفع الاشاحة اودى اي هلك
والاشاحة حذر من امر كان كاين لا محالة قوله وعند النجاة جمع ناج من نجى اذا نظر في علم النحو
وتكلم فيه قوله والتوضيح عبارة عن رفع الاحتمال الحاصل في المعارف قال الفاضل المحشي منشأ احتمال
التكرات هو المعنى لان رجلا يصلح ان يطلق على معنى كل ما هو مهية او الفرد المنتشر على اختلاف
الرايين وذلك المعنى يحتمل ان يتحقق في خصوصية هذا الفرد وفي خصوصية فرد آخر واما احتمال المعارف
فانما نشأ من اللفظ وفي هذا الاطلاق نظر لان الاشتراك في الاعلام للجنس والموفات
بلام الجنس بل ساير الموفات عند فقد المنبر انما نشأ على المعنى لا صور في التكرات واهم
ان اطلاق الفاضل المحشي حقيقة اشار المحشي مع كون الوضع عاما والموضوع له خاصا واخواته الكلمات
فان معناها في شرح القسام الذي ذكرنا الاقسم واحد وهو الذي ذكره بقوله واذا تصور الواضع مفهوما كليا
وعين اللفظ بازائه كان كلامهم المصنف الوضع والموضوع له عاما فان الظاهر ان يكون الوضع العام هو الوضع الواحد

الحـ

بان الوصف متعددة فيما اذا كان الوصف اتم لطلب تعدد الوضع كما اذا لم يتعدد الموضع ثم تعدد الوضع فيكون الوضع او الموضع فاينبغي ان تتصور الا في لفظ واحد ليكون كلمة باعتبار ثم ختم منها بنوا الله لان ماذكره الفاضل المحشي امر راجع الى الاصطلاح وما ضروان المعتبر في الوضع اذا كان عاما ليسمي الوضع عاما اصطلاحا سواء كان ذلك المعتبر الة من ملاحظة الكلي ام لم يكن كذلك بل كان ملحوظا بنفسه **قوله** ليلا يتوهم خصصا قبل لم يرد ان كون الوصف مخصصا مانع عن الحمل على المدح والذم وفي نحو اذا الظاهر ان المانع في انتفاء هذه الاعتبارات بل ارادة اذا اكثر الوصف مخصصا انتهى ان المراد المعاني المذكورة **قوله** لبيان ان القصد الى الجنس دون الفرد ولم يرد بالفرد الفرد الواحد حتى يرد عليه ان الفرد ليس بمحتمل ههنا اصلا لما سبق في ان الاستغراق ان النكرة المنفية تفيد نصا في الاستغراق بل اراد مطلق العدد الذي يقارن الاستغراق العرفي كما ذكره ماستذكره المحشي في ان عطف البيان من الوصفين في الآية ليدل على ان القصد الى الجنس دون العدد وهذا بعينه ماذكره صاحب المفتاح في هذه الآية فان قلت كما ان ارادة فرد واحد تنافي الاستغراق كذلك ارادة الجنس دون العدد تنافي الاستغراق المصطلح الا انه بالقصد الى العدد قلت الاستغراق متحقق بالنظر الى الجنس كما في قوله تعالى وما الله يريد ظلما للعالمين او المراد بعدم القصد الى العدد عدم القصد الى الاحاد اولا وبالذات فلا ينافيه القصد الى الجنس او المراد بكونها نصا في الاستغراق عدم جواز خروج فرد منها عن الحكم الذي اريد عليها ففي الآية وان اريد نفي الجنس الا انه لا يخرج فرد منه عن الحكم فيتحقق الاستغراق بذلك المعنى وتم ههنا فيديا يجاد مودى كل من التخصيص وان ذات الوصف من ذكر القصد الى الجنس غاية الامر ان كلام الكشاف ناطق بان عموم الارض والطيران وكلام المفتاح ساكت عن ذلك الظهور الكلام ان زيادة التعميم والاحاطة بالنسبة الى اعتبار الجنسية وهي ناشئة من اعتبار التابع الوصف للجنس والعموم الجنسية سارية في عموم الوصف الارض والطيران بخلاف زيادة العموم مع ان الجنس مفهوم واحد ورتب بخبريات حمل عبارة الكشاف على الجنس نعم تامل **قوله** بحسب صحة وقوع المفرد مقامها نقض بالجملة الواقعة خبرا عن خبر ان فان لها محلا من الاعراب مع عدم صحة وقوع المفرد موقعها ودفع بان المراد صحة الوقوع بحسب تمام الكلام بحسب الاصل **قوله** مستقلة فلا مراده ان الصفة وكذا ان يقول مراده ان الجمع صلة بتقدير القول اي دان كنتم لمن يقول في حقه والله **قوله** مجملة ان الشرطية جزئية ان اراد بالجملة الجزاء فانه يصدق عليها انها جملة مستقلة لا الشرط وقد يطلق الشرطية على مجموع الشرط والجزاء

قوله

قوله لان الآية في سورة التحريم هو تزنت اولكم اه اعترض عليه القطب بان كرم الكشاف بانه ينافي ماسبق لان سورة التحريم مدنية وما قال فيما سبق ان كل شيء نزلت فيها يا ايها الناس وبا ايها الذين امنوا معناه اجيب عنه الاول بجواز كون تلك الآية من سورة التحريم غاية ان يلزم الحكم بان السورة مدنية بناء على الغالب وعن الثاني بان ماسبق كلام نقله عن ابراهيم عن علقمة لا انه مختاره فان الجمهور على ان سورة البقرة مدنية وقد يجاب عن الاول بتجويز نزوله مرتين كما قيل والغالط ولا يخفى بعده اذ لم ينقل عن احد من المفسرين وانما هو احتمال محض وعن الثاني بان المراد ان كل حكم وخطاب نزل عليه فيه يا ايها الناس فهو مكي اي متعلق بمكي وكل حكم وخطاب نزل فيه يا ايها الذين امنوا فهو مدني اي متعلق بالمؤمنين الكائنين بالمدينة سواء نزل الآية بمكة او بالمدينة وفيه ما فيه **قوله** فكما يمكن ان يقع اعترض عليه الفاضل المحشي بانه ح يفوت عرض العلامة وقد قصد ادامحة جالا نم نبه عليه لكن قد يجاب عنه بان صاحب الكشاف بيان توجيه تعريف النار في سورة البقرة مع انها نكرة في الآية الاخرى كانه قال انما لم ينكر ههنا مثل ما نكرت في التحريم لقصد الاشارة الى المعهود واما وجه التنكير في التحريم فلك ان تقول بقصد التهويل والحاصل والى حاصل ان مراد صاحب الكشاف انما هو بيان وجه التعريف في الآية الاولى واما بيان وجه التنكير في الاخرى فهو فلا مدخل له في القصد وح لا يتوجه اعتراض الفاضل المحشي حالة وانت خبير بان ظاهر عبارة الكشاف لا يساعده كما يشهد به الذوق السليم فتدبر **قوله** والمشركون لما سمعوا الآية ان قلت الظاهر ان المشركين لم يعتقدوا انه من الآية من الكفار نحوا وتنزهوا عن الاشتراك بعد بين ولا الكيف علموا وذلك بسبب سماع الآية قلت ليس المراد انهم جزموا بان هنالك نارا موجودة متصفة بالصفة المذكورة بل انهم علموا **قوله** تلك الصفة الموصوف المذكورة موصوفيتها بها سواء طابق الواقع ام لا **قوله** ولم يبين ان اي موضع اه قد يجاب بان مراد العلامة من الحكم المحكوم عليه على ان المصدر بمعنى المفعول بواسطة فانه مجاز شائع لا يحتاج الى نقل وسماع في افادة كما طلاق على المحكوم به ونظيره استعمال السكاكي نفسه اول الفن الثالث البرهان بمعنى ما برهن عليه والنضال بمعنى ما يناضل عليه فليفهم **قوله** بل في اوليف تاخر المسند المبادر منه ان تحقق معنى الحكم مذكور ثانيا او ثالثا المقتضية لتقديم فالمراد لمثل تاخر المسند المعنى اللغوي اي النحيب المنطقي تاخر الفعل في نحو قوام تامونة حاجتك قول والاظهر

ان قول السكاكي وقيل قولك لا يطلقك ليس متعلقا بقوله وربما كان القصد بمجرد التقرير كما توهم
العبارة بل بما قبله وقوله وربما كان اعتراض بينهما كانه قيل ارادة دفع توهم التجوز او السهو او النسيان
فيفيد تاكيد المسند اليه لا يطلقك عليه ذلك التفصيل فانه ذكر هناك ان قولك عرفت [illegible]
لقصده رفع احتمال التجوز والسهو والنسيان قوله وهذا نظير ما تقدم من ان منع كلامه اى كلام
المصنف لا يدل عليه كلامه في المختصر لا كلام السكاكي قوله او دفع توهم التجوز اه فان قلت
جعل دفع توهم التجوز ونحوه مقابلا للتقرير يدل على ان لا تقرير في هذه الصورة مع ان التاكيد
تابع تقرير امر المتبوع في النسبة او الشمول قلت التقرير وان كان لازما في التاكيد الا ان القصد
الى مجرد التقرير مفارق للقصد الى الامور المذكورة والمراد بقوله للتقرير للقصد الى مجرد
التقرير كما هو اشارة من الشارح اليه في المطول قوله ولا يدفع هذا التوهم اه الاشارة الى التوهم
المخصوص السابق وهو السهو الاصل فان توهم السهو الوصف مثل الاسد في الرجل [illegible]
[illegible] كما اشار اليه الشارح قوله وهنا بحث اجيب بان كونه مجازا مختلف فيه فان بعضهم
يجعله حقيقة وحقيقة قاصرة فلعل المصنف منهم وليس بشئ لان الحقيقة بهذا المعنى لا تنافي المجاز
المطلق كما ذكره في التلويح واما ما اشار اليه الشارح من حمل التجوز المذكور على التجوز العقلي فبعيد
ايضا لان التعرض لدفع المجاز العقلي مع [illegible] المجاز اللغوي وعدم التعرض للبعض الاخر من غير ظهور
مرجح مستبعد جدا ثم ان الحصر المستفاد من قوله لانهم لا تحملهم [illegible] تاكيدا اذا كان المسند
اليه [illegible] احتمال عدم الشمول بطريق السهو لا بطريق التجوز كما ذكره في حاشية الرجلان
كلاهما [illegible] بين الوصفين فرق بان [illegible] نفي [illegible] لا يطلق على غيره لا حقيقة ولا مجازا بخلاف
القوم [illegible] دفع السهو [illegible] كلاهما لا تعين [illegible] المجاز في كلهم وقد اشار
الفاضل المحشي الى المنع المذكور بقوله [illegible] قوله لان المثنى نص في مدلوله
لا يطلق على الواحد اصلا [illegible] ذلك [illegible] ويجعلون [illegible] بل [illegible] معنى
[illegible] حيث يطلق [illegible] وعاقل [illegible]
[illegible] اذا [illegible]
[illegible] اللؤلؤ والمرجان
اذ لا يخرج [illegible] كل كفار عنيد [illegible] الخطاب [illegible] لا ثنين [illegible]
[illegible] التثنية مجرد التعدد والتكرار وان كان

فوق

فوق الافقين كما هو مراد في قوله [illegible] قوله فانما يصح ذلك في تاكيد المسند [illegible]
اذا [illegible] فلا يكون [illegible] الهيئة [illegible] المستفاد [illegible]
ثم قوله وفائدته وان كان البيان حاصلا [illegible] مخصوص
بهم ليس هناك ابهام محقق [illegible] في قوله عطف البيان فان قلت عبارة الكشاف في تفسير سورة الفجر
هذا قبيلة عاد بن عوص بن ارم بن سام بن نوح [illegible] عاد كما يقال [illegible]
الاولى وارم تسمية باسم جدهم ولمن بعدهم عاد الاخيرة وارم في قوله لعاد ارم عطف بيان لعاد وايذان
بانهم عاد القديمة انتهى كلامه ومثله في التفسير الكبير فظهر ان [illegible] عاد ارم [illegible] مخصوصا بهم فكيف
وان لم يحمل قول صاحب الكشاف في تفسير سورة هود وان لم يكن البيان يحصل من سياق الاية
حيث قال عز من قائل والى عاد اخاهم هودا الاية فما وجه ما ذكره الشريف قلت عبارة الكشاف في
تفسير سورة هود هكذا فان قلت ما الفائدة في هذا البيان والبيان حاصل بدونه قلت الفائدة فيه
ان يوسموا بهذه الدعوة [illegible] وجعل منهم امرا محققا لا شبهة فيه بوجه من الوجوه ولان عادا عادان
الاولى القديمة التي هي قوم هود والقصة فيهم والاخرى ارم فلو حمل قوله وان كان البيان حاصلا بدونه
ان البيان [illegible] يكفي الجواب الثاني جوابا لان مرجع السائل حصول البيان من السياق [illegible]
[illegible] لفظ عاد في [illegible] السوال على اختصاص لفظ عاد والجواب على النزل [illegible]
كلام الكشاف [illegible] وهو ان ما ذكره في سورة الفجر يخالف لما ذكره في سورة هود وفي سورة النجم حيث قال
فيه عاد الاولى قوم هود وعاد الاخرى ارم فان المستفاد مما ذكره في سورة والنجم ان ارم هو عاد
الاولى ومما ذكره في السورتين ان عاد الاولى [illegible] الا ان يحمل على اختلاف الرواية قوله وما يقال
على ان عطف البيان اه ان اراد به الاعتراض على المصنف حيث توهم كلامه لزوم اختصاص عطف
البيان بالمتبوع فجوابه [illegible] لم يرد المصنف الاختصاص على الاطلاق انه بناء على الاعم الاغلب
تخصيصا للاغلب ونظيره ما ذكره الشيخ ابن الحاجب من ان قولهم عطف البيان اعرف مبني على الاعم الاغلب فان
اراد [illegible] وازالة ما عسى يتوهم من ظاهر كلام الكشاف [illegible] قوله والمؤمن العائذات الطير [illegible]
[illegible] بين الغيل والسند والواو [illegible] للقسم والمؤمن من [illegible] الله [illegible] ماخوذ من الا
من والعائذات جمع العائذة من العوذ وهو الالتجاء والطير منصوب على عطف بيان او بدل ان جعل
العائذات منصوبا بانها مفعول المؤمن [illegible] على الوجهين ان حملت مجرورة على انها مضاف
اليها والغيل والسند موضعان قوله قلت ليس في كلام السكاكي كيف وقد عرف عطف البيان

في قسم النحو بما ذكر بدل الشيء من الشيء [illegible] لا على بعض احواله بيانا لكونه اعرف ولذلك في هذا البدل

لا يتناول واحدا واثنين في [illegible] المثالين **قوله** [illegible] والعدد المخصوص ان فسر الثلاثة بما يخرج

في العدد بما يساويه فالامر ظاهر وان فسر بنفس [illegible] فالكلام مبني على التغليب اذ الكلام في الاصل

للمعنى الافرادي و[illegible] الدال على العدد المذكور **قوله** مثال الوصف المؤكد [illegible] لا للوصف المؤكد باعتبار

[illegible] في المقام [illegible] الا انه [illegible] بجواز ان يجعل وصفا موضحا كما قرره [illegible] واحد

قوله لانه لا يفهم [illegible] المبدل منه لان [illegible] في الكلام والدال النهي عن اتخاذ الاثنين من

الالهة وان [illegible] الواحد منهم [illegible] لا اثنان والواحد متوحدين مقصودا بالنسبة فلو قلنا

لا تتخذوا اثنين وانما هو واحد لا يحصل بذلك الوضوح كما لا يخفى **قوله** وفيه نظر لانا لا نسلم [illegible]

[illegible] ان المقدمة المشهورة القائلة بان المبدل منه في حكم السقوط ليست بكلية على ما يتبادر

ما يتبادر منها قال الفاضل المحشي قال الفاضل الرضي ولا كلام في ان المبدل منه ليس في حكم الطرح لفظا

لوجوب عود الضمير اليه في بدل البعض والاشتمال وايضا في بدل الكل قد يجب تعيين الاول في اللفظ [illegible]

[illegible] وبهذا يتبين بطلان ما ذكره صاحب الكشف في [illegible] الا ما [illegible]

[illegible] ان قولا اعبدوا [illegible] بدلا من [illegible] المجرور [illegible] ان المبدل منه في حكم [illegible]

[illegible] المقدمة المذكورة [illegible] موجود [illegible]

انه قال في المفصل [illegible] المبدل في حكم تنحية الاول [illegible] مستقل بنفسه [illegible]

والصفة [illegible] لا يلغى [illegible] الاول [illegible] كانك تقول رأيت [illegible]

غلام رجل صالح فلو ذهبت [illegible] الاول [illegible] **قوله** بل لا بعد ان يقال انه بدل [illegible]

هذا بناء على انه لا يجب [illegible] البدل مقام المبدل منه ولهذا لا يحفظ المبدل منه ايضا حيث قال

[illegible] الاثنين من الالهة [illegible] بالكلية [illegible] مع البدل [illegible]

وبهذا التوجيه [illegible] مولانا يوسف [illegible] رحمه الله [illegible] تقييد الاثنين بكونه من الالهة [illegible]

المقصد الذي هو النهي عن [illegible] والاثنين عن الالهة وان قيد [illegible] في قوله تعالى وجعلوا لله [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible] جاءني زيد [illegible] بدل الكل الاحسن ان يسمى هذا

النوع من البدل البدل المطابق كما سماه [illegible] ابن مالك [illegible] بدل الكل لو [illegible] الى

صراط العزيز الحميد الله [illegible] فان المتبادر من الكل [illegible] و[illegible] وذلك يمتنع ههنا فلا يليق

هذه الاطلاق [illegible] الادب [illegible] الكل [illegible] بدل [illegible] لانه لا يقع في فصيح الكلام الا [illegible]

في بدل الغلط [illegible] فان [illegible] المبدل [illegible] وقد يقال [illegible] بدل الغلط وقد يجاء في علم

وقوع بدل الغلط في فصيح الكلام [illegible] لا ينافي الفصاحة [illegible] البليغ [illegible]

زيد بل عمرو [illegible] لا يقع في كلام الله تعالى لا لانه يستلزم عدم الفصاحة بل لعدم جواز وقوع الغلط عليه

سبحانه وتعالى **قوله** قلت [illegible] يمكن ان [illegible] بان في البدل تقرير المتبوع وهو المبدل منه

و[illegible] الحكم ايضا لكونه في حكم تكرير العامل واما في التأكيد فتقرير المتبوع وهو المؤكد [illegible] في البدل

زيادة تقرير ليس في التأكيد **قوله** فكان الاحسن ان يقول لزيادة التقرير [illegible]

قال الفاضل المحشي والاحسن منه ان [illegible] ذلك [illegible] العبارة وهو ان [illegible]

[illegible] التقرير والايضاح [illegible] التمثيل ببدل الاشتمال واورد [illegible] بدل البعض [illegible] بدل الكل

[illegible] ان الايضاح في بدل الاشتمال اظهر منه في بدل البعض كما انه في بدل البعض اظهر منه في بدل

الكل مع ان الكلام في مخصصات المسند اليه والتخصيص في الاولين اظهر [illegible]

على التقرير [illegible] في التمثيل ببدل الكل لظهوره فيه وعقبه ببدل البعض لانه اقرب اليه في ذلك

من بدل الاشتمال واعترض عليه بان هذه الاحسنية انما تتم لو ذكر الايضاح وحده في عبارة المفتاح

واما اذا جمع بينهما [illegible] على التقرير والجواب [illegible] ان الكلام في المخصصات

للمسند اليه [illegible] المتبوع في [illegible] فلا يعارض الظهور في الايضاح بالظهور

في التقرير **قوله** [illegible] المطلق [illegible] من هذا الوصف [illegible] بوجه من الوجوه لا بقيد

بقيد الاطلاق كما قيل في توهم [illegible] من حيث هي هي والمفعول المطلق فلا يرد ما ذكر [illegible]

في [illegible] ان قيل يعني ان [illegible] المطلق [illegible] تقييد [illegible] بقيد الاطلاق

وانما هي [illegible] **قوله** اي ثبوت الحكم للتابع والمتبوع هذا التفسير انما يظهر في عطف المفرد على المفرد

واما في عطف الجملة مثل قام زيد وقعد عمرو فلا [illegible] التفسير [illegible] المثال في [illegible] قال [illegible]

في شرح المفتاح وقد تقرر في علم النحو ان الواو والفاء وثم [illegible] الجمع ذات مثل قام

وقعد زيد [illegible] مثل جاءني زيد [illegible] عمرو او في الوجود مثل جاء زيد وذهب عمرو وفيه

نظر لان المثال الاول [illegible] وقعد زيد [illegible] ان يكون من قبيل [illegible] في الوجود [illegible] ان عطف

[illegible] فانه من باب التنازع و[illegible] الفعلين [illegible] فان قيل [illegible] من قبيل الاشتراك

في الذات [illegible] الوجود وهو خلاف [illegible] المحققون **قوله** [illegible]

[illegible] بانه لو [illegible] في المعنى [illegible] تفصيل المسند وما ذكره الفاضل المحشي [illegible]

على ان المعتبر في باب العطف هو التعدد والتغاير بحسب الوقوع في الازمنة اما على سبيل التعاقب او التراخي بل على ان الوقوع بالمجيء ليس من التفصيل فذلك ان يقول بعد تسليم ان ذكر المجيء ليس على سبيل الاستطراد الحكم بان المعتبر في التفصيل في باب العطف هو التعدد بحسب الوقوع في الازمنة على احد الوجهين بالنظر الى الوقوع ... على انه ليس لنا في عطف عمرو بحسب الوضع على المعية في الزمان المستلزم لتعدد المسند الا انه لو صرح لم يكن المفهوم منه التفصيل المعتبر في الشيء ودفع قول الشريف المعتبر في باب العطف ... منقوض بما فان المعنى المذكور غير معتبر فيها اصلا على ما حققه انه فالمراد نفي قصد المجيء بيان لامتياز بحسب الطابع ليقاس عليه ما بحسب الذهن الذي هو المعتبر فيه حتى اديف ان في تفصيل المسند بحسب الوقوع في زمان مترتب ايضا كثر بحسب الذهن واما الاعتبار فالمتعلق قوة وضعفا فامر خارج عن الوضع يراعى في بعض موارده بحسب المقام وفيه بعد لا يخفى **قوله** واحترز بقيد في اختصاره فان الشيخ في شرح المفتاح وقد صرح بما في انه لو لم يقيد في العموم يخرج في تفصيل المسند والمسند اليه لكان مستقيما الا انه مع التقييد اقوم وابعد عن الاشتباه واشار به لما ذكره في اول احوال المسند اليه من ذلك الشرح من ان المناسب هو المعتبر في هذا الباب وليس يلزم ان لا يحصل ذلك الوضعي الا بهذه المفهومية ولا ان يحصر المفتي ... انما يذكر من الوجوه ثم قال فاحفظ هذا الاصل ولا يلتفت الى الاعتراض بان المفتي قد يكون امرا اخر سوى ما ذكر او ان ذلك المفتي قد يترتب على حاله اول **قوله** واحترز به عن نحو جاءني زيد وعمرو وبعده بيوم او او سنتين بهذا فيه تفصيل المسند مع ان بنا ... ليس العطف على المسند اليه اصلا فلو لم يعتبر بقوله مع اختصاره لتوهم ورده وان نفي ذلك او العطف على المسند اليه ليكون بيننا لتفصيل المسند اليه ليكون بيننا لتفصيل المسند على ما هو حاصل المعنى ليس يستقيم لتحقق ذلك التفصيل من غير ان يكون العطف بيننا له فلا يكون هذا التفصيل حالة معتقدة لو ترك هي العطف لحكم بحصوله بدونه ذلك اذ يقول في توجيه الاحتراز بناء على ان الظاهر للعطف بغير الواو كالحقيقي مال النحو ان العطف بغير الواو لتفصيل المسند فلو لم يذكر قيد الاختصار لتوهم ورد وان نفي اذ ذلك التفصيل حاصل في المثال المذكور مع انتفاء العطف بغير الواو كانه فايدة الاختصار الاول ولو قال واحترز عنه لو قال في زيد وجاءني عمرو وبعده بيوم او بسنتين كانه في المختصر لكان اظهر **قوله** مترتبا اجزاء ما قبلها ذهنا لا اجزاؤه بطريق التمثيل للاتمم اذ المعتبر فيه ... في منع اللبس ... ان يكون موطوفا بعضها جميع ما قبلها كتقدم الحاج

حتى انه او جزء من كل لو الكف المسكن ... ان يكون مبتوعا والتعدد في الجزء حتى يتحقق فيه نقص ولو اشترط ... ان تاويل المثال المذكور امرت مات كلاب حتى ادم بان المراد مات اناس حتى ادم **قوله** ولو الا انسان اذا دخل على كلام فيه قصد تقييد بمعنى ... اي ذلك القصد المراد ... المذكور انما في الاعتبار والملاحظ لانه وجود القصد او لا ... ثم ... كانوية في مثل قولك جاءني زيد يوم الجمعة اذ لابع زيد يوم الجمعة ...

قوله من ثم تفصيل المسند لا يفيد كاد الفاضل مستندة الى التغاير المنقرر العائدة الى الموحد فيه تفصيل المسند لا انا نقول معنى تفصيل المسند ان الشيء لا يتعدد المسند الواحد ويترتب افراده لا التعدد ما صدقات افراد المسند **قوله** لانه في المعنى الذي بالكل فيترتب تمام فيكون من عطف الجملة على الجملة لانه عطف المسند اليه **قوله** فلو لم د لالة بمادة فيها في نفسه لان الله هو ابعد والاخ انما ساوى في شهادة العقود والاحترازات فاللزوم في مثله واضح وقد اشار الشارح مما نقلت عنه في فايدة قيد الاختصار الى اندفاع امثال هذه الاعتراضات فليكن على ذكر منك واعترض ايضا بان التقسيم السابق يدل على ان العطف على المسند اليه اذا لم يكن لتفصيل المسند لجاز ان يكون لتفصيل المسند اليه فيما نقدر تسليم ان المثال من قبيل العطف على المسند اليه وانه لتفصيل المسند وجب الالتزام انه لتفصيل المسند اليه مع ان المسند اليه ههنا واحد لا يقبل التفصيل والجواب ... وجوب ... الالتزام ان العطف هنا لتفصيل المسند اليه باعتبار تغاير الوصف منزلة التغاير بالذوات على ما تقرر في محله تامل **قوله** او انهما جاءك جميعا فيكون ... ان الاول ... وسكت عن ... لان المخاطب فيه شاك فلا حكم له حتى يرد عن الخطأ فيه الى الصواب ... ان يجوز استعمال لا في قصر القلب والافراد ... لا انما يستعمل للقلب فقط **قوله** من اعتقد ان المجيء متحققا منهما جميعا والمراد بالاعتقاد ما يكون جازما ايضا ... الظن الضعيف الذي هو الوهم الفاسد

قوله لا لمن اعتقد ان زيدا جاءك دون عمرو على ما وقع في المفتاح فان قلت لاني لم يبين الكلام حينئذ لان مراد النحاة من الاعتقاد المذكور اعتقاد انتفاء المجيء عن ما بعد نفيه عن زيد ومراد المفتاح اعتقاد مجيء زيد دون عمرو في صدر الكلام والاعتقاد ان على الوجه المذكور يمكن اجتماعهما قلت لما كان المنفي في اعتقاد المجيء المطلب من بين المتعاطفين بحيث يتوهم من انتفاء المجيء

فمن اجيد اما اشتغلوه عن الاكتفاء اما ان يحقق فلا يخفى القصور المذكور كما لا يخفى قوله ثم يقول به احد الا الحكم بتوجيه اليه لانه لم يطلق به في الاستعمال ويمكن ان يوجه عن عدم القصور بما ذكر بلزوم استدراك الاثبات المنفي بعد التكرر لكونه معلوما للمخاطب وما ذكره الفاضل المحشي من انه منقوض بقولنا جاءني زيد لا عمرو في قصر الافراد مدفوع بان الفرق بين المادتين بين فان يعلم الانتفاء يعلمك ما و في زيد فيكون ذكر عمرو لغوا ولا يعلم الانتفاء بما جاء عمرو حتى يكون جاءني زيد لغوا واما ما يقتضيه ان ينفي من اول الامر مجيء عمرو فلا يقر لانه يعتبر الطريق في مادة المعنى المراد الالتزام استدراك جزء من الكلام يعني الا كتفاء بجزء منه الا ان ولعل المتكلم انما ترك الطريق لئلا يلتفت المخاطب بصورة النفي او بوجه من الاعتبارات المناسبة فان قلت المخاطب لا اعتقاد المكابرة بين المتخاطبين ونفي المتكلم الحكم عن احدهما توهم الى طلب عموم النفي فلما يجاب الثاني بعد تكرر دعاء في ذلك التوهم ظهر لك فائدة مجددا قلت عرض انه نفي القول بقصر الافراد نظرا الى اعتقاد الاول حتى يتم ذلك في كل صورة المعتقد الى طلب المكابرة بين المتخاطبين ام لا قوله ومع الاعراب ان يكون المبتوع في حكم المسكوت عنه في هذا الخروج العطف عن تعريف العطف بانه تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه على ما ذكره ابن الحاجب واما العطف بلا فكذلك كما توهمه الرضي لان التابع و المتبوع معا مقصودان بالنسبة وان كان احدهما بالاثبات والاخر بالنفي قوله وكلام ابن الحاجب قال بعض الاصحاب لولا انه صرح به في كتب الامالي والله اعلم قوله واما على مذهب الجمهور ففيه اشكال وذلك لان الحكم المذكور في الكلام هو النفي لم يعرف الى التابع على مذهبهم ويمكن ان يقال المراد من الحكم ما هو اعم من الايقاع والانتزاع للاقوى مثلا ففي النفي على مذهب الجمهور صرفت حكمك من الاول الى الثاني وجعلت مسكوتا عنه قوله او للايهام لحق انما وانا كم لعلى هدى او في ضلال مبين المراد من الايهام ترك التعيين لداع يدعو اليه وهو في الاية ان لا يصرح بالنسبة الضلال الى المخاطبين لئلا يزيد غضبهم وليس المراد منه ايقاع السامع في الشك في اصل الحكم وهو ظاهر المذكور في معنى التشكيك ان اتيان او لا وفيه التخصيص عرف وههنا بحث وهو ان التشكيك هو حمل الاية بهذه من قبيل اسماع المخاطبين الحق على وجه لا يزيد غضبهم وهو ترك تخصيص طائفة بالهدى وطائفة اخرى بالضلال لينفكروا في انفسهم فيودي بهم النظر الصحيح الى ان يعرفوا انهم هم الكائنون في ضلال مبين فالمناسب لهذا المقام هو التشكيك لا الايهام لان الموصوف بالجهل المركب لا ينتبه في مقام النظر كالموصول كالموصوف بالعلم اليقيني صرح به في المواقف وغيره حتى جعل بعضهم التشكيك من شرائط النظر

فلما اراد النبي عليه السلام الخاتم بهم عن ورطة الجهل المركب ابهم لهما طريق التشكيك ليتبعهم النظر الصحيح الموصل الى الحق قوله والفرق بينهما ان القصر يفيد ثبوت الحكم لا حدهما فقط فان قلت قد ينتقل الحكم في التخيير بان الكفارة والفدية مع الكنايات الخ قلت لا نسلم لجميع الاطعام والكسوة في التخيير الثلاث فكونه من الفاعل بل يقع واحد منها كفارة والباقي قربة مستقلة خارجة عن ذلك وكذا الكلام في الاباحة والفدية قوله لانه قد يقترن به فصا ولا يقتضي دخول لام الابتداء عليه كما في قولك زيد لهو القائم بدل على انه من احوال المسند وقائم مقام مع انه يباعد ما كونه توطئة وتمهيد للخبر لانه قائم مقام قوله تخصيصا بالذكر لفظ تخصيصا ههنا دون قوله مخصصا بان يقيد المسند ليس بخرج عن المقصود وهو دخول الباء على المقصور والا وا شديدا عند ذوي قوله بان يثبت للمسند تعلق يثبت على صيغة المعلوم من الثبوت لا على صيغة المجهول من الاثبات لان المستفاد من حمل الفصل هو القصر لثبوت لا الاثبات والفرق ظاهر بهذا ظهر ان ما ذكره الفاضل المحشي حيث قال كانه قيل واما الفصل فهو ليتميز المسند اليه من بين الاشياء الصالحة لكونها مسندا اليها باثبات المسند له وهذا هو معنى قصر المسند على المسند اليه محل نظر لحاجة تصحيحه الى تكلف بعيد والصواب ثبوت المسند له صاحب قوله بل صرح به في هذه الاية بان فائدة الفصل الخ ههنا بحث ان الفصل في مثل هذا المقام وان لم يحتمل ان يفيد القصر لحسب الثبوت والقصد لكن لم لا يجوز ان يفيده بحسب ملاحظة العينية مثل ان اعتقد السامع ان المتخذ لحسن المطلب الى هو عمرو ولا زيد فقلت زيد هو المطلب المحامي فقصر قلب باعتبار العينية وعلى هذا افكيف انهم المعلون والمتبادر من كلام الفاضل المحشي وغيره ان حمل الفصل في مثل لا يفيد القصر اصلا مع افادته قصر الافراد ليس بظاهر فتامل قوله وذلك لوجود التاكيد اذا كان التخصيص حاصلا بدونه سوق الكلام يدل على ان المراد بالتاكيد تاكيد ثبوت المسند للمسند اليه لكن ظاهر العبارة يشعر بان كونه لمجرد التاكيد مشروط بكون الكلام مشتملا على التخصيص حاصلا بدونه والحق جريانه لامانع من كونه للتاكيد وان لم يوجد في الكلام اثر التخصيص اصلا اللهم الا ان يقال المراد انه قد يكون لمجرد التاكيد في صورة يوجد فيها التخصيص حاصلا بدونه ان يحمل التاكيد على تاكيد التخصيص ومنه يعلم قوله او قصر المسند اليه سياق كلامه يشعر بان هذا القصر لولم يحصل من غير الفصل لا يكون حمل الفصل له مع انه قد ذكر سابقا زعم من يدعي ذلك فاجيب بان منع الانكار فيما سبق تعليله بكلام الكشاف لا لافادة اصل الا ان في جملة قول الكشاف فلتخصيصه بالمسند على قصر المسند على المسند اليه ثم رده على من زعم ان الفصل يحمل للكل بعض سوى عن دبابة يحمل الفصل في مثل الكلام هو المنقول على التاكيد لنفس متعين لجواز حمله على افادة قصر المسند على المسند اليه بدونه اذ لا مانع من قصد الاقتصار فيما يستقيم فيه ذلك فتامل

وأما تقديمه

على المسند إليه

قوله اى تقديم المسند اليه بريد به ايراده مقدما على المسند سواء ما هوا اصله كما يف ثم سيق هم الركيه
اى احتوى الاول الا من صيقالا واشعا لانه يلون داشتم صنيع قوله ومراد صاحب الكشف
ثم اى حيث قال انا يف مقدم ومو خر من الالفاظ قوله ويجوز فيه معنى اى خوف ذلك معين
مناسب لاقتضاء النقام او اى صل اه لا بد من اسال الفاينه اى ولكن ذلك الشي مقتضيا
للعناية وعلو وجوب المناسبات قوله ولا بد من تحقق تيقن الحكم الا قرب ان المراد يقول لا بد
الا ولوية الى بالحكم الواجب في نظر البليغ وتحريره ان للوضع اثبات الاصالة التي يمنع الرجحان
وعدم الا ولوية فالحكم من المواقع يمنع المحكوم به والوضع دفع ما اورده الفاضل المحشي فتامل قوله
بين تحيرت عن البرية ثم اعترض عليه بان البعض قايل بالبعث والبعض منكر له وكل من الفريقين جازم في
مذهبه فكيف الحيرة اجيب بان الحيرة في كيفية كما اهله كما دل عليه قوله وقوله ان ابدان الاموات
كيف تحشر الرفات على ان الاختلاف من المجيء من حيث هو مجموع الحيرة وان كان كل من الفريقين
جازما في مذهبه فتأمل قوله من الرفات الرفات على وزن الفتات الحطام وهو ما يكسر من اليبيس
كرام عرام السقط السقط في الاصل ما يسقط من الزند عند الاقتداح يسمى ديوان المعري
الزند بالكسر في الاصل اشتعال النار ودقاق الحطب الذي يسرع اشتعال النار فيه ايضا يسمى به شرح الديوان
المذكور لصدر الافاضل قوله يعني بعضهم يقولون بالمعاد وبعضهم لا يقولون ان يكون تقديم القول بالمعاد
في تفسير البيت ان الكل هو اللف والنشر المرتب اما والى ان مراد ان ما بلوائي الى الضلال هو القايل
بالمعاد بناء على ما اشتهر وتبين في كتب التواريخ ان ابا العلا المعري منكر للحشر ويومي اليه حكاية المشهور عنه من قوله
يد بخمس مئين عسجد وديت ما بالها قطعت في ربع دينار ورد عليه بقوله عز
الامانة اغلاها وارخصها ذل الخيانة فافهم حكمة الباري قوله وكالعنقاء هو على ما قيل طائر في بلاد الهند
يعرب به في المثل في ابعادها له عنق طويل وهو لحين الاطفال يعيش الف سنة ثم تلهمه الله تعالى
بان يعد فيجمع الحطب حواليه حتى الحطب الى ان يخرج منه النار فيشتعل الحطب فيحترق هو فيخلق الله
من رماده بعد مدة وقيل بعد ثلثة ايام مثلا لانه لا يسبب السابق بالبا الموحدة ما قبل والذي بالياء
المثناة التحتية الموحدة العبارة ههنا قوله واما تعجيل المسرة والمساءة للتفاؤل او التطير يحتمل ان يكون
للتفاؤل او التطير علة للمسرة والمساءة بناء على ان انفسهما سببان عن التفاؤل والتطير يحب
نفس الامر واما تعجيلهما فلا تعلق له باصل التفاؤل والتطير هو زعم وحاصل الكلام ان التقديم لتعجيل المسرة
الى مسئلة التطير وان كان تعجيلهما منهما لتعجيل سببها لم يتعرض له المصنف ويحتمل ان يكون علة للتعجيل نفسه واما

كان فيه في الخام لفظ التعجيل اباوالى قصور عبارة المفتاح حيث قال واما لان في المسند اليه يصلح للتفاؤل فتقدم
لاسماع السامع يسره او يسوءه ويوجه القصور على الاحتمال الاول ان التفاؤل حاصل سواء قدم
المسند اليه او اخر يده قول المولى فقلت مقعد ناسعيد فكان اسم الامر الحاصل حيث جعل
اسم المشتق تعالا للتشويق من ناحية فكذا المسرة المسببة عنه فالمقتضي تقديم المسند اليه تعجيل المسرة وتعجيل
التفاؤل مثلا والجواب ان التفاؤل قد يكون بلفظ المسند من مستقل الكلام كلفظ سعيد مثلا وهذا هو الذي
يقتضي تقديم المسند اليه وقد يكون بمضمون الكلام كما في سعيد في دارك فانه قد يتفال بكون سعيد في داره
ونفس هذا التفاؤل حاصل سواء قدم المسند اليه او اخر فلا يقتضي تقديم على المسند والمصنف اشار
عليه الوقف بين التفاولين وعلى الاحتمال الثاني ان المسرة مثلا تنفك عن التفاؤل اذ قد يحصل بذكر
الاسم في اثناء الكلام فالمقتضي للتقديم تعجيل المسرة الحاصلة من التفاؤل لا انفسهما والجواب بعد تسليم
حصول اصلها بذكر الاسم في اثناء الكلام ان مراده المسرة الكاملة المفهومة من الاطلاق فتامل قوله
السفاح في دار صديقك السفاح في الاصل بمعنى السفاك ثم لقب اول خليفة من آل عباس قوله مثل الاخبار
تعظيم بناء على ان التقديم في الذكر اشعر بالتقديم في الشرف والرتبة العظيمة من ان الكلام لا يشتمل
على التعظيم نفسه او بسبب وصفه فاذا التقديم لحسب المقام عن ان القصد الى التعظيم يستفاد زيادة
تعظيم وربما كان فاضل من هذا القبيل وربما كان يستفاد اصل التعظيم من نفس التقديم بحيث
المناسبة المذكورة قوله او تحقيره لكونه رجل جاهل في الدار فيجب لانا نقول ان التحقير في رجل جاهل يستفاد
من التقديم بل من الوصف حتى لو اخر المسند اليه يحصل منه التحقير ايضا ولو حذف الوصف لا يستفاد
التحقير اصلا ويمكن ان يقال اصل التحقير يستفاد من الوصف لكن تقديم مثل هذا المسند اليه في مقام الاهانة
يفيد زيادة التحقير فتدبر قوله وهذا معنى قول صاحب المفتاح او لان كونه متصفا بمعنى كونه متصفا
مستعلما عليه بحيث يعد من التصفيف المسترين قوله نعم لو نقل عن الفقهاء هذا انا ير وان كان مراد السكاكي
ما ذكر واما اذا كان مراده او لان موصوفية المسند اليه بمعنى الخبر هو المحكوم دون وصفية الخبر وبجهات اعتبارات
مثلا زمان لكنه قد يقصد الاول كما اذا كان الكلام في الشرب وانه هل يقع وصفا للزاهد فيقال الزاهد يشرب
الزاهد ولم يرد قوله في تهذيب قطني المخالطة والتهذيب التوبيخ والعتب وفي قطني قبلي والتواتف
جمع عاتق وهو موضع الرداء من المنكب دواني جمع زربي كزرابي جمع كريم من زربي الرجل
بالفم فهو زربي اي وقود الالمام النزول وصفهم بالمبالغة في الامور كانهم سيوف بالنجابة حيث
لم يفارقوا السلاح وبالسكون والوقار في المجالس بالكسر انهم في خفة الاحلاف وقراهم

قوله اى محل الاستشهاد هو قوله موقوف لا قوله جلوس لاحتمال تقدم المسند اليه فيه موقوا ادلا قوله
منيف لان منيف فاعل سد مسد الخبر مابعده قوله واجيب بمنع الاشتراط قيل عليه هذا المنع خارج عن قانون
المناظرة فلا يفيد اصلا لانه منع المقدمة مع سند المنع وذلك لان حاصل الاعتراض انه لا تم ان التقديم فى
البيت يفيد التخصيص وانما يكون كذلك لو كان الجزء وهو مم فالاولى السند لا يجوز بتوجيه التقرير دون
التوضيح للمنع قوله وما انت علينا بعزيز صرح فى المفتاح بوجود الحصر فيه وان المعنى ان العزيز علينا رهطك
لانهم من اهل ديننا لا انت باستعباب الدليل على ارادة هذا المعنى مبسوط فى شرح المفتاح لكن فيه بحث
لان شرط التخصيص عند السكاكى ان يجوز ان المقدم كان فى الاصل مؤخرا وانه فاعل معنى وان يجعل لا
هذا الاعتبار فى الجملة والالم يقل ما انا عن زيد عرف كما سيأتى والظاهر ان انت على تقدير تأخره يأتى
لبقاء ما كنت انت فاعل الصفة ولا ضرورة الى الارتكاب الوجه البعيد اعنى ان يعتبر ان انت تأكيد
للمستتر الفارق هذا ان قولنا علينا متعلق بعزيز لان الجار اعنى الباء زائدة فيجوز تقديم ما فى حيزها
عليه وان تعذر بغيره بعزيز قوله واما انت عليهم بوكيل اى بوكيل لحفظ اعمالهم قوله بعز مناسب
للمقام بل المناسب له التنويل والتوبيخ وتحقيقه انه حقوق ذات ابيهم الضعيف والمترقى عليه بانا لا نم
عدم مناسبة الحصر للمقام فان المعنى انهم يتجاوزون ام الضيافة بانفسهم ولا يكلونه الى خدمهم كما هو الدأب
من اكرام الضيف وتعظيم اقول لعل وجه عدم المناسبة ان لا الكرم الضيف ان يباشر الام الضيافة
بانفسهم وخدمهم لان الكرم خدمهم ويباشر واما بانفسهم مع ان العادة ما فى عن كما لا يخفى
على المصنف على انه يفوت حسن التعابير مع قوله كوكس لا انتفاء الحصر فيه ولو لزم بتقدير
المسند اليه مقدرا بينهما على كان وبغيتهم فيه انه ركيك كما يتضح فى زمانه كما لا يخفى قوله قبل التخصيص بالذكر
خبيث مع كالتوضيح فى كلام المفتاح للتخصيص الحصر كما فى مثلى انا كما ذكره مقتضيات تقدم المسند انت
خبير بان محل التخصيص اهنا على الحصر مع عدم الظهور من المثال اقل تكلفا ودعوى كونه من هذا الباب
لا فعليا لاسند لها بل اى رددة بنفع اين التفسير قوله خصه بالخبر الفعلى اى بنفى الخبر الفعلى
على حذف المضاف لان المقصور على المسند اليه المقدم فى المثال الذى ذكره نفى القول كما فى انا ما قلت هذا
هذا الكلام من المصنف زبدة على عبد القاهر كما يشير اليه قوله الفتح وقد يأتى للتخصيص ثم المراد بالظرف
الفعلى الجزء الذى اوله فعل وفاعله ضمير المبتدأ لا المنفى بنفى الفعل لشرط بان الفعل المسند
فى قوله نحو وما انت علينا بعزيز جزء فعليا قوله وصاحب المفتاح قال الفاضل المحشى وهذا هو الحق
وذلك لان التقديم لا دوانت جزئيات ما ذكره يقتضى جواز التخصيص فيما اذا كان المقدم اسما ظاهرا

تم جوازه فى غيره والسكاكى لا يقول به على ما يجى قوله لان التخصيص انما هو بالنسبة الى الغير
المستفاد من قوله انا هو انما فى ذلك يقل عليه قوله لا بالنسبة الى جمع من العالم فلا يقع فيه جواز ان يكون المخصص الضمير
الذى تردد فيه القائل كما فى قولهم التعيين ثم تواشوق له هنا وفى فيما سبق فى مواضع نقلته بالنسبة الى مقابلته
وعدم ظهور خطاء والمخاطب فيه كما ثبت عليه فى طلب الحط على المسند اليه قوله ولا ما انا رايت احدا الا
لا يصح هذا المثال ايضا بناء على ما تبادر منه وهو الاستغراق الحقيقى وان احكم صحيح بحمل النكرة الواقعة
فى سياق النفى على الاستغراق العرفى والا ذكره فى المفتاح بلفظ الاستثناء قوله لانه قد نفى عن المتكلم الرؤية
على وجه العموم الخ على متعلقه نفى لا بالمرة بدل عليه قول الشارح فيما سبق فالتقديم يفيد نفى الفعل عن المذكور
وثبوته لغيره على الوجه الذى نفى عنه من العموم او الخصوص قوله وفيه نظر لانا لا نم الخ اجيب بان كلام
المصنف مبان اى اصل المعنى يكون مراده ان المعنى هو الرؤية الواقعة على كل احد بعد تسليط النفى ومعلا خصصه
فيكون من قبيل عموم النفى لا نفى العموم وان كان المتبادر منه ذلك فكانه قال المنفى هو الرؤية الواقعة
على زيد والرؤية الواقعة على عمرو وهكذا الى آخر قوله اذا لم يكن الهمزة بدلا عن الواو بان يكون المهموز
الفاء وهو الذى احراز عن احد فى قوله نحو قل هو الله احد فان احدا هو بمعنى الواحد ولذا استعمل فى
الايجاب بدون نفى وقد يقع ما هو ما اصلية كما يستعمل فى الايجاب اصلا كقطعا ابدا ولا زم بل المستعمل فيه
ما هو فى معنى قوله ردا على من زعم انك رايت كل احد واذا كان ردا عليه ينبغى ان يقدر فى المثال
المذكور لفظ كل لتطابق الرد وفيه قول الشارح لان المنفى هو الرؤية الواقعة على كل احد هذا توجيه
ما ذكره ذلك المعتذر وفيه نظر اما اولا فلانك قد عرفت ان مراد المصنف تخصيص نفى الخبر الفعلى والا
لم يستقم اصلا فينبغى ان يكون المثال المذكور مما زعم رد اعلى من اعتقد ان غيرك وجد ما راى احدا وغيرك
فعلم رؤية احد لا يخفى ان خطاء المخاطب فى مقام التخصيص فى فاعل الفعل المخصص نفيا او ايجابا
ولهذا قال الفاضل المحشى فكانه لم يفرق بين ما انا قلت هذا انه لو قيل لفظ احد فى المثال المذكور وان جاء
بدون كل الا انه فى الاثبات للغير حقيقة لمعنى الاختصاص لا يكون الا معه فيكون معنى المثال المذكور
عن كل ردا على كل احد بعد واما ثانيا فلانا لو سلمنا ان الرد دافع للتوهم ينبغى ان يكون الرد قد يلفظ
بالتقدير الدال على زعمه حتى يلزم استعمال احد فى كلام بل على من محلى لا نم وجوب التطابق فانك
اذا قلت لمخاطبك رايت شخصا ما فقال لك ما انا رايت احدا يكون جوابا صحيحا نعم الاحسن ان
يراعى التطابق العرفى ولعل قوله فلان هذه الانتفاء جاء به هذا ارد لو جعل معا وقوله وانتفاء مخصوص
بالوجه الاول دون ان يكون بالوجه الثانى بقى هنا شىء وهى ان جواب الانتفاء عن الصورة المذكورة

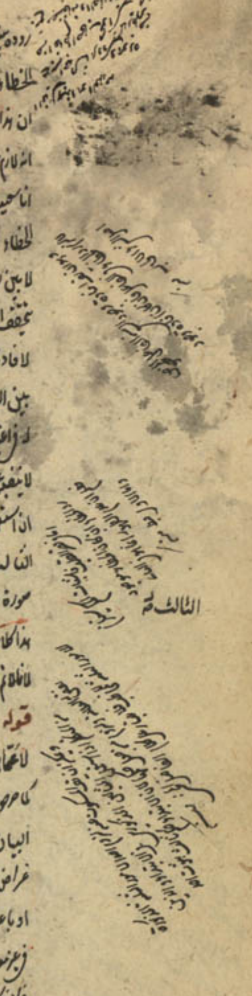
لايكون وجها بعد ما ذكره المعتذر بجواز ان يحكم ثم الا تساع متعددا مختلفا وانى نظير الفا[illegible]
واذا اجرى الوجه المذكور فى صورة ولم يوجد فيها الفساد كما لا يخفى وقد اجاب بان المصنف
انما اعتمد الجبر ونقل كلام الشيخ وقد ذكر الشيخ انما وقعت شيئا مع قولى ما انا رايت احدا
قرن واحد وفرع علم النحو فى الجمع على كون المنفى عاما [illegible] فيلزم التخصيص فى الوليس فلطاهرها
عند المصنف فليتامل **قوله** ما جاءنى جميع الناس وان بنى الامر على كون جمع نكرة فى سياق النفى يكون سلب
كل احد جميع الى نوكالا لا يخفى ان قلت لم لا يجوز ان يراد بالجمع مخصوص او الكل قلت كلام يكن
لا اشياع مختصا تلك الارادة مع كونه خلاف المتبادر لم يلتفت اليه الشارح **قوله** بل يكفيه ان يكون
راى احدهما الكلام مردود عند الشارح لا يختص [illegible] اما ادرده هما من طرف المقوم ولهذا قال فيما بعده
هذه هى الكليات الدائرة فى هذا المقام **قوله** وهى متقاربة ما نقله من بعض المحققين معترضا على الفاضل
العلامة وما ذكره فيما سبق بعد قوله فعلى فالحاصل حيث قال قولنا ما انا رايت احدا او رجلا
يفيد عموم النفى الى آخره متحدان فى المال وهو انه لا جمع لها والمثال المذكور مختلفان التقدير
متقاربان فيه كما لا يخفى **قوله** فزعم انه غيرك وانت تشاركه الغير المتبادر من المشاركة [illegible]
المعنى فيلبس فى الكلام اذن اشارة الى فقد التعيين وهو سياق كلام المصنف ايضا وهو مابت
عليه فى الخطف [illegible] المراد من المشاركة [illegible] الى ابطال الحصر لكنه
تحقق لا يخفى **قوله** فزعم انه انت وغيرك او انت تشاركه الغير [illegible] قلب او حصرا
قراو [illegible] التخصيص [illegible] تخصيص [illegible] تقدم المسند اليه [illegible]
لا ان المخاطب اصاب فى اصل الحكم واخطا فى هذا القيد فكان اهم عند المتكلم فقدمه واما
المقتضى النفى لا نفى التخصيص من قولك ما انا ضربت كالنفى [illegible] لا اشتباه من المفتاح الوافى
لا استفاده عليه لعوارضها دوام الانتفاء الدوام [illegible] الداخلة عليها لو [illegible]
قوله وفى هذا اشارة الى الرد اى على قول المصنف وهذا [illegible] ما انا ضربت زيدا لعدم لفظ
هذا التقييد [illegible] الاستثناء ما [illegible] ذلالة التقدم [illegible]
[illegible] لا بالوضع لم يفعل وفى هذا [illegible] على التخصيص [illegible] يجوز ان يكون [illegible] الاشارة
على [illegible] بالتخصيص فليفهم **قوله** [illegible]
بان الفعل [illegible] العرب [illegible]
[illegible] لعدم صحة الاستثناء والمعنى فى الاثبات كما عرفت فى النحو

لا امتناع الاستفراد

بقوله

فيكون بمعنى غيره واذا كان كذلك لم يكن فى الكلام اشعار بان ضرب زيدا مضروبا ام لا [illegible] فلا يلزم التناقض
اصلا وفيه نظر اما اولا فلان الا انما تحمل على غيره اذا كان الموصوف جمعا منكورا فلا يكفى جاو
الا زيد بمعنى غيره زيد صرح به فى كتب النحو والموصوف ههنا مذكور كما يفهم ايضا كلامه فلا يجوز حمله
عليه واما ثانيا فلان الا اذا كان للاستثناء لم يتحقق عموم المقدر فلا يتم ما ذكره المصنف ايضا فى وجه
فساد المثال من كلام الشارح اعلم **قوله** هو نفى القرب الوارد فى المطارح [illegible]
[illegible] ان فعل حال ثم الدست ولذا فرض الشريف فى شرح المفتاح وجود القرب فبقى النافى
[illegible] لكن ظاهر كلامه يدل على ان الاتساع كلى مطلق والوجه المذكور فيه **قوله** عند
ان قولهم ان نقض النفى بالا اذ ليس المراد ان [illegible] حتى يتوجه انه اذا ذكر الفاعل
كما ذكر الفاضل [illegible] بل ان هذه المقدمة احق بان يعترض عليها من مقدمتى [illegible] كان على المقدر
ظاهرة [illegible] ما اورد عليها واما هذه المقدمة فمنها موجه ظاهرا [illegible]
[illegible] اطلاقه على مراد الشيخ وعدم [illegible]
لعدم [illegible] الحقيقة كلام الشيخ [illegible] لا يرد عليه منع فتامل **قوله** فالاستثناء [illegible] الاثبات
الاستثناء المفرغ [illegible] فيما لا يستقيم فيه المفرغ الا ان مراد الشيخ لزوم ذلك اذ لا يجوز ان [illegible]
من النفى [illegible] لا الفاعلية لا الفعل بمقتضى القاعدة السابقة ولا يجوز ان [illegible]
الموصوف [illegible] الاستثناء من الاثبات والمستثنى منه المقدر كل احد لان الاستثناء [illegible]
[illegible] **قوله** وكذا اذا كان الفعل منفيا معطوف على مقدر والمعنى فقد [illegible]
وكذا اذا كان مثبتا وكذا اذا كان منفيا **قوله** وليس اذا قلت [illegible] ليس [illegible]
[illegible] اذا [illegible] يجب ان [illegible]
وهى [illegible] وهو وجود [illegible] وهو عند السامع وقد [illegible]
والواو [illegible] بعض النسخ من [illegible] عبارة المفتاح [illegible]
[illegible] معطوف على ان يحكم ثم ان [illegible] الى وجوده فيما اذا قدم
للمتحقق الجواز **قوله** غير [illegible] لان انتفاء [illegible] بهذه الامور
[illegible] للفاضل [illegible] فى شرح المفتاح للشريف [illegible]
[illegible] افادته واذا لم يجوز [illegible] البتة [illegible] لا فائدة
العلامة [illegible] انه نقل عن الشارح فقال لا شك ان هذا الكلام سهو من العلامة

رده بين التجوز والسهو والنسيان باعتبارات كلها سوق البيان **قوله** انما يستعمل ورده للخطاء في الفاعل عن هذا الحصر اضافي كما يشعر به قوله للافادة وجود السعي فلا يتوجه عليه ان هذا التركيب كما يأتي للتخصيص يأتي للتقوي فلا وجه للتخصيص **قوله** فاما ان يكون باعتبار انه لازم معناه الخبر انه راجع الى وجود السعي لا الى الافادة ولذا ذكره والمراد من معنى انما حيث حصر السعي على المتكلم وباستعماله تحصيل رد الخطاء في الفاعل لان معناه رد الخطاء ابتداء وهذا ظاهر فاللزوم انما هو بين وجود السعي وبين حصر السعي على المتكلم لا بين رد الخطاء في الفاعل وافادة وجود السعي لانهما لا يجتمعان اصلا فكيف يتحقق اللزوم بينهما وبهذا اظهر ان قول الفاضل المحشي الا ان لزوم رد الخطاء في الفاعل لافادة وجود السعي غير ظاهر وعكسه كان ظاهر الحال بحث ومحتاج الى توجيه على ان اللزوم بين الرد والافادة ان سلم فالجملة فلا لزوم افادة السعي كرد الخطاء واما عكسه فلا وجه له في اعتبار قصر الافراد اصلا لان اثبات الحكم لاحد الشريكين في اعتقاد المخاطب لا ينفيه عن الآخر فليتدبر واعلم ان الشارح العلامة قال في شرحه ويجب ان يعلم مع ما قد علمت ان الاستعمال الاولين من سعد وسعيت انا فالمطلوب ان يكون في صورة علم السامع كالاستعمال الثالث لنحو انا سعيت بل جاز ان يكون في صورة جهله فيجوز ايضا ان يكون المستعمل له في صورة علمه ويكون حكمها حكم الثاني في الرد بل ان يكون السعي فيهما بتجوز او سهو او نسيان هذا كلامه فمعنى هذا قول الفاضل المحشي وسكت هنا عن بيان حاصل بحث اه محل البحث لا ان الكلام انه لم يتوهم لحال المثالين لا في الابتداء بل قد تعرض لهما ايضا بقوله ويجب ان يعلم اه **قوله** فيكون مجازا قد يناقش فيه بان المجاز انما يكون باعتبار النقل عما هو المعنى الموضوع له لا عما هو المعنى عند ارباب المعاني اذ لم يوضع اللفظ بازائه بل انما يفيده بحسب المقام كما هو وابه والجواب ما ذكره الشريف في توجيه كون الايهام على خلاف مقتضى الظاهر من علم البيان بالكناية من ان الحقيقة والمجاز والكناية تكون اوصافا للالفاظ بالقياس الى الاغراض الاصلية في عرف البلغاء واهل البيان ايضا وكلام العلامة مبني على عرفهم فلا اشكال **قوله** او باعتبار انه معناه فيكون سهوا الظاهر ان السهو هو ان يعرف معنى اللفظ لكن استعمله في غير معناه غفلة والنسيان العدم الطاري على الموجود ولذا ذكرهما العلامة من معناهما **قوله** فان كان قد نسبه الى الغير لمسامحة كان تجوزا يعني ان كان اعتقاد المخاطب الفعل الى الغير بالانتساب



باعتبار مجازي فنسبته الى الغير بذلك الاعتبار كان تجوزا وفيه بحث لان المخاطب اذا كان ينسب الفعل الى الغير لمسامحة لم يكن مخطئا اذ لا خطاء في المجاز وقد ذكر اولا ان هذا التركيب انما يستعمل لرد خطاء المخاطب في الفاعل واما اذا اعتقد انه نسبه الى الغير مسامحة فلا **قوله** اذا بني الفعل على معرفة اشارة الى ان المعطوف عليه بقوله وان بني على منكر وفي كلامه في اشكال النباء على المعرف دون النبأ على المنكر اختار في الاول لفظ اذا الدالة على التحقق والثبوت وفي الثاني ان اشارة الى ان لفظ البناء اشارة الى تقديم المسند اليه لان البناء يقتضي تقدم المبني عليه الذي هو كالاساس **قوله** تخصيص الجنس المراد بالجنس الكثير على ما هو معنى الكلي الطبيعي سواء كان جنسا باصطلاح المنطق او نوعا او غير ذلك كالرجل والمرأة فاذا قيد بكل او تخصيصه كما في رجل جاء بل حمار او عالم المقصود ان المراد بقوله او الواحد معنى للكلي ولما كان حصر التخصيص الواحد من الجنس ظاهرا حيث كان النكرة لا تدون تخصيص الجنس فقط او الواحد فقط تنبيه على ان كلام الشيخ لكن قوله فيما سيأتي وقد يأتي للتقوي لكن بشرط ان يقصد به الجنس او الواحد كما في التخصيص يعني في هذه الارادة فليتأمل فيه **قوله** رجل جاءني انما يجوز بوقوع النكرة مبتدأ لكونها فاعلا في المعنى لان المعنى ما جاءني الا رجل كما بين في كتب النحو **قوله** بهذا الكلام الجار على معناه الظاهر ومتعلق بالمخاطب اي الذي خوطب بهذا الكلام **قوله** او اعتقد انه امرأة ان اراد ان اعتقاد انه امرأة فقط كما هو الظاهر لا يكون في الكلام اشارة الى قصر الافراد وان اراد اعتقاد انه امرأة سواء كان فقط او مع اعتقاد انه رجل ايضا ففي الكلام اشارة الى القصر بانواعه الثلث وهو الاوجه وان كان الاول الظاهر ثم ان اثبات قصر الافراد لا يظهر في صورة وقع القصد الى الوحدة لان اعتقاد ان الجائي رجلان لا يجامع اعتقاد انه رجل واحد كما لا يخفى ومن شرط قصر الافراد جواز الاجتماع حتى يمكن اعتقاد المخاطب فتأمل **قوله** ولعلنا نورد كل ما كان الانسان غير متمكن شبه حاله بحال من يزجي الفعل مع جزمه بجزمه على الفعل في المستقبل فاورده صيغة الترجي الدالة على توجيه نفسه على سبيل التجريد **قوله** فلا يلزم التخصيص البتة ظاهر عبارته يشعر بعدم احتمال المظهر للتخصيص عنده قطعا وقد اشار الشارح في شرحه للمفتاح الى احتمال اياه عنده مرجوحا وان في عبارة المفتاح اشارة الى ذلك وقد اشرنا الحق فيما سبق الى ان افادة علة التخصيص التي ذكرنا جارية في المظهر المقدم ايضا فمذهب الشيخ بالاجابة هو للتعريف بالعقول **قوله** بين العهد الثلثة بمعنى هو عرف وزيد عرف ورجل عرف والمراد بالافتراق للحكم اي هو ان الاول يحتمل الاعتبارين

وهل هذا الا تهافت بالجملة هذا التركيب انما يستعمل اذا اعتقد المتكلم ان المخاطب اخطأ في الفاعل صح

اي التخصيص والتنويع على السواء حتى اشار الى الحمل على التنويع والواجب ان الحمل
على التخصيص وجه الافتراق عنده ان لفظ شر في المثال يحتمل ان يكون مبتدأ او عطفا من جنس الاخبار
تقديم وتأخير فلا يتعين الا التنويع وان يكون في الاصل موخرا بان يكون الاصل اهر ذا ناب شر هو لا على
انه فاعل لانه ليس من مواقع جواز انفصال ضمير الفاعل الا انه تأكيد للفاعل المستتر واذا لم يكن
فاعلا جاز تقديمه عنده فيفيد التخصيص واما زيد عرف فلا يعتبر فيه ان اصله عرف زيد لان اعتبار الضمير
المستتر في الفعل وابدال الاسم المظهر منه قليل جدا في كلام العرب فيتعين فاعلية زيد
فلا يجوز تقديمه ولا يفيد التخصيص بل التنويع واما رجل عرف فلا يحتمل الابتداء لفوات شرط
المبتدأ اعني التعريف او التخصيص فتعين الحمل على انه كان في الاصل موخرا بدلا من الضمير المستتر
في عرف ثم قدم فيفيد التخصيص البتة وانت خبير بان رجل عرف يحتمل ان يكون من قبيل الاضمار والتفسير
فلا ضرورة في ارتكاب ذلك الوجه البعيد اللهم الا ان يقال قول السكاكي بالحصر فيه عند كونه
مبتدأ او لا يتأتى على كل تقدير فتأمل **قوله** واستثنى المنكر اي من عدم جواز تقدير كونه موخرا كما في
زيد قام وحاصل الكلام ان ابدال الاسم المظهر من الضمير المبهم المستتر في الفعل ان سلم وجوده
فلا شك انه قليل جدا في كلام العرب كما سبق فلا وجه لحمل الكلام الشايع الكثير النظاير
عليه فيما لا ضرورة فيه فلذا حكم بعدم الجواز واما فيما فيه ضرورة فيجوز هذا التقدير ويحمل عليه
قوله اي على القول بالابدال وقيل الذين ظلموا مبتدأ تقدم عليه خبره وقيل نصب [illegible] على الذم
او رفع عليه وقيل الواو حرف دال على كون الفاعل جمعا كما في اكلوني البراغيث **قوله** على ان
رجلا بدل من الضمير فان قيل القول بان رجلا بدل من الضمير محال لان الفعل به اعاليف وانه يستلزم ان يقال
عرفا رجلان وعرفوا رجال ولم يرد به الاستعمال الشايع فضلا عن الوجوب قلنا ليس المراد
ان المرفوع في مثل عرف رجل بدل بل المراد ان رجل عرف مقدر بعرف رجل على ان يكون بدلا حتى ان
الرجلان عرفا يكون مقدرا بعرفا رجلان فهو انما في التقدير دون التحقيق كذا في شرح
للمفتاح وقد نبهناك على ان الكلام في ابدال الاسم المظهر من الضمير المستتر في الفعل فلا يرد ان
هذا النوع ورد في التنزيل وان قيل فلم لا يجوز الحمل عليه **قوله** اذ لا سبب لذلك التخصيص سواه اعترض
عليه بان صاحب المفتاح قايل بالقصر للفرد فلا حاجة الى ما ذهب اليه انما المعنى رجل واحد عرف
لا رجلان والجواب انه قد يقال مبني على اعتبار التقديم والتأخير كما يدل عليه سياق الكلام في
المفتاح وتنوير قول الشارح فيما بعد **قوله** لان المقدر لا يكون الا كثيرا اظهر من ان الاتساع حقيقة

الاولى

بدله

فاعرف جاء

على ان الاظهر ان المختص في نفسه بالنسبة لا يتأتى اولى الى عزة والاعتراض عليه بان السكاكي اشار ذلك في مباحث
القصر الى انه يجوز اجتماع لام التقديم والا على القصر [illegible] الصفة في نفسه قال اختصاص بالموصوف
فيفهم منه انه اراده اختصاص لا يمنع القصر فكيف يمتنع ههنا انه يراد ان المذكر لا حرف نفاه وعلى الا
اختصاص المذكور وقد يجاب بان الاشباع ليس مبنيا على الاختصاص في نفسه بل على ان ذلك
الاختصاص معلوم لكل عاقل كما دل عليه كلام الفاضل المحشي **قوله** واذ قد صرح متعلق بمحذوف اي لم
يطلب وجه الفائدة فالفائدة فالبحر تفرع عليه وربما يجوز كون الفاء جوابا لاذ [illegible]
للحركة والسكون وعدد لا يوقف على ما صرح به بعض النحاة **قوله** بل امتناع تقديم التابع اولى لان
الاتباع لها من الوجهين احدهما لزوم تقديمه على المتبوع والثانية لزوم تقديمه على عامل
تقدم متبوعه عليه وهو الفعل واما امتناع تقديم الفاعل فانما هو من جهة واحدة **قوله**
واقيم مقامه ضمير اي مفارق لاعتبار الضمير فلا يلزم بقاء الفعل بلا فاعل ثم الفرق بين
التابع والفاعل بان الاول لا يحتاج الى العمل او خلاف الثاني فانه يحتاج فيه الى الاتيان
بالضمير الذي هو اجنبي لا يجدي في هذا المقام **قوله** يكنيث بها قبل المحاق بليلة قبل البيت من
قصيدة بها يحن نحو الراه عملاه ثم المنيف سوتها بعد التشريع واول القصيدة عجوز
تمنت ان تكون فتية وقد يبس الجنبان واحدودب الظهر تروح الى العطار وهل يصلح العطار
ما افسد الدهر وما تروح الاخضاب يكتفي وكل يغنيها واكوابها الصبر بنيت بها البيت العجوز المراة الكبيرة
ولا يقال عجوزة والعامة تقول احمر عجوزة تحقيق والاحدب ابن الجاحظ والظهر بمارع
لا العجز وفي الصحاح بنى فلان اهله بناء والعامة تقول بنى باهله وهو خطا وكان الاصل فيه ان الداخل
باهله كان يضرب عليه قبة ليلة دخوله بها فقيل لكل داخل باهله بانٍ فهذا الكلام فظاهر فحق
الكلام ان يقول بنيت عليها والمحاق ثلث ايام من اخر الشهر والمحاق القمر خلو وجهه المواجهة
لناغر النور الواقع من الشمس بسبب قوعه من ظل الارض والشهر واحد الشهور وهو ماخوذ من الشهرة
سمي بالشهرة لا مر لحاجات الناس اليه عليه في عباداتهم ومعاملاتهم وجرتا والمراد من قوله فكان
محاقا كله انظلام الشهر كله عليه من كمال النفرة **قوله** عليك ورحمة الله السلام اي الا بملاحظة ذات
عرق ذات اسم موضع وقوله وجه اشارة لي بيعه وهو جبل ورحمة الله معطوف على المستكن في
عليك فيقال فيه وفيه تعبد للزوم العطف على الضمير المرفوع المتصل من غير تأكيد ولا فصل بين المعطوفين
ودوابه التسهيل انه علم الفصل اسهل من تقديم المعطوف عليه لوروده في التنزيل كثيرا
المعطوف عليه

آمرئي

للنعائم

تبقى شبابها

بحبل مولام

والقوم حتى قيل انه قياس انتهى كلامه واما ما ذكره الايغاني من انه لا بد من علم الفصل فان عليك
فصل الجيم لان الضمير مقدم رتبة من الظرف فالظرف فصل يجوز للعطف فلا يطرق انه نحو وطبل
آل بلي قوله على ديم اشارة الى الكوز ودرجه الافعال جملة معترضة على قد فتلك اى عليك ورحمه سلام عليك السلم
والوم الاول من الوجوه هو الذي ذكره صاحب شرح المفتاح **قوله** لو كان يشكى الا الاصوات اسم كان ضمير الشان
وجزء الجملة الا بعدها والا متعلق بقف سكوت لا فلان في الشعر بل انما اشكو انه يشكى الا القعر
موصولة قائمة مقام فاعل يشكى وتبيان له ذا الكلام لان المكنون لم يشكت عطف على كان وا لما لكلا
جواب لو دالكرة للسلب اى ازال نطاين ويتجار وهما اسمان لموضعين واعلم ان قوله وساكنه
عطف على خبر ميت على ما هو الظاهر المتبادر ويمكن ان يقال انه فاعل محذوف يدل عليه المذكور فهو
من عطف الجملة على الجملة والتقدير ويشكى ساكنه او يكون وساكنه بالجر على القسم والعجز
للعز فافهم **قوله** وكذا رجل جاءني بدل اصطلاحي فالسكاكي خالف اجماع النحاة في تجويز
تقديم التوابع السبعة كما خالف علماء البيان في انكاره طي از التقديم ويرد على هذا القايل ان السكاكي
صرح بان ارتكاب الوجه البعيد في رجل جاءني لفوات شرط الابتداء او تخصيصه بانه بدل اصطلاحي
عنده فان كلامه الكلام في عبارة حيث بين الكلام فيه على ان الاول مبتدأ او مسند اليه على ان كلام السكاكي
في اوايل الفن الرابع حيث قال في قولك في رجل السلام يلزم ان يكون عديم النظر وان لا يسوغه
الا نية التقديم والتاخير يدل على انه يجوز تقديم التوابع في السعة ويدل كلامه ايضا في اوايل الحالة المتقدمة
لتقديم المسند على ان النعت لا يجوز تقديمه ولذلك تعين الظرف في مثل قولك في الدار رجل للخبرية
دون ان نعت في الكتاب قولك جاءني راكبا رجل **قوله** لئلا يلزم اسناد التخصيص معطوف على ما قبله بحسب المعنى
كانه قيل وفيه نظر اذ لا يلزم جواز تقديم الفاعل المعنوي ثم لا يلزم انتفاء الحكم **قوله** لا يقال السكاكي الخ
جواب عن ما للسكاكي قوله لا يلزم اذ قيل انه كلام على الشرط فلنا مستفاد المنع في زعمه **قوله** لانا نقول قد ذكرنا الخ
يعني ان التقديم والتاخير على الوجه المستبعد المنظر لتحصيل الحكم انما يجوز عنده فيما فيه حرف ورق ولا ضرورة
في النكرة المخصصة بالوصف لصحة وقوعه مبتدأ كما لا ضرورة في الموصوف والحكم فيما يستفاد من الوصف
كما سبق فالاعتراض بانه يقتضي ان يمتنع تقديم التاخير في انا قلت في ضائقة وقوعه مبتدأ كالموصوف
وهم محض **قوله** والافعل الوجه لكلامه اى وان لم يجز ان يكون الحكم مستفادا من الوصف
بل يكون من تقديم التاخير فلا توجه لقول السكاكي اذ ذلك الوجه البعيد لا يرتكب الا عند الضرورة
اذ لا ضرورة في صورة النكرة لجواز صلاحية الابتداء بالتخصيص بالوصف **قوله** اذ لم يقصد به التخصيص النوعي الخ

الى الجواز تعلق بر السلام بعد قوله عليك بان يكون السلام الثاني نفس الاول وان يكون اشارة م
بيشكى م

قد سبق ان قصد التخصيص النوعي ايضا يحتاج الى اعتبار التاخير فلا نقض **قوله** ثم لا يلزم امتناع ان يرد المنكر
لا جرم فقد اجاب الفاضل المحشي بقوله اذا قيل الخ لكن يمكن ان يناقش في الجواب بان ما ذكره من قياسه الحكم
بناء على ما قرره انما هو اذا اجري الكلام على ظاهره واما اذا كان بطريق التنزيل لاعتبارات خطابية
فلا حاجة في امكان اعتبار الحكم وحسنه ثم لا يخفى ان الاول ان العاقل اذا سمع جواب الكلام جمل عند
سماعه بان يسير الى نسبة النفي الى ما يعهد اليه يلبغي ان يكون بطريق التنزيل لاعتبارات مناسبة
وهذا القدر كاف في توجيه كلام السكاكي ثم قال ويقرب من قوله في شرحنا هذا اوايل الكتاب الى ان ثم
اذا دخلت على الجملة في الاخبار وهو المراد ههنا والمعنى بعد ما اجري تلك عن قول السكاكي التقديم بقصد
الاختصاص بشرطين اجري كل من قوله ويقرب منه هو قائم الخ فلا يرد ان حديث القرب في كلام المفتاح
مقدم على حديث الاختصاص فلا وجه بكلمة ثم **قوله** لما يتفاوت في الخطاب الخ اي العلي السرك في عدم
التفاوت ان المعنى على التقدير موصوف اى ما رجل قائم وانت رجل قائم وهو رجل قائم **قوله**
والاخفش ما قرره النعت مع النعت ان المعمول هو مقصور على السماع عند سيبويه وهو اي ابن قصاب
السبقة في معيار الوبيه خلاف للاخفش والاخفش على الراجح فيما جاز فيه العطف والنعت هو العطف
بالانعطاف حملا على الاصل في جملة معمولا من يجر الى المرجع المختلف فيه وترك الراجح المتفق
عليه مع ان المقام للمساعدة لان ايها المحشي حرحوا بان المعمول من على حرف يفيد مقيدين احدها
كذا وكذا والثاني ان المعمول من جملة مقصودا بالنسبة والمعمول الاول الذي لصاحبه وهو غير مقصود
بالنسبة بل تابع له فيها مثل اذا قلت وجبت وزيد الا النعت كان معناه ان زيد الحي واصل والتابع
له فيه واذا اريد استواءهما فقلت انا وزيد بالرفع هذا الكلام اذا تقرر هذا فقول الاصل في المعمول
فيما ليس فيه وهو الوجب في النظر سوف التقوى وعدم الكلال ثم لو الاصل في العطف هو تغير الحكم
وتسيره ثانيا بالحال ثم لا كلام بذلك الفاضل المحشي فاذا جعل وتسيره معمولا من سفلا منه ان الاصل
في العطف هو المشتبه وهو خلاف الواقع فظهر وجه النعت واندفع توجه الفاضل المحشي **قوله** لكونه فيها فعل
على به الا صورة فان قلت اسم الفاعل مع جملة وللاعراب للمحل بل لها مع الموصول في محل الاعراب
للجار جملة قلنا لما كان الصلة في صورة الاسم الواقع في التركيب واللام في صورة الموصول اجري الاعراب على الاسم
قوله والا حول معاملتها في البناء حيث اعرب في نحو رجل قائم الخ اورد عليه انه اراد بالبناء
لم يحكم عليه بانه جملة ولم يجعل معاملتها في البناء وقائم مقام الفعل كما صرح به الشارح فالاعراب في مثل
رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم لا يدل على الاعراب بل الكلام الا ان الاعراب انما هو لقيام النائب له مقام المركب الذي هو

الركب

هو مع الغير وتبعه الكل غاية الوضوح في [illegible] قام ابوه فان المجرور بالوصف هو قائم فقط
فان اراد بالقيام بدون الغير فهو بمنزلة جزء الجملة لا الجملة فلا وجه لبنائه ولا يخفى ظهور المشابهة
وترك الحكم والجيب بانه قطعا ان الجر [illegible] مثل زيد قائم هو قائم مع الغير وان الاعراب للالار
على قائم هو الذي استحقه المجموع بسبب كونه جزء الكلمة كما [illegible] الكل الثانية اولى على الاول
ولا شك ان ما اوى عليه الاعراب الذي استحقه لا يكون مبنيا وليس بقائم وحده استحقاق الاعراب الذي اوى
عليه [illegible] لا يلزم من اعراب الجزء الاول ان يكون المجموع معربا والوصف في رجل قائم
ابوه هو المجموع المركب من اسم الفاعل وفاعله الا انه اوى الاعراب على الجزء الاول لما ذكره قوله
واما الثانية فبان لم يطلق جملة ورد عليه الشريف في شرح المفتاح بان بناءه على كونه جملة [illegible] تشبيه
بالى [illegible] من [illegible] ان يبقى [illegible] خارج عن القانون فالتحقيق ان نقف
الكلام ما اشتمل على نسبة اصلية مقصودة بالذات والجملة ما اشتمل على نسبة اصلية مطلقا
فاسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة الا اذا وقع صلة للام فانه ح مقدر بالفعل فيكون بالنسبة
اصلية او وقع مبتدأ في مثل اقائم الزيدان فانه مع كونه جملة كلام واما ما عداهما فليست
اصلية بل على سبيل التبعية بالفعل [illegible] على معناه وقد يجاب عن الرد بانه في المتعارفات فانه
يجوز تعليل حكم واحد بعلل مختلفة واسباب متنوعة وفيه ما فيه قوله واتبع في حكم الافراد
في زيد عارف ابوه مفعول اتبع اعني الضمير البارز فيه راجع الى عارف المسند الى الغير وفاعله
في عارف ابوه لانه شابه فعال في زيد عارف ابوه [illegible] المبتدا [illegible] ان القطع يكون
للمفعول الاول لا الثاني [illegible] وقد يكون الامر بالعكس كما في قوله [illegible] واتبعوا
في هذه الدنيا لعنة فان اللعنة وهو المفعول الثاني تابعة هذا وفي قوله اي جعل تابعا للعارف
المسند الى الغير العارف المسند الى الظاهر اذ المراد على قياس ما سبق لعارف المسند
الى الغير [illegible] عارف المسند الى الظ مع ذلك الكلام لا يخفى قوله ولعله سهوا اذ الكلام
في ان عارف المسند الى الغير ليس بجملة بل هو [illegible] فالقول بانه لو
اذا اسند الى الظاهر لا يثنى ولا يجمع كذا عارف اذا اسند اليه [illegible] لم يقع فيه الكلام [illegible]
الكلام وان كان صحيحا في نفسه ه على ان العارف اذا اسند الى الظ فلا يثنى ولا يجمع كالفعل
[illegible] افراده بطريق التبعية لفظا مثل [illegible] واما لفظ [illegible] ونظائرها فتقليل الاستعمال
في المعنى المذكور ولذا لم يذكرها ثم المجوز [illegible] مثل [illegible] بالاضافة وان [illegible]

لو

لا على [illegible] والاهما) على ما ذكرت في كتب النحو واعلم ان الفاضل المحشي فصل استعمالات مثل وغير
بكلام [illegible] عليه الا ان قوله في اخر البحث وايضا لا يتبع للتوصيف [illegible] باثباتها في محل
البحث اذ قد يكون للتوصيف بهما معنى معقول اذا اضيف غير الى ما يحتمل التعدد مثل اذا ادعى
معترض انه غير قوي [illegible] فقوله [illegible] الالة فقلت له غير
القوي لا يقول [illegible] مطلقا حصل التوصيف لذلك المدعي وحصل الكناية
في اثبات القول [illegible] اضيف اليه غير واذا ادعى انه ليس [illegible] يقتضيه الحكم فقلت
[illegible] حصل التوصيف له باثبات الغيرية والكناية في اثبات عدم [illegible]
لمن اضيف اليه غير وهذا القدر يكفي لتصحيح اصل كلام [illegible] فتدبر قوله لزم الثبوت لذاته
او النفي عنه بالطريق الاولى فان قلت اذا كان المراد من كان على الصفة التي هو عليها كان كذا
لم يلزم الثبوت لذاته او الانتفاء بالطريق الاولى [illegible] قلت المراد لكن على الصفة التي
هو عليها كان كذا لم يلزم الثبوت لذاته او الانتفاء عنه [illegible] الاشتراك في اصل الصفة
وان كانت في من اضيف اليه المثل اقوى [illegible] معنى الاولوية [illegible] لانه لما ثبت الفعل لمثله لمن
شاركه في اصل الصفة فثبوته له [illegible] تلك الصفة فيه اقوى بالطريق الاولى ويدل على
اعتبار قوة تلك الصفة فيمن اضيف اليه مثل لفظ مثل حيث كان المتبادر [illegible] المشبه به
اقوى ذلك ان يقول وجه الاولوية ان الثبوت له او الانتفاء عنه بطريق البرهان كما هو
حكم الكنايات قوله من غير قصد الى انسان [illegible] هذا القيد [illegible] صور الكناية بغير
فانك اذا قصدت بقولك غيرك لا يجود سلب الاتصاف بالجود عن معين لا يلزم اتصاف
[illegible] ان يكون المتصف به [illegible] قوله بان يراد بغيرك ومثلك انسانا غير المخاطب
مماثل او غير مماثل [illegible] ينبغي ان يكون في الكلام نوع
[illegible] اما اذا اريد به انسان معين فقط لان ذلك المعنى يحتمل ان يكون زيدا او عمرا او اما اذا اريد
المخالف فيوجد التوصيف في ذلك باعتبار ان ما صدق عليه مفهوم المثل غير معلوم فمن هذه الجهة
حصل [illegible] قوله [illegible] ومن ارادة التوصيف حاصلا انه
لا يقصد [illegible] اذا اضيف [illegible] لا يراد [illegible] ذلك القول ناشيا
من عدم ارادة التوصيف الا انه ليس [illegible] التوصيف على سبيل الكناية كما في [illegible]
وتوجيه الكناية [illegible] ان هذا القول ليس [illegible] من كلام [illegible] بل [illegible]

فلما حمل عن ارادة النوعي منشا والبه ان ارادة ليس منشا له وعلى هذا القياس في الكناية ساقولك عرية سر بين ذنب قوله لانهما من الكناية المطلوب بها نفس الحكم يجي وان الكناية على ثلثة اقسام ما يطلب بها صفة من الصفات كقولك طويل النجاد فان مطلوب بها طويل القامة وما يطلب بها اثباتها لامر كاثبات الجود وعدم البخل لما اضيف اليه لفظ بعد مثل فى جزك لا يجود ومثلك لا يبخل وما يطلب بها غير صفة والنسبة كما فى قولك مستوى القامة عريض الاظفار فى الكناية عن الانسان قوله قبل وقد تقدم المسند اليه المسور بكل وقوله وقد تقدم لانه دال على العموم عطف على قوله فيما سبق وقد تقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي وما توسط بينهما من الايجاب فهو من تتمة المعطوف عليه فان قلت المعطوف عليه معمول قول الشيخ عبد القاهر والمعطوف معمول قول ابن مالك من شيوخ مكيف يعطف احد معمولي عامل على الاخر قلت هو من قبيل عطف التلقين كما في قوله ومن ذريتي فيقول وزيدا اى قل وزيدا اشار اليه العلامة فى تفسير قوله تعالى انى جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي ثم ان الضمير فى قوله وقد تقدم يحتمل ان يكون راجعا الى المسند اليه مطلقا الا ان لفظ قد لما افادت ح جزئية الحكم وكان ما يكون تقديمه لافادة العموم هو السور بكل صرح به الشارح بيانا لما هو الحاصل قوله فالتقديم يفيد عموم سلب لم يذكر ههنا افادة الحصر كما في ذكره فيما تقدم التاخير لان عموم السلب يستلزم عموم سلب العموم بخلاف قوله يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد فظاهر العبارة ان يقول يكون معناه نفي ثبوت انتفاء القيام لكنه راعى كلام المصنف حيث قال المستلزم نفي الحكم عن الجملة فاعتبر اللازم قوله فهو حكم بنفي القيام اى بانتفائه عن ان يكون مصدرا على الحمل المفعول اوتقول معناه حكم بهذا الطريق فان الحكم من حيث هو على النفي والاثبات فليس من قبيل البابه المحكوم به قوله والمستلزم نفي الحكم عن الجملة يحتمل وقوع الايجاب الكلي كالسبب اليه نقو ان ربه لا يمنع نفي الحكم عن الجملة من حيث مجموع فلا ينتقض بقوم صدق حيثما لا يحمل الا على الموجب الكلي مع صدق ليس يحمل البعض فالحاصل ان التقديم قبل الكلمة الكل اذ فيه بحث وهو ان قولك انسان لم يقم نفي لعموم القيام بطريق الاحتمال فلو حمل نفي العموم بطريق الخصوص بالبعض بعد دخول الكل لم يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس على ما ذكره الشارح فالدليل السابق لا يتم بحيث يحمل على عموم النفي ولا عدم الحمل على نفي العموم والتاكيد وان قولك انسان لم يقم نفي عام فلو حمل على نفي العموم بذلك الطريق لم يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس فيتم عدم الحمل على عموم النفي فلا يتم الحمل

على نفي العموم بطريق الاحتمال ويمكن ان يجاب بان المحتمل بحسب اللغة اعتبار ان احدهما حمل كل داخل على القضية المنفية والثاني جعلها معمولا للنفي والمدلول العرفي من الاول عموم النفي ومن الثاني نفي المطلق بطريق الاحتمال اذ لا دلالة فى اللفظ على الخصوص بالبعض فى الاثبات فلما انتفى احدهما تعين الاخر فليتامل قوله انما يفيد نفي العموم لا عموم النفي هذا كالتصريح به بناء على الاعم الاغلب والا فقد يتوجه القيد اولا الى النفي فيفيد عموم النفي ولذلك قيل فاعتبر والله لا يحب كل مختال فخور ونظايره قوله وقد اهمل ابهمل بيان كمية افراد الموضوع فيه لاحظه واشار فلان الحكم فى المهملة على الافراد اذ المتبادر منه ان يكون هناك اثر كمية البحث القضية الطبيعية وهي التى حكم فيها على نفس الطبيعة كقولك الانسان نوع قوله وههنا يجوز ان يكون هيئة القضية وقيل عليه لو كان هيئة القضية سور الكلية اما ينتقض لوما نحط الجزئية وهو توهم لا من الفرق بين لا رجل بالفتح وبينه بالرفع فانه يحتمل عدم العموم ايضا بخلاف الاول فالحكم بجعل النكرة الواقعة فى سياق النفي محمول على الاغلب واجيب بان المدعى ان كل ما يفيد العموم فهو سور الكلية سواء كانت تلك الافادة فى جميع الصور او بعضها بحسب المقام وههنا لما اعترف القائل المذكور بان النكرة فى سياق النفي مفيدة للعموم كلية القضية ولا يضر عدم افادة ذلك فى صورة اخرى قوله كما انه فى الموجبة سور الجزئية هذا بالنظر الى الاغلب والا فقد سبق ان النكرة المنونة قد يفيد فى الاثبات العموم نحو تمرة خير من جرادة وقوله علمت نفس ما قدمت واخرت قوله على ما قال فى الاشارات اى على عدم انحصار السور فيما ذكره الشيخ ولعل التنوين سور الجزئية فى الجملة بناء على ما ذكره الشيخ ثم ان الشيخ وان لم يجزم بوقوع مقدم الشرطية كيف وقد قال انضاف الالف واللام وان كان فى لغة العرب قد يدل الالف واللام على العموم فانه يدل به على نفس الطبيعة ايضا فعلى هذا لا يجري موقع الالف واللام موقع كل منكرا لا يتم مقصود الشارح حيث فهم منه ان الالف واللام يكون سور الكلية على تقدير افادتها العموم والتنوين سور الكلية الجزئية على تقدير افادته الخصوص اذ لا دخل لايجاب التعميم والتخصيص على جميع الاحوال فى نفس السورية بل فى نفس الاهمال مطلقا كما لا يخفى قال ان كانت كلمة كل داخلة فى حيز النفي اي لفظ كلمة اى ان التانيث فى قوله ان كانت كل داخلة باعتبار تاويل كل بالكلمة والا فقد نص في كتب النحو ان الاصل فى كل افراد الضمير الراجع اليه وتذكيره وان صح ان يطابق ما يضاف اليه نحو كل شئ فعلوه فى الزبر وكل نفس ذائقة الموت وامثالها قوله وقدم التاكيد لان كلا اصل حسب الظاهر ان الاصالة فى التاكيد يستلزم كثرة الاستعمال فيها وقد مرت الاشارة اليه حيث قال فان عورض بان استعمال الكل فى التاكيد اكثر فالحمل عليه انسب قلنا ممنوع الخ

قوله كما اذا قدمهما على الفعل المنفى هذا مبنى على ما وقع عليه الاصطلاح من تسميتهم قبل الوجوب والايجوب مفعولا مساحة نظرا الى ان المراد تقديمهما على مجموع حرف النفي والفصل المنفى لا على الفعل فقط

قوله فالاقرب ان يحمل الخ فيه نظر لانه يقتضى بمثل ما انا اخذت كل الدراهم لانه محمول للفعل المنفى مع انه داخل في النفي الاول ويمكن ان يدفع بان الفعل المنفى ثم النوع فيه مجموع حرف النفي بعد وجه وهو الذي كونه

قوله ما كل ما يتمنى المرء يدركه صدر بيت بجره باني الرياح بما لا يشتهى السفن والرواية وقع كل ووجه ابن جني نصبها باضمار فعل يفسره ما بعده والضمير في سفينة قال لمن الصحاح السفينة معروفة والسفائن صاحبها وفى القاموس سفنه سفنة ومنه السفينة بمعنى ما بعد الماء واطلق سفان وسفن وسفين وصاحبها سفان ومرتبه السفانة وبهذا يظهر ان ما توهم بعض الطلبة من ان العبارة في البيت السفن بفتح السين ذكر الغفاء وهو صاحب السفينة ليكون اسناد الاشتهار اليه حقيقة ليس بشئ لان صاحبها السفان كما عرفت على انه مخالف للرواية ثم ان الى زاد على من المقيقة **قوله** ووصل الفعل منفيا بلم اي لم تجعله منفيا في الصورة المذكورة اعنى فيما تقدم المعمول على مجموع حرف النفي والفعل الواقع هو عليه كما يدل عليه قوله لان المنفى ما لا يتقدم معمول عليه ثم المعبر في علم جواز تقدم المذكور انتفاء النافيه صدر الكلام بسبب بينهما حرف الاستفهام من حيث دخولها على الاسم والفعل بعينهما بخلاف غيرهما ومن ثم فلا اختصاصهما بالفعل صادر كالجزء منه فجاز تقدم ما يتاخرها عليهما لجواز تقدم معمول الفعل المنفى عليه واما لا فلانها وان كانت مثلا في الدخول على القبيلتين الا انها حرف كثر تصرفهم فيها كما يعمل ما قبلها فيما بعدها سيما في قولك جئت بلا ذنب وقولك عرفت عليك ان لا يعرف بعمل ما بعدها فيما قبلها واعلم ان العموم الذي ذكر الشارح انما يتحقق فيها بعدم ايراد مثال كل الدراهم ما اخذت في الاشياء لا للعموم ايراد مثل ما كل الدراهم اخذت كما يتوهم ذلك عليه وذلك لان المقدر في الحو اشتباه الاول لا الثاني ثم الا ان المثال المذكور من القسم الثاني لا الاول وان حرف النفي داخلة حكما على الفعل العامل في كل فتامل **قوله** وفيه نظر لانا نجده حيث لا يصح ثم النظر فيه على ان قول الاحسن يراد بعموم الكلية كما يشهد به الطبع السليم والحق ما ذكره في اللبيب من ان دلالة الصورة المذكورة على نفي العموم وثبوت البعض من قبيل دلالة المفهوم وهى انما تعتبر عند عدم المعارض موجود في الصور المذكورة اذ قد دل الدليل على تحريم مطلق الاختيال اي التكبر والفخر على الناس بوصف تكبر او على الله نحو لا يحب مطلق الكفار الاثيم اي الجاحد لتحريم الزنا وينهى عن اطاعة مطلق الحلاف المهين اي الذي هو كثير الحلف في الحق والباطل قليل

في الراي والتمييز او حقير عند الناس لاجل كذبه من المهانة وهى القلة والحقارة فمراد الشيخ اذ انا لما نافي نفس الكلام بحمله على الدلائل الخارجة وجدنا الايتاء ما ذكره هذا المعنى يفيده لفظ اذا الدالة على تبعيض التقادير المفيدة جزئية الحكم في بعض الصور على قياس لفظ قد **قوله** بان قد نفت النفي لفظا اشارة الى ان النفي المستفاد من لفظ لا الاصنوم الى العيد المتم الدخول في حرف النفي فدل بها على انتفاء الكلام فيفيد وجه النفي في الكلام مع تقدم كل عليه ولا يرد ان انتفاء المعول جزء النفي قد يدل على انتفاء في الكلام اصلا فلا يصح قوله عموم النفي على اطلاقه **قوله** لما قال له ذو اليدين هو عمرو بن عبد الله ويسمى بذلك لانه كان يعمل بكلتا يديه وقيل لطول يديه روى ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى احدى صلاتي العشى ركعتين فقام ذو اليدين وقال اقصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله عليه السلام فقال كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين فقال نعم فقام عليه السلام واتم الصلاة ثم سجد سجدتي السهو واستشكل الحديث بوجهين الاول ان قوله كل ذلك لم يكن ليس بمطابق للواقع فكيف صدر عنه والثاني ان الكلام مبطل للصلاة فلم استمر بها والجواب عن الاول ان قوله كل ذلك لم يكن مجاز عن قوله لم اشعر ومنهما لان علم الشئ مستلزم لعلم الشعور به فيكون من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم او يحمل المراد كل ذلك لم يكن في ظني ذلك فيصدق هذا وعلى الثاني ان كان فعل الكلام في الصلاة نوعا يقابح الدلائل ثم احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام العمد في الصلاة ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها لكن تأويله عند الحنفية ما ذكرنا وان كان هذا التاويل محل بحث واشكال لان تحريم الكلام في الصلاة كان بمكة وحدوث هذا الامر انما كان بالمدينة لان رواية ابو هريرة وهو معه في السلام وقد رواه عمران بن حصين بطريق او وجه متاخرة بل ذكر النووي في التهذيب انه اسلم عام خيبر ابو هريرة **قوله** عما سبق الذنوب اشارة الى ان المراد من الذنب في قوله بعض على دينا هو الذنوب بقرينة المقام بعد ما ثبت ان دينا اسم جنس يقع على القليل والكثير كذا ذكر السيرافي **قوله** قال المصنف المعتمد في اثبات لفظ الحديث وشواهدها التي فيه نظر لان المسند هو القاعدة الكلية كما لا يخفى فالمثال الجزئي لا **قوله** والثاني فبني اذا لم يكن الفعل في لفظ الشيخ يدل على جواز الرفع في شعر والمذكور في مغنى اللبيب وعن امتناع زيد ضربت بالرفع لما فيه من تهيئة العامل للعمل وقطعه عنه وذلك عزيز عندهم الا ان ما نقله الشارح عن سيبويه في قوله كلهن مقتضاه على جواز التركيب المذكور

قوله فلو كان النصب يفيد العموم الذي ذكر والرفع غير مفيد اشار الى ان الاحتجاج المشير الى الجزم

على الكوفيين المدعي اعم افادته كل نفي الشمول اذا دخل حرف النفي وشمول النفي ان لم يكن داخلا فيه

واما الاحتجاج بالحديث على الثاني فاحتمال ونظر اذ يحتمل ان يقول المجوز ان يفيد النصب ذلك

العموم على سبيل الاحتمال والرفع على سبيل القطع فيدل ان الاحتجاج لا افادته بالمقصود او لا يفيد النصب اصلا

ويفيده الرفع على الاحتمال فلا يثبت شيء منهما [illegible] المدعى لان المجوز فيهما الكلية والقطع

كما لا يخفى قوله والقائل ان يقول انه مطلقا مشغل الى الرفع واجيب بان ما ذكر مجوز على الاكثر الا طلب

دليل يكفيه الا بدليل قول امير المومنين علي عليه السلام فلما تبين المدار كان كلهم على طاعة الرحمن

بالبرد النوفل لا احتمال ان يكون كان شانه في الجملة اي الجزم بدليل قوله فيصدر عنه كلها داخلا

ناسي كما صرح به في مغني اللبيب وان لم يكن الكل المذكور كليا بل جاز كونه معمولا للعامل اللفظي

ايضا فلو اكثر الرفع يفيد الا قصده انه عموم شمول النفي كما دل عليه سياق كلامه لما افاد

وانه جزء بانه لم يدل على الجزاء ذات في الحال لا على الاول لجواز ان يكون النصب ايضا يفيد

شمول النفي والعدول على الرفع سواه وقوعه معمولا للعامل اللفظي قوله واعترض عليه ابن الحاجب

اجيب عنه بان سيبويه انما منع ايضا النوبة لا مطلقها فلا يتوجه عليه ثبوت الفوردة منه

منع واو دليس بالانقول وحذف الضمير الي جائز على السعة بدل على منع الفوردة المطلقة

انهما قوله لا تاكيدا اي لمو زعند البصريين ولهذا حمل سيبويه في البيت المذكور مبتدا

لا تاكيدا وجوز الاخفش والكوفيون كونها تاكيد النكرة محدودة قوله اي ادما الصفة

انه على ابراز الضمير حيث لم يقل افضلها هي ابي مع ان الفعل جار على غير من هو له لا لانه الخلو

من عدم لزوم الابراز عند الامن من اللبس في الافعال وانما لزم في الصفات مطلقا قوله

كان الحل اراد بالجملة ما اشتملت على الاجزاء اذ لا يكون الفعل الا ما اشتمل على الا جزاء مع افراغها

حقيقة او حكما كما صرح به في كتب النحو قوله او ذكر المتقدم حكما اذا حذف المؤكد بقي التاكيد

على ما جوزه سيبويه والخليل او فوت التاكيد على المؤكد لم يجوز في ضرورة الشعر كما سبق فان

في كلتا الصورتين لم يتقدم ذكرها الا لانها لم يذكر او ذكرت فاحده لكن بكونه في حكم

المتقدم قوله لا على اي عليه وهو لو نما بغير معموله لعامل لفظي فافهم قوله هذا الذي ذكره بقيه على ان الفظ

هذا اشارة الى الحالات على ما وهي ما ذكر قوله مقتضى الظاهر الظاهر مبني على التغليب

والا فرد الخطاب في معنى الجملة الذي ذكر في مباحث الاخبار من خلاف مقتضى الظاهر قوله كونهم اي

القطع

كلمتهن

اي قول العرب انتهى اذ [illegible] ذكر لفظا او تقديرا فضلة ايضا وضع المضمر موضع المظهر بناء

على وضع اللام والكاف اسم لجنس مثل في موقع المصدر اي وضعا مثل الوضع في قولهم ولقد زيد فاعل المثل

بل لابد ان يكون مدخول الكاف بل يكفي ان يستعمل مما في جزئه قوله ليحصل به الابهام ثم التفسير المناسب

لوضع هذا الباب في جاريم لمراعي التفسير وتباعده في الكرسنة بل الابهام هذا وجه المناسبة المذكورة

هو ان المراد بالمدح والذم في هذا الباب هو المبالغة فلما اراد وازدياده المبالغة والتفخيم ابهموا

الفاعل او لا ليتوقف النفس اليه وترغب في طلبه قوله والتزام تفسيره بنكرة اه فان قلت قد يجيء

مثل من توضا فبها ونعمت ان الجنس يفيض غيرها على الاولى حيث سرا باه وسياق الحديث لا لان

قال ثم يلي الحمام فيقول ما ذكرت وقفت فيه وبين امر ادة قال فيها مع تنبيه ونعم انت فاني

ذلك التمييز المخصوص وابقى المخصوص قلت في الحديث على الاشكال فاعل نعم ضمير استترا فيها تمييزا بنكرة

محذوفة يدل عليها السياق اي نعم فانت او نعم شيطانا وانت هو المخصوص بالمدح ونظيره في حذف

التمييز في قوم الجمعة فيها ونعمت اي فبالرخصة اخذ ونعمت رخصة لكن ذكر في مغني اللبيب

ان حذف التمييز شاذ في باب نعم قوله نعم رجل السلطان فانه لو قيل نعم السلطان يجب لا قرينة

لالتبس السلطان بالفاعل المحقق شرط الفاعلية وهو التوقيف بين الكلام المفيد للمدح او الذم

او الملتبس بمدح على ان الاصل عاجز لا يكون اول الامر لان تمام المتحقق غير متكون من الاشخاص

او ذو فيه فايدة فان قلت هذا الالتباس في قولنا نعم العبد حيث لا يعلم ان العبد فاعل او مخصوص

بالمدح قلت لان الالة يدل على ان المخصوص محذوف وهو ايوب عليه وفي مثل هذا يجوز حذفه كما صرح به

قوله خبر مبتدا محذوف لانه لما تقدم ذكر الفاعل مبهما قدر سؤال عنه من هو فاجيب

بقوله هو زيد وفيه مع الالف ذكرا في مقرر وهو ان يكون مبتدا خبره محذوف اي زيد ممدوح

وليس وجهه ان الحذف ثابت في الجملة الشرطية كما لكن المناسبة للتفسير هو الاول والابتداء اذ كان الوقوف لمخصص

الملح انكره في جواب السؤال عنه مع انه معارض بان الخبر محط الفائدة فلا يناسب الحذف

وايضا الخبر لا يحذف وجوبا الا اذا سدّ مسده صرح به ابن هشام في الباب الخامس من مغني اللبيب

قوله لاحتمال ان يكون الضمير عايدا الى المخصوص انما ذكر الاحتمال لان الضمير عائد الى متقدم حكما

عند اكثر النحاة كما صرح به في شرح اللفتاح فيكون ما ذكره مبنيه قوله ذرعها سبعون ذراعا اي

ذراعها اذا المصدر الخ منه بانه سبعون ذراعا ومنع سيبويه كون التمييز للتاكيد بناء على ان

وضع التمييز لرفع الابهام وحكم بان ذرعها مصدر بمعنى المفعول اي مذروعها بدليل سبعون ذراعا

الملتزم

من تحو ضاحو

كسره

قوله ونحو هم سواء اي زيد عالم فاني قلت مع زيد عالم مثلا انه لا فائدة في الكلام الا تقوي جرا
قلت لان هذه الجملة حكم المفرد اي الشان هذا الحكم او لان فائدة الخبر ان يربط الجزء بالمبتدأ
لان الجملة من حيث هي جملة مستقلة بالفائدة فلم يوجد فيها رابط ثم يربط بالمبتدأ وضمير الشان
المبتدأ عين مضمون الجملة فلا يحتاج الى الرابط وكذا لا يحتاج الى العرف لكل جملة يكون عبارة
عن المبتدأ [illegible] زيد منطلق وقوله فاعل فضل ما قلنا انا والنبيون من قبلى لا اله الا الله
قوله بكان الشان او القصة ليشير الى ان التذكير باعتبار الشان والتانيث باعتبار القصة
قوله وفي زمانا انيث هذه الضمير تخيل صاحب الكشاف ان الضمير المقدر في قوله تعالى
تلك الجملة ضمير الشان والتقدير انه تكلم للجملة ليس كما ينبغي قوله ولم يجمع الخبر زيد عالم تجويز الصحف
حيث قال او هو زيد عالم وقد يجاب عنه بان التذكير والتانيث ام فيما سوى ما استثنى
من الجمل وقوله ليس بجمع تجاوز فيه قوله فقضيهن سبع سموات خلقنا ابدا لنا ليقتضي
ام هذا حصر والتميز فقضيهن مبهم يفسره سبع سموات وقيل الضمير للسماء السابق
ذكره على المعنى وسبع سموات حال وقيل السماء جمع السماء والوجه الاول هو الوجه الفصيح
قوله ليتمكن ما يعقبه في ذهن السامع ان قلت هذا الاخص التمكن الحاصل من ضمير الشان في قولك
الشان زيد عالم من جهة الشرام خلاف الظاهر قلت لا لان السامع يحكم من المظهر بمفهوم المطلق
بخلاف الضمير الى ان اجتماعه لا يفهم منه الا انه مرجع في ذهن المتكلم وان ذلك المرجع هو الحكم الجزء
فلا يفهم من نفس هذا الضمير لحسب الوضع فيبقى الاشتياق الى ان يان وابهم منه تحصيل فيه فضل
تمكن لا يحصل من ان قوله ابو موسى في ذلك البيت ابو موسى هو المخصوص بالمدح على ما ذكره
وقوله بجدك متعلق به والفاء زائدة والاوجه عندي ان ابو موسى مبتدأ وفي ذلك جزء والفاء
زائدة في الجزء على ما جوزه الاخفش مطلقا وعلى الحق جوز ما يجاز زيادتها في خبر المبتدأ لم ينظر
الشاعر هو والمخصوص بالمدح محذوف على غلط قوله نعم نعم العبدان نعم جرا هو هذا اولى بسقوطه
بخلاف تقديم المخصوص على الزيادة في موضع الفاء انما يصح في ضمير الشان قبل لا يصح ايضا
في ضمير الشان فيتن لا يصح ايضا في ضمير الشان سيما اذا لم يكن يستقل الكلام لان السامع
اذا سمع ضمير الشان يفهم الرجوع الى ما تقدم لفظا او تقديرا ولا ينتظر ما يعقب الضمير
واعلم ان قوله وكل الجملتين اعا برد اذ اجعل التعليل اعني لتمكن تعليل لوضع المضمر موضع المظهر
على ما ذكره وهذا هو الظاهر لان التعليل الى الفاعلة هو الوجه واما اذا انكان وضع تعليل للنوع الى قوله

سواء اي زيد عالم فلا ورود له وهذا ظاهر قوله اذا السامع ما لم يجمع المعنى او قيل لانه ذلك
لجواز ان يعلم بعينه اقل والوضع فيما هم ان جنبه جزء او لم يعلم انه لاي شيء الا الشهادة وضع امره حقيقة
واد عاء قوله كقوله في المطلع ذارت صدر بيت بجزء ومن النجم تلاء لون وكالطاق وبعده والطوق
من ليس لجام جديدة وظباه وهو ما لم اطواقهن الجانب ان فلك يشق ومليك من شرف
الحديقة والنقد اشار بقوله في المطلع لا الحيف كونه من قبيل وضع المضمر موضع المظهر والرواق سقيفة دون
السقف وهو مبتدأ وعليها جزء كقولك رجل في الدار والجملة حال من ضمير زارت وقوله للظلام
حال من الرواق وقيل ليزهر وقلاده وهي صفرو الكاف تشتو وليس لها حجة ولا ينبغي للنسا
فان مبارز المراة بها وهي سبل اعلانها على اسفلها الى الركبة والاسفل بحر على الارض وقد يراد بالنطاق
المنطوق الذي شد على الخاصرة وهي انسب بالوضع لكن الشعر اليق بالمراد نسبة ما في قلادتها ونطاقها
من اللالي بالنجوم والمعنى زارت للحبيبة وسمت بوصالها والحال ان عليها رواقا كائنا من الظلام
اي كانت مستترة بالظلام من الاباء وهلاء بد لطاق من النجوم والشرف من اللالي واللفاف
بنوب ملتقف من الثوب قوله كم حاكم فلكم الخبرية المضاف الى مميزها المفرد في موضع الرفع على
الابتداء والجملة اعني اعيته خبره قوله بجلبي زيد فاجبل مجمله في تعريف الغير سوى والنزو
اسم للكتاب منع ذلك ظهرت فيحسن فساد وجاء الفروع وقيل انو بهم وان كان فرانا فيا للصاد او فاعلا
بالهمن خالف الناس وخالف الجنس مثل هذه الامور اي لا خالف الشر والغدر وابى المراد نرى قال
وجز المقام كذا بعد الايب وطيب عيش الجاهل فقد اشد كل ان حليم كامل قوله ولا يخفى
ما فيه من الشرف لان المفهوم من اختصاص شيء هو المغايرة بين الشيئين على ان تغير البديع على ما ذكره
لا يخلو عن البعد ايضا لان البديع هو المخترع لا على مثال قال الجوهري ابدعت الشيء اخترعته
لا على مثال والله بديع السموات والارض اي مخترعها كذلك وكم العاقل عمرو ما دام الجاهل
مرزوقا فاكثر الى بنات والنظائر في كل زمان وايضا الحكم البديع هو الامر العجيب سواء كان
ضد ما بنى ام لا قوله عطف على كمال العناية لان الظاهر ان يكون معطوفا على الاختصاص
ويكون كل من التهكم والاختصاص سببا لكمال العناية كما صرح به في المفتاح حيث قال وذلك
اذا كملت العناية بتمييزه لاختصاصه بحكم بديع عجيب الشان واما لانه قصد التهكم بالسامع
الا انه ما يورد عليه ان قصد التهكم بالسامع يقتضي كمال العناية بالتمييز بل يقيد اسم
الشان سواء قصد كمال العناية بالتمييز ام لا فجعله عطفا على كمال العناية حتى لا يتوهم وروده السوال المذكور

بان اسم الاشارة يفيد كمال التميز ولا شك ان التكلم تريد بزيادة التميز فاذا قصد التكلم
اغني بالتميز قصد كمال التميز واورد اسم الاشارة قوله ما البيت فحجم قفي قبل وشك اليقين
باعين مالك ولا آتيني نظرة لكن جمالك وما بعد ساقي [illegible] ساء فقد شرفني
ابنه خطوت بيانك قول تقوام للمخاطبة من الوقف والتيز قرب البعيد والواو في بانك
على حاله وتريدين قسنا في موضع الحال او الاستئناف او البدل وقد خطوت استئناف جواب
هل خطوت بهذا المراد قوله قل هو الله احد الله الصمد لم يورد العطف بين الجملتين لكمال الاتصال بينهما
فان الثانية كالتتمة للاولى وتوقيف العدم تكرار الاصل لعلمه بعديته لخلاف احرية قوله اي ما
انزلنا القرآن الا بالحكمة المقتضية لانزاله وما نزل الا بالحكمة المقتضية الاشارة الى ان تقدم الجار
في الموصفين اعني بالحق يفيد الحصر ثم يكون المثال من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر اذا لم
يفسر الحق الثاني بما فسر به الاول كما حمل عليه قاعدة اعادة المعرفة معرفا واما اذا فسر
بالاوامر والنواهي على ما قيل فلا يكون مما نحن فيه لان ظاهر الحقيقتين لم يعني على قاعدة كذا
ما شرح التلخيص قيل الحق انه لا حاجة الى هذا الاشتراط لانه اذا اختلف معناهما كان القياس
الاتيان بالضمير ايضا ليكون من باب الاستخدام وانت خبير بانه مردود لان الاستخدام خلاف الظاهر فلا يكون
الموضع موضع الضمير الظاهر والكلام فيه قوله فمريم اهو ابا جزم بان من استفهامية اي لا والوصل
في الوقف كذا شرح التلخيص قوله انا الامير ابيتك اورد عليه ان حق العبارة ان يقول امرك لان لتزال الحجيم
الامير لما كان بدلا كان هو المقصود بالنسبة فيكون هو مرجع الضمير اجيب بان المقصود الاخبار
عن نفسه لما كان الحاجي عبارة عن المتكلم نفسه اورد ضمير المتكلم ميلا الى المعنى قوله على ان يكون الامير
بدلا هذا مذهب الاخفش والجمهور يأبون ابدال الظاهر من ضمير المتكلم والمخاطب مستدلين
بان الفائدة البدلية الحاصلة من المبدل منه كما حققه الفاضل المحقق لكن دليلهم منقوض باجماعهم
على جواز ابدال الموصوف باللام من ضمير الغائب لكن الموصوف باللام انقص من الضمير مطلقا تدبر قوله وفيه ايضا تكرر
من وصف قد نبا فتنبع هذا ابان المقصود في الفعل الوصف المعقول لا النوعي المحمول ففي قولك انا الامير ايضا تكرر
من الوصف المقصود الاظهر ان يقول وفيه تكرار من وصف ايضا قوله كانيا من كان انا او غيري كانيا حال
من الضمير ومن موصوفة من كان في محل النصب خبر الكانيا والعامل محذوف الى كائنا واعترض عليه
بانه يلزم حذف جزء كان نفي عليه ابن هشام وصاحب اللباب وغيرهما واجيب بانه جاء هنا
سماعا فثبت على خلاف القياس ولو قيل كان تامة فلا يرد لا يحتاج الى ما ذكره وانا جاء حذف الحذف

اي هو انا او غيري او بين سر من على ان يكون من قبيل استعارة العلم المرتجل للمنقوب كما استعمل للجود
فيما انا كاتب والصفة اسم من الالتفات قوله هذا اعني نقل الكلام هذا التفسير مصرح به في كلام
السكاكي ولولاه لامكن حمل الالتفات الى مطلق النقل وفيما انشا قوله ففي العبارة ادنى تسامح
لان معناه الوارد النقل عن الحكاية لا طبقي بهذا القدر بعد النقل عن الحكاية لا الغيبة
ف وفي قوله من هنا الى الاستعارة وقيل مأخوذ من التفات الانسان يمينه ويسيره وهو الانسب والاوفق
ظاهر قوله وبهذا يشعر كلام الايضاح الا بشرط المذكور وجه الاشعار انه قال في جواب سؤال
اورده لانا نمنع انحصار الالتفات عنده في خلاف مقتضى الظاهر فالتقييد بقوله عنده يشعر بالانحصار
عند الجمهور كما يشعر به قوله نظر ينبغي لشاكل التفات بالهمزة الايراد والاحداث
من طرد عليه اي اورد ما بلباء التجديد من طريت الثوب اذا عملت فيه ممل وانه ما كانه جديد والانشاء
بالفتح وكذا السرور قوله منها انا زيد وانت عمرو ونحن في رجال قيل فيه نظر لعدم التي والمعنى فيه هو
شرط من التعبير لانه اخبار بمعنى وانا مخبر عن معنى واحد بلفظين مختلفين فتأمل قوله نحن
الذين صبحوا الصباحا يوم النخيل غارة ملحاحا البيت الصحيح قال ابن مالك في شرح
التسهيل الاعراب اللذين في لغة طي مشهور يقولون نحن الذين آمنوا على الذين كفروا وهي لغة هذيل
ايضا فان قلت ما الشرط الذين على هذا اللغة يكتب بلامين خلاف الذي فانه لغة من الزم الياء
في جميع الحالات قلت قبيل اللام فيه وانه حالة تباينه بشبهه بالحروف واللام للتعريف على القول
اما على القول بان تعريفه بالعهد الذي في الصلة فلزم وعدم ظهور الاعراب في حالة الرفع والجر
حرف التعريف اذ شبيها فيما شبه بالحروف ان فالة الاعراب ولان شبه الحرف يقتضي الظاهر ان
صباحا نعت والمعنى صبحوا انكيدهم صبحا اذا اتاه صباحا او يجوز ان يراد الاتيان المطلق
بقرينة الصباح فيصير الوجهين على الظرفية ويحتمل ان يكون صباحا مفعولا مطلقا لصبحوا
من قبيل انبت نباتا ونبتنا ومفعول صبحوا محذوف اي صبحوهم والغارة نصب على الحال اي
مغيرين او على التعليل اي لاجل الاغارة وحاصل المعنى نحن الذين اغاروا صباحا في ذلك
اليوم على العدو والملحاح صيغة المبالغة من الالحاح كالمكثار حال على النزاد في او التداخل
قوله بعد التعبير عنه بطريق اخر اي بالنسبة الى الطريق الاصل المنفهم على الاطلاق قوله
وما سقط لا يبقى الا وهم انه قد سبق ان الاسم المظهر طريق الغيبة فلا يعترض بغير حق يحقق
الالتفات في الاية ولعل المتوهم بني كلامه على ان المظهر وان كان للغيبة الا ان النداء للخطاب فتأمل

قوله انا الذي سمتني امي حيدرة الليث لغلظة عنقه والحيدرة الاسد وكانت فاطمة بنت اسد امه ولدته وابو طالب غائب فسمته باسم ابيها اسد فلما قدم ابو طالب كره هذا الاسم فسماه عليا وبعده اكيلكم بالسيف كيل السندره والسندرة مكيال كبير قوله وهو مع ذلك قبيح عند النحويين حتى قال المازني لولا شهرته لرددته لان الالتفات انما وجه تحسين الكلام فلا وجه للتقبيح لانه اي الالتفات من الغيبة الى التكلم وفيه تغليب جانب المعنى على جانب اللفظ كما يجيء في قوله نحو وانتم الجاهلون على انه لو رد عليهم بل انتم قوم تجهلون كان الصفة كالصلة في وجوب العائد والاسماء الظاهرة غيب سواء كانت موصولا او موصوفا صرح به في شرح المفتاح فلو كان في امثال ما ذكر قباحة لما وقع في كلام هو اعلى طبقات البلاغة قوله تطاول الابيات لامرئ القيس في مرثية ابيه والحق انها لامرئ القيس بن عابس الكندي وليلة ذي العائر بكسر الباء موضع وهو مطلع قصيدة وقيل ابيه والبواقي سود كثيرة كذا في نسخ الشريف للمفتاح وقيل مع ذلك الجوهري قيل قوله بليلك تجريد فلا يكون التفاتا والجواب انه لا منافاة بينهما كما اشار اليه الشارح في شرح الكشاف وادرد بان مبنى التجريد على مغايرة المنتزع منه للمنتزع منه ليترتب عليه ما قصد من المبالغة في الوصف ومدار الالتفات على اتحاد المعنى ما اريد من ارادة المعنى في صورة الاخر غير ما تستحق بحسب ظاهره ويؤيد ذلك ما نقل الفاضل المحشي من ان ابا علي وابن الاثير حكموا بان بليلك تجريد وليس بالتفات فالصواب ان لا يمكن ان يحمل على الالتفات الا بعد تجريد وان قصد التجريد لم يكن الا التفاتا كذا ذكره الفاضل المحشي في حواشي الكشاف وفي التاييد المذكور بحث لاحتمال ان يكون منعهم الالتفات لاشتراطهم فيه سبق التعبير بطريق اخر كما هو مذهب الجمهور ومع ظهور هذا الاحتمال يخفى التاييد كما لا يخفى على المتامل قوله او بليلي الثالث في ذلك اي في لفظ ذلك ويرد على الوجهين ان المتبادر من كلام الكشاف في بيان الالتفات على الابيات قوله بل هو خطاب يتلقى الكلام اه [illegible] فان قلت لو كان كذلك لوجب في قوله نحو نحو ذكر الذي هو الحشر حيث ان يقع في ذلك الذي قلت بان ذكره في الجواب على سبيل الاحتمال ويكفي ذلك فيه فلا يرد ما ذكره قوله حيث لم يقل حيث ذكم لانه الاولى في موقع المسند لان على الخطاب في ذلك لم يتلقى الكلام لا المخاطب الاول ولا يقع ذكم وفيه بحث اذ يلزم من خطاب اثنين في كلام واحد من غير تثنية او جمع او عطف وسمع في بعث التغليب على انه لو اعتبر ظاهر ما ذكره في التلويح من ان افراد الكلام في اولئك هو الفاسقون لا ينافي على مالهم حملة فادا كان المخاطب بها الاثم لان افراد كاف الخطاب باسم الاشارة جائز

في خطاب الجماعة كقوله ثم عفونا عنكم من بعد ذلكم ثم انكم قوله فلذلك قيل المراد بقوله وما لا اعبد الذي ظنون لا يخفى ان المتكلم بهذا الكلام الخ وما لي لا اعبد هو حبيب بن اسرائيل النجار وكان من اولياء الله نقيبا لهم اراد بقوله وما لي لا اعبد الآية مفهومه الظاهر بل المراد ما لكم لا تعبدون لكن ابرز الكلام في معرض المناصحة لنفسه وهو يريد مناصحتهم على سبيل التوبيخ ليتلطف لهم ويريهم والفائدة المخصوصة بموقع هذه الالتفات التوبيخ والاعلام بان المراد من اول الكلام المخاطبون قوله وهذا المخاطب مثل المتكلم في قوله سادها وبا بيني ان كلا منهما تعبير موافق لاصل المقصود فان من عادة لم المذكور هو المتكلم وقوله جاء سابقا فهو بيان رجوع الى الانكار علي هو الذي ظنون حتى ثم عبادة من خالقهم وقوله اليه يرجعون بواقعهم المقصد لكن من حيث ان كل منهما تعبير الاسلوب الذي قبله بناء على خلاف الظاهر التحقيق قوله وقد فصل المصابانه وارد القم راجع الى قوله من جاء وجعل لربك فكان الفائدة الالتفات في الآية التخلص وتركت حتى على الفعل المامور به لانه من ربك يحفظ العبادة وفيه ازالة الاحتمال ايضا لان قوله انا اعطيناك الكوثر ليس صريحا في الافادة الاعطاء الى الله تعالى وايضا كلمة انا تحتمل الجمع كما تحتمل الواحد المعظم نفسه فلما التفت بقوله فصل لربك زال هذان الاحتمالان وفي المتكلم ذلك للغائب والمخاطب الكلام الخ قيل اي ذا الغيبة والالتفات الى الكلام الظاهر فقد جاء في القرآن للواحد ما قالوا في قوله تعالى ونادته الملائكة مع ان المنادي كان جبريل عليه السلام وحده وفيه نظر لان الحاكم بالملائكة غير مثل هذا الموضع للجميع فيكون مجازا في المعنى ولا كلام فيه اذ المراد بالكلام القديم كلام القدماء البلغاء المتقدمين على القرآن المجيد بدليل ما بعده قوله وانما هو استعمال المولدين فان قلت قد جاء مثل ذلك في القرآن المجيد حيث قال عز من قائل يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن فهو للجمع وحملها على الاضافة لا يمنع لزوم ما ذكر في القرآن واراد الاسلوب المولدين ولو في بعض المواضع ولا يشكل من به اونه قلت هو من باب تغليب المخاطب على الغائب اي اذا طلقت انت وامتك وانما خص النبي بالنداء مع الخطاب بالكل لانه امام امته ولان الكلام معه والحكم يعمهم فهو بعض الثمرة صاحب الكشاف في النداء جوازا فقد تعالى فان لم يستجيبوا لكم فاعلموا ان الخطاب للمنتظم رسول الله صلى الله عليه وسلم واستشهد له الزمخشري بقول الشاعر وان شئت حرمت النساء سواكم وذلك لان المقصود في قوله تعالى ان دالقم وما يطردون راجع الى الفهم والجمع للتعظيم لمن ارتد عالم القلم الاول خط اللوح فقد وقع مثله الا من في القرآن المجيد وحمله على اسلوب المولدين كما يلزم عدم عدالة النافي الا في الكل

ذكره العلامة في موقع الاستشهاد من كلام القدماء فكيف مع قول الشيخ والى الي آخره تامل قوله
طحا بك قلب في الحسان طروب على انك ظلما اذا ذهب به في كل شيء وطلبا اللذة والطرب خفة تعتري الانسان لشدة
السرور او للحزن ويعيد بعيد الشباب وهو خلاف طروب او حيا وعصر حان او حين عيا الرواتي
بدل من بعيد واشار بتعبير بعيد الشباب وعصر حان انه لا منافاة بين كون بعيد الشباب نحو عصر فان
شيب طرفيه يشيء والاعلى الابدال وانا ما في الخطاب في طحا بك للمبالغة اعني لما ذهب بك قلبك
حتى يعين به قوله تكلفني ليلى الخطاب لا الغيبة لانه خالف الاستعمال الشايع وهو على ان الخطاب
يلي الكاف في طحا بك مفتوح لانه وان كان خطابا للنفس الا ان المخاطب اللفظ النفس بل الملفوظ ونيث
انما هو في اللفظ ويؤيده ان العلامة صرح في قول الشاعر تذكرت تميمك بان التاء مفتوحة خطابا
للنفس وقول القاضي في تفسير قوله تعالى فلما راى الشمس بازغة قال هذا ربي ان تذكير المبتدا باعتبار
الخبر فيه اسا يحمل نظرا اذ لا يتحقق تانيث المبتدا حتى يحتاج الى حمل التذكير بالنظر الى الخبر فان
الاشارة الى ذات الشمس والتانيث انما هو في لفظها ولذا قيل انما مونث لفظي والجواب انه يقف
اذا استعمل المرجع اطلاق لفظ مونث عليه بل لفظ ذلك المرجع من هذا اللفظ فهذا الاعتبار يعتبر التانيث
في الاشارة اليه ودرج الصالح ولهذا قال العلامة في الاية المذكورة فلما اقبلت واختار صاحب
الكشاف الى ان وجه تذكير اسم الاشارة في قوله ثم ذلك الكتاب مع كون الاشارة الى ذات
السورة باعتبار الكتاب او على انه خطاب للقلب فيكون قبل اعتبار الالتفات في تكلفني بالنظر لما
طحا بك لا لما اعتباره بالنظر الى القلب المذكور اذ من شرط الالتفات صحة اجراء على الظاهر وهو
مفقود ههنا لانه مما اعتبر خطاب القلب يتكلفني لم يكن بناء الكلام على اسلوب طحا بك اذ
يلزم التقدير تكلفك على ان يكون الخطاب في تكلفك وفي الكاف وهو ممتنع واجيب بان في
الشرط صحة اجرائه على الاصل الظاهر وههنا يمكن دخول ذلك على تقدير رجع الالتفات القلب
لا اصله وان لم يكن بدونه فافهم قوله وقد شط وليها بعد حالية والمعنى تكلفني لوصالها
لحال انه بعد وبينها وبيننا خربا على حذف المضاف والمطلوب جمع خطب يعني الامر العظيم
قوله حتى اذا كنتم في الفلك الاية فايدة الالتفات في قوله نحو وجرين بهم المبالغة كانه
اعرض عنهم الى غيرهم وحكى لهم حالهم ويطلب الانكار عليهم قوله والله الذي ارسل الاية فايدة
الالتفات فيه تفخيم التكلم لانه فعل عظيم لا يقدر عليه الا ذو القدرة الباهرة اذ لم يستحلي
في كلام البلغاء صيغة التكلم في الغايب للتعظيم حتى بنيا بهذا المطلوب حمل الالتفات بان يقول ويحوه

والتذكير

ويحميهم

قوله ان يتحير الى طلب الكلام اي من يلقى اليه الكلام او يستمعه من المتكلم سواء كان في الكلام حرف
الخطاب ام لا واعلم انه يلخص مما ذكره الشيخ ان في الالتفات اربعة مذاهب وجه الضبط ان
نفي بيانه اما ان يشترط سبق التعبير ام لا الثاني مذهب الزمخشري والسكاكي ومن تبعهما وعلى الاول
لا يخلو اما ان يشترط ان يكون التعبيران في كلام واحد او لا الاول مذهب بعض الناس وعلى الثاني
لا يخلو اما ان يشترط كون المخاطب في التعبيرين واحدا ام لا الاول مذهب صدر الا
فاضل والثاني مذهب الجمهور قوله ومن عند للتلفت بالنجاح المقدر المقدر بما بعده اوبه
تفسير لكون البيت لا يثبت عليه في قوله تعالى وما انت علينا بعزيز اي تنجح بالفوز تمنيني الخليفة
والمناوي في قولك كذوف اي هو خليفة والتسبب العطاء هو الارتياح السرور وكانه اراد نحو
انتبذ ونشاط في العطاء قوله فهذا اخص من تفسير الجمهور لانه اعتبر فيه ما اعتبره الجمهور
فيه لانه اعتبر وحدة المخاطب والفايدة الواحدة الى ذكره الجمهور لا يدل على اعتبار هذا
القيد لان المخاطب الاول اذ لم يكن سامعا للخطاب انتفى المفهوم لا عنه لم يظهر بوجه
الالتفات وان كان سامعا لخفيف تلك الفايدة لوجود السامع الكافية منها ولها
قول الشيخ فما يختص بها غير الى طلب تعاونه لكن ظاهر النظر الى الامر الاغلب قوله
بمل بروق يكه سب البيت اول ابيه كن سوان تخوا كما نفى بنبل بها مثل الرحال هلوك
هل بري ويكثر الكنانة هي الى يوضع فيها النبال ويشده الانسان على وسطه والنبل
الاول السهام والثاني جمع نبيل او النبال بمعنى النصل وقد نبل بالضم فهو نبيل والنبل
والهلوك مصدر هلك الرجل بمعنى الفاصل والالوك بفتح الهمزة الرسالة قوله وذهب
الباطل اي ذهب نفي اي ذهبت وجه قوله صرف الله قلوبهم الاية واردة
في حق المنافقين وقد كانوا صرف الله قلوبهم عن الايمان فالمراد بقوله صرف الله قلوبهم
على الصرف وذلك شايع في الفضل الحاصل قوله فتم الفم الفم بالقاف كسر الثنايا والفم
بالفاء كسر من غير ان بين فيه في ابتها الجيم البيت المراد اظهار الفخر على قوت ذلك
اليوم وانفصاله تفصل اي تجلي والمراد بالعارض الاسنان ما بعد الثنايا بالبيت
من الى العارض قاله ابو نصر وقال ابن السكيت العارض الناب والضرس الذي يليه وقال
بعضهم العارض ما بين الثنية الى الضرس قوله والثاني ان نذكر الفرق بين المعنيين ان
يكون المذكور محل استعمال بين طرفي الخلاف الاول وان اراد نوع ما من كلام يلقى

الحارث علوق
زايده م

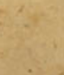
ذهب تقدم

والثانيام

نزطانه الث دون الاول قوله حلاوة سده والبيت وبث النح. واما قطع ودمت الرجل اذا انقطعت كلام فاللهم الصم بالفم ايغ اى جذيذا واحدانا فقد سبق ان النظر شاذا كانت مصدرية اللام ويكون بمعنى الاحلات واذا كانت ناقصة يكون بمعنى التجديد وفيما ذكره الشارح تطلب بين قوله للاصفو اليه متعلق بالايقاظ على تشبيه الاصغاء بالنيام والانبات الايقاظ له استعارة مكنية وتخييل ان يكون على حذف المضاف اى لصاحب الاصغاء ويجوز ان يكون اللام لام الاجل اى ايقاظا للسامع لاجل الاصغاء اليه هذه الفائدة الفائدة التي للمطلف لا للتفات سواء كان على مذهب السكاكي او الجمهور لا يطلف على مادة يكون السامع فيها حضرت البارى جل وعلا تعالى النشاط والايقاظ والاصغاء فلو ذكر شيئا مما هو في حقه لسمع لكان انسب وقد يقال المراد ان الكلام الالتفات اينما وقع صالح لان يقصد به هذه الفائدة بالنظر اليه نفسه مع قطع النظر عن الجوانب الخارجية فليتم قوله وقد يختص مواقع على راى الجمهور لانه منقود في للتحقيق اذا بان في اللطايف دائما على المقصد

قوله على طريق الاتساع هو ان يجرى الظرف مجرى المفعول كقوله يوما شهدناه سليما وعامرا ونسبه الى الكشف للقطب ثبت نحو لم يجعل هذه الاضافة حقيقة بمعنى في كغرب اليوم فلف ليحصل غرض المبالغة لان قولك فلان مالك الدهر وصاحب الزمان ابلغ من قولك مالك في الدهر وصاحب في الزمان وهذا ظاهر قوله والمفعول محذوف لدلالة على التعميم مبنى عليه لو قيل اللام كلام لحصل الدلالة على العموم اجيب بالمنع مستندا باحتمال حمل اللام على المعهود والتاكيد بكل بالنسبة الى ذلك المعهود على ان فيه فوت الاختصار المطلوب قوله بانواع النعم الدنيوية والاخروية فالظاهر انه حمل الرحمن على المنعم بالنعم الدنيوية والرحيم على المنعم بالنعم الاخروية وجهان الرحمن ابلغ من الرحيم لما فيه من زيادة البناء كقطع وقطع فالعرف الابلغية باعتبار الكمية كما قيل يا رحمن الدنيا لانه يعم المؤمن والكافر ورحيم الاخرة لانه يخص المؤمن وقد يلاحظ الابلغية باعتبار الكيفية فيحمل الرحمن على المنعم بالنعم الاخروية لانها كلها جسام واما النعم الدنيوية بالنسبة اليها قوله اى ذلك اللفظ ان يفيد خلاف مراده لانه مال الى جانب المعنى اولا لفظ على خلاف مراده انه اليغ يعنى انه يرى ما اراده قوله لقولك القبعثرى ان اصل القبعثرى

كان



كان رجال في بستان مع جماعة غير الاذكى، وكان الاوان وان الحصرم فذكر الحجاج فقال اللهم سود وجهه واقطع عنقه واسقني من دمه فاخبر الحجاج بذلك فاخبر القبعثرى وتهدده فقال القبعثرى اردت بذلك الحصرم ثم قال الحجاج لاحملنك الى الادهم فالنظر الى دهاء القبعثرى فقد ابلغ الحجاج بهذا الاسلوب حتى نجى وزعم جويبه واحسن عليه على ما حكى فان قلت كان المناسب بعرض الحجاج ان يقول لاحملنك الادهم عليك لان القيد لو حمل على الرجل لا بالنكس فيثبت هذا الاستعمال والتقدير امر واضح يعنى حمل على الادهم اى قيد واسلم ويكون من قبيل ما سنذكر او تشبيه القيد بالمركب على طريق الاستعارة.

قوله من الاصفاد وهو من الصفد بالتحريك وهو العطاء من صفده اى قيده وهو من الصفد بالكسر وهو ما يوثق به الاسير طالبا اما لعدم اهلية لجواب سائل اولوهم الفائدة فيه بالنسبة قوله سالوا عن السبب روى في الكشاف وغيره ان السايل اثنان وهما معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الانصارى وكان اقل ما يطلق عليه الجمع عند جماعة منهم الزمخشرى فلذا قال سالوه بلفظ الجمع حيث قالوا ما بال الهلال في دلالة هذا القول على انه سوال عن السبب دون الحكم جدا كما اشار اليه في شرح الكشاف قوله فاجيب بان الغرض اطلاق العرض على حكمة قوله تعالى على سبيل التشبيه والمجاز باعتبار كونها على طريق العقل والا فافعال الله تعالى ليست معللة بالاغراض عندنا قوله والقول فرع واما الاية التي وقع فيها فصعق من فلم يذكر فيها اليوم بل لفظ بلك ونفخ في الصور فصعق وقد يقال مراده وجود التمثيل الا على انه من القران وانما لم يقل نحو قوله تعالى كقوله ان الدين لواقع اى الجزاء الى حصل قوله وح يكون بمعنى لواقع يقع فيلى هذا غير مستقيم لان اللام يخصص المضارع للحال والمفروض هناك كونه للاستقبال والجواب بعد تسليم ان التخصيص المذكور مذهب البصرية ما ذكر في كتب النحو من ان اللام قد يكون لمجرد التاكيد كما في قوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم قوله قلت نعم ولكن فيهامه الدلالة على عكس الوصف في انه كانت عبارة الجواب في بعض النسخ هكذا وما لا توجه عليه النظر المشار اليه بقوله والكلام بعد من نظر

بان يقال اسم محتهما بمعنى الاستقبال بقوله تم والتفاوت بينهما دين الفعل في
الدلالة عن تمكن الوصف وثباته لا يكون التعبير عن المستقبل بلفظهما من خلاف مقتضى
الظاهر كما لا يخفى مراده بقوله قلت لا خلاف في ان اسم الفاعل حقيقة اعتراض اولا
على النسخ المغير اليها بانها تشعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعا لزمان الحال
فيلزم بطلان تعريف الفعل طردا وعكسا واجيب تارة بان كثرة الاستعمال
جارية مجرى الوضع لم التبادر فيعبر عن المتبادر بالحقيقة وعن غيره بالمجاز جوازا واخرى بان زمان
الحال مجرى على الحقيقة للوضع له لا الجزئية ولا يخفى ما فيهما من التكلف وقد يقال اعتبار زمان
الحال بالنسبة الى الاستعمال الطارئ الى اصل الوضع لا اليه نفسه كم بعض الائمة الاصول …
بان اسم الفاعل مثلا فيما مضى والمستقبل وفيما لم يقع بعد مجاز لغوي فهذا اشبه باعتبار زمان
الحال في اصل الوضع ولا يخلص الا بارتكاب اعتبار بالقيدية وذلك ان يفرق بين المذهب
اهل اللغوية والاصول ثانيا بانه قد صرح صاحب المفتاح بكون الاخراج لا على مقتضى الظاهر
من قبيل الكناية على ما سبق فكيف يجعل قوله اسم الفاعل والمفعول مما لم يقع موضع الفواد
مجازا يدعوها مجازا وظهر منه الحال في الذي اريد بهما الغاية لينا لك المعنى المجازي والكنائي
تكون عبارة عن موضوع لها يفي ههنا تامل وهو ان غاية ما لزم منه جواز ان يكون اسم الفاعل
والمفعول مجازا في المستقبل ولو ينبغي لهذا القدر لكن الامثلة المذكورة من خلاف مقتضى
الظاهر على المعنى المصطلح عنده لكان ذلك مجاز لذلك وليس بذلك **قوله** ولذا الامر
عند الاكثرين الكلام عند مراده ان اسم الفاعل والمفعول حقيقة في الحال الاخر ايضا
عند الاكثرين واليه ذهب الشافعية واختاره عبد القاهر وابو هاشم وقيل مجاز واليه
ذهب الحنفية وقيل اذا كان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالمتحرك والمتكلم وجوز ذلك فحقيقة
والا فمجاز **قوله** القلب من قلبت الجراب جعلت ظاهره باطنا وباطنه ظاهرا **قوله**
ما هو في موقع المبتدأ نكرة سواء كان مخصصا او مخصص فان كون المبتدأ نكرة محضة سواء
كان قبل دخول النواسخ او بعده مع ان كون الخبر معرفة لم يأت في الجملة الخبرية في كلام
العرب واما في الجملة الاستفهامية فقد جوزه سيبويه حيث زعم ان من في ابوك وكم في
مالك مبتدأ وما بعدهما خبرهما وان كان الامر عند غيره بالعكس وما زعم الشارح
في شرحه للمفتاح من انهم اتفقوا على ان من في من ابوك مبتدأ وابوك خبر سهو بين فان قلت

قد ورد ذلك في الخبر الفعلي فورد تنكير ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة ولو فرضت
برجل افضل منه ابوه فان سيبويه على ان افضل مبتدأ وابوه خبر قلت لنا ان نجعلهما
ايضا من باب القلب والكلام فيما هو جائز على الاصل بقي ههنا بحث وهو انه جوز كون
المبتدأ نكرة في الجملة الاستفهامية على ما صرح به الشارح في شرح المفتاح وفي بحث تنكير
المسند من هذا الكتاب على ما سيأتي لم يوجد داع من جهة اللفظ الى اعتبار القلب في قوله
اظبي كان امك لكونه استفهامية مع انه صرح بوجوب … الا ان يقال المراد انه واقع
في الجملة الاستفهامية في الجملة وهو نسبة حمل يوجب المبتدأ نفس الكلام المنقول للاستفهام
لان كل جملة استفهامية منه **قوله** قفي قبل التفرق البيت للقطامي عمرو بن سليم التغلبي
من قصيدة يمدح بها زفر بن الحارث الكلابي وقد كان اسره فاطلقه واعطاه مائة
من الابل ورد ماله من الابل والاثاث وضباع للاطلاق وهو مرخم ضباعة اسم بنت … للممدوح
وقول الوداعا مصدر مضاف اي موقف الوداع وفي الصحاح التوديع عند الرحيل والاسم
الوداع بالفتح والمراد الدعاء بان لا يكون وداعك فراقا **قوله** لان الموقوف عليها ههنا
الخ … لان المعروض عليه قد لا يكون ادراك المراد بالحوض
المعنى الذي … بالحوض الى الحوض عليه لا … الحقيقة واعلم ان
كون عرضت الناقة على الحوض من قبيل القلب قول جماعة منهم الجوهري والكشاف والزمخشري
وذكر بعض النحاة … الحق انه عكس المثال المذكور وهو عرضت الحوض على الناقة
مقلوب وقال … واصلهما واختاره ابو حيان **قوله** فانك لا تبالي بعد حول
البيت الحول السنة ويروى انه يرد اول فانك لا يبقى بعد عام وقيل اسم رجل شاب
كانه يقول لمن هجاه فانك لا تبالي بعد موت جمل ما دعيت لنسبك من شريف او وضيع
لان هذا هو الذي كان يمنع الادعياء وقد ذهب فادع ما شئت وفي حواشي المفصل
للزمخشري الظبي مثل الضعيف والمال مثل القوة ويدل على ضعف ما في الحواشي ما بعد هذا
البيت وهو بعد لحق الاسافل بالاعالي وماج اللؤم واختلط النجار **قوله** وعاد
العبد مثلا ابي قيس مع المغلبي الكثير ماج اللؤم استعارة من قولهم ماج البحر يموج
موجا اذا اضطربت امواجه والنجار بكسر النون والحصب الاصل وعاد يعني
صار وابا قيس قيل اراد به ابا قابوس وهو النعمان بن منذر ملك العرب فان ضوء المضاف

اذا م

الم نصبر الرخيم و قبل اراد الجيل الذى بكم شرفها الله تعالى ما بت المعلى و هو من الرجال
و بغرم نقد رجل اى ابوه جر من ام و بزدوه اى عن عنقه و العفار بكسر العين المهملة
جمع عشراء بضم العين و هى الناقة التى اتت عليها عشرة اشهر من يوم ارسل فيه الفحل
و حاصل المعنى ظ قوله لان اسم كان ضمير و الضمير معرفة و ان كان عائدا الى النكرة و لذا الجر
عليه احكام المعارف و قال ز تفسير الضمير العائد الى شئ و مانى قولك اعطى شيئا ماذلك الشئ
لا انت قوله و الجزء معرفة فان قلت الجزء بين الجملة لا اسم و الجملة لا يحكم معرفة قلت
كان اسم ليس الجملة اذ لا ضمير شان على هذا التقدير لانه مفسر لكان المقدر و لا ضمير فيه
و كذا انه مفسره المحذوف ليجب اذ يكن مثله من غير زيادة عليه فالجزء ليس الا اسم
فهى معرفة و المعنى اما كان اسم حق العبارة ان يقال كانت اسم لان الفعل
مسند الى مونث حقيقى من الادميين بلا فصل لكن نظر الى اى تقدير الجزء المذكور فحمل كا
كالضمير الواقع بين المذكر و المونث لذات واحدة فيجوز تانيثه و تذكيره ثم افعاله ما
وافق نظم البيت قوله و فى السر لقوله تعالى و كم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا اذا
لمقرح جاءها باسنا فاهلكها لان الباس على سبيل الاهلاك متقدم عليه لكن قلب
الكلام مبالغة فى تعلق الاهلاك بهم حتى كانهم اهلكوا قبل مجئ الباس اى العذاب الاليم
قوله فى نقض المطلب على نقض القلب لعلمه مقبول مع كونه خلاف مقتضى الظاهر و هو
غير مقبول الا بنكته باعتبار ما يلزم من الملاحظة انما وقع نقضها فيه قبل بعضه حلقه
بالترند المدمن كذا فى شرح الايضاح الا قرى و هو غلط فاحش نشأ من تحقيق السين
بكسر السين و فتح الميم بالسمن و بفتح السين و سكون الميم فان يقع فانه من ابيات القصيدة
صح انه بعيف نافته كما قال فلما انا سفت عنها و صارت حقه تعلو الجدار عادتها
بما جرى البعيرى و جئ فالسا عليها ان تباعا و خلفنا لهوا لكن تزداد للعظ العلاعا
فلما اجرى البيت قوله لما طينت و فى الصحاح تطينت مثل طينت و المعنى ايضا واضح
لكن طرح البيت من باب القلب لان النصر بطانه السياع لا بالعكس قوله اى الطين
المخلوط بالتبن كذا فى الصحاح و فى الاساس السياع بالكسر ما يطين به و يقال بالفارسية
كهل ماله و بالفتح الطين و الاجان السياع بالكسر الطين و الطين ايضا قوله و لقايل
ان يقول انه متضمن هذا الايهام مسلم لكن لا لطف بعده المبالغة اليه اذ ليس المقصود التعليق الكثير

فانه

فانه بالكسر يكون سيجا بن التميس و رد فى الخزانات فالحق ان هذه المبالغة باردة و ان
البيت على تضمين النطق معنى الالصاق و المعنى لما الصق السياع بالقدن على طريق
النطق فلا قلب اصلا قوله على انه حال من الضمير فى الظرف لكون الاضافة فيهما لفظية
فلا يتعرف المضاف قوله اقدام و ذو اى مجرب مثل المجرس و المفرس الذى قد جرب
الامور و كان لبست الراء و صف فاعل الا ان الوجب تكلم به بالفتح لان من الابيات
يدل ة البيت لقطرى بن الفجاءة و ما جعلنا لا ير كن واحد الى الاجال يوم نجاء قوله
لقد اراه اللاعاع و رته من على مرة و اما مرجح عصيت ما طارد فردى اكنا و البرى
ادعان بجا قوله ثم الفرقت البيت الركون الميل و الاجال بالجيم قبل الحاء المهملة و
و بالعكس التاء عن الاب و الوعاء الاب و الجى بالكسر الموت و ارانه صيغة التكلم
من الروية و الدرية على وزن العجيبة حلقة تعلم عليها الطعن قال الاصمعى هى مهموزة
عن اسم بمعنى الجانب بقرينة دخول من عليها و فى هذه اشعر الداخل على ان زايدة عند
ابن مالك و لا ابتداء الغاية عند غيره قالوا فاذا قيل فخرت عن يمينه فالمعنى فى جانب
و ذلك محتمل للملاصقة و خلا فها فاذا جئت بمن تعين انه للمقصد ملاصقا للاول
الناجية و هى فى البيت متعلقه بفعل دل عليه الكلام اى اتانى الرمح من جانب اليمين
و لم يتوخى لليسار و الظاهر تعويلا على العلم به بالملاحظة و واو فى قوله ادعان للحال
بمعنى الواو قوله بجعل قرينة على ان لم اجيب بمعنى لم اجز فيه نظر اذ لا يتعين كون
قد اجيب بمعنى و جيت حتى يصلح قرينة لما ذكر بل الظاهر ان يكون بمعنى العيب على ما صرح به
فى الجواب المرضى المنقول عن الامام المرزوقى فى المغنى و قد تلقت من السلف ما اردت
و لم يبالوا بما ارادوا فحذف المفعول قصدا الى التعميم نعم كان الانسب ان
يقف و لم يعف الا انه يكون من جنس الاسناد المجازى حليفهم قوله و الجواب
المرضى ما اشار اليه المرزوقى فى شرح فان قلت يلوح من هذا الكلام ان يكون الجواب
الذى اشار اليه سابقا و الجنث عن مقرع اذ لا يلزم الفصل فيه بين الحال و ذيها
بما السر فى ذلك قلت السر فيه هو انه اذا جعل جذاع البصيرة حالا من الضمير فى لم احب
ادعون ما نبالهم منه انه لم يكن جذع البصيرة بما دعا الاقدام حال كونه مجرا و
ادحين القائه اياه فقط صار لذلك بعد الجراحة و بعد القائه بسبب كونه و جانيكو

الكلام تام اعني الافادة واذا جعل حالا من الضمير في الظرف فيكون الكلام خاليا عن هذا القصور فلذا اختار جواب سالم اذوق كم لا يخفى ما فيه من التعسف لان كون بيوته الخ كان عليها انما يناسب وصفها بالفروح لا بالمداينة وهذا ظاهر والاحسن في الجواب على ما هو الملايم لقواعدهم اقرار جزء واري تجب بالاضافة في كليهما ان يقف وصفا لا قدام بالفروح اشارة الى ان اقدامه ما كان له حال كان يعزاه وصف بيوته بالمداينة اشارة الى ان رايه وبيوته ام حدث له وحصل بعد خربته لا ما كان له قبل تدرب الامور والتمرن عليها قوله اي قول ضابئ بن الحارث البرجمي قال يقال ضبات في الارض ضبا وضبوءا اذا اضبات فيها وقد يرد ان قال هذا التركيب من المناسب انما نقول بدل ما يقف اواي اضبارت بدل اذا او وجه ما ذكر ظاهر لكن انما يتجه اذا لم يقرا ضبات مثلا على صفة الخطاب بل على صيغة المتكلم عامل قوله ومن يك امسى بالمدينة رحله البيت من شرطية حذف جزاءه واقيم يقرّ مقامه اي من يك امسى بالمدينة فليس فاني لا امسى لانه غريب والنويب عازم على الارتحال ويك اصله يكون حذف الواو لاجتماع الساكنين الحاصل من سقوط حركة النون بمن الشرطية وحذف النون ايضا تخفيفا لكثرة استعمال هذه الكلمة وقيل تشبيها بالتنوين وفاعل امسى اما ضمير راجع الى من والجملة الكبيرة اعني رحله بالمدينة حال رحله منه او رحله وبالمدينة متعلق بامسى قوله لامتناع العطف على محل اسم ان قبل مضي الخبر هذا عند البصري لان العامل في المبتدا وخبر المبتدا عندهم هو الابتداء وفي خبر ان ان فلو عطف قبل مضي الخبر على محل اسم ان والمعطوف عليه مرتفع بالابتداء يلزم اجتماع المؤثرين على اثر واحد وهو رفع الخبر واما عند الكوفي فالعامل في خبر ان هو المبتدا الذي كان عاملا قبل دخولها فلا يلزم في العطف المذكور المحذور المذكور قوله اما العطف على محل اسم ان هذا عند بعض النحاة وعند بعضهم ومنهم صاحب الكشاف والمعطوف عليه في مثل هذا محل اسمها المسند اليه فقط الاول بان الاسم هو الذي كان مرفوعا قبل دخول ان ودخولها

ولما اشتغل لفظه بالنصب بقي على كونه مرفوعا كلا محل واستدل الفريق الثاني بان اسمها وحده لو كان مرفوع المحل لكان وحده مبتدا لعدم تجرده عن العوامل اللفظية وفيه نظر لانه باعتبار الرفع مجرد لان ان باعتباره كالعدم كذا في شرح اللب لبعوده كالذي قوله ولا يلزم ارتفاع الخبر بعاملين مختلفين فيه بحث لان المقدر لما عطف على جزان يلزم كونه جزان ضرورة افادة العطف التشريك في حكم الاعراب كما صرح به في بحث الوصل والفصل فيلزم كونه مرتفعا بها والمفروض انه جزء مبتدا اعني على محل اسم ان فالمحذور باق بحاله وغاية ما يقف ان المعطوف على جزان في التصور المذكور معطوف عليه باعتبار محله وهو الرفع ايضا الا ان الرفعين مختلفان بالاعتبار كالنصب في قولك مفردا ونحوها فيكون المعطوف خبر المبتدا لا خبر الان ويؤيده انه لو حمل على هذا يلزم العطف على معمول عاملين مختلفين قوله والمحذوف جزء لا جزان لان قوله لغريب لا يجوز ان يكون خبرا للمبتدا اذ لا يدخل اللام على جزءه الا ان يقف اللام زائدة كما في قوله ان هذان لساحران الا ان الحق ان زيادة اللام في الخبر تختص بالشعر صرح به في مغني اللبيب او في الجليس لحوز شهرة اعني تقدير المبتدا وما يقف الخبر وقيامه هو غريب ويجوز في المعنى داخلة على المبتدا لكن كل منهما خلاف الظاهر خلاصه يتكلف بلا ضرورة قوله وهذا هو الذي قطع به في الاية وجه احد الوجهين المذكورين في ارتفاع فيها وهو ان الخبر المذكور للصابئون وخبر ان محذوف مقدر قبل الصابئون وانما حذف لدلالة خبر الصابئون عليه ورجح هذا على ما قطع به صاحب الكشاف بان فيه تقديما وتأخيرا وهو حذف الخبر وفي ذلك الوجه التقديم في هذا الموضع وبان مذهب سيبويه في قولك زيد عمرو قائم ان الخبر الثاني وخبر الاول محذوف ويمكن ان يعارض الوجه الاول للترجيح بان في تغيير الموضع نكتة شريفة فيرجح اختياره جانب البلاغة قوله مع كونهم من ابين المذكورين ضلالا الصابئون على القراءة بالهمزة وبدونها على الاعلال اي الخارجون من صبا اذا خرج وهم قوم خرجوا من دين اليهودية والنصرانية وعبدوا الملائكة فهم مشركون ولذلك كانوا ابين المذكورين ضلالا وفيها اقوال اخر واعلم ان المراد

بمن آمن في الآية منهم مع منهم الايمان فلا يرد ان المذكور في صدر الآية الذين
آمنوا و لتفسيرهم ان نقدم من آمن منهم لان المراد بما في الصدر المنافقون و
و قيل المراد المذكور في الصدر المؤمن على التحقيق ومن امن وثبت على الايمان
ومات عليه و الخبر المحذوف للصابئون كذلك و المراد بالنسبة حيث بين قوله فايده
تقديم الصابئون من اول الوجه **قوله** وخبر الاول المحذوف مبني على ان التقدير
الموصوف خلاف الظاهر والا يجوز كونه خبر الاول بل لا يحتاج الى حذف الخبر تعلم
الموصوف اى قوم راضي كما صرح به بعضهم في شرح المفتاح في قوله وقيل ما هم و قد تكلف
بعضهم في البيت فزعم ان نحن للمتكلم نفسه وان راض خبره وفيه نظر اذ لا يحفظ
مثل نحن قائم بل يجب في الخبر المطابقة ونحن وانا نحن ونميت ونحن الوارثون
واما قول ان هو والمرءان وبيت نحن ماءه لنا وزمزم والاركان واستر
فمحمول على الحذف والاصل عام وهو في حذف الواو واجراوها بالضم كقوله اذا كاشف
و وامن سوامهم دلاياله ابهم احد حزارا **قوله** وكذا التقدير في البيت اوله وعاسنه
لصابي لوصي ومن وعانها والذي فيما مضى رجلان زماناً بامراة والبيت لابي اخمر
ومنه الارزق بن طرفة البابلي يناز بعوم قشيري نه طوى عند الحاكم فقال القشيري
هو من ابي لعن يغرر عليه الحكم فقال قصيدة منها البيان وبردي ومن حول الطوى
ناسنا وبردي دون حال الطوى رمانه والحال والحال من اسفلها الى اعلاها و قيل معنى البيت
على هذه الرواية زماناً بامر رجع عليه حكم وهو فكانه زماناً نسي قصر البيت
فرجعت رميته عليه والحكمة ويحتمل ان يريد بالطوى ما في القلب من الحقد **قوله**
وخبر لكنت محذوف اعترض عليه ابي اى جب ابيضاح المفصل بان فعيل و فعول
تمعقد فلا حاجة الى اعتبار الحذف وجواب ابا سعيد بان ذلك ليس بمطرد اذ لا يقال
رجال كريم لايعتد بها لان التزام ان كلمة بين الصفة والموصوف لا يستلزم التزامها
في جميع المواضع وكثيران مرجح قول ابي الحاجب ما صرح به ابي هشام في الباب الخامس
من مغني اللبيب من انه لا حذف حيز ثان وقد جاب عنه الا نزاع في منع وصف
الشخصية بفعيل بمعنى عليها وان جاز ذلك في الجمع مطلقا هو لا نزيب لا يبعد هذا التزيب
والوجه الفارق ان الحمل بالوحدة يوصف المفرد بالمفرد ويحمل عليه اى جمع وغيب



ولا يؤول المثنى بالمفرد حتى يجوز ذلك وضعفه ظاهر اذ لا مانع من التاويل بالمثنى فتامل فهو
عنده اى الكلام على حذف جعل باخبر الوالدي و جعل خبر لكان محذوفاً معنى التجنيف
والرايت اى سرت والمشرع المحتاج قوله نجح الامام بالكسر نجح من عطاء اى امتلاء
وارعنة انما هو معن ابن زايده الشيباني لكان من اجواد العرب ولم يقف له اليه سبيلا
وكان يتردد اليه فلم يقف على حقيقته اياحد معن بانه يعطاه لحاجة فليس لامعن سواك
شفيع و القاه في الماء الذي يجري الى داره فلما ابصرها معن واخذها وقراء البيت الذي
عليها استحضر الشاعر واعطاه مائة الف درهم ووضع الخشبة تحت بساط وكان الكل يوم
يخرج الخشبة من تحت البساط ويقراء البيت ويعطيه مائة الف درهم حتى استكمل ان يعطي
اربعمائة الف درهم في اربعة ايام وهرب اليوم الخامس فلما طلبه معن لم يجده فقال لكان حقا ان
اعطيه كل يوم مائة الف درهم حتى لا يبقى في الخزائن شي **قوله** كقولنا كان زيد قائماً وعمرو قاعدة
قال الشريف في حاشية المقيضه ترك المسند من شرح المفتاح في عطف مفردين بجملة على عطف المفردين
جملة اخرى كانه قولك كان زيد قائماً وعمرو قاعدا او قد فلتتامل ميريدان في هذا العطف
اشتباها يحتاج دفعه الى ما فيه لان عطف عمرو على زيد يوهم كونه مسنداً اليه بقال و عطف قاعدا
على قائما يوهم كونه مسنداً الى زيد وتلك الدفعة ان يجوز عطف عمرو مجرد كونه من ارکان کان زيد فی كونهما اسم
لكان و في عطف قاعدا مجرد كونه من اركانها لكان فليس عطف احدهما وحده مقصودا بل
ما قصدنا مع عطف صاحبه لم يتبط احدهما بالا جواز ارتباط الذي بين المعطوف والمعطوف عليه
لو جعل العطف ههنا على تقدير العامل دون الكسي لكان الامر اظهر لذا حققه
في حواشي شرح المفتاح يبقى على بصورة المشكل الى ذكرنا بالمثال المذكور لحيث اذ لو قدر بعد حرف
العطف فيكان عاملة في عمرو البرة وفي قاعد النصب لكن الامر باب عطف الجملة على الجملة وان
لم يقدر يكون من عطف المفرد لكنه لا يكون مثالاً للمسئلة اذ ليس فيه جملتان عطف المفرد ان منه
احدهما على المفردين وان لم يكن المفردات من جملتين **قوله** و قولك زيد منطلق وعمرو ذهب قال
في شرح المفتاح بعد تقدير المسئلة ان يكون من عطف الجملة على الجملة وان يكون من عطف المفردات
ولا يخفى ان التنبيه لا يتاتى على مذهب سيبويه لان العامل في المبتدا الابتداء وفي الخبر
هو المبتدا عنده في يلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين سابع حوله الجواز ز
والقادفاذا فيل للشرط والزمادي انما جواب شرط محذوف في الاذا انها زايدة ولا يرد عليهم

علم جواز حذفها لان جواز الحذف ليس من اللوازم الزوائد اوضحه ابن هشام في مغني اللبيب

قوله في بلى خير فقولا بلى لا فرقا هذا مبني على ما ذهب اليه بعض النحاة من عدم لزوم الظرفية لاذا واما ما عليه الجمهور من ان اذا الظرفية غير متصرفة على الصحيح فهو ظرف للخبر المقدر لا مفعول به **قوله** لا يكون مضافا الا الى الجملة كيلا يلزم اخلاء اذا المضاف اليه في الفصاحة لكنه لا يطرد في نحو خرجت فاذا زيد بالباب هذا الكلام مشعر بان الوجهين الاولين من الاعراب مطردان وهذا يستقيم في المثال المذكور واما اذا صدر بان فيظهر اذ لا يجوز ان يقع اسم في خرجت فاذا ان زيدا بالباب ليمتنع ان يكون الخبر مقدما لان الاسم لا يعمل ما بعدها فيما قبلها ولا يصح تقديره مقدما كما لا يخفى ثم انه قد يعترض على عدم الاطراد الذي ذكره بجواز ان يقع بالباب بدلا من المكان بدل الكل من الكل وفي الباب بان الفصل بين البدل والمبدل منه بالمبتدأ او غيره جائز والمصير الى الاضمار والتقدير خلاف الظاهر هذا وقد يجوز ان يكون بالباب حالا او خبرا بعد خبر واعلم ان ما ذكره المبرد مذهب السيرافي ومن يتابعه وقال الزجاج انها اذا المفاجأة ظرف زمان فعلى هذا يجوز ان يكون اذا في قولهم فاذا زيد خبرا عنه لجثة بتقدير مضاف اي فاذا حصول زيد فان ظرف الزمان لا يكون خبرا عن الجثة **قوله** وانه في السفر اذ مضوا مهلا ردي مستغاث مهلا اي ان فيهم مثلا واعتبارا لمن يجيء وروي ان في كتاب سيبويه ان في السفر ما مضوا مهلا على ان ما مصدرية اي مضيهم وقيل اذ مضوا لا يجوز ان يكون حالا من الضمير في الظرف اي حال مضيهم وقيل منصوب بفعل مقدر محذوف تقديره اعني وقت مضيهم ويجوز ان يكون تعليلا اي فيهم مثلا لانهم مضوا مهلا لا يرجع لم كذلك ان تقول انه ظرف مقدم مهلا اي يجوز تقديم المصدر عليه اذا كان ظرفا وان لم يجوز فهو ظرف لمقدر تقديره المذكور يعني ان في المسافرين بعدا اي انا زمان مضيهم ولو لا ذلك ان نجعل جزءا بعد خبر وجزء وتجانا اي ان ذكر الانتقام **قوله** اي بعدا وقيل المهلة الكثيرة **قوله** لا رجوع لهم عدم الرجوع مستفاد من المهل بقرينة المقام **قوله** ثم تحسين اذ لم يجز قد علم الحث على تقدير وجود القرينة وعدم الجواز بتقدير انتفائها وفيه نظر والظاهر ان كلا للتخيير في النثر لان ما لا حسن فيه في البلغاء لم يجز عندهم **قوله** لانها الى خلاف الا الحافظة من حفظ الطائر بعضه اذا ضم الى الحطب جاء **قوله** تقديره ولو تملكون قبل فيه نوع حمل بين المفسر والمفسر مع حاجة فالصواب ان يقول تقديره لو تملكون الجيب لم يبق على حاله

قوله

قوله

نقدير

تقديره صاحب المفتاح حيث جعل الفعل الثاني مسندا تأكيدا فقال على تقدير لو تملكون الفائدة التأكيد ثم حذف الاول اختصارا واورد بان قوله اذا لمقتضون من الاتيان بهذا اللفظ تفسير المقدر يأباه هذا الجواب اللهم الا ان يكون اول كلامه مبنيا على تقدير السكاكي ولما كان غير مرضي عنده عدل في آخر الكلام الى ما هو مختاره عنده من كون انتم من قبيل اعمال **قوله** فيه دلالة على الاختصاص وان الناس هم المختصون بالشح المبالغ فيه حيث دلت ... قوله بعضهم انتم تملكون في صورة المبتدأ والخبر على قياس انا عرفت انما يفيده اختصاص الملك بالمخاطبين واما اختصاصهم بالشح فلا يفيده الوزن المذكور كما قطعا لا يخفى على المصنف نعم لو اعتبر الشرط في تملكون مقطوعا لا انتم بانه يكون التقدير انتم لو تملكون يظهر الاختصاص بالشح وغاية ما يقال ان المبالغ في الشح واحد على المقصود عليه على القصر فقوله وان الناس هم المختصون بالشح قوله على الاختصاص في صلح صيغة الآية والله اعلم انه لو كان حملك الخزائن مفوضا اليكم لامسكتم خشية الانفاق ولا شك انه يدل على كونهم متناهين في الشح مقصورا عليهم لا يتعدونه الى غيرهم وانه لا يدل على ان الشح البالغ مقصور عليهم اذ لا دلالة في الآية الكريمة على ان غيرهم ليس بهذه المنزلة حتى يفهم ذلك فليتأمل **قوله** ورجح حذف المسند اليه فيه بحث وهو ان الوجوه المذكورة لترجيح حذف المسند اليه على حذف المسند كلها انما تأتي بالنظر الى المسند الخصوصي الذي اجل اذ لو جعل المسند المحذوف حاصل لم يتأت الا الوجه الاول والسادس وقد يرجح حذف المسند بان المسند اليه اقوى ركني الكلام واعظم والاحتياج فوق الاحتياج الى سائر الاجزاء ولانه لكون المسند فانه كالركن الزائد بالنسبة اليه وحذف ما هو كالزائد اولى **قوله** ويعارض بان المسند محط الفائدة فلا يناسب الحذف **قوله** ومحمله على حذف المبتدأ موافق لما اوجب الابتداء المتفق عليه ذكره الفاضل المحشي واما لجنب اللفظ فلان النكرة كلها محكوم به **قوله** والقرينة ههنا هو انه اذا اصاب الانسان مكروه الى قبيل هذا ما يقول بانه كثيرا ما يقول الانسان اذا سئل عن حاله عند اصابة المكروه ما امري صبر جميل واذا احتمل الامران فلا بد ان يعتد لها قرينة **قوله** على وجه يكون المبتدأ معرفة او قيل هذا معارض بان الاصل في الخبر التنكير المحض فحمل الكلام على وجه يكون الخبر نكرة محضة بان يكون المقدر صبر جميل لكلي اولى اللهم الا ان يمنع كون اصل الخبر التنكير المحض **قوله** وليس المعنى على الامر على انه الجميل من الجملة وبعث الشكوى فيه بحث

تملكون

اما اولا فلانه اذا فهم من الكلام ان المعلوم للجليل الجليل الخير الغير الجليل فهم كونه اجمل
من علم الخبر وهو المدعي وبت الشكوى باللطريف الاولى وسلوك طريق البرهان
فنمره من البلاغة فاما ثانيا فلان هذا المحذوف لازم في تقدم المبتدا لان المقصد
من الكلام القيد الزائد سواء كان في الاثبات او النفي والقيد ناظرا الى نفي ما يقابله
فيفهم من قوله الى صبر جميل ان امره ليس بصبر غير جميل وليس المخ على ذلك بل على ان
مراده ليس الجزع وبث الشكوى على انه في الصبر الجميل فما سبق بانه الذي لا شكوى
فيه الى الخلق فيكون معنا معنى قوله صبر جميل اجمل ان الصبر الذي لا شكوى فيه الى الخلق اجمل
ولا شك ان المفهوم منه انه اجمل من الذي فيه الشكوى وهو عين الجزع فالقول بانه لا يفهم
من الكلام المذكور ان الصبر الجميل اجمل من الجزع وبث الشكوى محل الظاهر ثم ان جعل في
صبر جميل صفة لادم لا مخصصه واما ثالثا فلان المفهوم من قوله اجمل من الجزع وجود
الجمال في الجزع لا يجوز عن معنى التفضيل لمكان الا قدر ان بين اللهم الا ان يجعل حالا على
ما فيه من سلب الصدور **قوله** ولنا ادفى الوجود الكفه نكته فان قلت المتبادر فيما اجتمع
النفي والقيد رجوع النفي الى القيد مع ثبوت الاصل فيكون المنفي هو القول بثبوت
الالهة لا القول الا مطلقا فيناف التوحيد قلت بعيد الآية اعني قوله انتهوا خيرا لكم
انما الله اله واحد قرينة واضحة على ان المراد نفي القيد والمقيد معا **قوله** لنوكك ازيد عندك
ام عمرو قال الشارح في شرح المفتاح لقايل ان يقول لم لا يجوز ان يكون ام عمرو في هذا المثال
معطوفا على زيد عطف مفرد على مفرد للمثال في المسند المذكور كانه قال زيد وعمرو من غير الحمل
على تركه المسند فيما ح على الغرض المذكور واجاب الشريف بان الظرف في المثال المذكور مستقل
بضمير لزيد فليس خبرا عن عمرو وكالايح في قولك زيد قائم وعمرو لجلاف قائم فيما ذكره المعترض
من المثال فانه دال على مطلق القيام وليس مما يقتضي ربطا بزيد فقد ومن جوز ذلك فقد
جوز ان يقدر الكلام بكذا ازيد حصل ان اد حصلان في الدار وعمرو فيلزم ان يجوز زيد قائما
وعمرو وحده بين ولما كان صورة الظرف غير متغير لجعل خبرا عن الواحد والمتعدد دار بينهم
الحال على الغرض هذا حاصل ذكره في شرح المفتاح وحواشيه وفيه بحث ظاهر لان عمرا اذا
جعل معطوفا على زيد في قولك ازيد عندك ام عمرو وجعل الظرف هو الخبر لم يجعل الظرف المذكور
خبرا لزيد لخصوصه بل يجعل خبرا الجود الى كل واحد من زيد وعمرو ومن حيث هو واحد لا حد المذكورين

كا

كانه في قولك ازيد عمرو وقائم على ان زيد قائم وعمرو وليس بصحيح لان المعطوف بالواو والكلام
انما هو العطف بام التي هي لاحد الشيئين او الاشياء وقد اشار الى هذا الى دفع هذا
البحث حيث قال ولو قيل ازيد او عمرو في الدار جاز ان يكون في الدار خبرا عنهما تباد لا
احدهما وكذا اذا قدم في الدار واما في توسيط وكلا لا منا وتحت لكن صرح ابن هشام
في مغني اللبيب بالجزم في ازيد في الدار وعمرو ولها معادلة فان قلت لم لا ماذكره في ازيد
قائمان وعمرو وبتقدير زيد وعمرو قائمان قلت ان الكلام منوط في اللفظ وهو ما فيه لا يعول
وكلام شهد لي اذ قوله ليت معز الرجال الى ذلك عمرو الاكرمان **قوله** جعلتان مشتركتان
ليس ليس قوله كما انه احترازا اذا لو لم يوجد الاشتراك كما في قوله اقائم زيد
ام عمرو وامثاله لكان ايضا منقطعا عند جميع مما في النحو الا ابن الحاجب والاندلسي
كما صرح به الفاضل المحشي داخلا الفرض الاشتراك لان المثال لو كانتم ظاهر كلام الشارح
يشير الى ان قولك ام عندك عمرو انما كانت منقطعة لوجود الاختلاف بين الجملتين
بتقديم الخبر في احديهما وتاخيره في الاخرى مع امكان الاتفاق كما اشار اليه الفاضل
المحشي فان ذلك دليل الانقطاع ويتوجه كلام الشارح ان الدليل الذي ذكره يرجح الانقطاع
من حيث هو وعند انتفاء الانقطاع يجوز بناء مسائل **قوله** فام منقطعة لا متصلة للسؤال
عن تعيين بالعلم بثبوته على الابهام وهل بالاستفهام وان يكون احد المستويين في علم المستفهم
يليها والكلام يلي الهمزة والمنقطعة قد يكون بمعنى بل اي للاضراب عن كلام سابق
استفهاما كان او خبرا والاستفهام عن كلام لاحق وقد يكون ام الاضراب المحض سواء دخل
على حرف الاستفهام كقوله ام هل يستوي الظلمات والنور ام لا قال الفراء يقولون هل لك قبلنا
حق ام انت رجل ظالم بريدون بل انت وعند البعض لا يسمى ام ح منقطعة ولا متصلة
ثم ان كون ام منقطعة في صورة الاختلاف بين الجملتين بالاسمية والفعلية حقيقة او بتقديم الخبر
لا اختلاف فيه اذ ليست هي والهمزة داخلتين على المتساويين وهذا كذلك ونص صاحب
الكشاف على ان ام في قوله نعم اذ لا يعبدون ام اتاخر متصل لا يقدم فيما ذكرنا لان المعادلة
ليست الا باعتبار اقامة السبب مقام المسبب لانهم اذا قالوا انت خير كان عندك
سواء او كانت منقطعة كما صرح به سيبويه في الكتاب واما باقي الصور فالاولى ان يكون
منقطعة كما ذكر بقوله لا تكن لعقد له فتدبر **قوله** لان هذا الكلام عند تقدير ثبوت ما وقع

اطلب

ة قيل لا حاجة الى هذا التوجيه لان القرينة هي ذات السؤال وهي متحققة مذكورة في
الآية وان كان وصف السؤال مفردا فساد المتبادر من قول المص سواء تحقق وان كان
ثمة هناك سائل صدر عنه السؤال وتحقق منه الا ان يترك المعبر ان المتبادر والنظر
الى ما يقتضيه المعنى احسن وذلك بان يجعل لحصول السؤال عن لحوق فانه في الكلام والذكر فيه
سواء لحقق وصف سؤالية ام لا لان هذا خلاصة ما ذكره الفاضل المحشي وفيه بحث
لان هذا التوجيه لا يناسب كلام المص فانه جعل بقرينة وقوع الكلام جوابا لسؤال محقق
فاعتبر اتصاف الجواب بالجوابية ويلزمه اعتبار اتصاف السؤال بالسؤالية فالمراد
تحقق السؤال لحقق سؤاليته فالتوجيه هو ما ذكره الشارح على ان الظاهر ان الآية حكاية لما يصدر
عن الكفار عند السؤال الذي هو مصدر الكلام رسالتهم قائلا كذا فالحذف في الآية التي
اوردت بطريقة الحكاية للحذف في المحكي لا لكونه جواب السؤال لكونه جوابا لسؤال بالنظر الى
المحكي فلا بد من تقدير الشرط والجزاء او قلنا ما مل **قوله** ولان القرينة فعلية لان القرينة في المقيقة
جملة خلق السموات والارض لانه المشتمل على المسند فهو الذي يدل على وجوده في الجواب وفي انهم
السؤال قرينة انما هو باعتبار جزئه الذي هو خلق السموات والارض وقد يقع حذف
مسند الفاعل فالحمل عليه اولى **قوله** كقولنا الله خلق يؤدي هذا المعنى قيل بل يؤديه ايضا
قولنا الله خالقها ولا يتأتى الجواب عنه بانه يحمل على جملتين لان اسم الفاعل مع فاعله
ليس بجملة ويمكن ان يقال بعد تسليم ان الجواب عن النظر اوفق لكم الجملة في الاشتمال على الزيادة
على ان القرينة يفيد ترجيح تقدير الفعل على تقدير اسم الفاعل وان الموجز الجواب المذكور
تقدير ترجيح فعل الفاعل على تقدير خبر المبتدأ ان السؤال تعليل لنفي المستفاد من كلمة
الحصر انما يدل على ان تقدير الفعل مقدما اولى لظهور ان السؤال ... ومن ثم قيل الى قوله
ليطابق السؤال قال الفاضل المحشي المطابق حاصل مع على تقدير الحمل على حذف الفعل
والمسند الى الفاعل المذكور لان السؤال ومن خلق وان كان اسمية صورة فهو فعلية
معنى اذ الاصل من قام اقام زيد ام عمرو ام خالد لكن بالاستفهام بالفعل اولى وانما وضع
كلمة من للدلالة على تلك الذوات المفصلة اي لا للاختصار وفيه بحث لا تقرر
في باب الانشاء من المسؤل عنه بالهمزة قائما فلو كان التقدير اقام زيد ان الكل
في الفعل وليس كذلك بل في الفاعل وفيه انه تقدير ازيد قام ام عمرو فالسؤال اسمية لفظا

ومنع

وسيعلم انه منقوض بما اطبقوا عليه من ان ما اذا صنعت اذا جعل جملة الاسمية جاب بالاسمية
البتة وما ذكره في شرح المفتاح من ان الاعتبار المذكور في من قام لا يأتي في ما ذا صنعت
اذا جعلت اسمية وبينه في الحواشي بان الفعل ههنا مسند الى المخاطب فليس فيما اذا صح من الفاعلية
لجلاء فيه من قام وما ذا افاده الجاب عن بوكرها كذا يحل البحث لان ما ذكره في من قام من الاستفهام آد
لا يختص صورة الفاعلية فان قولك من ضربته تقديره اضربت زيدا ام عمرا وبالجملة الفرق بين
ما ذا صنعت على كونه جملة اسمية وما ذا افاده حتى يجاب بالاسمية الا ذريعة الفعلية في الشأن
حكم والا فلا بد من الفرق فتأمل **قوله** والجواب ان حمل الكلام الاول انه جواب عن الجازمة المذكورة
بقوله ومن ثم قيل لا عن النظر او هو اثبات لما عليه جمهور النحاة بدليل كون لا يحتاج النحويه لله
ليس البتة المنظور فيه وهو ظاهر **قوله** وان الواقع عند عدم الحذف جملة فعلية عورض
بانه كما جاء جملة فعلية كذلك جاء جملة اسمية كقوله قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم
اجاب عنه الفاضل المحشي بان فيه ما فاتهم لعدم الفعل منه هو قصد التخصيص وهذا
الجواب انما يتأتى على مذهب صاحب الكشاف ومن يتبعه واما على مذهب السكاكي فلا اذ
لا يقول بوجود التخصيص في امثال الصور المذكورة كما تقدم **قوله** في مرثيه يزيد المرثية
على وزن مجده مصدر رثاه وتشديد الياء خطاء ثم المذكور في شرح المفتاح للعلامة البيت
لحارث بن نهيك والله اعلم قال بعض المشايخ في تحقيق انه لا يلزم البيت من الحذف بالكلية
بان يزيد منادى اي ليبك ما يزيد لفقدك وبكون ضارع هو الفاعل ان كانت الرواية بفتح
بالبناء للفاعل او النائب عن الفاعل ان كانت الرواية بضمها وفيه بحث اذ لا يحتاج مع
فتح الياء من ليبك الى ان يثبت الرواية بضم يزيد في هذه الحال فيكون منادى والمعروف
في بالسكون الفاعل فتح يزيد على انه مفعول فيكون ذلك كليا في رواية الرفع بانباع الفاعل
لا منادى **قوله** اي وهذا الطف بالمعنى وما ذكره الشارح البيت الخير بالسؤال المقدر **قوله**
وانما لم يجعل على تقدير لان الجار والمجرور ان قلت بل قد اعتمد على الموصوف المقدر اي
ضارع فيما تقدير يشترط الاعتماد في تعلق الجارية لا لحذف ايضا قلت انه لا يكفي في عمله
الاعتماد على موصوف مقدر لا يتصور الالتفات لعدم الاعتماد ولتصريح الشارح في شرح الكشاف
بان ذكر الموصوف مع اسم الفاعل يلزم لفظا وتقدير العبارة للذات التي قامت بها المعنى
وهو مخالف لتصريحهم اللهم الا ان يبقى الاعتماد على موصوف مقدر انما يكفي على عمله ادا فهم المقصود

كمافي يا طالعا جبلا ويا راكبا فرسا لانفيها اقتضاء حرف النداء الى افتقاد نفس
الفعل لكن علم نادمة اعتبار مثل هذا المقتضى في موضع محل نظر لبعد البعدي من جهة المعنى
لان مطلق الخصوم ليس سببا للبكاء بل هي لوصف المغلوبية فافهم اى يبكي لاجل اهلاك المنايا
يزيد فيه لبحث وهو انه قد سبق ان ارادة الواحد من الجمع المحلى باللام لا يجوز فكيف يصح قوله
لاجل اهلاك المنايا يزيد ولا يهلك الشخص الواحد الا مرة واحدة والجواب ان المراد بالمنايا
اسباب الموت اطلاقا للاسم بل على السبب ولا يخفى كثرتها قوله وفضله ايجاد الى المقتضى للحذف
بعد بيان المجوز وهو القرينة قوله فعلم ان هناك باكيا في اكثر النسخ وانت خبير
بانه لا يجوز الفاء في جواب لما الا عند ابن مالك اذا كان جملة اسمية والجمهور منعوا
دخول الفاء في جواب لما فالوجه ان الجواب محذوف والتقدير لزم الاجمال فعلم ان
هناك باكيا وعلى هذا قوله فقد اسند مفصل فان قلت فان قلت قوله لكن
مجرد عن المسند اليه يدل على الموضوع غير معين سواء كان معلوما او مجهولا تحصل
تكرر الاسناد في صورة البناء للفاعل ونحو يزيد فلت العبرة كما يفهم من الملخص
والكلام المذكور لا يخفى قوله ويا شتماله على ايهام الجمع بين المتناقضين فان قلت
ذلك الايهام موجود في صورة الحذف لان بناء الفعل للمفعول مشعر بان الاهمال
به لا بالفعل وذكر الفاعل بعده مناف لهذا الغرض قلت ذكر الفاعل في جملة اخرى
انما هو بسبب سؤال ناش من الكلام الاول فالمفهوم من بناء الفعل للمفعول ان ذكر
الفاعل في الجملة الاولى ليس بمقصود وهو الاهتمام به في الجملة الثانية لا يهدم الغرض
المذكور ويوجب عنه ما يتوهم في بناء المفعول ايهام الجمع بين المتناقضين حينئذ في اول
الكلام على عموم الامر واخره على خصوصه فافهم نحو قوله ولئن سألتهم من
خلق السموات والارض فان قلت وقوع الكلام ربما حذف فيه المسند من قوله تعالى
ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فان قلت وقوع الكلام
جوابا للسؤال محقق قرينة على حذف المسند والمخاطب بهذا الكلام ربما حذف فيه
المسند من قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله واضمار الذكر
في احدهما لضعف بل على القرينة وعدم الكفو مع الحي دونها واتحاد المخاطب
مهملا مع له والصواب ان الذكر ههنا لزيادة تقرير المسند مع المخاطب والقرينة

جوابا على سنن المقابلة قوله ومنه قوله تعالى بل فعله كبيرهم وههنا بحث وهو ان ما ذكره
من التعريض يكون سببا لذكر المسند لكون السؤال ههنا اسمية لفظا ومعنى والجواب
فعلية محققة السر عدم الرعاية التطابق المذكور او جوابا فيما اذا صعف امثاله
ويمكن ان يقال ههنا ايهام ان الفعل المذكور المسند عند المتكلم كما مر في وجود تقديم المسند
قوله وحصول التعجب بدون الذكر اى حصول قصد التعجب من التركيب بطريق
كونه فاصلة على معنى ان يستفيد المخاطب ذلك منه لا دفع ما اورده المحقق الا بعد
من ان التعجب يحصل بقيام القرينة فلا حاجة الى الذكر وحاصل الدفع ان مفهوم المسند
كقاومة الكسر مثل اذا كان مقتضيا للتعجب من المسند اليه وهناك قرينة دالة
على المسند فان علم بذكر لم اسناده الى المسند اليه واما قصد التعجب منه فلا دلالة
ذكر مع كونه مستغنى عنه في الظاهر فلا بد من ذكره وحيث كان قصد التعجب من
المسند اليه منوطا بذكره ومراده ان التعجب الحاصل بالذكر مع وجود القرائن اقوى من
التعجب الحاصل بمجرد تحقق القرائن فاذا قصد هذا التعجب فلا بد من ذكره وقد
يقال ما ذكره المصنف على تقدير تسليم وارد على سائر اسباب ذكر المسند لان
جميعها مشروطة بدون القرينة مخصص الاغراض بالقرينة والحق انه غلط فان النحو
بعبارة السائل والسائل اذ وسط الكلام كيف يحصل التعجب مع فهمه من القرائن وكذا
الكلام في غيره فلكونه غير سببي مع عدم افادة تقوي الحكم فيدخل فيه ضابطة الافراد مع
كونه نحو قوله تعالى قل هو الله احد غير سببي ولا يفيد تقوي الحكم فيدخل في ضابطة
الافراد مع كونه جملة واجيب بانه مفرد معنى لكونه عبارة عن المبتدأ ولهذا
لا يحتاج الى العائد كما سبق وان كان جملة صورة وقد اشار اليه الشارح في المختصر
لا جواب كذا حيث قال المراد ان افراد المسند يكون لاجل هذا المعنى ولا يلزم منه
تحقق الافراد في جميع الصور لتحقق هذا المعنى وفيه تامل قوله اذ لو كان سببيا
لا قوله هو جملة قطعا لا يرد عليه نحو زيد قائم ابوه بناء على ان المسند ههنا سببي
مع انه ليس بجملة لما يجيء من انه ليس بموجود من المسند السببي وان كان القياس
يقتضي ذلك وذلك محافظ على الضبط في اقتضائه سببية كونه جملة قوله بالطريق
المخصوص وهو تكرر الاسناد مع وحدة الفعل قوله يستعمل صورة التخصيص اي يستعمل الاحتراز

يعني

والاخبار

تلك الصورة وارجاع الضمير الى ما ليس بمذكور صريحا يقربه المقام ليس ببعيد عن توجيه الكلام
واما قوله مطلق افادة التقوى اعم من عدم قصد التقوى فمعناه على ما نقل من الشارح المحقق
انه اشمل لان فيه نفي القصد الى التقوى ونفي افادة التقوى بدون القصد ايضا
بخلاف عدم قصد التقوى فانه لا يدل على نفي التقوى بدون القصد والاصل ان العموم
ليس بحسب الصدق على الافراد بل من جهة التعلق ولا محالة حيث ما اضيف
النفي الى الامرين والعموم بهذا المعنى يستلزم الخصوص وان كان اخص منه
بحسب الصدق ومع ظهور هذا التوجيه لا وجه لحكم الفاضل المحشي بكونه سهوا
منشؤه ان المعلم قوله واجيب لصاحب المفتاح هذا الجواب ضعيف كما اعترف
به نفسه ولو قيل مراد السكاكي لم يكن التقوى مقصودا مطلقا بل لانه هذا المقام
ولانه عبرة لا ندفع الاعتراض لكنه بعيد والاقرب ان كلام المفتاح محمول على
حذف المضاف اي لم يكن المقصود نوع نفس التركيب فلا محذور اصلا قوله محكوما به
بالثبوت قال الفاضل المحشي هذا اعني قوله بالثبوت بدل اشتمال بكر من الفاعل
الحال والنظام المحكوم به لفظ مركب وقع في الاصطلاح بمعنى المجهول وقوله بالثبوت
بيان طريق المجهولية اعني كونه محكوما به لا بقوله القائل المجهول بطريق الثبوت قوله
فظاهر انه لم يحكم بثبوت منطلق وانطلق لزيد فاني محلف اذا لم يحكم بالثبوت
كيف يكون مسندا سببيا وقد فسر الاسناد بالحكم بثبوت الخ للتقوا وتفهيم عنه قلت
المراد بالثبوت المذكور بالتعريف الاسناد اعم من الثبوت والتحقيقي المعتبر في التعريف
الفعلي المحكي بانتفائه انما هو الثبوت التحقيقي ونفي الخاص لا يدل على نفي العام فلا
محذور قوله ولو اراد ههنا الثبوت بالفعل حصر لا ينقص الى قيد بالفعل لانه
بل لحسنه فلفهم قوله واذا كان الجمع فعليا اذا اجاب الفاضل المحشي بان مع التعريف
مسند يكون لذا الى المجموع المركب من الاب والانطلاق والنسبة الحكمية في زيد ابوه
منطلق ليس مسندا حقيقة بل المسند الحقيقي هو الانطلاق في نفسه نظرا الى الاب مع تقييد
به نظرا الى زيد ولهذا لو قيل زيد الطلق ابوه بزيد منطلق الاب واما جعل الجملة جزءا
فمن المسامحات التي معانيها ورد بان كلام السكاكي في بيان ضابط افراد المسند
وجملته فهو قائل بانه اذا كان في الكلام مسند سببي فمسند ذلك الكلام جملة من الجملة في زيد ابوه منطلق

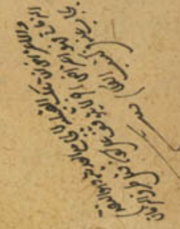
الا ذلك عنده فيصدق عليه تعريف الفعلي مع مجاز فيبطل قاعدة افراد المسند والحاصل ان
ما ذكره المجيب اعتبار بجانب المعنى مع قطع النظر عن الالفاظ وما ذكره الشارح بل جميع
اهل العربية حيث اجمعوا على ان المسند في زيد قائم وامثاله هو الجملة رعاية لجانب
اللفظ مع ان فيه رعاية لجانب المعنى ايضا في الجملة كما هو المناسب للفن حيث يبحث
فيه عن احوال الالفاظ ولا يقطع النظر عن جانب المعنى وغايته ما يلزم لا شراك في ان الجملة
مسند بناء على اللفظ والاصطلاح ولا في انها ليست كذلك بحسب المعنى ولو كان غرض
المجيب اصلاح تعريف السكاكي كان له ان يقول مراده مسند حقيقي لو كذا ليخرج الجملة
ولا يضر كونها مسندا اصطلاحا بناء على الظاهر قوله ثم استدل على ان المسند في زيد منطلق الخ
هذا امر عجيب اذ بعد القول بان المسند هو منطلق بدون ابوه والاستدلال عليه كيف
يحكم بفعلية المسند مع انهم حكم بثبوت منطلق لزيد بالمعنى المعتبر في الفعلي بل لابيه
قوله وهذا خبط لان اللازم مما ذكره اجيب بان حاصل استدلال ذلك الفاضل
هو انهم اتفقوا على ان اسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة فتعين ان الفاعل في هذا الباب
بمنزلة العدم وكان المسند هو اسم الفاعل فقط وبهذا ظهر انطباق دليله على المدعى
وان لفظ زيد منطلق ابوه لا يكون واسطة بين المسند السببي والفعلي بل منحصر في الفعلي
وليس في كسيف يحقق من ان اسم الفاعل مع فاعله انما يكون عندهم جملة لعدم اشتماله
على النسبة الاصلية وهذا لا يقتضي ان يجعل فاعله في حكم العدم وانما ذلك لو لم يعتبر اشتماله على
النسبة اصلا وليس كذلك كما لا يخفى قوله فيقى بجملة عبارة المصنف ودفع لذلك زيد منطلق
ابوه في ضابطة الافراد في عبارة المصنف دون عبارة المفتاح قوله وقال الزاد التقدير
المستقر فيها او حصل يرد عليه بان المسند فعلي سواء قدر الظرف بالفعل او باسم الفاعل
فما معنى التعليل بتقدير الفعل وايضا قد ذكروا ان الفعل ان الجزء اذا كان
فعلا للمبتدأ او مثل زيد قام لم يجز تقديمه والجواب عن الاول انه ليس المراد انه لو قدر
باسم الفاعل لم يكن مسندا فعليا بل لان المعتبر في المسند الفعلي هو الثبوت
الحقيقي واسعافه ولم يكن ظاهر في قولك في الدار زيد اراد تقديره بما يكون ثبوته للمسند اليه
ثبوتا حقيقيا الا انه قدر بما هو المحكي وعن الثاني بان سبب عدم الجواز ان الالتباس
بالفاعل والالتباس ههنا لان الظرف غير معتمد فلا يجوز اعتماده له على المختار

قوله كان المسند في المثالين جملة و لحصل التقوى ان قلت ما مر من عدم افادة زيد قائم للتقوى حاصل في زيد في الدار لعدم التفاوت و للخطاب في التقوى مثل هو في الدار و انت في الدار فلك التفاوت في التقدير حاصل او التقدير حصل و حصلت بالفعل و حصلت بالفع و هذا كاف في الافادة قوله لم يقع التركيب الا مسندا ان جعل مبتدا او يلزم وقوع المبتدا نكرة مع انتفاء الخبر وان جعل خبرا يلزم تقدم الخبر بلا مبتدا اذ ليس المستكن مفرد و اما قال حتى يكون حاله مرفوعا به لانه مذهب الكوفيين الذي يبنى الكلام عليه قوله في جميع ذلك حيط لا يخفى انه هذه الامثلة لا فراد المسند قوله لم يفسره لاشكال و تفسير حيط اراد بالتفسير التفسير المتعارف و هو ذكر مركب تقييدي دل على ماهية المفرد و الا فقد يقال المعول ان قوله نحو زيد ابوه منطلق بتعريف تلك في الحصص قوله و يمكن ان يفسر بان جملة علقت ٥ رد عليه الفاضل المحشي بان هذا التعريف يقتضي ان يعود الا يكون المسند جملة حتى يقتضي ان يعرف اولا كون المسند سببيا حتى يتوصل به معرفة كون المسند جملة فلا طائل تحت هذا التعريف اجاب عنه بعض الافاضل بان الغرض بيان مقتضيات افراد المسند و جملة فيكون المعنى على انه اذا قصد جعل المسند سببيا او قصد تقوى الحكم يؤتى بالمسند جملة و الا فيؤتى به مفردا فذكر الجملة في تفسير المسند السببي الذي قصده حالة مقتضية لايراد المسند جملة لا يؤدي الى محذور اصلا و فيه ان قولك المقتضي لجملية المسند كون المسند جملة علقت على ما هو ماآل المعنى لا يخلو عن سماجة قوله هو ان يكون المسند المفهوم المسند مع المحكوم عليه ان رجع الضمير الى كون المسند سببيا فظاهر وان رجع الى نفي المسند احتيج الى التقدير اي و ان يكون كذا و قوله مع الحكم عليه مبني على ان كل جزء من اجزاء الكلام عمدة كان او فضلة قد حكم عليه ضمنا بما هو فالمسند مثلا حكم عليه بانه ثابت للمسند اليه و المفعول بانه واقع عليه الفعل و اعلم ان بعض الامثلة التي اندرجت تحت التفسير ليس خاليا عن نوع من التكلف مثل زيد مررت و ما بعده او ليس ما بعد الفعل الخ فاعله متعلق بما قبله بسبب ما منه في هذه الامثلة عن مخالطة الجملة مع كون المسند فيها جملة و قد يجاب بالتزام التقوى بناء على ان الضمير مطلقا بطرف الخبر الى المبتدا قوة على ما يجيء و انت تعلم ان كون المسند الى زيد جملة في هذه الصورة لم ينشأ من قصد التقوى حتى اذا لم يقصد كان ايضا مسندا الى زيد و لكن يكون جواب الخ انا عرفت كذا

ذكره الفاضل المحشي في شرح المفتاح قوله او يكون المسند فعلا من قبيل اما الجيب الظاهر لحب الطعم و المال لا يشاول زيد طاب اب ذا المال زيد طاب ابوه و انما جر الى ذلك لان الفرق بين المسندين بجعل احدهما سببيا دون الاخر تحكم و رد بعض الكلم للوقوع بين طيب اب زيد و طيب نفسه و ان كان مستفادا من جهة ابيه فان قلت يفهم من التفسير بين ان المسند في زيد طاب نفسه من المستدرج انه في زيد طاب نفسه فالفرق تحكم لان الذي يسند اليه الفعل في كلا من المثالين نفس زيد في المثال اجيب بان الضمير لاختصار الشيء السابق فلم لا يسند والى ذلك الظاهر و اما النفس فليس من تلك المثابة فتامل قال الفاضل المحشي و انما عرف كل قسم على حدة ٥ و اعترض عليه بانه لو بدل المبني و بالاسناد و قيده بكون مثلا على نحو ما مر في تعريف الفعلي لم يحتج الا الى ذلك التفصيل و الجواب انه كان يرد عليه ما اورده المحشي على تعريف المفسر من يرد عليه انه لو بدل المبني و الاسناد بالاحالة يخرج عنه نحو منطلق ابوه لان الاسناد الا صالح للخبر و الفعل و اما الاشتقاق فالاسناد ما و المبتنع و ايضا يرد على قوله و لو قيد المسند بكونه فعلا يلزم انه لا يحذو في نحو قولك ابوه منطلق لان بيان المقتضي لا حصره في المذكور و لذا انوه في الكتب يريدون في المقتضيات و ينقصون قوله متعلقا بما قبله بسبب ما اعلم ان التعلق قد يكون باضافة شيء الى ضميره كقولك زيد انطلق ابوه و قد يكون باضافة الى ضمير ما اضيف الى ضميره فيدخل نحو زيد اخوه ضرب غلامه لكن يلزم ان يكون ضرب سندا سببيا بالنسبة الى زيد و اخيه قوله فالاول نحو زيد ابوه منطلق اورد عليه ان المسند في مثل زيد اخوه عمرو يشكل جعله سببيا لا اذ لا يصح لتعلق ذلك الى احد بالمبتدا و تعلق انتقاء و اجيب بانه ما دل بمعنى لعود فيتطلب تعليقه زيد اذ كا يعني زيد منطلق للاب و منطلق ابوه يعني زيد الاخ بعمرو او يسمى اخوه بعمرو قوله و لا يخفى انه سهو و الاظهر ان المناسب ٥ قال الفاضل المحشي و ايضا لا احتياج في ضابط افراد المسند الى قيد ثالث يخرج به نحو انطلق ابوه لان المسند هنا ليس فعليا كما حققه و ليس المقصود من نفي التركيب تقوى الحكم فلا بد من اخراجه بقيد اخر و يرد عليه ظاهره ان المسند اذا لم يكن فعليا فقد خرج عن ضابط افراد المسند بقوله فعليا فاي حاجة لا اخراجه الى القيد الاخر و غاية ما يقال في الجواب ان السلب في قوله موضح لا القيد اعني كما هو فيقيد ثبوت الاصل الخ فعلم اعني ان انتفاء الفعلية عن المسند المذكور

انما يتحقق واما على زعم المتوهم فهو في الآية بشرط المسند انتسابه الى الشيء
على وجه البناء لغير تقديم المخبر عليه ما النفي الذي يقابله ما ليس كذلك وهو السلب
مصدره بلا انتساب لا على وجه البناء فيدخل المذكور في ضابط الاختيار الافراد
على زعمه ويحتاج الى قيد آخر بلا كلفة قوله ويمكن ان يقال في قوله هو ان يكون مضافا
محذوفا وهو الزمان بناء على ما ذهب اليه بعض النحاة في مثل اتيتك خفوق
من تقدير الوقت واما على مذهب من يجعل المصدر بمعنى الوقت فلا حذف
وكلا المذهبين مذكور في كتب النحو هذا وقد يقدر لفظ في قوله ان يكون بناء
على كثرة حذف الجار من ان وان قوله فالمعنى ان المسند السببي يكون اذا
كان لما قدر ظرف الزمان المضاف الى ما بعده قدر عاملا ضرورة
وقلب المضارع ماضيا منفيا لم يقل ما اذا يكون بناء على ان الشائع بعد
اذا هو الماضي فالمضارع قليل ثم هذا المعنى على تقدير رجوع الظرف الى المسند وقوله
او وقت ان المسند الخ على تقدير رجوعه الى قوله اذا كان المسند مبنيا سببيا
واعلم ان منشأ استبعاد الشريف هذا التوجيه هو ان اذا ليس بمذكور في الكلام
وان المضارع معه قليل جدا ولهذا لما قدر المحذوف عدل من يكون الى كان فلا يرد
عليه انه اختارنا ويمكن حينئذ هذا التأويل في حد قول السكاكي واما الحالة التي
تقتضي ذكر المسند اليه فهي اذا كان الخبر … كما توهم قوله وهو الزمان الذي قبيل زمان
تكلمك كان كاسناد المحقق لقول لو عزى قبل بعض الكلام لم يرد عليه انه ظرف زمان
فيلزم … الظرفية … النقض او ثبوت زمان آخر للزمان وهذا انما يتم لو لم يكن
قبيل لازم الظرفية وقد ذكر الفاضل الرضي في بحث المفعول فيه ان قبيل وبعد
من الظروف الغير المتصرفة ثم انه يفهم المحذوف عنه في قوله وجوده بعد هذا
الزمان سواء حمل مترتب على الاستقبال او الحال اذ لا وجه هنا للتوجيه الذي
ذكر في قبيل والا كان المناسب له ان يقال يترتب وجوده ويقال الذي
بعد هذا الزمان وينبغي ان يعلم انه لو حمل المترتب على الاستقبال يلزم محذور
آخر لان كون المترتب في الاستقبال يقتضي عدم حصول الزمان المستقبل بعد زمان
التكلم اذ لا وجود للمترتب حال الترتب فيلزم خروج الزمان الذي يحصل عقيب





الحال من ان الزمان كم لا يحقق على المتقابل ثم ان ما ذكره من التقرير وهو اراد
المحذور بالنظر الى قوله وجوده بعد هذا الزمان هو الظاهر واما تقرير الفاضل المحشي
حيث قال وذلك معرب دال على زمان مستقبل فيلزم ان يترتب وجود المستقبل
والمستقبل ويلزم احد المحذورين فيرد عليه ان كون المترتب في المستقبل لا يستلزم
كون المترتب غير حاصل احد المحذورين قال الشارح في شرح المفتاح هذا انما يتوجه
لا بالنظر الى الوقت واللغة على انه يجوز ان يكون هذه الظرفية بطريق استعمال الكل على الجزء
ان كل زمان هو جزء من اجزاء الزمان الذي قبيل زمانك ماض فيندفع التغاير الاعتباري
كاف للظرفية في الجملة قوله والحال هو اجزاء من اواخر الماضي واوائل المستقبل يعني
مقدارا عرفيا لا الوقت بحسب الافعال ولا يتعين له مقدار مخصوص فانه يقال زيد
يأكل ويمشي ويكتب ويقرأ القرآن ويعد كل ذلك حالا ولا شك في اختلاف
مقادير ازمنتها وهذا المذكور على مذهب المتكلمين القائلين بان الزمان موهوم محض
لا وجود له واما عند الحكماء القائلين بان الزمان موجود متصل فالحال عندهم وهو
الآن عرض حال في الزمان … منه فالآن بحسب ظاهر مقالاتهم عرض موجود حال في
زمان موجود ثم ان ما ذكره الشارح من تفسير الحال لا يقتضي اشتراك الزمان والحال
ولا بالنسبة الى امور الماضية الا ان يقال الوقوع في الاجزاء المذكورة ولو في واحدة منها
وقوع في الحال لاطلاق الكل نحو زيد قائم … انه يخالف كلام السلف في تعدادا … خلاف
مقتضى الظاهر ان اسم الفاعل والمفعول حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال اللهم الا
ان يعتبر التغليب بالنسبة الى زمان الحال قوله مع افادة التجدد الذي هو من لوازم
الزمان المراد من التجدد الحصول بعد ان لم يكن ثم افادة التجدد لازم لدخول الزمان
في الفعل اذا لم يقصد به … المحدث بالزمان بل حدوثه فيه فذكر
افادة التجدد لجمع المعاني لا لتقييد الاحتراز كذا في شرح المفتاح للشريف قوله
يقتضي تجدد الكل وحدوثه رد عليه الفاضل المحشي بان هذا انما يدل على تجدد المجموع المركب
من الحدث والزمان وانما المقصود تجدد الحدث المقارن للزمان واجاب عنه
بعض الافاضل بان المدلول عليه هو المقصود لان الكل في الحالة المقتضية يكون المسند
فعلا الا … مقارنا للزمان وفيه انه يريد بالمسند في قوله في التقييد المسند على ما هو المسند حقيقة اعني الحدث

علی ما اشار الیه الفاضل المحشی فی البیان لم یکن التقیید فی محله لان الازمنة جزء مدلول الفعل
لا قیده علی ان جعل الغرض افادة انصرام الزمان علی ما هو المآل بمعزل عن التحقیق کیف
وقول الشارح ای مجرد الوجود وتنظیره بما یتجدد منه ذلک التقوم شیئا فشیئا وتجدد بینه
نظر الحظ فلحظ یدل علی ان المراد افادة تجدد الحدث فتامل قوله او کلما وردت علی کافی
الهمزة التقدیر ان قدر المعطوف علیه انحصر وسنه ولا فکار ان قدر لم یتوارد العامل فی کلما
علی الوجهین قوله شیئا فشیئا اشعر بان التجدد فیما فی المضارع والحق ان خارج عن
مفهوم الفعل وضعا وانما یفهم من خصوصیة الحدث او المقام نعم قد یقصد من المضارع الاستمرار
التجددی بحسب المقام کما سنطلع عن الشرح وبما علم ان تعرض الشارح ببیان المراد من البیت بحسب
افادة المقام والتجدد المطلق هو مدلول الفعل وضعا هو المقصود بالبیان یفهم من حیز
النقض فلا اعتبار قوله ان له علی کل قبیلة فی قتل وانما تعرضوا الیه لانه لا یتم الا اظهار
الا لطیفة لانه الرئیس علی کل شریف القاضی علی کل محل فیتنفس قوله فلا فائدة عدمها الاظهر
ان یقول فلا فائدة مطلق الثبوت حتی لا یکون الکلام خالیا عن افادة المدلول الوضعی
لکلام مع ان فائدة الاهتمام لا یقصد علم التقیید وعدم التجدد بل ما یدل علیهما فتامل قوله
لا بالصفة الدرایة من اثبات الحاجة لطار او انا اذا احتجت یوما دراهما ظللت الی طرف
الجزات سنبقی وفی قوله لکن حجر علیها تکمیل حسن اذ قوله لا بالصفة ربما یوهم انه لا یحصل له
حسن الدراهم فانه الی من حصه العرجیة دفع الشیء بالرفق کما یزجی البقرة ولدیها اشارة الی انه
مستثنی من هذا الحکم فان قلت ظاهر الاستثناء یقتضی الاندراج وذلک یابی بوجود التقیید اعم من
الظاهری والحقیقی فما ذکره الشارح جواب تسلیمی والملائم للکلام المعنی ان یقال لان الاندراج و
الاستثناء فان المتبادر من التقیید کون التقیید فضلة غیر محتاج الیه فی تحصیل اصل الجملة وهو
مفقود فی باب الافعال الناقصة بالنسبة الی اخبارها قلت الظاهر ان مراده بهذا الحکم
تقیید الفعل بنحو المفعول وبالاستثناء عدم الدخول فان الملائم علی هذا ظاهر قوله یقوم الفاعل
علی صفة اطلاق الفاعل علی اسم کان اما علی سبیل التشبیه او تغلیب الفاعل علی ما یسند الیه الفعل المعلوم
الشبیه قوله مصدر ذلک الفعل قال الفاضل المحشی زاد الشارح هذا القید تبعا للغیره ولا حاجة الیه
لان المتبادر من قولک موضع للتقریر ان التقریر تمام الموضوع له فدل علی خروج الصفة المذکورة
وهذا انما هو فی الافعال الناقصة لا التامة لدخول الصفة فی مفهومها وفیه نظر اما اولا فلان الشارح

هذا القید

هذا القید علی التعریف المشهور بل ورد فی تفسیر قید فی التعریف المشهور بیانا لما
هو المراد منه فی الواقع ویمکن ان یجاب عنه بانه لو حمل علی ذلک لزم تفسیر اللفظ بما لا یدل
دلالة علیه وهو غیر مقبول سیما فی التعریفات فلا بد ان یحمل علی الزیادة لنحو الافعال التامة
وهاهنا فلان الالتباس فی قوله تقریر الفاعل علی صفة للفائدة لا اصل للوضع کی زعم المحشی
بل علیها قول الشارح انها اعنی تلک الصفة متصفة بمعنی تلک الافعال فان الصفة المشار
الیه ان یتصف بالکون وهو غیر التقریر وایضا قد اعترف المحشی صریحا بان الکلام لکان
دلالة علی الاستمرار لصار علی الانتقال والتعریف المذکور لا یشمل علی الانتقال ولا علی الاستمرار
فکیف یکون بجردة معنی الافعال الناقصة کیف ولو حمل الکلام علی المتبادر الذی ادعاه التعریف
علی الناقصة من حیث الا اذا الزمان داخل فی مفهومها فلا یکون التقریر تمام الموضوع له وهذا
غرض الشارح من ذکر الوجهین اثبات ان کان مثلا مثبتا بالنظر الی کل واحد من جزئی معناه
ای الزمان علی ما فی الوجه الاول والکون المطلق علی ما فی الثانی ولا وجه لاوجها بالاستثناء
والحکم بالاستثناء عن الثانی کما لا یخفی قوله وهذا معنی قولهم انما یکون ما ذکر معنی هذا القول
اذا حملت اضافة الحکم الی المعنی بیانیة واما اذا لم یحمل کذلک کما یدل علیه قوله فان المعنی
فی فلا لانه الخبر فیما سیف اتصاف جزئیا بمعنا یا لا الحکم معنا ما اللهم الا ان یحمل علی حذف
المضاف ای هو الحکم قوله او علم ارادة ان یطلع السامع فی المراد بالسامع هاهنا المخاطب
بقرینة قوله او غیره من لکی افرق فتامل قوله الحکم ان یکرمنی اکرمه وجه الشرط عند
الکوفیین والاولی الطلاق بنحو انت طالق ان دخلت الدار سواء دخلتها ام لا و دال
علی الجزاء عند البصریة ولیست نیته کالسنتین الاثنا ثبوت الصدارة لحروف الشرط
ولا یلزم المحذور السابق اذ لا حاجة الی الارتباط المعنوی ثم ان بعض النحاة شرطوا
فی الشرط ماضیا اذا تقدم علیه ما هو جزاء فی المعنی واختار بعضهم عدم الاشتراط فهذا المثال
مبنی علیه قوله فالجزاء ان کان جزاء فالجملة جزئیة فیتمل علیه ان الجزاء فی قولک ان قرنک
جزاء من ان الجزاء انشائیة ورد بان حرف الاستفهام داخله فی المعنی علی الجزاء او کما صرح به الرضی
فلیس بخبر قوله فی نفسها للصدق والکذب اشارة بقوله فی نفسها الا ان الاحتمال بحسب ان
یقطع فیه النظر عن خصوصیة المتکلم والجزاء ایضا قوله بناء علی انه فی بحث تقیید المسند الخبری ولا یجوز
ان یکون علی الخط الشارح بناء علی ان یکون معنی قولک ان جاءک زید فاکرمه ای ان جاءک فانت مأمور بالاکرام

ان ذلك التاويل انما يصار اليه عند اعتبار التعليق واما عند عدمه كما هو مذهب السكاكي فلا اذ لا ضرورة داعية اليه **قوله** لان الطلب فرع الجزم لي الانشاء ومحمول على حذف المضاف بقرينة السوق اي الى حكم الانشاء وهو ما يفيد معنى الكلام واحداث معنى فيه بطرق عليه اليه عدم احتمال الصدق والكذب فلا يرد ان نفس الشرط بدون الجزاء ليس كلاما فضلا عن كونه انشاء **قوله** ولهذا لا يتقدم ما فيه جزء عليه لانها عرضت معنى الجملة كالاستفهام واحدث فيه معنى الشرط وقد تقرر في علم النحو ان كل ما يغير معنى الكلام فهو في مرتبة الصدر ليعلم من اول الامر ان الكلام من اي نوع من الانواع **قوله** فيكشف منه بجملة كلام المفتاح على ما عليه اهل الميزان خلط باللاصطلاح حيث قول انه تخليطة في موقع البيان لوجه التعسف **قوله** انها قول جازم موضوع للتصديق والتكذيب اي لتصديق النسبة الحكمية الايجابية وهو معنى الايجاب والتكذيب النسبة الايجابية وهو معنى السلب ولي اصل انه موضوع للايقاع والانتزاع ويحتمل ان يكون المراد يحتمل التصديق والتكذيب فيقرب منه قولهم الخبر ما يحتمل الصدق والكذب **قوله** عدم الجزم بوقوع الشرط واما قولهم ان مات زيد فعل كذا مع ان الموت مجزوم الوقوع فقد وجهه الزمخشري بان وقت الموت لما كان غير معلوم التخصص دخل ان عليها **قوله** او على ضرب من التاويل مثل سوق المعلوم مساق المشكوك لنكتة تقتضيه او لكون المخاطب غير جازم فان ان قد يستعمل في شك المخاطب كما يستعمل في تفصيل الحال الواقع في ذهنه او غير ذلك مما يجيء تفصيله **قوله** واصل اذ الجزم قد قيل المراد بالجزم معناه الحقيقي واما المظنونات فانما يستعمل اذا فيها باعتبار رجحانها **قوله** فليتامل يطلع على الفرق بينهما ان عدم الجزم بلا وقوع الشرط او ان وجود الشرط في اذا الوجود الجزم بوقوعه في المثال حيث قال ام لا **قوله** لكنه وهي مرسل الى المخاطب منزلة الى اهل العدم جزمه على موجب علمه من مراعات حقه انما هو لوقوع الشرط عكس ان يوهم بان يلي على حذف المضاف اي لوقوع معنى الشرط بقرينة المقام **قوله** فاذا جاءتهم الحسنة الاية او سواء من كلام الله تعالى خفيفا لو ضمه استعمال اذا للقطع وان محل في المحتمل والمراد القطع والاحتمال بالنظر الى حال الخلق في نفس وضع الكلام فلا على الشاهد يجوز عليه الشك والتردد والا فالعالم علم الله تعالى ليس الا العلم بوقوع واللاوقوع **قوله** وان تصبهم حسنة ولئن اصابكم فضل من الله تعالى المراد بالحسنة في الاية الاولى الخصب والرخاء لان الاية نزلت في رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لما دخل المدينة انما رابنا وغلبت اسعارنا فرد الله عليهم بقوله قل كل من عند الله والفضل في الاية



الثانية الفتح يدل على ذلك انه وقع في مقابلة قوله فان اصابكم مصيبة اي قتل وهزيمة شهادة ما قبلها من يا ايها الذين امنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات او انفروا جميعا وان منكم لمن ليبطئن وانما استعمل الماضي فيه ولئن اصابكم فضل لان الشرط مع اللام الموطئة يلزم الماضي لفظا لان الجواب لما كان للقسم لوجود الدال عليه اهتماما بمقصود لان لا يكون حرف الشرط عاملا لفظا وايضا الله تعالى ذو الفضل العظيم فتمكن شائبة تحقق للشيء الذي يراد بقوله فضل من الله واما التنكير للتنويع للجواز كما اشار اليه الفاضل المحشي وبهذا يظهر اندفاع بحث الشارح والتيسير حماله في دفعه لا تكلف كما يشير به قوله الله تعالى **قوله** اذ لم يتقدم ذكر الخصب للحقيقها ولا تقدير الياس بنى الان ما قبل الاية ولقد اخذنا ال فرعون بالسنين قرينة لما ذكر فيكون عهدا خارجيا تقديريا كما اشار اليه الفاضل المحشي فما شئت وقد يقع يكفي في العهد كون المعهود مشهورا بينهم مشارا له بحيث لا يلتفت وهم الى الغير كما في قولهم ادخل السوق اذا لم يكن في البلد الا سوق واحد وبهذا الاعتبار جاز الحسن اذ الحسنة هنا ثابت بالنسبة الى الخصب والرخاء وغيرهما هو القتال انما هو بالنسبة الى قوم موسى عليه السلام المخاطبين بالاية وهو المعتبر في العهد الخارجي **قوله** كثرة وقوع والشارح على الطاهر المناسب لقوله بخلاف السيئة لكثرته واشار الى ان يكون كثرة وقوعه معمولا له اي قطع لحصولها كثرة وقوعها والشارح جعلها فان قلت ليس كثرة الوقوع حصولا للقطع فكيف ينصب بحذف اللام قلنا جاز ذلك تبادر من الاشتراك فان كثرة الوقوع تستلزم الاشتراك وهو فاعل ان الفاضل الرضي لم يشترط ذلك **قوله** وبهذا ظهر فساد ما قيل الى ما ذكر من بطلان ارادة العهد على ان مذهب الجمهور ظهر فساد ما ذكر التردي فان قوله حقا ان يشك فيها دليل ظاهر على انه حمل العهد على مذهب الجمهور **قوله** مع الشرة الوليدة غير قطعية الحصول لا يخفى ان مستفادة من ستكرها وان العلة المستفادة من التنكير انما هي قلتها بحسب ذاتها لا حكمها باعتبار وقوعها فان القلة بالمعنى الاول وقد يجامع دوام الوقوع ثم لا يخفى ان العلة بالمعنى المذكور يؤكد الوقوع اذا القلة ان لا يخلو احد عن شيئية ما ففي ايراد الدلالة على عدم قطعية الحصول مزيد دلالة على فضل الله تعالى بكثرته **قوله** واراد العهد على مذهبنا وعلى ان الحسنة المطلقة الكاملة من كلام الشارح اعتبار المعهودية بالنسبة لا قوم موسى عليه السلام كذر منه نظر لان الاعتبار عند السكاكي بالنسبة الى المخاطب والمخاطب ههنا غير قوم موسى عليه السلام وبالجملة لا تم العهد انما يدل على عدم المخاطب بالمعنى وقوم موسى عليه السلام ليسوا المخاطبين فكيف علمهم

بالخبر

سنة العهد وهذا الاعتراض وارد على العلامة ايضا مقابل **قوله** وبهذا ابطل ماذكره الشارح العلامة
بما ذكر ان المقدر ان المراد الحصة المطلقة او بطلان ارادة العهد على مذهب الجمهور وانما
لم يتعرض لبطلان كلام العلامة في سلك البطلان كلام الترمذي مع ان وجه الفساد فيهما واحد
لان كلام العلامة طويل الذي فلو قدم على الشق الثاني من الترديد لنبا عما انتقر
عن الاخر ومنه اختيار لفظ هذا دون ذلك اشارة الى توقفه الى ان الدوانة
مايقتضي التوجيه وحضوره لدى الناظر لكونه محيا بالابطال على توجيه هذا الفاضل
ايضا على انك ان تحمل هذا اشارة لا مجموع ماسبق من رد الشقين الا ان لبطلانه
بهذا انما هو باعتبار الشق الاول والدليل على ان العلامة وكذا الترمذي حمل العهد
على مذهب الجمهور ظاهر لمن تامل في كلامهما **قوله** هذه الوقائع من الحسنات الحاصلة
باعتبار الجزئيات الحصص **قوله** فيكون السوء مدار الكسوبية على انه يحمل على الجنس
لزوم ترك الحمل على المعهود وغيره اذ لا شك انه السوء من تركه على المعهود فقط واما
من حيث فهم يرد عليه ان مراد العلامة هو ان المعهود قد اعتبر فيه كثرة الدور
فيما بينهم وحضوره لديهم فيكون واقعا موجودا بخلاف الجنس اذ ليس فيه ذلك الاعتبار
فلم يدل على الوقوع دلالة المعهود وهو معنى قوله من حيث هو اي مع قطع النظر عن الاعتبار
المذكور لا لان هذا الشارح عن الجنس من حيث هو لا يختص الانواع ولا يختص الافراد ويمكن الجواب
بان معنى كونها معهودة اورد عليه الفاضل المحشي ان الحسنة اذا اريد بها مطلق الخصب
والرخاء لم يمكن ان يكون تعريفها بهذا المعنى تعريف جنس ضرورة كونها من افراد جنس
الحسنة وقد جوزه السكاكي فلا يمكن حمل كلامه على ذلك اجيب بانه يجوز ان يراد
بالحسنة مجردة عن اللام الخصب ابتداء او مجاز القرينة ثم يعتبر دخول اللام عليها وكون
اللام قد دخلت على الخصب ابتداء او مجاز ان يراد تعريف جنسه وان يراد تنزيل
حقيقة المعهود للحاضرة كما هو مذهب السكاكي في العهد فان اريد بها مطلق الخصب
ويكون تعريفها تعريف جنس ورد بان قول الشارح معنى كونها معهودة انها عبارة عن خصب
معين جرى [illegible] حمل العهد على مذهب الجمهور فيجب ان يراد بالحسنة ما ذكره مطلقا حتى
يصح حمل المعرف على العهد للجمهور وقد يتكلف في الجواب عن الايراد بان الاطلاق المذكور
في عبارة الامر من اطلاق الجنس واطلاق النوع فاذا حمل تعريف الجنس على الجنس حمل الحسنة المطلقة على

على اطلاق الجنس فالمراد بالجنس [illegible] ام وما ذكره الشارح من معنى الاطلاق على تقدير ارادة العهد
بقرينة سياق الكلام فلا محذور فليتامل **قوله** ولهذا انكرت ليدل تنكيرها على تقليلها
ان اراد تقليل السيئة باعتبار نفسها بمعنى ان يكون شيئا يسيرا فقيل انه لا يليح قوله ولهذا
نكره في نحره لان ندرة الوقوع لا يلزم باعتبار تنكيرها المفيدة لتقليلها في حد ذاتها وان اراد
تقليلها بحسب الوقوع فنقضه ان التنكير لا يدل عليه اللهم الا ان يحمل على النوع المخصوص
المعين كما اشار اليه فيما سبق **قوله** فاذا مس الناس كما هو في بعض النسخ الانسان
بدل الناس فيه في الاية **قوله** فلننظر الى اللفظ الذي قال الفاضل المحشي هذا احتمال
لا اصل له لاحتمال تنكير المسند اليه من انه لا دلالة اللفظ على التقليل بدليل قوله تعالى لمسكم
فيما اخذتم عذاب عظيم واجيب بان المذكور هنا منقول عن الايضاح وسكت عن اعادة
للمنه الكشاف وما سبق وبان المعنى فيما سبق لفظ المحشي على ترجيح الارادة من من العذاب في قوله تعالى
اني اخاف عذاب من الرحمن لانفس الابناء عن الفعل والاظهر هو الجواب الاول والانبياء
من الطعن اذ الحال مسلا ثبت دلالة نفس هذا اللفظ على الترجيح فليتامل **قوله** فلان الضمير
اللائق الموضع المنكر اي الانسان المعتمد من حيث هو معتمد كما صرح به في شرح للمفتاح
والدليل على ان الضمير راجع لا الى المطلق بل باعتبار ان من مس الشر لجسمه مقطوع به لان جميع
الظاهر ان الامر نحو ذكر حينئذ هذه الاية الانسان عند عاد الجزء وان مس الشر فيؤس قنط
فعذرا ولد لفظا الى ان الضمير هنالك راجع الى مطلق الانسان لم يظهر نكتة في العدول
لا ادانم ان الانسان اذا لوحظ بالانسانية لم يكن مسيس الشر اياه مقطوعا به وانما
ذكر القطع على حفظ امر آخر كما لا يخفى ونأى بجانبه بعدا اي بجانبه اي نفسه لو ذهب بها
عن محلها ومقامها كمراد تعظيما **قوله** كقولك لمن يكذبك ابو الحسن الكاتب في تعريفه انك
صدقت فلانا اذا قلت له صدقت كذوب ولا يخفى انه لا يستلزم جزم القائل بكون فلان
كاذبا حتى يرد على المصنف ان التكذيب تصريح بان المخاطب جازم بلا وقوع الشرط فلا يكون
من مواقع ان على انه قد يقال يجوز ان يكون للتكذيب كناية عن علم التصديق لانه لازم للتكذيب
وتصديق ما كان المتكلم جازما بالوقوع والمخاطب بالا وقوع تعارض الترجيحان فتساقطا
فيبقى التمثيل ولا يخفى انه وجه آخر مغاير لعدم الجزم من المخاطب مع ماقال **قوله** كقولك لمن يؤذي
اباه [illegible] ان يعتبر في الصورة تنزيل المتكلم نفسه منزلة ان كان فعله الايذاء اباه كانه او فعل

وفي هذا الاعتبار من حفظ حال المتكلم كما هو الاخفى ان قوله اي انهملكم فنضرب عنكم الذكر صفحا
اعلم ان همزة الاستفهام اذا كانت في جملة معطوفة بالواو او الفاء او ثم نحو اولم يسيروا افنضرب
عنكم الذكر اثم اذا ما وقع ونظائرها فسيبويه والجمهور على ان الهمزة من الجملة المعطوفة قدمت
على العاطف تنبيها على اصالتها في التصدر واخواتها بناء على العاطف كما هو القياس نحو فاين
تذهبون فانى تؤفكون فهل يهلك الا القوم الفاسقون وخالفهم في ذلك جماعة اولهم الزمخشري فزعموا
ان الهمزة في الصورة المذكورة في موضعها الاصلي والجملة معطوفة على جملة مقدرة بينها وبين العاطف
فقول الشارح انهملكم فنضرب عنكم الذكر اشارة الى هذا المذهب ويؤيده قول الجمهور ان الامر لو كان
كما قال الزمخشري لجاز دخولها في اول الكلام قبل ان يقدر بها ما يصح عطوفا عليه ولم يجز
ذلك في الاستعمال بل لا بد ان يكون مبنيا على كلام متقدم ثم ان الزمخشري قد يقول بما يقوله الجماعة
في موضع فقال في قوله تعالى افامن اهل القرى اذ عطف على افزنا ام يقيه وفي قوله تعالى ائنا لمبعوثون
او اباؤنا الاولون فيمن قرا بفتح الواو ان اباؤنا عطف على الضمير في مبعوثون واكتفى بالفصل
بينهما بهمزة الاستفهام او الا واضح اشارة الى انه لا يجوز كون صفحا مفعولا له فان قلت الضرب
بمعنى الصرف فعل الله تعالى والصفح بمعنى الاعراض فعل هؤلاء فلا يتحد الفاعل فلا يجوز حذف اللام
على المشهور قلت المعنى والله اعلم اعتبارا ما لا اراكم فينطبق على المشهور قوله فيمن قرا
بالكسر واما فيمن قرا بالفتح على حذف اللام فلا يكون مما نحن فيه فان قلت هذا الشرط
فاين جزاؤه قلت الجملة الشرطية وقعت حالا لاستغنى عن الجزاء لتجردها عن معنى الشرط
وقيل ما قبله دليل الجزاء قوله ان المعنى ان في هذا المقام يمكن ان يقف الاسراف واقع
في نفسه ومع ذلك يجب النظر الى الايات العاطفة فرد على حاله في نفسه وحاله بالنظر الى الايات
تجعل في مرتبة الشك والامكان الصرف قوله ومنه قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول
اي ان صح وثبت برهان صحيح وحجة واضحة ان يكون له ولد فانا اول من يعظم ذلك واسبقكم
الى طاعته والانقياد له كما يعظم الرجل ولد الملك لتعظيم ابيه قوله اي يجب ان يكون
للتوبيخ الخ ان المخاطب جميع من لم يؤمن ومنهم غير المرتاب فلا يحسن في التوبيخ ان يعتبر ولا
تغليب المرتاب على غيره قوله لكان الحدث المطلق الذي هو مدلوله كما ان هذا
الدليل لا يجري في غيره كان له دلالة ما صار على الانتقال الذي لا يستفاد من غيره كذلك المثال المخصوص
به كما صرح به الرضي لكن رد بما يدعى انه لا يجري في كان ايضا لانه ما اعتبر الا الانتقال في صار اعتبر الاستمرار

في كان وهو غير مستفاد من خبره قطعا فتأمل قوله ولا تخلص عن هذا الاشكال اي لا
تخلص عن الاشكال الوارد على اعتبار التغليب الا ما ذكر فلا يرد منع الحصر بان ما اشار اليه سابقا
من انه خاص عن الاية بوجه كاف قوله ويكون معنى الكلام يعني يمكن تطبيق ما ذكره المصنف هنا على
على التوجيه المذكور وبخلاف مخلص ما ذكره تغليب من شكوك الارتياب على مقطوعه بل الاولى
تغليب المشكوكين على المتيقنين من اهل القنوت المعاندين ثم تغليب الكل على المنكرين
وكانت من القانتين لظاهر ان المراد بالقانتين جميع اهل القنوت من الذكور والاناث
فغيره بتغليب احد الجنسين على الاخر وبكلمة التغليب ذكر بالفاضل المحشي لا يخفى
بهم عليها السلام بل جميع العامات وفي الاية وجه اخر غير التغليب وهو ان يقدر موصوف عام
للذكور والاناث مذكر اللفظ كالطوائف والفوج قوله لابتداء الغاية فلا يعد التغليب حج
اذ لا دليل على ارادة احدهما قوله لان الموفي بابتها صدقت يعني ان الموفي مدحها بالحسب
لا بالنسب قوله كالعمرين قيل المراد عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز فلا تغليب
فيرد انه قيل بسبك سيرة العمرين ثم قال اعتقد العمران فمن بينهما نص للخلفاء امهات
الاولاد وهذا المراد به عمرو وعمر والقمران للشمس والقمر وعليه قول المتنبي واستقبلت قمر السماء
بوجهها فاريتني القمرين في وقت معا ارادة الشمس وهو وجهها وقمر السماء يعني وجهها
لعفافه وشدة لطافته التعلمت صورة القمر فيه لما استقبله كما ينطبع الصورة
في المراة فرأى انه يرويه وجهها الشمس والقمر في ان واحد وقال التبريزي لجوز انه اراد
او قمرا وقمرا لانه لا يجتمع قمران في ليلة كما لا يجتمع الشمس والقمر انتهى وما ذكرناه ابدع وابلغ
القمر ان في الوصف للشمس والقمر قوله فانه تغليب على المؤنث اي وان كان انقل وجمع
لم القمر انقل في الشمس لحركة وسط قوله ولا يخفى عليك ان الوان وعلى انثا على
الازدواج قوله ولو سلم فلكن مجازا وايضا جاز ان يجعل احدهما سمي باسم الاخر
ادعاء في قول الاكم بمعنى المسمى لحصل مفهوم بينا ولهما باعتباره فيكون معنى الابوين المسمين
بالاب اي في العلم وقدر وبعضهم هذا التاويل في العلم بانه قليل الجدوى فالاولى ان
يقال ان علام لكن ما استعمالها ولكن للاقة معلومة فيها يلفي في تثنيتها وجمعها مجرد الاشتراك
في الاسم لخلاف اسماء الاجناس قوله وجميع باب التغليب من باب المجاز قال في شرح
المفتاح مجازية التغليب والعلاقة فهو انه من اي نوع قيل اراد احدا ما حولها وهنا اشكال وهو ان

مطلقا باب المجاز كما مر به ولا يخفى ان فيه جمعا بين الحقيقة والمجاز لان يف الكل مجاز
اذا اللفظ لم يوضع له لانا نقول فيلزم ان لا يوجد المجاز اصلا لجريان هذه العلة في كل مجاز
ما اشار اليه الفاضل المحشي في حاشيته الكشاف وهو انما يلزم اذا كان كل واحد منهما مرادا
باللفظ وهنا اريد به معنى واحد مركب من المعنى الحقيقي والمجازي ولم يستعمل اللفظ في
واحد منهما بل في المجموع مجازا ولا يلزم الجمع وبيان ذلك ان جميع المعاني الحقيقية والمجازية يجوز
ان لا يكون هناك ارتباط بجعلها معنى واحدا او فالقصد اليه بارادة واحدة في استعمال
الالفاظ **قوله** اولتعودن في ملتنا يمكن ان يقال على تقدير عدم كونه مجازا فلا يكون في الاية
تغليب ولا يابا فوله بعد اذ نجانا الله منها لان النجاة عن الشيء لا تستدعي سابقة الحصول
كما اشار اليه الشارح في شرح المفتاح وقد يقال يجوز ان يكون معتقد الكفار كان منهم بكونه
عن اباطيلهم قبل البعثة فلا تغليب لتعودن بهذا الوجه وهذا مبني على ان اعتبار الجواهر
والمزايا في نكتة الحكم والغلاعبارة في الكلام قابل **قوله** انا وانت فعلنا واما وزيد
ضربنا اعرض على عليه بان يجعل باب التغليب مجازا كما يشبه دون فعلنا وضربنا مجازا في
في هذا الحكم لان هذا المتكلم مع غيره كما هو وصف والجواب انه لما اعتبر اولا زيد
في قولك انا وزيد ضربنا بلفظ الغائب صار النحو عن المتكلم وعن بطريق التكلم
فقولك ضربنا بطريق المجاز ثم لو لم يعتبر اولا بطريق الغيبة بل قد انتدا وضربنا مرادا به
المتكلم مع غيره لم يكن مجازا والعرف كذا وكذا القياس في انا وانت فعلنا **قوله** بجعل
فرادا سا للخطاب وداما فراده الغيبة فلا يحمل على التغليب عزه عليه اذ لم يعهد من كلام
البلغاء تغليب الغائب وان كان الكثر على المخاطب ولا تغليب احدهما على المتكلم خوفا
من المخلقين وعزالم بالنظر الى المقام حيث نسقت الاية لبيان احاطة علمه تعالى بكل شيء ان بعم
لفظ علم من الكثير المميز من الجم بان يجعل في قوله من سواك على الاستعمال المتبادر كما في قوله تعالى ومنهم
ومنهم من على البعير واما على التغليب **قوله** اذ لا معنى لقوله اعبدوه لعلكم تتقون بقوله
اعبدوا اما لفظا فلما ذكره الشارح في شرح الكشاف في رده على تجويز القاضي كونه حالا من ضمير
اعبدوا وربكم راجين ان تنخرطوا في سلك المتقين الفائزين بالهدى من ان قوله الذي
جعل لكم الارض فراشا موصول بربكم صفة له او مدحا منصوبا او مرفوعا فيلزم بمنزلة اعبدوا
ربكم الى لفظ راجين فيه النوعين الرازق فتوسيط لحال من فاعل اعبدوا وربكم في حكم المعمول كالتوسط

بين العطار

بين العصا ولحاءها مع ان فيه تغليبا على الاقرب بالابعد واما معنى فلان البلاغة القرآنية
يقتضي والله اعلم ان يعتبر من الاوراعاية ما هو الزم اهم اعني الثواب لا ما يتفق عليهم
وهو التقوى وان كان مفضيا الى الثواب على ان التقوى عبارة عن الاتيان بجميع المأمورات
والاجتناب عن جميع المنهيات وهو عين العبادة فلو تعلق لعلكم تتقون باعبدوا صار المعنى اعبدوا
لعلكم تعبدون وهو غير صحيح كذا ذكره الاستاذ فالوجه ان يتعلق بخلقكم ويكون لعل استعارة
الارادة اعني بود الطلب فلا يرد ان هذا يستلزم الاتصاف بالتقوى اليه لامتناع تخلف المراد
عن الارادة **قوله** في لفظ لم تغليبان فقيل عليه يلزم اجتماع مجازين في كلمة واحدة وهو ممتنع
اتفاقا والجواب ان اللازم اجتماع جهتي مجاز في لفظ واحد لا ارادة معنيين مجازيين
منه والمحذور هو الثاني دون الاول **قوله** فالخطاب يختص بهم استدل عليه بانه لو
كان الخطاب بالبث والتكثير عاما للانعام ايضا لزم مشاركتها الانسان في نعم البث
والتكثير فلا يناسب الامتنان على الانسان كما لا يخفى وفيه نظر لان مشاركة الانعام الانسان
في نعمة البث والتكثير ثابت في نفس الامر فلو صح ما ذكره لم يناسب اصل الامتنان سواء
جعل الخطاب عاما او خاصا لانه لما كان يكثر الانعام لمنفعة الانسان كما يدل عليه سوق
الاية حيث عطف قوله ومن الانعام على قوله من انفسكم المقيد بقيد متقدم اعني لكم
وتقرر ان القيد المتقدم على المعطوف عليه معتبر في المعطوف كان الامتنان على الانسان
في موقعه ولا تفاوت في ذلك لعموم الخطاب وخصوصه اذ ليس سوق الاية للامتنان
على الكل بل بجعله حالا للخطاب حتى يفوت لمشاركة الانعام اياه في عليه حسن ذلك
الامتنان كما لا يخفى فتامل **قوله** لكم فيهما وفي الكلام الذي بابه الابل والبقر لها
وما يتبع به منها والمراد بها مطلق الشاة اذ المذكور هو الانعام بوصف الاطلاق
قوله انسب مع المقام مما قرروه لانه تعالى بعده الاية والانعام خلقها
لكم فالمناسب بهذه الاية ان يكون قوله تعالى ومن الانعام معطوفا على انفسكم ويكون
الخطاب في يذرؤكم الانسان فقط ويكون التقدير وجعل لكم من الانعام ازواجا فلا يكون
الاية من قبيل التغليب **قوله** متعلق بمقدر على ان يكون ظرفا لغوا لكونه عبارة عن حصول
الشرط كما يجعل الحصر الرابع للمابيع للملل على ما ملاف الظروف وطني الى التعدية والوصفية
بتقدير المتعلق نكرة او معرفة هذا وكانه لم يذكر تعلقه بالامر للزوم الفصل بين الموصوف وصفة

بلا عزوه

وايضا اذا اعتبر الحصول الاستقبالي في التعلق دون المعلق عليه يلزم تعليق الآن بالحال
وهو محال عقلا **قوله** لا يجوز ان تعلق يتعلق امر قبل التعلق فانه تم بامر منه مبتدأ و
ومتعلق لان معناه جعل الشيء متعلقا بغيره فقوله في الاستقبال لا يجوز ان يتعلق
بجزئه الاول اعني الجعل لا بالثاني لكن لا مانع من تعلقه بجزئه الثاني اعني التعلق **قوله**
لانه مفروض الحصول في الاستقبال فيمتنع ثبوته فيه لان معنى الاسمية يدل على التجدد لا
لثبوت وهي التي جزئها فعلية نحو زيد يقوم كما صرح به في اوائل هذا الباب والتعليق
قاصر عن المراد **قوله** لانه موضوع الصدق في الاستقبال فلا يكون لانه فرض الصدق اي التحقق
الاستقبالي لما لا يتصور في الانشاء وللقائل ان يقول ح ويلزم وقوع الصدق في التركيب الغير التام
لان اداة الشرط اخرجته عن كونه كلاما وهو خلاف المذهب ~~عليهم السلام~~ يجب
اللهم الا ان يقال المراد كونه كذلك باعتبار الاصل وما كان عليه كذا افاد
المصادي اي جعلت كلتاهما اداة صلبهما اسمية ظاهرة يقتضي جواز كون الشرط
جملة اسمية وقد تقرر في النحو امتناعه وصرح به في شرح المفتاح فيمكن ان يكون
على ما ذكره الاخفش ووافقه ابن مالك في شرح التسهيل وجواز وقوع الاسمية شرطا
لاذا وان الخ لان ويمكن ان يكون المراد باحديهما هو الجزء بخصوصه **قوله** ما عدا ما كان في
ابلك اليس هو بصيغة الامر على ما جوزه الشارح من جواز كون الجزاء طلبا ما باول واما على
ما اختاره الفاضل المحشي فهو بصيغة المضارع المتكلم واما ما ذكر في شرح المفتاح
من انه على صيغة الامر فليكون طلب الاعتداد باكرام المتكلم معلقا بحصول الاعتداد
المخاطب باكرامه فلا حاجة في الانشائية الواقعة جزاء الا ان يأول بالخبر بينه [illegible]
على ما ذهب اليه السكاكي من كون الجزاء كلاما مستقلا وكون الشرط قيدا له وقوله فيكون
طلب الاعتداد بيان ما هو المفهوم من الجملة الشرطية نظرا الى الظاهر والا فلا تعليق حقيقة
على اصل السكاكي فلا يخالف بين كلامي الشريف كما ظن **قوله** دنا وقيل الجزاء الطلبي
ه وجه ذكر هذا الكلام في هذا الموضع مع ان المناسب ذكره بعد قوله وقد يجب ان
تنبيه على انه ذكر هنا جواز [illegible] لغير الظاهر نكتة [illegible] ومن جعل وقوع الطلبي
جزاء من هذا القبيل وفيه بحث لان ما ذكره هنا مخالف لما ذكره في شرح الكشاف
في سياق تفسير قوله فتلقى ادم من ربه كلمات من ان وقوع الجملة الاستفهامية جزاء الشرط

محل بحث اللهم الا ان يوفق بين الامر والاستفهام **قوله** لا في قول ابا العلا [illegible]
البيت من قصيدة مطلعها سقيا [illegible] اللوى من كفك اليوم اطلال وفي النوم مغنى من خيالك
محلال وبعد البيت المذكور الشرح فان استطلت في الحشر انك زائرا [illegible] الى يوم القيمة
اشتغال قوله فليغنم دال على الجزاء وهو محذوف اي لم يبق خاليا واشتقاقه من نعم الشيء بالفتح
او نعم بالكسر كعلم اي صار لينا والبال القلب اي على اظهار الرغبة في قوله مجاز اعني لازم
اعني اظهار [illegible] وقيل المراد اظهار كون الشيء وحرمة باقية في نفس الامر لا اظهار
الرغبة القائم بالمتكلم **قوله** الاول لانه ان التعليق [illegible] الا اقتضاء بطريق
القطع مسلم لكن لا نسلم ان المبنا [illegible] في اللغة مثل قولك ان ضربت ضربت هو الربط
في جانبي الوجود والعدم **قوله** او لان الآية نزلت حاصله ان التقييد عنها على تحقق الارادة
في هذه الحالة فعلى هذا التوجيه لا يكون الآية من ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل لكن
والمنظور اليه دفع الاشكال عن الاية الكريمة فان قلت قد تقرر في الاصول ان العبرة
لعموم اللفظ لا لخصوص السبب وقد اعتبر في هذا الجواب خصوصه قلت العموم بالنظر الى ما
استفيد من اللفظ مرتبا بانه على حاله ولم يخصص بخصوص السبب وهو الحال المراد فما تقرر
في الاصول لم يثبت عموم المخالف لظهور فائدة اوفق للشرط على ان الشارح [illegible]
يعتبر خصوص السبب فلا يرد عليه السؤال [illegible] **قوله** او للتوبيخ فيلي في سلوك طريق التوبيخ
فايدة ان الالا اي ان من هو اعلى مرتبة عند الله تعالى اعني النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان الاشتراك
محبطا لعمله فما حال غيره [illegible] او لان المشركين حيث لا يجعلون في رتبة المخاطبة وعرض
على الفائدة الاولى بان المشركين لا يعتقدون نبوة محمد صلى الله عليه وسلم فلا يتفرع تلك الفائدة والجواب
ان الفائدة لنا لا للكفار على ان المشركين قائلون بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم من الذين من قبله **قوله** بان
نسبت الفعل لا احد والمراد غيره وذلك بان يكون [illegible] على وجه يفهم منه ما قصدوا
الا نحو نحو جاء زيد مريد ابنه ليس من التعريض في شيء **قوله** فالخطاب لمحمد صلى الله عليه وسلم قيل عليه سوق
الآية يدل على عموم المخاطب له وللذين من قبله والجواب ان الافراد المخاطب باعتبار
كل واحد فيصح ان يكون الخطاب له صلى الله عليه وسلم وكذا ان يقول الموحي الى الذين من قبله بهذا الكلام
لكن بعبارة تليق بهم فكان التقدير ليس انزلت عليك وان اشركتهم والله اعلم **قوله**
والطف انه لا مخ للتوبيخ لم [illegible] منهم الاشراك في الماضي وغيره [illegible] بصيغة المضارع

اي لئن تشترك وجه الرد الى انه لم يصدر منهم الاشتراك بحذف التوبيخ بالوجه المذكور ولا بد
للتعجب ولا طايل تحته **قوله** وان ذكر المضارع لا يفيد التوبيخ لان استفادة التوبيخ من جهة
سبب ان الفعل الواقع في الشرط المذكور بلفظ الماضي الدال على وقوع مدلوله بحسب الوضع
مع القطع بانه لا يقع منهم اسند اليه طلب منهم وناسب ان يكون هو التوبيخ بخلاف
ما اذا ذكر بلفظ المضارع على ما هو الاصل في الشرط كذا ذكره في شرحه للمفتاح فان قلت
ان يدخل عن الشكوك كما سبق والاشتراك الا انه يجزم الا وقوع هذا مع بانها لطلب النكتة
قلت الجزم بوقوع بعض الشرط بهما وان كان الاشتراك بالنسبة الى المؤمنين مشكوك
الوقوع ولعل كذلك لما تحقق من ان التوبيخ ممن يصدر الاشتراك منهم **قوله** من المعاد والضعف
اي عذاب الدنيا اما المعاد ونعوذ واما الضعف واما لما توهم من ان ذلك التوبيخ يحصل من صيغ المضارع
وقد عرفت انه فاسد عند الشارح واما لما ذكره المصنف من ان اللام الموطئة توجب كون الشرط
ماضيا لما تقرر في النحو من ان الجواب لما كان للقسم لتقدم الدال على الاهتمام به فقصد ان لا يكون
حرف الشرط عاملا لفظا فلا يدخل في التوبيخ لكون الشرط ماضيا وهذا ايضا مدفوع
لما ذكر مرارا من انه لا تنافي بين المقتضيات في تعددها على انه فرق المقصد من الاتيان باللام
والتزام المضي في الشرط هو التوبيخ **قوله** على وجه يتعين هذا اشارة الى انه تقرر في تعيين
على وجه لان الوجه الاول يتضمن ترك التصريح والوجه المعين هو نسبة الحكم الى بعض لا ترك التصريح
بنسبته اليه فقط فتامل ويسمى ايضا الاستدراج لاستدراجه الى كذا اي قربه منه على تدريج
قوله اي عنوا ان يرتدعن ذكر اشارة الى ان انما حرف مصدري يجعل ما بعدها
في تاويل المصدر بمنزلة ان الا انها لا ينصب [illegible] لا يثبتونها
فان كيف يقع القول بمصدر بينهما وقد دخلت على ان في قوله تعالى ان بينها وبينه
امدا بعيدا قلت الفعل مقدر تقديره يود لو تثبت ان بينها وبينه **قوله** وثانيهما اذا هو
المذكور في المفتاح يرد عليه انه مخالف لما ذهب اليه الشارح في شرح المفتاح من ان حاصل
كلام المحقق حيث قال هناك بعد تقرير كلام المفتاح وهذا حاصل ما قال في الكشاف ويمكن
ان يقال الحكم بالاتحاد والاختلاف بين الكلامين بالنظر الى التقديرين فانه لو قيل مودة
الكشاف اي الكثرة اي الدالة على ان وزاد ثم كفر المؤمنين سابق على ما سواه من اظهار
العداوة وبسط الايدي وعن هذا استعار [illegible] ومودة ما في المفتاح ان لزوم كفرهم للشرط المذكور

داع

واقع واقوى جعل عنه بلفظ الماضي الدال على التحقق والثبوت لكان الكلامان متغايرين ولو قيل
المراد بالقبلية في تقرير الكشاف القبلية الرتبية يعني ان اللزوم الوادة المذكورة بحيث
لا يلي لزوم الاولين مرتبة ويكون قبلهما كانا متحدين بهذا لكن الاظهر هو التغاير **قوله**
لانهما واقعة اللزوم بالنسبة اليهما فان قيل الاخر يدل على تحقق مدلوله لا على تحقق لزومه لغيره
فكيف يدل اختيار الماضي على تحقق اللزوم وعموم قلنا الماضي اذا وقع جزاء دال على تحقق
مدلوله على تقدير وقوع الشرط وهو معنى تحقق لزومه **قوله** فانه يجوز انتفائهما وعدا
لذي المصادرة اعترض عليه بانه لا يجوز انتفاء شيء منهما قطعا والا لزم الكذب
في خبر الله تعالى اذ ليس الكلام في الخبر المطلق بل في خبر الله تعالى فالملازمتان واقعتا اللزوم
والجواب ان الكلام في ترجيح احد الاحتمالين على الاخر بالنظر الى مقتضى العبارة فلا محذور
قوله فالبعج الكبعاج بالجيم والحاء المهملة حسن القطب **قوله** واما انتفاء
ودادة لغوية جواب عما يقال ان في هذه اللزوم شبهة ايضا لجواز انتفاء الودادة المذكورة
بالاسلام المشركين فلا وجه للعدول الى الاخر **قوله** ليكون المجموع بمجمل الثلث لازما واحدا
لم يعد في المفتاح لاثباته على الكل الجزاء والثلث لازما للشرط الاول بل واسطة اذ لو كان
لزومه بواسطة الاولين وكان لزومه بالشبهة لم يكن الثلث لازما للشرط الا ظاهرا بلا واسطة
اذ لو كان لزومه بواسطة الاولين وكان لزومها بشبهة لم يكن الثلث وامع اللزوم بالنسبة
اليهما واما قوله مجموع الجمل الثالث [illegible] فبالنظر الى ان الجزئين الاخيرين اذا كانا لازمين
كانا [illegible] حاصل مجموع تلك الجمل الى لازم واحد ولا يكون لكل واحد منهما مستقلا و
والحاصل ان محصل كلام المفتاح مبني على اثبات اللزومات المتعددة بالنسبة الى اللزوم الاول
اعني الشرط حتى يتصور كون بعضها اوضح بالنسبة الى بعض وغاية ما توجه كلام المفتاح ان يقال
مراده ان الظفر يلزمه العداوة بلا واسطة لزوما ضعيفا ويلزمه البسط بواسطة العداوة لزوما
ضعيفا ايضا يعني انه غير قطعي عند تحقق الظفر والعداوة ويلزمه العداوة بواسطة مع البسط
لكن لزوما قويا يعني انه قطعي عند تحقق الظفر والعداوة والبسط فليتامل **قوله** وان كان
من الضرب الاول لم يكن تعدد ودادة الكفر بالشرط المقدر فالاخر عن الغاية لانها حاصلة
لبسطوا اليهم ايديهم بسطوا ويمكن ان يجاب بان ترتب الودادة للمصادقة بواسطة الايدي
والالسن اظهر لان بسط الايدي والالسن يحل عن المجازاة والقتال عادة فيودون ارتدادهم

الى دينهم

ليس نفي اتصال والمجازية بهذا القدر يكفي في الخطابيات قوله لا يقال الآية نزلت ه
حاصله انه لا احتياج الى حمل الآية على خلاف الظاهر بل المراد نفي بطلان العداوة والوداده
قوله فرضا في الماضي مع القطع بانتفاء الشرط قوله فرضا نصب على المصدرية
اى حصولا فرضيا او الحالية من الحصول وفي قوله في الماضي للمبالغة المستدرك في مفهوم لفظ الشرط
اعني حصول مضمون الشرط ولا يصح جعله ظرفا للتعليق في مفهوم الجملة لانه حاصل في
الحال ولا يصح جعله ظرفا لحصول مضمون الجزاء لان المقصود تعدد الموقوف عليه
بالماضي فيفهم منه لزوم العموم بعين الجملة دون العكس وقوله مع القطع حال من الشرط
او مصدر له والمراد من الشرط الثاني المعلق به كما في المثال المذكور لا التعليق كما في
الاول ولهذا اتى بالظاهر قوله فيلزم انتفاء الجزاء فيه كتبت وهو انه اشار في اول
الاجوبة من الاعتراض الموارد على قوله نفي ولا تنكر هو امتناع الشيء لامتناع غيره وان اردت تخصيصا
على ان التعليق بالشرط لا يقتضي انتفاء المعلق عند انتفائه ه وبسط فيه بعض
البسط بما يدل على جواز تفرع انتفاء الشرط عليها اللهم الا ان يحمل احد كلاميه على انه
نقل لكلام القوم والاقرب ان يقال الربط وجودا وعدما مما يفيد لو بحسب اللغة
وان لم يعتبر مطلق الشرط فالمراد بالتعليق منها التعليق المخصوص اعني التعليق
بطريق التوقيف قوله مع وضوح فساد كل منهما اما فساد ان المعلق نفس
الجزاء والمعلق عليه امتناع الشرط فلانه يلزم حينئذ ان لا يتحقق الجزاء والمعلق عليه
امتناع الشرط فلانه يلزم ح ان لا يتحقق الجزاء في مثل لا اكرمك مع انه غير متحقق
واما فساد عكسه فلانه يلزم ان لا يتحقق الاكرام فيه على تقدير المجيء وبالجملة الصواب
تعليق الممتنع بالممتنع او تعليق الامتناع ولا يجوز جعل ما مصدرية في الموضعين
ليكون تعليق الامتناع بالامتناع لان ما المصدرية حرف عند الجمهور ومنهم السكاكي
ولم يوجد في كلام العرب ارجاع الضمير الى الحرف وتشبيهه بالكلام وقد ادرج البيهاني فيما
نحن فيه وبسط بقوله من مخاطبك قوله لان تعليق الحكم المراد بالحكم ما يدل
على النسبة وهو هنا التعليق المذكور في عبارة المفتاح والوصف هو الممتنع للاولى علم
بما امتنع قوله وهذا معنى تعليق امتناعه لانا اذا قلنا اكرم العالم مخففة رجوع الكلام
الى علم العالم بحسب اللغة ذاته بسبب علمه فلذا الفلق بالمعهد فيما نحن فيه نفي الامتناع وان

كان بحسب اللغة ذات الممتنع بسبب امتناعه قوله فهذه هي تعلق الامتناع بالامتناع القطع
قيل لم يرد به ان الامتناعين طرفا الشرطية لان الموجب طرفيها الامتناع بل اراد ان لا افادة
التعليق اي الربط جزما بين الامتناعين وهذا صادق على تقدير لزوم القطع بالامتناع
الجزاء لامتناع الشرط والتعليق الشرطي الذي هو مفهوم لو خارج عن اغراض الفاضل المحشي وهذا
وان كان صحيحا اذا المتبادر بيان مفهوم لو عرفا الا ان بعض الشرط اهون من بعض
وانت خبير بان قول المحشي فالاولى اشارة الى احتمال التوجيه قوله والمثال واحد فان
قلت كلام السكاكي على توجيه الشرح يقتضي صحة قولنا ان وجد الجدار وجد البيت ضرورة
ان امتناع وجود البيت مرتبط بامتناع وجود الجدار ولا يصح على تقدير تعليق الثبوت
بالثبوت مع القطع بالانتفاء كما لا يخفى مع وحدة المثال قلت التوقيف في عبارة السكاكي بمعنى الربط
وجودا او عدما على ما حققه فلا صحة عندهم للمثال المذكور قطعا قوله اما الاول
فلان الشرط عندهم الامر ان يكون سببا للجواب انه لا حاجة للشيخ ابن الحاجب
والخالم اعتراضه على الجمهور دعوى انحصار الشرط في السبب بل يكفيه ان الشرط قد يكون
سببا للجزاء وامتناع السبب الاول لا يترتب على علي انتفاء انتفاء المسبب فلا يكون دعوى الكلية
على ما هو المشهور بين الجمهور بحيادته مراد ان الاول سبب في بعض الصور والمنافي
في ظاهر العبارة ليست من دأب المحققين قوله وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم
من غير عكس ه اجاب السيد عبد الحكيم بان ما قاله النحاة في الشرط انما هو بحسب اللغة لا
بحسب حكم العقل فيه حتى يلزم عليهم الاعتراض بان انتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء اللازم
لجواز عمومه فانك اذا قلت ان قام زيد قام عمرو فهو دال بحسب عرف اللغة على انه لم يقم
زيد لم يقم عمرو لان الاصل فيما علق على شيء وان لا يكون معلقا على غيره ولهذا فهم عدم جواز القصر
في السفر عند عدم الخوف من قوله تعالى ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم فهذا اذا
قلت اكرمك فقد دلت على ان المجيء مستلزم للاكرام وعلى ان ه منتف منه ان الاكرام
ايضا منتف ونقض الجواب بقولك مثلا ان كان هذا انسانا كان حيوانا فانه لا يصح ان
يحمل هذا على انه اذا لم يكن انسانا لم يكن حيوانا اللهم الا ان يكون المثال المذكور ونظائره
واردة على قاعدة المعقول غير محتجة بحسب اللغة قوله اي انتفاء مضمون الشرط المنقوض بقولك
لو كان هذا انسانا كان حيوانا بحاله اذ ليس انتفاء الحيوانية في الواقع لانتفاء الانسان بخصوصها

وكذا في صورة كونه علة خاصة يمكن ان يوجد المعلول باخرى نحو لو اضاء الدار لطلعت الشمس ح

وبالجملة هذا لا يتم في صورة كون الشرط ملزوما والجزاء او علة نحو لو اضاء العالم لطلعت
الشمس فان عدم العلة المعينة ليست علة لعدم المعلول اللهم الا ان يشار الى ما اشرنا
اليه من ان امثال هذه المسئلة واردة على قاعدة ارباب المعقول **قوله** ولو دامت
الدولات كانوا كغيرهم البيت من قصيدة مطلعها لفقدان الاسى الحي بجام وان ملك
الغيب الالى زم والجوه الوعد بالنزوم الكاس وامام النعت والبيض والرفاه
سوام قوله كغيرهم خبر كان وقوله رعايا عطف بيان للكاف كذا ذكره صدر الافاضل
ومعنى البيت يحتمل ان يكون لو دامت الدولات الذين عونوا عن طاقة الممدوح لكانوا في
سلك رعيته لكن لا يدوم وانها معتوه بما استاصلهم لا ينتج شيئا على ما تقرر في المنطق
وهاهنا فيه بحث حيث جعل انتفاء دوام الدولات علة لانتفاء كونهم رعيته فعلم ان
ليس المراد بها الاستدلال بانتفاء الاول على انتفاء الثاني **قوله** للدلالة على ان العلم بانتفاء
الثاني علة للعلم بانتفاء الاول سوق الكلام يقتضي ان يقول اوعلى ان العلم بوجود الاول
علة العلم بوجود الثاني لان استثناء نقيض التالي كما ينتج نقيض المقدم كذلك استثناء
عين المقدم ينتج عين التالي وانما لم يتعرض لهذا لان التعرض بعين العلة والمعلول في
صورة الانتفاء فانه المتنازع فيه على ما سبق لكن قد يستعمل على قاعدتهم لا يحمل
الاية على مقتضاه فاهم من حيث هي كذلك بل من حيث انه استعمال مجازي بالنسبة
الى اهل اللغة فال لا محذور في حمل الاية على هذا اذ لا بعد في وقوع الاستعمالات المجازية
بالنسبة الى اهل اللغة في القران وقد يقال تخصيص الثاني بارباب المعقول لكونه اصطلا
حهم مقصورا عليهم لا ينفي كونه مما يعتقد من علماء العربية لا ينافي ورود الاية على وضع اهل
اللغة حقيقة ايضا **قوله** ولم تخايب قول الحجاج حزه واجبة من العلم تستغيم الظاهر
ان كم خبرية ويحتمل الاستفهامية وقوله مقول عايب لاعتماده موصوف الجار عند الامام
المرزوقي وعلى الموصوف المقدر عند الجمهور النحاة وقد سبق تفصيل متعلق بهذا المقام
في اوايل احوال المسند فليتذكر **قوله** في قوله عليه السلام ووقع في عبارة ابن الحاجب في شرح
المفصل ان ذلك في الحديث وظاهر انه عن النبي عليه السلام وقال الفاضل بهاء الدين السبكي
في شرح التلخيص لم ار هذا الكلام في شيء من كتب الحديث لا مرفوعا ولا موقوفا لا عن
النبي عليه السلام ولا عن عمر في شيء من كتب النحو وقال الدياربي سالت عن ذلك بعض حفاظ العصر فاجاب

انه لم



انه لم يجده من ذلك فلم يقف عليه ثم ذكر في الحلية كتاب ابي نعيم الا خطر مرفوعا من طريق عمر بن الخطاب
قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ان سالما شديد الحب الله عز وجل لو كان لا يخاف الله ما عصاه
قوله لان الوصف ممدوح صهيب رضي الله عنه ولان ترتب العصيان على الخوف غير معقول لكن
الا المعقول ترتب العصيان عليه **قوله** ما نفدت كلمات الله اي كلمات الله والحكم والمراد معلوماته
تعالى وهي غير متناهية بالاتفاق كذا ذكره الزمخشري فوجد عند عدم هذا الشرط بالطريق
الاولى فيستعمل لو بتقرير الجواب على كل حال من غير تعرض الا ولوية كما في لو ورد وانما اوردنا
عنه فهو ادامة الى نوف ثبوته بحيث انه مستمرة على التقديرين والمقصود هنا الخفي
الثبوت الثاني واما الاستشهاد في الاول فانه وان كان حاصلا لكنه ليس بمقصود **قوله** وقد يستعمل
لمنع الثاني لوجود الاول لولا ايضا لولا ركبه فان قلت ظاهر ان لولا في قوله عليه السلام لولا ان اشق على امتي
لامرتهم بالسواك عند كل صلوة ليس بهذا المعنى ولا بالمعنى المذكور قبل في قوله لولا علي لهلك
عمر اعني ربط امتناع الثاني بوجود الاول والا لا يكون معناه اذا المنع المشقة والموجود
الامر معنا ما قلت التقدير لولا مخوف ان اشق عليهم لامرتهم امر ايجاب فهو ربط امتناع
الثاني بوجود الاول ومن المشكلات لولا ايضا ما في قوله تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته
لهمت طايفة منهم ان يضلوك وذلك لان القاعدة ان يكون جوابها ممتنعا فيقتضي ان يلى
الهم لوجود الفضل وقد هموا والجواب ان المعنى ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاضلوك
او هموا وانه عبر مطلعا على حقيقة **قوله** وليس كما لما مدخل في لزوم شيء يعني
ان الارتباط بالشرط وان كان له دخل في لزوم الجزاء لكن لا يلزم ان يكون محلا حفظا للنقل
ومقيد الجزاء فال الحكم بلزومه للشرط **قوله** هو نفس الاكرام فيه بحث لان المراد بنفس
الاكرام ان كان الاكرام المطلق لزم ان لا يلزم فوتك لو دخلت الدار لا دخول لم يقدر عاه
في عاده من البين انه ليس كذلك وان كان المراد الاكرام المخصوص فتقديم الكلام لان
الانواع لا تنحصر في نوع مخصوص مرتبط بالجزاء ولا يلزم التكرار لان المراد القايل
الاكرام المخصوص الذي يلزمه الارتباط ولذا عبر عنه بالمرتبط ولا يلزم من التغيير له ارتباط
لان المعين يجوز ان يكون بجهات اخر مثل الكون في اليوم ونحوه فليتامل **قوله**
وزعم ابن الحاجب الخ فوه المذكور من تقدير محمة مبني على عدم اعتبار النفي النظري والا
فالمثبت منفي ضمنا والمنفي مثبت ضمنا قابل **قوله** بخلاف المنفي فانه يفيد العموم فيه بحث

اذ قد يكون الجزاء نفي الكل لا نفي كل فلا يفيد العموم فتدبر **قوله** فيناقض اي
يخ التناقض اذ لو قدر انتفاء عدم العصيان بعومه لكان العصيان ثابتا على تقدير
وقرينة المدح يدل على انه غير ثابت فيناقض المعنى الذي يفهم من القرينة المعنى الاول
الذي فهم من ظاهر جواب لو **قوله** وان لم يعتبر بل الاولى على اطلاقه قد اشرنا الى انه
لا يلزم من عدم اعتبار الارتباط الاطلاق لجواز ان يلاحظ الجهات الاولى الا انه مما فيه
لا يضر لانه يمكن ان يقرر هكذا ان اعتبر الخصوص في النفي وقد نقل مراد ابن الحاجب
ان الارتباط الى حصول قرينة على ان المطلق في المثبت انما يتحقق بتحقق فرد ما فالجملة
هو الجزاء فانتفاء فرد لا ينافي ثبوت فرد واحد واما النفي فالجزاء فيه عدم شيء
او عدم الشيء من حيث انه عدم مضاف لشيء مخصوص في محل مخصوص وزمان مخصوص
لا يتعدد بافراده وهذا الكلام حق لا يرد عليه اعتراض وانت خبير بان القول بالعموم لتعدد
افراد النفي لا محالة لا يسلم فتامل **قوله** فاستحالة ممنوعة اي استحالتها على تقدير وقوع المقدم
واما فرداه الى جاز ان يستلزم فبالنظر الى الاستحالة في نفسه فلا تدافع بينهما **قوله** وهذا
غلط اي لكن ان يجاب ان لفظ هذا اشارة الى السؤال السابق لا الى الجواب فالغلط
السؤال وتقوية الجواب فلا يرد تشنيع الفاضل المحشي وهذا التوجيه وان كان
فيه نوع بعد بالنظر لسياق الكلام لكن التزامه اهون من التفاوت فادة **قوله**
وارد على قاعدة اللغة ويجوز ان يستعمل على طريقة قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا
اشارة الى انه لا حرج عليهم بل هم الشرط كلاما آخر على طريقهم لطف الله لم يعصه اعترض
بان المراد من الاستماع ان كان مطلقا ففيه يشترك الكافر والمؤمن فيلزم ان يكون
من الكافر حرز وان كان استماع اجابة لا يتصور التولي فرضي ولا يمكن من قبيل
لو لم يخف الله لم يعصه اجيب بان المراد استماع حقيقي فيجوز ان يوجد التولي في الجاهل
المذكور المبني على التقليد فقط عنادا او مكابرة وقول يجوز ان يكون التولي
ردا بان انتفاء التولي سببه لا مدخل له في فهم بل المفيد له كون سماعهم سببا للتولي لم
كان المفيد له في قولهم لا جرم انه فلان لو كان به قوة لعبد المسلمين لكن قوله سببا لعبد المسلمين
لا انتفاؤه لا سماعهم وحمل كلام الحكيم نور الله قدسه على معنى لا يكون لنعجز في
مسلمه الذي هو المتبادر لكونه يكون من سطح النظر في لو دخل فيما سبق فالكلام مع وضوح الحجج

المعتذر لابلغ

المعتذر لابلغ الانكار على ما سبق الانكار عليهم لا يليق من له دربة في صناعة البلاغة هذا ما ذكر الفاضل
ويمكن ان يجاب بان بيان كون سبب لا استفادة التولي عدم الاستماع لا دخل
باعتباره دلالة على ان عدم توليهم ليس من صلاحهم بل هو في الدرجة القصوى من الفساد
لانهم بحيث لو سمعوا لتولوا وانما لم يتولوا لعدم سماعهم فليتامل **قوله** يعني لو جعلنا الرسول
ملكا لكان في صورة رجل ولكن فيه انه والله اعلم ان الجنس الى الجنس اميل وان البشر
لا يطيق رؤية الملائكة وذكر الامام في التفسير الكبير من جملة وجوه الحكمة ان النبوة فضل من الله
يختص بها من يشاء سواء كان بشرا او ملكا وفيه بحث ظاهر اذ لا يظهر كونه حكمة
لما ذكره فقد يتوهم بان هذا المحذور الذي قد ذكره سالما انما يتمشى على جعل البشر في صورة
الملائكة حقيقة لا تبديلا منه لا بد من ان دليل على ان النبوة فضل من الله يختص به
من يشاء من عباده سواء كان ملكا لهذا المحذور فانه كان ملكا او بشرا لهذا المحذور
ايضا فانه من الآن ولا يخفى انه ضعيف قد ذكر من جملة وجهها ان طاعة الملائكة قوية فيستحقرون
طاعة البشر وربما لا يعذرونهم في الاقدام على الكفر وفيه ايضا بحث ظاهر لانه انما يتم
اذا تبدل حقيقة الملك بدله بحقيقة البشر ويوهم كونه من انقلاب الحقايق خلاف
ما يفهم من كتب التفسير فان المفهوم منها تبدل صورته بصورة البشر لا حقيقته
بحقيقته فليتامل **قوله** ويجيء ان يجوز الخ لا يخفى على المصنف ان سياق الآية لا يلائم
هذا المعنى فتامل **قوله** لو البسوا اللؤم ولو بالبعض لا يخفى ان الظاهر من قول المصنف فيلزم
عدم الثبوت والمعنى من جعلها لزوم مما استعمالها على قاعدة اللغة وهي انتفاء
جعلها لانه المذكور في المتن وهذه الامثلة التي ذكرها الشارح لا يستقيم فيها الاستعمال على سبيل
الندرة وارادة على استعمال آخر فظاهر انه لا يناسب المقام ولكان الشارح
اشار بايراده الى ان جميع الاستعمالات السابقة في الآخر **قوله** فيما مضى ويقول
وفيما اشار بقوله فيما مضى الى ان ادعى معناها وان المضارع الواقع موقع الماضي
افاد الاستمرار فيما مضى ويقوله وقتا فوقتا الى ان الاستمرار هنا بحسب التجدد لا دوام
الوجود فان الطاعة يوجد في الوقت وقتا فوقتا يحفظ انتفاءها كذلك فيكون المضارع
المنفي كالمثبت فان الاستمرار المستفاد تجددي لا ثبوتي بدليل قوله في كثير من الامر
لا كلف فكيف يستدل به على ان مراده انه كلما عن لهم رأي في امر كان معمولا عليه اللهم الا ان يحمل

استمرار الاطاعة بل الاطاعة في كثير من الامر

ويحمل قوله كالاعراض ة على المبالغة **قوله** ولحذوه وتحصيا بعد وقت فقد يتحقق هذا
الاستمرار ابلغ من الدوام الذي يعطيه الجملة الاسمية لان النفس اذا اعتادت الشيء
النفه ولا يجب مفارقته **قوله** فهذا يخالف ما في المغني من قبل ما ذكره صاحب
المغني من موجب لحب المعنى فلا حرج في مخالفته وذلك لان امتناعهم ليس باستمرار
امتناعه عن اطاعتهم حتى لو لم يستمر بل اطاعهم في بعض امورهم لم يقعوا في العنت
وانما وقوعهم اذا استمر على النفي على ما يشعر به لو كما هو المراد ثم فيمتنع الوقوع
بامتناع الاستمرار وانت خبير بان انتفاء الوقوع لامتناع الاستمرار لا يفيد في استعماله
باستمرار الانتفاء لامتناع ايضا لجواز تعدد الاسباب مع احتمال **قوله** على ابلغ وجه واكده
لانهم ادعوا احداث الايمان مؤكدا فعقبه تأكيد النفي ولو حمل قوله وما هو بمؤمنين
على نفي الاستمرار والثبوت لما كان كذلك لانهم ما ادعوا استمرار الايمان بل حدوثه
قوله وجواب لو محذوف اي رايت امرا فظيعا لا يخفى ان الاولى ان يقدر الجزاء
مستقبلا مناسبا للشرط اي ترى والنكتة التهويل والاستحضار المذكور ان **قوله** لانه كلام
من لا خلاف في اخباره فيريد ان في العدول الى المضارع تنبيها على ان لفظ المستقبل الصادر
عمن لا خلاف في اخباره بمنزلة الماضي المعلوم المحقق معناه وايضا لما كانت تلك الامور
ماضية تاويل المستقبل لحصاره وعلى الى زمان واسة ملوحتها الى المضارع **قوله** وان
جعل الخطاب للنبي عم ولو للتمني فلا استشهاد دعوى انه نفي الاستشهاد اذ جعل
ولا ادخل في ذلك لخصوص المخاطب بل انما نوضح له بيانا لما في الواقع من ان الحق لم المخاطب خاصا
عند جعل لو للتمني لان التمني بهذا الخطاب قطعا لاستحالته من المتكلم كانه قال ليتك ترى
والنبي للرسول عم لما كان التمني له علامة لعلمهم يبتدون لا طمع منهم الغصص فجعل الله تعالى له
تمنى ان ابراهيم على تلك الصفة الوخيمة ليتمنت بهم ثم الحق ان الاية يحتمل الاستشهاد
فاحتمال كون لو للتمني يرفع الاستشهاد **قوله** يدرب المكفوفة بما اذ هب البصرية
الى انها حرف والكوفية والاخفش الى انها اسم فقيل مرفوع محلا بالابتداء ولا خبر له فقيل
لا محل لها من الاعراب اذ لا عامل لها لانها صارت عن النفي والنفي لا يعمل فيه عامل
قوله سادد قول البصريين والقول الاول ما ذكره ابو علي في عز الايقاع اوذكره
بقوله واما جعل ما ذكره لا يخفى ما فيه من التعسف وبين النظم اما الاول فلان فيه تقديرا

بلا

بلا ضرورة داعية اليه واما ثانيا فلفوات حسن ارتباط قوله لو كانوا مسلمين بما قبله كما لا يخفى
قوله ويجوز ان يكون استعارة للتكثير فلم الودادة المستفادة من رب التوجيه
المذكور اولا بالنسبة الى عدم الودادة نظرا الى علة الدهشة عليهم والكثرة في هذا التوجيه
كثرة الودادة في نفسها فلكل وجه ولا تنافي بينهما هذا وفي ابقاء على رب التقليل
بالتوجيه الذي ذكره الشيخ نكتة وهو الايماء الى ان مقتضى العقل ان يحترز الشخص عن كل ما فيه
سوء عاقبة ووبال وان كان نادرا فانه ادعى انه يكفي في مقام الردع عن الكفر والتحريض
على الاسلام ان الكفار يتمنون في القيامة احيانا كونهم مسلمين مطيعين لا دوامه منهمكين
عن لوامه عز وجل حين عاينوا فوائد الاسلام من النعيم المقيم وشاهدوا مضرة الكفر
من الدخول في دركات الجحيم **قوله** كما قال الله تعالى والله اعلم بالحكمة ان التعبير بالمضارع لكونه
المشاهدة اشارة الى ان استقباله بالنسبة الى زمان ارسال الرياح وان كانت ماضية
بالنسبة الى زمان تكلمها على انه راى نظم الحذفي بحث الفصل والوصل الى حيلة الحلة
الحنيفة تعود نحو ولو انهم الاية مبني على ان الجملة الاسمية جواب لو وليس كما ينبغي اما لفظا
فلا طباق محققي النحاة على انه لا يكون الا فعلا ماضيا معنى فقط نحو لو لم يخف الله لم يعصه
او لفظا ايضا نحو واما معنى فلان جزاء المثوبة لا تسعد باعيانهم او نفيانهم ولا تنتفي
بانتفائهما فالحق اذا الجملة لو للتمني ان الجواب محذوف وهو لمثيبوا ثم ان يبتدأ
الجملة الاسمية على انها جواب القسم مقدر **قوله** دلالة على ثبوت المثبت المثوبة والاستواء فيه بحث
لان الاسمية انما يدل على ثبات مدلولها وهو المثوبة جزاء الاعلى ثبات المثوبة وما ذكره انما
يتم لو قيل لمثوبة لهم للدلالة على ثبات المثوبة وقد يتكلف ويقال الاصل في الاية الكريمة
لاثابهم الله مثوبة فالجواب ماضوية بتقدير انه عدل الى مثوبة لهم للدلالة على ثبات المثوبة
لهم واستقرارها على تقدير الايمان والتقوى ثم الى مثوبة من عند الله خير على جعلها الجزاء وترغيبا
لهم سواهم في الايمان مع التقوى فاندفع الاعتراضات الثلاثة **قوله** لانه ظاهر على لعدم التوقف
لما ذكروا ما عدم التوقف للعدول عن الماضي الى المضارع في الجزاء لعله وجه ان لو في كلام البلغاء
او للاكتفاء بالافهام لكنه ما ذكره في جانب الشرط **قوله** واما الجملة الاولى فلا يقع الا فعلية
واما قول المتنبي ولو قلم القيت في شق رأسه من السقم ما غيرت من خط كاتب فقيل
لحن لانه لا يمكن ان يقع ولو القي قلم ورده ابن هشام بان الرفع بتقدير فعل دل عليه المعنى

الثانية

اى ولو حين قلم او دلابس وقد يروى فلما بالنصب فالامر ظاهر اذ التقدير فهمة ولو كانت
فلما بهذا مقال الرضى ان شرط لو جاء اسمية فى الضرورة قال الشيرا ما حلقى لكسر وادعم
ان تقدير الفعل فى مثل قوله تعالى فلو انهم آمنوا اى لو تحقق انهم امنوا الوجهين احدهما
ماذكره الشارح من ان الجزء الاول لا يقع الا فعلية والثانى ان الشرط جملة وان المقتو فيه
مع استعماله جزما فرما وبل المفرد قوله فلا رادة عدم الحصر والعهد فيه يجب تعقيب المسند اليه
لضمير الفصل ان لا قصد للحصر والعهد فى قولك هو البطل المحامى مع وجود تعريف المسند
وتنزله منزلة الكامل الجلى على ما تيسر فالاولى ان يراد بعد ذلك امثاله قوله ولى ما زيد
شيئا هو يلحق بالمعدومات فليس شيئا وحقيرا فضلا عن العظيم قوله يكون مزاجها
عسل وماء المصراع لحسان بن ثابت من قصيدة يمدح بها النبى عليه السلام بسفيان صدره كان سبيئة
من بيت راس ويروى كان سلافة اشتهرت بجودة الخمر بيت انها مولدات فى والسبيئة
بالهمزة الخمر المشتراه للشرب واما الجولة من بلد الى بلد فهو سبى بالياء والاعتر على ما صرح به
الجوهرى وتبعه الشارح فى شرح المفتاح وفى القاموس ان الجوهرى وهم فى ذكره البيت فى الرواية
فى البيت بالهمزة والسلافة والسلاف ما سال عن عصير العنب قبل ان يعصر ويسمى الخمر
سلافة وسلافا وقد يروى البيت برفع المزاج ونصب العسل على ما هو المشهور الاصل
فارتفاع على تقدير خالطها ماء ويروى برفعهن على اضمار الشان واما قول ابن السلان
كان زايدة لحفظ الوزن او لا يزداد بلفظ المضارع بقياس ولا ضرورة يد عوا اليه ههنا
جزم كان قوله بعد البيت المذكور على انيابها او طعم غض من التفاح مصيره اجتباء قوله
يعنى الخمر من حيث تعسل وماء او لبطع تفاح ظاهر كره ا قتباره من النحو لكمال نضجه
ولطافته قوله لانهم يجوزون كون المبتدأ نكرة زعم اشتقاق قد سبق منافيا او انى الباب
الاول فى بحث القلب نقص متعلق بهذا المقال فليتذكر قوله لاستلزام الحكم على الشى
العلم بالمحكوم عليه يستلزم العلم بالمحكوم به فلولم الدليل المذكور لزم كون المسند اليه معرفة
قلت لا ان ذلك المعنى لا يدعى فى هذا الدليل وجوب تعريف المسند اليه بل اصالته
ورجحانه بناء على وجوب العلم به ولكن التعارف بالمعلومة اقرب بملاحظة التنكير فى جانب
المسند ولزوم الحكم الاصليين فى تعليلهما تنبيه ما على زعم ان الدليل المذكور
على اصالة تعريف المسند اليه فى جانب المسند معارض بما هو اقوى منه وهو لزوم التنقيح والفائدة

فى الاخبار بالموفى على زعم فلى ورد دلماذكر قوله الثانى العلم بالحكم من احكام الشىء
قبل الحكم انه يرد العلم بالحكم على ماله الحكم لان علم الذات حكم المسند لا يستلزم الجواز المذكور
يستلزم الحكم على ماله الحكم بالفعل اى بتحققه الا انه اكتفى بالجواز لعلمه فى المقصود يعنى ههنا
اجابات الاول انه لوصح الدليل الثانى لاستلزم وجوب كون الفاعل معرفة ايضا الثانى انه
يستلزم وجوب تعريف المسند نفسه لان الحكم يستلزم العلم بالطرفين على السواء ولا يتاتى الاعتذار
المذكور ههنا كما لا يخفى الثالث انه يستلزم وجوب تعريف المسند اليه وان كان
المسند نكرة الرابع انه لو صح لكفى ان يعرف المحكوم عليه بالمخبر عنه لانه الطريق المجهول مطلقا
لا من الذات ولا من الغير فيندفع قوله على انه قوله جواز الحكم فى الفعل ايضا ممنوع لان قولك
جاء زيد اجيب بان الحكم للحكم على حال الركوب وغيره انما هو الحكم المستفاد من
جاء وهو اسم لا جاء وكذا المنجل فى طاب زيد لا يكون من جهة النفس او اجزاء
انما هو الطيب المستفاد من طاب لا نحو طاب فلا يكون الشيوع فى الحكم الا الكلام
ولا يكون تعليل و ههنا فيه نظر لان التقييد للفعل بالحال وغيره انما هو باعتبار ما فيه
من الحادث فلا يصح تقييده باعتبار جزء معناه كذلك يصح التخصيص بمعنى بعض الشيوع بذلك
الاعتبار فلا فرق بينهما من هذا الوجه فليفهم قوله فقوله بالخ اشارة الى انه لا يخفى ان
مجرد التغاير لا يكفى وفى الافادة بوجوده مع عدمها فى الحيوان الناطق حيوان
بل لا بد من عدم اشتمال المحكوم عليه على المحكوم به وان اريد الاتحاد او لما لزم افادة قولنا
الناطق حيوان ناطق ثم التغاير فى المفهوم شرط الافادة ويشترط للصحة الاتحاد الظاهر فى
الوجود الى المراد فى الذات فلا يرد على قوله ليكون الكلام مفيد النقض بقولك الحجر
حجر لان الافادة بعد الصحة قوله انا ابو النجم وشعرى ما احسن صيدى نيالها عنى وفوادى
سيرى مع العفاريت بالرجى فقوى نقل عن الشارح انه اما بكسر فتح النون ليكون مضارعا
واحسن من الاحساس والعفاريت جمع عفريت وهو الخبيث من الجن والمراد ههنا
الخيالات الفاسدة قوله قوله الى فراشى فان يكون نوالابرالى من حماسة الفرزدق
كنيته الفرزدق والبر بكسر الباء جمع برى مثل رام وكرام او بفتحها على انه مصدر
فى الاصل ولهذا الاثنى ولا يجمع او بضمها على ابدال الفم من الوصل لو صال ورباب
على ماذكره صاحب الكشاف فى سورة الممتحنة ثم لا يخفى انه يجوز ان يجعل البيت من قبيل هو البطل المحامى

ومما لا ينبغي ان يهمل ان الجزاء في هذا البيت محذوف وعلته قايمة مقامه والمعنى فان يكن ابراء من خيانته في زعمكم فقد كذبتم لان من سرقكم هو اليابس قوله والمذكور في بعض الكتب وفيه بحث لانه ان اراد بالمعلومية بطريق من طرق التعريف للمسند بالاضافة يقتضي معلومية المسند بطريق من طرقه وان اراد المعهودية فالحكم المذكور لا يختص بالاضافة بل يعمها والتعريف باللام وبالموصولية قوله لكن قوله بامر معلوم الخ هذا نقل بالمعنى اذ ليس نظم الكلام في هذا الكتاب والايضاح على هذا الاسلوب قوله فلفظ الكتاب ناظر الى اصل الوضع ولفظ الايضاح الى هذا الاستعمال فقد ارتفع بهذا الوجه المخالفة بين الايضاح والتلخيص لكن بقي البحث في المخالفة بين كلامي الايضاح وانه قال اولا واما تعريفه فلافادة اما حكما على امر معلوم له بطريق من طرق التعريف بامر اخر معلوم له كذلك واما لازم حكم بين امرين كذلك ثم قال تفسير هذا انه قد يكون للشي صفتان من صفات التعريف وتغير الكلام الى ان قال كما اذا كان للسامع اخ يسمى زيدا وهو يعرفه بعينه واسمه لكن لا يعرف انه اخوه فتقول زيد اخوك سواء عرف ان له اخا ولم يعرف ان زيدا اخوه او لم يعرف ان له اخا اصلا فقد صرح اولا بمعلومية الامرين مطلقا سواء كان تعريف المسند بالاضافة او بغيرها وحكم اخرا بان المسند اذا كان معرفا بالاضافة لم يجب كونه معلوما للسامع والجمع بين كلامين في الفقهاء وان امكن بما يشار اليه الشارح من ان الاول ناظر الى ما يقتضيه الاضافة بحسب اصل وضعها والثاني الى ما طرأ عليها من الاستعمال لكن يرد عليه انه ذكر الكلام الثاني تفسير الاول فالتفسير لا يطابق المفسر لا لما عرفت من ان المفسر لا يدل على ان الجزء في الصورة المذكورة معلوم له كذلك والتفسير يوهم الخلافة على ان جواب الشارح فلفظ الكتاب ناظر الى اصل الوضع مبني على ان المراد بالعلوم المعهود والمعهودية حاصلة في اصل وضع الاضافة وقد تقرر عندهم ان المضاف الى المعرفة وذي اللام والموصول سواء بسبب في الاقسام فكلامه يشعر بان تمام التقسيم ليس من الموضوعات الاصلية بل من الطارية بحسب الاستعمال وظاهر كلمات القوم لا يساعده فالصواب ان يصار الى ما ذكره الفاضل المحشي في شرح التلخيص من ان حاصله ان المراد ما يعم المعهود وغيره وان للاضافات ميزان يكون المسند في قولك زيد اخوك معلوما للمخاطب بطريق من طرق التعريف وبين ان لا يعرف انه له اخا اصلا فاذكره

صفتان من صفات التعريف الاضافة لا دلالة على ان المعرف معلوم اي صفتان معلومتان بطريق من طرق التعريف لكون الانسان يسمى بزيد وكونه اخا له وكونه مشارا اليه واضرابها قوله وايهما كان اراد ساير نكتة انما جعلها دون الاستعمال اهتماما والا فان بسبب تقديم احدهما المستفادة من قوله فايهما كان بحيث يعرف السامع ويعتقد بحال لسبب او الا فاذا عرف انه له لا يعرف على التعيين الى قوله ولا يقع زيد اخوك علم زيد اخوك ليس بمجرد ان السامع عارف بان له اخا وان لم يعرفه على التعيين فيجب ان يقدم اللفظ الدال عليه كيف وقد صرح في الايضاح انه يقال سواء عرف ان له اخا كما نقله الفاضل المحشي بل لان مراد المصنف في هذا التصوير تعيين الاخ عند السامع وهذا مقتضى موضوعية ذلك ومحمولية بانه التعيين كزيد كان مراده في زيد اخوك ان يعرف ان زيدا اخوه وهذا يقتضي حمل اخوك على زيد واي صل ان السامع اذا عرف ان له اخا يجوز تقديم اخوك وتاخيره بحسب الاعتبار من وبهذا التقرير يسقط ما يفهم من قول المصنف في الايضاح سواء عرف ان له اخا انه قال زيد اخوك في صورة معرفة السامع ان له اخا انه يقف وان عرف انه له اخا في الجملة وان اردت بعينه قلت اخوك زيد وهل هذا الا تناقض

قوله ولهذا قيل في بيت السقط اي صحراء قيس اختلاف من باب القلب وقيل الوقوف مبتدأ قدم عليه لكن العرف اعني داعي قرينة المقام قوله محل نظر لان قوله ادلا اذا ملكك ان انسانا من اهل بلدك تائب يدل على انه عرف ان انسانا تاب ولا بد ان يتقدم اللفظ الدال عليه ويقول التائب زيد على ما يقتضيه القاعدة السابقة المقررة اخوك زيد والجواب عن طرف الزمخشري ان في تقييده الانسان بكونه من اهل بلدك اشارة لا عرضا ان في ذلك الاثار ممن يعرفهم بالتشخيص واعيانهم واحوالهم فقد استوى المسند والمسند اليه في المثال المذكور اعني زيد التائب في المعلومية بطريق يون طريق التعريف وليس مقصود المنجز الا العلم بالانتساب وذلك ان سال ان تخص من تلك الاشخاص من نعت له بهذه التوبة المعهودة وان سال ان التائب المعهود هل هو زيد او عمرو فح اعتبر في السوال المذكور اعني من هو مبتدأ والخبر الراجع الى التائب اعني هو خبرا له على ما هو المشهور وهو مذهب وجعل المجوب زيد التائب لسلام المعهود الذي هو ايراد الخ

النوازنو واوليسلم المتخول قوله على طريف ابن الرجل كل الرجل قيل حق اعتباره ان يقول كل رجل اذا قدر ان الكلم كل اذا دخلت على المعرف باللام لكن الا صلح حاطه الا في او كما يقول كل الرمان ماكول والمراد هنا الافراد اي كل فرد من افراد الرجال واما اللام لتعيين الكلية فلا حاجة لله الجمع بينهما والجواب انا كلية هذا الحكم كيف وقد قال علت كلمة كل الطعام كان حلاني الرجل فالمراد الجزئيات لا الا في اه وقد قال كل الطلاق واقع الا الطلاق المعتوه ثم اذا دخلت كل ما فيه الالف واللام واريد الحكم على كل فرد فهل يبقى حرف التعريف بعده العموم وكل تاكيد له او انما البيان للحكم حتى يكون تاسيسا كل الامرين محتمل بقي هنا ابحاث الاول انه على تقدير امتناع القصر على الايجاز لم يلزم ان يقع الكاتب الحيوان لا نستلزم ان يكون كل حيوان كاتبا الثاني ان ما ذكره في بيان اللام لو تم لدل على وجوب الحصر في كل معرف بلام الجنس مع ان قوله والثانية قد يفيد في بيته الحكم الثالث انهم صرحوا بان المصادر موضوعة للماهيات من حيث هي ولذا لا يثنى ولا يجمع خصوصا مثل رجعى وبشرى وذكرا ونظا يرها فينبغي ان يفيد حملها على موضوعات حصرها ولم يقل به احد ذلك ان يجعل وجه النظر هذه الوجوه الرابع ان ما ذكره الشريف من المجاز في صورة كونه منكرا كزيد انسان لو كان ما صدق عليه الفرد وكان عين زيد لم يكن حملا حقيقيا ليس بشيء لان تغاير الموضوع والمحمول كان في حقيقة الحمل عند اصحاب الفن تامل قوله واما اخا اخا واما انشاد المخاض لحامل من النوق ولا واحد لها من لفظها والفا رباللبن جمع عشر آه وهي الناقة التي اتت عليها الفحل عشرة اشهر ويزول عنها اسم المخاض ثم لا يزال ذلك اسمها حتى تضع وما بعدما تضع ايضا قوله ليس معناه انك الكامل في المحبوبية والوقت من القبيل ان في الاول ادعاء قصر صفة المحبوبية على المخاطب قصرا حقيقيا او ادعائيا وفي الثانية قصر صفة المحبة على فرد كل منهما وهو المحبة المتكلم قصرا حقيقيا او ادعائيا ايضا لا يقال ليس في الاول قصر جنس المحبة على المخاطب حيث صرح بان المعنى الاول انك الكامل في المحبوبية وليس فيه قصر المحبوبية المطلقة لانا نقول هذا الذي صرح به مآل المعنى في قصر الجنس ادعاء كما اشار اليه فيما سبق بقوله او مبالغة لكمال فيه هذا ثم لا يخفى ان المثال المذكور يمكن ان يجعل من قبيل ولدك العبد يعني ان التصاحب بالمحبوبية امر ظاهر لا شك فيه كما في قولنا انت المطلق للاحتمال الا ان هذا المثال من قبيل انت النبي لكن الشايع في الاستعمال والمعتبر عندهم هو ما ذكره الشيخ



قوله اذا قبح البكاء على قتيل رايت الا بالمحران ابكيت نفقد الحكم الدهر طوبك لكنك كنت اعلمنا مقولات وكنت احق من اعداد الولاة وفقت كنت بالخليل وانت حي ممنع والرزق الخطيب الجليل اذا قبح البيت قوله لان القصر وعدم التقابل الملحوظ تقابل العدم والملكة وعدم القصر عما من شانه ذلك فلا يرد ان فيما ذكره ارتفاع النقيضين واعترض عليه الشريف بانه مع هذا التكلف مستدرك في البيان قطعا ويمكن ان يجاب بان فيه لحفظ اعتبار العموم لانه اذا وجب فيما شانه ان تقصر كان وجوبه فيما قصر بالفعل اولى فيه بحث وهو ان المعهود يجوز ان يكون كليا كما اذا قلت الحيوان ناطق فان اللام فيه للعهد والمعهود بعض من مطلق الحيوان وهو المدرك للكليات نعم فيه شائبة الجنسية لكن لانه لام العهد عند ارباب الفن فيما يمكن القصر في مثل هذا الحيوان وذكر بان المعنى الشخص الذي له العهد صاحب الاسم قبل المنطلق بهذا المعنى صار كالاسم في دلالته على الشخص والذات وزيد بالمعنى المذكور صار كالصفة في الدلالة على معنى قائم بالغير فالمبتدا والخبر اذن زيد ولكونه جزا اسطلقا بالعنف ان الا لبراعة لفظه وانما المجهول عنده اتصافه بكونه صاحب اسم زيد فيه بحث اذ قد يعلم الاتصاف بكونه صاحب هذا الاسم فلا يحتاج الى هذا التاويل ان قلت المراد اتصاف المنطلق قلت فقد لا يعلم من المنطلق المفهوم بان يسمع ان شخصا من اهل بلده انطلق فاشتبه عليه انه اي من الاعيان فليتامل قوله لان الاتحاد الحقيقي لا يكون محمولا فيه بحث لان الحمل في عرف ما يكون المحمول فيه عمرا عدمنا تفسيرا للحمل باتحاد المتغايرين ههنا بحسب الوجود لا ان يحمل يصدق هذا الموصوف ينبغي ان يعم ولا شك ان التغاير والاتحاد من الجانبين فكلا من زيد ناطق فليعم الناطق زيد بلا تاويل الاهم الا ان يقال ما ذكره خاصة اضافية للحمل فهو تفسير بالاعم لا المساوي فان قلت لا شك ان المراد بالناطق انه لكونه موضوعا فيمكن حمل زيد عليه بلا تاويل بحمل الشيء على نفسه وهو ليس بمعتبر قلت لم لا يكفي التغاير باعتبار الوصف العنواني على ان عدم الصحة بعدم الافادة والاشتا وليس نابيا في نفسه فلا يكون نابيا لجزء فيه بحث اما اولا فلان مدلول الكلام المطلق وهو الثابت في نفسه لان المطلوب الذي هو ليس حاصلا معه واما ثانيا فلان الاخبار الواردة على المستحيل غير ثابت اتفاقا على ما ينافي اتصاف الخبر بها ويمكن نفي المراد بعدم ثبوت الاسناد في نفسه انه قطع النظر عن اللفظ ليس ثابت لانه الي ادعى بلفظ يقارنه في الوجود ولا يلزم نحو ثبوته للمبتدا لانه يقتضي الثبوت قبل الاخبار فليتامل لا ما يحتمل الصدق والكذب

قوله قاسم

للاتفاق على ان احتمال الافراد واحتمال الصدق والكذب انما هو من صفات الجملة قوله
انما هو في الجزء والقضية اي الكلام الجزئي والقضية الموجبة قوله الا يرى ان الظرف في قولنا في
زيد وانا هذا وفي الفعال هذه الامثلة ونظائرها بالبيت مما السراج فيه اي مما الظرف
فيه انشاء لان الاستفهام في الحقيقة داخل على النسبة بين المبتدأ المذكور والجزء المقدر
لا على الجزء وحده قوله وكذا قوله تعم بل انتم لا مرحبا بكم انشاء للدعاء على المخاطبين لا اخبار
عن استحقاقهم اياه وكذا نعم الرجل زيد انشاء للمدح لا اخبار عن استحقاقه للمدح وقد سبق
ما في حبذا وهو حب ومع الكاس لحب اي فليتدبر قوله وزيد كانه الاسد ليس المراد التشبيه
والا احتمل الصدق والكذب بلا شك مبالغة لجاحظ بل لقول المراد منه الانشاء والتشبيه لا الاخبار
عن تشبيه اياه فلا يحتمل على هذا التقدير ايضا فليفهم قوله لي الى ما هو هذه البا والمازايدة او الوصف
مصدرا والا لا اولى لان الجزء ليس بمصدر ومقتضاه ان لا يكون الوصف مصدرا ايضا على ما لا يخفى
قوله فاذا جاء بعده انما قال بعده لان الاصل البعدية ويمكن التقدير في مثل في الدار
رجل على ما لا يخفى قوله بجزء المقيد به لخروج عن ظاهره مثل قولنا زيد ضرب ذلك الا ان يقع
المراد الجزء وما يؤدي مؤداه قوله فعلى هذا يجيء التقوية سياق الكلام يدل على ان المعنى
فعلى هذا ما ذكره صاحب المفتاح لكن يرد عليه ان تخصيص الجزء المذكور في التعليل المذكور بما
يسند اليه الفعل بقيد بلا دليل فان المذكور فيه هو الجزء مطلقا ولا دليل في الكلام على ذلك
التقييد كيف وقول السكاكي في زيد عرفت ان الجزء مقيد لتحقيق انك عرفت زيدا يدل على ان
ما ذكره في تعليل التقوي محمول على اطلاقه وقوله في المثال المذكور زيد ضرب اي عمرا بعده
وهو وقوع الضرب عليهم لا ممن للجزء ايقاع الضرب على حمزة لتحقيقها تكرر الاسناد الى قوله وتقوي الحكم
دليل على ذلك ظاهره وبالجملة ان حمل السكاكي الجزء المذكور في التعليل بما يسند اليه او لا
كان تقييدا بلا دليل وان لم يقيد والتزم بوجود التقوي في مثل زيد ابوه منطلق ورد عليه انه
جعل المسند السببي قسما لا يراد به التقوي فانهم قوله كما سبقت اليه الاشارة يعني في شرح قوله
والمراد بالسببي نحو زيد ابوه منطلق وهو ان الحكم لا يؤتى مقوي به لا يخفى ان الحكم
بعد الرطبة والتقدم مثل ان زيدا قائم وما زيد بقائم وكان زيد قائما وامثالها والمراد في التحقيق
ليس الحصر في الجزء والعوامل مثل اللفظية لكن يلزم ان لا يوجد التقوي عنده في مثل في الدار رجل
قوله فلعله هو داخل في التقوي فيه بحث اما اولا فلان اللام في قوله للتقوي للعوض [illegible]

تفصيل الباعث للحكم الجزء مجملة وقد سبق ان لا قصد للتقوي في صورة التخصيص اللهم الا ان يقع
بالقصد الثاني وهو خلاف ما قال به فيما سبق واما ثانيا فلانه لا احتمال للتقوي في رجل جاءني
عند المص كما صرح به الشارح في مباحث تقديم المسند اليه اللهم الا ان يحمل ما سبق على ان المص سهى في نقل
كلام الشيخ لانه مذهب المص بعينه قوله ويدل عليه الوفاق لا حاجة الى التأكيد جوابه
ان الوفاق المسلم هو المطابق والمؤكد هو الوفاق المضاف الى المتكلم بجزءه قوله لما مر اي
لقصد الدوام والثبوت في الاسمية والتجدد والحدوث في الفعلية والاعتبارات المختلفة التي
من ادوات الشرط في الحال الشرطية قوله لان الاصل في التعليق هو الفعل وذلك لان العامل
انما يعمل لافتقاره الى عمده الفعل انما افتقاره لانه حدث يقتضي صاحبا او محلا وزمانا
وعلة فعلى ان افتقاره من جهة الاحداث ومن جهة التحقيق وليس في الكلم الا الثلاثة وورد
جماعة منهم ابن مالك على تقدير الفعل بنحو قوله تم ادا لم يكرو ام في الدار لان التي ينبغي لا
يليها الفعل واما لا يقع بعدها فعل الا مؤولا بحرف الشرط نحو فاما ان كان من المقربين
فروح وريحان واجاب عنه ابن هشام بان الفعل مقدر موقع او قوله ولانه قد تثبت تعلقها
الجزء راجع الى الظروف المعلومة بقرينة ذكر الطرفين الذهني اليمن لفظ التعلق السابق
ظاهرا ورد على الدليل المذكور ان الظرف الواقع صلة واقع موقعا لا يقع عنه المفرد
بل اذا اوقع فيه مفرد يأول بالجملة والظرف المخبر به واقع موقعا هو للمفرد بالاصالة واذا
وقعت فيه جملة تأول بالمفرد فلا يلزم ان يعامل احدهما معاملة الاخر وكان ينبغي ان
يقول اذا الظرف المقدر بالفعل لا الظرف يجيء المعنى على هذا القول فليحمل ضميره في عبارة
المص راجعا الى الظروف الدال عليها لفظ الظرفية لمساعدة المقام وليس في ذلك تكلف
لا يرتكب لتنقيح الكلام وليس في عبارة الايضاح ما يوجب ارجاعه الى الظرفية المذكورة
بطريق الاستخدام قوله لا فيها غول كقول قال النبي [illegible] واغتاله اذا اخذه من حيث
لم يدر وقوله تعالى لا فيها غول ولا هم عنها ينزفون اي ليس فيها غائلة الصداع لانه قال
في موضع اخر لا يصدعون وقال ابو عبيدة اي يغتال عقولهم قوله اي بخلاف خمور الدنيا
فيه بحث لانه مناقض لما صرح به في بحث المساواة ردا على من زعم ان تقديم الجزء على المبتدأ
في ذلكم في الفصاحة حصر الاختصاص من ان تقديم الجزء على المبتدأ المنكر في مثل
في الدار رجل لا يفيد الاختصاص نعم لو لم يجعل قوله لا فيها قول [illegible] بل [illegible] لا يمكن

اشارة الى ان الضمير راجع الى الظرفية المذكورة
بل الكلام على [illegible] عن النسبة المصدر [illegible]
يعود بالفعل [illegible]

ان يفرق بين المثالين بان المفيد لاختصاص تقديم ما حقه التاخير كما صرح به الشـ
ـارح في بحث القصر وحق الجزئي في الدار رجل التقديم لتخصيص النكرة فلا يفيد الاختصاص اما فيما
نحن فيه فتقدم وقوع النكرة مبتدا او بالوقوع في سياق النفي وكان حقه الجزء التاخير ولذا
افادة تقديم الاختصاص لا يؤول الفعل بصدر فيه وقوعه مبتدا او واللام في سياق
النفي كالسلام عليكم ونبت في الاية تقديم ما حقه التاخير لانا نقول ذلك
مخصوص بالمصدر المدعو به على ان اللب او المراد به التعجب الخ على ما في مغني اللبيب
فان قلت التنوين ها هنا للتنويع اذ ليس المراد النوع المطلق كما نبهت عليه فهذا القدر
مع وقوعه مبتدا بلا تقديم الجزء عليه وكان تقديم الجزء ... بما ملاحقه التاخير مفيد التخصيص المذكور
بخلاف قولك في الدار رجل اذ يصح وقوع رجل مبتدا او تقديم الجزء عليه حيث لم يفسر فيه لكون
التنوين للتنويع والا فلا ندم عدم افادة الحصر ايضا قلت فلا يلزم من عدم افادة في الدار
رجل التخصيص عدم افادة قوله ولكن نا القصاص حيوة اذ قد صرح ان التنوين
ها هنا للتنويع فيندفع النظر الذي اورده في بحث المساواة **قوله** فهو من قصر الموصوف
على الصفة دون العكس لان الحمل على العكس يستدعي جعل التقديم لقصر المسند على المسند اليه
والقانون ان القصر المسند اليه على المسند كما دل عليه سياق كلامه وصرح به الفاضل المحشي
في جواب مولانا يوسف المعترض بناء على ان التقديم يفيد قصر المسند على المسند اليه مما لا يقدر به الا اذا
ثبت نقل من الثقاة **قوله** وكذا قوله نعم لكم دينكم ولي دين وفيها مما يقول قد يبين فيما سبق ان القصر
ها هنا غير حقيقي ولعل ذكره ها هنا لانه ذكر الباعث الى حمل القصر على غير الحقيقي في نظائره
فاشار الى وجود هذا الباعث فيه ايضا بذكر ما سبق **قوله** من ان الاختصاص ليس على ما
ما ينبغي ان ذكرتم ومعنى على انه يلزم من الاختصاص بالمعنى المذكور لا يتجاوز دين الرسول الله
الى غيره من المؤمنين ودين المخاطبين الى غيرهم من الكفرة وقد اشار الشارح الى دفعه بان القصر اضافي
قوله يدل على ان المحشي من الظاهر ان العلامة لم يرد بالتخصيص ها هنا معنى القصر
بدليل قوله عقيب التمثيل معنى قائم زيد ان المختص بالقيام دون القعود فان قائم زيد معناه
قصر زيد على القيام وما ذكره اذا حمل الاختصاص على معنى القصر فقصر الاختصاص بزيد على
القيام بل مراده بان الاختصاص هو التعلق كما في قولهم الحلول هو الاختصاص الناعت فمراده ان
معنى قائم زيد ان الناعت له القيام دون القعود فعلى هذا يندفع عن العلامة الخبط الذي ذكره المحشي فتامل

قو



قوله لتوهم انه نعت له لا خبر اي توهما قويا بالتعاضد الامرين في ذلك الاستعداد المتمكن في
مقام الابتداء والوصف وصلاحية الظرف له فلا يرد جواز زيد القائم ونحوه مع وجود الالتباس
بالنعت مع ان الظرف التقديم فيما حصل به دفع الالتباس فلا يرد جواز ما ذكره لتحقق الالتباس
بالمبتدا او بالخبر على تقدير تعدد الجزء الثالث قوله لكن ربما منعه لكم لا يقدم لان الاحتمال الوصفية
بعد وصف اخر يكفي لما ذكره وتقديم الظرف في البيت احتمال اخر وهو الاستثنية لكن لا يرضى التمثيل
فافهم **قوله** لجواز ان يكون قائم مبتدا او ورجلا بدلا منه اي ويكون الخبر محذوفا نحو في الدار
ونحوه ولا يجوز ان يكون رجل فاعله الان الاعتماد شرط لعمل الرفع والنصب عند محققي النحاة
وكذا ذكره اللبيب في تعريف المبتدا او مسند نعت رافع ظاهر انه الاستفهام او بالنافية
فليرجع الى الشروح نعم قائم لا يصلح للابتداء لكونه نكرة محضة والبدل ليس من المخصصات
لانا نقول بعد التنزل عما ذكره ابن دهان تقدير الخبر مقدما نحو عندي او في الدار قائم رجل او
يحمل تنوين قائم رجل على الافراد او النوعية فيحصل التخصيص كما في شر اهر ذا ناب على انه
قد جوز جمهور النحاة الابتداء بالنكرة اذا كانت موصوفة او خلفا من موصوف كما قالوا في قولهم
ضعيف عاذ بقرملة اي رجل ضعيف فيمكن ان يحمل المثال من هذا القبيل اي شخص قائم رجل
فافهم **قوله** ادلانهم التزموا العطف المعنى على قوله تعين **قوله** فلا يجب التقديم كقوله تعالى
واجل مسمى عنده الا ان الاكثر في الاستعمال تقديم الظرف على النكرة الموصوفة نحو عندي
ثوب جيد ولي عبد كيس وذلك لانه لو اخر لاحتمل ان يكون وصفا اخر وانما لم يقدم في الاية
الكريمة لان المعنى اي اجل معين مسمى عنده تعظيما لشان الساعة فقد تضمن معنى الاستفهام المقتضي
للصدارة **قوله** ضرورة ان التخصيص لا يحصل لابد حصول الحكم قد يتكلف في الجواب عن الايراد
بان التخصيص بسبب تقدم الحكم اي المحكوم عليه ام اعتباري اعتبره المتكلم في ذهنه وجعل
تقديمه في الذكر دليلا عليه لحيث يوجب السامع ان حكمه باطل على مخصص وليس المراد به المتكلم
حكم اولا على غير مخصص ثم يتقدم الحكم عليه لتخصيص المحكوم عليه فتدبر **قوله** على تضمين الشرف
معنى فعل متعد او على كونه متعديا بنفسه على ما في الكشاف وههنا نكتة ينبغي ان ينبه وهي ان
من صورة التضمين مستعمل في معناه الحقيقي والمعنى الاخر مراد بلفظ اخر محذوف دل عليه
بذكر ما هو من متعلقاته كيلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز عبارة تجعل المذكور اصلا والمحذوف
حالا وتارة بالعكس فان قلت اذا كان المعنى الاخر مدلولا عليه بلفظ محذوف لم يكن في المذكور

اللفظ

فكيف قيل متغمرا باه قلت لما كان مناسبة المدح المذكور ربوبته ذكر هنا قرينة على اعتباره
وجعل كانه في حكمه **قوله** وهو سهو اما على التوجيه الاول فهو ان الوصف اضافة
الدنيا بسبب هذه النعمة اذ هو المبالغة المناسبة للمدح وعلى الوجه الاول لا يفهم هذا المدح
كما لا يخفى واما وجه في النسخة فلان الشرف على متعلق بالنعمة كما ذكره صاحب الكشاف
في قوله تعالى واشرقت الارض بنور ربها فيه تقدير مجرد المدح لا احتياج الى التضمين
على ان المدح في الوجه الاختيار انهم النعم ذو اشراق الدنيا مشرقة ببهجتهم وانعكاس
سواء قصدوا الاشراق اي ارائها ولا على هذا الوجه انهم متقلبين على اشراقها وانارتها
والاول اقوى قال الشريف في شرح المفتاح وقد نقل الاول ان الجعل بالمبتدأ
جزء محذوف اي انما هو موصوف هكذا فيكون بمنس النحو وما عطف عليه بدلا او بيانا
او يكون المثال خارجا عما نحن فيه ولا يبعد ان يقال ان فيه تعسف لتبادر الذهن الى
ان يكون الوصفي الماضي اه الشاعر نفسه كما لا يخفى **قوله** لانه كلام يعرف حفظا واشكال
لانه قال هذا الراجز فلانا فاحكم اي ابدى اسنانه وكان تعديته بعلى لتضمينه
الكشف هذا وبقي هنا بحث وهو انه لا اختلال ولا اشكال في اصل مذهب السكاكي
وانما الاشكال في تحقيقه تفصيله فهذا الذي ذكره الشارح انما يقتضي وجها لعدم ايراد المصنف
قول السكاكي بتمامه لا لعدم عده **قوله** قصد افادة التجدد من مقتضيات تقديم المسند والاظهر
ان ترك المصنف ذلك لظهوره فافهم **قوله** خارجة بقوله في الدرجة قال الفاضل الحلبي اذا كان
الاسناد الاول في هذه الامثلة هو اسناد الفعل الى المبتدأ او كان هذا الاسناد في الدرجة
الاولى فكيف يتصور خروج هذه الامثلة بهذا القيد بل يجب ان يكون داخلة فيه واردة
نقضا على ما ذكره من القاعدة المقابلة ان الفعل مقدم البتة على ما اسند اليه في الدرجة
الاولى وفيه بحث ظاهر وهو ان القاعدة ليست ما ذكره بل ان الجملة اذا قصد
بها التجدد يجعل مسندها فعلا ويقدم البتة على ما يسند اليه في الدرجة الاولى على الفعل
كما هو في هذه الامثلة لا يفيد تلك الجملة التجدد فيخرج الامثلة بهذا القيد وقد يتعسف في توجيه
كلام الشريف في السكاكي ويقدم البتة على ما يسند اليه في الدرجة الاولى والى اصل الكل
ضابطة لكن المراد من الجملة افادة التجدد دون الثبوت جعل المسند فعلا على الاطلاق
وقوله ويقدم البتة على ما يسند اليه في الدرجة الاولى بيان حال جعل المسند فعلا بتوجيه قول البتة

على ما يشهد به الذوق السليم والطبع المستقيم فالاعتبار على كلام السيد السند الشريف وانت خبير
بان عبارة السكاكي ليست نصا فيما ذكره حتى يرد اعتراض الشريف اذ يجوز ان يكون
معنى البتة وجوب تقديم الفعل على ما يسند اليه في الدرجة الاولى وقت الارادة افادة التجدد
ولا مطلقا والحق ان كلام السيد الشريف ههنا محل نظر وان اسناد السكاكي الاحتراز المذكور
في الدرجة الاولى ان سببه ان كان المتغير بمجموع قوله ويقدم على ما يسند اليه في الدرجة الاولى فالى
قوله ولا لطيف جبال بالنصب معطوف على الضمير المنصوب في لم يرد وطيف للجبال
بحيث في جهم والمقصود ان المعترض لم يرد مقصود السكاكي بعينه ولا بصورته الكلية لم **قوله**
فالقول بان هذا الجملة الاسمية تفيد ثبوت وهم القول مما ذكر وان لم يكن مصرحا في شرح الشارح الا
انه ذكر ان كلا من الامثلة الخ انما عرفت وزيد عرف تفيد الثبوت وما ذلك الا
لكونها اسمية لزعمهم ان كل اسمية تفيده **قوله** بل انما يكون اذا لم يكن الجزء جملة فعلية ويرد
ان ذلك الحكم الكلي انما يصدق اذا كان الموضوع موضوع معتبد بما ذكره اي بعدم كون الجزء
جملة فعلية واما اذا كان كذلك فهي يفيد التجدد الا ان يقوم قرينة على الثبوت كالعدول عن النصب
فافهم **قوله** مما لا يخفى بطلانه لان المسند اليه واحد بالذات ونسبة المسند الواحد
الى شي واحد لا يتصف بالثبوت والتجدد معا وهذا ظاهر وما قيل من انه ان اعتبر ثبوت حقيقة
الوجدان فهو ثابت وان اعتبر ثبوت افراده فهو متجدد فلا بطلان فكيف على خفاءه مما لا يلتفت
اليه لان حقيقة الوجدان في احد الاسنادين وافراده في الاخر والحكم مع انه مخالف للاطلاق
الحكم بافادة التجدد ويطريق الفهم منه الثانيين **قوله** كالمجرور في قولنا دخلت على زيد فقال من فان
زيدا ليس مسندا اليه اصطلاحا لانعدام الرفع فيه لفظا ومحلا مع لزوم احدها فيه
قوله ليس الا بين المبتدأ والخبر وبين الفعل والفاعل واسناد جملة عرفت مثلا الى انا
من اول واسناد عرفته الى الضمير المتصل من الثاني واما اسناد مجرد عرف الى الضمير المتصل
المقدم اعني انا فليس اسنادا من القسمين **قوله** فلا بد ههنا من زيادة اعتبار ما يعني ان الشارح
لذلك الاعتبار الزائد وحاصل هذا الاعتراض ان ظاهر كلامه غير واف بالمقصود **قوله** لابد عنه اعتراف
حيث قال انما يدل على اولية اسناد الفعل الى الضمير **قوله** واحترز بقوله في الدرجة الاولى عن نحو
زيد عرف حاصله ان الاعتراض عن الخروج لا الدخول بمعنى انه لو قال ويقدم اليه على ما يسند اليه
بلا تقييد بقوله في الدرجة الاولى لورد عليه نحو زيد عرف فانه مفيد للتجدد مع انه خرج عن الضابطة

لانه لا يقدم على ما يسند اليه وهو زيد فلما قال في الدرجة الاولى علم من هذا التقييد ان افادة التجدد انما يقتضي وجوب تقديم المسند الذي هو الفعل على ما يسند اليه في الدرجة الاولى لا على ما يسند اليه في الدرجة الاولى لا على ما يسند اليه مطلقا وهو موجود في نحو زيد عرف لان لكل فعل مسند فراعا واما الافعال المكفوفة بما نحو قلما يكون للعلة لم يلتفت اليها لانها طارية قوله واما ما يقف اه يعني ان المصنف لو قال لجميع ما ذكرته في هذا الباب والذي قبله غير مختص بالبابين لزم ان يكون جميع ما ذكر فيهما يجري في كل واحد واحد مما يصدق عليه انه غير هذا الباب والدليل على ان مراد القائل هذا انه مثل عدم جريانه الحجة في غير البابين بقوله كالتوفيق في الحال والتمييز فان التوفيق جار في المفعول وهو غير هذين البابين وكذا الحال والتمييز فعلم ان الاتيان في غير هذين البابين عند هذا القائل ان يجري في كل واحد واحد من غير هذين البابين فيرد عليه رد الشارح

قوله احوال متعلقات الفعل المفعول على فسر اللام وان صح الفتح ايضا اذ هو المراد بها معمولات الفعل والمتعارف ان المعمول متعلق بالكسر والقايل متعلق بالفتح وسره ان المتعلق هو المتشبث والمتشبث بالكسر هو المعمول الضعيف وبالفتح هو العامل القوي

قوله قد سبقت اشارة اجمالية يعني في التنبيه السابق بقوله كثير ومما ذكر غير مختص بهما اه قوله وارادها بالاحوال بعضها بقرينة المقام وان كان في لفظ المضاف ظاهر في العموم

قوله الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل اودا خلا هنا كلمة مع على التابعين اعني الفاعل والمفعول اللذين كل منهما قيد للفعل من قبيل ابهام والمصاحبة فانها قد يستعمل في هذا المعنى كما صرح الشريف حواشي المفتاح وان كان الشايع دخولها على المتبوع رعاية الامر خطابا ووجه ان الكلام في متعلقات الفعل من حيث هي مضاف اليه وحق المضاف اليه ان يصدر في الذكر التفصيلي جريا على الاستعمال الشايع من دخولها على المتبوع والوجه هو الاول وان كان الثاني فيه رعاية امر لفظي مقتضى لوضوح الفهم وهو ارجاع الاولين من الضماير الاربعة الى شي واحد وكذا الثانيين ووجه الوجاهة منه الخ احال على التامل ما فصله الفاضل المحشي من ان للقايل ان يقول لا نم ان قوله فيما بعد فاذا لم يذكر متعلق بالمفعول لم لا يجوز ان يتعلق بالفعل كما هو المناسب لقول الفعل مع المفعول ويكون النفي متوجها الى القيد الا اذا لم يذكر الفعل مع المفعول بل ذكر وحده والمجيب ان يرجع تعلقه بالمفعول بقول المصنف في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكتاب بعد قوله هناك حال الفعل مع المفعول

كحال

كحاله مع الفاعل اه واذا تقرر هذا فقول الفعل المتعدي اذا اسند الى فاعله ولم يذكر له مفعول وبان مطمح النظر والمقصود بالبيان مما نحن فيه عدم ذكر المفعول مع الفعل والتعلق بالمفعول صريحا فيه على ان ما ذكره القايل مخالف للاستعمال الشايع اعني دخول مع على المتبوع في موضع وفيما ذكره الشارح والمحشي رحمهما الله تعالى مخالفة في موضع واحد لكنه خطابية لما نبهناك

قوله اي تلبس الفعل بكل منهما في العبارة مسامحة اذ ليس الغرض من ذكر كل واحد منهما مع الفعل افادة تلبس الفعل بكل منهما فالاظهر ان يقول انما تلبس الفعل بما ذكر معه والمفعول مع الفعل

قوله وهذه العبارة اي مما ذكره نقلا عن الايضاح من ان تلبسه بالمفعول من جهة وقوعه عليه وان لم يصرح بكونه نقلا عنه وكان الاولى التصريح به لان تصريحه في الايضاح بجهة التلبس بالمفعول صريح في المفعول به كلام المصنف على قصره على المفعول به قوله مطلقا اي من غير اعتبار عموم في الفعل هذا الكلام ذكره للمصنف في الايضاح وفيه موازنة لان سلب اعتبار عموم الفعل لا دخل له في ترتب الجزاء المذكور اعني الشرط منزلة اللازم لجواز ان يقصد التعميم المذكور وتنزيل الفعل مع ذلك منزلة اللازم كما لا يخفى على المتأمل قوله ويكون كلاما مع من اثبت له اعطاء غير الدنانير كانه بني على ان التخصيص بالذكر عرفا واستعمالا لا يدل على نفي الحكم عما عداه كما قالوا ان التخصيص بالذكر في الروايات يدل على نفيه عما عداه بلا خلاف لكنه نوقف يستفيض اعتباره في تبيين المفعول اذ لو اريد التخصيص يقال الدنانير يعطي بتقديم المفعول ويمكن ان يجعل قوله غير الدنانير صفة للاعطاء على حذف المضاف اي غير اعطاء الدنانير والقرينة باعتبار ان الاعطاء المثبت اعطاء مجهول المتعلق فيكون مغاير الاعطاء وتعين تعلقه بانه الدنانير مجهول المفعول الا ما اشار اليه الفاضل المحشي رحمه الله تعالى قوله لا مع من نفى ان يوجد منه اعطاء ويدل على ان قوله هو يعطي كلام مع من نفى الاعطاء وان قلت فيكون ملقى الى المنكر فاين التاكيد قلت الاسمية الجملة مؤكدة اي قلت ينبغي ان لا يوجد الفاء والاسمية اي خالي الذهن قلت قد سبق جوابه في الباب الاول لان يجعل الفعل مطلقا كناية عنه متعلقا بمفعول مخصوص جعل المطلق كناية عن المعتد مع انما الانتقال من الملزوم الى اللازم نحو ان مطلق الملزوم ولو طلب الادعاء كما في فيها لكي وتفصيله في البيان انت اللاتقي قوله المومن غر كريم الخ بالكسر الذي يسهوله لعله تجاربه والخب بفتح الخاء وكسرها هو الرجل الخداع الجرنز يقال يا رجل خب خبا لكن الرواية بالفتح ليلائمه بالمصدر الذي هو بالكسر

قوله لعل ابهامه اه اى ايماء اى جواز وجه ترجيح الحمل على البعض فى الواقع وان ساوى الكل فى تحقيق المقصود ومجوز الحمل عليه قوله افاد اى المقام الخطابى اى الفعل المذكور ذلك اى ثبوت الوصف ثبوته لفاعليه فكيف يطلب منه جعل للاول ان الكلام يفيد المقام نفس الثبوت لا ثبوت الوصف وذلك الثانى ان الانسب المقام الخطابى افادة مجرد التعميم فى افراد الفعل لا دخل له فى افادة الاول وكل من الامرين حين اذا المقصود افادة الترتيب ذلك بواسطة المقام الخطابى وما ذكره من ثبوت الوصف كذا من قبيل مستتبعات التراكيب التى يفيدها وان لم يستعمل فيها وبهذا ايضا سقوط ان الغاية فليفهم قوله مصدر هذا الفعل من غير تعلق الحكم لان المقصود نفس الحقيقة دون المنكر ولا على الفرد وبهذا يظهر ان المصادر العارية عن الدلالة على الفردية ولو منكرا رجعى وذكرى يمكن ان يحمل فى المقام الخطابى على الاستغراق لانه بمنزلة الموصوف بلا تعلق بعد ما قال ان مدلول الفعل والمصدر نفس الحقيقة فيمكن اعتبار الاستغراق بعموم المفعول المقام الخطابى بانه غير حاجة الى ضم التوصيف

قوله لا يقال ان افادة التعميم اه قد يجاب عنه بان المراد ان المقام اذا كان خطابيا يراد فى صورة التنزيل نفس الحقيقة لكن لا من حيث انها معتبر بل لان يتوسل بها الى التعميم وهذا الاعتبار ليس اعتبار حقيقة الفعل فى ضمن جميع افراد الذى اعتبر انتفاؤه بقيد الاطلاق اذ فرق بين ان يقصد الحقيقة فى ضمن الافراد وبين ان يقصد من حيث انها وسيلة الى افادة التعميم كذا فان الثانى ابلغ قوله معتبرا فى الوصف المقصود من نفس الكلام ان كان داخلا فى المقصود من الكلام مع المقام فلا يرد اعتراض الفاضل و ان يتجه بان ما يرد عليه دفع الاتمام من الكلام مما لا يرتضيه اولو الاحلام قوله لان ما ذكره من الحصرين مما لا يشهد به نقل ولا عقل نقل عن الشارح ما علم ان الرد ونقلا ونقلا هو اجتماع الحصرين فى مثل فلان يعطى على ما زعم الشارح العلام واما الحصر الاول وقد حققنا على ما صرح به صاحب المفتاح ايضا واما الحصر الثانى بناء على التقديم فلا يصح نسبته الى الكلام السكاكى على ما عرف من مذهبه انتهى كلامه واراد بقوله واما الحصر الثانى بناء على التقديم ان افادة التقديم الحصر عند السكاكى انما هى اذا كان المقدم مضمرا او مظهرا منكرا كما عرف وفلان ليس منهما بل هو معرفة لكونه علم جنس كما صرح به بعض شراح المفتاح فى شرح اللب للسيد وغيره فالحصر الاول ليس عند السكاكى باعتبار تقديم المسند اليه بل باعتبار عموم الاعطاء المستفاد من الحمول فى المقام

الخطابية على الاستغراق وهو الذى اراده الشارح بقوله واما الحصر الاول فقد حققناه على وجه يصح عند صاحب المفتاح قوله فيلزم ان لا يكون غيره موجدا للاعطاء ولا يلزم ذلك الفرد من الاعطاء عن كونه موجدا للعطايا مع انه المفروض انه يوجد كل اعطاء اما انه لا يوجد الا الا عطاء فيما لا يستوعبه العبارة اجاب الفاضل الهروى بانه يمكن ان يحصل الحصر من المقام وفرض الكلام فى صورة يدل قرائن المقام او الوقوع فى جواب السؤال عليه فانه اذا ظهر خطاء من معاف مسئلة دقيقة وقلت هو رجل نحوى يفهم منه انه لا يعلم غير النحو مما لا يدخل فى حصة النحاة او سالت عن شان فلان واجابك بانه يعرف حقائق الافعال قلت يعطى او يكتب او غير ذلك فهم منه انه لا يقدر على الجاد ما ذكرت فى جوابه وردت بان ذلك لا يصح مطلقا ولا قرينة ههنا على التقييد فلا يصح قوله فان هذا المقام مما وقع فيه لبعضهم خبط عظيم اذا دبالحمل على البعض فارسلك مسلك الشيخ العلامة قوله الكبرى صفرى وسيح دا على هذا الجيب الحقيقة سبب الحزن والغضب الحاصل لكن جعل جزاء عنها بينهما على كلا التى السببية فكانه جاء در السببية وصار عين المسبب قوله بل لا يبصر المراى الامارة هو دخيه الترقى ان المراى لو ابصر غير امارة لم يكن ذوى امارة لانها المطلقة المرئية كما هو المدعى لتحققها بدونه فى تلك الصورة وعلى هذا القياس سائر الامثلة فتامل قوله فالفرق بين افادة تعميم المفعول من غير اعتبار تعميم المفعول قوله وما وان فرقة يجوز ان يكون الجملة الشرطية خبرا للمبتدا والواو زائدة بينهما لتاكيد اللصوق ويجوز ان يكون الخبر قوله فلا تلازم والفاء زائدة فى الخبر على راى الاخفش والشرط على هذا لا يحتاج الى الجزاء كما مر وفى قوله وان فرق تلازمهما اشارة الى منع التلازم فى الواقع لجواز تحقق تعميم الافراد الفعل بدون تعميم المفعول بان يقع كل افراد الاعطاء فى حق شخص معين فلا تلازم بين التعميمين لا فى الوجود ولا فى الاعتبار قوله فلا بد من ذكر المفعول هذا مبنى على ان المستحسن عند البلغاء فى حكم الواجب عندهم والا فاذا تعلق بالحذف نكتة وقامت قرينة قوية على نفس المفعول جاز الحذف كما اشار اليه الشيخ فى دلايل الاعجاز بقوله اذا كان تعلق المشيئة بمفعوله غريبا فغير مستحسن قوله على ما كشف له الوهم وعلى هذا الوهم ينبغى ان يحمل فى تفكر اول الفعلين المتنازعين ابغى ابكى لانا نمنعها انما يكيف لان القرابة فى تعلق المشيئة بكاء والتفكر وشانهما تعلق البكاء بالتفكر فلما حصل القرابة سببا لذكر مفعول المشيئة ناسب ان يدعى استفادة ما هو شانه للقرابة كما ذكر صريحا قوله بكاء مطلقا يعنى ان ليس المراد ان ابكى دما حذف المفعول للاختصار فلا يكون البكاء الذى

ان الخلف فيما نحن فيه على هذا حفظ الوضع لا يناسب اللازم الا من هذا وهو اعنى ان الجزء ان يجعل هذا الجزء للاستعارة اذا حصل بين التعلق

الا دايقال المشبه عليه بكاو عليهم قوله وهو مجاز عن عكنهم واقدارهم بدليل قوله تعالى ان
الله لا يامر بالفحشاء والمنكر وقيل المراد امرناهم بالطاعة على لسان رسولهم فبعشاد اليهم
فلم يشتغلوا ولحيمل ان لا يكون له مفعول منوي كقولهم امرتهم فعصاني فيه وجوه اخر مذكورة في
تفسير القاضي وغيره قوله متعلق بقوله توام الكلام بجعل متعلقا بالدفع لدلالة قوله اذ
لو ذكر اللام ربما توهم قبل ذكر ما بعده على تعلقه بالنفي ولان تعلقه بالدفع يوهم ان يكون الدفع
في الاشتهاء وبعد حاصل كلام المتعلق بالنفي يدل على ان التوهم في الاشتهاء الخ
بعد ذكره الى الفعل غير متحقق مع ان النكتة هي الدفع المطلق اعني ابتداء وتعاد على ان نفس
الدفع يثبت بالابتداء لان اللفظ انما يكون وثانية للحال هو الدفع وان جاز استعمال احدهما في مقام
الآخر مسامحة وقد اشار ايضا الى جواز التعلق بالدفع في الجملة بقوله ويجوز في نفسه من اول الامر
قوله حكم ازدت قد يروى بصيغة الخطاب فالمعنى ظاهر وقد يروى بصيغة المتكلم فيصف نفسه
بالسبق على المحن ويعتز بحسن صبره على الوقائع والبلايا قوله حزن وانما قال بلفظ الجمع
وان كان المراد لاصلاح السورة لان الكل يوم منها سورة فحذف المفعول اعني اللجم اذ لم يذكر فان
قلت هذا التوهم يندفع بذكر المفعول بعد قوله الى الفعل فلا يلجأ الى الحذف قلت من حق
المفعول بلا واسطة التقديم على المفعول بواسطة وقد عرفت ما فيه مع ان ذكر اللجم اذن لغو للقائل
لحمة على انه يلزم الاطراد والانعكاس في المقتضيات هذا وقد يقع البيت من قبيل التنزيل
لا الحذف كما يتبادر اليه الذوق السليم من قولهم بلغ السيل الفعل قوله على وجه تضمين ايقاع
الفعل على غير صريح لفظه سواء كان الفعل القصد ايقاعه عن المحذوف مفعوله كما في قولك
ضرب زيد وضربت عمرا اوغيره كما في قوله فان قلت حذف المفعول بسوق الكلام على خلاف
مقتضى الظاهر اذا لم يسبق عليه فيذكر المظهر مقام المضمر ثانيا فيحصل تلك الحكمة النكتة
ولا يحتاج الى حذف المفعول اولا قلت الحذف انسب للكثرة في المفعول الذي
هو فضلة قوله وعكس ذو الرمة النهي بنغ الراء فخطوم الجبل بالية ولكن رحام ودمم
ودما في اللقب انه واسمه غيلان والبيت من قصيدة في بلال بن بردة بن ابي موسى الاشعري
لصفات انه يعلو الهمة وقلة الحرص والطمع من الناس وبلاده وكثر الكرام الم النشاي
والاخوى اذا قيل حالا قوله ان يكون ايجاب مالا اي وقت ان يكون اولان يكون
وانما قال يكون بلفظ المضارع لتصوير حال اصابة المال واستحضارها قوله الكثر المتأمل الذوقي

يشهد

ق

يشهد به بوبه ذلك ذكر المفعول في قرينة الخ وبهدي من يشاء الى صراط مستقيم فان المتبادر الى الذهن
ان المقصد تعميم الدعوة للكل وتخصيص الهداية وهذا التعميم انما يظهر ظهوره انما بتقديم المفعول
العام لا بالتنزيل كما لا يخفى قوله وههنا بحث ه لا ينبغي في هذا البحث على ما سبق في حذف

المفعول

العام حيث ذكر ان الحذف لينذهب نفس السامع كل مذهب وقد وقع صريحا في شرح
المفتاح بما فصله الفاضل المحشي فالمراد بعدم تميز احد الوجهين عن الآخر الذي ذكره ذلك الفاضل
المحشي عدمه في هذا الشرح هذا وقد يورد على الفاضل المحشي انما ذكره يغيره لمن لا يناسبه مثل
قوله والله يدعوا الى دار السلام لان العموم المقدر فيه يفهم من قرينة عقلية هي حكم العقل بان دعوة
الله تعالى غير مخصص ببعض المكلفين اللهم الا ان يمنع حصر الانفهام في كونه في تلك القرينة مسالك
قوله ولا حاجة اليه حيث يجوز ان يكون المراد عند قيام قرينة غير الحذف على عموم المقدر
مجمل التعميم سح من عموم المقدر المدلول عليه بقرينة غير الحذف فيكون الحذف مجردا والقرينة
للارادة هذا المعنى ذكره عقيب قوله واما التعميم مع الاختصار وعدم دلالة لفظ الكتاب
على ما ذكره نصا صريحا لا يقدح قوله وقد عرفت هذا البحث اشارة الى الاشكال المذكور بقوله
وههنا بحث لكونه عين قوله واما بمجرد الاختصار مع امثلة شدة الاتصال بهذا القول بالبحث
التقسيم كما يدل عليه سوق الكلام قوله اذ لو كان الدعاء المتعدي الى المفعول هو المفهوم من
كلام الكشاف ان الدعاء المتعدي الى مفعول واحد قد يكون بمعنى الذكر حيث قال في تفسير
الآية سموا بهذا او بهذا واذكروا اما هذا واما هذا او يؤيده ما نقل في سبب نزول الآية
وهو ان اهل الكتاب قال الرسول الله صلعم انك لتقل ذكر الرحمن وقد اكثر الله تعالى في التورية
هذا الاسم فنزلت قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى فلا يلزم الشرك ولا
عطف الشيء على نفسه مع اطلاق ايا ما تدعوا لو جعل الدعاء بمعنى النداء لكان كما ذكره وجه على
انه قد يجاب بالتجريد عن ان يدعوه بهذا الاسم تارة وبذلك اخرى كذا في شرح البيان دل على ان
جعل الدعاء بمعنى التسمية المتعدية الى المفعولين يناسب ما روي عن ابن عباس في سبب
نزول الآية وهو ان ابا جهل سمع رسول الله صلعم يقول يا الله يا رحمن فقال انه ينهانا ان نعبد
الهين وهو يدعو الها آخر فانه حمل الاسمين على المسمين فرد بان المراد الاسم لا المسمى وجعله بمعنى التسمية
المتعدية الى مفعولين يناسب بالامر من سبب نزول الآية وكلاهما مذكوران في الكشاف قوله
وان جيء بالواو باعتبار الصفات ه ان قلت لما جاز تعاطف الصفات بالواو ولم يجز عطف

الصفة

على الموصوف مع ان الاتحاد بحسب الذات والتغاير بحسب المفهوم جائز في الموضعين قلت
انما جاز عطف الصفات بعضها على بعض لانه لم يقصد بشيء منها الذات التي هي من جهة منع الاتحاد
بل المفهومات المتغايرة بخلاف الموصوف والصفة قال بعد الاتحاد والمراد بالاول القوم
السيد والهمام كثير الهمة الليث الاسد بوضع القتال **قوله** ولا ادري وما ادري جمع ورد
راجع لا موسى ما ادري من هو بسبب المرأتان تبيناه ما والذود والطرد **قوله** حتى لو كانتا
تذودان لغيره لتشخيص ان يقول الترحم باعتبار ان السقي من الاكثر لاجل الفهم والذود من
لا ان لاجل الفهم بل لا يدخل ملاحظة خصوصية المسقي والمذود ويرى الفعل المتعدي منزلة الفعل
اللازم بالنسبة الى المفعول الصريح المعتبر لانيا في عموم السيرلي باعتبار المفعول بالواسطة كلا فساد
في المعنى على ان لا يجعلها كما زعم الفاضل المحشي وتظهروا مما ذكره الفاضل في قوله نحو اقرأ باسم ربك على ما يجيء
واجاب جمال الدين الاسفرائني في شرح الايضاح بان المواضع كان لجمع الناس للسقي ووجود عدم
اشتغالهما بالسقي واشتغال الناس به مع ذكر الضعف ابهما كاف في ايجاب الترحم وفيه ما فيه **قوله**
فكان على المفعول ان يذكره بل كان الاحسن ان يقول ره كما ان التابع اولا بوجوب ذكر قصر الافراد
ثم اضرب عنه على ما هو الشرح وبه صاحب العبارة الثانية اعني لافادة الاختصاص لاشتمالها على قصر
التعيين ايضا وقصر الاشتات فاجاب الشريف اذ لاخر دعوى وجوب ذكر القصر الافراد وثانيا
عن دعوى ادراج قصر الاشتات وهذا الكلام جزل لاعتبار عليهم في الواقع في اكثر النسخ ليدخل فيه القصر
بانواعها الثلاثة وكان تانيث القصر باعتبار تاويل القصر بالجمع المقصورة والله اعلم **قوله**
لا تخلو عن تكلف وهو ان يقال ان الاشتات يستلزم نسبا جزئية فالخطاء في اعتقاد المخاطب
بالنسبة الى تلك اللوازم فيعتبر مثلا ان المخاطب يعتقد ان المتكلم تاب لاكرام عمرو ولا يكرم
او لمجيء اكرام زيد وعمرو فيقول المتكلم زيدا اكرم ردا للخطاء المخاطب **قوله** ومعلوم ان ليس
القصر الا تاكيدا على تاكيد لان التفصيل في مباحث القصر تحقيق المناسبة التي ابديناها على
طبيعة البرقي بين انما والقصر **قوله** منفوي بان دياد التاكيد اعترض عليه بان ذكر الفعل في مثل
هذا يكون لمجرد التفسير دون التاكيد والتقرير ولهذا لا يجوز الجمع بينهما والجواب ان المقدر الفاسد
انزل في حكم الملفوظ فهناك تكرر ضمني يفيد تاكيدا ولا ينافيه امتناع اجتماع المفسر والمفسر لفظا
قوله اذ من باب زيدا ضربته يريد انه من باب الاضمار على شريطة التفسير وفيه بحث لما ذكر من عدم
من عنده ما لا يجيء فيما قبله لا يفسر عاملا فيه ذا الفعل المشغول بالغير ههنا لا يعمل ناصبا للاسم الثابت على تقدير

التسليط لامتناع توسط الفاء بين المفعول والفعل الا ان يحمل على انه شغل في الاسم منصوبا
بفعل مقدر يدل عليه المذكور كما في باب الاضمار والتفسير والجواب انه منقوض بمثل وربك فكبر وهو كثير
في الكلام من غير خلاف في ان المنصوب معمول الفعل وسره ان الفاء فيه للجميع داخلة في الكلام
اي مهما يكن من شيء فكبر ربك وانما دخلت على الفعل بقي الاسم في موضع الشرط كما في
اما زيدا فاضرب كذا في شرح الكشاف وفيه بحث يمكن ان يقال انها مقدرة والفاء
فاء جوابها اذ التقدير ان حذف اما مطردا اذا كان ما بعدها امرا او نهيا وان لا مانع فيه
جواز تقديم ما بعده فاء بها فليفهم **قوله** وقد صرح في المفتاح بان الفاء للعطف على المحذوف
وعلى التقدير لون الفاء للعطف لا يظهر لكن وامأ فارهبون اوكد في افادة الاختصاص
من اياك نعبد وان جعل المفسر متعلقا بالغير على ما هو الاختصاص تعلق المفسر بالكناية على ذلك
الوجه كما ذكره الفاضل المحشي لان العطف يقتضي للتغاير الشخصي والاختصاص في المخصص
لا يقتضي قوة الاختصاص في شخص اخر اللهم الا ان لا يعتبر خصوصية الشخص في الاختصاص
المذكور **قوله** لان المعنى ارضي واسعة فان لم تخلصوا العبادة في بعضها لم يذكره الشارح وهو
انه يلزم فيه عطف الانشائية مع ان قوله نحو ان ارضي واسعة في معنى الانشاء وهو ايضا
ويستقيم العطف بلا تكلف على انه قد سبق ان الشارح يجوزه **قوله** واقيم مقامه ملزوم القيام
وهو زيدا لك قلت هذا مناف لما تقدم في شرح الديباجة من ان اما قائمة مقام
مهما يكن من شيء واذ قد علم تقريره ههنا ان اما لم يقع الا موقع اداة الشرط وعلم من
تقريره في صدر الكتاب انها وافقت موقعها جميعا قلت مبني على الذهن كما فصل
في الحاشية الايضاح **قوله** ولذا نقدم على الفاء من اجزاء الجزاء المفعول والظرف
من هذا التقدير انما يجوز اذا كان المقدم هو الفاصل بين اما والجزاء لانه لا يتعلق
بتقديمه اغراض واما اذا كان فاصل اخر ايضا فلا فامتنع اما زيدا طعامك فاكل
وان جاز اما طعامك فزيدا كل صرح به الفاضل الرضي وغيره وبهذا يظهر ما اشار صاحب
الكشاف والقاضي وصاحب المدارك في قوله تعالى فاما الانسان اذا ما ابتلاه ربه فاكرمه و
نعمه فيقول ربي اكرمن من ان الظرف متعلق بيقول محل البحث والاشكال اذ يلزم الفصل
بالمبتدأ او معمول الفعل فالصواب والله اعلم ان يجعل الظرف متعلقا بمقدر والتقدير
فاما شأن الانسان اذا ما ابتلاه ربه فيكون الظرف من تتمة الجزء الواحد المنصوب

ولا يبعد ان يكون مثالا في قولك انا ما حضرت زيدا لا الغير او قس **قوله** ويظهر لك
من هذا التحقيق ان مثل هذا التقديم [illegible] اي ليس الغرض الاصلي منه افادة التخصيص
وان افاده في بعض المواضع والوقوف من هذا الكلام رد قول العلامة ولا يكون دائما [illegible] فهذا الكلام
فلا يفيد الا التخصيص لانه لم يكن عارفا بثبوت اصل الاكرام والا فانه [illegible] لان
هذا مبني على ان القصر في كل واحد من المثالين المذكورين اضافيا بيانه انه لما خصص
كل واحد منهما بالقياس الى الآخر لان القصر مبنيا على حال المتكلم انما هو
في الافادة [illegible] لا يكون هذا التعليل باقيا للتحقيق اللهم الا ان يدعى انه لا يجيء تقديم
متعلقات الفعل عليه الا للقصر الاضافي كما ينبغي ظاهر قول المص سابقا وتقديم المفعول
عليه ونحوه لرد الخطاء وان احتمل بناؤه على الاكثر **قوله** بل يجيء للاهتمام اراد
بهذا الاهتمام كون المقدم اهم في نفسه فان مطلق الاهتمام [illegible] اليه
كما يفيد ذكر الله ام لا سيما وقد قوبل ههنا بالتبرك والاستلذاذ وغيرهما واما الاهتمام
الذي لم يرتض الشيخ الاختصار على ذكره في بيان وجه التقديم كما سبق فانما هو بالمعنى
الاعم **قوله** وان عليكم لحافظين ان جعل عليكم صلة لحافظين فالتمثيل ظاهر الا انه ينبغي
ان يجاء [illegible] مذكور فيحتاج الى تقديره وان جعل جرا فالاظهر ان يحمل على النظير دون التمثيل لان
الكلام ههنا في احوال متعلقات الفعل واذا كان تقديم ما حقه التأخير مطلقا فيفيد
التخصيص **قوله** مما لا يحسن فيه اعتبار التخصيص نفي الحسن لا ينفي نفي الصحة ولهذا حمل
صاحب الكشاف والقاضي قوله تع ثم الجحيم صلوه على التخصيص اي لا تصلوه الا الجحيم ويمكن
حمل الآية الاولى ايضا على التخصيص ادعاء ومبالغة [illegible] بالنسبة الى ظلم النفس
بمنزلة العدم **قوله** لمراعاة حسن النظم الصواب تبديل لفظ [illegible] بالفاصلة رعاية
للادب **قوله** استشهد بما ذكره ائمة التفسير [illegible] عبارة المعنى انما ذكره لتوضيح
الاستشهاد والا كان الانسب ان يقول ولهذا قال ائمة التفسير وهو ظ **قوله**
اهتماما بالمقدم سواء كان ذلك من جهة الاختصاص او من غيره ولا ينافي هذا المعنى قوله
وراء التخصيص كما لا يخفى فينطبق الدليل [illegible] قوله لانهم [illegible] على المدعى وفيه نظر وجه
[illegible] عنه واشار اليه فيما سبق [illegible] ان [illegible] بالتقديم لرعاية الفاصلة [illegible]
[illegible] **قوله** ليفيد مع الاختصاص الاهتمام ولانه لو قدر مقدما [illegible] موضوعه بالنفي

اذا الحذف



اذا الحذف مبني على علم [illegible] والتقديم مبني على [illegible] فالجمع بينهما [illegible] النصب والنكتة
قوله لانها اول سورة نزلت قال الزهري اول ما نزل اقرأ الى ما لم يعلم وقيل اول سورة
نزلت هي المدثر وقيل هي الفاتحة واهل الحديث [illegible] ان اقرأ اول ما نزلت بعد بداية
الوحي من الآيات والفاتحة اول ما نزلت من السورة **قوله** فكان الامر بالقراءة اهم دون
تخصيصها المتوقف على العلم باصلها وايضا المخاطب به هو النبي عم كما هو الظاهر ولا يتصور تجويز
القراءة لغير اسمه تع حتى يقصر احد وجوه القصر كذا في شرح المفتاح للسيد وهذا انما يظهر
اذا جعل باسم [illegible] اذ لا يتصور منه عم التبرك بغير اسمه تع واما
اذا جعل [illegible] فلا اذ يتصور منه عم ان يكون مقروه
اسم الله وغيره [illegible] ان اعتبار حال السامع انما هو في
القصر [illegible] يحمل القصر على الحقيقة [illegible] الى ان يعين الاحتمال الذي اشرت
اليه من عدم [illegible] وتقديم متعلقات الفعل الا لاضافي **قوله** وهو مبني على ان تعلق
باسم ربك [illegible] لا شك ان ادخال الباء [illegible] دلالة على التكرير والدوام
[illegible] على ذلك [illegible] ما ذكره الفاضل المحشي وان كان
[illegible] عبارة المفتاح عن ظاهر [illegible] لان [illegible] عبارة السكاكي عن ظاهر [illegible]
[illegible] مقتضى المقام احسن [illegible] الآية على [illegible] فان المحققين
من النحاة [illegible] واشار اليه ابن هشام في باب الخامس من المغني [illegible] **قوله**
والباء للاستعانة والملابسة رجح الثاني لكونه [illegible] الكلام من باب الاستعانة ولان في الاول
جعل اسم الله [illegible] لا يكون مقصودا بالذات ففيه ترك التأديب **قوله** اي
اقرأ القرآن فيه ان السورة لما كانت اول ما نزلت لم يناسب هذا المفعول الذي
قدره اللهم الا ان [illegible] الى الرواية [illegible] الوحي [illegible] اول النازل وانت خبير بان الجمهور
على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب [illegible] عن وقت الحاجة الا عند القائلين
بجواز التكليف [illegible] فتأمل **قوله** ولا يبعد على المذهب الصحيح
اراد به مذهب الشافعي قال الشافعي في المذهب ثم هذا التوجيه انما يقرب اذا لم يكن
التخصيص [illegible] المقام بان يحمل على التحقيق [illegible] فان حمل التقديم على التخصيص الاضافي
[illegible] وان حمل على [illegible] الاهتمام [illegible] ما ذكره المحشي

تضعيف لفساد

فضلا عن عدم الاستبعاد قوله في نحو ضرب زيد عمرا احترازا عن نحو ضرب غلام زيد
فان فيه مقتضيا للعدول عن ذلك الاصل قوله والمفعول فضلة يستغنى عنه اي
قد يستغنى عنه الفعل من حيث هو وان كان الفعل المتعدي يحتاج اليه تعقلا ووجودا
كاحتياجه الى الفاعل بخلاف الفاعل وبهذا القدر [illegible] يكفي في تقديم الفاعل على
المفعول مطلقا قوله فقيل الاصل تقديم المفعول المطلق لانه جزء مدلول الفعل ثم المفعول به
لان طلب الفعل المتعدي له اشد من طلبه لغيره ثم تقديم ما هو مفعول بلا واسطة على ما هو مفعول به
ظاهرا ثم المفعول فيه الزمان لدلالة الفعل عليه بصيغته ثم المكان لان الاحتياج اليه اشد
[illegible] في العلة والمصاحبة كذا قيل ثم المفعول له لان الفعل الذي لا علة له ولا غرض فيه
قليل بخلاف المصاحبة وقيل تقديم المفعول به على المفعول المطلق اولى وكانه نظر الى قلة
الفائدة في المفعول المطلق واعلم ان ما ذكره الشارح اشارة الى عدة المفاعيل على مذهب
الجمهور ولذا اورده المفعول معه والمفعول له مع ان الزجاج اسقطها واسقط المفعول معه
ان السيرافي [illegible] كما بين في كتب النحو قوله الاصل تقديم النعت لانه من المنعوت
كجزء [illegible] التاكيد لكونه [illegible] في التابعية من البدل اذ هو مقصود بالنسبة
دون متبوعه فانه في حكم التنحي والمعروف عنه ولهذا صرح صاحب المفتاح اولا بان
البدل ليس موضعا للعطف لفقدان شرط العطف حكما [illegible] المعطوف عليه وبهذا
تبين ان ما ذكره الشارح في توجيه قوله ثانيا ليس واحد من الانواع الاربعة
في البدل والوصف والبيان والتاكيد موضعا للعطف بالواو ونحوه على ان بعض الانواع
الاربعة صالح للعطف باي على رايه وسل نحو اعجبني زيد اي حسنه محل بحث واشكال لان ما ذكره
السكاكي من فوات شرط العطف حكما [illegible] تقدير سلب [illegible] على تقدير العطف سلب
وفيه قيام في العطف ببل وان واي فالظاهر ان شيئا من الانواع الاربعة ليس محلا للعطف
مطلقا فان قلت مراده الصلوح بحسب [illegible] اصل المعنى قلت [illegible] فانما يصح
[illegible] دون بل يتغير المعنى عند اظهارها فالصواب الاقتصار على ان التقييد بالواو ونحوها على
ان المقصود بالبحث هذا وانما ادخل [illegible] قوله والبيان تنبيها على ان عطف البيان مع البدل
من واد واحد حتى ان بعض النحاة لم يميزه عن بدل الكل فان قلت لما اعتبر تمامهما من واد واحد
لم يعتبر شيء من التوابع حتى تقدم احدهما عليه فكيف يعتبر تقدم احدهما على ما هو مكان المتبوع قلت



بل

بل يبقى العطف بالحروف [illegible] عن الكل [illegible] ما ذكره في [illegible] المفعول معه الا ان يبنى
على [illegible] او يقدر [illegible] ذكر المفعول [illegible] قوله فمراد المصنف بالامكنة ههنا ما فيه نظر
لانه قد عطف عليه [illegible] الا بيان للمعنى او بالتناسب وهذا العطف
[illegible] الارادة الا ان يبنى فائدة [illegible] في الافراد بالذكر قوله لتقدم انه من محله [illegible]
يمكن ان [illegible] بتقديم الصفة [illegible] لانها اهم والفائدة فيها اكثر لان [illegible] يكون من آل
فرعون يستبعد [illegible] فاداؤه اهم قوله وجعل السكاكي التقديم للعناية مطلقا عبارة السكاكي
[illegible] العناية التامة بتقديم ما قدم والاهتمام بشانه لكونه [illegible] ان يكون [illegible] في المتقدم
لا تضمين في عبارته لنفس العناية الا ان انضمامها الى [illegible] بتقديم التقديم لاجلها
فلذا قال الشارح وجعل السكاكي التقديم للعناية ثم ان في قوله احدهما ان يكون اصل الكلام [illegible]
مسامحة لان ما ذكر سبب للعناية والتقديم [illegible] فقد تقدر اللام اي احدهما لان يكون
وقد يحمل على المبالغة في اقتضائه للتقديم وهذا لا يدفع التسامح فان قلت ما فائدة تقييد
المبتدا وذي الحال بالموصوف باللام قلت الاحتراز عن المنكر المحض وذلك لان التمثيل بمجموع
قوله الاصل هو التقديم ولا مقتضى للعدول [illegible] لا يدل عليه النظر في المفتاح فلو كانا نكرتين
محضتين يوجد المقتضى للعدول عن التقديم وان كان اصلهما التقديم ايضا كما في قولك في الدار
رجل وجاءني راكبا رجل واما المتنوع بالنكرة المحضة لان التخصيص يجعلها في حكم الموصوف
قوله [illegible] اي مشوبا [illegible] وجملته جاء
[illegible] لا يغيب عنها كانه النظر اليه دائما قوله [illegible] بالذي [illegible] ان لا يذكر الموصول
[illegible] حتى يكون ما [illegible] السؤال جملة فعلية ليطابق الجواب بالفعلية على
ما [illegible] سيبويه [illegible] الموصول [illegible] مبتدا ولان معمول الصلة
لا يتقدم على الموصول كما [illegible] الاصول [illegible] قوله وتقديم المفعول الثاني على الاول في قوله
تعالى وجعلوا لله شركاء [illegible] ان مفعوله [illegible] بلا واسطة قدم على الذي بلا واسطة
[illegible] شركاء وانتصاب الجن بفعل مضمر دل عليه السؤال المقدر [illegible] جعلوا شركاء وهذا [illegible]
والقول المشهور [illegible] شرح المفتاح وذهب جماعة منهم صاحب الكشاف الى ان الجن
مفعول اول لجعلوا وشركاء مفعوله الثاني ولله ظرف لغو متعلق بشركاء ويجوز التمثيل بالآية
على راي [illegible] باعتبار ان الظرف المتعلق بشركاء قدم عليه فان قلت هل يجوز على تقديم ان يجعل مفعولا

ثانيا

ان يجعل تقديمه على المفعول الثاني اعني نسيًا كما ان الاول مثل يحتمل الثاني قلت جوزه الشريف
وذكر الشيخ في المفتاح وجعله من قبيل في الدار رجل لكن لقائل ان يقول لم لا يجوز ان
يكون تقديم الفعل مخصصًا كما ان تقديم الخبر مخصص على ان اعتبار المبتدائية والخبرية
يبطل في الحال ولذلك قيل قد يقع النكرة المحضة اسم ان كما سبق اشارة الشارح الى ذلك
في قوله ان شواء ونشوة البيت **قوله** يتقدم الحال اعني من قوله على الوصف اعني الذين
كفروا فان قلت يحتمل ان يجعل قوله من قومه وصفا ايضا لا يتقدم متعلقه ح فيه بان يجعل
المبثوث لا للحدوث ويجعل اللام الداخلة عليه في تعريف الكلام موصول كما يلزم حذف
الموصول مع بعض صلته على ما مر اشارة الى منكر او يجعل اللام في الملا للعهد الذهني
فلا حاجة الى تقديم المتعلق ح فلا يليق لو اعتبر الملا في حكم النكرة لم يقع الذين كفروا صفة
لانا نقول ح اذا حضط التعريف فلا يجوز ان يعامل معاملة النكرة لجواز ان العامل معامله
المعرفة على انه قد سبق ان الموصول قد لا يعتبر فيه التعريف ايضا فيقع صفة للنكرة قلت
هذا الاحتمال لا يغير بالنظر الى اصل المقصود اذ لا شك ان المقصود الاصلي هو الوصف
بالكفر كما في الاية الاولى بعدم الوصف الا انه ههنا لعارض واما الحكم بان قوله من قوله حال فبالنظر
الى الظاهر الذي لا يعدل عنه بلا ضرورة **قوله** مسوق للانكار الفرق بين الانكار
الابطالي ان التوبيخي يقتضي ان ما بعده واقع وان فاعله يلزم على ذلك والابطالي يقتضي
انه غير واقع وان مدعيه كاذب نحو افاصفيكم ربكم بالبنين واتخذ من الملائكة اناثا كذا ذكره في
مغني اللبيب **قوله** فيمتنع ان يكون تعلق جعلوا الخ فيه تعلق الانكار باطلا هما باعتبار
الاول لا ينافي ان يلاحظ احد المتعلقين اصلا ويهما وان شئت فتامل في قولك
اعطيت دينارا سائلا فان في اعطاء الدينار زيادة مباهات يقتضي تقديمه وان
كان الحق فيه المفعول الاول ودخل في تلك المباهات والحاكم هو الذوق والجواب انه ليس
في كلام رده بعض شراح الايضاح بان مفعولي جعلوا يجب ان يكونا حاضرين في الذهن
وقت الانكار التوبيخي عليهما فيكون كل واحد منهما نصب العين في ذلك الوقت واذا كان
كل واحد منهما نصب العين في ذلك الوقت لم يبق في احدهما نصب العين لتقديمه كما فعله
صاحب المفتاح لان علة تقديم المقدم يجب ان يكون مختصا به ونصب العين مشترك بينهما
كما عرفت واقول جعل السكاكي سبب التقديم كون المقدم في نفسه نصب العين ولو كان كل واحد منهما محتو

جعلوا

جعلوا حاضرا في الذهن وقت الانكار لا يقتضي كون كل واحد منهما في نفسه نصب العين غاية ما في الباب
ان يكون كل منهما نصب العين باعتبار تعلق الانكار وهذا لا ينافي كون المقدم متفردا بكونه نصب
نصب العين باعتبار ذاته مقتضيا التقديم والسكاكي قد صرح بهذا القيد اعني نفسه والمعترض غفل
عنه او من فائدته فان قلت الاهتمام الناشي من كون احد المفعولين نصب العين في نفسه لا يقتضي
التقديم على وجه المقبول بل على وجه الا في الكلام وانما المقتضي له الاهتمام الناشي باعتبار
تعلق الفعل به وقد عرفت اشتراكهما فيه قلت لا جرى في التصرفات العقلية الذوقية فليعتبر اذا جعل
المفعول الثاني عن الي من تقديم وتريبه العامل ويتراي تقديمه على المفعول الاول كونه في نفسه نصب
فلا محذور اصلا **قوله** وجوابه المنع فان الاحتراز المذكور مرجعه نفسه وهي ان الاحتراز
المذكور لما يتعلق بالمقدم يتعلق بالمؤخر فيوجب كونهما نصب العين فيلزم ان يقدم ما في اخي
الدنيا في الاية الاولى وموسى في الاية الثانية لا يقال الاحتراز المذكور يوجب كون تقديم احدهما
وكذا ما في الي في نصب العين لانا نقول اذا ثبت ان نصب العين يكون مقدما يلزم ان يكون تقديم
احدهما وكذا ما في الا ان مقدما وليس كذلك ولك ان تقول الموجب للتقديم هو كون الشي نصب
العين من جهة التقديم فتامل **قوله** وان كان فيما تمس في المثال لكنه حقق قد يدفع المناقشة بان
صاحب المفتاح لم يدع انه مفهوم منه انتهى ما صححا بل قال لتوهم انه من صلة الدنيا والتقديم
لدفع مثل هذا التوهم صحيح وانت خبير بان عبارة المفتاح ابعد عن هذا الدفع حيث قال لا يحتمل
ان يكون من صلة الدنيا واشتبه الامر في القائلين امن قومه ام لا كيف ومثل هذا الاحتمال
البعيد المخفي بادنى تامل لا يكون سببا لاشتباه الامر على من له ادنى استعداد لان المخاطب
بكلام الله تعالى بلغاء القرينة الدالة على ان قومه ليس صلة للدنيا اقوى من كثير من القراين
الخالية المصححة للاستعمالات المجازية **قوله** وقد جاء بانه تنبيه الشارح بلفظ قد الى ضعفه لانه
مبني على ان يكون الكلام في تقديم بعض المعمولات على البعض فقط وليس كذلك وبالجملة لا يقطع عن
الاواخر لانه انما يكون جوابا عن قوله وجه تحبب المخ دون نحو الامثلة من تقديم المبتدا على الخبر
وذي الحال على الحال ونظائرهما **قوله** يقف نعت الفحل الفحل بكسر اللام والقعوة بفتح
الناقة المحلوب **قوله** وهذا الاصطلاح تخصيص شي بشي وبطريق معهود واما على الاطلاق
او على سبيل الاضافة فلا يعبر صرح به الشريف في شرح المفتاح فقط فيكون القصر حقيقة اصطلاحية
قوله اما ان يكون بحسب الحقيقة ونفس الامر الحقيقي هنا مقابل الاضافي كما صرح به فيما ح والادعا

وقد فسره بوجه آخر ظاهر او كانه نظرا الى ان الحقيقي هو الاصل ولو اريد الشمول واخفى
نقول لان التخصيص الخ وبالجملة اما بنفيه عن جميع ما عداه او عن بعضه وقد يقال قوله بحسب الحقيقة
ونفس الامر اي بما هو كذلك حصرا او ادعاء فيندرج التوصيف القصر الحقيقي الادعائي
ولا يخفى انه خلاف المتبادر ثم انه اعتبر الحقيقي مقابلا للاضافي دون المجازي مع ان
اطلاق التخصيص على الاضافي مجاز بحسب اللغة كما فصله الفاضل المحشي لان الاخص فيه حصر
بحسب الاصطلاح كما اعترف به هذا الفاضل في شرح المفتاح وحمل تقسيم ارباب الاصطلاح
على اعتبار اللغة غير مقبول مع ان المتعارف اطلاق الاضافي على غيره دون المجازي ثم ان
ارباب الادب استعملوا الاضافي المقيد للقصر او المراد التخصيص في مقابلة الحقيقي وان اهل الميزان
استعملوا الاضافية المقيدة للنسبة في مقابلة المطلقة ولا مشاحة في الاصطلاح فان قلت
الحقيقة الاصطلاحية في المعنيين على ما فهم من شرح المفتاح لفظ القصر لا لفظ التخصيص
وكلام الشريف في اطلاق التخصيص الاضافي قلت بابي هذه الوقفة قوله انما سمي قصرا وتخصيصا
لقلة جدواه اي لعلة جدوى التخصيص فان الكلام على اوجه دخل فيه القسمان فالتفريع
بالتقسيم قليل الفائدة وقد يقال كيف يكون الجدوى وفيه وقع توهم خلاف المقصود وانا
الفضلاء الا ترى كيف اشتبه الحال على صاحب الايضاح بسبب اشتقاقه فقولك التفريع على ان
ذلك التقسيم وسيلة الى التنبيه على عدم جواز الانقسام الى الافراد والتعيين والقلب
في الحقيقي فانه فائدة لا يبلغ في مواضع وقيل الضمير في جدواه راجع الى الحقيقي والمخلص
يعرف القسم لقلة جدوى اه هذا القسمين يعني الحقيقي لان بعض اقسام هذا القسم
وهو قصر الموصوف على الصفة يكاد يمتنع وقسيمه الاخر وان كان جائزا الا انه غير
وارد في الكلام وفيه ان القصر الحقيقي الادعائي بقسميه كثير في الكلام والقسم الثاني
منه موجود وان كان قليلا حقيقيا كقولنا لا واجب بالذات الا الله **قوله** وهذا التفسير
شامل للحصر وغيره ويرد عليه ان عبارة السكاكي هكذا وحاصل معنى القصر راجع الى
تخصيص الموصوف عند السامع بوصف دون ثان كقولك زيد شاعر لمن اعتقده شاعرا
او منجما او قولك زيد قائم لمن يتوهم زيدا على احد الوصفين من غير ترجيح فتقول عند السامع
بنفيه بان المراد وهو القصر الحقيقي لا يشوبه ايضا فقوله لمن اعتقده شاعرا او منجما الى قوله
من غير ترجيح فان القصر الحقيقي لا يعتبر فيه اعتقاد السامع ولا تردده اصلا **قوله** الا زيد شاعر

لا غير اي لا غير زيد فهو على هذا التقدير من قصر الصفة على الموصوف ويجوز ان يقدر
لا غير شاعر فهو اذن من قصر الموصوف على الصفة وسيرد عليك استعمال لا غير في كلام القوم من
وعلى هذا فالظاهر ان القصر حقيقيا ادعائيا وان جاز ان يعتبر قصرا اضافيا وكذا لا
يعدو من الامثلة التي اي معنى قائم بالغير ان اراد بالمعنى مقابل اللفظ اه هو الظاهر
بقي قول التضاد فيهما على العادة فان النسبة بينهما باعتبار الصدق هو المباينة ليس
الا وان اراد به نفس اللفظ تسمية للدال باسم المدلول او على حذف المضاف اي دال معنى
بقي ذلك التحول لكن الظاهر ان اطلاق الصفة المعنوية وكذا اطلاق القيام بالمعنى المراد
منهما على نفس اللفظ من قبيل المسامحات الشائعة **قوله** تابع يدل على ذات ومعنى
فيها غير الشمول والمراد بالذات ما يقوم به غيره لا ما يقوم بنفسه ولا يخرج عن التعريف
النعت في قولك العجبني هذا السواد الشديد وبالمعنى ما يقوم بغيره اي قلت فيرد النقض
بالبدل في اعجبني زيد حسنه لانه يصدق على الحسن انه ذات حيث يقوم به الوجه مثلا وانه
معنى حيث يقوم بموصوفه قلت لسطر فيما يدل على وجوب التغاير بين الذات والمعنى
المدلولين وقيام الثاني بالاول فان قلت الحسن يدل على المعنى بلا شبهة وعلى الذات ايضا
بدله من معنى محل يقوم به قلت ما ذكرته دلالة التزامية عن معيرة فيما نحن فيه فان قلت
التوصيف غير منعكس لخروج الوصف في التوصيف ما هو المعتبر في باب التاكيد وهو ان لا تشتد
فرد في افراد المتبوع والا اجتماع المدلول عليه بالوصف فيما ذكرته بعزه فانه يمنع عدم التوقف
وهذا المعنى الثاني والا توهم الزجاج والمبرد كونه مدلول التاكيد الثاني في قوله تعالى فسجد الملائكة
كلهم اجمعون الا ان النحاة اراده في بحث التاكيد **قوله** وكذا بين النعت والصفة المعنوية
قال الفاضل المحشي واما الفرق بين المعنى المعنوية فالظاهر هو المباينة الكلية اذ المعنى
الاول هو نفس الامر القائم بالغير كالعلم والمعنى الثاني هو ذات باعتبار انتساب ذلك الامر اليه كالعالم
هذا كلامه وذلك انه يجوز ان يحمل معنا المعنوية على ما يتبادر من توضيحها كانت المباينة ظاهرة
لما ذكر الفاضل المحشي بل لان المعنى الاول يكون نفس المعنى والمعنى الثاني نفس اللفظ وان حمل اول
معنى المعنوية على اللفظ ايضا على سبيل التوسع كانت النسبة ان على ما ذكر لكن ينبغي ان يصار
الى الحذف في الموضعين من عبارة المحشي بان يقال المراد ان المعنى الاول هو دال نفس الامر القائم بالغير
والمعنى الثاني هو دال ذات باعتبار انتساب ذلك الامر اليه وفيه بحث وهو ان لفظ المتصلح

المعارفي

مثلا يصدق عليه انه معنى قائم ويغيره على الوجه المذكور وانه يدل على ذات باعتبار معنى هو المقصود فقد لصادق فيه معنى المعنوية فالنسبة بينهما العموم من وجه في الحكم بالمباينة ولا يخفى ان اعتبارية فقط في الاول من معنى المعنوية تعسف لا يصار اليه بلا ضرورة فتامل

قوله والاولى انسب لان اعتبار المعنى الثاني في مثل ما زيد الا قائم او قائما وغير ذلك من جميع الافعال يحتاج الى ان يتكلف بتقديره الا قائما وان المقصود عليه هو مفهوم القائم لا نفس القيام ولا يخفى انه تكلف قوله ثم قصر الموصوف على الصفة يعني على ان التاويل في جانب المقصور عليه انما هو التاويل لكونه جزءا وقد يكتفى ببعض التاويل في جانب المقصور على معنى قصر الهوية على زيد والكلية على زيد اعني احتيك والبابية على الساحة فيكون من قصر الصفة على الموصوف لكنه لا يخلو عن تكلف قوله يتعذر احاطة المتكلم بها لا لكثرتها حتى يتوجه عليه امكان الاحاطة الاجمالية في القصر كما في ليس في الدار الا زيد بل لان الصفات امور خفية حقوقها النفيسة فلا يقع من العاقل المجري للصدق اثبات واحدة ههنا ونفي ما سواها مطلقا واما في ليس في الدار الا زيد فالحق حاكم قوله الا ان يراد الصفات الوجودية فيه بحث لان من الصفات الوجودية ما يستلزم نقيض احديهما عن الاخرى كحركة جسم وسكونه فيلزم ذلك اي قطعا فتامل قوله لو ما في الدار الا زيد فيه بحث لان قصر الكون في الدار على زيد انما هو بالنسبة الى باقي افراد الانسان ضرورة حصول الهواء بل الكلوانة فيه فتبول القصر الغير الحقيقي فالظاهر في التمثيل ان يقال لا واجب بالذات الا الله فان قيل التقدير في المثال المذكور ما في الدار انسان الا زيد لان المقدر في الاستثناء المفرغ من جنس المستثنى منه ويكفي ان يكون هذا القصر حقيقيا انتفاء الكون في الدار عن جميع من سوى زيد من افراد الانسان فلا يتحقق نفي الموصوف على الصفة قصرا حقيقيا في مثل قولنا ما هذا الثوب الا اسود اذ التقدير ما هذا الثوب ملونا الا الاسود فيكفي في كون القصر حقيقيا انتفاء سائر انواع اللون عن هذا الثوب ولا محذور فيه مع انه قد ادعى سابقا افتقارا بهذا النوع من القصر الخ ٥

قوله اي باعتبار جانب الغير لا الحقيقي مطلقا كما ذكره الفاضل المحشي بل الى مطلق القصر اعم واشمل اذ لا مانع من اعتبار القصر الادعائي في الاضافة الاعم الا ان يقال لم يقع مثله في كلام البلغاء وان جاز وافاد عقلا قوله متجاوزا صفة او اكثر اشارة الى ان دون وقع حالا وذو الحال اما المقول المذكور وهو الاثم واما الفاعل وهو المخصص فانه مراد بحسب المعنى فهو في قوة الملفوظ اما كان معا نقيض حالا كونها مكان الغير وفي شرح المفتاح للشريف انه منصوب على الظرف لا على حقيقة واقع

في مثل كان صفة اخرى واحدة كانت او اكثر قوله اذ في مثل كان من الشيء والجار متعلق بادنا باعتبار اصل المعنى كما يقال اذ في معنى لا باعتبار نوع التخصيص فلا يستلزم استعمال افعل التفضيل بالاضافة ومن

قوله ولقائل ان يقول ان قوله بعد يمكن ان يجاب عنه بان المراد هو النفي الثاني وما كان للحقيقي معلوما قبله اراد ههنا ما لا يكون على الوجه المعتبر في الحقيقي اعتمادا على ما ذكره قبله فكان يراد به اعم من الواحد والاثنين والجمع لكنه لا الى ما لا نهاية حتى لا يتناول الحقيقي والحاصل انه لم يكن العدد بصدد التعريف كما سيذكره الشارح الا ان لا يبالي بهذا القدر من صرف الكلام عن الظاهر قوله فان قلت تخصيص امر بصفة حاصل هذا الجواب كما صرح الشريف ان التخصيص بالمعنى الذي ذكر معدود عن دوافع لا بنيانه على ما لا يوجد اصلا وفيه بحث لان المعتبر في التعريف المنع عن جميع الاعتبارات الواقعة وغير الواقعة ولذلك لا يكون المنتقض بفرد غير المنع المحقق ذلك الجنس فيه الا الا ان يكون قاعدة المعقول ولا يلزم توافق القاعدتين فهذا ذلك ان يقرر هذا الجواب بوجه يندفع عنه قوله قلت هذا الاقتضاء ربما وذلك بان يقول قول المص او مكان يعد قوله دون صفة اخرى يدل على الاعتقاد الى طلب عكس الحكم او تجويزه الامرين كما سيصرح به الشارح في النوع الثاني في الصحيفة الثانية فيخرج دون اخرى بهذه القرينة هو التي في طلب اعتقاد الى طلب ايضا فقد خرج القصر الحقيقي لا لعدم وجود التخصيص فيه مطلقا بل لعدم التخصيص المستفاد منه دون اخرى او مكان تمها بهذا الوجه اندفع قول الشارح قلت هذا الاقتضاء وكذا قوله ويمكن ان يجاب ولا يرد على هذا البحث الفاضل المحشي ايضا بقي ان يكون القصر الحقيقي الادعائي داخل فيه لان حال المخاطب قد يعتبر فيه كما قوله هذا الاقتضاء تخصيص ومما ينبغي ان يعلم انه لا يخص القصر الاضافي بما ذكر من ان السامع يعتقد كذا او يتردد فيه بل ربما اعتقد المتكلم ان السامع يعتقد انه اعتقد منحرفا ونشاهده مثلا اذا اعتقده على خلاف ما هو عليه من الشك والنحو ادنى تردد في امره فيقول ما انت الا كاتبا او شاعرا ظنه خطأ وادعائه صوابا منه قوله ثم اي ان ثم الا انكم بون كما سيشير اليه الفاضل المحشي الا ان هذا القصر لعله لم يتحقق قوله وهذا التقسيم لا يجري الا في المدعى عدم جريانه فيه على الاطلاق وبالكلية اي في جميع اقسامه والا فالدليل المذكور اعني قوله ان العاقل لا يعتقده لا يدل على عدم جريانه في القصر الحقيقي الادعائي اذ يمكن ان عاد الاعتقاد والمذكور مجرى الانتفاء المذكورة قوله بينه وذلك اي بين الاتصاف بجميع الصفات غير صفة واحدة وبين الصفات الواحدة قوله والمخاطب بالاولى لما كان المخاطب كذلك ليس معتبرا في مفهوم القصر بل هو شرط الاستعمال بحسب الغالب

قوله ولفظ الايضاح صريح في ذلك حيث قال والمخاطب بالثاني اما من يعتقد العكس واما من
يساوي عنده الامران ولولا عبارة الايضاح لامكن توجيه عبارة التلخيص بان قوله
او تساويا معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل المخاطب في القسمين من اعتقد الامرين كذلك
التساويا عنده **قوله** ويسمى قصر تعيين فان قلت اذا اعتقد المخاطب ان زيدا قائم وان له
وصفا اخر ايا كان من الكتابة والشعر غير معين احدهما فقلت له ما زيد الا كاتب فقد اجتمع
فيه تعيين احد الشاذين وقطع الشركة ايضا فمن اي اقسام القصر هذا قلت الظاهر انه قصر تعيين
اذ لو قصد نفي الشركة ينبغي ان يقال ما زيد الا كاتب او شاعر لان اعتقاد المخاطب هو الشركة بين
القيام واحد الوصفين لا بينه وبين وصف منهما معين **قوله** وهو ان هذا لاحد يدفع له ذو نفعه
بانه لما كان منع التساوي المعتبر في قصر التعيين لا يجوز احد الامرين لا يجوز الامرين معا كان
المناسب ادراج قصر التعيين فيما يندرج فيه قصر القلب لانه فيه قلب جزم المخاطب باحد الامرين
وهو ما يستعمل فيه المكان لا فيما يندرج فيه قصر الافراد الذي يخاطب به من يعتقد الشركة وهو
ما يستعمل فيه لفظ دون لان المناسب لاعتقاد الشركة تجويز الامرين وهو ههنا مفقود لا تجويز
احدهما الذي هو الموجود فليتأمل **قوله** وغاية ما يمكن قد اشرنا فيما سبق الى انه يمكن توجيه
عبارة التلخيص ما يفيد هذا المعنى بتوجيه اوفى ايضا لكن عبارة الايضاح آبية عن كلا التوجيهين
كما سبق الا ان يقال مثل هذا المعنى لتحرير عبارته ايضا فتأمل وقد يقال ايضا لا كان اعتبار المكابرة
في قصر التعيين خفيا جليا مذكورا في كتب القوم حتى البيان باد خال قصر التعيين في القسم المشتمل
على المكابرة واعرض عن ذكر التساوي اعتمادا على الوضوح **قوله** وشرط قصر الموصوف على الصفة
افرادا من هذا الشرط علم ان قصر الصفة على الموصوف افرادا عدم تنافي الاتصافين اذ لو كان
الوصف مما لا يمكن قيام لم يمكن اعتقاد المخاطب ثبوته لموصوفين ولندرته لم يتعرض له **قوله**
وقلبا تحقق تنافيهما هذا من قبيل العطف على معمولي عاملين مختلفين مع عدم تقدم المجرور والاخفش
يجوزه مطلقا **قوله** وايضا لجواز قيل اشتراط تنافي الوصفين في قصر القلب انما هو الكثرى لا الكلى
فقوله للكون اثباتها الخ معناه اي الاصل ذلك لان الاستقراء الصحيح يشهد بوقوعه في الوصفين
المتنافيين اكثر وقيل ايضا انما اشترط التنافي ليكون الاستدلال من احد جزئي القصر وهو مجرد الاثبات
مع قطع النظر عن جزئه الاخر وهو النفي على انتفاء الصفة الاخرى خصوصا اذا كان القصر بطريق
التقديم نحو قولهم تميمي انا فان النفي فيه خفي والاثبات صريح فشرط التنافي ليعتقد في جميع المواضع

وهو انتفاء الاخرى بطريق اصرح فان قيل مما فائدة الجزء الاخر للقصر بطريق التقديم نحو قولهم
تميمي انا فان النفي فيه خفي والاثبات بطريق اصرح فان قيل فما فائدة الجزء الاخر للقصر
مع حصول المقصود بمجرد الاثبات اجيب بانه التنبيه على رد خطأ المخاطب وكل ذلك يعرف بالذوق
قوله بل بإباء لفظ الايضاح حيث قال في الشرط الاول ليتصور اعتقاد المخاطب اجتماعهما
وفي الثاني ليكون اثباتها مشعرا بانتفاء غيرها فقد اطلق شرطي الوصفين وساق الكلام على وتيرة
تحمل احدهما على شرط القصر والاخر على شرط الحسن كما يعرف بالظاهر **قوله** بان لا يجتمع فيه الوصفان
اي في نفس الامر لا بان يعتقد المخاطب عدم جواز اجتماعهما كما يتبادر من التنافي الى الاعتقاد اذ لا يعلم
لهذا الشرط اصلا وبهذا انطبق محمد قول لانه قد علم الخ وينبغي التضعيف بان اعتقاد العكس
لا يستلزم اعتقاد التنافي **قوله** وتعريف المسند انما خص تعريف المسند بالذكر ليجوز صحيح مع ان تعريف
المسند اليه ايضا يفيد القصر نوطئة لقوله مع التوضيح لما فيما سبق افادة تعريف المسند اليه
بل ذكره الشرح فلا بد ان يقال انما ترك المصنف ذكره ههنا لتوضيحه فيما سبق فكانهم جعلوا القصر
بحسب الاصطلاح هذا الكلام مرتبط بقوله اربعة والمراد ان الا تنقصار على تلك الاربعة والذكر
انما لان الكلام في القصر الاصطلاحي وهو عبارة عن تخصيص يكون بطريق من هذه الاربعة لا غير
واما الباقي طرق عامة له **قوله** لكنهما يعمان غير المسند اليه والمسند كالطرق المذكورة ههنا وهذا
هنا كما في العموم الاشبه اي يورد المثال الخاص في باب المسند اليه والمسند ليتضح عمومها على ان عموم
طريق التقديم كان قد علم في الباب الرابع فهو لا يحتاج لاعادة ذكره والاولى ان يقال ذكره تمهيد
بيان الحكام لم تكن مذكورة فيما سبق لم يظهر في العبارة ان يقال ذكره تمهيد لبيان احكام لم تكن
مذكورة فيما سبق الظاهر في العبارة ان يقال كالطريقين المذكورين ههنا **قوله** ومنها العطف
قدم على الطرق الثلثة الباقية لان النفي والاثبات فيه صريح بخلاف غيره فان المفهوم هناك ضمني في النفي
والاستثناء صريح من انما وافهم التقديم عن الطول لان دلالته على القصد ذوقية لا وضعية وههنا
بحث وهو انه قال في مغني اللبيب قد يمتنع العطف على اللفظ او على المحل جميعا نحو ما زيد قائما
لكن او بل قاعد لان في العطف على اللفظ اعمالا لما في الموجب وفي العطف على المحل اعتبار الابتداء
مع زواله بدخول النواسخ قال والصواب الرفع على اضمار مبتدأ وقيل مثل في مثل البيت بعطف والا انما
اي هو قاعد اوما فلا يصح ان يقال ما زيد كاتبا بل شاعرا من قبيل القصر بالعطف اذ لا عطف فيه لا على اللفظ
ولا على المحل هذا ويمكن ان يدفع بعد التحرير عن اعتبار عطف الجملة بالتزام العطف على المحل وزوال الابتداء

بدخول النواسخ

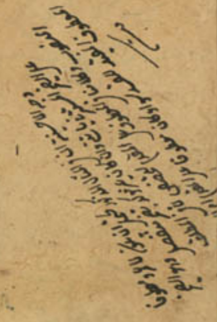
لا يجوز عند بعض البصريين ولهذا جوزوا العطف على محل اسم ان بعد مضي الخبر كما يستقل او ابل المسند اليه
والمسند اليه ايضا مفصلة في مغني اللبيب قوله وقولنا زيد قائم لا قاعد افاده على القصر
ربما توهم عدم [illegible] بان طريق العطف في قصر التعيين لكن المفهوم من دلائل الاعجاز وبيانه فيه
فالاقتصار المصنف عليه بيانه قوله فطريق القصر دلالة على هذا المعنى فيه منع لجواز ان يستعمل الكلام
لقصر التعيين ولا اعتقاد عكسه اللهم الا ان يقال طريق القصر يدل على ان المخاطب يعتقد
ثبوت المنفي او ظن تردده بالقرينة تعين حاله قوله وقد اجمع النحاة كانه يريد اجماع اكثرهم
والا فابن عصفور على ان الخبر المقدم اذا كان ظرفا لا يبطل وقال ابو علي ان قوما
جوزوا الالغاء اذا تقدم ظرفا كان او غيره قوله اما لان اصل العمل واما لتوافق اللغة
العاملة يعني انه مما امتنع تقدم خبرها على اسمها عند العمل بناء على ضعفها كما تقرر في كتب النحو
امتنع التقديم اذا لم يعمل ايضا اما عند من لم يجوز فلان اصلها العمل وان لا يعمل لما بقي مثل العمل
بان وعزها فاجري حكمها في جميع موارده على ما هو حكمها في اصلها طرد الباب واما عند بني تميم
فلانها وان كانت غير عاملة الا انه قصد موافقة اللغة العاملة فمنع التقديم كما منع في تلك
اللغة قوله فان مثالا واحدا يصلح لها قد اشرنا فيما سبق الى ان القياس يقتضي اشتراط
الشرطين في قصر الصفة افرادا او قلبا الا ان عدم الاشتراط للمبتدأ قوله كقولنا في
قصر افراد او امازيد [illegible] الا شاعر اعلم ان الشيخ صرح في موضع من دلائل الاعجاز ان قولك
ما زيد الا قائم لقصر القلب لا لقصر الافراد ومن هنا توهم بعضهم ان النفي والاثبات
مطلقا مخصوص عنده لقصر القلب وليس الا كما توهم بل صرح الشيخ قبيل ذلك الكلام بمجيئه
لكل من القصرين واما نفيه لقصر الافراد في المثال المذكور فلخصوصية ذلك المثال وسره ان
المنفي فيه هو ما ينافي القيام من الاوصاف مثل الاضطجاع والانكار ونحوهما لا مثل السواد
والكتابة ونحوهما فلم يتحقق شرط الافراد وهو عدم تنافي الوصفين والى هذا الذي ذكرته اشار الشيخ في
ذلك الكتاب ايضا كما لا يخفى على الناظر فيه قوله ومنها ان الموجب للحصر في انما بالكسر قايم في انما بالفتح
فرتب افادة انما الحصر معنى ما والا قال [illegible] ان ذلك لوجود السبب فيهما ومن قال ان السبب
اجتماع [illegible] وكيد قال بعضهم [illegible] ايضا لذلك [illegible] الزمخشري الى انما بالفتح يفيد الحصر كما قد
اجتمعا في [illegible] قل انما يوحى الي انما الهكم اله واحد فالاول لقصر الصفة على الموصوف والثانية بالعكس
بالعكس قول ابي حيان [illegible] القول الزمخشري [illegible] ذكرنا وقول ان دعوى الحصر هنا باطلة لاقتضائها

انه ايجاء اليه من التوحيد ايضا مردود بانه حصر اضافي اذ خطاب النبي مع المشركين فالمعنى ما اوحي
الي في امر الربوبية الا التوحيد لا الاشتراك قوله دون الافراد ذكره تنبيها على ان المراد نفي دلالته عنده
على قصر الافراد لا نفي دلالته على قصر التعيين قوله وذلك لان انما لا تدخل الا على الكلام ان قلت الكافة
حرف فكيف دخل ان عليها على المذهب الصحيح قلت هي كافة لم يدخل ان في الحقيقة الا على ما بعدها
بخلاف ما النافية قال الفاضل المحشي ايضا يلزم تجويز اعمال ان اذا كيف عملا غير العمل فان قيل الفصل
مانع من اعمالها قلنا ان صح ذلك في الا فمن اعمال حرف النفي بجواز اتحادهما فانما على لغة بني تميم [illegible]
[illegible] على لغة بني تميم وهو سهو من الفاضل فان العمل لغة اهل الحجاز بلا خلاف وقد يقال [illegible]
[illegible] انه ليس [illegible] على المذكور في النفي ولا يخفى ان هذا الجزء ما ذكره المحشي بقوله ويرجح هذا انتقاض
النفي بمجيء الا [illegible] ومن جنبا للفاصل الظاهر ان جنبا على جر المبتدأ ويجوز تقديره [illegible] المعنى
الى جوم الليلة هذا جزءه قوله اذ لو كانت موصولة لبقي ان بلا جزءه واما المصير الى حذف كما انه
وحذف جزء المفعول العائد الى الموصول وجعل انتصاب الميتة بتقدير اعني او على البدلية من اسم ان
الكاف ان الذي حرم الله عليكم الميتة نائب فتعسف لا يخفى البعد عن الوضع البعيد قوله لان ما فيهما
موصولة واما جعلها من قبيل [illegible] اما بان يجعل جملة حرم خبرا مقدما باعتبار [illegible] محذوف عائد الى
المبتدأ المقدم [illegible] فهذا تكلف مستغنى عنه لوضوح الوجه الصحيح قوله نحو المنطلق زيد وزيد المنطلق
ذكر المثال [illegible] والمقصود هو الاول فان المنطلق زيد والذي انطلق زيد واحد
في المآل قوله لكنا نقول [illegible] انشع في هذا القول ابا علي الفارسي لكن رسم كتابة ما الموصولة الا
انفصال ولهذا اختاره [illegible] في الكشاف في تلك الآية كانه [illegible] جزم بانه رسم القرآن
لا يجري على القياس للقواعد الكتابية بل هو السنة متبع وكم فيه من اشياء خارجة عن قياس الخط
المصطلح كما اشار اليه الفاضل [illegible] ان وجه الموصولية قرينة فالحمل عليه اولى قوله
ونقول النحاة انما يدل على وجود معنى القصر في انما خصوص تضمنها معنى ما والا وكذا المناسبة التي
سيعلمها الشارح [illegible] ابي حيان [illegible] انما بمناسبة افادته القصر لا تضمنها خصوص ذلك المعنى
اللهم الا ان يقال تضمنها معنى القصر انما هي لتضمنها معنى ما والا فما يدل على وجود الاول يدل على وجود
الثاني وكذا ما هو مناسبة لذلك مناسبة لهذا فتامل قوله ولا يجوز ان يقال انه محمول على الضرورة لانه
[illegible] هذا مبني على ما ذهب اليه ابن مالك من ان الضرورة الشعرية عبارة عما لا مندوحة
للشاعر عنه [illegible] في نسخة مغني اللبيب بان هذا يقتضي عدم تحقق الضرورة دائما او غالبا لان الشاعر

قادرون على تغيير التراكيب والاتيان بالاساليب المختلفة فلا يجهه ترك سنة معتدا بهم عنه
ثم قال والمختار في تفسير الخفا عندهم ان يقع اى ما لم يرد الا في الشعر سوا وكان الشاعر عنه مندوحة
ام لا **قوله** على ان اصل اما تأكيد فان قلت كيف يجوز عطف او شيئا على المستتر
شاذا واقع مع انه لا يصح لو انه شيئا فلت كما يجوز عطف زوجك على المحرز المني طبينة قوله
تعالى اسكن انت وزوجك الجنة مع انه لا يصح اسكن زوجك وخلاصته انه يغتفر في الثواني
ما لا يغتفر في الاوائل وان شئت فاعتبر قولهم حرر بيننا هند وزيد مع علم جواز حرر بيني زيد
على ان الحذف الفعل وجعل العطف عطف الجمل بان يقدر او واقع شيئا ساقنا **قوله**
لان قوله اما الزايد دليل على نفيه انه يدل على ان المعنى عنه نهوا الكلام ولو جعل اما موصولة كما ذكر
كان مجزاه فلا يتحسن في العدول عن القطع من الى الفظ ما فقد توجه ذلك العدول بان المراد
الوصف اى ان قوما يدافع اناكما اشار اليه صاحب الكشاف في زكاة سورة الطارق وغيرها
قوله قلت لان اى الفعل غائب لما كان في الجواب المسئول بعدا هلا في شرح المفتاح
وقد يجاب ايضا بان جر الفاعل لما كان معتضى مع ان الاصل الفعال اعطى حكم الكلام الظاهر
فكما اسند اليه الفعل الغائب وبان يجوز الاماتهم معنى لا يجري مجوز الاسناد يدل في انه كانه قيل
ما يدافع عنهم ولا يحتج بعد انما ايضا **قوله** باعمال الصفة الواقع بعده اذ لا احتمال اعتماد
على نفي وسوى الى **قوله** عن على بن عيسى الربعي هو من الكابر النحاة بعداد منسوب الى قبيلة ربيعة
قوله وذلك لان قولك زيد جاء ولا غيره كه فان قلت ما ذكر من الاثبات اليعني والنفي
انما يظهر في صورة العطف دون قولك ما شاء الا زيد وانما قلت يتحقق المناسبة بلفظ بغي الصور
قوله اى تقديم ما حقه التاخير سواء وقع بعد التقديم على حاله كما زيدا ضربت او لا كما انا كفيت
ذلك كذا في شرح المفتاح وهذا ظاهر على راى المعنى فان تقديم المسند اليه يفيد القصر
عنده وان كان من قبيل الفاء والتقديم يكون ما حقه التاخير عن فاسد انما الا الذي يعني على
الاول الا انه **قوله** يجب الا يكون حاله حكما مشوبا هو قد سبق منا اشارة الى ان هذا الوجوب
بالنظر الى الاول الى اغلب وان كان في القول اخفاء قال الشارح في شرح المفتاح هذا الذي ذكر من الصور
انما هو بطريق الوضعي والتقدير بمعنى ان المتكلم لو كان في هذا جاز عليه الحكم ولكن كذلك
لا بطريق التحقيق لا مناعه في مثل اياك نعبد واياك نستعين وفيه نظر لان المثال المذكور
من قبيل القصر الحقيقي لا يعتبر فيه حال المخاطب فلا دلالة في التمثيل قوله حكاية عن عيسى عليه السلام ما قلت لهم الا ما امرتني به فانه

فقد تتلف اتفاق **قوله** والخطاء ايجوز كل منهما على النفس قال الفاضل المحشي ان كان التجويز عبارة
عن ازدواد وتشكك منها فذلك ليس محل حتى يوصف بالصواب والخطاء وبل الشك مباح في الحكم لانه يقتضي
رجحان احد الطرفين المنافي للشك وغيرهما لان ما لا شيء فيه على الامور اليقينية والصواب والخطاء
لا يختصان الحكم بالوقوف بل قد يوصف بهما الافعال فيقال الاشارة الى من خلس الكتب خطأ و
والا ان الى الحنا صواب ومنه قولهم في الكتب الصواب في العبارة ان يقال كذا حيث
لا حكم وقد ذكر في بعض كتب الاصول في مباحث بل بان الانشاء يتصف بالخطاء مع انه لا حكم
في الانشاء وبالمنع المعنى قال لاداى ان يقع في رد هذا النفي نفس التردد عند عدم الدليل المنفي
لاحد الطرفين حتى لا يوصف بالخطاء دبل لا يبعد ان يقع الخطاء اى مع عدم التردد **قوله**
زيد ليس الخ لا يجوز حكاه صاحب القاموس عن السيرافي ان الحذف انما يستعمل اذا كان الا وغير
بعد ليس ولو كان مكانهما غيرها من الفاظ الجحد لم يجز الحذف لا يتجاوز في ذلك مورد السماع وتبعه في
ذلك ابن هشام وحكم في مغني اللبيب بان قولهم لا غير لحن والمختار انه يجوز فقد حكى ابن الحاجب
لا غير وتبعه على ذلك شارح الكلام وفي المفصل حكاية لا غير وليس غير وانشد الامام جمال الدين
ابن مالك رحمه الله في باب القسم من شرح التسهيل مستشهدا على جوازه جوابا اعتمد السلف لا غير
تسال وهو شعر لكن يستشهد الا شاء الله عنا **قوله** والمسطور في كلام بعض النحاة من ايراد
على المصوحيث عدها من طرق العطف والمراد ببعض النحاة هو الفاضل الرضي **قوله** واجيب
بان ترك النص لا يخفى ما في هذا الجواب من التكلف وحرف الكلام عن المتبادر لان
الا يقع الى الفهم من اقتضاء التكرار هو الاطناب بترك النص على المثبت او النفي طريق
العطف وان العطف موجود . والاصل مرد كذلك اهون من حمل كلام السكاكي على الفساد
فان قلت اى حاجة الى هذا التكلف فليجعل ايراد المثال المذكور اشارة الى نفي الحكم بانه قد
يترك النص عليهما في طريق النفي والاستثناء ايضا كراهة الاطناب وله نظائر كثيرة في المفتاح
قلت الكلام في طريق العطف لا عن بعض المقابلة للطرق الثلثة الاخيرة واعلم ان
كلمة غير في ليس غير في محل النصب عند المبرد على انه خبر ليس معلوم غير النحو وفي موضع الرفع عند
ابن الحاجب بانه اسم ليس وخبره محذوف والتقدير ليس غير النحو معلوما **قوله** وفي الثلثة الباقية
النص على المثبت فقط يعني ان الاصل فيها والكثير الراجح هذا وكان ترك الاصل الاول
كراهة الاطناب كما يترك هذا ايضا في مثل قولك ما زيد الا ضربت واما انا قلت اذا المقصود فيه الفعل على غير المذكور

لا قصر لعدم النص على المذكور كما هو الحق فيلزم النص بما ينبغي لا بما يجب **قوله** لان الحكم لحقي بلا دون بل غير سائغ لان المقصود ان الحكم لا يجري في بل لانه غير مختص بها كما ينبئ به العبارة **قوله** لانها موضوعة لان تنفي بها ما اوجبته للمتبوع فان قلت هذا الموصوف لا يتاتى في نحو قولك زيد قائم لا قاعد لان المثبت هو القيام والمنفي هو القعود فلم يتحد مورد الايجاب والسلب على ما يقتضيه وضع لا العاطفة ولعل هذا الاستعمال على خلاف الوضع كما ينبئ عنه قلت بل هو وارد على الوضع والمثبت في المثال المذكور للمتبوع اعني قائم هو الاسناد الى زيد وهو المنفي عن قاعد **قوله** وكان الاحسن ان يعبر اذا قلت ليس في الدار غير زيد جيء بها نادر منه ان ليس فيها احد من غيره فقصد الغير بانتساب غيره سائر كلمات النفي لكن الاحسن هو التعبير فافهم فهذا وجه غير ما ذكره الشريف **قوله** مفعولا غير بانه يعني ان جعل غير بانه ليس راجعا الى العاطفة المطلقة حتى يتوهم انه يجوز ان يكون منفيها منفيا قبلها بغير العاطفة الا في بل الى العاطفة المخصوصة التي اورد بها نفيك كذلك وتقيت بها شيا وعلوم انه لا يمكن نفي الشي بهذه المخصوصة قبل ايراده الا ان يكون الثاني تاكيدا غير نظر لانه اذا كان تاكيدا لم يكن عطفا والكلام فيه اللهم الا ان يقال انه تاكيد لكنه عطف على الاول **قوله** احترس الفاضل المحشي وجه الاحسنية وظهر ما ذكره مصنف قول الشارح في هذا المقام من شرح المفتاح من ان قوله هو ما ينبغي لا غيره فيه احتمال التخصيص والتقوي على السواء **قوله** منقال انما انا تميمي لا قيسي فان قلت عند اجتماع الطريقين او الثلاث الى انما بحسب افادة القصر قبلت اي الاسبق والاقوى نحو مثل انما جاءني زيد لا عمرو وان انما والعاطف كلاهما موكدة لذلك القصر ونحو مثل زيدا ضربت لا عمرا الى التقديم وفي مثل هذا انما زيدا ضربت وانما يجيء انما للتقديم حتى يكون زيد هو المقصود عليه وينبغي لان التقديم اقوى كذا في شرح المفتاح وحكم الشريف بان القصر انما يجيء انما يستفاد من انما ودافعه الشارح في المطول وان كنت فارحا لا شرح المفتاح غير مصرح فان قلت كيف جاز قولك ما جاءني زيد ولا عمرو مع تقدم النفي المصرح به قلت الكلام في لا العاطفة ولا في ما ذكر من المثال من حروف العطف لان الواو العاطفة لا يدخل بعضها على بعض **قوله** ويتبع انما انه لا الله الا هو وانما اله الا هو يجوز ذلك فقد وجد في اكثر النسخ في الاستثنا في الموضعين اعني الا الله والا هو وقد خط عليها في النسخ المصححة من نسخ الشارح وهو الوجه المناسب للسياق اذ لا يكون من النفي والا ثابت استفادا



من انما قال يستدرك قطعا الا ان يقصد بها على سبيل التاكيد اذا كان الاستعمال لا يأباه على ان فيه نكتة ظاهرة وهي ان لو وقع الاعتراض بما لم يجعل النفي في حكم المصرح به في قولنا لم الا القيام لا القعود حتى امتنع كما يتساوى الان **قوله** ثم ظاهر كلامهم يقتضي جوازه انما قال ظاهر كلامهم لجواز ان يكون المراد بالنفي النفي تحقيقا او تاويلا لعدم المنافاة في ذلك عند الاختصاص منع ذلك بان الاختصاص الواقع لا يستلزم العلم به فيجوز ان يكون الملقى طالبا جاهلا او منكرا او يحصل الفايدة لذلك وغاية ما يقال لا انكر ان اصل الدليل الاستدلال وما ذكر ابدا مما يستنبط فيه فيكفي ان يقال اذا كان الوصف مختصا بالموصوف في نفس الامر والمخاطب عالم به بان ذلك الاختصاص بلفظ قوي في الدلالة عليه كان غاية في افادة الاختصاص فلا فايدة في تعقيب النفي بل العاطفة واما اذا النفي احد الامرين فيه فايدة فالفرق ظاهر **قوله** الا من يسمع ويعقل فيه اشارة الى ان المراد بالسماع في الاية ما يكون معه تعقل المسموع فان قلت فاذا كان هذا الحكم معلوما للكل فما الفايدة في افاد الجزء والقصر الذي يقتضي كون حكم الملقى طالبا مشكوكا بالخطاء وبالجملة الاشكال الذي سيورده الشارح على ما نقله المصنف دلايل وارد هاهنا قلت اما القصر فحقيقي لا يقتضي ما ذكره اما نفس الانقاد فلعله بطريق التنزيل لا الاعتبارات خطابية وحمل انما في جميع موارده على التنزيل بعيد كل البعد ولذا اول كلام الشيخ بوجوه **قوله** فكان دلالته على القصر اضعف منه انما اعترض عليه بانه مناقض لما ذكره في شرح المفتاح من ان دلالة التقديم على القصر اقوى من دلالة انما حيث حكم بان المقيد في قولنا انما زيدا ضربت هو التقديم ما قلناه انفا وقد يوفق بين كلاميه بان في كل منهما ضعفا من وجه وقوة من اخر فالقوة في انما باعتبار ان دلالته على القصر بحسب الوضع بخلاف التقديم وفي التقديم باعتبار القصر يفهم منه بالذوق السليم وهو ادخل في البلاغة او لعدم احتياج الى التاويل بخلاف انما وانت خبير بان كل منهما اذا اشتمل على قوة وضعف لم يثبت ما ذكره وما ادعاه الا يتعين اسناد القصر في انما زيدا ضربت الى التقديم فان قلت قوة التقديم باعتبار ما اشرنا اليه فيتجه اسناده اليه قلت فلا يتجه ما ذكر هاهنا من قوله ولم يذكر هذا الشرط على انه جعل الاسناد الى الذوق السليم سببا للقوة تارة والاسناد الى الوضع سببا اخرى لانه غير منتظم **قوله** وانما انت منذر لست عليهم

تقوم العقلاء وقع ما يتبع ان لا وصف اذا كان مختصا بشي ان لا يجوز القصر بانما بمنزلة على ان علم الجواز انما يعلم اذا العلم بذلك ممن هو المخاطب حكما مشكوكا والجواب وخفاء وقت انه انما يعلم في القصر الا انما في لا الحقيقي

بمسيطر في الصحاح المسيطر والمسلط على الشيء ليشرف عليه ويتعهد احواله ويكتب عمله
واصله من السطر قوله ويغلط لان الكلام في النفي بلا العاطفة قد يجاب عنه
بان الشيخ حقق الكلام اولا بالنفي بلا العاطفة ثم عمم والله قال ثم ان النفي فيما
لحن فيه النفي حيث ذكر الاسم الظاهر ولم يقل ثم انه مع تقدم ذكر النفي بلا العاطفة
كما يدل عليه النظائر في دلايل الاعجاز قوله مما يجهله المخاطب وينكره ان قلت
جهل المخاطب مما لا بد منه في جميع الطرق فلا وجه لتخصيص الوجه الرابع بالطريق
الثاني قلت بعد قيد الانكار لان المراد به الانكار التام والاصرار كما يظهر
من تتبع كلام الشيخ قوله فكان مراد الشيخ انه لحق ذلك من تتبع دلايل الاعجاز يظهر
له ان مراده يستفاد من ظاهر كلامه وان تطبيق كلامه على ما ذكره الشارح لا يكاد
يصح قوله او قلنا لخواتم الانبياء مثلا علم حمله قصر افراد كما لا يخفى وقصر تعيين
بناء على ادعاء ان شان العاقل التردد الا ان الاول اظهر قوله ولا ينكرني
لذلك ينبغي ان يزاد قيد اخر وهو المتكلمون كانوا عالمين بعدم جهل المخاطب لان
اعتبار الشرط انما يصح بعد علمهم بذلك قوله واما اثباتها بطريق القصر فليكون على وفق
كلام الخصم يعني ليس المراد بالجملة القصرية تهم النفسهم على البشرية بل انما اثبتها بطريق
القصر وصورته قصدا الى مجرد الموافقة الصورية مع كلام الخصم هذا ويمكن اجراء القصر
على ظاهره بان يقع قصر الكون الرسل على البشرية بالنظر الى الملكية وحاصل كلامهم
انكم مقصورون على البشرية لا تعدونها الى الملكية لازمة للرسالة وانتفاء اللازم
ثم يستلزم انتفاء الملزوم والرسل عليهم السلام سلموا كونهم مقصورين على البشر
لا يتعدونها الى الملكية لكنهم منعوا لزوم الملكية للرسالة حيث قالوا ولكن الله يمن
على من يشاء من عباده فتامل قوله والاولى ان يقع بجواب المتنبي حيث قال لا يستلزم انتفاء
الرسالة فان المناسب لتقرير الشارح ان يقع لا لان المخاطبين ينكرون ذلك قوله
ان انتم الا بشر مثلنا لفظ ان بمعنى ما ونفي قوله ان انتم الا بشر فقد سهو من قلم الناسخ
فان نظم الاية في صورة ما لا ان قوله على ان قطعهم اي قولهم بل غاية امرهم
ان يكونوا مترددين قبل نفي فلان متردد بين الصدق والكذب عندي اي انا متردد
في صدقه وكذبه وهذا الاستعمال اكثر من ان يحصى فمعنى كلام الشارح غاية امرهم ان يكونوا مترددين

بين الصدق والكذب عند القسم كالتردد بينهما عند السامعين الذي هو ظاهر حال المدعي
ففي هذا لا يرد عليه ما اورده الفاضل المحشي من لزوم ركاكة المعنى الا ان اصل هذا المعنى
من العبارة المذكورة ابعد كما هو ظاهر من تكلف فليتامل قوله والاولى بناء على ما ذكرنا
المراد بما ذكره الاشكال الذي اورده على ظاهر ما يستفاد من ظاهر كلام الشيخ لو توجيه مراده
وانما قال والاولى لاحتمال ان يكون المراد بقوله يعلم ذلك ويقر به ليعلمه ويقر به ادابينته قد
قوله مشاركة رباعية كما هي وجوب كون حكم المخاطب منسوبا بما يجاب وخطاه
قوله كاشتراك الاولين في حكم المبالغة وكاشتراك الاولين فعدوهما قوله ان يقع الكلام
المكان مما لا خفاء ان هذه المزية ثبت للتقديم ايضا وانه لو ثبت بما ذكر من تسهيل
على النفي والاستثناء ايضا لان العلة المذكورة مشتركة بينه وبين العطف قوله واحسن
مواقعها قد قيل وجه الاحسنية ان انما يستعمل في حكم يعلمه المخاطب ويقر به على ما فهم من ظاهر
كلام الشيخ فلا فائدة ادنى في القصر بالنسبة الى مدلول الجملة والمعنى التعريضي فايدة جديدة
فحسن موقع الكلام بمكانه حسنا لا يوجد بدونه قوله ثم قال الشيخ اعلم انك اذا استقريت
مفعول استقريت محذوف اي اذا استقريت مواقع انما وجزء وجدتها راجع الى انما وافق مبتدا او
جزء اذا كان والجملة مفعول ثان لوجدت وماذ الموضعين مصدرية وكان تامة ومعنى اطلق
اشد تعلقا بالقلب ولجوز ان يكون اقوى وما عطف عليه بدلا من المفعول الاول والمفعول
الثاني اللازم والمنفي على الاول وجدت انما متصفا باقوى الكوانها اذا اريد بالكلام
بعد التعريض وعلى الثاني وجدت اقوى الكوانها حاصل اذا اريد بالتعريض قوله
سوى المفعول هو والا الاستثناء لان المفعول هو اللاحق بعد الا لا يقال لا تخش الا زيدا
قال الفاضل الرضي ولجوز ذلك ما بعد الا كان متصل بما قبله لم تعقله نفيا واثباتا فالا موذن
من حيث المعنى بنوع انفصال وكذا الواو فاستحق عمل القبل في الجملتين موردين بالفصل
وهذا يقع من التوابع بعد الا عطف النسق فلا يقع مثاقام زيد الا وعمرو كما يقع الصفة واما في الحال
بعيد ما كان فيها جاءني زيد الا وغلام راكب فلعدم ظهور عمل الفعل لفظا فيما بعد الواو بل هو مقدر
انتهى كلامه هذا وذكر ان يقول في الفرق بين قولنا ما جاءني زيد الا مع عمرو وبين قولنا ما جاءني
زيد الا وعمرو حيث جاز الاول دون الثاني ان الواو والمفعول معه ليس والا اكد لما فيه خط
اشتراك الشيئين في الفعل وليس معناها مستقلا بالمعية فلا يتبع الفعل لان المقصود عليه يجب ان يكون

منه مستقلا بالمفهومية طلاف ما فانه ام مستقل بمعناه بالمفهومية فافهم قوله ومفعول
الشاة للاشتهار اى من قبيل تقديمها جالهما لانه من قبيل قدم الفاعل على المفعول اولا الكس
وانتصاب بابه على انه مفعول للاشتهار لا على انه مفعول كما زعم لان لا وجاع الى جب برد فوفا فافهم
قوله لكان لم يبق حرة الليث سيلى من قصيده اولها معنى ابى سعد حتى لم يبق مشرق ولا مغرب
الا له فيه مادح وبعده ما كنت ادرى ما فواضل كفه على الناس حتى غيبته الصفائح فاصبح في لحد
من الارض وكانت به حيا تضيق الصحاصح باضحت وسوى فان يبقى فحسبك منه من الموائح
وما انا من رزء وان جل جازع ولا السرور بعد موتك فارح كان لم يمت حى سواك ولم يقم
على احد الا عليك النوائح وذكرنا القدحتين من قبل فك المدائح قوله الصفائح الا حجار للواق
التى سقفت بها جزه القبور جمع صحيح وهو المكان المستوى وكذا الصحاح والصحصحان ولجوا
نح الاضلاع التى تحت الترائب وهو مما يلى الصدر كالضلوع مما يلى الظهر واحدها جانحة والتراد
المبية قوله لاستلزامه نفى الصفة قيل تمامها الا قرب ان يحمل على حذف المضاف
اى يحمل على حذف المضاف اى لايهام استلزامه والا فلا استلزام فى نفس الامر لان الكلام انما
يتم باوه قوله واعلم ان تقديمها طالما اليه مما منع بعض النحاة ام الاكثر وقد وافقه اى
الى جب حيث قال لا يصح ما ضرب الا عمرو الا زيد ولا ما ضرب الا زيد عمرا الا انه ان يجوز تعدد
الاستثناء المفرغ حتى يكون التقدير ما ضرب احد احدا الا عمرو الا زيد وما ضرب احد احدا
الا زيد عمرو ان كان القصر فيها جميعا وهو الكلام فيما اذا كان القصر فى احدهما فقط وان لم يجز
لزم فيما ضرب الا عمرو زيد فساد القصر بلا فاعل لان زيد مرفوع بمقدر وما ما حرج به المحققون
من النحاة من انه لا يجتمع ان يعمل ما قبلها فيما بعد المستثنى بها كما يمتنع ان يعمل ما بعدها فيما قبلها وفيما
ضرب الا زيد عمرو ان يكون عمرا منصوبا بمقدر ما الصفت وبعد الكلام جملتين ولا يكون من
تقديم الفاعل على المفعول ثم واجاب الشيخ فى شرح المفتاح عن الاول بان الفاعل
مقدر قبل الذكر كما حرفى واكرمت زيدا باعمال الثانى او يجعل عائدا الى مصدر الفعل ومن
الثانى بان المفعول ثم من التقديم فلا يعتبر الكلام جملتين واعلم ان الشيخ الشريف انما نقله
وقد ذكر بعض الدليل الذى نقله من ابى الحاجب بتفصيل كما يدل عليه النظر فى النسخ قوله
الغواف فى قوله تلجج الى هذا التوجيه هو ان الظرف فى الاكثر معمول اتبعك فيكون من جملة
والصفة المقصورة على الا وذاك بين الاشتباك المتعاقبة ساوى الهاوى فقدم المفعول على المقصور

ال

اى ذكر قبل تمام المذكور المقصود الذى هو الاتباع المعتمد وكذا القياس فى سائر الامثلة ما
قوله اى لا اشتهر باب الايام لا ينبغى ان المناسب لتقدير حاصلة فى البيت الثانى ان يقدر
ههنا المستثنى بدون لا وكذا وقع فى شرح المفتاح وان كان تقدير لا اشتهر وجه للتامل قوله
والتوجه فى البيت الثانى قد وقع فى بعض النسخ بعد قوله اى ما امتنع التوجه الا لكذا وفيه طلب
لان الفصل الا وانه يبقى بلا فاعل واعتبار المقدر لا يخلو عن تكلف ثم بعد هذا فيما اذا قدم المرفوع
واما المنصوب ومن هنا قيل ان عمرو انا قولنا ما ضرب الا زيد عمرا منصوب بمقدر كانه
قيل ثم قوله نفع الفعل فيه اشارة الى ان المفعول فى المقيم هو اما العامل وتسمية
الاستثناء مجازا والاولى ان يقول نفع العامل ليكون اشمل قوله ولئلا يلزم التخصيص
من غير مخصص هذا اليه دليل على وجوب تقدير المستثنى منه عاما تحصيله ان الا انما يدل على اخراج
منه مطلقا المستثنى للجميع الخواص على السوية فلو قدر خاصا دون خاص لزم التخصيص بلا مخصص
فلهذا الفرق بانه لما كان تقدير المستثنى منه لضرورة اقتضاء المستثنى اياه فيجب ان يقدر
بقدر ما تثبت بالضرورة فيقدر بقدرها وتلك الضرورة تندفع بتقدير خاص لم يحتج الى تقدير العام
قوله ولذلك مرارا اى ولاستلزام الا العموم فى المستثنى منه المقدر كذا فى شرح المفتاح وهو
المستفاد منه والتحقيق ان ههنا والكم بان ما ثبت الحصر للنظر الى الكل يجوح الاحكام الثلثة
وكلام المفتاح وشروحه لا يخلو عن تكلف وههنا بحث وهو ان ما ثبت الفوت الا سيئ فى
البيت لا يبتغى الا يكون بالنظر الى الظاهر لجواز ان تقدير المستثنى منه فى الكل مؤنثا بان
يقدر فى الكلمة الاولى فعل وفى الثانية انثى فى البيت اعضاء قليلا قوله وفى ذى البيت
ذى الرمة وما تبقيت جملة ادعاه صدر بيت على ما فى شرح المفتاح طوى النحز والاجواز ما فى
عروضها فما بقيت الا الضلوع الجراشع النحز والغوط طوى النحز وهو الدق بالنون والحاء المهملة
والزاء المعجمة الا النخوف بالاعقاب والحث على السير والاجواز جمع جوز والزاء المعجمة والزاء
المعجمة الدخول فى الارض والجز وهى التى لا نبات فيها وقد يقع الاجواز على انه جمع
جوز والسنة المجدبة والنخص بالصاد والبقية المجنفة على وزن الغلس المحيل للرحيل
كالحزام للسرج والضلوع الاضلاع العظيمة القوية والجراشع من الابل العظيم القوى
وهذا اشكال اجيب بانه علامات التانيث مما يثير على سبيل المجاز من باب اطلاق اسم المتجاوزين
على الا ما اعتمادا على ما فهم السامع قوله فكيف يفيد القصر المتنوعة هذا الكلام وارد فى البعد

فان زعم وجه الجواب اسعاف النفي بالافتى الفاعل كذلك **قوله** فيه مذهب يكون
جنزه زد الشريف هذا التوجيه ازيح الفناع بان قول السكاكي للنظر الى ظاهر اللفظ
بابا عنه اذ على تقدير الابدال لا يخرج الفعل الظ مسندا الى المؤنث المذكور بعد الا
وكيف يونث وللنظر اليه وقد تكلف بعضهم في فوفان منع الكلام انه انث العمير
الراجع الى ذلك العام بالنظر الى ظاهر اللفظ المذكور بعده كانه المسند اليه ظاهر لا ذا لا بدال
بعز محيط على الكلام فان معوله بالنظر الى ظاهر اللفظ بانحا الظاهر معقولا فتاف واعلم
ان هذا البدل من باب الاستثناء ولى انه ساير الابدال من وجهين الاول عدم احتياج
الى الضمير العايد الى المبدل منه في وجوده في بدل البعض وانما الحيز لان الاستثناء المتصل
نفيد ان المستثنى جزء من المستثنى منه فيكون الاتصال قايما مقام الضمير والثاني مخالفته للمبدل
منه في الايجاب والسلب في وجوب الاتفاق من غير باب الاستثناء **قوله** كانا على حال
من الاحوال ظاهره يدل على ان المثال من قبيل القصر الحقيقي ولهذا استشكل بانه يودي الى
المحال واجيب بانه من باب التاكيد والمبالغة بجعل ماسوى الركوب في حكم العدم **قوله**
بل المراد اخص من ذلك اي المستثنى منه بحيث يصح اطلاقه على المستثنى والحال انه لابد
في ذلك من مناسبة مخصوصة يقتضي المقام رعايتها ولا يقدر فيما جاوزنا الا زيد شي ولا جسم
ولا حيوان بل يقدر احد وفي ماكسوته الا جبة يقدر كسوة وملبس وفي ماصليت الا في
المسجد يقدر مكان وفي موضع وعلى القياس وقوفيتش في هذا ايضا على ان المقدر للضرورة
كالموقف بان الفوادة اذا اندفعت بالبعد فلا حاجة الى تقدير القريب فان فيه زيادة على
الحاجة وذلك ان يقول هذا انما يرد اذا كان في تقدير الخاص زيادة تقدير بحسب اللفظ وليس
كذلك مع ان المقام شاهد صدق عند من له ادنى ذوق على تقدير المناسب فتامل **قوله**
وفي الحديث في اليس الشيطان من بني ادم الا اتاهم من قبل النساء في الحديث اشكال
مشهور من جهة دلالته على انه لا يابس الا من حال الاتيان من قبل النساء والمقصود العكس وهو
لا ياس البتة في تلك الحالة واورد الشارح الحديث واشار الى جواب الاشكال كما راى وكيف
ان يراد بالحديث النبوي ان ياس الشيطان لا يوجد الا مع الاتيان من قبلهن بغير ان الشيطان
يعتمد عليهن لشدة اعتماده حتى لا يغلط كليا قبل ان ياتيه الى جهتين فاذا اتاهم من دم تقدير
على الاضلال من جهتين ايضا يعظم الله حصل له القنوط الكلي وعلى هذا لا حاجة الى حمل الكلام حالا

معواه

مقدرة ولا الى تقييد الجهة بغير جهة النساء والله اعلم **قوله** وذلك لانه قد يعقب الشافي
رفا وجه وفي هذا الحل الحال ماضيا مجردا عن الواو وما صلوا ان الحق في الاستثناء ولا دل
على لزوم الشافي للاول كالشرط تحمل جنه واربو كاليس من جميع جهات اتيانهم الا من قبل النساء
قوله الا على تاويل المنى فيبل هذا التاويل انا يحتاج اليه لو اعتبر مقارنة حدوث مضمون
العامل لمضمون الحال واما اذا اعتبر مقارنة حدوثه او بقائه فلا لان الياس باق وقت
اتيانه من قبل النساء وان كان حدوثه سابقا عليه وقد يقال يجوز ان يقال ان يراد بالياس
في الحديث الشريف حزبه كما اريد بالياس في قوله لقنوا اموالكم الذين حضرهم الموت فالمعنى
ما قرب يابس الشيطان من بني ادم الا حال اتيانه اياهم من قبل النساء فانه اذا لم يتاهم من قبلهن
استوفر من جميع اسباب الضلال وما انتفع بشيء منها وبقي رجاؤه الا في هذا الواحد فان
لم ينتفع به ايضا انقطع رجاؤه بالكلية وحصل تمام الياس منهم والله اعلم **قوله** كما لا خبار فانه
ايضا قد يطلق على نفس الكلام على ما صرح به في التلويح وقد يطلق على فعل المتكلم وهو ظاهر
قوله والمراد هنا هو الثاني لقائل ان يقول قد تقدم في صدر باب القصر الاول انه غاية
الابواب ان الانشاء وباب ثان من تلك الابواب وقد جعل هناك عبارة عن نفس الكلام فالمناسب
ان يراد بالانشاء هنا ايضا نفس الكلام وكذا باقسامه التي هي التمني وغيره بان يرجع
ضمير لفظة الواو اللفظ الموضوع له الى المعنى المصدري على طريق الاستخدام **قوله** واراد بها
معانيها المصدرية في القاء الكلام المشتمل على التمني والقاء الكلام المشتمل على الاستفهام
وهكذا **قوله** لظهور ان ليت مثلا موضوع لا يخفى ان التعليل ليس المعنى فقط اعني
في لا الكلام المشتمل عليه ولا يكفي ان يقال الظهور ان ليس ليت موضوعا للكلام الذي
فيه التمني بل هو المثبت والمعنى جميعا اعني قوله واراد بها معانيها المصدرية في قوله الكلام
وحصول الاستدلال ان قوله المصدر واللفظ الموضوع لا يصح اذا حمل الانشاء على الكلام اصلا
ويصح اذا حمل على الالقاء الذي هو من جزئيات الافادة او يلزم له ولا يحصل الا فادة
بدونه بان يحمل الكلام على ايقاعه هذا وقد عرفت هناك وجه التوجيه ايضا وهو الحمل الاستخدام
قوله فالانشاء ان كان طلبا قد سبق ان المراد بالانشاء والقاء الكلام الانشائي
والظاهر ان القاء ليس نفس الطلب فاما ان يكون المراد بالانشاء والقاء كلاما يدل على الطلب
وان يقال الطلب الظاهر لازم الالقاء المذكور فلهذا جعله قسما منه في العبارة مسامحة لا تخفى

او يق المراد بالطلب معناه الاصطلاحي اعني الفاء والطلام المخصوص لا اللغوي الذي هو فعل القلب
قوله وهي على ما ذكره المصنف خمسة ومنهم من جعل التمني قسما سادسا ومنهم من اخرج
التمني والنداء من اقسام الطلب بناء على ان العامل لا يطلب ما يعلم استحالته فالتمني ليس طلبا
او لكنه انه فان طلب الا قبال خارج عن مفهوم النداء الذي هو صوت به الرجل وان كان
يلزمه قوله والاول ان كان المطلوب به حصول امر في ذهن الطالب فهو الاستفهام والا فلا يكن
المراد ان كان طلبا يكن المطلوب به على ما يدل عليه جعله من اقسام الطلب فلا منقض
بحيث وان لم يعتبر قيد الحيثية اذ الطلب نفس علم وفهم لا يجمع علمه وفهمه ولا بوجد علم وفهم اذا المط
بها حصول امر في الذهن مطلقا لا في ذهن الطالب وبالجملة لو اعتبر التقييد بالمعقول المخصوص
فوجا بقيد الطلب اذ لا دخل للتقييد فيه وان لم يعتبر فوجا يقول في ذهن الطالب واما ما ذكره
الفاضل المحشي من انه الا دما انه يق ان كان المط مطلوبا من حيث حصوله في ذهن الطالب
فهو الاستفهام تأ وفيه نظر لان الاستفهام وان كان فيه حصوله فخارج ايضا الا انه لا ينقض
تعريف الامر لان المط بطلب على هذا الجواب حصول امر في الذهن لا في الخارج الا ان
يق المعتمد ما ذكر يجمع تعريف الاستفهام ويجمع تعريف الامر اذ الوقد ان يجب تعريف
الامر بالجواب الاول ويكون مراده الجواب او سياق كلام ح بان يق بدل قوله وان كان
المط حصول امر في الخارج والا الى وان لم يكن المطلوب مطلوبا من حيث حصوله في ذهن الطالب
ناملي قوله وان كانت المط حصول امر في الخارج اي في خارج ذهن الطالب فلا سنقض
بمثل اعلم فانهم فان المط بها وان كان حصول امر في الذهن المخاطب لكنه خارج عن ذهن
الطالب بقي فيه بحث وهو ان المط في النهي وكذا في بعض الاوامر هو نفس الامر الذي هو
لا حصوله ولو اخذ الحصول بمعنى الحصول في نفسه او بمعنى بعد والحصول لغيره لان الحصول
لغيره في الخارج وان لم يعص حصول الحاصل فيه لجواز ثبوت العدميات لموصوفاتها في
الخارج كان زيد الاعمى لكنه يقتضي حصول الموصوف فيه ويمكن ان يجاب بان المطلوب النهي
مثل حصول اسعاد الفعل عن المط منه اعني المخاطب في الخارج والا شك انه موجود طلبا
قوله وان كان ذلك الامر انتفاء فعل فهو النهي هذا على مذهب من جعل العدم
مقدورا مطلوبا واما على مذهب من لا يجعله كذلك فان المط بالنهي عنده امر وجودي
وهو كف النفس والا فهو الامر فيه بحث لان الدعاء والالتماس من اقسام الطلب حقيقة

والطلب

والمطلوب بهما حصول امر في الخارج وليس فيهما استعلاء وحرف النداء مع انه ليس من
الاقسام الامر حقيقة عند المصنف كما سيجيء وان كان امرا عند النحاة قوله منها التمني قدمه
لعمومه وجريانه في الممكن والممتنع وعقبه بالاستفهام لكثرة مباحثه بالامر لاقتضائه الوجود ثم بالنهي
لمناسبته له في الاحكام قوله وهو طلب حصول شيء على طريق المحبة قيل ينبغي ان يقيد المحبة
بالمجردة اي عن الطلب احترازا عن الاوامر والنواهي والنداءات التي وجدت المحبة فيها وقيل
المرادة يكفي في اندفاع النقض بها قوله واللفظ الموضوع له ليت قد يعترض ان اللام
للغاية لا صلة الوضع فان ما وضع له ليت الهيئة الانشائية المتعلقة بالنسبة الجزئية من حيث
تعلق بها وتلك الهيئة ملحوظة مما قصدا وبالذات بل من حيث كونها حالة متعلقة بتلك النسبة
فلذا صارت كلمة ليت وقالوا انما هذا على قانون تقرير الفاضل المحشي لكن فيه بحث وهو
انه لا بد في الانشاء من ان لا يتخلف مدلوله عن لفظه ومن هذا قيل الانشاء ايجاد معنى بلفظ
يقارنه وظاهر ان التلفظ بليت زيدا قائم لا يجب كونه ذا هيئة مذكورة واما اذا كان
الموضوع له نفس الطلب الظاهري فلا يرد شيء لعدم التخلف فتدبر وتطلعه قوله والطامع
هو مخفف الباء على وزن كراهية مصدر يق طمع فيه طمعا وطماعية فهو طمع وطمع بكسر
الميم وضمها قوله والا لصار ترجيا ويستعمل فيه لعل او عسى ان كان فيه توقع ويستعمل فيه لعل
وان كان فيه رجاء يستعمل فيه عسى والفرق بين التوقع والطمع ان الاول ابلغ من الثاني
ولذا كان الطامع من التوقع وفيه بحث لانه الطامع مرجوا لو لم يتحقق فيه الطلب اذا طلب في
الترجي كما يسمع وبرغم بعيد طلبا متوقعا بطماعيته ليس ذلك ترجيا قوله لو تأتى فيحدث
بالنصب والتقدير ليت اتيانا يشكر فحديثا متى ولا يحتاج حينئذ لو الى الجزاء لخروجه عن معنى
الشرط الحقيقي ولو رفع الفعل لخرج المثال عن الباب وحينئذ يجب ان يقدر الجزاء بالتفاول على مقابلها
قوله وكما بعرض بلو هذا بيان للمناسبة بين لو وليت حتى يظهر جواز استعمال الاول في موقع
الثاني قوله بعد فعل فيه معنى التمني وقد يكون الجلاف ذلك كقول امرئ القيس تجاوزت احراسا
عليها ومعشرا على حراصا لو يسرون قوله وكثيرا ما يستعمل في الاستفهام بها متى ذكر فعل التمني
وان كان مقدرا ويدل عليه قوله اي اذا لو كان قوله بقلب الهاء همزة فيه ضعيف لان عادة
العرب اي بدلوا الاخف من الاثقل وههنا يلزم ان يكون امراء القيس قوله مع ما ولا المزيد
اعترض عليه بان هذه الحروف انما اخذت من هل ولو قبل التركيب لا في حال التركيب اذ لا فرق بينها

فيد الجنبة

تين

عند التركيب فيرجع النفي على ما يقتضيه قوله اي ان بل ولولا ماخوذة من بلا
لولا ولا يخفى فساده اجيب بان قولهم مركبتين حال مقدرة لا محققة حتى يرد الاشكال
والمعنى انه ماخوذة من هل ولو حال كونهما تقدر في التركيب مع ما ولا المزيدتين يعني
قوله ولتضمنها معنى التمني قبل التركيب المتضمن منه وهذا المعنى اعني اللازم هو المقصود
بالتركيب في الافاصل النفي موجود في هل ولو قبل التركيب والحاصل ان هل ولو اذا
كانتا مفردتين بعيد ان يجوز معنى التمني على سبيل الجواز واذا ركبت مع ما ولا التزم
فيها معنى التمني لا لافادته بل يتولد منه التنديم في الماضي والتحضيض في المستقبل قوله
على ما كان يجب ان يفعله المخاطب اي من حيث تركه ولو قال على معنى انه كان
يجب فيلوم بيانا للوم لكان اظهر قوله ان يكون كل منهما في بعض النسخ كل منهما
تثنية الضمير باعتبار النوعين اعني هل المركبة ولو المركبة قوله وقد يتمنى بلعل اعنا قال
فيتمنى نظرا الى ما يتولد والا فالقياس معنى الترجي على ما نبه به قوله السيد المرفوع عن الحصول
قوله والاشفاق ارتقاب المكروه اذا عدي الاشفاق ان يكون بمعنى الخوف
واذا عدي بعلى يكون بمعنى العطف قوله وبهذا يظهر ان الترجي ليس بطلب اي
بدخول الاشفاق في الترجي ووجه الظهور اي العاقل لا يطلب ما يكرهه قوله
في نحو ازيد قام كان قبح هل زيد قام حيث تقبض شراح الايضاح في المثال مجاز قصد
التخصيص فانه قلما يات بذلك عند الشيخ عبد القاهر والمصنف واما قيده به دفعا لما يشير
اليه الشرح من انه يجوز اذا يكن تقديم زيد للاهتمام وهل يطلب التصديق وفيه نظر لان
المثال ح يكون ممتنعا لا قبيحا وسيجي تحقيق الكلام فيه قوله وهذا ظاهر في المرادا
عرفت واما في ازيد قام فلانه فيه بحث وهو ان تقديم المرفوع كما سيجي للتخصيص
او الاهتمام كذلك تقديم المنصوب فالقول بان ما ذكر في تقديم المنصوب دون تقديم
المرفوع تحكم فان قلت الاختصاص في تقديم المنصوب ظاهر غالب دون تقديم المرفوع
قلت سيجي الشرح ان غلبة الاختصاص علة للقبح مثل عمرا عرفت اللهم الا ان يقال قوة الدلالة
على الاختصاص في تقديم المنصوب بحيث يجعل الاهتمام غير محتمل فيه فالوجه في القبح
دون الامتناع ان يحمل على الاهتمام والتفسير كما سيجي قوله لا يأتي عن تعسف ووجه التعسف
ان معنى كون السوال مما يلي الهمزة كونه متعلقا به على وجه لا يتعلق بغيره كذلك فان السوال

انت

في انت ضربت زيدا متعلق بالفاعل على معنى ان الضرب المتعلق بزيد هل صدر عنك ام لا
وقولك اضربت زيدا على طلب التصديق ليس كذلك لان السوال كما يتعلق بالضرب يتعلق بزيد
لان المعنى هل تعلق الضرب بزيد او هل صار زيد متعلقا بالضرب قوله وما يليها ذلك اي لكن
المسئول عنه بالهمزة ما يليها قوله وهل يطلب التصديق اي لطلب اصل الحكم والا فالهمزة
ايضا لطلب التصديق في التحقيق كما حققه الفاضل المحشي والحاصل انهم اطلقوا التصور
على ما يعم نوعا التصديق والتصديق على سائره فمعنى قولهم ان هل لطلب التصديق
انه لطلب نوع منه غير النوع المخصوص فتامل قوله امتنع هل زيد قام ام عمرو وقد سبق مباحث
اوايل ابحاث الاسناد الخبري اي ابن مالك استشهد عليه بقوله عم هل تزوجت بكرا ام
ثيبا على انه يقع هل موقع الهمزة فيوته لها تعادل واشرنا هناك الى الجواب بجواز كون
ام منه الحديث النبوي منقطعة والمعنى هل تزوجت ثيبا قوله لان التقديم يستدعي حصول
خبر طلب لا نامتنع الاسناد كليا بناء على احتمال الاهتمام في الواقع فان قلت الاهتمام
قليل بعيد فكانه غير محتمل قلنا لا وجه للتقبيح حينئذ لحمل على الاختصار والتفسير سوى البعد و
النفس قليل يقبح قليل وجه الحسن اي على ما زعمه فيما سيأتي ولا قايل به قليهم قوله وفيه
نظر لانه لا وجه للقبح سوى شئ اي لا وجه على التفصيل المذكور فلا يرد جواز وجه لكن التقبيح
كونها بمعنى قد على ما سيجي والجواب عن النظر ان وجه التقبيح على ما ذكره هذا القايل هو لزوم تحصيل
الحاصل بناء على الاختصاص هل يطلب التصديق واستدعاء التقديم حصول اصل التصديق
المقصود على ما هو الغالب من ان التقديم للاختصاص المفيد لذلك ولا يلزم من هذا القبح قبح
الجميع اي على قصد الاهتمام لعدم حصول سبب القبح المذكور فيه وهو لزوم تحصيل الحاصل
بالنظر الى الغالب ويدل على عدم الجاه هذا النظر انه اورد وهذا الوجه في شرح المفتاح
ولم يتعرض لهذا النظر حيث قال وانما لم يمتنع هل زيد عرفت لاحتمال ان يكون زيد مفعولا
لفعل محذوف مقدم وان لم يكن الفعل بعده مشغولا بغيره او يكون مفعولا للمذكور مقدما
لكن لا للتخصيص بل لنوع اخر لكن ذلك قليل بعيد فقبح ولم يمتنع فيما ذكرنا يكون معنى قول المصنف
لان التقديم يستدعي حصول التصديق الفعلي انه يستدعي ذلك بالنظر الى الاعم الاغلب
فلا يرد عليه احتمال كون التقديم لمجرد الاهتمام كيف ولو لم يوجد احتمال غير التخصيص لكان
المثال المذكور ممتنعا لا قبيحا قوله لاحتمال ان يكون زيد فاعل فعل محذوف لكن يجوه مستقبح

قوله همنا نظر لان الجملة كونها بمعنى قد في الاصل كما يجيء الآن وهذا النظر انما يرد
اذا لم يكن علامة القطع متحققة عند السكاكي فيما ذكره وظاهر عبارته يفيد الانحصار حيث قال
ولا اختصاص بالتصديق نحو هل زيدا عرفت الا ان يقدر تقديم قوله لاختصاص لا لا
ختصاص بل لغرض كما قوله اهل عرفت الدار بالنونين بفتح العين المعجمة وتشديد الراء
المكسورة والياء اهلا قفرا مالك وعقيل تنوي خديم الارض قوله وحذف الالف
المالوف وحنت بالتخفيف بمعنى مالت وعطفت من حنا يحنو وبالتشديد بمعنى اشتاقت
من حن يحن قوله التقرب زيدا او هو اخوك المراد من الاخوة الصداقة والتآخي لا الا
خوة الحقيقية والا لكانت الجملة الاسمية حالا موكدة فلم يجز دخول الواو عليها كما تقرر في
النحو قوله قال الحمد ساغسل البيت القضاء اصله الاحكام والايجاب ثم يستعمل في كمال الصنع
والفراغ من الشيء وحصا ير دي بالرفع والنصب فاذا رفع يكون فاعلا جالبا وعلى
ما كان جالبا ويكون القضاء بمعنى الحكم والتقدير والمعنى ساغسل العار عن نفسي باستعمال
السيف في الاعداء في حال جلب حكم الله على الشيء لجلبه واذا نصبته يكون مفعولا لجالب
وفاعله ما كان جالبا ويكون المراد بالقضاء الموت المحتوم والقدرة المقدور والمعنى
جالبا للموت على جالبه ويعد البيت المذكور واز اهل عن داري واجعل يد فيها لعرض من باتت
المذلة حاجبا ويجوز ان يعني بلادي او نسبت يعني بلاد راك الذي كنت طالبا برجه
اسه انزك داري واجعل هوايا وغاية لغرض ويخف على قلبي تركها خوفا ان يلحق العار
ونقل بمعنى اتفاق بلا دي الى بال القدم عند انصراف عيني جائزة للمط قوله
لمستذكره في بحث الحال من ان حال الذي فما لحق فيه والحال الذي نيا في الاستقبال وان
نيا فيا حقيقة الا انهم استنبوا علم الاستقبال في صدر الجملة الحالية المنافي لجنب اللفظ
ونه الجملة ولو لجنب اللفظ قوله وهو نيا دي على خطابه لانه يدل على وجوب تجزيد الجملة
الحالية لا على تجزيد الفعل المفيد بالحال قوله كان لما مزيدا اختصاص انما قال مزيد
اختصاص لان الاستفهام مطلقا نوع اختصاص بالفعل كما عرفت في النحو قوله ما موجود
ويجوز ان يكون موصوفه والجملة صفته قوله اذا المضارع لا يكون الا فعلا فيه لجنبت
عاني غاية ما علم ان هل اذا دخلت على المضارع لا لتخصيصه بالاستقبال ولا يلزم منه مزيد
اختصاصها بالمضارع ولا يكون دخولها عليها اكثر من دخولها على الماضي وغيرها حتى يتم ما ذكره ويتعلق هذا

ان



ان قد تقرب الماضي من الحال ولا يلزم منه كون دخولها على الماضي اكثر من دخولها على المضارع وغاية
ما يمكن ان يقال مراده ان الواضع وضعها للاستفهام عن حال حصل لغرض تخصيص المضارع
بالاستقبال فلو بالنسبة الى هذا الغرض مزيد خصوصية بالفعل والكلام بعد محل تامل
قوله والنفي والاثبات انما يتوجهان الى الصفات التي هي مدلولات معاني الافعال من حيث
لا الى الذوات قد اشار الفاضل المحشي الى تحقيق هذا الكلام بان المراد بالذوات ما
يشعر بالمفهومية وبالصفات تقابلها وهي النسبة الحكمية وبسط فيها بعض البسط الى ان
قال الافعال تشعر بنسبة حكمية ويصلح ان يتوارد عليها النفي والاثبات ولهذا اشتق
لها الازمنة واحتمال اختصاص بعضها وصفا بخلاف المشتقات فان نسبتها تقييدية
لا يصلح لذلك لكن فيه بحث لان توجه النفي والاثبات الى النسبة الحكمية الصالحة لذلك انما
يدل على مزيد اختصاصها بالفعل بالنسبة الى المشتقات لا بالنسبة الى الجملة الاسمية المشتملة
على تلك النسبة تامل قوله ادل على طلب الشكر اي طلب حصول الشكر لان المراد
دون حقيقة الاستفهام لاستحالته من علام الغيوب قوله وفي هل انتم شاكرون لانها
داخلة على الفعل تقديرا هذا كلام قد سبق في اوائل احوال المسند ان يرد قوله ايضا لو انتم
تملكون ونحو ابني ربحا بجهة ربنا في صورة الجملة الاسمية وقد افاد الاختصاص كما يفيد
الجملة الاسمية حقيقة فلم لا يجوز ان يكون فهل انتم شاكرون في تلك الصورة وان لم يكن ابا ما يحصل
مفيد الاثبات اذا ما يتجدد وفي موضع الثابت لانا نقول حصر الجملة الاسمية فيما نحن فيه ايضا
فهل انتم شاكرون لا يفيد الثبوت بل التجدد ولكن حرفا فعلية فكذا ما هو في صورتها فيطلب الفعل
على انه لا شك ان ما يطلب الصورة والحقيقة معا ادل على المطلب مما هو يطلب الصورة فقط فثبت
ان فهل انتم شاكرون ادل على طلب الشكر من فهل انتم شكرون وهو المدعى بقي المطلب
الاخر وهو ان هل انتم شاكرون يفيد الاستمرار التجددي اما البروز في صورة المبتدا والخبر ان
لكونها ابا ما انه الحصر على الرأي والاستمرار التجددي بالمقام من استمرار الثبوت لدلالته على طلب استمرار
الشكر على سبيل التجدد لا انشق على النفس المستدعي لزيادة الثواب كما مرت اليه الاشارة في قوله تعالى
الله يستهزئ بهم فما وجه العدول الى ما يفيد في المحال الاستمرار الثبوتي وكان ان يقول ما ذكر في النظم
ادل على عنايته تعالى بعباده حيث رضي منهم بما هو اهون عليهم والله اعلم قوله كونها اهي الحركة
موجودة للطرف ان الوجود اذا كان محمولا كانت النسبة الرابطة وجود الموضوع بمعنى اتصاف الموضوع به

فههنا ايضا يلزمه لكن لما كان المحمول والرابط شيا ً واحدا بالنظر الى الظاهر قولنا الحركة موجودة
بسيطا بالنسبة الى قولنا الحركة دايمة قوله وجود شيء وثبوته اراد بالمعنى الاول من الوجود
بقرينة المقابلة والا فالمطلب الهل البسيط ايضا وجود شيء وهو الوجود لشيء واعلم ان المفهوم
من تحقيق الفاضل المحشي ان السؤال بهل المركبة عن الاحوال التي تعرض الماهية من حيث هي موجودة
كانت في الخارج او محدودة ولهذا ذلك يحسب وضع اللغة قوله فان المطلب وجود الله
دائم الحركة في بعض النسخ او لا وجوده كما في النسخ التي عليها بيانا لحال المثال المذكور
في المتن وعلى الثانية لما دل لامر اليه بقوله اولا دايم قوله طالبا ان تشرح هذا الكلام هكذا
وقعت العبارة في النسخ التي رايناها والانسب بقولنا ان يقول طالبين وجعل اراد
ان يقول طالبا لكل سائل او حمل ضمير الجمع على الواحد المعظم وهذا وان كان شايعا في المتكلم الا انه
بعيد المقام عنه قوله اي حقيقته التي هو بها اشارة الى ان المراد بالماهية ههنا هو الحقيقة
اعني ما به الشيء هو هو باعتبار التحقق لا المعنى المشهور الذي يعرفه المحقق بقرينة حكمه بتقدم
مطلب هل البسيط عليه قوله يعني ان مقتضى الترتيب الطبيعي ان يطلب اولا شرح الاسم
ثم وجود المفهوم في نفسه ثم حقيقته فان المطلب بما الشارحة للاسم طلب الاصطلاح فان معرفة
الاسم يقع في جواب المراد منها والكلام في ان طلب التصديق بالوجود يتوقف على تصوره
بالوجه المذكور وعلى تقدير ان يراد بالاسم المعنى الاصطلاحي الذي من ان يجوز المقصود بوضع
خصوصها مفهوم الكلام ويجوز ان يعلم ان لهذا اللفظ مفهوما وقيل ان يتصور ذلك المفهوم بخصوصه
يسال عن ذلك المفهوم اهو موجود ام لا ثم يعد العلم بوجوده يتصور بخصوصيته وبالجملة لا بد من
تصور المفهوم قبل طلب ما يشار اليه الكلام على ان يفي محل فلم لا يكفي هذا التصور في طلب وجوده
لا يقف ما ذكره من الاعتضاد ونبادر عنه ما هو الاولى لانا نقول قد صرح الفاضل المحشي بان هذا
الترتيب قطعي واجب في نفس الامر لا باعتبار ان الاولى واجبة نظر البلغاء اذ قد جعله
مقابلا لما هو الاولى فتامل قوله لا هيئة له ولا حقيقة لان الالحق عطف تفسيري سابقه
قوله والمعدوم لا هوية له اي لا وجود له فان الهوية كما يطلق على الشخص الجزئي
يطلق على نفس الوجود واي حيث وخلاصة الكلام ان الماهية المرادة ههنا ما به الشيء هو هو بالمعنى المتعارف
اعني الموجود وهو المعدوم لا وجود له فلا ماهية له ايضا بالمعنى المراد ههنا قوله صار ذلك
الحدود بعينها حدودا وطلب الذات والحصص اما اذا تصور الواضع حقيقة الشيء وعين الكلام بازائها فقط

واما اذا تصور بعض مواضعها واعتباراتها ووضع الكلام بازائها فالتعريف انما يكون
حدا اسميا بالنظر الى تلك الاعتبارات بعد العلم بوجوده يكون حدا حقيقيا بالنظر اليها بلا اشتباه
واما بالنظر الى نفس ذلك الشيء فرسم اسمي قبل العلم بوجوده ورسم حقيقي بعده فلا حاجة ههنا الى التقيد
كما زعمه الفاضل المحشي هذا اذا اريد بالحد والرسم المعنى المصطلح بين ارباب المعقول واما اذا اريد
بالحد المعرف مطلقا فالمراد اظهر قوله وعن العارض المشخص الذي العلم وهو قبل المرتقل لنا
دل العبارة على مثل ذلك واعلم ان السائل بمن ولمن هو مما يطلب به التصور سوى الهمزة لما لم يتصور
خصوصية زيدا وعمرو بخصوصه هذا السؤال كان مطلوبه اصالة تصور الخصوصية وكان التصديق
بثبوت شيء لذلك المخصوص تابعا له ولهذا حكموا بان هذه الكلمات لطلب التصور فقط واما الكلام
المصنف بان الهمزة في مثل ازيد في الدار ام عمرو لطلب التصور مع ان مطمح النظر
فيه طلب ثبوت شيء لشيء ونفيه عام لكل شيء وهذا خلاصة ما ذكره الفاضل المحشي واعرضنا لما كل
وبهذا اندفع اعتراض بعض الفضلاء بان اللازم من كلامه ان يكون امثاله لطلب التصور قوله
اي احد الاشياء عندك بوفيش في العبارة بان لو ذكر ذلك لكان مطلب ما عين مطلب النوع
فلم الجنس جوابا في السؤال الا من الفصل وهو يبطل البطلان وقد يجاب بان السؤال باي احد الاشياء
عندك ثم للسؤال عن تمام الجنس بالمجيب عند المخاطب فان السائل اذا طلب ما يحيز عنه المخاطب
كان طالبا بالمودة تمييزه للجنس من بين الاجناس فلذا ما ان يذكر انه يعني اللازم لبيان الاول
يعني اللازم فلا يلزم المحذور قوله فقد سبق اليه ودون اما من الافراد او النوع يدعى البرد
يشبق وبعناه لما يعلمون القسم فردا مما زاعم عزام كثيرة الطاعات والاشتغال بذكر الله
جل جلاله اوالي علمون اسم فردا في الذكر بان لا يذكر معه غيره وانما لم يقولوا في السؤال ومن المفرد وقد
ما هو الظاهر لان مرادهم السؤال عن صفة المفردين وهي ليست من ذوي العلم قال بعض الفضلاء
جواب علي الموالي كرم الله وجهه من باب الاسلوب الحكيم يعني دعوا سؤالكم هذا الان عن الافراد
واسالوا عن اوصاف المفردين قوله وفيه نظر اذ لا نسلم ان خلاصة النظر منع ورود من في اللغة
للسؤال عن الجنس وقد يستدل على وروده فيها ان ذلك عن الكتاب اتونا خلقت انتم فقالوا
الجن فلت نعم وانا ما فان الجواب دليل على ان السؤال عنه الجنس فيه بحث اذ لا نسلم ان
علمهم انك فسالهم عن الخصم فردوا عليه بانا من الجن لا من الانس الذين منهم قوله وقد زاده
يعلم من جواب موسى عليه السلام بقوله رب فيه بحث لاحتمال ان يكون جواب موسى عليه السلام ليان انه لا يجانسه ولا من جزئه

لانه خالف كل شي [illegible] ويحتمل ان يكون الجواب من باب اسلوب
الحكيم كانه قال فالاولى السوال عن الجنس فانه معلوم بطلانه لان ذاته تعالى لا يدخل تحت
جنس بل لا يليق بجلاله ان يسئل عنه صفاته الكاملة قوله عما يميز احد المشاركين امر ما
صيغ اخذا بالا فعل والا فقد يكون بالسوال عما يميز احد المشاركات [illegible] تجاوزا
ده لو كيد والا فالامر المشارك فيه ليس كذلك قوله ابهم لفعل كذا ان قلت لو قال
اي هو لا يفعل كذا لكان اظهر لان المضاف اليه فيما ذكر من المثال ضمير لا اسم اشارة قلت
لم يقل اذا اضيف الى اسم الاشارة بل قال الى المشار اليه وهذه الاضافة بحسب المعنى
فيما ذكر لان هم عبارة عن الاشخاص الانسانية التي من شانها ان يشار اليها اشارة
تامل قوله فجوابه اسم متضمن للاشارة الحسية الخ كالجواب الموصوف بلام العهد وما في حكمه
من الموصول ايضا ويتم الاشارة الحسية بعيد قوله اذا اضيف الى كلي فجوابه كلي رد عليه
بانه منقوض بقولنا اي رجل ضربك فيجاب بهذا او بزيد فالحق انما ما اضيف اليه اي يكون
كليا دائما لقبول الاشتراك [illegible] فصاعدا واما الجواب فقد يكون جزئيا اذا
اريد بالتميز التعيين الشخصي وقد يكون كليا اذا لم يقصد ذلك قوله والغرض من ذلك السوال
تقريع لا حقيقة الاستفهام الرسول [illegible] عن [illegible] لان المقام [illegible] فلو ذكر مثالا كان
كم فيه [illegible] كم درهما مالك وكم رجلا رايت لكان اولى وانما [illegible] المجاز لانه
فرع الفهم فالمعنى الموضوع له ملحوظ ههنا ايضا قوله كما مر في الخبرية الفرق بين كم الاستفهامية
والخبرية ان كم الاستفهامية بعدد مبهم عند المتكلم معلوم عند المخاطب
في ظن المتكلم وكم الخبرية بعدد مبهم عند المخاطب ربما يعرفه المتكلم واما العدد في مجهول
في كليهما فلهذا احتج الى التمييز المبين للعدد ولا يحذف الا لدليل وان الكلام مع الخبرية
يحتمل الصدق والكذب بخلافه مع الاستفهامية وان المتكلم مع الخبرية لا يستدعي من مخاطبه
جوابا لانه مخبر والمتكلم بالاستفهامية يستدعيه لانه مستخبر الى غير ذلك مما هو مذكور في مغني اللبيب
وغيره قوله واقول بني اسرائيل كم اتيناهم من اية بينة رد على ذلك البعض وهو الفاضل الرضي
[illegible] امام ما وقع على الخبرية مبتدا واما قبله من الفعل [illegible] بهذه الاية واما جر [illegible]
من تتمة الاية [illegible] كان الاية لوضوحها في هذا المعنى [illegible]
وقد يجاب عن هذا الرد بعد تسليم ان الرضي يجوز ان كم في الاية استفهامية كما جوزه الزمخشري لان قوله

عدم الفتور عنا وجه تمييزه اذا لم يفصل بينه وبين كم بفعل متعد وقد دل عليه قياس كلام
حيث قال اذ لا اذا كان الفصل بين كم الخبرية وتمييزها بالفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا
يلتبس المميز بمفعول ذلك المتعدي نحو قوله تعالى كم تركوا من جنات وكم اهلكنا من قرية وحال كم الا
ستفهامية في الجر كذلك لم يفصل كحال كم الخبرية في جميع ما ذكرنا فقد اورد [illegible] هذا العموم
وجه الاتيان من اذا فصل بينهما بفعل متعد قال وقد دخل في تمييزها اعني الخبرية مكثير نحو كم
من ملك في السموات وكم من قرية واما تمييز كم الاستفهامية فلم اعثر [illegible] واثبت جر بان عبارة
ذلك الفاضل اعني قوله وحال كم الاستفهامية المجرور تمييزها مع الفصل لا يلائم ما ذكره
من الادراج نعم لو قيل وحال كم الاستفهامية وجر تمييزها على ما نقله هذا المجيب لكان الادراج
ظاهرا فتامل والحق ان قوله حال كم الاستفهامية المجرور تمييزها مع الفصل لو نويد الجواب بالمراد هم
الفتور وجه تمييزه اذا لم يفصل فتامل قوله ويابان عن الزمان المستقبل قيل اصل ايان
اي اوان فحذف احد اليائين من اي والهمزة من اوان فصار ايوان فقلبت الواو ياء
وادغمت الياء في الياء فصار ايان ورد بان كسر الهمزة فيه لغة سليم وهو يابى ان يكون
اصله ذلك لانه ينقل في مقام التخفيف اللام الا ان يقال الكسر عوض عن الياء المحذوفة والحق ان
كلام [illegible] باب التوقف المذكور قوله مثل ايان يوم القيمة المضاف محذوف
اي وقوع يوم القيمة فلا يلزم ظرف الزمان جرا عن غير الحدث قوله بعلان كون اما نامو ضع الجثث
وهو الحيز دون الاول [illegible] الاية [illegible] اليهود حيث كانوا يزعمون ان من جامع امراته
من دبرها في قبلها كان الولد احول ومعناها يختص بطلب التصور كساير الكلمات الاستفهامية
فان قلت [illegible] بان ام من كلمات الاستفهامية [illegible] بعض النحاة بان ام
المنقطعة لطلب التصديق فقط وكلام [illegible] باختصاصها بطلب التصور [illegible] ذلك
قلت مراد [illegible] تفصيل الكلمات المذكورة ههنا ولذا قال فقران كلمات الاستفهام [illegible]
اي غير ما ذكر من اول الباب [illegible] وام لم يذكر ههنا [illegible] مسكوت عنها على ان يكون ام
من كلمات الاستفهام محل نظر اما المتصلة فلان دخولها موقوف على دخول الهمزة
فيثبت مشاركته لما قبلها [illegible] كونها مستفهما عنه بمقتضى العطف كما في ازيد قائم ام عمرو واما
المنقطعة فلان ام [illegible] معناها ولا احد منهما بل [illegible] الهمزة المقدرة
قوله ولهذا لم يجز ان يقع بعد ام ساير كلمات الاستفهامية سوى الهمزة اي الواقعة الهمزة في الاستفهام [illegible]

بعدها لا تقضيانها كمال التصديق كما اصالة زمن بي في مغنى اللبيب ولهذا اذا وقعت في جملة
معطوفة بالواو او بالفاء او ثم قدمت ايضا على العاطف كما تحقيقه **قوله** ام كيف ينفع
ما يعطي العلوق به رئمان انف اذا ما ضن باللبن هذا البيت ينشد لمن يعد بالجميل ولا يفعله
لا انطواه قلبه على ضده وقد انشده الكشاف في عطيل رشيد لحبوة الاصمعي فرفع رئمان فرد
عليه الاصمعي وقال انه بالنصب فقال الكشاف ما انت وهذا يجوز بالرفع والنصب والجر فسكت
ووجه ان الرفع على الابدال من ما والنصب بتعطي والخفض بدل من الهاء وصوب
ابن الشجري انكار الاصمعي قال لان رئمانها للشد بانفها هو عطيتها اياه لا عطيته
الهاء فاذا رفع ابقى لما عطيته في البيت لان في رفعه اخلاه يعطي من مفعول لفظا
او تقديرا فيما ذكره ابن الشجري نظر لجواز ان يقدر من طرف الكلام في الساد في بزيادة
في المضمر والعدد ما يعطيه العلوق او تعين لفظ معنى لو ذكر في يكون العطية نفس
الرئمان كما في صورت النصب او يقف زلت يعطي منزلت اللازم كما في لحم في اعواجها
فضيعا وام يهنا بحث بل وليست منقطعة ولا متصلة كما صرح به في حاشية الكشاف
قوله فلا وجه لو تجوز ما والاستفهامية بعدها فقد يجاب بان الثانية تاكيد للاولى اشار
اليه ابن الهشام **قوله** مالم تجد احد حول قد تصدى الفاضل المحشي بذكر ما ينبغي وجه
المجاز في الكل لكن فيه بحث لانه لم يرد على ان اللازم بين المعنى الحقيقي والمجازي لزوم
بين ولا يخفى على العارف بفنون المجاز انه لا يكفي في سبب تعين العلاقة لان مطلق
اللزوم معتبر في جميع انواعها فالحق ان العلاقة في البعض علاقة السببية فمن الاستبطاء
مثلا استعمل ما وضع للمسبب في السبب بوسائط وفي التنبيه على الضلال بالعكس كل ذلك ظاهر
بالتامل الصادق فيما ذكره ذلك الفاضل في لحقه اللزوم واما ما ذكره في صورة التعجب
حيث قال الاستفهام عن سبب علم ادرية للعداية يستلزم الجهل به المناسب للتعجب
من المسبب ففيه خفاء ولان الاستفهام عن السبب مسبب عن الجهل به وليس مسببا عن التعجب بل الظاهر
عكسه فليس من استعمال ما وضع للمسبب في السبب ولا عكسه بل مركب من الامرين على ان الاظهر
في بيان اللزوم ههنا ان يقال لما كان عدم رؤية الهدهد امرا غريبا ومن كان الاستفهام عن
سببه يستلزم العلم به وتوجه والجهل بسببه وادراك الغريب مع الجهل بالسبب يستلزم التعجب
لزم التعجب لكن هذا لا يفيد خصوصية العلاقة **قوله** الام وفيم بقلنا ركاب ه لفظ الام

في قوله الام مخفف من ما والاستفهامية فانه يجب حذف الفها اذا جرت وابقاء الفتحة دليلا
عليها فرقا بين الاستفهام والخبر وربما تبعت الفتحة الالف في الحذف فيسكن الميم وذلك
مخصوص بالشعر وقد صرح صاحب الكشاف في حواشيه الاعراب حيث تكلم على قوله تعالى فبما اغويتني
لا تقعدن لهم الاية ان اثبات الالف اذا دخل عليها حرف الجر قليل وشاذ ورد
بذلك حمل ما في الاية المذكورة على الاستفهامية تقتضيه سياق كلامه وهذا هو القول الحق
اذ لا يجوز حمل القراءة المتواترة على الوجه الشاذ النادر بلا ضرورة لكنه جوزه حيث
تكلم على قوله تعالى بما غفر لي ربي ان يكون ما استفهامية وقال الا ان قولك بم غفر لي بطرح الالف
اجود وان كان اثباتها جائزا فالتعارض بين كلاميه ظاهر مكشوف والوجه ما في صورة
الاعراف والسلام **قوله** والتعجب مالي لا ارى الهدهد هذا انما يحمل على التعجب وقد تجوز
ان يحمل على المجاز فيما يتعلق به ثم يحمل على الحقيقة بناء على انه لا مانع لاستفهام العاقل عن حال
نفسه **قوله** وهو الذي قصده المتكلم يدل على ذلك لفظ به اذ لو حمل على المعنى الاول
لقابل ما يلي المتواتر **قوله** واجيب عنه بانه يدل عليه ما قيل ه رده بعض شراح
الايضاح بانه لا دلالة فيه على شيء ومما ذكر على علمهم قطعا ويقينا وكيف وقولهم حكاية عنهم
من فعل هذا بالهتنا صريح في السؤال عن الكاسر حتى قيل لم يمكن في بذكرها والسؤال عن
الكاسر دليل على عدم العلم وانت خبير بان كون قولهم من فعل هذا بالهتنا سوالا عن الكاسر
لا يفيد عدم علمهم وقت قولهم انت فعلت ه لان هذا القول بعد ما قال قول بعضهم سمعنا
فتى يذكرهم يقال له ابراهيم والظاهر حصول العلم بعد ما سمعوا هذا مع ما صدر منهم من الحلف
على ان اهل التفسير ذكروا في قوله تعالى فاقبلوا اليه يزفون الكاسرون ان بعضهم قد شاهدوا
انه يكسر الاصنام فاسرعوا اليه يمشون كما ذكره الشارح **قوله** والانكار باطا عطف على التقرير وقوله
كذلك حال من الانكار اي حال كون الانكار مثل التقرير في حديث الايلاء **قوله** واما عن نا
دون تبخ انا الظاهر ان فاء جواب اما محذوف مع الجواب وانه جائز في السعة والتقدير
واما عن نا فليس كالعزة فانه وان كان قد سبق في اوائل الكتاب بيان وقوع مثل هذا التركيب
في بعض النسخ واما عن نا فانه لا وجه للانكار فلا يجوز فيه هذا التفصيل فلا اشكال **قوله** ومن
ابي بدري بالوار من المعراج مت صدره وتفحوا الى زيد الحي وعمراء وقبله خليلي ان
الحب بانو فانه فلا ينكر ان من الوجد احسن **قوله** الا انقضاء بالنور حينه اذا ذكرت او طارا بها حاجة

ما في مليو فانه ما جزه ولهذا يحتمل ان يكون موصولة والانتقاب جمع نقب او هو المهزول والتنور
موقد بالسمانة و هي في الاصل المطمئن من الارض والمجد المرتفع منها والتزير بالبر او المعلة تحطب
الرابط تقيموا الى نحيل قوله الفي والمشرفي مزاع المعراع صدر بيت لامرء القيس اوه و
ومسنونة زرق كانياب اغوال المشرفي سيف قال ابو عبيدة نسب الى مشارف وهي قرى من
ارض عن الرب تدنو الى الريف يقال سيف مشرفي ولا يقال مشارفي لان الجمع لا ينسب اليه اذا كان
على هذا الوزن كذا في الصحاح وقيل المشرفي منسوب الى مشرف وهو من كان يعمل السيف
كذا في جامع المسنونة المحددة يقال سن السيف اذا احدده وصفها بالزرقة لدلالتها
على صفائها وكونها مجلوة قوله فالمنكر هو نفس اتخاذ الآلهة جزاء انما لا الفرق بينه وبين قوله
تعالى أغير الله اتخذ وليا واشارة الى دفع اعتراض فهم يتوهم وهو المنكر اتخاذ الاصنام
لا مطلق الاتخاذ ويجب ان يقدم اصنام ما يتخذ آلهة على نمط قوله تعالى أغير الله اتخذ وليا
وتوضيح الدفع ان المنكر في الآية الاولى احد المفعولين حتى لو اسقط ذلك المنكر حرف الاستفهام
نفيا مقام ما هو غير المنكر وح يجب تقدم ذلك المفعول والمنكر في الآية الثانية كلا
المفعولين حتى لو انكر شيئا الاستفهام السابق فلا يجب تقديم احدهما على الفعل ولهذا
لم نقل اصناما يتخذ ولا آلهة تحدا اصناما آلهة قوله كأنه يعتقد قدرته على ذلك نهرا
مبنى على ان قوله انت تكره انت يستحق لانكار القدرة على الاكراه والاستطاع
على منع انت تقدر على اكراه الناس انت تقدر على الجاء النفس لا لانكار نفس
الاكراه والالجاء كي هو المتبادر من ظاهر الآية والانضمام بجعل نفسه كاعتقاد القدرة
قوله مراده بقوله حكم الانكار لم يقل انكار النقوية مع ان الظاهر ههنا هذا لان النفي
داخل على كلا محمد النقوية لا سيف محصول في ليت لو حيث جوز ثمل قوله ساولوا عليكم في كبر
من الامر على الاستمرار الا متناع مع ان الظاهر امتناع الاستمرار قوله وكانه بني هذا على مذهب
القوم مه واعتقد ايضا بانه اراد ان في الآية مالنا اقوى مما تقدم وبان قول الفقه
الثالث في باب تقدم المسند واما في زيد عرف وهل عرف قلبا من قبيل هو عرف في احتمال
الاعتبارين على السواء بل حق الموصوف جملة على وجه يفيد التكرار وحق المنكر يحمل على وجه التخصيص
بمعنى الا ان زيدا عرف ظهر اعتبار التخصيص اوجه كما اشار اليه فيما سبق قوله نعم ان التقرير
الخ فيه ايماء وايلاء الى ان شرط المصنف للاستفهام بايلاء المقرر به الهمزة ليس كما ينبغي قوله بل الذكرين

تنبيهان

ام ام الانثيين الهمزة للانكار والمراد بالذكرين الذكر من الضان والذكر من المعز وبالانثيين الا
نثيين منهما وكانوا يحرمون ذكور الانعام تارة واناثها اخرى واولادها تارة كيف ما كانت ذكورا او
اناثا او مختلطة وكانوا يقولون قد حرمها الله فانكر ذلك عليهم او بعد لو صدر التحريم كان المحرم
اما هذا واما ذاك ولا وجه ثالث ومنها فنا حرم اصلا قوله ما كان ينبغي ان يكون ذلك الا لان
كان لفظ كان بمعنى ينبغي اي ما اشعر بان هذا من الانكار في الماضي ولانك ان قوله او لا ينبغي
ان يكون منع الانكار التوبيخي في المستقبل كما يدل عليه قوله وقولك في المستقبل ينبغي منع
الانكار التوبيخي منه لكي لا يسكت عنه مع ان الانسب المقايسة على الماضي ويمكن ان يكون المراد بقوله
كان انه كان في الحال او الماضي قوله افوق البدر يوضع لي مهاد و مصراع بيت
لابي العلاء المعري تمامه اجوز لحنت يدي وساد الاستفهام للتقرير والانقطع
فرد او للاد عاه والمعنى ان فراشه فوق البدر ثم عرب عن ذلك وترقى الى جعل الجواز
المساوة بجواز السماء مع ان في الفلك الثاني والبدر في الفلك الاول قوله وقول
ان تجعل بيد تحمل الفرع الماء البيت لابي العلاء من قصيدة مطلعها سر ذلك وبحواز
ادون مراتة عدد اكب البدر عند تمامه بقول بطليك الحود بالمضادة والمعاداة ولا الى
ان الجواز اقبل المرام لا يعلم البكاء وهذا العدد في عينه اباك البدر عند تمام والانكار محال
منها ادلو لم يكن المراد التوبيخ بل كان الاستفهام على حقيقته لم يصح لانه سؤال عن خصوصية الوبال
بقرينة على دلالة وبال فيه بل كل مكان فيه قوله من فرعون بفتح الميم في فرع فرعون على انه مبتدا
من الاستفهام به جزاه او بالعكس على اختلاف الروايتين وليس المراد حقيقة الاستفهام به
اذ لا معنى له وهو ظاهر بل المراد انه لما وصف العذاب بالشدة والفضاعة زادهم تهويلا
بقوله من فرعون اي هل تعرفون من هو في فرط عتوه وشدة فما ظنكم بعذاب يكون المعذب به
مثله قوله انى لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه اول الآية فارتقب
يوم تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون
انى لهم الذكرى الآية روى حذيفة قال يا رسول الله ما الدخان فقال يملا ما بين المشرق
والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة اما المؤمن فيصيبه كهيئة الزكام واما الكافر فهو كالسكران
يخرج من منخريه واذنيه ودبره ومعنى الآية والله اعلم كيف يذكرون ويتعظون ويوفون
بما وعدوه من الايمان عند كشف العذاب عنهم وقد جاءهم ما هو اعظم وادخل في وجوب الاذكار

من كشف الدخان وهو ما ظهر على رسول الله عليه من الآيات البينات والكتاب المبين وغيره
فلم يذكروا واعرضوا عنه قوله ولا يجيء المولدات فيما ذكره المصنف بل قد يتولد لفظها
رها المخاطب كونه نحو ما منعك ان لا تسجد اذ امرتك واظهار تفخيم الشان
كقوله تعالى فماذا تأمرون وغيره قوله على جهة الاستعلاء واما قوله تعالى حكاية عن فرعون ماذا
تأمرون في زعم ما داكبرون وقد قيل انه اخضع نفسه منزلة الادنى فقيل ينبغي ان يراد
في التعريف قيد اخر وهو طلب الفعل بالقول ليخرج طلب الفعل على جهة الاستعلاء وبالا
شارة فانه ليس امرا عندهم نحو حروف الامر بانه طلب فعل هو مدلوله بجوهر الصيغة التي وقع
الطلب بها ام بر دئته قوله وفيه نظر لانه يخرج عنه نحو اكفف عن القتل اجاب الشارح عنه في
التلويح بان المراد بغير كف عن الفعل الذي منه صيغة الاقتضاء ويرد عليه نحو اكفف عن الكف
اللهم الا ان يراد بغير كف عن المشتق منه من حيث انه مشتق منه او يقال ليس المراد بالكف عن
الكف نفس الكف بل الجميع كما لا يخفى قوله رويد بكرا او كتب الدال لا التقاء الساكنين
ولعل بعد الصاد وهو مصغر ما مور به لانه بمعنى الترخيم من الرواد وهو مصدر ارود
روده بمعنى رويد عمرو اي امهله ورويد قد تكون صفة نحو ساروا سيرا رويدا او قد يكون
حالا نحو سار القوم رويدا وقد يكون مصدرا نحو رويد عمرو بالاضافة كقوله عز وجل فضرب
الرقاب واذا اتصل به الكاف نحو رويدك عمرا فهو اسم فعل بمعنى امهل لا غير قوله
او يختص بالفاعل بين الى طلب هذا الاختصاص بحسب غالب الاستعمال وقد يستعمل نادرا
في امر الى طلب كما ذكره في كتب الصرف قوله وفيه نظر لانا لا نسلم ان الامر في عبارة المصنف
الا صيغة هكذا وفيه نظر لا يخفى على الفاضل وما ذكره الشارح هنا اجود ما قيل في وجه
النظر ومما قيل فيه ان الاضافة لا تدل على ان اللفظ حقيقة في الطلب المذكور لانها
يكفي بادنى ملابسة وانه لو زاد ان يكون الاضافة الى الامر بمعنى الصيغة فيمنع كونها حقيقة
فيه عندنا ايضا قوله بدليل انهم يستعملون ذلك في مقابلة صيغة الماضي والمضارع وقد يقال
الاصل [illegible] ان الفاظ المدلول للقطع كالفاظ الاستفهام وحروف الشرط وحروف
النداء والاصوات وافعال المقاربة ولو ذكر لان الوضع اخفى النسب التي بين اللفظ
والمعنى ولهذا قال الفاضل الرضي [illegible] واما تعلقها بحروف التنبيه او [illegible] بحروف
الاستفهام لاقتضائها صدر الكلام وما ذكره الشارح من الاحتمال بعيد ضعيف اذ التبادر من لفظ الامر

لفظ

هناك هو المعنى اللغوي الذي هو للصيغ الاصلية وهذا القدر كاف في الاعداد على ان اضافة
اللام بيانية مستبعدا قوله وقد يستعمل لغيره كالاباحة اي اجازة على ما عليه المندوب من الاعتبار
يشعر بان الطلب على جهة الاستعلاء شامل للمندوب وغيره وان الاظهر عنده ان الصيغ موضوعة
للقدر المشترك بين الوجوب والندب عنده وان كان مخالفا للراي الجمهور حيث كونها
موضوعة للوجوب فقط عندهم فلا يرد اعتراض الفاضل المحشي على السيد حيث اعتبر القدر المشترك
بين الوجوب والندب الطلب على سبيل الاستعلاء لا مطلق الطلب دلالة كلام المفتاح
في الاشتراك التي عليه على ان السكاكي من علماء المعاني لا الاصول وكلام الشارح مسوق لبيان
اقوالهم قوله لانه ابلغ مع كونه منه الاظهر ان يقف كونه مع ابلغ قوله فاتوا بسورة
من مثله صدر الآية وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله المراد من الامر التعجيز لا طلب
الاتيان بسورة من مثله لكونه محالا وقوله من مثله متعلق بقوله فاتوا والضمير للمنزل او لعبدنا والاول
فانه انسب لانه يقتضي الى ثبوت مثل هذا القرآن في البلاغة وعلو الطبقة بشهادة الذوق
او النبي انما يعجز عن الاتيان به وكان مثل هذا القرآن ثابت لكنهم عجزوا عن ان ياتوا بسورة
او صفة لسورة والضمير لعبدنا او للموصول ولا يلزم المحذور السابق على هذا التقدير لان
المعجز هو السورة الموصوفة باعتبار انتفاء الوصف واما النبي باعتبار انتفاء الاتيان
به منه فاحتمال عقلا لكنه بعيد الى الفهم ولا يساعده الاستعمال البلغاء فلا اعتداد به قوله فالبس
سالمحجع حسبات الكلب ... وخسا الكلب بنفسه بعيد ولا يجوز قوله والشرط
امراو القيس على التمني من القسم الاول المعتبر فيه انتفاء الطلب مع ان من اقسام الطلب
كما مر بناء على ان الطلب المنفي في القسم الاول هو الطلب من المخاطب لذلك انه قال
ايضا وليس الغرض طلب الانجلاء لانه لا يقدر على ذلك وقال في ... والا لانه ليس الغرض ان
يطلب منهم كونهم قردة او حجارة لعدم قدرتهم على ذلك فلا حاجة الى ما ذكره الفاضل من
الجواب باعتبار امكان الطلب قوله من تباريح الجوى ولواعج الاشتياق التباريح الشوق توهج
والجوى الحرقة وشدة الوجد من عشق وحزن واللواعج جمع لاعج ليف لحج الغرب الالم والحرق
جلده وبقية الهوى لا يحرقه الفؤاد من لاعب خفة الفؤاد والمراد من الفؤاد وجوب التعجيل اي الموت في
في اول اوقات الامكان من التراخي جواز تاخيره عنه لا وجوب تحفظها انه بذكر منه لا يجد به
اذ لا قائل به فالتقابل باعتبار العقدين جميعا قوله والتكرار الفرق بين الامر والنهي

ذلك لان الامر يدل على طلب الجزء مطلقا كما هو مذهب الجمهور وجهة الفعل ويتحقق مرة واحدة والمقصود بالنهي اعدام جهة الفعل والمتبادر من ذلك اعدامه بالمرة جميع الا ومنات **قوله** وان كان راجعا الى اتصال الواقع فالنسبة الاستمرار المراد من الاستمرار هو طلبة المخاطب على الفعل والترك واستطاعة وقدرته موجودة واتصال الواقع الامر **قوله** فلا يكون نحو الكلام انهما اذا افاد استمرار فالنسبة الاستمرار حتى يكون تكرار كما على الكلام في شرح تأمل **قوله** كف النفس عن الفعل انما ذهبوا لان عدم الفعل مستمر من الازل فلا يكون مقدورا للمكلف فكيف يتصور طلبه منه اجاب الفرقة الثانية بان هذا العدم المستمر وان لم يكن مقدورا باعتبار الحصول لكنه مقدور باعتبار الغاية على ما كان بان لا يشتغل بالفعل وباعتبار ازالته عما كان عليه بان يشتغل ويزيل استمراره **قوله** اللهم لا تشمت بي اعداء الشماتة الفرح ببلية العدو يقال شمت به بالكسر تشمت شماتة وبات فلان بليلة الشوامت اي بليلة تشمت الشوامت **قوله** لطلب الدوام وانت خبير لعله اراد بالدوام البقاء والفصل الصادر مرة بالاستمرار حدوث مرة بعد اخرى فبينهما فرق فلذا لم يتعلق هذا الاستعمال وقاعدة الاستمرار السابقة ثم ان حمل الامر في الاية على طلب الثبات انما يحتاج اليه اذا اريد بالموالاة المنتفع بها الاسلام واما اذا اريد بها طريقة الحق على وجه الكمال بحيث يفيد الى النفس يجب قولهما فالطلب على حقيقته **قوله** والطلب لا ينفك عن سبب حامل له ليست هذه السببية والمسببية بين مطلق الطلب او الحسب حتى يثبت الطلب المتعلق بامور مخصوصة فيفهم منه سببية ذلك الامر المخصوص بهذا التوجيه يندفع اعتراض الفاضل المحشي فليتامل **قوله** لان العلة الغائية اي فيه بحث لان العلة الغائية ههنا عبارة عن السبب الى ما فيه انها اذ يلزم لوجوده معلول لان السبب الحامل لو كان احدهما فاية تقصد حصولها في الذهن ترتب ثانيها وثانيهما ما هو سبب لوجوده في نحو قصدت على الكرب جنبا **قوله** يفهم من ذكر الطلب وجود السبب الحامل واما كونه سببا عن ذلك الطلب في الخارج فليس مفهوما منه بل هو مقدمة اجنبية وهي قوله لان العلة الغائية الى اخره هذه المقدمة مشهورة مقررة فعلى ذكر الطلب فهم ذلك والمراد بالسبب ثبوته ودل عليه ذكر السبب هو الابتداء الموجبة بعد الاول ويفيد راجعا الى السبب وحمل على الطلب **قوله** واما قوله تعالى قبلها دل الدين للاية على جواب سؤال مقدر وهو اقامة الصلوة لا يلائم تعليم التوا اذ ذكر



اما يكون مختلفا عنه فالمذكور بعد الامر انه يجوز الامر بعد اوله فكيف الجزم وذهب الفراء في الاية الى الجزم باضمار اللام الى زمنه والتقدير قل للذين امنوا ليقيموا الصلوة ورد بان اضمار الجازم في الافعال كاضمار الجار في الاسماء وهو ضعيف لا يحمل عليه كلام القران وان وقع في الاشعار في محمد تفد نفسك كل نفس اذا ما خفت من امر تبالا وقد يجاب ايضا بان الجزم على التشبيه بالجواب كما قيل في قوله تعالى لن نحيل بالنصب عرض النزول وقيل عرض على النزول كما يدل عليه كلام السكاكي حيث قال اذا قلت لمن تراه لا تنزل الا تنزل فينتصب جزاء التمني ان يعين المعنى بالاستفهام التصديق بحال نزول صاحبك لكونه حاصلا وتوهم لكونه فرضه الحال لا الذي الاحب النزول مع تحسينا اياه **قوله** يجب ان يكون من جنسهما الكلام الخبري مع الكنية في النفي والاثبات وفي خصوصية الفعل وان خالف الكم في انما هو في وجوب الاول فتقدير صاحب الكشاف في قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة على تقدير كونه جواب الامر ان اصابتكم لا تصيبن الظالمين خاصة مخالف لمذهب القوم بل التقدير على الجواب ان تتقوها لا تصيب الظالم خاصة وليس بمستقيم **قوله** فانه لا يحسن الا بالواو الحالية يعني الحال الماضي بقول ابا تمام **قوله** احاولت ارشادي فعقلي مرشدي وجوابه انه اذ الشرط علم حسن مثل قولك اتقرب زيد انحو اتوكد على ان يكون الفاء تعليلا للنفي الضمني وان هو بزنة هو الاذن كما اشار اليه الشريف في شرح المفتاح ولا ينقض منه بقول ابي تمام لجواز ان يكون الفاء فيه تعليلا للمقدر اي لا حاجة لي الى ارشادك لان عقلي مرشدي كما ذكروا مثله في قوله تعالى افمن زين له سوء عمله فراه حسنا فان الله يضل من يشاء حيث قالوا لا جدوى للتحسر دونها فان الله لا يضل من يشاء وتعليل لهذا المقدر هذا وقد علل الشريف في شرح المفتاح عدم جواز كون الفاء في قوله تعالى ام اتخذوا من دون الله اولياء فالله هو الولي تعليلا للمنفي الضمني بان قوله فالله هو الولي ليس علة للنفي فلا يصح ان يعلل به ما هو منفي فيه بحث اذ يكفي في صحة التعليل استفادة الدوام من الجملة الاسمية التي جزؤها صفة مشبهة يكون المقام لشمول الامر على ان القرينة قائمة بان معنى الانكار نفس اتخاذ غير الله اولياء من غير تقييد بالزمان فتدبر **قوله** واي والهمزة للقريب ونقل ابن الخباز عن شيخه ان الهمزة للمتوسط وانما الذي للقريب يا زيد واي لاجماع النحاة وهل يعتبر اجماعهم في الامور اللغوية تردد فيه بعض العلماء   السلطان نعمان الادراك نعمان الادراك واولى طريقة الطائف يجمع الا

اليم

والاراك جمع الاراك وهي شجرة الطيبة الرائحة تتخذ منها السواك والبرج المنزل ل
قوله واما ما فوقه القول الاول قول ابن الحاجب الثاني قول الزمخشري والاول
اقرب لاستعمالها في القريب والبعيد على السواء ودعوى المجاز فيه احدهما خلاف الاصل
فان قلت لم يذكر الشارح ما هو موضوع لنداء المتوسط وكذا اكثر النحاة فكانه اوضح لو وضع
منه حرف النداء صح انه يعرف ههنا ليس الحاجة الى التعبير عنه قلت بعد تسليم ان
ليس المراد بالبعيد خلاف القريب المنع الظاهر قد يستغنى عن الوضع له خاصة بالمجاز
ولمؤنة لخصوص الرواية والطوم التي اكتفي في التعبير عنها بالاضافة كرام المملكة قوله
واما الاقتصار الداعي نفسه واستبعاده عن مرتبة المدعو في يا الله هذا كلام الكشاف وفيه
بحث لان الداعي ربما يقول نفسه وعلمه بامر بان عن بعيد وربما يقول بانه هو اقرب منا
السامع حبل الوريد فلا يحسن منه الاعتبار المذكور فالاظهر ههنا قول ابن الحاجب على ما اشار اليه
لكن مجموعه في محل النصب على الحال كذا على ابي سعيد السيرافي حيث قال يا ايها
الرجل مبتدأ او خبره محذوف اي مراد او بالعكس اي المراد الرجل قوله اقرى الناس اكثرهم
قرى وهو الضيافة قوله انا معاشر الانبياء اشارة الى قوله عم انا معاشر الانبياء
بكاواي قلة كلام او الى قوله عم نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة قوله
يكشف انصباب بالفتح جمع ضبابة وهي سحابة تغشى الارض كالدخان يقول منه الحب
يوما قوله قال ابن الحاجب الموقف ليس منقولا اذ قال الفاضل الرضي الاولى
ان يقول الى منقول عن النداء وانتصابه انتصاب المنادي اجرا او لباب الاختصاص
مجرى واحد ثم يقول لكن جوزوا النصب ودخول اللام فيه لحكمة المروب لانه ليس منادى
حقيقة ولانه لا يظهر في باب الاختصاص حرف النداء والمكروه مجامعته مع اللام قوله
في قوله انا بني نهشل البيت لسان بحث في حرف النهشل من قصيدة اولها اما لجوك بكلبل
اذ نهشف كرام الناس فاستنجاد ان دعوت الى جلل ومكرمة يوما سراة كرام الناس فادعينا
وانا بني نهشل لا ندعي لاب عنه ولا هو بالابناء يشرينا بقول انا مسلمون عليك
ايها المرأة فعابلينا عنك وان حدث الكرام وسقيتم ما جوانيا بجرائم فانا منهم وحكما
نابت الاصل وسراة كل شي فظهره ووسطه الى سرواة وسروات الناس جادم
وادعى فلانة عن بنى فلان اي اعلمهم منهم وادعوه فيهم اذا انتسب اليهم والشرا ابي

بمعنى السير وبيع الشراء فهو من الاضداد والمراد ههنا البيع قوله ومما يحتمل غيره صيغة النداء
الاستغاثة نحو يا الله من الم الفراق ومنها التعجب نحو يا للماء قد تقرر في كتب النحو ان اللام
الجارة الداخلة على المستغاث به والمتعجب منه المناسب معناها وهو الاختصاص بمعناها اجاب بالجار
ان المستغاث به والمتعجب منه مخصوصان من بين امثالهما بالدعاء وبالاستغفار التقدير ادعو المقدر
عند سيبويه ضعيف بالاضمار او حرف النداء القائم مقامه عند المبرد حقهما ان يكون مفتوحة
فرقا بين المستغاث به والمستغاث له وبين المتعجب منه والمتعجب له اذ قد يلي حرف النداء
للمستغاث له على حذف المنادى نحو يا للمظلوم بكسر اللام الداخلة على المظلوم سواء فتح علها
وان كان اصل ما هو على حرف واحد البناء على الفتح تخفيفا وانما لم يعكس لان المدعو منادى
واقع موقع المضمر فلفتحه قوله يا باقي جدي البيت لابي العلاء من قصيدة كتبها الى ابي
حامد الاسفراني هذا كونه ومطلعها الا وخم للزميل الا بعد انقضائي فكيف شاهدت احفال
داود في الاتحاد السير فكيف شاهدت خطاب لنا فتيه يشكو من فتورها والاخفاء بالحاء
المهملة والقادم للحافي مقصورا نيف للذي يخف قدمه وحافره من كثرة المشي وهو يخفيف
حف بين للحفي واحفاه غيره والانهاء على الشي اللزوم عليه وجدي من الجدد الكائنات على وزن
القناة الناقة والاحلاس جمع حلس وهو كساء يطرح على ظهر البعير والانساع جمع نسع بكسر
النون وهو ما ينسج عريضا للتصدير الحاف صدر البعير يا عيني بكي عند كل صباح تمام جود ان
باربع على الجراح وبعده قد كنت لي جبلا الوذ بظله قوله اقحى بابي وحاق قوله يا عيني بكسر
النون وحذف الياء للوقف يجمع ما بحذف في النداء والتنوين والكسر يدل عليه وباب
النداء باب الحذف والايجاز كذا ذكره المرزوقي وقوله بكي انما يمتنع اكثر البكاء واما يجمع
كرر به فان تضعيف العين اذا لم يكن للتعدية يجيء للتكثير وقيد البكاء بوقت الصباح
اما لانه يريد اجله متبدا ونهارك لذلك اولان هذا الوقت كان وقت البكاء في
بالاعداد وتشنيع العادات على المنادين وقوله جودي باربع اي باربع قبائل الرأس
وجوانبه والدمع يخرج من الشئون وهي مواصل قبائل الرأس والقحف وجمع شأن
اي جودي بدمعك كله قد كنت اشتغال من الاخبار الى خطاب الجراح عنادا عادتهم
في خطاب الموتى والاحياء والفاعل البارز قوله اي نسب اليه الكذب اشارة
الى ان الكذب في عبارة المتن على صيغة المجهول من باب التفعيل قوله ويحتمل ان يجعل كذبه

في البعض يتبرك في المثال الثالث فان حصول النظر الى الجيد من الجوانب المستقبل لازم لطلبه فعبر باللازم عن الملزوم كما هو طريق الكناية وانت خبير بان طريق الكناية يعتبر الانتقال من اللازم الى الملزوم مذهب السكاكي واما عند المصنف فالكناية انتقال من الملزوم الى اللازم كالمجاز والفرق بينهما القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له في المجاز دونها ففي اختصاص الكناية بالبعض تامل قوله وفي ذلك من الاعتبارات كان يقصد في قولك رحمك الله للتفاؤل بدل قوله اللهم ارحم للتفاؤل الاحتراز عن شبه المخاطب الى ما يكره من عدم التفاؤل بالنفوى بالنسبة لما ظاهر اللفظ وادخال السرور في قلبه في قولك اعطاك زيد بشعار ليعطيه الى غير ذلك مما يهتدى اليه بالتامل في الاعتبارات قوله الانشاء كالخبر في كثير مما ذكر قبل انما قال في كثير لانه قد لا يجوز كالخبر في بعض احواله فان مسند الانشاء في مثلا لا يكون الا مؤدا الخلاف مسند الخبر او قد يكون جملة وهو انما يتم في مسند الامر والنهي واما المسند في التمني مثلا فقد يكون جملة قوله لانه الاصل والوصل طار عليه ولان مدار الفصل على جهتين اعني الابانة والمبانية والمدار الوصل على جهة واحدة وهي التوسط ولا يقدح في المقارنة المحلف على سبيل الندرة كالوصل لدفع الايهام مع المباينة والفصل الاحتياط مع التوسط قوله لان الكلام ما تضمن بالاسناد الاصلي فمثل ظاهره يمنع الاسناد ان اى الحاجب لان الكلام ما تضمن كلمتين بالاسناد حيث لم يقيد بكونه مقصودا اصليا وانت خبير بان نفس الاسناد لا يعتبر ما يختص الكلام بالمعنى اللغوي على انه يحتمل ان يكون ابن الحاجب في الكلام الترادف كما هو مذهب النحاة ودل عليه ظاهر قول صاحب المفصل ويسمى الجملة وبيان الشارح على الاصطلاح المشهور ثم المراد بالاسناد ما لا يكون للمشابهة فيخرج اسناد المصدر لانه انما يعمل المشابهة الفعل باعتبار انه بتقدير ان مع الفعل ولهذا لا يتقدم معموله عليه ولا يعمل المصدر المعرف والموصوف والمقرون بالبدل والموقوف باللام على الاكثر كما فصل في شرح اللبيب للسيد وكذا اخرج اسناد اسم الفاعل والمفعول لان عملهما ايضا بمشابهته الفعل ولهذا اشترط اقتران معناهما بالحال والاستقبال ليتم مشابهتهما له وكذا اخرج اسناد الصفة المشبهة لانها انما يعمل مشابهتها اسم الفاعل الجاري على الفعل

قوله فالمصدر والصفات المسندة الى فاعلها ليست كلاما مراده ان الصفات المسندة الى فاعلها من حيث انها صفات ليست كلاما لما عرفت من بيان الاسناد الاصلي من عدم اشتمالها عليه فلا يرد وتقائم الزيدان لان اسناد الصفة فيه باعتبار نيابتها بالفعل قوله فانه اذا قصد تشريك الخ واما اذا لم يقصد التشريك فلا يعطف وان وجدت الشركة في نفس الامر كما في الجز بعد الجز والصفة بعد الصفة وفي ما قوله الاولى اي واقع موقع المفرد اي واقع موقعا يكون الاصل وقوع المفرد فيه وان لم يكن هذه الجملة تباويل المفرد فلا يرد النقض بالجمل الواقعة جزاء عن جزاء او ن ولا بالجملة التي لا محل لها من الاعراب كقولك اتيتك قادم اذ قد تقرر ان الاصل في كل من الجزء والحال الافراد قوله معقولا بالواو ونحوه اي نحو الواو مما يكون مدلوله الاشتراك كالفاء وثم والفاصلة بمعنى الواو الواصلة ونحو الواصلة على الجملة كما نقلنا في اوائل الكتاب عن الايات المرزوقي وغيرهما اول حروف العطف المشتمل معنا للمعنى الزائد على مجرد التشريك مجازا فسقط بهذا ما اورده الجار بقوله وهذا افسد لابين الكتابة والنوعين التناسب باعتبار ان كلا منهما يشتمل على التاليف كما ذكره في اوائل الكتاب قوله لان لكل من الفاء وثم وحتى ما يتعلق بوقوع حسنة في عطف الجمل كما يشير به قول السكاكي في بحث العطف ولا بد في حتى من التدرج كما يجيء في قوله وكنت فتى من جند ابليس فارتقى في الحال حتى صار ابليس من جندي وسيجيء الان في التفصيل الاتي بان نفي الحقيق في عطف الجمل الا ان يحمل على اختلاف القولين لكن المتبادر على ما فسر ما ذكره في التفصيل لان شرط عطف المفرد في كتب النحو لا يجري في الجمل قوله بخلاف الواو حاصل الفرق ان لكل من حروف العطف سوى الواو معنى مفصولا في نفسه يتعدى في ذلك المعنى بين الجمل فحصول ما يشمل ذلك المعنى على فائدة العطف وكونه معتبرا لا يوجب توقف القبول فيها على امر غير حصول ما يعنيها واما الواو فانه بدل على معنى سالم عن خصوص هذا هو مطلق الجمع بمعنى من المعاني على احتمال المقارنة والتعقيب والمعية والمشاركة في التحقق مما لا يكاد يجيء اكثر ما عن غايته لجنبيه اذا اتفقا طرفية عدت من قبيل الحمل وادعي حيث كتب الفاكهة فلا بد من المتعاطفين بهامش خصوصية جامعة قوله ولهذا عيب الى تمام قوله والذي هو طالم ان النوى جرعة الصبر بكسر الباء هو الدواء المر المعروف ولا يمكن اتحاده الا في حزون النفس والاعتذار عن العيب بان كرم

[illegible marginal notes]

لب الحبیس بسبب رفع مرارة النوی فطانه قال والاول هو عالم بمرارة النوی ورافعها وبان
کرم لب الحبیس حلو والنوی فی مقابله ولا یخفی انه تعسف والاقرب ان یقال انه الی آخره ههنا یجوز ان
یکون جنایة بان یکون ابو تمام ممن کان فی خیاله هذان الامران مرارة النوی وکرم
ابی الحبیس ذو محه من عادة القدماء من شعراء العرب الاقتضاب وهو الانتقال مما ابتدأ به
الکلام من وعیرة الی المقصد اعنی المدح بلا ملایمة کما ان عادة متأخریهما التخلص وهو
الانتقال مع رعایة الملایمة کما یجیء فی البدیع ان شاء الله تعالی فانهما اراد اعنی هذه الطریق
عطف کرم لب الحبیس عن مرارة النوی لتقاربهما بحسب خیالهما فلیفهم قوله رعمت هواک عفا الغداه
ة هواک دعفا معفولا زعمت والغداة ظرف لمو ای اندرس وفیه ایذان بقرب الاندراس
وحجر عنها للدار وهو حال من طلال قدم علیه ما غط البلوة موحش قدیم وطلال فاعل
عفا الثاث واللوی اسم موضع والبا فیه بمعنی فی ورسوم عطف علی طلال والسنی البالیة
للعلامات ای الاثار وقوله علی الف ای مالوف متخلف نحوم ای یطوف ویدور ویجز
عذت قوله لانه بیان لانا نحکم اراد بالبیان المعنی اللغوی وهو الایضاح وهو موجود فی انا
نحن مستغن دون سوا حمل علی التاکید او علی الاستیعاب سیناف او البدل کما هو الفاضل
المحشی وا ما علی الاولین فقط و اما علی الثالث فلما سبق فی احوال المسند من حیث الابدال من
فطر ان الثه ذکر البیان فان قلت البیان یجب ان یکون اوضح فوا انا بحکم بعد الایها فی انا نحکم
قلت فیه ایضاح بالنسبة الی الابهام التقدیری بناء علی احتمال ان یتوهم ان معناه وانا نحکم
کما ذکره فی قوله تعالی الا عبد العاد قوم نوح قوله علی معنی عاطف سوی الواو وامالعطف بالواو
فی الجمل التی لا محل لها من الاعراب فا ما الذی الاعراب من الجملة الاولی الی الثانیة او للقصد
الی بیان اجتماع مضمونی الجملتین فی التحقق بحسب نفس الامر ونوبته للدلالة العقلیة بالوضعیة
اذ یدون العطف لو جد الدلالة علی التحقق مضمونها عقلا وان لم یتغیر القصد الی بیانه قوله
واو واما الفرق بین او و اما انا لا یجب الشرط ان اما ان یتقدم قبل ما عطف بها علیه اما الاولی
ولا خلاف فی ان اما الاولی لیست بعاطف لا عراضها بین العامل والمعمول وبین احد معمولی العامل ونقل ابن عصفور
الاجماع علی ان اما الثانیة غیر عاطفة ایضا لملازمتها غالب الواو الی العاطف مع انه لا یدخل عاطف
علی عاطف والبیح ان الاجماع بل الاکثر علی انها عاطفة وفی ایضاح المفصل ان العاطف
فی مثل جاء اما زید واما عمرو هو جمع و اما حیث قال لا یبعد ان یکون صورة لکن مستقلا واما فی موضع



و نعیض حرف فراق کما فی اما و زعم بعضهم ان اما عطف الکلم علی الکلم والواو عطف اما علی اما عطف
الحرف علی الحرف قریب و اما الفرق بین او وام فهو ان وضع ام للعلم باحد الامرین واو لیست
کذلک فانت فی ازید عندک ام عمرو عالم باحد ها عنده ستفهم عن التعیین ولهذا لا یکون الجواب
بالتعیین وکا تستفهم فیه ثم وفی ازید عندک او عمرو تستفهم عن احدهما عنده ام لا ولهذا کان جوابه نعم
اولا تستعیما قوله وقوله مائة الف او یزیدون اختلف النحاة فی هذه الآیة والواو علی ان او بمعنی
بل کما ذکره الفاضل وقال بعض الکوفیین بمعنی الواو ونقل ابن الشجری عن سیبویه انها للتخییر ای
اذا رآهم الرائی یخیر ان یقول ام مائة الف او یقول هم اکثر ورده ابن هشام بانه لا یصح التخیر
بین الشیئین الواقع احدهما وفیه نظر اذ لعل ما نقل عن سیبویه انه یجوز ان لا یکون عدد هم سنه
نفس الامر شیئا من القسمین المذکورین بل یکون عددا کثیرا احد الجنب اذا رآهم الرائی کان
له ان یقول هم مائة الف وکان له ان یقول هم ازید من مائة الف ولا کذب فی شیء منهما اذ
لیس المقصود بیان کنه العدد بحیث لا یزید ولا ینقص انما المراد المبالغة قوله وحکم لکن فذلک
فیما سبق ای فی بحث العطف علی المسند الیه قوله وقد یفید بحسب المذکور بعدها کما قال الفاضل
الفاضل الرضی بعد ذکر هذا الکلام وقد یجیء الفاء العاطفة للمؤذن بمعنی ثم لا علی ما حکاه الزجاج
من انه یقول العرب مطرنا ما بین زبالة فالثعلبیة بمعنی ما بین زبالة الی الثعلبیة قوله نحو فجاءها
بأسنا ای بیاتا او هم قائلون بیانا حال والبیات مصدر البیوت والقائلون من القیلولة وهی النوم فی
الظهیرة یقال قال یقیل قیلا وقیلولة ومقیلا والجملة اسمیة حالیة معطوفة علی بیانا کلمة او بمعنی
فی ومنها اهلها بیاتا او قائلین وانما خص هذین الوقتین لانهما وقتا الغفلة والراحة فیکون
نزول العذاب اشد واقطع قوله فان الاخضرار مبتدأ عقب نزول المطر فان قلت الاخضرار
لا یبتدئ عقیب نزول المطر قلت ذکر الشارح فی بحث الاستعارة ان الفاء موضوعة لما یعد فی العادة
غیر متراخ قال وهذا یختلف باختلاف العادات فقد یقصر الزمان والعادة تقتضی اعتبار
المهلة وقد یجیء بالعکس والآیة من قبیل الثانی قوله ثم انشأناه خلقا آخر المراد بالخلق
الآخر الروح ونفخه فی الجسم فانه مستبعد مرتبته هذا الظهور اللذی فیه کان الانسان من الاطوار
المتقدمة قوله ثم الذین کفروا بربهم یعدلون جوز فی الکشاف عطفه علی الحمد لله علی
معنی انه حقیق بالحمد علی ما خلق لانه ثم الذین کفروا بربهم یعدلون علی جملة خلق السموات



على معنى انه خلف بما لا يقدر عليه احد سواه ثم انهم يعدلون به ما لا يقدر على شيء منه والكفار ان يعدلون
على الوجه الاول من الوجهين بمعنى التسوية وتقديم الصلة للاهتمام وهذا التخصيص من غير تخصيص
لنباته التقدير في على كل من الوجهين كما لا يخفى وبالجملة انما الحمل على التراخي لعدم مطابقة
المقام اما على الوجه الاول فظاهر فلان استحقاقه تعالى الحمد مستمر بوجه قبل المعطوف وبعده
وهو قبيل المعطوف ايضا من حيث الزمان على المعطوف عليه ابتداء ولو سلم فلا فائدة تحته
معتد بها في الحمل على ذلك واما على الثاني فلانه من قبيل توضيح الواضح وهذا احتمال لا حاجة
اليه قوله فلا اقتحم العقبة اعترض عليه بان لا اذا دخلت على الماضي الا مكررة نحو فلا صدق ولا
صلى ولا تكرير لها في الاية اجاب الشيخ ابو علي الفارسي بان لا ههنا بمعنى لم فالتكرير غير واجب
كما لا يجب مع لم وان جاز كما في الاية المذكورة واجيب بان لا ههنا مكررة تقديرا لانه فلا اقتحم
وما ادريك ما العقبة فك رقبة او اطعم في يوم ذي مسغبة تفسير معنى المرقبة وبالاطعام
فالمعنى فلا اقتحم العقبة ولا فك رقبة ولا اطعم مسكينا وجه بعد المنزلة بعد الايمان عن فك
رقبة ظاهر فان الايمان هو السابق للتقدم على غيره ولا يثبت عمل على الا به
قوله لمجرد الترتيب اي بيان الترتيب المعطوف والمعطوف عليه بان يكون احدهما مقدما
على الاخر في الرتبة وقيل لمجرد التباين ليعم ان التدريج اي الوصول درجة درجة الى الارتقاء او ما
على الى الاسفل كما في البيت فان السيادة تقدم في الرتبة على سيادة ~~[illegible]~~
[illegible] ابيه التي على سيادة جده او بالعكس كما في الاية فانه اذا قيل اذ ما ادريك
فهم منه اعتبار واهتمام واذا قيل ثانيا ما ادريك فهم منه زيادة اعتبار فلما فهم من الترتيب النظم
مما ذكر اولا هو فوق الرتبة والاعتبار مما ذكر بما بعده مما ذكر ثانيا فليفهم قوله ان من ساد ثم
ساد ابوه البيت اجاب ابن عصفور بان ثم ظاهره والبيت من قبيل ادعاء الترتيب
في البيت بان يدعي ان المراد السودد من قبيل الاب والاب اتاه ذلك من
قبيل الابن كما قال ابن الرومي قالوا ابو الصقر من شيبان قلت لهم كلا لعمري ولكن منه
شيبان كم من اب قد علا بابن ذرى حسب كما علا برسول الله عدنان وقد رد عليه بان قول
الشاعر قبل ذلك يرفع هذا التأويل وهذا المعنى وذلك لان مضمون الكلام على ما اجاب به ان سودد
الابن سابق على سودد الجد كما ان سودد الابن سابق على سودد الاب وقوله قبل ذلك التصريح
بان سودد الجد مقدم على سودد الاب وهذا ظاهر سواد جد قبل ذلك متعاقبا [illegible]

جده قد سادت عليه اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلانه اذا جعل قبل ذلك حالا من جده
وجب ان يتصف الجد بالقبلية وقت اتصافه بالسيادة لانه بين هيئة الفاعل حال كونه فاعلا
والجد لا يتصف بالقبلية الا قبل ان يلي هو الاب في الوجود اذ لو جاء هو لزال القبلية الى المعية وقد
يجاب عن ذلك بان دعوى انه ان سيادة الاب لما حصلت عند سيادة الابن اسندت
واستندت الى اوان وجود الجد سيادة الاب مترتبة على سيادة الابن باعتبار حصولها وسابقة
عليها باعتبار امتدادها واستنادها الى اوان وجود الجد فلا يكون قول ذلك مخالفا للمعنى الذي قاله ابن
عصفور فتامل قوله وهذا انما يظهر فيه نظر لان مجرد الاشتراك قد يحصل فيما لا ينوى له حكم الاعراب
كما اذا عطف شيء على جزاء الشرط في مثل واذا جالس الحبشي يدعي جذوب فانه حينئذ لشريك التنمة
للاول في الجزئية مع ان الجزاء لا محل له من الاعراب قوله احمق ان يلحق قومك سعرا قيل هذا انما يتم
اذا لم يكن الجملة الاولى لازمة للثانية او لم يوجد دليل اخر على عدم ارادة الرجوع اذ لو وجد لم يتم
العطف كما في قولنا لا اله الا الله محمد رسول الله وقد يقال المراد بالابطال ليس الا جعله في حكم المسكوت
عنه والتلازم لا ينافيه قوله شك في الوراب كناية عن الاشكال الجيبات اذا لم يجز الطالب [illegible]
بنحوه قوله وهو ان فلان اخذ حذو الانعل اذا ترك حوبة ونحوه وحذى له اسما به
تحذيلا اي حملهم على حذوه والتسويل تحسين النفس الامر الى زينته له وسندرجا حال من جهة
الفاعل من خذلهم نقيض درجة الى كذا واستدرجه اي ادناه منه على التدريج ومنه الكلام اياه
لا ان حقيقة الاستهزاء لا يتصور منه تعالى لانه عبث وجهل قوله وعلى هذا يشكل ان العامل في اذا الشرطية
هو الجزاء فلانه هو المشهور ان اذا الشرطية مضافة الى شرطها فالعامل فيها هو الجزاء وجوز بعضهم
كالشيخ ابي حيان عدم اضافة فيصح ان يعمل شرطها فيها كما عمل في متى اتفاقا فان جعل ان
في قولنا فيما اذا خلوت قراءة القران ظرفية بحيث كان نيت او مقاومة الى ما بعدها وحول لو اوت
فيكون الحصر مستفادا من التقديم وحده وان جعلت شرطية معمول الجزاء الذي قرأت كما هو المشهور
كان الحصر مستفادا من التعليق بالشرط كما في قولك ان خلوت قرأت كما هو المشهور كان الحصر مستفادا
من التعليق بالشرط كما في قولك ان خلوت قرأت وجاز ان يعتبر التقديم عونا للتعليق في افادة
الحصر باعتبار ان الشرط معمول الجزاء وحق المعمول التأخير وهذا انما يتم لو التزم التقديم الشرط
لا يجوز تكلفه اه وان جعلت معمولا للشرط كما ذهب اليه صح كان التعليق مستقلا بافادة الحصر اذ يسع
معمول الجزاء او مقدمته عليه حتى يستفاد حصر الجزاء فيها قوله ولو سلم لو سلم ان مثل هذا التقديم يفيد

الاختصاص

[illegible] منه

يعني ان الاولى [illegible] اذا [illegible] منه

هو الفا [illegible] للعطف [illegible] [illegible] منه

فلا نم ان هذا التقديم حاصل فيما نحن فيه لان العطف على مقيدة اذا اشترطه هذا اشارة الى
دفع ما ذكره اولا وقوله ولانه اشارة الى دفع ما ذكره ثانيا وقوله ثم القيد اشارة الى دفع ما
ذكره ثالثا قوله سواء جعل باعتبار مفهوم الشرط يعني انه اذا اشترط لا يعتبر بالنظر الى المقصود الا انها
وهو حصول الاختصاص المانع من العطف واما قوله فيما سيف كما مر من ان تقديم المفعول ونحوه من الظرف
وغيره يفيد الاختصاص فبالنظر الا الى الغالب من كان اذا ظرفيه قوله نحو انه ليس بخطيئة قد يجب
فيما فيه اوايل الكتاب ان الشارح في شرح الكشاف في قوله تعالى وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء كلام
القاعدة كلية لكم الاستعمال لا يجوز الاستعمال بخلافه وان الشيخ ايضا اشار القول به بكشف دلايل الا
مجاز قوله فهو على ضربين قيل انهما ضرب ثالث وهو ان يكون الاول موقوفا على الثاني كما ان
عاد انتي من البقرة صلت ولو حنيت ووقوع مثلها في كلام البلغاء وهم قوله فلم لا يجوز ان يكون عطف
الله يستهزئ بهم من هذا القبيل فيه بحث لان الظ المقيد بالقيد بالثاني مقيد بذلك الثاني ويلزم
ان يقيد الاستهزاء المقيد بالقول المقيد بالخلو بذلك الخلو فالحذور بحاله قوله
لا على اخبارهم عن انفسهم بانا مستهزؤن بدليل انه فيه بحث لانا لا نم ان الجزء ههنا
ليس مرتبا على مجرد الاخبار بكونهم معهم لان الاخبار المذكور ههنا اخبار صادر عن صميم
القلب بدليل ما ذكره صاحب الكشاف في تجرد التاكيد في قوله تعالى انا معكم حيث قال واما
مخاطبة اخوانهم فهم الاخبار عن انفسهم بالثبات على اليهودية فهم فيه على صدق رغبة ووفور نشاط
وهو راي منهم منهم وكان مظنة لتحقيقه ولا يخفى ان الاستهزاء مترتب على هذا المذكور فان
قلت مراده الشيخ انه لو عطف الله يستهزئ بهم وجعل من المقول كان الظ ان يترتب الجزاء على
مجرد القول والاخبار بكونهم معهم من غير قصد لتمام يتوهم خلاف الواقع قلت هذا انما يتوهم ذو نظر
قاصر قاصر عن فائدة التاكيد في انا معكم ودفع توهمه لا يكون مقتضيا للفصل على وجه الوجوب
فالوجه ما اشرنا اليه قوله فان كان بينهما كمال الانقطاع بلا ايهام او كمال الاتصال فيه بحث
وهو انه يمكن اعتبار الايهام مع كمال الاتصال كما يمكن اعتباره مع كمال الانقطاع والموجع
هو العطف ايضا فلم لم يعتبره لم يتعرض له ولم يجعل الاقسام سبعة مثلا اذا سالت هل شرب
خمرا فقلت لا ترك شربه يمكن قولك لا وتركت شربه تاكيد للنفي السابق ولو لم يوت
بالواو لتوهم تعلق النفي بما بعده كما في قولك لا وايدك الله ويمكن ان يجاب بانه لم يعتبر ههنا
دفع الايهام كما اعتبر في كمال الانقطاع اذ لا يتصور عطف احد المتحدين على الاخر حتى يعطف

لدفع

لدفع الايهام فليتامل قوله اما الاول والثالث فلعدم المناسبة اي مع عدم الايهام وانما
تركه لدلالة السوق عليه والا فعدم المناسبة ايضا موجود في الحس مع وجود الوصل قوله
فلعدم المغايرة المفتقرة الى الرابط فيه بحث وهو ان هذا الحكم جامع الجملة والمفرد فيلزم ان
لا يقع اولا تجيء العطف التفسيري بالواو في المفرد بالجزم مع انه شايع حتى الحق ان انه حسن
ممنوع عند البلغاء وشيوعه في عبارات المصنفين لا في كلامهم قوله وكل حتف امرئ يجري المقدار
اي ادخال الكل على الحتف انما هو باعتبار الاسباب اي كونه بالمرض بالسيف وبالرمح وغيرها واما
فالحتف المضاف الى افراد امرء واحد وانما قيل محتف كل امرء مع بقاء الوزن لان ما ذكره
هو المناسب لمقام الحرب حيث يتاتى فيه اسباب الموت من السيف والرمح وغير ذلك كل جانب
ان قلت مقول الشارح فان موت كل نفس يجري بمقدار الله لا يلايم غرض الشاعر وان كان
مطابقا للواقع قلت مراد الشارح الاشارة الى وجوب اعتبار العموم في المضاف اليه اعني امرء
كما اعتبر حرفيا في المضاف ايضا وهو الحق لان المعنى على وجوب دخول الشاعر وغيره من اهل
السفينة فيه وقد تقرر فيما سبق ان النكرة في الاثبات قد يعم بواسطة المقام وانما تعرض
في بيان حاصل المعنى للعموم المعتبر في المضاف لظهوره فقول الشارح لا يلايم غرض الشاعر حينئذ
قوله اي حبسها بالمرساة المرساة الة الارساء وهي الحديدة التي يلقى في البحر لتقف
السفينة بها بالفارسية لنكر قوله والعبر للوب فانها مؤنث سماعي تقف وتعف منهم
وب عظيم قال الفيق تصغيرها وبب بلا هاء ورواية عن الثوب وقال المبرد الوب قد يذكر وقيل
العبر فكيف وهي الجبس قوله وقيل الضمير للسفينة والمعنى قال مقدم القوم للملاحين ارسوها
اي السفينة ولا تجروا ها لكثرة الخالي والعجم ما ذكرنا وهو الارجاع الى الوب لان المصراع
الثاني يلايمه واما على القول الاخير فيحتاج الى تكلف وهو ان يقال انهم حملوا الخ جوا
من السفينة لخوفهم من الغرق والهلاك فلم يقيموا ولم يوقفوا المعالج السفينة ولا الاشتغال
بشرها الخ قوله لان الوصف تعليل الامر وفيه بحث لان المراد له ليست علة خارجية للامر
بالارساء بل غاية له ولكن ايضا يفيد هذا الحق اعني كون الثاني غاية للاول ولا ينافي كون الاول
علة خارجية للثاني الا يرى ان الاسلام علة خارجية لدخول الجنة والدخول غاية له فالاولى
ان يقال لم يحمل الثاني المعنى على التعليق اي ان تقيموا ارسلوها والمراد ليس الا التخيير اي اقيموا السفينة
البتة لا جل تحصيل هذا المهم فليتامل قوله فلا اكراه انه قد يكون قال ابن هشام في المغني لا اعاجة

لا لهذا الجواب لان كلام الجلبتي على الانفراد لا محل لها من الاعراب اما في كلام الحاكي فلانها
جزء من المحكي اذ المحكي انما هو مجموع الجملتين وذو المحل هو المحكي لا جزؤه واما في كلام المحكي عنه
فظاهر وكان هذا مما يمكن ان يجاب لانه ههنا لو لا عدم المقصود فيما سبق قوله فهو اما متحد محال محل
من الاعراب واعلم ان خلاصة مراد الشارح في هذا المقام والله اعلم ليس الا ان يقول ههنا امران
ان الاول كمال الانقطاع والثاني وجب الفصل عنده فيما لا محل له من الاعراب المحصل مثلا للكلام الاول
ولم يتعرض للثاني اذ الم يورد في المثال الا المصراع وليس فيه الفصل فيما لا محل له من كمال
الانقطاع فقول الفاضل المحشي لا لكمال الانقطاع كما توهم الشارح لوهم محض اذ ليس في كلامه ما يفيد
قطعا بل ما ذكرنا اليه من ان تمثيل المعهود كان الانقطاع لا لترك العطف لا جله ولو كان في
شيء له محل من الاعراب واما قول الشارح فيما سبق لا كان الاسواء انشاء والقطع ومنه في مخصص منه
لوجود الفصل في المحكي لا نوضح لتنال القوم ومراده وسياق كلامه يكاد ينادي على ما ذكرنا
لرسم وبهذا التوجيه اندفع الاعتراض الاول ايضا من اعتراضات ذلك الفاضل قوله اولانه
لا جامع بينهما هذا على تقدير اتفاق الجملتين في الخبرية والانشائية لان العدم الجامع بينهما
انما يكون سببا للانقطاع على تقدير هذا الاتفاق والا فالاختلاف سبب مستقل لكمال الانقطاع
لجب اذا جامعه عدم الجامع لم يعتد به ولا يقال اجتمع هناك للانقطاع سببا قوله مولدة الاولى
او بدلا منها او بيانا لها قيل اراد بكل واحد من هذه الامور بالتقييد فايدة ذلك الواحد كما يظهر
من التفريع في موضع كل منها لا معناه الاصطلاحي لان كل واحد منها من التوابع الى التابع
هو ان في ما للاعراب سابقه فلا بد ان يكون للمتبوع من اعراب لفظي او تقديري او محلي ان
الكلام في الجمل التي لا محل لها فذلك ان يقول المراد من قولهم هو ان في ما لاعراب سابقه كونه
كذلك فيما سابقه اعراب اداته ما اعراب سابقه نفيا واثباتا وان كان خلاف الظاهر
والمتفق ان يكون التوابع على ما يطول السابق في احوال اقول على الاكثر ما تقييد بذلك بناء وعلى
الغالب صرح في الشرح ولكن السيد يؤيده ان الدماميني صرح في شرح المغني بان قوله تعالى امدكم
بانعام وبنين بدل اصطلاحي من قوله امدكم بما تعلمون مع انه لا محل له من الاعراب
كما حقق قوله واما النعت فلما امتنع عن عطف البيان واما عن التاكيد وعن البدل فيتميز بان
المقصود من التاكيد التقرير ودفع توهم غلط او تجوز ومن البدل توفية المراد كما ستعرف واستيفاء
القصد الى الجملة الثانية وليس شيء من ذلك المقصد النعت انتهى قوله جعله التبيين فان

لمحقق في الجمل قال الفاضل المحشي ان كون التابع والا على بعض احوال المتبوع مما لا يتحقق
في الجمل والا لكان الجمل محكوم عليها به لكن الجمل من حيث هي لا تصلح لذلك هذا الكلام والمتبادر
من عبارته ان ضميره راجع الى التابع والا فالحاصل كلامه ان الجملة الثانية لا يجوز ان يجري
النعت والا يلزم ان يكون محكوما عليها بكونها دالة على بعض احوال متبوعها مع انه بسيط للتعليل
المحكوم عليه حصه يجب ان يكون مفهوما مستقلا ملحوظا في نفسه اصالة والجملة بمعزل عن ذلك
وفيه نظر اما اولا فلان هذا التعليل منقوض بوقوع الجمل بدلا او عطف بيان مثلا يجوز
لو كانت الجملة عطف بيان لزم ان يكون محكوم عليها بكونها دالة على نفس المتبوع وهكذا
يقال في البدل واما ثانيا فلان المحذور لزوم صحة الاخبار عن معنى الجملة معبرا عنه بمجرد
لفظها على ما هي عليه قبل الفصل لا مجرد لزومها ثم واما ثالثا فلان هذا البيان يدل على
عدم جواز كون الجملة صفة للمفرد ايضا وقد صرحوا بجواز توصيف النكرة بالجملة وان لم يجز
توصيف الموصوف بها ونقل عن بعض الافاضل ان ضميره راجع الى بعض احوال المتبوع والمعنى
لو جعلت الجملة الثانية بمنزلة النعت من الجملة الاولى لزم ان تدل الثانية على بعض احوال
الاولى فيلزم ان يكون الاولى محكوم عليها بالثانية ولا يجوز حمل بعض احوال الشيء عليه
ويرد عليه ايضا الوجه الثاني والاظهر في عدم وقوع الجملة نعتا للجملة ذكره في شرح القواعد ايضا
وذكره الشريف ايضا في شرح المفتاح وغيره من ان المنعوت يجب ان يكون ذاتا اي مفهوما
مستقلا ملحوظا في نفسه والجملة ليست كذلك لا يشهد به الوجدان ويمكن هذا ايضا الاجابة عن الاشكال
اذ قد سبق ان ليس المراد بالنعت والبدل وغيرهما معانيها الاصطلاحية بل المراد ان الجملة
شبيهة بالنعت ونحوه لا مانع من ان يعتبر الذوق السليم بين الجملتين تصورات تختلف بحسب
اعتبارات متعاقبة يتبادر عنها اعتبارات متفاوتة فتارة تعتبر الجملة بمنزلة الصفة للاولى
وتارة بمنزلة عطف البيان وهكذا وقد ذكر الشارح في مواضع من دلايل الاعجاز المشار اليه
لا بهذا من حملها انه قال في موضع ومن اللطيف في ذلك في قوله تعالى ما هذا بشرا ان هذا الا ملك
كريم وذلك ان قوله تعالى ان هذا الا ملك كريم مشارك لقوله اذ داخل في ضمنه من ثلثة اوجه وجهان
هو منهما شبيه بالعطف ثم قال بعد ذكره وجه الشبه التاكيد واما الوجه الثالث الذي هو فيه
شبيه بالصفة فهو انه اذا نفى ان يكون بشرا فقد اثبت له جنس سواه اذ المحال من ان يخرج
من جنس البشر ولا يدخل في جنس الاخر اذا كان الامر كذلك كان اثباته ونفيا لكونه الجنس الذي

او يراد ذهالة فيه ثم اوضح ذلك بتوسيط كيف ولو حمل على المعنى الاصطلاحي لم يظهر ان يكون محله
عطف بيان لجملة اذ قد ذكر ابن هشام في مغني اللبيب ان ما لا ينعت لا يعطف عليه عطف
بيان لان عطف البيان في الجوامد بمنزلة النعت في المشتقات وايده بنقل عن ابي ملك وجماعة
السيد فليرجع اليه قوله ان يكون الم جملة مستقلة او طائفة من حروف المعجم مستقلة الاول
على تقدير ان يكون الم اسما للسورة او القرآن والثاني على ان يقدر بالمؤلف من هذه الحروف
ثم ان في هذه العبارة مسامحة لان كون الم طائفة من حروف المعجم مستقلة لا يقابل كونه
جملة مستقلة او على كونه التقديرين اما مبتدأ او محذوف الخبر او بالعكس فالتقدير على الاول
الم هذه وعلى الثاني هذه الم ثم الجملة اسم مفعول صفة لمحذوف اي حروف الخط الذي
دخل عليه الاعجام وهو النقط او مصدر كالاعجاز وعليهما فاطلاق حروف المعجم على الكل
من باب التغليب وجه التسمية في الكشاف ان معنى الاعجام ازالة العجمة بالنقط وهذا
انما يتم اذا جعلوا الهمزة للسلب او سموها في هذه الكلمة قوله وههنا اوجه خارج عن المقصود
مثل ان يكون لا ريب فيه جزاء او ذلك الكتاب او اعتراضا او حالا وغير ذلك مما هو
مذكور في الكشاف وتفسير القاضي وغيرهما وانه الذي يستأهل ان يسمى كتابا يقال فلان اهل لكذا ولا
يقال مستاهل والغاية بقول نكر العلامة الزمخشري فذم هذه العبارة في الاساس قوله
ما يرمي به من اطراف بالكسر مصدر خارف مجاز في اي احد بغير تقدير وموزونة بالكلية فادر
موت كزاف والمجازفة الكلام من غير جزء على المصدر اي يرمي به رمي جزاف لانه ربما
يقع الجزاف قوله فوزانه وزان نفس الوزان مصدر قولك وازن الشيء الشيء اذا ساواه
في الوزن وقد يطلق على النظير باعتبار كون المصدر بمعنى الفاعل وقد يطلق على رتبة الشيء لانه
كان مساويا بالمرتبة يسمى اذا في امر من الامور وهو المراد ههنا قوله انما هو مزيد اشارة
لا ان هدى خبر مبتدأ محذوف وان الجملة مبتدأ محذوف الخبر على تقدير فيه هدى لفوات
المبالغة المطلوبة فوزانه وزان زيد الثاني في اعترض عليه الفاضل المحشي بان الكتاب عطف
هدى على لا ريب فيه لاشتراكهما في التأكيدية كذلك الكتاب ثم اجاب عنه بجواب حسن
منه وجه عدم العطف في قوله تعالى يحمد الله ذكره كلهم اجمعون مع ان كلهم واجمعين في التأكيد
للملائكة فليتأمل قوله ولكن ذكر الشيخ معنى ان كلام الشيخ يدل على ان لا ريب فيه بمنزلة التأكيد
اللفظي فيكون في الثاني لا على المعنى ومن ثمه من كونه بمنزلة التأكيد المعنوي قوله اي الفهم الثاني

من كمال الاتصال ان يكون ... قال في شرح القواعد الكافية وفي كلام كون الفصل في البدل من باب
الاتي د نظر لانه وذلك ليس للاتحاد بل لانه في حكم الجملة العارية عن المعطوف عليه اللهم الا ان يقال
هذا الحكم اي كون المبدل منه في حكم المطروح في المفردات والتوابع الحقيقية بخلاف هذه فانها
كالتوابع انتهى كلامه قوله لانه لا يتميز عن التأكيد الى آخره واما عطف البيان فيتميز عن البدل
لتوفية تمام المراد وعطف البيان للايضاح وازالة الخفاء قوله وهذا المعنى مما لا يحصل في الجمل
لا سيما التي لا محل لها من الاعراب اي التمييز بجميع الامرين المذكورين لا يجري في الجمل لا سيما التي
لا محل لها من الاعراب فانه لا يجري فيه التمييز بشيء منهما وقد اشار الفاضل الى لطفه فظاهر ما يقف
من ان هذا الكلام يدل عنده ذوق سليم على ان عدم ... لكون الثاني مقصودا بالنسبة
جميع الجمل سواء كانت ذوات محل ام لا مع انك اذا قلت ضربت رجلا ضرب ابوك زيد
زيد ضرب حرفا لقصد النسبة اليه لم يصح بدل الكل من الكل بلا مرية هذا وفي شرح القواعد الكافية
ما يدل على جواز جعل الجملة من الكل بدل الكل من الكل متمايزا عن التأكيد بالاعتبار الثاني حيث قال
نحو قوله تعالى نفعا بالملوين بالملاء والعمران كان المقصود من ذكر الجملة الثانية وذكر الاولى توطئة
كان الجملة الثانية بدلا من الاولى بدل الكل من الكل وان كان المقصود الاولى وذكر الثانية عطف بيان للاولى
او تاكيدا لها قوله امدكم بما تعلمون امدكم ويتبين فان قلت الكلام في الجملة التي لا محل لها من الاعراب
وقوله امدكم بما تعلمون في محل النصب لان اول الآية واتقوا الذي امدكم بما تعلمون قلت لا نسلم
ان الكلام في ذلك فلم ان الجملة ههنا محالة من الاعراب فان الاعراب بمجموع الموصول والصلة
على ما اختاره البعض ... الى ... المنفصلة لتقدم المسند من شرح ... لا للموصول وحده
والصلة لا محل لها من الاعراب كما ذكره ابن هشام في الباب الثاني من كتاب المغني قوله فدل الثاني عليه
بالالتزام المطابقة قال الفاضل المحشي وعلى ان يجاب عنه بانه مبني على مذهب من لا يفرق بين الطلب
والارادة فنقول طلب الفعل من غيره ارادته منه فيكون مدلول الامر هو الارادة ومدلول النهي
هو الكراهة وفيه بحث لان نفي ... عدم الفرق بين الطلب والارادة لكن مدلول النهي الذي هو من اقسام
الطلب يخالف ما اراده الكف ارادة عدم الفعل وايا ما كان فالكراهة لازم لمدلول النهي لا نفسه
قوله والتاكيد بالنون دال على كمال هذا فيه بحث لان هذا الشرح لا يطابق المشروح ان المفهوم
من هذا الكلام ان يكون التاكيد بالنون سببا لا مع الدلالة على ان يكون استفادة الكمال والتعيين
من النون والمفهوم من قول المصنف او في تادية المراد لدلالته عليه بالمطابقة مع التاكيد ان يكون التاكيد سببا

بوصف الدلالة اذ الظاهر ان التأكيد كالمطابقة وجه كونه ادنى لانه اصل الدلالة لان الدلالة
الا ان يقصد مراد الشارح من الكمال في قوله والتأكيد بالنون دال على هذا المعنى الكمال البالغ لان در
جات الكمال ودلالته على الكمال البالغ وجه كونه ادنى تباديه اصل الكمال لا يجد مودى الطلب
بين تدبر قوله وقريب من هذا ما يقال لا يخفى ان التأكيد والمطابقة في التقريب وجه
في اللفظ او سنة تبادية المراد بخلاف الوجه الاول فالتقريب اقرب لوضوح المقصود ونحوه
ثم انه فرق بين الفاضل المحشي وجه القرب بان اللفظ اذا فهم منه مقصدا او صريحا من الموضوع
له فاما ان يكون حقيقة فيه او مجازا مشهورا وان لم يحصل له احد المقصودين لكن فيه نظر لان
المقصد لا يحصل بالاستعمال اللفظ فالمعنى فاستعمل اللفظ في غير موضوع له وكانت القرينة في خلاف
الوضع حصلت الدلالة ايضا وان لم يكن اللفظ حقيقة ولا مجازا مشهورا قوله ويمكن ان يجاب
انه مبني على ان الامر بالشيء يتضمن النهي عن ضده بمعنى انه جزؤه كما ذهب اليه بعض وقد
صرح بهذا الشريف في شرح المفتاح فلا يرد عليه ما اورده البعض من ان معنى تضمن الامر بالشيء
النهي عن ضده استلزامه واستلزامه عقلا لان هذا النهي جزء ذلك الامر نعم يرد على هذا
التوجيه ان مقتضاه انما هو دلالته على اظهار الكراهة ضمنا وهو ليس بمقصد بل المقصود دلالته
على كمال ذلك الاظهار والوقف واقع واعلم ان بعد ذكر الامر بشيء متضمنا للنهي عن ضده لا يكفي
في هذا التضمن المذكور اصطلاحا بل هو موقوف ايضا على ان مدلول النهي هو الكراهة وهذا
ظاهر ثم ان قوله وهو لكمال كراهة اقامته لا يوافق المراد لما عرفت الا ان يحمل على حذف المضاف
اي وهو كمال الاظهار وحينئذ السوق لا يلائم فتأمل قوله وزان حسنتها في المجيب
برمانه من بدل الاشتمال وهذا ظاهر على توجيه المصنف واما على قول من يقول الامر بالشيء يتضمن النهي
عن ضده بمعنى التبادر فهو من حكم بدل البعض من الكل قوله لان عدم الاقامة مغاير الارتحال
اراد المغايرة ذاتا ومفهوما والذات وان لم يتحقق في الجملة الا انه اعتبر حاصل المعنى
منزلتها فلا يرد ان المغايرة بحسب المفهوم لا ينافي كون الشيء بدل الكل من الكل بل هي شرط
قوله ولكنها لم تزالوا مجتمعة فيه لم يوجد لم تزالوا فيه مثالا ومثاله قوله تعالى بل قالوا مثل ما قال
الاولون قالوا ائذا متنا وكنا ترابا وعظاما ائنا لمبعوثون فان الكلام الاول غير واف بالمقصود
قوله في المقصود لانه دال بالقرينة المتأخرة المعتبة الخ قوله والامكن من السر والجهر قوله
فوسوس اليه الشيطان الاية عدي الوسوسة بالى لتضمنه معنى الانتهاء والالقاء واضافة النجوى الحلم

با دعاء الاكل منهما سبب ظلمه والاكل وشك ملك لا يبلى لا يتطرق عليه نقصان فضلا عن الزوال
قوله اقسم بالله ابو حفص عمر فقصته على ما ذكره العلامة في الحاشية ان اعرابيا اتى عمر ابن الخطاب
فقال ان اهلي بعيد واني على ناقة دبراء واستحمله فظنه كاذبا فلم يحمله فانطلق الاعرابي فحمل بعيره
ثم استقبل البطحاء وجعل يقول وهو يمشي خلف بعيره اقسم بالله ابو حفص عمر قوله ما مسها من نقب
ولا دبر اغفر له اللهم ان كان فجر وعمر مقبل من اعلى الوادي فجعل اذا قال اغفر له اللهم ان كان فجر اللهم
صدق حتى التقيا فاخذ بيده فقال ضع عن راحلتك فوضع فاذا هي نقبة دبرة فحمله على بعيره
وزوده وكساه وفي بعض الروايات مكان ما منها الدبر جواهر النقب والنقب الهزال و
النقبة بالقم اول ما يبدو من الجرب قطعا متفرقة قوله لانا اذا قطعنا النظر عن الفاعل اذ فيه
بحث وهو انه لم لا يجوز ان يكون لازم هذا القول مخصوص وهو الفعل المقيد بالمفعول اي حصل انه لا يجوز
ان تغير الفعل المقيد بالمفعول مع قطع النظر عن الفاعل فان قلت المغفر عام قلت المغفر
بعد اعتبار الفاعل الخ وكذا الشيطان لآدم على عام ايضا فتأمل قوله ليسومونكم سوء العذاب
يبغونكم مستعار اي اولينه اياه واوردته عليه قوله حيث طرح الواو في هذا ظاهر لكن نفي
الكلام في حقيقة الاية الاولى بترك الواو والثانية بايرادها ويمكن ان يقال في التخصيص
انه تقدمها في سورة ابراهيم على قوله تعالى وذكرهم بايام الله اي بنعمه وبلائه كما قيل فناسب
العطف على سوء العذاب ليدل على انه نوع آخر ويكون فيه تعداد انواع النعم والمحن الواقعة
اليهما بعودته وذكرهم بايام الله ولا كذلك الاية في سورة البقرة كما لا يخفى وكذا ان يقول ان اية
البقرة من كلام تعالى لم يتعدد المحن واية ابراهيم من كلام موسى على فعددها ويحتمل انه لا تعدد ههنا
ذكر النعم جعل يذبحون بيانا للموصوف وفي ابراهيم عطف ليحصل نوع من تعديد النعم الذي ناسب
قوله تعالى اذكروا نعمة الله عليكم فتأمل قوله فانه يعني عذاب اليوم وفي الاية جعل الله وهو مجرد الى
الله ثم اجمل حقيقة اليوم فيقدر العائد اي فيه قوله وشبه هذا بكمال الانقطاع على انه
يشتمل على مانع من العطف ينبغي ان يراد به مع المغايرة الكلية والا فالمانع من العطف
موجود في كمال الاتصال قوله ويسمى الفصل لذلك قطعا اما لكونه قاطعا للوهم او لان كل
فصل قطع فيكون تسمية المقيد باسم المطلق قوله اراد في الفعال معنى قال الفاضل
المحشي الظاهر اراد افعل مجهولا من رأى يرى وكثر يستعمل المعنى الموصوف وحقيقته ذلك ان لك
بمعنى ظن متعد الى مفعولين فاذا اريد به متعديا الى ثلثة مفاعيل ويكون بمعنى زيد اراك

قالوا المراد الفاصل فهم كان استعمل ادى الى … لازم لهذا انه … على وجه لم يهم ايها
وانما فاذ هب من العطف وغيره قوله فان بين الجملتين مناسبة ظاهرة فيه بحث لان هذا يناقض
ما ذكره سابقا عقيب ذكر الاقسام الستة بقوله اما في الاول والثالث فلعدم المناسبة
فان ذلك بان الجملتين في شبه كمال الانقطاع ليس بينهما مناسبة وذكر ايضا مثله في خلافه نعم
لو قال هناك اما الاول فلعدم المناسبة واما في الثالث قلت بهذه الاول في اشتماله على المانع
من المغايرة الثانية لم يرد هذا لا يقال مراده هناك بعدم المناسبة عدم الوجه المعطف
لتحقق المانع من الكمالات الاربع عدم المناسبة ولكن العطف موهما لا يودي الى فساد المعنى
قلت المانع موجود في الثاني والرابع ايضا فلا وجه لجعلهما قسيما للاول والثالث قوله
لئلا يتوهم انه عطف على قوله … لان في القطع احتمال كون المقطوع جزاء …
واحتمال كونه تاكيدا او بيانا له او بدلا منه ففي كل من الفصل والوصل ايهام خلاف
المقصود فلا يرجح الفصل بايهام الوصل خلافه ويمكن ان يقال الايهام عند الفصل مؤكد
للاحتمال … مع الاحتمال المذكور بانا مع السياق وايضا الاستئناف اطرد في الجمل
لانها مستقلة … واما عند الوصل فالمرجح باللفظ والعطف على القريب كالنص في الواو
فاحتمال خلاف المقصود في العطف اقرب منه في تركه فلهذا اختير الفصل قوله لا للوجوب
كما زعم السكاكي وبني عليه عدم ذلك للبيان الا ان كلامه الى آخره الى ان عدم عطف الله
يستهزئ على قالوا مع انه اذا وجدت قرينة على عدم اشتراك القيد جاز باعتبار العطف
على الجزاء او المقيد بدون لزوم الاشتراك بين المتعاطفين في القيد السابق لعدم ظهور قرينة
على ان المعطوف عليه نفس المقيد الخ قالوا بدون الاشتراك في القيد وهو ممنوع لظهور
انه قوله تعالى اذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون وانت خبير بان عدم الاعتماد
على القرينة الضعيفة بسبب الاحتياط لا يدل على ما ذكر على وجوب الفصل قوله لانا نقول الاول
ثم فان عطف الشرطية من قبيل رعاية المناسبة واجبة في الكلام البليغ فلا يجوز عطف
الجملة الاسمية على الشرطية ولا عكسه لتحقق المنافاة بينهما وانا ادا … من حيث لزوم الحكم
للشرطية ولزوم عدم الشرط الاسمية وكذا لزوم القطع للشرطية وجواز عطف الاسمية على الفعلية
وبالعكس لتحقق اصل المناسبة بينهما من حيث كل منهما جملة مقطوعة بما … اورده من الامثلة
فلا يدل على مدعاه لان الاول محمول على تقدير المبتدأ والشرطية جزء فلا يلزم المعطوف جملة

شرطية

شرطية واما الثاني فيجوز ان يعطف فلا يستقدمون على لا يستاخرون مع ان اعتبار اشتراك
الخ اذا جاء اجلهم تنبيه على ان معنى قوله لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون لا يستطيعون
يستطيعون تغيره على نمط قوله ولا رطب ولا يابس الا في كتاب وقوله كلمة فمار دعا سوداء
ولا بيضاء … انه متعلق بقوله لظهور المناسبة فان قلت لا تقريب لهذا لانه
قال فيما سبق لوجود الجامع بين جملة الله يستهزئ بهم وبين جملة قالوا انا معكم والسابق انما
يمنع وجود الجامع بين جملة الله يستهزئ وبين الجملة الشرطية قلت الجملتان من جزائية او الشرطية فان
الجامع منهما جامع فيهما فافهم قوله لكونها جوابا لسؤال اقتضته الاولى صرح الشيخ في دلائل
الاعجاز بوجوب القطع في هذه الصورة وهو المفهوم من شروح المفتاح وانما الخلاف في سبب
القطع فمنهم من يقول السبب هو كمال الانقطاع لاختلافهما طلبا وخبرا ومنهم من يجعله
كمال الاتصال وهو ارتباط اللاحق بالسابق بقدر … ذاتيا ومنهم من علله بان حقهما
ان يكونا كلام شخص فلا مجال للعطف … لعطف … ايضا وربما يقال لو جيء بالواو
لتوهم انه من جملة السؤال وعلى كل حال فهو منقوض لو صلوا قوله … وما كان للنبي والذين
آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم فيقتضي لسؤال وقع
في قوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم لابيه الا … جواب له وهذا ظاهر اللهم الا ان يقال الواو
الاستئنافية لا عاطفة فلا اشكال وقد يجاب بان المعتبر في صورة الاستئناف التردد في حال
المسئول عنه بان حاله كذا ام لا فالوضع من السؤال المعتبر في الاية الكريمة ونظائرها …
فليس من صورة الاستئناف والفرق واضح فان المعطوف الاول بيان ما الجملة فيعتبر كمال الا
تصال الموجب للفصل وفي الثاني دفع ما اورد وكان كل واحد مما يؤدي اليه التوقف … السؤال
والجواب … وكان انفصال … وصل … المناسبة من وجه والمغايرة من وجه … ان
كمال القطع وهي الوجوه الثلثة التي ذكرته فيما سبق جارية في هذه الصورة فالوجه ايضا اللهم
الا ان يقال لم يقدر السؤال في الاية الكريمة لاستبعاد خطوره في الاذهان وعنده الجواب
عن البيان … لم يعتبر الاتصال بين الجملتين بل … كانه بيان … نكتة … الجملة الاولى
قوله وكان انفصال بهذا الاعتبار … وصل … يتوقف … هذا
الاستيناف الاستبعاد ذكر الجواب والله اعلم قوله كالمورد للسؤال قال الفاضل في شرح المفتاح
هو مبني على … الفاعل فان الكلام بسبب كونه منشأ للسؤال كانه يورده والتقييد بالمعنى

زيادة توضيح نقول هو على لفظ اسم المفعول والمعنى ان الكلام بواسطة دلالته عليه على السؤال
كى الكلام الذى اتى به اولا دال على السؤال **قوله** اذ عند ذلك قال الفاضل المحشى منشأ تنبيه المتكلم
على كمال فطانته وادراكه ان الكلام السابق مقتضى السؤال او على بلادة السامع وعدم تنبهه لذلك
الا بعد ايراد الجواب وفيه بحث لان التنبيه لكون الكلام السابق مقتضيا للسؤال اذا كان
لكمال الفطانة كما يدل عليه اولا كلامه لا يكون عدم التنبيه لبلادة فلا يتجه الا باعتبار الناشئة
اللهم الا ان يجعل الاضافة وكمال فطانته بيانية او يراد بالبلادة عدم كمال الفطانة **قوله**
جعلنا ان الابرار لفى نعيم وان الفجار لفى جحيم لانه من باب التقابل فان المحكوم عليه
في احدهما مقابل للمحكوم عليه في الاخر وكذا المحكوم به خلاف الذين يؤمنون لان المحكوم عليه
بالحقيقة فيها الكتاب وهو ليس في مقابلة الكفار وكذا المحكوم به **قوله** وانه مبنى على تقدير السؤال
لانه لا يخفى المتقون بان الكتاب هدى لهم فاحتج الى السؤال او بان يقال ما بال المتقين خصوا
بذلك فوقع الذين يؤمنون جوابا لهذا السؤال قوله على تقدير سؤال اشارة الى ان الجواب
متصل هو منشأ للسؤال من غير احتياج الى تقديره تشبيهه بالسؤال ونزل منزلته لانه
محل الاقتراع في كم المنفقين تقريبا ومبنيا على تقدير سؤال ناشئ مما قبله **قوله** او ما بالك
عليلا حال في المحل او ما بالك اى ما حالك والسؤال عن الحال بعد العلم بكونه مريضا يكون عن سبب
المرض اذ لا يسأل عن حاله ... بعلتك حال كونك عليلا **قوله** لانهما امر بعد اسباب
المرض الكاسب بعيد لجيب الوقوع لانه سبب السبب **قوله** وعدم التأكيد ايضا منشؤه ذلك
هذا اذا اجرى الكلام على مقتضى ظاهره واما اذا حمل على خلافه فيمكن ان يكون السؤال
عن سبب خاص وترك التأكيد بناء على ادعاء ان ذلك سبب [illegible]
ام شيئ لا ينبغى ان يكر العاقل او يشك فيه فالتأكيد دليل على ان السؤال عن السبب
الخاص وهذا ايضا مبنى على سوق كلامه ساق مقتضى الظاهر المتبادر وان ملل التأكيد معان
غير رفع الشك ورد الانكار كما سبق وليس فايدته تقوية بينهما حتى يقال لو كان السؤال
عن مطلق السبب لكان سؤالا عن تصوره الذى لا يتصور فيه شك وتردد حتى يؤكد في الجواب
كما هو مع الفاضل المحشى **قوله** فهو جاز ظاهر لمطلق السبب فان قلت كيف يتصور ترتب
السبب على المسبب بالفاء مع الفاء مع ان الحالوا قع على السبب قلت من حيث افادة المسبب
يقتضى ذكر سببه **قوله** وهذا ابلغ واقوى اما لانه ادى جزء ان ذلك ابلغ ... الى وقف لا يحتاج الى ...

دال على الوصل وقد يناقش فيه بان كلا من هذه الاقسام امر يتعلق بالمقام وكل منها ابلغ
في مقامه من الاخر فى مثلا اذا اقتضى المقام الوصل الظاهر يكون قولك فالعبارة حق لنا ابلغ من قولك
العبادة حق له فكيف يحكم عليه بانه ابلغ الوصلين على الاطلاق والجواب ان مراده ان
المقام اذا اقتضى مطلق الوصل فهذا التركيب ابلغ لما فيه من تقليل اللفظ وتكثير المعنى **قوله**
مفادة هذه الثلثة لتفاوت المقامات قال الشارح في شرح المفتاح اذا قلت اعبد ربك فان
كان المخاطب منكر الاستحقاق العبادة او مترددا فيه او خالى الذهن من امارات الانكار
او سؤال قولك ان العبادة حق له جيد في الغاية لمعارضته مقتضى المقام والعبادة حق له
رد بالطرق من ذلك فالعبادة حق له متوسطا لاشتماله على شائبة تأكيد واشعار بالسببية وان
كان خالى الذهن من غير امارات والانكار او ترددا ومنكرا او مترددا مع اعتبار ما يزيل الانكار
والتردد كان قولك العبادة حق له جيد في الغاية وان العبادة حق له متوسطا القدر من الكلام
الابتداء وان كان ممن لا مناسبة الا وصل الكلام بما قبله لحرف ذا دال على السببية كان
فالعبادة حق له جيدا في الغاية والعبادة حق له رديا وان العبادة حق له متوسطا لان الانغير
غناء الفاء في الحكم وان كان ممن يناسبه الوصل الخفي كان الاجود العبادة حق له **قوله** قالوا
سلاما قال سلام يحتمل ان يكون نفادة انهم بلغوا بعيد فيها ما يعتريها الخفط اللغة اللغوية وطيئى ان يكون
بها لانهم كانوا على ما قيل عالمين باللغة العربية ثم شيوع هذه اللغة انما كان من تحيتهم **قوله**
زعم الواو اول الذين قيل ان الزعم اكثر ما يستعمل في الباطل ولهذا قيل زعموا مطية الكذب فلما يأتى
المقام ولو بدل زعم بعلم لكان احسن **قوله** جمع عادل لانه يعنى انه ليس جمع عاد لان فاعلا صفة
لا يجمع على فواعل وقد مر فيه الكلام في شرح الديباجة فليتذكر وا ما كان عاد صفة جماعة
فنعم على الاكثر الا الذكر لا يعدل عنه الا لعارض اذ القول بانه يجوز ان يكون جمع عادل بمعنى رجل
عادل على ان التاء للمبالغة مما لا يلتفت اليه لانه ليس بقياسى **قوله** اى اوقع من الاستئناف
يشير الى ان التفضيل في كلام المصنف الاستئناف مسند الى مصدره بالتاويل المشهور كما في قوله
وقد حصر بين الخير والشر واولى ان يقول هو مسند الى الظرف بعده كما يشير اليه اذا عقب
المستأنف عنه او الوجهان معا في مثله **قوله** اى اعادة ذكر ذلك النحو او الاظهر
ان يقال ان قوله ما عادة صفة من باب المشاكلة على مخطئ قوله قالوا فرغ شيء الى غير ذلك قلت
الظاهر جهة على ما ينبغى في البديع انشاء الله تعالى والمراد بذكر الصفة وتقديم المراد بالاسم الذى هو موضوع
للذات

من جميع المستحسنات فاذا ذكر اولا كان الصفة مذكورة بالتبع فاذا ذكرت بعده
وحدت الاعادة محضر الدلالة قلت وجهه انه اذا ارتبت لك حكم اورد عليه الفاضل
المحشي ان السؤال الذي طلب عزه من سبب احسانه مما لا وجه له اذ هو اعلم بالاسباب الى ملاذ له
على افعاله الاختيارية ثم بين ما هو الصواب بتفصيل فان قلت ليس في كلام الشارح
ما يدل على ان السؤال المقدر من جانب الذي طلب تحقيرد وما ذكره بل قوله لماذا احسن بصيغة
الماضي دون لماذا احسنت يدل على ان السائل غير الذي طلب قلت قول المتكلم في الجواب
يدل على ان اعتبار السؤال من الذي طلب فالحمل على خلافه تعسف فان قلت رد الفاضل
المحشي انما يتوجه لو كان كلام الشارح في المثال المخصوص السابق وليس ذلك بل ظاهر قوله
فان قلت ان كان السؤال في الاستيناف عن السبب جمل على انه كلام ليس
مخصوص المثال ولذا لم يقل فان قلت ان كان السؤال فيما سبق من المثال فيمكن ان
يشعر السؤال والجواب في مثال يمكن ان يقدر فيه سؤال مثل ان يقول احسن زيدا
لماذا وصديقك القديم اهل لذلك انه لم يرد ان تقدير السؤال عن السبب واجب في مثال
كيف وقد سبق من تجويز تقدير السؤال عن الاستحقاق مقصوده الاشارة الى الجواب با
لنسبة الى تقدير واحد فيما يمكن فيه ذلك التقدير واحالة الجواب بالنسبة الى تقدير
آخر اذا المقايسة قلت هذا لا يفيد لان قوله والسؤال المقدر فيهما لماذا احسن يعني
في جواز اعتبار السؤال عن السبب قوله فان قلت ان كان السؤال في الاستيناف
وان لم يكن مخصوصا بالمثال السابق لكنه يتناوله قطعا فيرد اعتراض اللهم الا ان
يقال لفظ او في قول الشارح او هل هو حقيق للاضراب بمعنى بل ومعنى الاضراب
ابطال تقدير السؤال المذكور واعلام زعم ان المقدر هو الاعلى والاعم ان اراد الفاضل
المحشي بنى على ان احسنت في المثال على صيغة الخطاب كما نص عليه الشارح واما اذا كان
على صيغة الغائب ولا يخفى على الفطن تفي في كلام الشريف لجنان الاول ان قوله ثم تصور
ذاك الغائب واراد ان يلتحق غيره بل يعرف ذلك ام يمكنهما لحق فيه على مراحل محل
منع لان الاصل اعني قوله احسنت على طريق الخطاب ليس الا لافادة لانه فائدة الخبر وحقيقة
الكلام انه اعلم احسانك الى زيد ولا يخفى ان الانسب ان تقدير السؤال والجواب
مناسبا للاصل فلو قال في السؤال المقدر بل نقول لماذا احسنت اليه ومع الجواب اعلم

انه

انه مستحق للصداقة القديمة لم يكن بعيدا بمرحلة فضلا عن مراحل الثاني ان السؤال اذا كان
هل هو حقيق بالاحسان الحسن التاكيد في الجواب لكونه طلا ملقاه للسائل المتردد
وذكر موجب الاستحقاق المغني عن التاكيد انما هو في القسم الثاني والاول خال منه فيكون المثال
الاول مستقيما وهذا هو الذي حمل الشارح على تقدير السؤال عن السبب بقوله السؤال المقدر
لماذا احسن او هل هو حقيق بالاحسان لف ونشر مرتب تامل وليس
يجري هذا في ساير صور الاستيناف فليتامل اي ليس يجب ان يكون الجواب با عادة
الاسم بل اعني باعادة الاسم تارة واعادة الصفة اخرى في جميع صور الاستيناف
بل يجوز ان يقع جوابا عن السؤال من السبب او غيره وبدون اعادة اسم او صفة
وان امر بالتامل لئلا يتوهم من قوله منها ما يأتي باعادة الاسم ومنها ما يبنى على
الصفة الحصر فان المقصود لذلك منه ومنه قوله بالفدو والآصال دو الاصل
نعيض الرواح والمراد الغدوات نعم بالفعل عن الوقت كما يقال ادلك طلوع
الشمس اي وقت طلوعها وانما لم يعتبر الاصل لان المصدر لا يثنى ولا يجمع
والاصال جمع اصيل وهو الوقت بعد العصر الى المغرب وقد يجمع على اصل وصايل
كانه جمع اصيله ويجمع على اصلاك مثلا بعير وبعيران قوله كانه قيل من يسبحه
الخ ومن دلايل الالي ان السؤال المشتمل على الفعل اذا كان مقدرا
لا يجاز حذف الفعل في الجملة الجوابية ان قلت فما قولك في الاية حققت لم ان يقدر
من يسبحون لم فيقل رجال الا ان حذف الاستيناف هو الكل لا الفعل قوله لم الف
وليس لكم الالف مصدر الف بالفتح اذا سكن اليه واحبه والايلاف مصدر الف
بالفتح والايلاف قوله فحذف هذا الاستيناف قيل يجوز ان يكون الاستيناف هذا
البيت مذكورا لا محذوفا ووجهه انه لما قال زعمتم ان اخوالكم يعني انكم ينسلوه وتولوه
انكر ذلك فاجاب بقوله لم الف ثم والدليل على انكار المصطفى ذلك لفظ زعمتم
لان استعمال الزعم في الكذب اكثر قوله وكذا الجواب ادبيانا لان المراد وكذبهم انهم
يحالفون في تفتقون الا الاخوة فحاصل معنى قولهم لم الف وليس لكم الالف يعني
معنى قوله كذبتم قوله فلدفع هذا الوهم جيء بالواو العاطفة يحكى ان صاحب ابن عباد اقة
قال هذا الواو احسن من واوات الاصداع على حدود المراد الملاح قوله وقد يتوهم بعضهم

توهم التردد في وجه كونه خبطا انه طلبي كما عرف فيما مر ان يقدر اصل الكلام
هكذا اما الوصل فاما للدفع الايهام) واما للتوسط ففيه تقدير محذوف ليس لحذفه نظير بلا فرد
رة داعية اليه اخبار في معنى الانشاء اي لا تعبدون الا الله اخذ الميثاق يقتضي الامر
والنهي والمعنى على تقدير القول اي قائلين لا تعبدوا او قيل اخذ الميثاق في قوة القسم
ولا تعبدوا جواب فلا حاجة الى تقدير القول وقيل لا تعبدون مقدر بان المصدرية
بدلا من الميثاق فلما حذفت اي بدل الفعل لا الرفع فعلى هذا يكون قوله فلو صلة
لان ولا يكون الاية مما نحن فيه بل يكون من عطف المفرد على المفرد لان الامر ح ماول بالمصدر
معطوف الى جزمول به **قوله** لان يعني آمنوا لان يومنون ارشاد الى التجوز وتعليم لها والتشاور
في التعليم هو الامر والنهي دون الخبر **قوله** الا عند التشبيه بالنداء وفيه بحث لان هذا التشبيه
في مثل الحاكم اذا لم يوجد قرينة دالة على تغاير المخاطبين اذ لو وجدت لحسن العطف
بلا تشبيه بالنداء كما في قوله يوسف اعرض عن هذا واستغفري لذنبك ولا يخفى ان افراد احد
الفعلين وجمع الاخر في الاية قرينة على اختلاف المخاطب فلا ليس **قوله** فلا يمتنع عطف
ثم اجاب صاحب كشف الكشاف بانه لا مانع للعطف الى جواب السوال بما لا يكون جوابا
اذا ناسبه فيكون جوابا وزيادة وكانهم قالوا يا رب فقيل امنوا يكن لكم كذا وكذا
وبشرهم محمد بنبوته لهم وقد يجاب ايضا بان خطاب يا ايها الذين آمنوا عام للنبي ع
وللمومنين والبشارة المدلولة عامة ايضا لكنها في شانه عم انواع البشير وفي شانهم نوع
الايمان المذكور فيجوز ان يكون يومنون مبشرا به لكلا نوعيها فتدبر **قوله** ليس المعتمد
بالعطف هو الامر اراد انه ليس المعتمد بالعطف الامر من حيث هو امر اي الجملة الانشائية
النحوية من حيث خصوصها بل الجملة من حيث وصف ثواب المومنين واراد بالجملة في قوله
وانما المعتمد بالعطف هو جملة وصف ما اريد بها قولهم وبالجملة وقولهم وجملة الامر
مثالها وهو الامر الاجمالي اي الحاصل كما يشير اليه قوله بل يوخذ عطف الحاصل من مضمون
والمعنى المعتمد بالعطف حاصل الكلام الذي هو وصف ثواب المومنين اي المنظور في العطف
ذلك لا خصوصية الجملة الامرية من حيث هي كذلك حتى يطلب ما يشاكل واما قول
صاحب الكشاف في ذلك ان يقول هو معطوف على فاتقوا فهو مبني على عطف الجملة من حيث
خصوصها الا ان يشير الى انه داخر فاعله معطوفا على قوله فاتقوا كذلك كما توهم الفاضل المحشي

لهذا

وبهذا التوجيه وتبين ان لا غبار على كلام الشارح واندفع اعتراض الفاضل المحشي واما اعتبار
عطف القصة على القصة على الوجه الذي ذكره هذا الفاضل المحشي فهو ما افاده الشريف في شرح
الكشاف ولكنه لا يخلو عن تعسف لان الاشبه ح للتشبيه بتلك الجمل لانها مناط الجواز وهذا غير
خفي على من له دربة في اساليب الكلام فما ذكره الشارح في هذا الكتاب توجيه اخر للكلام المكشوف
عن ما ذكره الشريف في شرح الكشاف **قوله** لكن من شرط اتفاق الجملتين قال ابن هشام في
مغني اللبيب عطف الانشاء على الاخبار وبالعكس منعه البيانيون وابن مالك في شرح باب
المفعول معه من كتاب التسهيل وابن عصفور في شرح الايضاح ونقله عن الاكثرين واجازه
الصفار وجماعة ابن يقولون وبشر الذين آمنوا في سورة البقرة وبشر المومنين في سورة الصف
قال ابو حيان واجاز سيبويه جاءني زيد ومن عمرو العاقلان على ان يكون العاقلان خبرا لمحذوف
ثم اورد عدة ابيات تشهد ابهاما على جوازه فيما لا محل له من الاعراب واجاب عن الكل فقول
الفاضل المحشي اشتراط اتفاق الجملتين خبرا وانشاء في عطف الجمل التي لا محل لها من الاعراب
مما لا نزاع فيه محل نظر اللهم الا ان يقدر مراده انه لا نزاع فيه بين المحققين من علماء البيان
واما ما نقله ابو حيان عن سيبويه فقد صرح ابن هشام بانه غلط عليه وانما قال سيبويه
واعلم انه لا يجوز من عبد الله وهذا زيد الرجلين الصالحين ارفعت او نصبت لانك لا الا
على من اثبته وعلمته ولا يجوز ان تخلط من تعلم ومن لا تعلم فتجعلهما بمنزلة واحدة وقال الصفار
لما منعها سيبويه من جهة النعت علم ان زوال النعت مصرف ابو حيان في كلامه فتوهم فيه
ولا حجة فيما ذكر الصفار اذ قد يكون للشيء مانعان ويقتصر على ما ذكر احدهما
لانه الذي اقتضاه المقام واعلم ان الشيخ بهاء الدين السبكي حاول التوفيق بين كلام النحاة
وبين كلام البيانيين في هذه المسئلة بما حاصله ان اهل هذا الفن يعني اهل البيان
متفقون على منعه وظاهر كلام كثير من النحاة على جوازه ولا خلاف بين الفريقين ولانه عند من جوزه
يجوز بلا مانع فافهم فتكلم في امر الشارح بانه يؤدي معنى هذا الكلام في لفظ كان اجاد الى توجيه
آخر وهو ان تقدم امر النبي عم ان يلقي هذا الكلام على سبيل الحكاية اي قل لهم قول هذا بعينه
على طريقة قراءة من قرأ قل للذين كفروا ان ينتهوا بالتاء والغيبة كما صرح به صاحب المفتاح
في بحث الايجاز وذكر الفاضل الترمذي في شرحه **قوله** من القوى المدركة للفعل اراد بالقوة المدركة
القوى التي يكمل بها الادراك سواء كانت مدركة او معينة في الادراك **قوله** وهي الحاكم في الحواس

الظاهرة

كالحكم بان هذا الاصفر هو للاوفيه لحيث لان النسبة التي بين اللافيتين في المثال المذكور منع جزئي
يدرك بالقوة الوهمية للقوى الباطنة والطرفان محسوسان يدركان بالحس المشترك والحاكم عندهم
لابد ان يدرك الطرفين والنسبة حتى يتمكن من الحكم ولهذا اثبتوا الحكم للمشترك فلا يجوز ان
يكون الحكم في المثال المذكور للحس المشترك فان قلت الحاكم هو النفس لكنه يمتنع ارتسام
صور المحسوسات فيه فوجب ان يكون هناك قوة ترتسم فيها صور كلها فالحس المشترك في المثال
المذكور آلة للنفس في الحكم باعتبار الطرفين والوهم آلة لا باعتبار النسبة فجاز نسبة الحكم الى كل
من القوتين مجازا باعتبار كونهما آلة للحكم قلت فالحضور عند الحاكم لا يجب ان يكون بالانطباع
في قوة واحدة لم لا يجوز ان يكفيه الانطباع في الآلات متعددة كالحواس الظاهرة فلا يثبت
الحس المشترك بالدليل الذي ذكره على ان الاقرب ان الحكم في المثال المذكور للوهم لا للحس المشترك
لان القوى الباطنة عندهم كالمرايا والمتقابلة ينعكس الى كل منهما ما ارتسم في الاخرى
والوهمية هي سلطان تلك القوى فلا تنصرف في مدركاتها بل انما تتسلط على مدركات
العاقلة فيستاز جها فيه ويحكم عليها بخلاف احكامها قوله فان استعملها بواسطة القوة الوهمية
فهي متخيلة اي استعملها النفس في المحسوسات مطلقا بواسطة القوة الوهمية والصور المحسوسة
ليست مدركة للوهم قلت لما نبهت عليه آنفا من ان القوى الباطنة كالمرايا المتقابلة فلا يبعد
قوله وان استعملها بواسطة القوة العاقلة اشارة الى مغايرة العقل للنفس الناطقة فان
النفس الناطقة جوهر مجرد موجود في المجنون والعقل عرض مفقود فيه مفقود فيه وبعضهم يزعم
الاتحاد بينهما كما بين في موضعه قوله مثل الاتحاد في المخبر عنه التمثيل بالمخبر والمخبر عنه بدل المسند
والمسند اليه بناء على انه في قانون الخبر قوله وكذا الحكم بان هذا اللون غير هذا الثوب فالف
لا يستقيم لحاكم هو الحس المشترك ان يريد بالحكم هو ان الحاكم هو العقل بواسطة الحس المشترك
كما اشيرت اليه مع ماله وما عليه قوله وفيه نظر لان التضايف فرد يمكن ان يقع مراد
الشيء العلامة ان الاقلية والاكثرية قد يكونان محسوستين وذلك عند كون موضعهما محسوسين
لا على معنى انها محسوسة بالذات بل بمعنى انهما من المحسوسات بالعرض كما الحركات وامثالها
بناء على ان العقل يحكم بوجود الاحساس بشيئين من الامور المحسوسة مثلا انهما اكثر من اثنين
شيء منهما وهذا الخلاف لكن شيء من امور المحسوسة علة فاعلية لشيء فانه لا يدرك بوجود الاحساس
قوله او وهمي بان يكون بين تصوريهما تشابه قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح

لما كان العقل يميز بين الاشياء والاشياء الملتبسة وينسب امور التعجب الطابع
للواقع وكان كل ذلك من الاتحاد والتماثل والتضايف سببا في نفسه للاجتماع ينسب الجمع
بها الى العقل ولما كان الوهم فيما يشبه عليه الامر بما يناسبه وكان شبه التماثل والتضايف
وشبه مناسبة لتلك الاسباب المقتضية في نفسها للاجتماع نسب الجمع بها الى الوهم ولما كان
للخيال محلا ليقارن صور المحسوسات التي هي من نوع الموهومات والمعقولات نسب الجمع
بسبب تقارن الصور كلها كانت او جزئية محسوسة او موهومة الى الخيال والفاسطة في
في الجامع ان الجمع بسبب التقارن في خزانة الصور اولا فالاول هو الخيالي والثاني اما ان يكون بواسطة
امر يناسب الجمع ويقتضيه بحسب نفس الامر فهو العقلي والا فهو الوهمي قوله نوع واحد زيد في العقل
عارض اراد به الصفرة والسواد فكان الوهم يحتال ان يتوهم ان هذه الثلثة نوع واحد بسبب
اشتراكها في اشتراق الدنيا بها باشراقها بالاول والنهاية وتعلقها بالثاني لا حاجة الى انوار العالم
والاحسان قوله او تضاد وهو التقابل بين امرين وجوديين يتعاقبان على محل واحد
بينهما غاية الخلاف خرج بقوله وجوديين تقابل السلب والايجاب وتقابل العدم والملكة وخرج
بقوله على محل واحد متضاديين التجوهر الجواهر اعني الصور النوعية للعناصر ومن ثم ثبت
التضاد بينهما اعتبر الموضوع بدل المحل وبما ذكرنا ظهر ان المراد بالتعاقب على المحل التعاقب
باعتبار الحلول لا باعتبار الصدق وقوله بينهما غاية الخلاف تحقيقي للتوصيف بالتضاد
الحقيقي فخرج به اعني التقابل بين السواد والحمرة مثلا فيهما خاصا من مطلق التقابل
وقد لا يعتبر هذا القيد فيشمل التضاد تقابل السواد والحمرة ويسمى تضادا مشهوريا
ويخص التقابل في الاربع بغير بما طبق وهو ان نوعية المتضاد الحقيقي الدالي عليه
غاية الخلاف لا يناسب المقام لان السكاكي اردف الحلاوة والحموضة من جملة امثلة التضاد
وليس بينهما تضاد غاية الخلاف انما هي بين الحلاوة والمرارة اذ لا يخفى على المنصف ان الحلاوة
والحموضة ليس اشد من تنافر الحلاوة والمرارة وقد صرحوا بان ضد الواحد اذا كان حقيقيا
لا يكون الا واحدا ويمكن الجواب بان المراد السكاكي هو التضاد الحقيقي انه لو لم يجعل البياض
والصفرة متضادين بل جعلهما من قبيل شبه التماثل ولعل هذا الباعث للشارح على اعتبار
غاية الخلاف في توصيف المتضادين لا يتمكن من الجواب الاول عن الاعتراض على السكاكي
الاول وانما هو شبه التضاد لا نفسه كما زعم الفاضل المحشي قوله لكنهما لا يتواردان على المحل لكونها

من الاجسام دون الاعراض فظاهر هذا الكلام يدل على ان التوارد على المحل نما الاعراض
وفيه نظر لما عرفت من ان المحل اعم من الموضوع والمختص من الاعراض هو الثاني لا الاول فتامل
قوله ولذلك اختلف الصور اه اى لاختلاف اسباب التقارن وقوله ترتيبا اى اجتماعا
على هيئة مخصوصة بحيث يحسن نسبة اختلف الى فاعله وقوله تحكم من صور الافتكاك اشارة الى صور
الاختلاف في الترتيب وقوله صور وضع اشارة الى اختلافها في الوضع واختلاف
الصور ترتيبا وان كان يتضمن اختلافها وضعا لكنه قصد التنبيه عليه اصالة قوله فظاهره انه
لا يمكن جعل صورة في الخيال قبل هذا انا ثم اذا لم يحصل تقارن الصور يحصل الصور الصور
المتقاربة ولا يخفى انه تعسف لا يساعده عبارة السكاكى فانه عبارته هكذا والخيالي
هذا ان يكون بين تصوريهما تقارن في الخيال قوله للقطع بامتناع العطف في نحو هذه الامور
الجزاه ردعليه الشريف في شرح المفتاح بقوله قلت لا نم ذلك الامتناع مطلقا فانه اذا قصد
بيان وقوع ذلك في الواقع وجعل يوم الجمعة قيدا لثبوتها لم يمتنع العطف لا لانه ليس بجامع بل لانه
جامع غير ملتفت اليه كما صرح به حتى ضيق قلت فعلى هذا يكون حالة ثانية مقتضية لكمال
الانقطاع هي ان لا يلتفت الى وجود الجامع ولم يتعرض له السكاكى وغيره اللهم الا ان يتعسف
ويقال مراده بعدم الجامع الملتفت اليه سواء هو العدم بانتفاء اصل الجامع او بانتفاء الا
لتفات فافهم قوله ولم الشمس والف باذنجانة ومرارة الارنب محدثة هو اتفق بالمعنى
وعبارة السكاكى هكذا الشمس ومرارة الارنب وسورة الاخلاص والرجل اليسرى من الضفدع
ودين المجوسى والف باذنجانة كلها محدثة فلفظ كلها دليل قطعي على ان المثال من قبيل عطف
المفرد واما المثال على الوجه المذكور الذى اورده الشارح والمحشى فليس يتعين كونه من عطف
المفرد لاحتمال كونه من عطف الجمل بحذف الجزء الاول فظهر ان جزم المحشى بكون المثال
من قبيل عطف المفرد بالنظر الى عبارة السكاكى مخصوص الى ما قبل هذا الكلام وما بعده
فدفع الفاضل المحشى ما قبل هذا الكلام وما بعده لم اورده لجبانه في كل منهما لكن في
الجزء الاول لان اتحاد ذكره لا يمنع التقدم بحسب الاعتبار وهو كاف فانك اذا اردت
تعداد الامور الى ذكرته والحكم عليها بالحدوث فالظاهر انه يكفي في صحة العطف ان يجمعها
صفة الحدوث فلا حاجة الى ان يجاب عنها ايضا بان الجامع غير ملتفت اليه قوله والمصنف
لا اعتقاد له لحلاوة حيث قال في الايضاح واما ما يشعر به ظاهر كلام السكاكى في موضع من كتابه انه يكفي

ان يكون الجامع

ان يكون الجامع باعتبار المخبر عنه او الخبر او قيد من قيودهما فهو منقوض بنحو ما يقال زيد شاعر
وعمرو كاتب فانه غير صحيح كما عرفت ذلك هذا مع الايراد لجريانه بالجملة في الخبر وخاط زيد ثوبي فيه
ولعله سهو فان صرح في مواضع منه باعتبار عطف قول القائل رتبة حنيفة على قولي ضيق
في الثاني والثالث الخ قوله فظهر الفساد في قول الوهمى ونحو يريد ان المصنف لما ذكر مكان
الخيالى الشبهى والتام قوله اتحاد في التصور مثل الاتحاد فظهر انه اراد بالتصور الاول فيه الاتحاد
الصوفي التفاوت وهو الوهم فظهر الفساد في التوفيق المذكورين وهذا الفساد انما لزم تفسيره
ولا يرد على تفسير عبارة السكاكى لانه مثل الاتحاد في تصور بالاتحاد في المخبر عنه وفي الخبر وفي
قيد من قيودهما فاعلم انه اراده بتصوريهما في قوله الوهمى هو ان يكون بين تصورهم والخيالي ان يكون
بين تصوريهما متصورا ما معنى فيكون ما سبق قوله فهو غلط لانه قد رد هذا الكلام اه فيه بحث
لان المصنف لم يرد ما ذكر في الايضاح كلام السكاكى على السهو ورجع منه قال ثم الجامع بين
الشيئين عقلي ووهمى وخيالي اما العقلي فهو ان يكون بينهما اتحاد في التصور الى آخر ما ذكره
فلا يخفى ان مقصوده بهذا الكلام اصلاح كلام السكاكى بل لا يجوز ان يريد بحمل كلامه
احقر منه فلا يبعد ان يريد بالشيئين الجملتين بالتصور المعلوم المتصور وبقصده بذكره
سوق صاحب العلوم التصورى المتناول لكل متصور سواء كان مخبرا عنه او خبرا او قيدا
قيودهما كيف ولو لم يحمل على هذا الخ قوله قال السكاكى الجامع بين الشيئين اه ولهذا قال
جمال الدين فى شرح اراد بالشيئين الجملتين لانه بصدد بيان الجملتين يعطف احدهما على
الاخرى ولانه قد صرح السكاكى بلفظ الجملتين وجب حمل كلام من وقف عليه والامام ببح
النقل قوله ويرى انه كلام في غاية السقوط اما اذا حمل على مذهب البصريين فلامتناع
تقدم الفاعل حال كونه فاعلا باتفاقهم واما اذا حمل على مذهب الكوفيين فلان توجيه عبارة
صدرت عن السكاكى بمذهب ضعيف لا يقول به الفحول من بعد حسن في غاية السقوط
عند ارباب هذا الفن ثم جز الامتناع هذا غايته توجيه وانت خبير بان ا
احتمال التركيب بوجهين ولو عند البعض يكفي في الفصل قوله ولا يحصل المناسبة بان
يتوسط بالنسبة فعلية حرف كقولك زيد قام وقعد عمرو والاسف سياق الكلام ان يقال او كمثله
حرف زيد قام عمرو قاعد وهو ظ قوله وهذا مبني على ما ذكره السيرافي مبني على هذا المذكور
قوله والذى يشعر به كلام بعض المحققين اراد به ابن الحاجب حيث قال في الايضاح المفصل

تذنيب

واما الموضع الذي يستوي فيه الامران فان يكون الجملة الاولى ذات وجهين مشتملة
على جهة اسمية وجملة فعلية فيكون الرفع عليا تاويل الاسمية والنصب على تاويل الفعلية
وفي هذه العبارة تكلفات احدها في معنى الاشتمال على جملة اسمية لان المشتمل عين
المشتمل وثانيها في معنى التاويل بالاسمية فان الاسمية صريحة لا حاجة فيها الى التاويل
اللهم الا ان يحمل على المسامحة كله قوله تذنيب قيل الفرق بين التذنيب والتنبيه
مع اشتراكهما وان كلا منهما متعلق بالمباحث المتقدمة ان ذكر ما جرى التنبيه يجب
لو تامل المتامل في المباحث المتقدمة فهمها بخلاف التذنيب قوله وهو جعل الشيء
ذنابة في الصحاح بالكسر عقب كل شيء وذنابة الوادي الموضع الذي ينتهي اليه السيل وكذا الذناب
بالضم والذناب التابع قوله ان تكلف متعلق اه بالكسر اي اي ان مقيد للتعلق
ان قلت فاي حاجة الى القول فلت قيل يجيء التركيب للربط بل لضرورة كون الحال مفردا
مشتقا ما الحال المعنى الذي لحاله واما الجملة قولك انيتك والجيش قادم في حال
وبيان للازم الفاعل وهو زمان الاتيان فكانها بيان للفاعل قوله لا حال الا ان الغرض
من الحال المنتقلة بيان ان الفعل صدر من الفاعل او وقع على المفعول مقيدا بتلك الصفة
والهيئة والتقييد انما يفيد اذا كان بالصفات المتغيرة المتبدلة لان كون الفعل صادرا
او واقعا على الهيئة والصفات اللازمة امر معلوم قوله فلما صرح الشر فامسى فهو عريان
تمام ولم يبق سوى العدوان دناهم كما دانوا والبيت لسهل ابن شيبان من قصيدة
مطلعها صفحنا عن بني ذهل وقلنا القوم اخوان عسى الايام ان يرجعن قوما كالذي كانوا
صفحت عنه اي عفوت عنه وصرح الشر اي ظهر وانكشف ودناهم اي جازيناهم قوله
شبيها بالحال وجه الشبه كونها لصاحبها يكون نكرة مخصوصة يريد ان ذا الحال
الذي لم يتقدم عليه الحال كما يكون معرفة يكون نكرة مخصوصة وذو الحال اعني قرية على
سبب وقوعه في سياق النفي لتخصيص لانه في حكم الموصوف والمعنى على قرية من القرى
ولذا لم يجب تقديم الحال عليه كذا في شرح المفتاح ورد هذا التوجيه بانه لا يتاتى في
في قوله تعالى ما تسبق وثالثهم كلبهم اوليس في حكم الموصوف حتى يصلح الحمل على الحال
فالمقدار في قوله تعالى وثامنهم كلبهم صفة لسبعة كما يشهد به اخواته اعني ثلاثة رابعهم كلبهم وخمسة
سادسهم كلبهم اولو حمل على الحال يلزم الفصل عن الانتظام ولانه لا يصح ان معنى الجمع يناسب

معنى الصوق وبان المجاز مفتوح فليحمل الواو عليه تاكيدا للصوق المذكور فيكون هذه الواو ايضا
فرعا للعاطفة كالتي بمعنى مع والحالية والاعتراضية والمستانفة وهو ان المذكور في كتب
النحو ان وجوب تقديم الحال على صاحبها عند تنكيره مبني على انه لو تاخرت لالتبس بالصفة
في حالة النصب نحو قولنا ضربت رجلا راكبا ثم قدمت في حالة الرفع والجر وان لم يلتبس
طردا للباب جاز فيما اذا كان ذو الحال نكرة مخصوصة لجواز الصفة بعد الصفة فيلزم
ان يجب تقديمها عليه ايضا والا فيما الفرق بين الواو والفاء لا التباس الحال بالصفة
ولذا لم يقدم عليه في الاية الا ان الكلام في سنا وعدم التقدم على ذي الحال
في حكم الموصوف وكذا ان تفرق بان الالتباس فيما اذا كان نكرة محضة اشد لان الحال
والوصف يبين الذات والنكرة الى بيان الذات احوج منها الى بيان الهيئة فالحمل
على الوصف اقرب اما اذا وصف فقد حصل بيان الذات وناسب ان تبين الهيئة
بعده فالحمل على الحال اقرب نقول ان يكفي اذا كون مطلق لتخصيص ذي الحال في دفع
وجوب تقديم الحال عليه لم يجب ذلك التقديم في مثل جاء زيد راكبا رجلا بل ابتدر
بتخصيص تنكير ذي الحال للتخصيص بتقديم الحكم عليه وهذا خلاف ما صرحوا به ولا يرد على هذا
ما اورده على القول بتخصيص الفاعل في مثل جاء رجل بتقديم الحكم من ان التخصيص لما كان
بالحكم كان التخصيص حاصلا بعد الحكم كان على غير المخصص وهذا ظ فليتامل والاوجه
عندي ان يحمل جواز الحال في الاية بلا تقديم ذيها عليه لما اشترط البعض لكون الواو
رافعا للالتباس كما اشار اليه الشيخ او هذا الباب في لا يرد قوله تعالى وثامنهم كلبهم
فقد يرى انه او مذهب صاحب الكشاف في سهو اذ لم يثبت واو بهذا المعنى قوله ولا نكرة
محضة يعني ان تقدم الحال اذ لا يجوز وقوع النكرة المحضة ذا حال اذا تقدم عليه الحال
نحو جاءني راكبا رجل على ما هو المشهور اللهم الا ان يقال الجملة الحالية غير الفعل
الحالية بالواو لا يجوز تقديمها على ذيها رعاية لاصل الواو الذي هو للعطف لكن نص ابن
الحاجب على جوازه عند الجمهور وان منعه المغاربة نقله الدماميني تامل قوله اولى بالازم
لذلك الكلام السابق قوله لذلك الكلام ظرف مستقر ومعنى الكلام اولى بالازم
الثابت لذلك الكلام لا لغو متعلق بالازم حتى يرد ما ذكره الفاضل المحشي من ان الصحيح ان
يقال بالاستلزام وهذا الوجه وان كان اللائق عن نوع تكلف تحمله على المفهوم لكن قيد الذي المذكور بالازم

كونه اولى بالاتحاف واللزوم اثبات للكلام السابق لا نفيه بعينه لكنه يخرج الكلام
عن خصيصى الفضاء ههنا وجوه آخر في التوجيه احدها ان اللزوم مصدر مبني من الفعل
المبني للمفعول ومعناه لا يلزم ملزوما ونظيره نفيد التعقيد فيما سبق يعني الكلام معقدا
وثانيها ان قوله الكلام السابق مرفوع بقوله اولى لانه افعل التفضيل وذلك اشارة
الى الصدد وثالثها انه مرفوع باللزوم لانه مصدر داخلا المصدر الموصوف كثير قوله
واطلبوا العلم ولو بالصين علم ان كلمة لو وان في الامثال هذا المقام ليست لانتفاء الشرط
لانتفاء غيره ولا للجمع ولا لقصد التعلق في الاستقبال بل كل منها مستعمل في تاكيد الحكم
البتة ولذا ترى القوم يقولون انها للتاكيد قوله فانت طالق والطلاق البتة اه
بهامره نجوم من شاك الطوامث الالية اليمين والشك الحايل والطوامث الحيض
من المرادة اي حاضت ذو وقوع هذه الجملة متوسطة بين الاجزاء كلام واحد كما
هو الظاهر من كلام من نوع خفاء واذا الكف ان قوله بها المراد كلام مستقل وقيل او المصراع
المذكور ثانيا من طرق العتق لكن الرواية في هذا البيت عزيمة مكان البتة ولعل فيه
رواية اخرى لم اطلع عليه قوله يرى كل من فيها وحاشاك فانيا المصراع لابي الطيب
في مدح الكافور الاخشيدي صدره وطفت بي الدنيا احتقار تجربة وبردى في اكثر الكتب
ما يدل من قوله ان لا يقط حال لونك بعد ما يعطيه كثيرا اهدا على احد الوجهين في قراءة
والرفع والوجه الاخر فيه ان لحذف ان ويبطل عملها واما قرى بالجزم على انه بدل من الشيء
اي لا تمنن ولا تستكثر فليس مما نحن فيه وفي الاية وجوه اخر مذكورة في التفاسير فيمتنع دخول
الواو كما يمتنع في المؤكدة وانما عدل عن عبارة الايضاح حيث قال فوجب ان يكون بالضمير وحده
كالحال المؤكدة موثرا في وجوب الاقتصار فيها على الضمير لتتم الكلام فوجه عدم الواو على ما ذكر
ههنا هو انه ليس الملحوظ احالة الحاق المضارع المثبت بالحال المؤكدة في وجوب الاكتفاء
بالضمير بالحاقه في امتناع دخول الواو في الحال المؤكدة حيث استدل اولا على ان اصل الحال
مطلقا ان لا يكون مع الواو بقياسها على الخبر والنعت ثم بني عليها لقوله الاصل في الجملة بقاء
المؤكدة على الاصل واما ما اورد عليه اصحابنا من ان هذا قياس في اللغة فقد منعه
كثير من المحققين مجوابه ان ما ذكره النحاة من قبيل الحمل على النظير لا قياس هو غير مقبول
اذ قد صرح في الايضاح المفصل وغيره من التعليلات المذكورة في امثال هذه المباحث بان مناسبات

والا

والا فاصل الدليل هو الاستقبال قوله اما على ان يكون مشتركا بينهما او يكون حقيقة في الحال
مجازا في الاستقبال وانما لم يذكر المذهب الثالث وهو انه حقيقة في الاستقبال ومجاز
في الحال لانه بعيد عن افادة مطلوبه وهو دلالة المضارع على المقارنة تمسك الفريق الاول
بان المضارع يطلق عليهما كما يطلق الاسماء المشتركة على معانيها وبانه وضع الاخبار
عن حدث بالفظ الماضي وعن حدث حاضر لفظ المضارع فلو لم يكن هو مشتركا بين الحال
والاستقبال لزم ان يكون ما هو من امهات المقاصد لم يوضع له فيلزم القول بالاشتراك
وتمسك الفريق الثاني بان المتبادر منه الحال وفهم الاستقبال يحتاج الى قرينة وبان
المناسب ان يكون للحال صيغة كما للماضي نحو ضرب وللمستقبل نحو اضرب وتمسك
الثالث بان وجود الحال خفي حتى ذهب كثير من الحكماء الى انه غير موجود الفعل
كما لا يخفى ههنا نظر لان الحال او جواب النظر ما يتحقق الفاضل المحشي في وجه وجوب
تقدير الماضي الواقع حالا بعد قوله واعضك وجه الكلب الغرب قال الله تعالى فصكت
وجهها اي ضربت قوله فلما خشيت اظافيرهم الليث الاظافير جمع اظفار وهو جمع ظفر
ويراد به الشوكة والقوة وقيل اراد بالاظفار الاسلحة وما لكهم رجل وقال الشعب الرداء
كلهم على التهم ما مضيا اي انه ار هنئ بحق رهنه الا الاكمي وانه زاده وارهنهم على انه
مضارع وحاصل معنى البيت لما خشيت وتهم رثت وخلعت وحليت بالكام هو ناعنوام
ومقيبا لديهم قوله ومعناه ان نتوخى ان ما كان في الزمان الماضي وانما يقع هو في الفعل
الماضي المذكور كما في قوله لمي طب وبقواه لتبيع منه كما في رايت الاسد ماضيا السيف
فما قبله ثم ان قوله فيعبر عنه بلفظ المضارع الى المثال الذي وقع الكلام فيه لان مطلق
حكاية الحال الماضية هذا الكون التعبير عن الماضي بلفظ اسم الفاعل من قبيل الحكاية كما صرح به
من قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد ولذا الحمل باسط في المفعول مع انه شرطها في عمل اسم
الفاعل كونه بمعنى الحال والاستقبال والحاصل ليس معنى حكاية الحال الماضية ان اللفظ الذي
في ذلك الزمان يحكى الآن على ما تلفظ به كما في قولهم ومن عز بز على ما زعم الفاضل المحشي
في حواشي شرح المفتاح بل المقصود حكاية المعنى هذا وقد ذكر الالوسي ان معنى حكاية الحال
الماضية ان يقدر نفسك كانك موجود في ذلك الزمان او يقدر ذلك الزمان كانه موجود الآن
لكن ما ذكره الشارح مأخوذ من كلام صاحب الكشاف حيث قال معنى حكاية الحال ان يقدر ذلك الماضي واقع

حال المتكلم فلم يلقون ابنيا، الامر قبل وقد استحسنه الفاضل الرضي **قوله** دون النهي لثبوت
النون التي هي علامة الرفع فيلزم اخبارا قال ابو البقاء في التواوة وجاز احد امالانه
نهي ايضا وحذف النون الاولى من التخفيف لطعها ولم يحذف الثانية لانها لو حذفها
لحذفها وكرة فاحتاج الى تحريك الثانية وحذف الساكنة اقل بعض الناس ان الفعل موجب
مرفوع وفيه وجهان احدهما انه جزيئا معنى النهي كما في قوله تعالى لا تعبدون الا الله و
والثاني انه في موضع الحال والتقدير فاستقيما غير متبعين هذا وقد يجوز ان يكون لحقه خفيف
التاكيد المخففة على مذهب يونس فكسرة لالتقاء الساكنين في انيما تتبعان اشاء
فجوز العطف فظهر ان الاية لا يصلح للاستشهاد بل للتمثيل **قوله** والنهي بانقضى حال لانما
ة اشارة الى ان العامل صيغة الحال ما في الان من معنى الفعل خلوها عن حرف الاستقبال لانه يكفي
ولكن قد يوجه كلام الشيخ في هذا المقام بان مايقرب الى الحال قد يكون متقدما بزمان التكلم فيجب
التجريد هناك عن حرف الاستقبال فما عداه طردا للباب فلا حاجة الى التوجيه المستبعد الذي
ذكره الشارح **قوله** الحال والاستقبال في الجملة فيه لحن وهو ان التنافي في الجملة كما هو
ثابت بين الحال والاستقبال في علي ما زعمه كذلك ثابت بين الماضي والحال التصدير بالجملة
للحالية بعلم التغير مثل ما ولا فلا بد من بيان الفرق فان قلت منافاة المضارع المصدر
بعلم الاستقبال من جهتي صيغة الاستقبال وعلامته ومنافاة المضارع بعلم الماضي من جهة
اللفظ ليس الا قلت هذا انما يتم لو كانت صيغة المضارع حقيقة في الاستقبال مجازا في الحال
وقد ذكره الشارح انه مشترك بينهما او حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال كيف وقد ثبت التنافي
بين نفس صيغة المضارع والحال لا لتزموا في المضارع الواقع حالا مايقرب الى الحال كما التزموا
في الماضي الواقع على لفظ قد بل الجواب الحق ما يتمثر عليك لو جود دلالة الماضي على المقارنة
من ان كما كالمستوى الازمة وعن ها اللاشغاء تنفهم لكن الاصل الاستمرار ذلك الاشغاء
فيحصل المقارنة للحال ولا منافاة بهذا الاعتبار فافهم **قوله** افادوا من ذي البيت
اوله بقاتي مصعب وبنوا ابيه فاني احيد عنهم لا احيد بقائي مصعب وبنوا ابيه اي
طلحة مصعب ابن الزبير واخوته والاستفهام في اني احيد اي اميل والاخير للانكار فلا احيد
تاكيد له وافادوا من افاد والاسم الا كثير من النقود والمفعول في البيت محذوف والمعنى ملكوا
في الفعل منه ذي وتنهنهني الرجل عن الشيء وتهنهنته اي كففته وزجرته كفف داتر عن الاحل

سانهنهه ثلث ثلاث وانما ابدلوا من الهاء الوسطى نونا للفرق بين فعلل وفعل وانما اراد
والنون من بين سائر الحروف لان في الكلمة نونا **قوله** ان كان ما ذكر صاحب الكشاف في قوله نحو
ان كان الشاة حقي ان تدخل على الاحداث والحق انه يدخل الذوات ان كان فيه نكتة
وههنا نكتة سرية كما بينه الفاضل المحشي وكذا ذكر في شرح اللبيب وغيره ان كان في الاية
نادرة ايضا **قوله** ولا منع لجعلها ناقصة وجعل الواو من نوءة لانه خلاف الاصل فلا يصار اليه
الا للضرورة ولا ضرورة في البيت اللهم الا ان يثبت وجوب دخول كان التامة على الاحداث وقد
ساعدهم **قوله** اني لي غلام وقد بلغني الكبر فان قلت الكلام في الحال المنتقلة على ماسبق والكبر
بعد حلوله غير منتقل فكيف اورده ههنا قلت الحال بلوغ الكبر والبلوغ لا يتحقق لمحل **قوله**
ولم يمسسني بشر فان قلت عدم المساس البشر ابدا فكيف عد من الاحوال المنتقلة قلت ليس
في اللفظ دلالة على عدم انتقاله بخلاف قولك زيد ابوك عطوفا وهذا القدر يكفي في العد من الاحوال
المنتقلة **قوله** شرط في الماضي المثبت ان يكون مع قد ظاهره كلام شو بانه عام لكن مذهب البصريين
ان قد مالجب في الماضي المثبت الواقع حالا اذا لم يوجد الواو فيه كذا ذكره المحشي واعلم ان وجوب
قد في الماضي المثبت حالا اذا لم يكن بعد الا والا فلا لانتفاء بالعمر وحده من دون قد والواو اكثر
حالفية الا اكثر منه بتاويل الا اكثر مالان الاغلب في الا ان يدخل على الكم ولفظ قد لا يدخل
عليه وقد سبقته في باب الماضي من انه لعدم الكلام فيه فليتذكر **قوله** او مقدرة كما في قوله
او جاؤكم حصرت صدورهم اي قد حصرت وضاقت وفيه خلاف سيبويه فانه لم يجوز الماضي
المثبت وذهب الى ان حصرت في الاية الشابلة صفة موصوف محذوف اي جاؤكم قوما حصرت
ورد بان الموصوف المذكور اذا قدر يكون حالا موطئة وصيغة الموطاة ايضا اذا كان ماضيا
يجب تقدير بالقد لاسيما اذا حذف الموصوف فانه يكون صواة للحال القائمة مقامه
لان قد يقرب الماضي الى الحال فيه بحث لان قد يفيد المقاربة بالعاجو لا المقاربة بالنون
والتلفظ بالحال هو الثاني لانه الاول وقد اشار المحشي الى دفع حيث قال المقاربة فان التقريب
من الشيء حكم ولذا اطلق الان على الزمان القريب من الحال وفي بعض نسخ شرح اللب للسيد
وقد يقرب الماضي من ذلك فيكون المقاربة بمنزلة المقاربة في الكلام بعيد لا يخفى تنوب لان
الظاهر ان المعتبر للحال حقيقة المقاربة لا ما هو في حكمه ولذا قال الفاضل المحشي اذا قلت
جاء زيد راكبا كان المفهوم منه كون الركوب ماضيا بالنسبة الى المجيء ومتقدما عليه فلا بد من مقارنة الحال

لعاملها واذا دخلت عليه قد قربته من زمان المجئ او نفهم المقارنة بينهما فكان ابتداء
الركوب كان متقدم على المجئ ولكن قاربه كيف ولو كفى المقارنة في الحال المرجح في
مثل قولك جاء في زيد ركب الى قد احتمال ان المفهوم منه على تقدم التسليم بعدانى الركوب
ماضيا بالنسبة الى المجئ استفيد ما عليه لا كونه بعيدا انه يفهم المقارنة من ضعيف قيد العامل
ولا فرق بذلك بين وجود قد وعدمها كما ذهب اليه الكوفيون نعم لو اطرد الاستعمال ولو الوجد فعل
ماض مثبت وقع حالا بدون قد لامكن ابداء المناسبة بان المقارنة في جاءني زيد
قد ركب تفهم منه من قد وجعل الحال قيدا للعامل كل حالة زيد ركب من التباعد لا مجردو على قوة
الدلالة عليها لكنه وقوعه بدون ذكر قد كثير في الكلام فاي حاجة الى التقدير فتامل
قوله كقول ابي العلاء اصدق في مرثية العتيبي من قصيدة تودع بها بغداد مطلعها بنبي
من الوفاء ليس بي اسرع لجنان الشوب بلا الصدع اراد بالبنى المجد والوجدان
نجم ذوائب والشرع الطائف المستقيم الاخبار والشوب ضم شعب نوع التين وهو
بلح والصدع الشق والمراد التوقيف وهذا ابلغ على عادة العرب من النظر بالغراب
في مثل الشام منه ذات البين اصدق في مرثية اي اصدق هذا البين حال كونه في سنة
ما جرب الاستيلاء خوف الفراق على ما ان جزاه من حقيقة بالتصديق يمكن ان يقرا
اصدق الكاري على حذف الهمزة في قوله والاخفش يقيسه في الاخبار عند امن اللبس
والاولى اظهر والمراد بالايات التسع ما اشير اليه في قوله تعالى في تسع ايات الى فرعون
وملائه وهي اليد البيضاء والعصا والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم
والتمر وهي انقلاب اموالهم الى الحجارة بدعاء موسى ربنا اطمس على اموالهم والجدب
في بواديهم واما الاتيان الاخر بالق وهما والنقصان في قراءتهم فالاولى لم يبعث بها موسى
الى فرعون والثانية من قبيل الجدب في المزارع وبهذا اندفع اعتراض الكشاف في
الاية ان يعض بان الاية احدى عشرة قوله فيحصل به الدلالة عليها فيه نظر اذ قد سبق
ان المعتبر الدلالة المطابقية ولهذا قيل النفي من المضارع لا يدل على الحصول وتحقق
فما هي فتامل قوله اذ استمرار الفعل يجب بيان سر انتفاء والعكس اي قصد الاستمرار في
في الاثبات والاستمرار في النفي بالانتفاء في الجملة قوله وكذا نفي النفي اثباتا دايما مثل
ما زال وما انفك فيه ذلك فقال اذ الافعال الدالة على النفي مثل زال وانفك لو اهمل بسبب العرض

على الجود

على الجود واصل التحقيق كالافعال الدالة مثل وجد وتحقق ولهذا كان ما زال دائما
ولجوده اثباتا دايما لا اثباتا في الجملة والمستفاد من كلام الفاضل المحشي ان كون زال بمنزلة
الاثبات بمجرد ورود النفي عليه على انه قد يعترض على الجواب الذي ذكره ذلك الفاضل المحشي
بانه لا ثبات في عموم واطلاق لانه لو قلت في جواب ما زال زيد غنيا لا ردا على من ادعى
دوام النفي لا يكون النفي المورد عليه بمنزلة الاثبات وان امكن ان يدفع بان ما ذكره في التحقيق
من حصل ورود النفي عن ان ثبات فتامل وقد عرفت ما فيه من ان المطلب في الحال مقارنة
حصول مضمونها لحصول مضمون العامل ولو كان في الاستقبال لا بزمان التكلم واللازم من الاكثار
المذكور هو المقارنة بزمان التكلم فاين هذا من ذلك قوله فيقدر رفع فوه دعوه وعلى
الابتداء والرفع رواية قد نص عليه الشيخ عبد القاهر ايضا فاعتراض الفاضل الزيدي
على السكاكي بان رواية الرفع ليس بثبت وانه خالف لنص النحول بمعزل عن القبول وفي
شرح المفتاح وقد يروى عوده على بدئه بنصب الكم الذي هو صدر الجملة الحالية فيها
من اول الامر على انه حال وهو في التحقيق من نصب المبتدا والقطع بان الحال اي الجملة ولهذا
ان يكون نصب عوده على الظرفية اي رجع في عوده على بدئه اي ذهب في طريقه الذي جاء منه
وان يكون على المفعولية فان رجع قد يجيء متعديا كما في قوله تعالى فان رجعك الله الى
طائفة منهم وذكر ابن الانباري في الكسرار ان عوده من المصادر التي انتصبت على الحال
كرارسلها العراك وفعلته جهدك وطاقتك قوله لعدم دلالتها على عدم الثبوت واذا انتفى
الدلالة كانت مخالفة للحال المفردة من هذه الحيثية مع ظهور الاستيناف فكان دخول الواو
اولى قوله مع ظهور الاستيناف على ان الايقاع ظهور الاستيناف في الجملة باستقلالها
بالفائدة وبهما حيث وهو اساس الاستدلال على اولوية دخول الواو على الجمل الاسمية
من تركها واما بطل واحد من عدم دلالتها على عدم الثبوت وظهور الاستيناف او بمجموعهما لا
كاستيلاء الاول فلانه احد شقي الدليل الذي ذكر على جواز الامرين وفي مقابلة النفي
الكافي وهو دلالتها على المقارنة فكيف يستدل على اولوية دخول الواو مع وجود معارض
واما الثاني فلان ظهور الاستيناف في الاسمية لظهوره في الفعلية لاشتراك الدليل وهو الاستقلال
بالفائدة اللهم الا ان يثبت انه في الاسمية اظهر من الفعلية ولا سبيل الى اثباته انتفاء والا لكان
يجب في المضارع المثبت وكذا الماضي مثبتا او منفيا بالواو اولى لحصول ظهور الاستيناف مع وجود

حيثية مخالفتها للحال المفردة كما تر

قوله اى انتم اهل الحق والمعرفة او انتم تعلمون ما بينه الاول على تنزيل المتعدى منزلة اللازم والثانى على حذف المفعول وقوله حتى ذهب ربرب فى المفتاح على قوله وان دخلها ادلى وفيه خلاف ابن مالك وعنده لا ثبات وبالجملة افصح من الاكتفاء بالواو شبهها بالجزء والنعت ورد به فى كلام رب العزة كثير نحو اهبطوا بعضكم لبعض عدو والله يحكم لا معقب لحكمه وفى النظم نحو قوله ما بال عنك وقلتا لا برقا وحكى عن سيبويه الاستغناء عن الواو بضمير اذا كان معلوما نحو مررت القوم ان يدرهم اى منهم حتى يدخل جملة الحال المراد من الواو فى جملة الحال ان طيل قيد من قيوده تابعا الى الاثبات وعدم جعله اثباتا مستقلا والمراد بالاستيناف اللغوى الذى ذكره عكسه قرب فى المعنى من قولك وجدته حاضرا اخر برد ان مجموع الجملة فى البيت لا يظهر تاويله نحو لعدم انسياق الذهن الى ذلك لما يشعر به الذوق السليم لكن سبب تقديم الخبر على المبتدا او الفاعل هو فاعل فى المعنى صار كانه مسند الى الظاهر ومقصود من التقديم هذا اسم التوجيه الذى ذكر الشيخ انما يحتاج اذا جعل الوجه انا بمعنى الاجابة والتنبيه تقدما لا مفعول واحد لما ساعده خبر اله اما اذا جعل من افعال القلوب والمعنى وجدت متصفا بمضمون الجملة فلا وقد يجوز ان يكون الحبو د للكلم فاعلا ظاهرا وطرق الالف لبيان حال الفاعل وهو قد عمل فى الظاهر لاعتماده على ذى الحال فلا حاجة الى التكلف وهذا وجه وجيه اذا جعل لحوق الالف فى مثل ثقيلا او سمعوا ثم

قوله والذى يلوح منه كانه اعتراض على المفتاح كما اشار اليه الفاضل المحشى هذا والذى نقله الشارح من الشيخ وثنا بانؤد وقال فى موضع اخر انك اذا قلت لا يلوح منه انه امر الا وله بالحكى والذى يلوح من مجموع كلام الشيخ ان قول بمنزلة الموضعين على التناسب والتشابه حذفت الواو اى واو الحال كما يدل عليه سياق كلام الكشاف فى الاية المذكورة وكلام الشارح ايضا فانه اورد كلام الكشاف دليلا على ان تجرد الجملة الاسمية من واو الحال بعد من التاويل والتشبيه بالمفرد قوله والذى يبنى ذلك الى ان جاء سارية هو مدرس جيشا قوله اذا انكرتنى بلدة على حذف المضاف وعلى الاسناد المجازى اى وانكرنى اهل البلدة والتنكير وانكرها بمعنى واحد يقال نكرة الرجل نكرا ونكرانا اذا استنكره والبلد والبلدة والديار



سلوك البلاد

سلوك البلاد وطايرا موصوف وجمع براه والبازل كوجه ونحو قوله اوزار وبزاز قوله وان اقر السرا البكر دونه ثم موضع الاستثناء دونه دون يوماه والاسراء السير فى الليل للنا بعض كما ظنه يقف اسرى بعبده واسراه حرف تنفيذ ولا تنفيذ واسرى به كما بقى اخذت الخطام واخذت بالخطام والموماة واحدة الموامى وهى المغارة قال ابن السراج الموماة اصلها مومو على وزن فعللة وهو مضاعف قلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وذكر هذا فى خزانة السقط ان تسمية المفازة بالموماة بناء على انه لا يفيها الا ذو الهالك يوم سالكها الا البعض ولا يقدر على رفع صورته حذرا عن لحوق الهلاك (؟) والسدم المغارة من ناد بيد اى هلك وتسميتها بالمغارة من تسمية العطشان ناهلا واللديغ سليما والسملق القاع الصفصف اى المستوى من الارض لا نبات فيها وجمع السمالق والسلف بمعنى السملق ان كخلق وخلقان قوله فالواجب ان يذكر مناسبة تعين اختيار الافراد فى الحال على الخصوص دون الخبر والنعت كما يدل عليه قول الشيخ اى يقدر ههنا وفيه بحث لان هذا انما يرد اذا جعل خصوصا احترازا عن الخبر والنعت واما اذا جعل احترازا عن الظرف الواقع صلة للموصول كما هو المشهور فلينا مل قوله والحق على نحو الاكتفاء سيف لا يخفى عليك ان هذا ليس بتوجيه لكلام الشيخ فانه لم يتبين من هذا وجه اختيار الافراد فى الحال على الخصوص بل هو بيان للمقام بوجه لا يرد عليه شئ قوله نفلت عنه ان يتحو فيه كانه خاطب ارادة عذلته على اعتنائه بشأن من يكف قيود او حواله ولا نفال حواليه بكسر اللام كذا فى الصحاح قوله برداك تخييل وتعظيم الاشمل عليك التعظيم والتخييل اشتمال البرد على صاحبه قوله فقال بعضهم هو الاول نقله عنه الفاضل الرضى قوله نصف النهار الماء غامره تمام ورفيقه بالغيب لا يدرى البيت لمسيب بن علس نصف فواها طال كمنه الماء وقد اشتد من قولك نصفت الخ واى بلغ نصفه فما على نصف حير مستتر فيه عائد الى الغائص وعلى هذا فلا يكون فى البيت شاهد على حذف على حذف واو الحال اذ الجملة الحالية تشتمل على ضمير ذى الحال وهو كاف فى الربط وقد يرد ذلك بان زعم نصف الشئ بلغ النصف فالجملة الحالية خالية عن الضمير فيتعين اما الى تقدير ايضا كما ينبه به كلام الفاضل المحشى فى شرح المفتاح من الاية تقدير الواو دليل وارده على الاصل قوله اما الايجاز والاطناب والمساواة قدم الايجاز فيها على انه يناسبه التقديم

في الكلام وارد فيه بالاطناب لكونه متعلقا بالامر **قوله** اما الايجاز والاطناب لم
يتعرض للمساواة مع انها نسبة ايضا لانه لا يخلو الكلام الا وسط فما يصدر عن البليغ
مساويا له لا يكون فيه نكتة يعتد بها هكذا في شرح المفتاح للشريف وفيه بحث لان علم
الاعتداد انما يكون اذا كان قصد البليغ التجريد عن النكت وليس كذلك لجواز ان يكون في
الكلام مقتضيان وخصوصيات لا يراعيها غير البليغ فمن حقها ان يراعيهما بتغيير البيان
مع كون لفظها متطابقين ويؤيده ما اشار اليه من جواز كون المؤدى بالنسبة الى مقتضى
المقام مساويا للمتعارف الاوساط ثم براعة الله ان يقال مراده انه ليس بليغا
من حيث انه اقل من متعارف الاوساط من حيث استعماله على خواص قلت كونه اقل
من متعارفهم يشير بوجوده خواص بخلاف المساواة فتامل **قوله** اي كلام الاوساط ازيد منه
يشير الى انه لا يقدح في كون الكلام موجزا كان كونه زايدا على كلام او ذكر الكلام
في كونه القصي وقد طيلان من مثل اسناد ابردن الصيف والنحل احبان الخ **قوله** ولا في
فيها بينه كلاهما بمعنى واحد قال في الصحاح التي خلاف البيان وقد عي في منطقه دعي ايضا
فهو عي على وزن فعل وفي المثل اعي من باقل والعي بالهاء الي ورجل عي وامراة عيه
قوله من كم النعيق النعيق صوت الراعي في غنمه وقد نعق الغراب ايضا يعني عن نعجة
قوله من عبارة المتعارف اي من عبارة الكلام المتعارف وكليته واضافته بيانيه **قوله**
والاطناب اداؤه بالاكثر منها الاطناب على اصطلاح السكاكي يعم المساواة لما يصح
وهذا التعريف لا يلايم اللهم الا ان يقال هذا ايضا اصطلاح او **قوله** اي الى كون عبارة المتعارف
مع انه المذكور فيما سبق لان هذا صريح معنى الاختصار فلا وجه المقول برجوع الاختصار
اليه اما حاصله حيث السبق فبحث لان هذا المعنى ايضا قد سبق ضمنا وكذا الكلام في قوله واول
الى كون الكلام خليقا بالبسط ما ذكره فافهم **قوله** وليس المراد دل على كلام الخ ووجه المراد انه
لا معنى لان يقال مرجع كون هذا الكلام موجزا ان الكلام اي المقام خليق بالبسط من متعارف
الاوساط الا ان يلاحظ ان هذا الكلام على متعارفهم فيؤول بعد هذا التكليف الى ما ذكره
واما ما ذكره فهو مع ما يرد من لزوم التكرار بلا فايدة لان هذا هو المعنى الاول بعينه فلا وجه له ~~[illegible]~~
او اشار نشمل ما كان مساويا لمتعارف الاوساط لكن يكون الكلام خليقا بابسط منه هذا
المتعارف لكنه ايجاز بالنسبة الى ما يقتضيه المقام فان قلت اذا كان الكلام خليقا بابسط كان هذا الموجز

الذي ذكر غير مطابق له فلا يكون بليغا قلت مقتضى الحال البسط لكن عدل عنه لنوع كالتنبيه
على قصور العبارة عن وصف اوصاف الشباب وايام المشيب **قوله** فعلم ان الايجاز
هذا مبني على ما ذكره الترمذي وغيره من انه لا فرق بين الايجاز والاختصار عند السكاكي فهو يستعمل
الايجاز تارة والاختصار اخرى وقوله فيما سيأتي لو قيل الايجاز احقر كبيان لما قال اليه
التفتازاني **قوله** لحذف حرف النداء وياء الاضافة ظاهر كلامه يشعر بان حذف كل منهما يقيد
كونه اقل من عبارة المتعارف وقد سبق منه الاشارة الى ان الياء محذوف من عبارة المتعارف
فاما ان يكون للارتباط عبارتان او يراد ان وجه الحظ الاقليه حذف مجموع الامرين لا
كل منهما بالاستقلال **قوله** اذا قال الخميس نعم صدره لا يسعد الله الطلب في الغارات
التلبث الذي لم يحس اركان قدام وخلف ويسار وقلب والمعنى لا يبعد اه النشر للنهب
والاخذ اذا قال اهل الجيش بعضهم لبعض هذا نغم فاغزوها **قوله** والنسبة بين الاطناب ايضا
عموم من وجه قد بين الفاضل المحشي مادة الاجتماع ومادتي الافتراق الا ان اعتبار النسبة الحقيقية
في الصورتين ذكرهما مما ليس بضروري في اداء المقصود انما العبرة بالتنبيه الفرق في صورة بلاغة
الكلام **قوله** وجوابه ان المراد بعدم تيسر تحقيقه انه لو نوقش فيه اه لو نوقش فيه بان قول
السكاكي فلا نهما نسبيين لا تيسر الكلام فيما يدل على انه يستدل على مدعاه بمطلق النسبة
ولا شك ان مطلق النسبة لا يقتضي ذلك كما ذكر **قوله** الحارث ابن ابي حلزة اليشكري الى انه
بكسر الحاء المهملة وتشديد اللام وكسرها والزاي المعجمة المفتوحة **قوله** فيه نظر لانه فهو اشهر
مثل هذا النظر لا يدفع الاختلال المذكور لان غاية ما فهم منه ان يكون العيش في ظلال
النوك كناية العيش النايم والعيش الشاق كناية عن عيش العقلاء فيكون معناه العيش الناعم
خير من العيش الشاق وليس هذا مقصود الشاعر بل مقصوده ان العيش الناعم وان كان مع رذيلة
الجهل والحماقة خير منه من العيش الشاق ولو كان مع فضيلة العقل والعلم ولا خفاء ان عبارة
قاصرة عن اداء هذا المعنى فتامل **قوله** وينبه على ذلك لفظ الظلال لانه يشعر بان الجنب الحرف
بان النوك نعمة خيرالي ظلاله وتطيب حال الملتجي اليه وهو ظاهر لو قيل على ابن الارسي
في الاصل كذ مضارف فنون الوحشي فخالف سائر كونه والفارسي اسم اهل كان به برجي فلتفاسم
قوله يذكر غدر الزباء بجذيمة الابرش الزباء اسم ملكة وجذيمة اسم ملك كان قد قتل اباها
وقبل زوجها واستولى على ملكه وبعد ذلك احتالت الزباء على ملكه المقتول فارسلت الى قديم له

حيث جعل النسبة وباقيا النفي لحبيب الظاهر كما يشير اليه الشارح **قوله** وسلامته
عن توالي الاسباب الحقيقية اي ان لجج وفان ثانيهما ساكن لجزم وتوني متقع
لو كم واحد هو الامر الفعل الاول والالف النحو **قوله** وفيه نظر لان التقديم
المراه قد سبق منافي او احوال المسند جواب هذا النظر بان حمله تنوين حيوة
على التنويع اوجب نوع تخصيص صح به ان يقع مبتدا وفيه تقديم ما حقه التاخير
المعتبد للتخصيص بخلاف قولك في الدار رجل ان حمل تنوينه ايضا على التنويع افاد الا
خفضا فتذكر **قوله** قيل ان الصفة اذا كانت محل للتفاضل الرفع والحذف
في غير ما ذكر كقوله مالك عندي غير سهم وحجر وغير كبدا شديدة الوتر ترمي البشر اي يكفي
مقبضها الكف وقوله ترمي صفة كبدا او بيت اخوالي ظلما علينا قدير نتبت من الشبه
يتعدى الى ثلثة مفاعيل مفعوله الاول حمير المتكلم اقيم مقامه فاعله واخوالي مفعوله الثاني
وبين بريد بدل من اخوالي او عطف بيان له او صفة وبريد محكي بابعم ان يريد في قوله الالال
بريد الكال فلا يتغير حاله في المواقع الثلثة ولهم قد بدا اي ججاج في موضع المفرد اي فايدتي
مفعول ثالث وقوله ظلما مفعول له والعامل فيه معنى قوله لهم قد بدا لا يسجون لاجل ظلم وعلينا
متعلق بظلما او بتقدير على تضمينه معنى الجور ويجوز ان يكون ظلما مفعولا ثالثا لنسبت بمعنى
طالبين وما بعده كالتفسير له **قوله** كما مر في آخر باب الانشاء اراد به قوله وهذه الاربعة
يجوز تقدير الشرط بعده ويجوز في غيرها لقرينة **قوله** وكذا اذا قال الشيخ يا الجاثي المهملتين
الذي في صورته بجه وهي حالة شوه بكسر العين وعلام القوه وقيل هو يتقدم الجيم على الحاء
المهملة بعد الف يقسيح بالفتح وهو لغة ضعيفة بجه **قوله** اي فرحته فنفرح
وعلى كلا الوجهين ينبغي ان يجعل اذا المنع الآخر كما في قوله تبهج اذا بلغ بين السبعين
قوله ومن قوله حتى اذا جاؤها وفتحت ابوابها فصلها عما قبلها لان حق النجاة
جوزي فتحت ابوابها جواب الشرط والواو زايدة لتاكيد للصوت كما من نظيره **قوله** لو جاءني
زيد ليس الا الى التقدير في المثال الاول ليس جاوفي الارتبة وفي الثالث والرابع باي وبيا
على ما في الى من لتقديمن بدليل قوله تعالى الم تر الى الذين قوله فصب عليهم ربك سوط
عذاب وان اكرمن كان ما كان سلمه ومنع من عام الجيو فوق احد جنبيه عن الارض والجنين باغ

يبين الجملة وشمالها والتقدير في المثال وهو عجز بيت للفرزدق صدره ما فرد اي حارها
سريه لختلف فيه فذهب المبرد ومن تبعه الى ان المحذوف هو المضاف اليه الاول والتقدير
بين ذراعي الاسد فحذف اكتفاء بدلالة ما اضيف اليه الجبهة عليه وذهب سيبويه الى انه في الثاني
والاسد المذكور هو الذي هو ما اضيف اليه ذراعي اي ليكن كالعوض من المضاف للثاني اذ لو قدم
وقيل بين ذراعي الاسد وجبهته لم يكن للثاني مضاف اليه ولا ما يقوم مقامه والمختار مذهب المبرد
لان مذهب سيبويه يشتمل على كثرة الاعتبار مع عدم الاضطرار العارض النجاب يوخص في
الانف واشير مفارع مبني على المفعول اي احمل فرحا وسرورا والذراعان كوكبان يزلان
منزلا لها القمر وجبهة الاسد اربعة انجم ايضا والمنادي محذوف اي يا قوم ومن استعمالية وجملة
ان يكن موصولة وهي المنادي فلا حذف **قوله** واما الجملة واراد بها الكلام التام الذي
لا يكون جزءا من كلام آخر ولهذا لم يعد كلمات الشرط والجزاء جملة **قوله** فان ضربت فقد
الموت قال ابن هشام في مغني اللبيب جوز الزمخشري ومن تبعه اي يكون فاء الموت
فالجواب اي وان ضربت فقد الموت ويرده ان ذلك يقتضي تقدم الالتجاء على الضرب مثل
ان يسرق فقد سرق اخ له من قبل المراد فقد حكما بترتب الالتجاء على ضرب
انتهى كلامه وفيه بحث لان ما ذكره في الكشاف لا يفسد دفع الاعتراض بما مر جهته
انه مبني على كلام ان الماضي بعد تحقق ومع فلا يصح ان يكون جوابا شرطا مستقبل
ويمكن ان يجاب عن اصل السوال بان جواب الشرط في ان ضربت خلصت الى غير الداخل
عليه فقد التحقيق للاستقبال وفايدته قد فيه هو تحقق ترتب الالتجاء على الضرب نعم
يحتاج الى التاويل في قوله تعالى ان يسرق فقد سرق اخ له من قبل لان وقوع الجزاء وما
ماضيا لفقد بل لان السرقة المنسوبة الى الاخ كانت مقلدة في نفس الامر على السرقة المنسوبة
لا الى يوسف عليه السلام كما يدل عليه لفظ من قبل على ان فائدة تقدم حكما قيل قد والمعنى ان ضرب فكما
بانه قد الموت وكذا في الاية الثانية فلا يلزم وقوع الجزاء ماضيا بقد فتدبر **قوله** وذا لكلام
انك فان تمنها فنجوت به عبارة الكشاف في سورة البقرة هكذا الفاء متعلق فاد فا نجوت
متعلق لمحذوف اي تضرب فالنجوت اوان ضربت فقد النجوت كما ذكرنا في قوله فتاب
عليكم وهي على هذا فاء فصيحة فيهم من كلامه على هذا انه اشارة الى التقدير الثاني في
الاول ليس متعلق لجواز ان يكون اشارة الى متعلقها المحذوف وذكر صاحب المفتاح والفاء فاء فصيحة فقد تقرب

فالنون ولم يتعرض للتقدير الا انه يفهم من ظاهره ان تكون الفاء فصيحة انما هو على عكس
ما يستفاد من ظاهر الكشاف والصواب خلافه لان العلم عند اهل العربية ان البيت
المذكورة في شرح ابيات قوله قالوا خراسان وهو بتقدير الشرط وقال وانما
اقتصر السكاكي على اختيار العطف لعدم التقدير فيه او لان الفاء لا بد ان
لا يدخل على المعاطي المتعرض الا ما لفظا من قد اخا ربنا ضعيف واعلم ان الحق ان
في تسمية هذه الفاء فصيحة كونها منبئة عن ذلك محذوف بحيث لو ذكر كمل الكلام
المعنى في ان حسن موقعها دون الكلام النحوي عنه **قوله** فقالوا خراسان اقصى ما يراد
بنا البيت لعباس ابن الاحنف وكان الرشيد بالغ فلما خرج الى خراسان اشخصه
معه وطال مقامه بها ثم خرج الى ارمينية وهو العباس معه فاشتاق الى بغداد فعارض
الرشيد في طريقه وانشده قالوا خراسان اقصى ما يراد بنا ثم القفول فقد جئنا
خراسانا ما اقدر الله ان يدني على شحط سكان دجلة من سكان جيحون الى
اوجاد اما الذي كنت احشاه فقد كان من الزمان اصابتنا فلا نظرت
وعد ابيه بخوف ربي الوان ويردي بردة تعلب الماء ثم المكروه احيانا فقد الرشيد
فقد انشقت يا عباس واذن له بالعود وامر له بثلثين الف درهم القفول الرجوع
وقوله ما اقدر الله تعجب من كمال قدرته تعالى وبينها من الادناء من البعد هو
القرب والشحط البعد ساكنه في تقدير النصب حروفه وهو قليلة والشحط بالسكون
البعد فالى والهلة المفتوحين البعد احد ساكنة العين لانه مصدر شحط بتحريك
العين فيهما ولكنها حركة للضرورة او يكون مصدرا وبالتحريك اسما **قوله** ومنه حتى
السقطة طرتيا لصواد البصرة طويل واجح الى الابل والباء في بغداد وجيحون
متعلقة به وبغداد وبالدال المهملة وبالذال المعجمة وبالنون اضا كذا في الصحاح وكان في
الاصح كما يدينه الكلام وينبغي ان يقيد او لانه يستعمل المحدث ان يقع
واو بالفارسية عطية وكان معناه عطية الغم والوهم لحوق نصف الليل واتعابه
في الذات وما في الموضعين للتعجب فاما حصل البيت بقوله ومنه ولم يقل ولو لاحتمال ان يكون
المثال المذكور مبني ما ليس ونه كالانف لا يكون البيت من اللطائف المذكور في شيء
فان العقل دال على ان الاحكام الشرعية والمسائل الاصولية مذكورة في كتب الاصول وما ذكره الشارح

مذهب

مذهب المعتزلة والواقفين من اهل السنة واما على جمهور اهل السنة فيتعلق بالاعيان
حقيقة يراد به لزوم العين كالخمر والخنزير ونحوهما **قوله** قد شغفها حبا شغاف القلب
الشغاف هو غلاف القلب او حبة جلدة دونه كالحجاب يعني شق الحب الى ان بلغ شغافه
والعادة دلت على انها خانت المواقع لرفض زليخا تقدير الحب لان عن اللازم لان هي الملزم
زليخا وكانت مقهورة الشوق مغلوبة الهوى ارادت ان يطلع الحق الى يوسف ايا ما
لم يقع موقعه لانه خلاف العادة كما انها فاتت فذلكن الذي لمتنني فيه حسبه لوما لغا
للعادة قلت لا شك ان المقدر يجب ان يكون ما وقع في اللوم عنه بنفي اللام والا لكان
كذبا والعادة تدل على ان لوم انما كانت في المراودة لانه نفي الحب الذي لا اختيار
فيه وانما ذكرت الحب حيث قلن امراة العزيز تراود فتاها عن نفسه قد شغفها حبا
الا ترابها في ضلال مبين لا لاجل اللوم عن نفي الحب مع لا يجوز التقدير فيه حيث بنا وعلى
ما نقيضه العادة في نفس الامر **قوله** اي مكانا يصلح للقتال اي الكمال فانكم في موضع لا
لا يصلح للقتال ونخشى عليكم منه ويدل عليه انهم اشاروا الى رسول الله عليه السلام ان لا يخرج من
المدينة وان لم القتال فيها والقصة في غزوة الاحد مشهورة **قوله** كقولهم للعرس
بالرفاء والبنين هذا دعا واليه اهلي حيث يحذرون بالبنين عن البنات قد ورد نهي عنه
قوله او مقارنته المطلب بالا واي وقبله ما يدل على ذلك هكذا انما يوصي النبي
وهو المناسب للسياق ولم يوجد في اكثرها وكان ترك اكتفاء بقوله سابقا او الطلب
بالفعل **قوله** تفاوت الثوب ادفاه اذا اصلحت ما ذهب منه قد الزمان في مختصر
الباب الثالث اي ان الطلب بعد في شرح الكشاف امثال هذا التركيب بان المخاطب
ان تقف مثلا تفاوت الثوب تف ادفقه امالي اصلحت يدل اذا اصلحت
ذكرناه هناك اي ان ماذكره انما يرد اذا قرئ الفعل بعد تقف على صيغة الحكاية واما اذا
اقرى على صيغة المخاطب فلا يكون هذا الجواب لانه ثانيا في المعنى فيه الا بتعسف لان المخاطب
لو فات على صيغة المخاطب ترجاه لا ارقاه وهذا ظاهر فلا بد ان يعتبر ههنا وامثاله
ان القائل هو المخاطب ومع ذلك عبارة ملفق كما صرح به الشارح في حواشي الكشاف
قوله وما يدل على ذلك ما في قوله تعالى هل ينظرون الا ان يأتيهم الله مع الوافاة فانها
حصول شئ وعقيب ما ينافيه وهو اقوى تاثيرا في النفس فان اللذة عقيب الالم اكمل واقوى فظلما لذلك

الوجه ان وله للخاص عن الام فكذا يقال الغراب من مطلق الرحمة فان فيه المبيق ام
الغراب والم الباكي من الرحمة والظلل جمع ظلة كغرفة وغرف وهي ما اظلك قال القاضي
في تفسيره هل ينظرون استفهام في معنى النفي ولذلك جاء بعده الا ان ياتيهم امره او باسه
لقوله تعالى او ياتي امر ربك في وهم يلبسنا او ياتي امر الله ببأسه فحذف المأتي به للدلالة
عليه بقوله فان الله عزيز حكيم وجوابه فاعلموا ان الله عزيز حكيم وقد وقع في هذا السهو
اتباعا لصاحب الكشف والتعجب انه اورد الاية الكريمة في المتن قبيل هذا المبحث على ما هي عليه
فكيف يغفل عنه ههنا **قوله** لان الشر اذا جاء من حيث لا يحتسب كان اشد وفي بعض النسخ
كان اهم من الغم والاول انسب بقوله في جانب الخير كان اسر لا يخفى اللفظي من الخطر
ليحتمل ان يكون الاخواتي الثلثة يعني ان هذا التركيب من شانه ان يفيد الامور الثلثة
وان اختلف اعتبارها في بعض المواضع كما في الاية فان المخاطب [illegible] فلا بد ان يكون في
تفصيله يفيد ما لو خوطب به بليغ بالافادة مع قطع النظر عن خصوص المخاطب
وقدم مثلا عن مرة لقوله تعالى وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هولاء مقطوع في الكشف
على قضينا بالى فتضمنه معنى اوحينا كانه قيل واوحينا اليه مقضيا مقبولا وفسر ذلك الامر
بقوله ان دابر هولاء مقطوع وفي ابهامه وتفسيره تفخيم ذلك الامر وتعظيم له دابر
القوم اخرهم مصبحين اي حال دخولهم في الصبح والمراد انقطاع نسلهم مهلكهم بالمرة
قوله من الايضاح بعد الابهام لم يقل اي من الاطناب للايضاح بعد الابهام مع
انه الانسب للسياق اختصارا **قوله** وقيل الاجمال والتفصيل اشار بلفظ قيل
الا انه لا يخلو عن ضعف لان الاجمال والتفصيل هو الابهام والايضاح ~~بعد الابهام~~ فهذا
التعبير لا يلائم قول المصنف سوى ما ذكره لكن ان يقول المراد بقوله سوى ما ذكر من الايضاح بعد
الابهام للامور الثلثة المذكورة والايضاح بعد الابهام باعتبار ما فيه من الفوائد المستلزمة
غيره باعتبار الامور الثلثة المذكورة فلا محذور **قوله** شيب ابن ادم ويشب
اي لم يقل في قوله متن الحديث على ما ذكرنا جامع الاصول وغيره يهرم ابن ادم ويشب
منه اثنتان الحرص على المال والحرص على العمر وفي رواية يكبر ابن ادم ويكبر معه حب المال
وطول العمر وكان قوله في الايضاح كما جاء في الحديث يشيب ابن ادم نقلا على انه نقل بالمعنى ويشب
بالكسر من باب علم **قوله** بمنزلة لف القطن بعد الندف فان تثنية الخبر والمخبر الواحد فالمعنى بمنزلة اللف

وتفسيره بالاثنين والمتناقضين بمنزلة الندف فكان الاظهر ان يقول ندف القطن بعد اللف
قلت لا شك ان اللف المقصود هنا [illegible] ان الشيء يكون لجيب [illegible] وشيوعه بمنزلة
المندوف ويمكن ان يراد منه بالاثنين المتناقضين بمنزلة اللف والخبر فيكون التوسيع من قبيل
اللف بعد الندف ولا احتياج الى اعتبار القلب وغيره **قوله** وهي صلوة العصر على القول الاكثر
من اختلف السلف فيها وذهب الى كل صلوة سوى صلوة العشاء طائفة منهم ولم ينقل عن احد
من السلف انها صلوة العشاء وذكره بعض المتاخرين لانها بين الصلوتين لا يقصران
وقال بعضهم هي احدى الخمس لا بعينها لابهمها الله تعالى تحريضا للعباد على المحافظة على اداء
جميعها كما قيل في ليلة القدر وساعة الجمعة لان المعاشرة باب من العلم المعاشرة العرف مقابلة
العدد **قوله** والايقاظ من سنة الغفلة مجرور معطوف على التنبيه قال صاحب الكشاف في
تكرير النداء زيادة تنبيه لهم وايقاظ لهم عن سنة الغفلة وفيه انهم قوم وعشيرة فيما يوطيهم
واهمهم وهو خاص بهم عليه واجب فهو يتحزن لهم ويتلطف بهم ويستعدي بذلك ان لا يتهموه فان
سرورهم سروره وغمهم غمه ويرلوا على محض تنصحه لهم كما كرر ابراهيم عليه السلام في نصيحة ابيه يا ابت وكما قال
الشاعر **قوله** لقد علم الحي اليمانون البيت سحبان بن زفر بن عياس [illegible] وهو الذي يضرب به المثل
في الفصاحة دخل على معاوية وعنده خطباء الافاق فلما راوه خرجوا من عنده لعلمهم
بقصورهم عنه فقال لقد علم الحي اليمانون فقال معاوية اخطب فقال انظروا الى عصى تقيم من
اودي فقالوا وما تصنع بها وانت بحضرة امير المؤمنين فقال ما يصنع بها موسى وهو يخاطب
ربه فاخذها وتكلم من الظهر الى ان قرب وقت صلوة العصر ما تنحنح ولا توقف ولا ابتدا في معنى فخرج
منه وقد بقي عليه بقية ولا مال عن الجنس الذي هو فيه فقال معاوية انت اخطب العرب فقال العرب
وحدها بل اخطب الجن والانس فقوله انت كذا الى القبيلة واليمانون جمع يمني [illegible] لحيث
تعرف المسند اليه بان صاحبه [illegible] ثم ان البيت من قبيل التكرير لتذكر ما بعده على رواية ان با
بالفتح واما على رواية بالكسر فلا تكرير فيه لان الى ما يكون جزاء لابي لجواز وقوع المكسورة جزاء للاول
السنة كذا في اللباب **قوله** وبينهن سلطان ما قيل [illegible] الشيب والاعوان الطالع
حال جيوبها سود فلانه شبه الحزن الحاصل في [illegible] بسواد [illegible] فقيل المراد [illegible] انه كانها
[illegible] كالقطع من باب [illegible] خلاف المعقول من اللفظ

الخال هو المختال ومن ثمة انما الكلام المتكبر وحقيقته ان الخال نوع الكبر يقال رجل ذو خال
اى ذو كبر فاطلق على المتكبر مبالغة قوله كقولهم رجل عدل الشعر فاما اشار الطبع والاستدارة
بحليته بالكاس الا ان الكاس يكون ابدا مفتوح الفم عن صبوح فتدارك ذلك بان شبهه فاها
مرة ثانية بالخاتم لكن الخاتم انما يكون شبيها ولا تشبيه التوهم سبيلا من ذلك بان جعل الخاتم
من الورق الكاس من الغالب يكون مستدق تكرع فيها من اهل المجلس كل احد وكان
يقبلها فتدارك ذلك بعطف الحرم بانه انقبله ملك عظيم ان لا يقف عنده قوله وقد ذكر
بان وصف بانه انقبله ملك كبراه فان قلت اذا كان المقصود دفع توهم خلاف المقصود كان
البيت من قبيل التكميل فلا معنى لايراده من الايغال قلت لا منافاة بين الايغال والتكميل عموما
وجه فان الايغال اعم باعتبار الفائدة لجواز ان لا يكون الفائدة غير دفع توهم خلاف
المقصود واخص باعتبار الدفع لوجوب كونه في اخر الكلام وليست هذه الاقسام اقساما متباينة
فان الشارح جمع بين التذييل والايغال كما مر فلا محذور في ايراد ما هو من قبيل التكميل
من الايغال قوله وهو ظاهر ذلك الجزاء المخصوص المراد بالجزاء والسالب بسلب الحكم عليهم وفي ذكر الكفور
دون الكافر ايذان بان ذلك الجزاء المخصوص لمن بلغ في الفساد والكفر قوله واحترز بهذا
الوجه الاخر من الاية وهو ثالث وهو ان يقف المراد للكفور تولد وهل يجازى الا الكفور الحاصل
لكن عرضه بالكفور شاملا قوله بالكفور … هذا الوجه يكون الاية من الضرب الثاني من
قوله وكل منها يشتمل على ما قبله التابع ودرس هذا الكلام ان قوله كل نفس ذائقة الموت
تأكيد لتاكيد وجعل ان يفور كلا الاولين لقوله وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد قوله ولولا قوله
افهم الموام اه قبل القول بان افهم تنبيه على ان التقسيم لمطلق التذييل حكم لا دليل عليه ولا يذهب
اليه الذوق السليم اذ لو اراد … الضرب الثاني لكان المعنى الضرب الثاني تتميم
لا تضمين وهذا معنى الصحيح بل ما يجوز ان يقف لفظ بعد ذكر التفسير يدل على ان التقسيم للضرب الثاني
والا لوجب ان يقسم على الضرب كما لا يخفى على الذوق السليم قوله وليس فيه … خطاب
لا للجماعة اى من اكثر القائل وليست … قالوا هو التابع قال هو ارشد الشارح قوله
ادعى … الى طلب … لتخصيص العرض … بكونه ذا حال لجواز ان يكون لا تكلم حال الانس
العرض … الا ان يبنى الكلام على الاعتداد الواضح بين العرض فيه قوله يعني انك لا تقدر على السجاهدة …

يشير

يشير الى ان قوله اتخاها حذف المضاف اليه اى ابه كما في قوله تعالى واسئل القرية والتقدير
لبث بعيف مودة اخ قوله لان تزدل المطافة يكون بساط … لا يكفي في ابا
خلاف المقصود بعد الاحتمال لحسب نفس الامر كما يشهد به الانصاف والاولى ان يقال المراد
التتميم دفع خلاف التكميل بل لا يعد من نوع سبق الى الذهن ولا سيما من التتبع الا الاصطلاح الشيع الا
سيتعمال فيه وكثرة وقوعه مسامعهم الاصطلاح ولذا يرى البلغاء يكتفون في نقل الرواة وذكر
الستة ملك البيت من قبيل التكميل على تامل فان تعلق بيان وكونه سببا لارتب … وهما ليس
بعد ذكر السقى بل باعتبار دوام المطر السابق فان الدوام يعتبر في عموم الروية قال الصحاح الدوم
المطر الدائم الذي ليس فيه رعد ولا برق قلت تعليم قوله بعد قصدها على قوله … هذا
التوجيه كما لا يخفى قوله ولا اعلى للذال سيما والا فهو يعد بالكلام يقال ذل له وجوز ان يكون
التقدير الوقف بين التاويلين ان الاول باعتبار التتميم والثاني باعتبار التذييل لكونه من
الكاملا السافر … التذييل في حاجة الى التتميم كذا في شرح
الايضاح وفيه نظر لانا لا نسلم قال بعض الفضلاء الانصاف ان هذا بالنظر الى موارد فانه اذا
وصف واحد من الملوك بانه ليس حليما يقادر منه المهابة … ولان المهابة الملك انما
تبادر عند وصفه بعدم الحكم بالنسبة الى الرعايا واما بالنسبة الى الاعداء وهو الملوك فان الاعداء
الملوك ملوك مثله … لهذا … ان يقال
التتميم … العقل والنظر يكفي من مقام المطابقة والاشباع فتامل قوله منع ذلك
التوهم بقوله مع الحكم فقد يتخيل فيه بان حال والتواضع يذهب بمهابة الشخص ولو كان
حليما … ان مع لا يدل مطلقا على ان الحكم لو جد حال المهابة اذ يحتمل ان يكون معناه
مهيب في عين الاعداء وحليم في وقت مصادقة … ان له حلما وانه صاحب الاجار
وجوابه ظاهر فان ما ذكره … والتواضع يذهب بمهابة الشخص
باعتبار الغالب والاقرب ذو سلطان … ومن القطع على
ما ذكره لا يعتد الجواز حمله عليه كما في مثل هذا المقام من اعتبار … واطلاق الهوى
بالنسبة الى الاعداء كما يقتضيه كلام الشارح لا يخلو عن ركاكة قوله نفصله لكن اراد
بالفضلة … المفعول او الحال او ظرفا مما ليس جملة مستقلة ولا ركنا للكلام لا يتم اصل المعنى
بدونه كما يدل عليه … التي ذكرها المص في الايضاح او تعليل العلة ما قوله … الثاني

اسرى بعبده ليلا من الآية بهذا ماخوذ من كلام الكشاف واعترض عليه بان البعضية
المستفادة من التنكير اى البعضية من الاجزاء فكيف يستفاد من قوله ليلا ان الاسراء
كانت فى بعض من الاجزاء والليلة اجاب صاحب الكشف بان ماذكره ماخوذ من قولهم
سرت ليلا وسرت الليل فانه من بحقيق الاستيعاب والاول يحتمل التقديرين وذلك
لانه حينئذ بعد بمنزلة واحد مدخول حرف الظرف عليه والليل وان كان موضوعا للجميع الزمان
المعلوم الا ان تنكيره يقع على البعض والكل مخير على المتعارف والاسراء من الغالب
لا يكون الا فى بعضه وقد يجاب عنه ايضا بما ذكره الامام المرزوقى من انه يجوز ان يراد بذكر
ليلا منكرا توسط الليل والدخول فى معظمه يقال جاء فلان ليلا اى بليل اى فى معظم ظلمته فيستفاد
البعضية بهذا الوجه فلا اشكال والاولى ان يقال اذا حمل التنوين على التعليل يكون الكلام
فى قوة اسرى فى بعضه ليلا قليل ونسبته يستفاد من اللفظ بحسب الاجزاء او على ما يشهد به
مواد الاستعمال بقى ههنا بحث وهو انه تبين مما ذكره ان المقصود بيان وقوع الاسراء
المذكور فى بعض الليل فانه دل على كمال قدرته تعالى ولو اكتفى بذكر الاسراء لتوهم خلاف
المقصود فلا يكون من قبيل التتميم اللهم الا ان يقال لا يدفع الايهام المتبادر الى الذهن
من الكلمة كما ذكرنا بما سبق والاسراء المطلق لا ينبا دون منه وقوعه على
جميع الليل فتامل قوله ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعى الى ترجمان سلا
وزن زعفران ويقال ترجمان بضم الجيم وذلك ان تضم التاء وتضم الجيم يقال ترجم كلامه اى
فسره بلسان آخر كذا فى الصحاح والكلمة رباعية وغلطوا الجوهرى حيث جعل التاء
زائدة وذكره الكلمة فى فصل ومعنى البيت الثمانين سنة التى انتهى اليها سنه
احدثت فى سمعى ثقلا يحتاج معه على الكلام يحتاج الى مترجم يبلغه اياه ويكرره عليه قريب
وما احتاج فى ادراك المسموع الى ان يعاد له الكلام بصوت جهير جعل الاعادة بمنزلة الترجمان
او فاطلق عليه الترجمان وهو جملة الدعاء وهو معترضة بين بلوغ الثمانين فيه تاكيد لتحقق ثقل السمع
لانه اذا بلغ الثمانين صدق فى احتياج سمعه الى ترجمان واعترض عليه بانه يوهم الدعاء عليه
بالعودة لا ضعف سمعه واحتياجه الى ترجمان قوله اهل انا باد الحوادث
جهة تمامه بان امرء القيس ابن تملك يبقره الهرس انا اى اراد ابن ام امرء القيس
وتملك اسمها معنى انا انا فى الحصر والالف للاشباع والبادوفى ان ذلك بجهته توره

قوله والفرق دقيق اشار به صاحب الكشف قال ابن مالك فى شرح التسهيل
وتميز الاعتراضية من الحالية امتناع قيام المفرد مقامها وجواز اقترانها بالفاء ولن
وان والسين ولن وسوف وجواز كونها طلبية وللحالية بخلاف الاعتراضية فى جميع ذلك
ومن جملة المفارقات اللفظية وان لم يذكرها ابن مالك جواز الاقتران الاعتراضية بالواو
مع تصديرها بالمضارع المثبت وقد سبق انه يمتنع فى الحالية فهذه هى الفروق اللفظية
واما الفرق المعنوى فهو ما اشار اليه صاحب الكشف من ان الحالية قيد لعامل الحال و
وصف له فى المعنى بخلاف الاعتراضية فان تعلقها بما قبلها لكن ليست بهذه المرتبة
قوله وخبر ان محذوف هذا على مذهب الجمهور ويجوز ان يكون المحذوف
خبر مخاطب للمعلوم بالعلم اى انك سوى بابيك كل ما قدر كما جوزه سيبويه وجماعة
فى قوله تعالى ان ابا ابراهيم قد صدقت الرؤيا قوله ان الله يحب التوابين ويحب
المتطهرين اعتراض بالاكثر من الجملة اه اعترض عليه الشيخ بها الدين السبكى بان المراد
بقولنا اكثر من جملة واحدة ان لا يكون احدى الجملتين معمولا للاولى فلا يكون فى
حكم جملة واحدة وقوله يحب التوابين جزاء وقوله يحب المتطهرين معطوف على الجزاء فلا
يكون مع ما قبلها جملتين معترضتين وذلك ان يقول معطوف الثانية على جزاء ان ليس بمتعين
لجواز كونها جزء مبتدا او محذوف والجملة معطوفة على الجملة الاولى والمستانفة فيحتمل الاثنين
التمثيل وقع على هذا الوجه المحتمل والاية مثال لا دليل وحقوق البيت الحقوق والخفقان
اضطراب القلب وهو مرفوع معطوف على فاعل خفق فى البيت السابق واللهب اللهيب
من النار والمراد تلهب ما فى قلبه من حرارة الوجد وشدة الاشتياق قوله وما مات
سيداه البيت لعبد الملك بن عبد الرحيم الحارثى وقيل للسموأل بن عاديا اليهودى
ومطلع القصيدة اذا المرء لم يدنس من اللؤم عرضه فكل رداء يرتديه جميل وبعده اذا المرء
لم يحمل على النفس ضيمها فليس الى حسن الثناء سبيل تعيرنا انا قليل عديدنا فقلت لها ان الكرام
قليل وما ضرنا انا قليل وجارنا عزيز وجار الاكثرين ذليل لنا جبل يحتله من نجيره منيع يرد الطرف
وهو كليل رسا اصله تحت الثرى وسما به الى النجم فرع لا ينال طويل قال ابو زيد يقال
طل دمه واطل دمه وطله الله اهدره ولا يقال طل دمه قوله بالفتح وابو عبيدة والكسائى وحاصل
معنى البيت لم يمت منا الا كواكب الابطال ومن قتل منا في موضع كان ولم يذهب والنوقى المتقاء

بالنسبة وبعض لحمله على عله ويتبرك فيه بجره اي يدخر جوازا وحفظا منه اي ممتنع

على طالبه كاستحكام برد الطرق اي اهو شرق على الحجب لكل طرف الناظر اليه وسوق الابيات

يدل على ان المراد من المسلك الحول اليسوكي ذكره المراد في شارحي المفتاح لا الجبل للحقيقة كما ذكر

شارحوا المفتاح فليتامل قوله فيشتمل بعض صور التكميل وكذا بعض صور التذييل

لكن لما كان اصل التقسيم شاملا لهما ايضا وكان الغرض هاهنا ذكر ما صوره المصنف تقسيم البعض

لم يتعرض له قوله ونقض كل منهما على ما ذكرنا ظاهر حيث اقتصر على قوله وهو ما يكون

واقعا في اثناء الكلام وبين كلامين متصلين معنى ولم يرد قوله ولا محل له من الاعراب

جملة كان او اكثر كما زاد المصنف فورد عليه الاشكال فسهو لان ما هو اعم من جملة

وقد يتكلف ويقال قوله جملة كان او اقل او اكثر تريد الماكان واقعا في احد الموقعين

بعد اشتراط عدم اذا كان جملة لا محل من الاعراب ليس من الاعراب وليس مراده

المال لا محل له من الاعراب وليس ترديده فالمعنى فيتميز من التكميل ما كان واقعا في احد

الموقعين سواء كان الواقع جملة او اقل او اكثر ولا يخفى ان قوله جملة حال من جزء له

وخبر كان محذوف اي يجوز حذفه وان لم يجوز اجعل هذا خبر الكان ويقدر جملة اولا

حالا مما ذكر والمصدر ولا محل له من الاعراب حال كونه جملة كان الواقع الخ ولا يخفى ما فيه

من التعسف قوله لان ايمانهم لا ينكره واضيا وحملة العرش المستفاد وان من قوله

ويسبحون بحمد ربهم يدل على ايمانهم به قوله وحسن ذكره اظهار شرف الايمان

باعتبار ان لعلهم لما ذكر هذا الوصف في شانهم مع حالهم بين ان هذا وصف عظيم شريف

بحيث يمدح به حملة العرش ومن حوله فهذا ابلغ ترغيبا هذا ويحتمل ان يكون قوله

ويؤمنون به انفا لاعلى مذهب من اشترط فيه البيت كما قوله وفيه نظر لان هذا

داخل في التتميم الخ اجيب بان المراد المصنف ان هذا الكلام قد يقال له حينئذ وهذا

لا يمنع ان يكون للتاكيد بحسب اقتضاء المقام وقد يمتنع قوله وليست تنظاير الى

جانب الغنى وما يجده وانما الصبار على ما يتوقى وحسبك الله على النجم قوله وقول الكاتب

ويمكن ان يستشهد هذا البيت من ابيات قصيدة ان المراد لم يدنس من اللوم عرضه وقبله

ولكن كالدن ساجما لا فيتا بعد تحيز وبعده اذا السيد منا خلا قام سيد قوول لما

قوله قد اشترك الغرض الاول الى ان المراد من الغرض الالفاظ لا المعاني

والعطف محذوف من الاول والثاني فليتذكر قوله وهو علم يعرف به ايراد المعنى الواحد

المعنى الواحد اورد على هذا التعريف انه يقتضي ان يحكم لكل من عرف علم البيان من ايراد اي

معنى كان من طرق مختلفة في وضوح الدلالة مع انه ممتنع فحاله لازم بين اوله لازم فقط

والجواب ان منشاء هذا الايراد ان يراد باللازم ما يمتنع انفكاكه ويجوز على ما هو اصطلاح

المعقول ويستبيح ان المراد اعم من ذلك ووجود ما ليس له لوازم بالمعنى الاعم قوله فليس

اما اذعم بالقواعد اي ليس المراد بالعلم الادراك لا حتياج الى تقدير المتعلق بلا ضرورة

داعية الى التقدير وليس لك ان ترجح هذا التقدير بناء على ان الادراك هو المعنى الحقيقي

للعلم لا لان اطلاق العلم على الاصل اما حقيقة عرفية او اصطلاحية او مجاز مشهور كلاهما

اذ لم يرجح ان عند اهل العرف على الحقيقة اللغوية فلا اقل من ان لا يرجح عليه ثم ان في وقع على

ارباب السليقة على تقدير حمل العلم على الاصول والقواعد او الادراك المتعلق بها

ظاهر لانهم لا يعلمون القواعد مفصلة وان كان يعبرون مقتضيات الموارد بسليقتهم واما

على تقدير حمله على الملكة فان الملكة على ما يجوز من تيقن انما يحصل من ادراك القواعد ومما

رسها الا ان يجوز علم الله تعالى ومن التعريف على تقدير حمل العلم على الادراك والاظهر

بظاهر فتامل قوله والمراد بالمعنى الواحد ما ذكره القوم قال الفاضل المحشي

شارح المفتاح يريد بالمعنى الواحد معنى واحد لا يكابر دونه المطابقة لمعنى الكلام باعتبار

اعتبار التركيب فلما عرفت من انه لم يجوزوا لكون الالفاظ المفردة مفيدة للسامع معانيها

الافرادية فذر انه لزوم لزوم الدور كما هو المشهور واما اعتبار رعاية المطابقة فلما مر

من ان البيان من علم المعاني لانه يبحث على وجه كل ان يكيف افادة التراكيب لجواهر المعاني

بحيث من علم المعاني افادتها اياها انتهى كلامه وفيه بحث لان لزوم الدور على ما ادعى السكاكي

انما هو في الافادة المعاني للصفة الوضعية والمراد بالمعنى هاهنا هو المجازي وايضا انما

هو في الموضوعات الشخصية لا النوعية والا فالمركبات موضوعة نوعا ايضا قوله على ايراد

كل معنى يدخل في قصد المتكلم فالظاهر ان تقول على معرفة ايراد لان الايراد انما وقع

في التعريف فالعلم توقف والذي هنا بان ما ذكره الشارح تفسير باللازم لان معرفة الايراد

يستلزم الاقتدار عليه فان قلت المعاني التي يقصد عليها بعض تناهيه عرفا وان تناهى

عقلا وكل ان احاطة بما لا يتناهى اي حال كان في سائر العلوم قوله ايراد معنى قولنا زيد جواد

اى لا وجه بل مع كل ما يلاحظ ونقصد اليه كسلا يخرج بالشتوا اف المعنى فتامل لم يكن

عاملا بعلم البيان قبيل سياق كلام يدل على ان من كان له هذه الملكة لو عرف الايراد المذكور

لكان عالما بالبيان مع انه ليس كذلك اذ ليس الايراد المذكور علم البيان حتى يكون العارف

به عالما بعلم البيان واجيب بان الباء فى علم البيان سببية لا صلة والمعنى ليس عالما بايراده

لواسطة علم البيان وذلك فى المتنا على القلة لا باعتبار ان ذلك الايراد على علم البيان

بل باعتبار ان معرفة الايراد المذكور بواسطة العلم بعلم البيان فتامل قوله لان كل واضح هو

خفى بالنسبة الى ما هو اوضح منه فان قلت من قدر على ايراد المعنى الواحد بطرايق

فى نهاية الخفاء عالم بالبيان مع عدم صدق التعريف عليه اذ لا وضوح فى نهاية مراتب

الخفاء ولا خفاء فى نهايت مراتب الوضوح فتلك المقدرة على ما ذكر بدون القدرة

على الايراد بطرايق متوسط بين النهايتين عن مسلم فلا اشكال ولو سلم فلم ان لا وضوح

فى نهاية مراتب الخفاء ولا خفاء فى نهاية مراتب الوضوح لان اهل الدلالة العقلية

لا يخلو عن وضوح ما وكذا لا يخلو عن خفاء وما لا احتياج الا الى اللفظ والعلم بالوضع انتهى

قوله ان بعضها واضح الدلالة قبل الوضوح جنو المدلول وصفه الدلالة مجازا وقيل

صفة لها لا اختلاف فيها بالظهور فى نفسها على حسب تفاوت اسبابها فى القوة قوله

فلا حاجة الى ذكر الخفاء بل لا وجه الا ان الخفاء من حيث انه خفاء لا يدخل تحت القصد

والارادة اولا وبالذات قوله يخرج منه ملكة الا مقتدار على التعبير احدى الجمل المذكورة

عن كونها مشمولة بعلم البيان وجواز من سماه الا ملكة بالنسبة الى معنى واحد لا يصدق عليه

لكونه بطرايق الاستقلال اصلا لان المراد بالمعنى جميع المعانى الداخلة تحت القصد والارادة

ومن جملتها المعانى التركيبية قوله اولى من تعريفه بمعرفة ايراد المعنى الواحد لان البيان

ليس نفس معرفة ايراد المعنى المذكور بل هو ما يعرف ايراده وجه محة ذلك التعريف ان يحمل

على التجوز بذلك السبب وهو المعرفة وارادة السبب وهو الاصول القواعد المسببة من تلك الاصول

وتعريف المصنف خال عن هذا التجوز فلذا حكم عليه بالاولوية قوله ودلالة الاثر على المؤثر

اقتصاره فى تقسيم الدلالة الغير اللفظية على نوعين من امثلة اشارة الى انحصارها

فى الوضعية والعقلية كما دل عليه كلام الفاضل المحشى فى حاشية شرح المطالع والمختار

على ما صرح به الاستاذ المحقق فى شرح المطالع وغيره من المحققين وجود الدلالة الطبيعية اى غير اللفظية

الطبيعية

الخفا فان احد الشيخ المشاة الطبيعية فى الرقص على ورانها يدل على ما يشير تلك التاث فى

نفس ذلك الامر نقض على ان الطبعة يقتضى ان يتحرك بتلك الحركات اذا تاثر من طيب الاحوال

والاصوات ونص على ذلك عروض بعض الاوضاع لوم المقام وحاجته عنده قوله اما ان

يكون للوضع مدخل فيها اولا وقد يجتمع الدلالة الوضعية والعقلية فى لفظ واحد بالنسبة الى مدلول

واحد لكن باعتبارين مثل قولنا القائل من وراء الجدار انا حى قوله بحسب مقتضى الطبع

اى طبع اللافظ واللفظ او طبع السامع كما حققه الفاضل المحشى فى حاشيته شرح المطالع كدلالة

آه على الوجع فقيل هو بمقتضى الفترة ومنها وسلوك الدم المنجمد الشديدة يدل على الحرواما الوثن

يدل على الوجع بالنم لاين قوله ثم هو اى الدلالة اللفظية باعتبار فهم المعنى من اللفظ عند اطلاقه

بالنسبة الى ما هو عالم بالوضع قال الفاضل المحشى فى حاشية شرح المطالع مستطرها ما نقله من الرم

من عبارة العلم باللفظ هو السمع وعلى الشماع للحال وطريق العلم بالمعنى متعدد وعلى الرسما

هو النقض وفيه بحث من وجوه اما اولا فلان حصر طريق العلم باللفظ فى السمع فى الف ما ذكر

سابقا من ان نقوش الكتابة دالة على الالفاظ واما ثانيا فلان اللفظ المسموع وان كان جوهرا

وعلى الشماء الخيال لكن اللفظ الذى يدل عليه نقش الكتابة كلى لعدم اقتصاره من نجعى مخصوص

محل الرسم النفس لا الخيال فاطلاق القول بان محل ارتسام اللفظ هو الخيال مبنى على

الحضار طريق العلم فى السمع وقد عرفت ما فيه واما ثالثا فلان المعنى كثيرا ما يكون من الاثبات

المحسوسة ويكون محله الخيال والمقارن الشيخ بنى كلامه على الاكثر قوله لعدم توقفهما على العلم

بالوضع لا لطرق على المتصف اذ المتبادر من قوله بالنسبة الى من هو عالم بالوضع للعلم وان

القيود التى يذكر فى التعاريف يجب ان يحمل على المتبادر منها ما امكن فلهذا احترز بالقيد

المذكور عن الطبيعية والعقلية فلا يتجه ما قيل من ان التعريف وان كان عنهما الا انهما لا تنا

فيان العلم بالوضع بل كل منهما تحقق سواء وجد العلم بالوضع او لم يوجد فلم يصح الاحتراز

عنهما بهذا القيد قوله واعترض بان الدلالة قرر الفاضل المحشى الاعتراض على الوجه

المشهور ونقل جواب الرازى فى شرح المطالع بتوضيح وتحقيق محصله ان تعريف

جانس الدلالة على المعنى لكن فيه بحث لانه لازم عن المحذور والمشهور عندهم عدم جواز التعريف

به فلا من تاويل راجع الى انه اذ التحقيق الا ان الدلالة نفسها بالازم يلزم المحذور فلا حاجة

فى انواع الكلام ما هو المتبادر من كونه مصدرا ان المعنى للفاعل فان فهم السامع يعرف لازم لتلك

لاجل الوضع في الدلالة اللهم الا ان يق اعتبر ما هو قريب من الدلالة بحسب اللزوم ولهذا
عدل عما هو الظاهر ثم ان المذكور في شرح المطالع ان الوصف الثاني من الدلالة اذا قيست
الى المعنى لكن المعنى سيفهمها عند اطلاق اللفظ والمذكور ما في كلام الفاضل المحشي اولا انه لكون
المعنى بحيث يفهم من اللفظ والفرق ظاهر فتامل **قوله** وجوابه انا لا نم انه ليس صفة
اللفظ فقد والفاضل المحشي هذا الجواب بتفصيل خلاصته ان فهم السامع من اللفظ ليس صفة
لكنه صرح في مباحث التقابل من حواشي شرح التجريد بان عدم اللازم عن المحل صفة للمحل
قايم به فيتنفي كلامه في كتابه بتدافع ظاهر الا ان يق ما ذكره في الحواشي شرح التجريد نقل
الكلام القوم لا انه مختاره **قوله** لان دلالته عليهما انما هي من جهة ان العقل يحكم ان
الانسان جهة ما ثبت للكل العقل كما نع التعليل وسقط ما قيل ان التعليل عن دافع
اذ لا لو لا بل حفظ العقل قطعا لا يكون الجزء والكل ولا اللازم ولا اللزوم فضلا عن
الحكم بالاستلزام لكان امر الدلالة مال فالصواب ان يق في التعليل لان دلالتها عليهما
من جهة الاقتضاء والاستلزام العقلي **قوله** واريد به الكل واعتبر دلالته عن انا اعتبرا
للارادة مع انه مستدرك في بيان الاسماعي اذ يكفي ان يق اذا كان اللفظ مشتركا
بين الكل والجزء ودل على الجزء بالتضمن يصدق عليها تعريف الكلية والجزئية وما يتوقع عليها
زيادة ما يفيد وللغفلان اعتبار في نور اعتبر وا دلالته الخ فليفهم **قوله** ومع ينتقض
تعريف الدلالات بعضها ببعض اي تعريف الدلالات سعض الدلالات لا طرد وبعضها
والما المستوجي لا تساعي حكم واصر من التضمن والالتزام باباه لعدم الاطلاع على ما قال
مع انه يمكن تحويره فيما اذا كان اللفظ موضوعا للكل واحد من اللازم والملزوم ولجزئها
على ما قصد في شرح الرسالة فالجواب انه لم يعتبر تعريف الدلالات الخ ولو سلم ان قصد
التعريف لمن ايجابه في ترك قيد الحيثية لشهرته والسابق الى الذهن اليه كما ذكره
في تعريف الحقيقة والمجاز فلا انتقاض اصلا **قوله** فاللفظ ابدا لا يدل الا على معنى
واحد قيل الا فائدة لا فائدة المقدمة لذا في امكان اجتماع الدلالات من انصاص
تعريفها ويجوز ان يكون اللفظ ابدا متصفا بالدلالة بهذه الدلالات مع انها تجد في
عليها فو بهذه الدلالات الاولى والانت جزما بان هذا راجع الى ما ذكره الفاضل المحشي فتبا مل
قوله لان التضمن فهم الجزء في ضمن الكل فان قلت التضمن فهم اللفظ ولا كذلك فهم الجزء في الكل

فكيف يمكن التضمن نفس الفهم قلت هذه من قبيل قولهم الدلالة فهم المعنى من اللفظ وقد سبق ما
من الشارح والمحشي توجيهه فلا حاجة للاعادة وانه اذا قصد الى قوله لا تضمنا والالتزاما قال الفاضل
المحشي هذا ابطل وبيني عليه البطلان بسيط وتفصيل لكن فيما اذا جلت وهو من وجوه الاول ان التضمن
لما كان فهم الجزء في ضمن الكل لم يكن الفهم الثاني وهو فهم الجزء مقصودا بالبال قصدا بواسطة
القرينة الدالة على انه المراد تضمنا او شيئا في ضمن الكل وهو ظ فيلزم القول بانه مطابقة فكان
يلزم ان يتعدد الدلالة مطابقة وتضمنا فلا يصح قول الشارح لا تضمنا قلت مراده بقوله
صارت الدلالة مطابقة لا تضمنا ان الدلالة عليه من حيث انه مقصود صارت كذلك
كما يدل عليه الشارح ارادته بقوله لا تضمنا فقط وكذا القول في الالتزام وبالجملة لا شك في كون الفهم
الثاني دلالة وان كان بواسطة القرينة لان اهل العربية لا يشترطون في الدلالة الكلية والوليس
تضمنا كما ذكره ولا التزاما اذ ليس المفهوم خارجا عن الموضوع له فتعين كونه مطابقة الثانية ان ما ذكره
من ان القرينة في مثل هذا المجاز لا تتعلق لها بالفهم بل بالارادة ينافي ما اشتهر بينهم في الفرق
بين المجاز والمشترك من ان القرينة في المشترك لدفع مزاحمة الغير وفي المجاز لفهم المعنى المجازي
حتى انهم اخرجوا المجاز عن ان يكون موضوعا بازاء المعنى المجازي بان اعتبروا في تعريف
الوضع قيد بنفسه وادخلوا المشترك وقالوا الفهم في المجاز بواسطة القرينة بخلاف المشترك
على ما يجي في بحث الحقيقة والمجاز الثالث ان قوله ما ذكره الشارح من صيرورة الدلالة على الجزء
واللازم مطابقة لا تضمنا والتزاما مبني على مقدمتين احديهما ان اللفظ موضوع بازاء المعنى
المجازي وصفا نوعيا الثانية ان اللفظ اذا دل على معنى بالمطابقة التي هي اقوى الدلالات
عليه في تلك الحال باحدى الاخريين محل النظر لان سياق الكلام يدل على ان نفي التضمن
لعدم انتفاء الجزء في ضمن الكل لانه لما لم يفرق بين الفهم والقصد وكان القصد لا في ضمن
كان الفهم ايضا كذلك في ضمنه فبالضرورة لا يكون تضمنا لعدم الوفقه كما حققه الفاضل المحشي فلو كان
المقدمة الثانية مبنيا على ما ذكره الشارح لم يكن اللهم الا ان يق مراد المحشي ان مبنى ما ذكره عليها بابين المقدمتين
متبين في نفي التضمن في كلام القوم لا على ما ذكره الشارح نفسه **قوله** لا نسلم انها مطابقة ام تضمن
قال الفاضل المحشي قد بينا انها مطابقة ولا يجوز ان يكون تضمنا بها لعدم التضمن وكذا الحال
في اللازم والظاهر ان الاعتراض على الشارح نفسه بحث اما اولا فلان هذا القائل صرح بان حقيقة
الدلالة التضمنية الدلالة على الجزء المراد وحقيقة الدلالة الالتزامية الدلالة على اللازم المراد وقد حكم ايضا

باستلزامها للمطابقة فقضية التنوع الاول لزم الدلالة على الجزء المراد تضمنا وعلى اللازم
المراد التزاما وتقتضي الحكم الثاني كونها مطابقة فلا يصح تثبت القول الدلالتين متمسكا فيه
بالثاني وفي الجملة ما حرر المجيب المذكور الارادة مدار الدلالة لم يتبين ان يعين احديها
في الصورة المذكورة ولهذا قال الشارح لا يعلم انها مطابقة ام تضمن وهذا ظاهر جدا والثانيا
فلان تعيين لزوم الدلالة بما ذكر من الصورتين مطابقة كان مبنيا على استلزام التضمن والالتزام
اياها كما صرح به فيما سبق حيث قال لا تضمن ولا التزاما لا يستلزمهما الدلالة المطابقة
على الكل واللازم وهذا ينافي اشتراط الارادة وقول الشارح لا يعلم انها مطابقة او تضمن مبني
على التسليم بجميع ما ذكر من توقف الدلالات على الارادة وما يلزم من امتناع اجتماعها وبا
لجملة الكلام هاهنا مبني على التنزل فلا يصح للاعتراض **قوله** وعن ذلك ما يجري عرف خاص
كما بين النحو والمودي مقام التلميح والتهكم **قوله** وكلام ابن حاجب في اصوله مشعر بعبارة
هكذا ودلالة اللفظية ... كان معناها دلالة مطابقة وفي جزئه الدلالة التضمنية وعن
اللفظية التزام وقيل اذا كان ذهنيا **قوله** يخرج كثير من المعاني المجازات والكنايات
بجوابه ان من اشترط الكلية في الدلالة لم يجعل تلك المجازات والكنايات دالة على تلك
المعاني بل الدال عليها عنده هو المجموع المركب منها ومن قرائنها الحالية او المقالية ثم من لم
يشترط ذلك يجعل الدال نفس تلك المجازات والكنايات كذا ذكره الفاضل المحشي واعترض
عليه بان الدال على المجازي ان كان هو المجموع المركب من اللفظ والقرينة لم يكن المجاز في رايه
السراسية كما يجاز في المفرد بل لا يوجد مجاز فيه اذ هو خلاف ما صرح به واجيب عنه بان
المراد وهو اللفظ المستعمل في غير المعنى الموضوع له ولكن المستعمل في المثال المذكور
في المعنى المجازي الذي هو الرجل الشجاع انما هو لفظ الاسد ولا دخل للقرينة في لفظ
الحمل في ذلك الاستعمال وانما هو لاجل فهم المعنى المجازي منه والحاصل انه لا يلزم من
كون القرينة جزء من الدال على المعنى المجازي ان يكون المجاز هو المجموع المركب لجواز ان
يكون المستعمل في المعنى المجازي هو اللفظ المستعار فقط وان كان الدال عليه المجموع المركب
من اللفظ المستعار ومن القرينة فيكون المجاز مفردا وان كان الدال مركبا على انه لو سلم ما ذكره
في امثال اسد في الحمام فلا نم انه يلزم ان لا يوجد مجاز في المفرد وانما تم ما ذكر في القرائن
اللفظية لا العقلية وان صدق القرينة في كم لفظ التقديري اذ يصدق المجموع المركب من اللفظ والقرينة العقلية

ليس بلفظ والمجاز هو اللفظ فلا يكون المركب من اللفظ والقرينة مجازا فضلا عن ان يكون
مجازا في المفرد فيصح لزوم ان لا يوجد مجاز في المفرد قلنا قد سبق ان اللفظ اذا استعمل في غير
الموضوع له لم يكن للقرينة تخلف بفهم معنى المجازي بل بالارادة فاللفظ في مثل مجاز مفرد
فلا يلزم انتفاء المجاز في المفرد مطلقا فتدبر **قوله** بل لم يكن دلالة الالتزام هو رده الفاضل
المحشي بان لازم الشيء وان كان لازما لذلك الشيء لكن دلالة اللفظ على لازمه انما هي دلالة على
لازم لازمه وقد حقق عدم لزوم عليه لكن فيه بحث لانه انما يتم اذا كان لازم لازم الشيء ولا لازماله كما هو
وليس بلازم سواء كان اللزوم بمعنا بالمعنى الاعم او الاخص اما الاول فظاهر اذ كفاية
تصورا وتصورت في الجزم باللزوم بينهما وكفاية تصورت وتصور في الجزم باللزوم بين
... لا يستلزم كفاية تصورا وتصور ... في الجزم باللزوم بينهما بل ربما يحتاج في هذا
الجزم الى اعتبار لزوم ب للف ولزوم ... اما الثاني فلان تصور الشيء وان استلزم
تصور لازمه بتعايين جزيلتفت اليه قصدا واستلزم تصور اللازم الثاني تصور اللازم الاول
مقصودا ... نفس الامر الا ان يثبت لازم يستلزم تصوره ولو بتعايين بلتفت اليه قصدا
تصور لازم له في بعض المواد ولو لم يكن كليا فتامل **قوله** لا ثنيا في بابو صنيعة فان قلت
التفسير اوضح دلالة على المقصود من المفسر مع اشتراكهما في الدلالة الوضعية قلت
التفسير والمفسر انما يختلف ان يكون احدهما دالا على البينة التفصيلية والاخر على الاجمالية
فالاختلاف بينهما راجع الى نفس المدلول لا الى الدلالة **قوله** والا لم يكن كل واحد الا ...
لا شك ان الوضوح والخفاء معتبران بالنسبة الى السامع وكذا الدلالة المرادة هاهنا
اعني الارشاد معتبرة بالنسبة اليه فلا يرد ان يقال الدلالة معتبرة بالنسبة الى نفس الامر لا بالنسبة
الى السامع فلا يلزم من انتفاء علمه بالوضع انتفاء الدلالة **قوله** مقام كل كلمة منها اي من
كلمات السابق **قوله** ما يراد منها اي يرادف تلك الكلمة لا كل كلمة اذ ليس لنا ما يرادف
كل كلمة **قوله** ويحتمل ان يكون بعضها منها دالا فان قلت قوله ويحتمل معطوف على قوله لا يكون
وهو مقيد بقيد مستفهم عليه اعني قوله وعلى التقديرين فيقيد ايضا يعني دالا على كل من التقديرين
مع انه لا دلالة فيه ومنها على احد التقديرين وهو ان لا يكون عالما بوضع شيء ومنها قلت
قوله ويحتمل معطوف على مجموع القيد والمقيد والحاصل انه لوحظ التقييد اولا ثم العطف
فيكون القيد جزءا من افراد المعطوف عليه لا حكما في احكامه حتى لا يلزم اشتراك المعطوف فيه وانما يلزم

لو كان المعطوف عليه مقيدا بقيد سابق والوقف فافهم **قوله** وقريب منه ما يقف الخ
الفرق بين الجوابين ان المعتبر في الاول التغاير بحسب الاطلاق والتقييد وفي الثاني
التغاير بحسب الزمان **قوله** وذلك بتكرر اللفظ على الحس والمعنى على العقل
فان قلت الكلام في ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة وانتفاء اختلاف بالوضوح
والخفاء بالنسبة الى معنى واحد فلا يدخل فيه تكرر المعنى على العقل ولا وجه لذكره
قلت نعم المدعى ذلك لكن الدليل السابق لما كان عاما فانه كما يدل على انتفاء
الاختلاف بالوضوح بالنسبة الى مدلول واحد وضعي كذلك يدل على انتفائه بالنسبة
الى مدلولين اعني ان يكون دلالة لفظ معناه الوضعي اوضح من دلالة اللفظ الآخر
على مدلول الآخر وضعي والسؤال على الدليل على انه يمكن ان يراد دفعه بتكرر المعنى على
العقل فلا يتكرر معنى اللفظ من حيث انه معنى له فلو كان الكلام في الدليل على معنى واحد
وضعي لكان ذلك ذكر هو لا تكرر المعنى على العقل ايضا في عزه **قوله** فيمكن تأدية ذلك
المعنى الملزوم بالالفاظ الموضوعة الخ فيه مناقشة وهي ان دلالة الالتزام دلالة
اللفظ الموضوع للملزوم على اللازم لا دلالة اللازم من حيث انه لازم على الملزوم فتأدية
الملزوم بالفاظ موضوعة لتلك اللوازم المختلفة المراتب ليست بطريق الدلالة الا
لتزامية اللهم الا ان يراد باللزوم الطبيعة وبالملزوم المستتبع وباللازم التابع وبلاحظ
في كل منهما الملزومية بالمعنى المعتبر في دلالة الالتزام عند اهل هذا الفن فتامل **قوله**
مثل كونه كثير الرماد وجبان الكلب الخ فيصير ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق
الحطب تحت القدر ومنه الى كثرة الطبائخ ومنه الى كثرة ومنها الى كثرة الضيفان ومنه
الى المقصود اعني الجود وينتقل من جبن الكلب الى كثرة حربه ومنه الى كثرة الواردين
ومنه الى كثرة الضيفان ومنه الى المقصود وينتقل من هزال الفصيل الى فقد امه
ومنه الى كثرة نحرها ومنها الى كثرة الاكل ومنه الى كثرة الضيفان ومنه الى المقصود او ينتقل
من هزال الفصيل الى انحرام لاجل الضيف ومنه الى المقصود كما يدل عليه قول ابن الرام لا امتع
العود بالفصال والابتاع قرينة الاجل **قوله** فان قيل ينبغي ان يكون الامر بالعكس
قد فهم من الكلام السابق ان دلالة الكل على جزئه اوضح من دلالة على جزء الجزء فالعكس
المذكور بالنسبة الى هذا المفهوم التضمني لا بالنسبة الى ما ذكر في الكلام حرجا من ان دلالة الحيوان على الجسم اوضح

من دلالة الانسان عليه كما وهم فيه بعض فان نسبة جزء الجزء كنسبة الجزء الى الكل فغاية
الامر ان يتحدا في مرتبة الوضوح الا ان يكون دلالة الكل على الجزء بجزئه اوضح من دلالته الجزء
على جزء جزئه وعلى هذا المعنى يشير كلام الفاضل المحشي في حاشيته فتامل **قوله** قلت الامر كذلك
لان القوم صرحوا الى قوله فكانهم نبهوا ذلك والفاضل المحشي بهذا الجواب ثم اجاب بجواب
مطابق لقواعد القوم تكرر في كلامه حاصل الاول ان القائل ان يقول لم يجوز ان يكون المراد
الشارح بالقوم اهل البيان لا الميزانيين وما ذكره الشريف مبني على ما ذهب اليه الميزانيون
في هذا المقام غاية الامر يلزم ان لا اصطلاحين ولا بأس به وجوابه الا ما ذكره اصطلاح
جديد لا نقل عليه من اهل البيان فلا وجه لحمل الكلام عليه مع ان الاستشهاد بقول الشارح
مما يدل على ان المراد من القوم المنطقيون الثاني ان ما ذكره في الجواب المطابق لقواعد القوم
من ان الاختلاف الذي يوجد في التضمن ليس باعتبار فهم الاجمال حاجة اليه في تحقق الاختلاف
في دلالة التضمن وضوحا وخفاء اذ لا تدقيق منه في بيان تأتي للوضوح والخفاء في دلالة
الالتزام على ما ذهب اليه ارباب المعقول ان ترتب الملاحظات ولو بالذات يستتبع تفاوت
الترتيب في الوضوح فالدلالة على جزء الجزء اوضح من الدلالة على الجزء اللهم الا ان يراد الاختلاف
المعتبر فيما بين القوم المأخوذ في التضمن ليس باعتبار فهم الجزء في ضمن ارادة الكل لا فصل الا انه يلزم
مما ذكره ان يلتفت الذهن عند ارادة الجزء وجمع الاجزاء واحدا بعد واحد وفيه منع مستنده
الوجدان الصحيح السليم ومنع النوع بالبال اي الوادي للحال ولحال ان المعنى النوع بالبال بالاجمال
لا بالتفصيل والاخطر بالبال مفصلا بدون حصول الجنس بحال ولذا هذا اشار بقوله ولم يراع النسبة
بينهما فانه لا يكون الى نسبة الجنس الى جزء من حقيقته والمراد عدم اعتبار التفصيل **قوله** وهو
بعد موضع نظر وجه النظر ما اورده الفاضل المحشي على الجواب الذي نقل من الشارح الا ان الاختلاف
في الدلالات الخ اورد ما الجائز الا ان قوله في توجيه مراد الشارح او في الحقيقة تصورا اختلاف في
المطابقة الا قوله اذ لا اشتقاق في التوفيق بهذا القيد حرجا على ان اختلاف المذكور ليس بحسب
نفس الدلالة وليس مراد الشارح ما ذكر بل لان اختلاف الدلالة بالنظر الى اختلاف العلم بالوضع
اختلاف بالنظر الى نفس الدلالة المطابقية لان منع الاختلاف بالنظر اليهما ان يختلف بسبب الدلالة
تختلف الدلالة ايضا بحسبه كاللزوم في الالتزام كيف ولو كان مراد الشارح ما افاده لما احتاج الى اعتبار
كفاية الطلق في الوضع التفاوت من تفاعل وجه يوجد في العلم الى ان الثاني انه قوله وربما يقال لا يتصور في المطابقة

اختلافا ومنوطا وحقا وان الحسب الاختلاف في العلم بالوضع يتجه عليه منع الحصر اذ يجوز ان يكون الاختلاف بسبب كثرة الموانسة ولهذا كما سبق من الشارح الاشارة اليه فان قلت هذا الراجع الى ما ذكره الوضع جعل اي العلم بالوضع قلنا هذا الاعتبار مما لا حفظ بالنسبة الى ارباب العلوم والصناعات واصحاب الوقوف الخاص واللغوي لا صحة فعدم الانضباط غير مسلم وما يلزمه غاية الامر عدم انضباط خصوصيات مراتب العلم وهو لا يستلزم عدم المطابقة او يكفر الاطلاع على مراتب العلم من اليقيني والظن الجلي وما دونه بدلالة المقامات وان لم يلفظ متدرج بالوجه من الكيفية بينها الثالث ان معنوا ونحاين اثر ذلك في بيان عدم تاتي الايراد المذكور في الدلالات الوضعية لانه دفع المناقشة المذكورة فانتقل عن الشرح بقول لما او لا كاظني اذ قد صرح في هذا القول بان الاختلاف المذكور بسبب الاختلاف في العلم بالوضع فلا يدفع المناقشة المذكورة الانكشاف الرابع ان قولهم اذا كان اللفظ مشترك لي لنفي ما ذكره في شرح المفتاح من ان لا تفاوت هناك في نفس الدلالة بل هناك تزاحم يحتاج في دفعه الى قرينة وجوابه ان معنى ما ذكر في شرح المفتاح انه لا تفاوت في نفس الدلالة كما صرح به وما ذكره هنا انه لم لم يكن في التعريف اشعارا بذلك العذر مع وجود التفاوت في المشترك بالنظر الى الوادي الخامس ان قوله وايضا لو سلم ما ذكر لدل الخ قد اجاب عنه في شرح المفتاح باب التراكيب التي يدل على معانيها الوضعية فقط بمنزلة اصوات الحيوانات فلا اعتداد بالوضعية لا وحدها ولا مع غيرها

قوله ثم ظاهر الكلام يدل الخ انما قال ظاهر هذا الكلام لانه يعود بيان حال المجاز مطلقا فيستفاد من سياق الكلام انه لا بد في كل مجاز من ان يذكر الملزوم ويراد اللازم وليس صادرا في هذا الان قوله ثم اللفظ المراد به لازم ما وضع له قد يقتضي مجازية هذا اللفظ لا اللفظية المذكورة في كل مجاز

قوله وهذا لا يتم الخ انما قال ظاهر لان علاقة اللزوم وان كانت تذكر في بعض اقسام المجاز الا ان يرجع جميع العلاقات هو اللزوم والحق ان هذا الكلام الخ

قوله وانت خبير بما فيه من الاضطراب قد تبع الفاضل المحشي في الاضطراب الا ان في كلامه نكتة ينبغي ان ينبه لها وهي ان قوله ولما مراتب في الوضوح والخفاء في اي دلالة مطابقة لا تتوهم للكلام بناء على ما افاده الشارح في شرح المفتاح من ان دلالة التشبيهات وضعية لا انه مختاره كيف وقد اراده في شرح المفتاح حيث قال وما يقال من ان المقصود في التشبيهات هو المعاني الوضعية فقط ليس بشيء فان قولك خده كالبدر مثلا لا تريد به مفهومه وضعا بل تريد ان ذلك الخد في غاية الحسن ونهاية اللطافة

لكن ارادة هذا المعنى لا ينافي ارادة المفهوم الوضعي وقد اشار اليه ههنا بما نقلنا من كلام كمال الدين جشم الجراسا ودعواه بالفائدة فلا ينبغي ان يتوهم المخالفة بين كلاميه في كتابيه ولا يعترض عليه بالفائدة التي نقلها عن بعض الافاضل بعضهم وما ذكره اولا كما وهم فيه البعض بقي في هذا المقام ذكره بحث وهو ان المعنى المراد في التشبيه على ما ذكره اعني الوجه في غاية الحسن ليس بمعنى المطابق الموضوع له انما المشابهة بين الوجه والبدر فكيف يجعل لوازم العلاقة مشابهة مقسما للتشبيه والاستعارة وجواب ما ذكره نفسه في حواشي شرح المفتاح من ارادة هذا المعنى شرع وفرع عن تلك المشابهة فمن ثمة صح ان العلاقة هي المشابهة

قوله وظاهر هذا التفسير شامل لنحو قولنا الخ قيل ليس مراده الاعتراض على تعريف التشبيه اللغوي لشموله الامثلة المذكورة كما يدل عليه الكلام الفاضل المحشي فيما يستفاد من ظاهره اذ دخولها في تعريف التشبيه اللغوي ليس بمحذور بل ملتزم وانما مراده التوطئة للاعتراض على تعريف التشبيه الاصطلاحي الذي استفيد من كلام المصنف كما يشير اليه بقوله وينبغي ان يراد الخ ثم ورود الاعتراض على تعريف التشبيه الاصطلاحي يتوقف على ان هذه الامثلة ليست منه وان قصد بها المشاركة التي هي لازم معناها وقد يمنع ذلك بناء على انهم عدوا قوله تعالى الحمد لله هو الذي من قبيل التشبيه وكذا قول ابي الطيب فان تفق الانام وانت منهم فان المسك بعض دم الغزال وسموا امثالها تشبيها ضمنيا فالظاهر منه ان مثل قاتل زيد عمروا اذا قصد به التشبيه من قبيل التشبيه الاصطلاحي الضمني

قوله وينبغي ان يراد بقولنا بالكاف ونحوه لا يخفى ان هذه الزيادة ينبغي ان يعتد بها على مذهب السكاكي ايضا قابل

قوله لان الاستعارة انما يطلق حيث يطوى ذكر المستعار له بالكلية مراده بذكر المستعار ههنا ذكره على وجه ينبئ عن التشبيه لا مطلقا كما اشار اليه الشارح في احوال الاسناد الخبري

قوله مثلا لان يراد المنقول عنه والمنقول اليه لولا دلالة الحال او في الكلام ارادة سولانه الى القرينة الحالية وبقوى الكلام القرينة المقالية ثم الكلام مبني على ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به حتى كانه من افراده وجعل لفظه كابع الافراد والحقيقة وانتشر الدنف الوسع انما هو لصحة ارادة المعنى الحقيقي فلا يرد ان لو كان اللفظ صالحا للارادة المنقول اليه وهو المعنى المجازي على تقدير اسعاد القرينة غير مستقيم اذ المجاز مشروط بالقرينة المانعة وقد يجاب ايضا بان عدم القرينة يوجب عدم الارادة لا عدم احتمال الارادة اذ قد تقرر ان كل حقيقة يحتمل المجاز وان كان احتمالا مرجوحا ناشئا من دليل وهذا لا ينافي افادة القطع بحسب الظاهر كما تقرر في الاصول

وقال الفاضل المحشي في حواشي الكشاف والظاهر ان للتجوز شرط ارادة المنقول اليه وعدم الدلالة

شرط ارادة المنقول عنه ولو قدم المنقول اليه في الذكر لاصاحب كل شرط وشرطه الشي **قوله**

واطلاق لفظ الاربع على الاركان على الاربع يعني مع ما هو وجه التشبيه المصطلح الذي هو نفس الدلالة فان

تعلق في التعريف امور ماخوذة عن الاربع قلت الكلام في المقصود بالبحث لا في كل ما اخذ في التعريف

لكنه بعيد **قوله** لكنه فوا استرن الوف ان يقف البعرة الورد ونحن الغرة في طلب اذ ليس المراد

تشبيه الكلمة التي هي رائحة الفم بنفس العنبر الذي هو مشموم وفي فلا يكفي التشبث بالعنبر في

دفع النساع بالكلية **قوله** عاما من شاء من اعلام الجيل عدم الحيوة علم انه يعقب به انما الظاهر

والمشهور عامة الكتب لانتقاضه بقوله تعالى وكنتم امواتا فاحياكم والاول للتفسير واما استعماله

التفسير في قوله تعالى بلدة ميتا فحمله في المعيار الى المجاز باتفاق اهل اللغة **قوله** واذا كان

المحسوس اصلا للمعقول فتشبيهه به يكون جعلا للفرع اصلا والاصل فرعا وهو غير جائز وقد يقف

ليس كل محسوس اصلا لكل معقول يجوز ان يكون بعض المعقول اوضح واقوى عند العقل

بواسطة كالوضوح اصلا الذي هو محسوس علو مي تشبيه محسوس لم يكن باصل له ولا لوازم مثل وضوح

وضوح منه لكن للمعقول كان لا يبلغ درجة وضوح وجوابه ان وضوح المعقول المحسوس لا للمحسوس كان

فضلا عن ان يكون اقوى منه فلا يصح تشبيه المحسوس بالمعقول الا بطريق الادعاء والتنزيل وهذا الظاهر

عند المصنف فتامل **قوله** قد عرفته لكن لي ان يكنز ان يقف انما جعلوا الخياليات من قبيل الحسيات

لانها تشترك في ادراك الصور عن ان الحس يدرك بحضور المادة والخيال بعد فقدها **قوله** وهو المعدوم

الذي عرض مجتمعا انما كان من النوع باطنا لانها صور محفوظة في الخيال الذي هو خزانة الحس

المشترك الذي يتادى اليه جميع المدركات الحسية **قوله** ولكنه طبث لو ادرك لكان مدركا بها اعترض

عليه مولانا حميد بان المراد بالادراك المذكور في الشرطان كان مطلق الادراك فالملازمة ممنوعة

لان المحسوس قد يدرك اذا كان عقليا بدون الحواس وان كان المراد الادراك بالحواس

الخمس فلا حاجة الى هذا وجوابه ان المراد منه الادراك موجودا والادراك فيه لا بصورته فلا عبارة

قوله حتى من اللذة والالم التعليقي فحصل الفرق بين اللذة العقلية والحسية ما يكون مع المدرك

بالكسر الحواس واللذات ما يتعلق بالحواس واما العقلية فهي ما يكون المدرك فيه العقل والمدرك

من المعقولات كما لا دراكات وقس على هذا الفرق بين الالمين **قوله** وتحقيق ذلك ان اللذة

ادراك ونيل لما هو عند المدرك كمال وخير من حيث هو كذلك وتحقيقه في التوضيح حواشي المواقف

للطلب

ملتبسة ثم اعلم ان المص لما شرع اقتفى اثر السكاكي في التقسيم وايراد الامثلة الاعم الاشمل

العقل فتفرع عرف الشارح الامثلة على ما عرفوا فالعهدة في ايراده امثال هذه المحققات

عليهما لا على الشارح **قوله** فطا دراك القوة او الشهوية القوة الغضبية هي مبدا الاقدام

على الاهوال والشوق الى التسلط والترفع والقوة الشهوية هي مبدا جذب النافع وطلب

وطلب الاذى من الماكل والمشارب وغير ذلك من المشتهيات **قوله** فكشف الذاتية

الاشتال لما هو كمال وخير عند القوة الشهوية فلا ادراك كما ينبو اسم من ظاهره **قوله**

وهو ادراكاتها المجردات النفسية المجردات معقول الا ادراك النفسية بالتي وضعة

ادراكاتها **قوله** فالمراد المعنى الذي نقل عن الش ان هذا اذا كان وجه الشبه امرا خارجيا

اما اذا كان داخلا او تماما ماهية الشي فلا ينبغي ان يشترط هذا القيد اعني زيادة

الاختصاص **قوله** والقمر لليالي او النجوم اراد بالليالي الليالي المستفادة من رب

الدالة على التكثير والتعدد المذكورة في البيت السابق والاضافة في وجها على تقدير

ارجاع القمر الى النجوم لادنى التلبس وهو كونه النجوم هذا ورايت في نسخ صحيحة ان نسخة

معودة على الش بعد قوله او النجوم هكذا والرواية الصحيحة وجاه والقمر الليل في قوله رب

ليل قطعته بصدود او فراق ما كان فيه وداع موحش كالقش تغذى به العين وباب حديثه

الاكساح الصدد الا عرض والباد فيه للملابسة وضمير فيه لليل والفراق ونفي وجود

الوداع فيه مع ان سياق الكلام يدل على ارادة وصف ذلك الليل بزيادة الايحاش

بناء على ان وجود الوداع يستدعي سابقة التلاقي فيه فعدم المقتضي لعدم ذلك التلاقي

عن اصله مورث لزيادة الملال موحش بالراء اي مورث وحشة صفة ليل كالنقبل اي

كالنقش تغذى به العين اي يكثر ادامة نظرها ورونقها اي وتمتع ولا يقبل الاستماع

حديثه الصادر عنه **قوله** ولزم بطريق العكس قد هذا اولى من اعتبار كل من التشبيهين

اصلا على حدة كما فعل السكاكي لما فيه من تقليل الاصول ومن جعل تشبيه السند اصلا وتفريع

تشبيه البدعة بالظلمة عليه لما صرح به الش في بحث الاستعارة من ان الظلمة اصل والنور طار

عليه **قوله** بين الدجى صفة للنجوم للظرف لاشتراك دائما طرفه **قوله** وعلم ان قوله سنن لاح

بينهن ابتداع من باب القلب لا يبقى القلب في هذا المصراع لاحتمال الا يكون في المصراع الاول

والمعنى وكان النجوم بينها دجاها وكانه لم يذكر لان النكتة انما يظهر في القلب الثاني كما بينه **قوله**

حتى كان البدعة التي طمح مرتبنها لا لخفى لما في اسناد الكفا الى البدعة التي اي كما لتكلم
من اله كاكره وقيل لا ينظر في الطرفين الى معنى الاشراف بل الى مجرد الظهور و انما الحيل
ابتدا او مبتدا او جزء بينهي والجملة صفة لسنى لان الظرف لا يحتمل قوله وكذلك ما يقصد
الكلام ثنر ان يكون في الكلام وجوه من الاعراب بعضها مودية الى المعنى المراد وبعضها
غير مودية اليه فان حمل على الوجه المودي كان تعليل للنحو معللا وان حمل على الجميع كان كثيرا
ا مقدرا قوله في كونها كرنا ساوا ونيا او قطنا فيه نشر على ترتيب اللف وقد يعترض
على كونه من القطن فصلا بانه ليس مساويا لكرنيس اذ يصدق على ما لا ينسج بعد ا جيب بعد التسليم
بان الفصل لجواز ان يكون اعم من النوع اذا كان فصلا بعيدا قوله حصول الجسم في مكان الخ
الصواب ان يقول حصول العين في جزء بعد حصوله في آخر لان الجوهر الفرد ثم عندهم وليس بجسم
ولا جسم ولعل البعض المذكور اللهم الا ان يريد بتعريفه الحركة للجسم لا تعريفه مطلقا قوله نظرا في
المقدار وان قلت فليعطف على الكيفيات حتى لا يلزم كونها منها قلت سوق الكلام على تفصيل
الكيفيات الى ما يدرك بالحواس نوعا حيث قيل بالبصر او السمع الى آخر فوجب التي من المذكورات
في خلال التفصيل من تلك الانواع قوله ذكالاستقامة والانحناء والتحدب والتقعر الالحق
تحت النظر الاستقامة والانحناء لكان عن الخط بحسب العرف حيث قال فلان مستقيم القامة
واما التحدب والتقعر فينبغي له بحسب الحقيقة ايضا فلان الكرة المجوفة سطحي مقعر او محدب باعتبار انه
لا يحيط بالفعل الا ان اي سطح وضعا قوله كما في اوتار الاغاني في الاصل جمع اغنية بمعنى السمع
وهي مرتبة ترتيب اهل الآلة و ذات الاوتار كالعود والقانون و طنبور والمزامير فذوات
النفخ كالبوق ونحوه قوله واحد المكسرة الحادة والمراد الطعم لابد له من فاعل وهو الحرارة
او البرودة او الكيفية المتوسطة بينهما ومن قابل وهو الكثيف او اللطيف او المتوسط بينهما اذا
ضرب اقسام الفاعل في اقسام القابل حصل اقسام تسعة من الطعوم بحسبها فالحرارة ان
فعلت في اللطيف حدث الحرافة وفي الكثيف حدثت المرارة وفي المعتدل حدثت الملوحة
والبرودة ان فعلت في اللطيف حدثت الحموضة وفي الكثيف حدثت العفوصة وفي المعتدل حدثت
القبض والكيفية المتوسطة بين الحرارة والبرودة ان فعلت في اللطيف حدثت الدسومة وفي
الكثيف حدثت الحلاوة في المعتدل حدثت التفاهة هذا خلاصة ما ذكروا والحق ان حياة
الطعوم وعادي خالية عن الدلائل كيف والافيون بارد والعسل حلو حار والزيت دسم حار

لوجه آخر لا يحتمل المقام ذكرها قوله والعفوصة الفرق بينهما ان القابض يقبض ظاهر اللسان
وحده والعفص يقبض ظاهره وباطنه فالاختلاف بينهما بالشدة والضعف ولهذا اعترض عليه بان
الاختلاف بينهما ان اقتضى الاختلاف النوعي فالانواع غير محصورة في التسعة وان لم يقتض
فلا معنى لعدها نوعين قوله والتفاهة فقد يقال التفاهة لعدم الطعم ويسمى حقيقة فقد يقال
لكون الجسم بحيث لا يحس طعمه لكثافة اجزائه فلا يتحلل منها ما يخالط الرطوبة اللعابية فاذا حدث تحليل
احس منه بطعم والمعدود من الطعوم هو الثاني على ما عليه المختار قوله ثالثها نوافق المخلخلات
وجمع المتماثلات اما انها توافق المخلخلات فلان فيها قوة مصعدة فاذا اثرت في جسم مركب
من اجزاء مختلفة باللطافة والكثافة ولم يكن الالتيام بين بسائطها شديدا انه الغاية ينفعل اللطيف
منه قبل دراي الصعود الالطف فالالطف دون الكثيف فيلزم بسببه توافق المخلخلات واما
انها تجمع المتماثلات فمعنى كونها معدة له وذلك لان الاجزاء الموافقة تتوافق وتجتمع بالطبع فان
الجنسية علة للضم والحرارة معدة لذلك الاجتماع فنسبت اليها كما نسب الافعال الى معداتها قوله
والبرودة كيفية من شانها تفريق المتماثلات وجمع المختلفات ذكر الشيخ في الشفاء ان البرودة
تجمع بين المتماثلات وهذا هو الكافي قال من قوله وفي هذه الاربعة من الملموسات مذهب بعض الحكماء واما عند
غيرهم فالملكة استواد وضع الاجزاء والخشونة عدمه فليسا الا من الاعدامي والصلابة اي الاستعداد
الشديد نحو الانفعال في نوع من الكيفيات الاستعدادية والليق عدم الصلابة عما من شانه ذلك قوله
كالبلة والجفاف قال الفاضل المحشي البلة اي الرطوبة الجارية على سطح الاجسام والجفاف مقابلها
وفيه نظر لان صرح في حواشي شرح التجريد بان البلة بمعنى الرطوبة على سطح الجسم جوهر فلا يعد من
الكيفيات والجواب بان البلة كذا الرطوبة قد يطلق على الكيفية المقتضية بسهولة الالتصاق
ايضا وهذا هو المراد مما ذكره هنا والمذكور في تلك الحواشي بمعنى اخر يرده نقل صاحب الحواشي
الطوال بان الوصف بالطريان يمنع الحمل على الكيفية قوله واللطافة والكثافة المشهورة ان
ان اللطافة التي يعد من الملموسات بمعنى رقة القوام والكثافة التي يعد منها ما يقابل المعنى المذكور
وقال بعضهم اللطافة بهذا المعنى يعني الرطوبة وكذا الكثافة يعني اليبوسة قوله على استعمال
موضوعات اراد بالموضوعات الآلات تعرف بها سواء كانت خارجية كما في الخياط او ذهنية
كالنسبة الاستعدادية قوله وهو كون النفس بحيث اذا ارادة الافعال بذاتها بهذه لا يلائم فوات نفسير
لم لا يحركها النفس فانه يدل على التعقب لحركة النفس لا نفس حركتها فانا ان بين تغير العقب على السابع

والمراد انه حالة توجب حركة تشبه اتلك الحالة ارادة الانتقام او يراد بقوله لاجل كما الغضب لاجل كمال اسباب الغضب فيدفعه على تقدير ان الغضب نفس الحركة المراد ان لحم الغليان للتقس بحيث اذا حصلت فيها اوكثرة هي الغضب لا يجعلها متحركة لحركة او قوله كالصورة الوهمية الشبيهة بالمخلب المفهومة من كلامه انه حمله الاعتباري الواقع في المفتاح على الاعتباري المحض والجبال نسبتي وقال الفاضل المحشي في شرح المفتاح لما كان اكثر الاوصاف الاعتبارية نسبية كان النسبة والاضافة باسرها لا وجود لها في الخارج عندهم عطف النسبي على الاعتباري عطفا قريبا من العطف التفسيري قوله كاتصاف الشيء بكونه مطلوب الوجود او العدم مثال للنسبة فان مطلوبية المطلوب ليست وصفا متقررا في ذات المطلوب بل هي وصف اعتبره العقل بالنسبة الى الطلب القائم بالنفس قوله او كاتصاف بشيء متصور وهمي محض مثال للاعتباري المحض وفي هذا التمثيل تنبيه على ان المقصود من وجه الشبيه بنا دال الوهمي كما تنبا وفي الطرفين قوله وبهذا يشعر لفظ المفتاح اي يجمع ما هو بمنزلة الواحد لحقيقة من امور مختلفة وللهيئة المنتزعة من عدة امور يشعر لفظ المفتاح حيث قال وجه الشبه اما ان يكون امرا واحدا او غير واحد وغير الواحد اما ان يكون في حكم الواحد لكونه اما الان يكون حقيقة واما او حقا فاه قوله وفيه نظر اي في هذا التقسيم التعميم المستفاد من المفتاح ووجه النظر ما ذكره في بيان قوله والمركب الحسي الخ وحاصله ان الحقيقة الملتئمة كالانسانية مثلا من قبيل الواحد دون المنزل منزلته وجوابه ان المراد من الحقيقة الملتئمة حقيقة للافراد بل منزلته كثرة الاسباب ما يجب اعتبار المتكلم انضمام بعضها مع بعض قصده الى جمعها حتى يعد تلك الكثرة بالاضافة كشيء واحد وقد صرح بهذا المعنى في الوصف حيث قال واما ما هو حاف مقصود ان يجمعها الى هيئة واحدة قوله والمتعدد الذي يتركب منه ما هو بمنزلة الواحد ايضا اما حسي او عقلي او مختلف الذي يقتضيه النظر الصائب انه لا يجال التركيب للحقيقة من الحقائق التمام فيتعين الامر على المساقي وبعد الالتفات في العرف مركبا غير نفس مجرد وبين ما هي فالا خلاف المذكور انما هو في المركب الاعتباري دون الحقيقي بالمعنى الذي توهم الشيء قوله ولكن طرفاه حسيان الابعد وهذا لكن انه لا وجوب حسية الطرفين جاز ان وجه الشبه المركب من الحسي والعقلي وان لم يتدرج منه قول الحسي لكون فاما الثاني فلان تحقيق الوجه الشبه في الطرفين يستدعي تحقق كل من جزئيه فيهما وذلك لا يحصل بدون التقيد ولا يقوم به واما الاندراج فلان وجه الشبه هو المركب ... ووجه الشبه ليس به فلا يصدق عليه الحد وجه الشبه الحسي ولا على العقلي لانه ... فان المجموع المركب من الحسي

والمعقول من حيث انه مركب وجمع لا يكون الا معقولا قوله سواء كان تمام حسيا او متعددا مختلفا في قوله والحسي اي وجه الشبه الحسي سواء كان مجموعا الكل او جزء فيه حتى يدخل فيه جزء المتعدد واما الجزء للمركب فليس بوجه الشبه فلا يرد خلل فيه فانهم قوله الا حسيا او غالبا اي لا الكيف ولا المجردات فالمعلوم اضافي فلا نقض بالجواهر الفردية قوله ولا كذلك في التشبيه بالوجه العقلي اعم من التشبيه بالوجه الحسي الطرفان الخ قوله بالوجه العقلي وقوله بالوجه الحسي في موضع الحال العامل فيهما اعم اي التشبيه كائنا بالوجه العقلي اعم منه كائنا بالوجه الحسي قوله تقرير السؤال فيه يريد ان تقرير السؤال نقلي مفصول بالنتائج مركب من قياسين اولهما من الشكل الاول مؤلف من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية وثانيهما من الشكل الثاني مركب من موجبة كلية صغرى هي نتيجة القياس الاول وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة كلية هي المط وهو ان كل ما هو وجه الشبه حسي قوله بل يجب ان يكون هو عقليا اظهار اليم لا ان هو لدفع توهم رجوعه الى المحقق قوله لكنه يجب ان يكون طرفاه حسيين يستحق انه اثنا عشر قسما فيكون وجه الشبه واحدا حسيا فقط ثلثه وهي ان يكون الطرفين عقليين او المشبه به عقليا والمشبه حسيا وعكسه ويكون مركبا حسيا فقط ثلثة اوى ويكون المتعدد حسيا فقط ثلثه اوى ويكون مختلفا ثلثة اوجوى قوله وفيه تسامح لان الخفاء ليس بمسموع بل المسموع هو الصوت الخفي وجوابه ان المراد بالخفاء هنا ما يقابل الجهر فيكون مسموعا فلا تسامح فيه فانه موجود في طيب الرائحة ولذة الطعم لان المشموم هو الرائحة لا طيبها والمذوق هو الطعم لا لذته قوله ولذة اي على وزن الجمة وقد يترك الهمزة ويقال جودة مثل كرة كما يقال للرادة مرة قوله ويقع جودة الرجل ...التي يقع بلادة والصواب بالواو والانتقال جودة لبطل الارتباط بذوات الانفس الا الناطقة لم يتبين اي ... فالكل نفس حيوانية قوله واذا قلت للرجل القليل المفاسي بالخبر الحجر ... انه مصدر بمعنى الفاعل ... بالفتح وهو النفع قوله فيما لم يوصل الى الحق ... بهذا ما قيل ان العلم ليس يصادف الاتصال فالمناسب ان التعبير العدل منا ... مبالغة في ذلك شان العلم وجه الاشتراك لان العلم ليس بضروري الاتصال الى الحق مثل لكن ضروري الاتصال الى الحق والفرق بينه وبين الباطل والالة بكل علا فتامل قوله وفي وحدة بعد الاختلاف تسامح في جوابه انه لم يقصد شيئا من تلك الاختلاف الا انه منتزعة من عدة معان حتى ينافي الوحدة بها لمعنى المراد هنا بل قصد كل منها الى معنى واحد لكنه قيد بمعنى اي جعل تابعا ومتمما له ... بين التقييد والتركيب فتامل قوله وبيان ذلك

وقد صرح به وبعض من نسخ حتى قال العبد وفي قوله وارتباط لان الخفاء وليس بمجموع ولذا ... وطيب الرائحة منه

ان المراد بالعلم الملكة فقد تقدم منا في اول الفن الاول انه يجوز ان يراد بالعلم المشبه بالجنة الاصول
والقواعد ولا يجوز ان يراد الادراك فليتذكر **قوله** والقرب من هذا ما يقال ان المراد بالعلم هو العقل
لان العقل آلة الادراك كما ان [illegible] **قوله** يعني ان لا يكون [illegible] قبيل عليهم علوم [illegible] الشيء [illegible] عادة
الاشياء وهي مادة له او او لا ينافي [illegible] علاقة [illegible] وهي [illegible] بما حققه الفاضل
المحشي في مباحث الاستعارة التمثيلية ويستدل عليه بان [illegible] علاقة [illegible] مطلقا [illegible] تركيب [illegible]
وان الشيء [illegible] **قوله** على [illegible] هذا هو النظر الذي اشار اليه [illegible] تقسيم وجه الشبه الى الواحد
وغيره بقوله وفيه نظر [illegible] وقد اشرنا الى جوابه هنا والحاصل ان الهيئة المركبة قسمان قسم ينتزع
من الاشياء المختلفة وقسم [illegible] من الاوصاف المختلفة [illegible] واحد كما ذكره [illegible] فاشار صاحب
المفتاح الى الاول بقوله اما حقيقة ملتئمة والى الثاني [illegible] واما اوصافا [illegible] فيه
فليتفهم **قوله** احجم بن الجلاح لفظ احجم [illegible] المهملتين مفتوحتين بينهما باء ساكنة والجلاح بالجيم
مضمومة ولام مشددة وحاء مهملة **قوله** وقد لاح في الصبح الثريا كما ترى الكاف في قوله كما ترى ليس
للتشبيه بل هو للتقييد والمراد ان الاتصاف [illegible] العقود امر جلي لا خفاء فيه ولو كان
[illegible] كما ترى [illegible] كعنقود [illegible] هذا المعنى [illegible] كما ترى وجوه منها انه
خبر مبتدا اي هذا التشبيه ظاهر ظهور المحسوس [illegible] لا خفاء فيه ومنها انه حال من الثريا او صفة
[illegible] اي الثريا [illegible] ذلك الوصف ومنها
انه في موقع المصدر اي ظاهرا ظهورا مثل ما تراه **قوله** وقد جاء [illegible] البيت قال ابن
قتيبة في ادب الكاتب [illegible] **قوله**
اي [illegible] النور بفتح النون الزهر **قوله** [illegible] مقدار الثريا [illegible]
[illegible] مقدار الثريا والعنقود مجموع المقدار الثريا [illegible]
[illegible] المقدار العنقود [illegible] مقدار الثريا ومقدار العنقود **قوله** [illegible]
[illegible] من ان المشبه به [illegible] العنقود [illegible] مركب لا مفرد **قوله**
كان [illegible] معقول [illegible] الى [illegible] اي الموصوف الى [illegible]
[illegible] **قوله** فقد [illegible] اللطايف المراد من اللطايف [illegible] المختلفة [illegible]
[illegible] اذا جعل المشبه به الليل المقارن للنهار في حال كونه مقارنا له [illegible]
المقارنة انما [illegible] المفتاح الدالة على الحال [illegible] التشبيه

بليل

بليل تهاوى كواكبه في الزمان الماضي بالنسبة الى حال اعتبار التشبيه وبهذا ظهر ان النظر الفاضل المحشي
في شرح المفتاح تهاوى كواكبه بقوله [illegible] ليس كما ينبغي فانه [illegible] ماضيا [illegible]
قوله بفتح الهاء وكسر الواو وتشديد الياء [illegible] فهو بمعنى الصوت **قوله** من جانب [illegible] جانب
متعلق [illegible] الليل والنقع ولو قال تشبيه النقع الذي هو من جانب بالليل الذي هو من جانب
لكان اظهر [illegible] بان قوله من جانب متعلق بقوله [illegible] التشبيه [illegible]
هذا التشبيه من جانب واعتبار ذلك التشبيه من جانب [illegible] جانب المشبه والمشبه به [illegible]
قوله [illegible] صفة للمصدر [illegible] لفظ [illegible] مصدر [illegible] الصلة
[illegible] المفعول [illegible] للفعل [illegible] المصدر [illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] السيف [illegible] وهو غلاف السيف [illegible]
[illegible] الضاربة [illegible] وقوله [illegible]
[illegible] في بعض النسخ [illegible] والاول اظهر [illegible]
[illegible] بمعنى التعب [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] المقارنة والمصاحبة [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] ظاهر هذه العبارة [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible] بيان [illegible]
[illegible] الحيوان [illegible] الانسان
[illegible] وهذا التكلف [illegible] عبارة [illegible] بيان حال التشبيه [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] ان يكون
[illegible] التركيب [illegible] هذا التقدير [illegible] الى المبتدا [illegible]
لان [illegible] الى [illegible] المبتدا [illegible]
[illegible]
الربط بلا احتياج الى تقدير [illegible] التلبس وهذا [illegible]
[illegible] عبارة [illegible] الى المبتداء بلا احتياج الى تكلف تقدير الرابط [illegible]
[illegible] المصدر [illegible] الفعل [illegible]
اسم [illegible] المبتداء الذي [illegible] وجه الشبه وان يقدر مضاف [illegible]

على ان الاضافة لادنى التلبس كفى لزوم التاويل فى الموضعين اما هو اذا جعلنا **قوله** على وجهين
بمعنى انه على النوعين وان كلا منهما هو قسم من الهيئة نفسها واما اذا قلنا معناه انه يشتمل على صفتين فلا لزوم
ان كلام الاقتران والنحو كما فى عبارة الشيخ وكذا اقتران الغير وكليها او بعد عن الغير كما فى عبارة المصنف
للهيئة فلا حاجة الى اعتبار الرابطة فى كلام المص ايضا فتامل **قوله** اعلم ان ما يراد بالتشبيه ههنا
انى ما فى الهيئة لفظ ما او قوله مما يزداد ليس عبارة عن وجه الشبه حتى يلزم فيه ما يلزم من عبارة المص
بل هو عبارة عن الاحوال التى يزداد بها التشبيه دقة هذه الحال وهى الحالة المذكور **قوله** والشمس
ان يكون فيه لكن اعادة لفظ الهيئة اغنى عن ذكر جزء عائد الى المبتدا ولا تحذ دخلها مع المبتدا
قوله والشمس كالمراة فى كف الاشل لم يرد بالاشل المقطوع بل المرتعش فى كفه يدور المراة الهيئة
المقصودة **قوله** فى نحو الاشراق من وضع الظاهر موضع الضمير لمعنى الظاهر ان يقول فى نحو
وهو حال من المركز اى كانت زمان تموج **قوله** يبقى بدا له اذا عدم مصدره لعموته يبقى بدا وله
وقوله والمنح ظاهر علمه لراى عن الاول الشارح لان ما عن بلاد بحر راجع الى المراد المعلوم
بدلالة المقام **قوله** فان الشمس اذا احد النظر اليها الانسان النظر الجاليا وجاز **قوله**
بحذف الهمزة اى فاراى قلبت الهمزة الياء ثم فعل به ما فعل بقاضى **قوله** فانطباق وانفتاح
الفا السببية كانه جواب لسائل عن وجه الشبه بين البرق والمصحف وقيل بمعنى ان للتعليل كما مر به
الشيخ فى دلايل الاعجاز ثم الانطباق والانفتاح للحقيقة للبيع الذى طرف من البرق لانه يبقى مع البرق
ثم ينطبق فيتم ازداد ولعل الصانع البرق ظهوره من خلال السحاب فتنتشر صورته انطباقا وانفتاحا
بحيث يخلو عن الاستعارة بالكلية **قوله** ومن لطائف ذلك قول الشاعر فى صفة الرياض حقق
لسروة خير حقق اى احيطت راجع الى الرياض والسرو شجر معروف واحده سروة والقباب
جمع قبة وهى البيت بينة كانت ام لا وبعض الناس يظن القبة المبنية ولبس كذلك وقوله
تلحقه اى تخطف طال القباب او وصف ران جعلت اللام فيه للعهد الذهنى وفى اثبار تحجت
على تبعث ابيات الى احفرار السر وثمار فان الاحاطة ماتستر المراة من راسها الى نهاية حفر الحمر
من اضافة الصفة الى الموصوف بحذف الكار والاحمال الفعل الاحمر المرير وقوله قوا فى موضع الحال من حمر تحجت
وقوام الرجل بفتح القاف منه وحسن طول والقاف فيها للتعقيب والترتيب يعنى اذا حصل شبه السر
وبالقبائل جبه للتشبيه الكائن والواو فى وانزل للحال وتذكير جاء مع ان الضمير الراجع مؤنث سماعى قال الله تعالى
ريح فيها عذاب اليم تدمر كل شى بامر ربها تنادعها ذيلها بالمراة كالهواء اتهاوت ويليها طال من حمر جاء

او جزء انيظهم من الصبر ورقة والمجل بفتح الجيم مصدرا ما بالكسر فهو صفة مشبهة لا يناسب المقام
والمعتدل وان كان بكسر الدال الا ان حركة ما قبل حرف الردى لا يلزم رعايتهما ومن وجوه لطائفه
ما فيه من التفصيل الدقيق وذلك لانه راعى الحركتين حركة التنبيه للمولود الفاق وحركة الرجوع
الى الاصل الاغراق وادى الى ما يكون فى الثانية من السرعة زايدة ما دة لطيفة لان حركة السجر فى
المعتدلة فى حال رجوعها الى الحد العاشر لا فالرفعة ونما زمان وحال حركة الاعتدال وكذلك كون
من بعدها الحل فيه بقيع اسرع من حركته من مركز ما يدلون الان ارعا للمؤلف ابدا اقول من الرجاء الرجاد
كما فى الايضاح **قوله** فوانسى حلل الله لان جبل الخشكا اشارة الى دفع التناقض الظاهر بين
قوله وهو ولد وبين قولهم لجلا **قوله** قول الشاعر فى مقلوب كانه عائد ضعفه حيث للاخطار والعمق
٢٤٠ صـ
للجانب والاوله بها السيد وقيل الحذر وقيل العنق وهو المناسب للمقلوب والمتنافى هو ما يتقدم الموز من الخوف
فان النوم يحدث يوم من الخشية الروحانية فاذا وصلت الى العين قسرت واذا وصلت الى القلب
نام والنوم الاسترخاء والسطو والنحط انه لمحدود فى سببه المقلوب الذى لا تحتمله فيه
للحبب الذى يرقد فيه وهو جد مخصص لا حل تقديمه لطابعه لايات الى ان الحب بسبب هذه اليه فى حكم الا
موات بل ان معانى للجلوة فيه اكثر حيث جعله سببا به **قوله** ثم لم يحملوها الا لم يحملوا بما فيها فذكر الحمل
المعبر بلفظ الحمل على طريق المشاكلة او لانهم لم ينتفعوا بها كانهم لم يحملوها جعل حملهم كلا حمل بعدم عملهم
قوله وان لم يجاهل بما فيه وكذا فى جانب المشبه به اراد الجهل الحمار عدم سفاهة لان
الجهل يستلزم عدم الاستفادة فذكر الملزوم واريد اللازم وهو المنفى فى جانب المشبه ايضا وبهذا
يندفع ما يقال ان الذين حملوا التورية عالمون بما فيها فكيف يستقيم قوله وكذا فى جانب المشبه وقد يجاب
ايضا بان المراد بقوله وكذا فى جانب المشبه انه اذا روعيت فيها امور ثلثة يناسب هذه الامور
الا انها عنها او يجيب ايضا بانه جز ليس الملزوم وجود وجه الشبه فى الطرفين تحقيقا بل يجوز الشبه بن ذلك ثم يقبل
فالحال ههنا بالنسبة الى الحمل والجهل من حال الذين حملوا التورية لذلك فلا اشكال يقف ابرق ثم
ذكر جمال الدين فى شرح الايضاح انه يقف البرق ثم قوما اى طولهم برقا فان اراد الاستقلال
هذا بلا طريقة الحذف والايصال فلا بد من النفى وان اراد الاستقلال بتلك الطريقة عاد الى ما ذكره
الشارح فيه **قوله** فلما اراد ما يقف فشقت البرق السحاب فانفتقت اى صارت ذات
فتق كما يقف كمه فاكب والهمزة ههنا للصيرورة لا للمطاوعة اذ لم يجى افعل مطاوعا لفعل بل مطاوع
فشقه وكب انكب كاصرح به الرطبى فى سورة الملك **قوله** زيادة ترحم الفتح ضد الفرح قوله والياء فى قوله

بالنصال البيت الباء التي تدخل في المشبه به اي البيت الباء صلة التشبيه بل الكاف كما كتبت
بالقلم قوله فان قيل هذا يقتضي حاصل السؤال انه يلزم مما ذكرتم في البيت ان يكون بعض التشبيهات
المجموعة التي من قبيل المتعدد تشبيها مركبا وليس كذلك وحاصل الجواب منع اللزوم واراد بالفرق
بين التشبيه المذكور في البيت وبين التشبيه المتعدد في المثال المذكور على سبيل التوضيح واراد بالواحد
قوله تشبيها واحدا مقابل المتعدد فيندفع ما هو بمنزلة الواحد قوله يصفو ويكدر الكثير من الجمع
بين الصفتين واما ان احديهما لا يدوم على ما ذكر في السؤال فانما يستفاد من التنافي بين الصفتين لا
من نفس الكلام وبهذا التقرير يندفع اعتراض جمال الدين في شرح الايضاح بانه لما اعترف قولنا
يصفو ويكدر بعدم دوام احد الصفتين فمعناه ان زيدا ينتقل من احديهما الى الاخرى كان ذلك
زائدا على الجمع بينهما لان الانتقال من احديهما الى الاخرى امر وراء ثبوتهما قوله ولا يخفى ان قولنا
زيد يصفو ليس من التشبيه المصطلح قال جمال الدين في شرح الايضاح بعد نقل كلام الشارح والجواب عنه ان حقيقة
التشبيه حاصل فيهما فان لم يكن في الاصطلاح تشبيها والمؤلف يريد بالتمثيل في حقيقة التشبيه
فلا يضر ما ذكرتم وفيه نظر اذ ليس غرض الشارح الا التنبيه على ان هذا المثال ليس من التشبيه المصطلح او
اذا سلم الجواب فذلك صحيحا بالوفاق وليت شعري ان ان مقدمة مقدمات عبارت هذه فوجا اجاب قوله
احدها انه لا يجب فيهما ترتيب الظاهر من كلامه وجوب الترتيب في كل تشبيه مركب وفيه تردد ولكن
ان يقال حاصل الفرق الاول ان التشبيه المتعدد لا يجب فيه ورتبت الخ وهو في المركب قد يجب فذلك
هذا الفرق بالنظر الى بعض المواد والله اعلم قوله واذا قلنا زيد كالاسد والبحر والسيف لم يترك
التشبيه في المثال مع انه مذكور في الايضاح وهو البأس في الاول والجود في الثاني والمضاء
في الثالث لظهوره قوله اي تردد الفكر على الاتيني قيل ان الغراب طبعه وقيل ليس له الا المطاعمة
وفي كلام على ادم ما تقدم انه لا يستفاد في الطاوس فليس الاقرب من مطاعم الغراب قوله
من التضاد لاشتراك الضدين خلاصة الكلام ان تشبيه الجبان بالاسد يوخذ من تضاد وصفيهما
اعني الجبن والشجاعة لان هذين الوصفين مشتركان في ان كلا منهما ضد الاخر فهذه المناسبة
بين ان هذين الوصفين تجد ان تشبه احد موصوفيهما بالاخر او تمليحا فتقول نزل منزلة التناسب
اشارة الى جزاء الوصفين من الاخر حتى يجعل هناك معنى واحد مشترك بين الموصوفين وقوله لاشتراك
الضدين فيه توطئة لهذا التنزيل والتقدم للتزاع في الرابع قوله بواسطة تمليح او تهكم التهكم يكون
على نمط خاص في التشبيه خلاف التمليح كذا في شرح المفتاح [illegible] بالنظر الى حال الاشياء مطلقا والتهكم بالنظر الى حال المخاطب [illegible]

قوله وان قوله حاتم مثال للتمليح دون التهكم ليس في شرح العلامة سوى رد على
من جوز كون مثال ما شبه بالاسد للتمليح وليس فيه تصريح بان مثال هو حاتم انما هو للتمليح فقط
الا ان السكاكي لما اورد مثالين بعد ذكر ان التشبيه قد يسري من نفي التضاد بواسطة
تمليح او تهكم وهما ما شبه بالاسد للجبان وانه حاتم بان للبخيل ورد العلامة على من جوز
كون المثالين الاول للتمليح فهم منه كون المثال الثاني له ان قلت فان لم يفهم منه
كون المثال الثاني للتهكم كون المثال الثاني للتمليح فما معنى لقوله لا للتهكم قلت معناه
لا للتهكم فقط كما في المثال الاول قوله قال الامام المرزوقي انه نقل مقال الشارح تعالى
ان قول المص بواسطة تمليح بلفظ او ليس لامتناع الجمع لجواز الجمع مثل ان قوله قوله
اتانا من ابي انس وعيد البيت شقيق ابن سليك الاسدي نسبه على وزن المجهول
الى ذات الغيظ الغضب المطاني ونسبوه الى بنو الضحاك فسر على [illegible] من المعلوم
يجئ اذاب والضحاك اسم ابي انس كذا ذكره الامام المرزوقي وقيل الضحاك
ملك من الملوك الماضية فهذا اقرب بدون الملك اطلق على ابي انس تمليحا قوله
كان للتشبيه الى الانسان تشبيها اسمها الجزء قوله لان الجزء المعنى هو المشبه لان
الجزء الواقع موقع المشبه به متحدا في الواقع مع بالكلم الواقع موقع المشبه فلا معنى
للتشبيه للزوم تشبيه الشيء بنفسه قوله والحق انه قد يستعمل عند الظن وقال
الكوفيون والزجاج كان يجئ للتحقيق ايضا وانشدوا عليه فاصبح بطن مكة مقشعرا كان الارض
ليس بها هشام اي لان الارض ولا يجوز ان يكون تشبيها لانه ليس في الارض
حقيقة والتعليل انما جاز باعتبار انها جواب عن سؤال عن العلة مقدر واجيب
بان المراد بالظرفية الكون في بطنها لا الكون على ظهرها والمعنى انه كان ينبغي
ان لا يقشعر بطن مكة مع دفن هشام فيه لانه لها كالغيث وبانه يحتمل ان في هشاما
قد خلف من يسد مسده وكانه لم يمت قوله اي في الكاف وكونه يريد ان الكلام على طريق
الكناية كما تقول من قولك مثلك لا يبخل لان في الكلام مقدرا قوله اي حاله وقصته العجيبة الشان
المثل في الاصل بمعنى المثل وهو النظير وكذا المثيل كشبه وشبيه ثم نقل الى القول
السائر الممثل مضربه بمورده ثم استعير للقصة اي الحال او الصفة اذا كان لها شأن
وفيها غرابة وانما جاز هذه الاستعارة لانهم لم يحرزوا بالمثل ولا ارادة لها التشبيه الا لو فيه غرابة من نوع الوجه

قوله او كصيب من السماء الصيب سحاب يصوب اي ينزل ويطلق على المطر ايضا السحاب ايضا قوله ولا بد ذلك من تمحل لتقديره مثل ان يقدر كمثل ماء واما التقدير كنبات ماء فلا يصح اصلا لان المثل يخص الصفة وصفة الحيوة الدنيا لا تشبه بذات النبات قوله من انصاري الى الله الا انه الانصار جمع نصير بمعنى الناصر كشريف واشراف وجمع انه جمع لصاحب ومحب على قياس راكب وركب وجمع محب احباب كنفر وانفار قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح معناه من انصاري لله من جندي متوجها الى نصرة الله قال اضافة من انصاري من اضافة احد المتشاركين الى الآخر كانه قيل من الانصار الذين يختصون بي ويكونون معي في نصرة الله ولو كان معناه من ينصرني مع الله لم يطابق الجواب اعني قولهم نحن انصار الله اي نحن الذين ينصرون الله اللهم الا ان يقدر مضاف اي نحن انصار نبي الله انتهى كلامه فان قلت يجوز ان يجعل قولهم نحن انصار الله من اضافة احد المتشاركين في الخطر النصرة الى الآخر ومعناه نحن جند الله نشترك معه اي نرجع للتوجيه في الاضافة الاولى واي مع للحمل في قوله اللهم الا ان يقدر مضاف قلت اراد الترجيح فهو ان ما ذكرته يقتضي صرف الكلام عن ظاهره في موضعين الاول في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كونوا انصار الله حتى يلايم التشبيه المقصود من سوق الاية الكريمة مع انه صرف قبل الضرورة في قوله نحن انصار الله فما ذكره ذلك صرف واحد بعد الضرورة الداعية واما في الحمل فهو الحمل على الاضافة اعني بالنسبة ابقاء الكلام على ظاهره وعدم التاويل بوجه ما قوله والزمان مقدر اي اتيك مقوق النجم هذا مذهب الجمهور النحاة وعندنا ابي علي الفارسي ان المصادر تقع في الازمان فيجعل سعة الكلام زمانا على طريقة حذف المضاف والظروف الجنسية قوله بان الآية لا بد منها اذا المشبه به لا يكون مذكورا لا مقدرا قوله ويستلزم قولهم نحن انصار الله المراد بالاستلزام الانتقال من ذلك القول الى ذلك اللازم لا الاستلزام العقلي قوله اذ جواري الرجل صفة وخلصانه الخوالد من الخود وهو الشاب في الخالص وجمع كان احباب عيب على قصائد الخود الشاب اي ينفونها ويك هو خلصاني وهم خلصاني اي خالصتي يستوي فيه الواحد والجمع الخلص كالخذان مثل الخلصان قوله واضرب لهم مثل الحيوة الدنيا الآية اي بين لهم وصف ما يشبه الحيوة الدنيا في زهرتها وسرعة زوالها او صفتها القريبة فلا ينبغي ان يعول عليه تعالى ما هو المنتزع توهما اذا حمل على سعة النسج

على التي الاقامة عليه قوله قال صاحب الكشاف هو الاطلب في هذه الصاير رجحا ان فيه بحث وهو ان الصورة المنتزعة من الصيب وما يصحبه يصح تشبيها بها بل المشبه به الصورة المنتزعة من ذوي الصيب معه فيقدر ذوي صورة وبكونه قول فبذير قوله ومما هو هذا قول الشيخ الا في ان جميع الكلام الكاف ليس بتشبيه وانما كان بنيا في هذا المعنى لان تشبيه الكاس بالدنيا مما لا يصح اصلا لان تشبيه الحيوة الدنيا بالماء والنبات بما يقدر هناك مضاف الى كمثل ماء او بقرينة ذكره واما مبتدأ اوبها جزء ويوم حلوها ظرف لهذا الخبر وبلاقي خبر مبتدأ او المحذوف اي هي بلاقي والبلاقع جمع بلقع او بلقعة وهي الارض القفر التي لا شيء بها وفي الحديث اليمين الفاجرة تذر الديار بلاقع وعدة ظرف لبلاقي لا منها من معنى الفعل ولا يجوز ان يكون خبرا له لامتناع الخبر بالظرف عن غير المحدث وهذه الجملة الثانية ايضا حال من الدياد والعامل فيها معنى التشبيه اي يشبهون الديار حال كونها كذا او بعد البعث المذكور من المال والاهلون الا ودائع ولا بد يوما ان ترد الودائع وما القوم الا كالشهاب وضوئه يحور رمادا بعد ما هو ساطع قوله وفي لكن الفصل عن التشبيه لا يمكن ان يقف لما يستفيد الحمل من الفعل انباء ذلك الفعل عن التشبيه البتة للان كونه ازيد الاسد مغويين لايوجب الحمل كما في قولك زيد الاسد فتامل قوله ولو قيل انه مبني على حال التشبيه من القرب والبعد لكان اصوب فان قلت فيحمل كلام الفاضل على حذف المضاف اي مبني عن حال قلت لايتم التقريب تامل يعني المثليب حتى ان يذكر هذا الكلام في بحث احوال التشبيه قوله والغرض منه في الاغلب يعود الى المشبه لما كان التشبيه بمنزلة القياس في انبات شيء وعلى هذا كان الغرض ان يكون الغرض منه عائدا الى المشبه الذي هو كالمقيس ولذا كان مردودا اليه اغلب واكثر وايضا المشبه محكوم عليه وسوق الكلام في كل حكم لبيان امر المحكوم عليه قوله فلا استبعاد في ذلك لان المسك بعض دم الغزال فيه اشارة الى ان جواب الشرط محذوف وفي سببه مقامه قوله او مقررا له اي اذا على مقرر الحال المشبه به وانما ترك لظهوره مما ذكره اولا قوله برفع معطوف على بيان امكانه لا بجر معطوف على نفي امكانه اذ لا معنى له قوله وتقوية شانه الغرض في شان انه راجع الى المشبه والثاني بمعنى الكاف فقوله لتقوية شانه يعني حاله قوله من لا يحصل نقود من سعيه على طائل الطائل الفائدة يقال هذا الامر لا طائل فيه اي لا غناء ولا مزيد على الحمد انه يكون زائدة كما في قوله ان الكرام وايك يعتمد ان لم يوجد يوما على من يتكل فطائل فاعل يحصل ولحمد ان لا يكون زيادة فاعل يحصل ضمير راجع الى الموصول كما هو الظاهر وتضمن معنى يحصل معنى يطلع قوله لتقدم الحيات

وفرط النفس بها لان النفس في مبدء الفطرة خالية عن العلوم ثم بعد احساسها بالجزئيات
بواسطة الالات وتنبهها لما بينها من المشاركات والمباينات اجمالا يحصل لها علوم كلية هي المعقولات
قوله ما حده في قوله يوم نطل الرجم من البيت لشبرمة بن الطفيل او لابن الطثرية وبعده
لدى عذوة حتى اروح عصاة على الشاهين اكنافه كان اباريق الشمول عشية او زماعها على الطف
جوع الجناء والمراد بدم الزق الخمر دمنا حال منه اي تناول دم الزق صادرا عنا او لغو متعلق
بتقمو والمزاهر جمع مزهر وهو العود الذي يضرب به ويقال بالفارسية جارباره ضرب
بعضها ببعض في الصحاح اصطباق بدل اصطكاك وهو الضرب الذي يسمع له صوت والغدوة
ما بين صلوة الغداة وطلوع الشمس فاذا لم ينون يكون معرفة والرواح
نقيض الغدو والصحيح هنا جمع صاحب بشر فراهتهم والشم جمع اشم من الشمم
وهو ارتفاع في قصبة الانف مع استواء اعلاه والمناخر جمع منخر وهو ثقب الانف
وشمم الانف كناية عن الرفعة والرياسة والشمول على وزن فعول الخمر والاوز بكسر
الهمزة وفتح الواو وتشديد الزاء المعجمة البط وقد جمعوه بالواو والنون فقالوا اوزون
والسلطف اسم موضع بناحية الكوفة والعوج جمع اعوج والحناجر جمع حنجرة وهي الحلقوم
ونقله شيراوان الجوز وتدعوت واميلت بطيور ما جمعت اعينهم باعلى الطف
موجبه الحناجر قوله ظلنا عند باب ابي نعيم ظلنا بمعنى دخلنا في النهار والسالفة ناحية
مقدم العنق قوله من انشاد قوله اذا هم التوبين عينيه عزمه من البيت لسعد بن
ناشب ومطلع القصيدة قد سيف وقوله شاغل عن العار بالسيف جالبا على قضاء
الله ما كان جالبا قوله بعدم يكن في رواية عن نفسه ولم يرض الافراد السيف صاحبا
المراد بالهم المعزوم عليه وتنكب معنى تنكب اي اعرض واشخاص جانبا اما على الظرفية
اي جانب او على الحالية قوله اعرف اشهد لا على الاطلاق بل هو يكفي ان يكون كذلك
بالنسبة الى السامع فان الامر متفاوت بحسب الرسوم والعادات وقلما يوجد وصف في
امر اشتهر في كل الناس قوله تقل لا متناع وقوع المشبه به وقوله تقل مفعول التشبيه
تمام او لا برازه وقوله لامتناع مفعول له تقل واللام او غاية وليستطرف تعليل للنقل او الا
متناع قوله عند الحضور المشبه فيه لان الاستطراف انما كان من ندرة حضور المشبه
مع المشبه كما في حديث النفخ لان فيه تصوره انادر الكثير الوقوع اصلا لانه لا يحصل الا عند الاجتماع

فلا وجه لذكره قوله اي يستطرف استطراف النوادر رده الفاضل المحشي في شرح المفتاح
بانه ليس بلفظ المفتاح في قوله يستطرف تقييده بكونه لنقل الامتناع بل هو مطلق لفظا فالتعبير
عن استطراف الندرة بانه لما ذكر من الاستطراف لا يخلو عن شناعة وفيه نظر لان العلامة يحمل ان
يعتبر لفظ المثل وحمل الاشارة الى نفس يستطرف ودعا التفصيل الذي ذكره فان الامر قوله قيل
معناه يمثل ما ذكر من تعريف المجهول فيه حذف مضاف اي امتناع تعريف المجهول بالمجهول ولفظ المثل في هذا
التوجيه مقحم بالكلية كما في الشريف في شرح المفتاح ورد هذا التوجيه بانه يستلزم ان يكون المشبه
في التشبيه الاستطرافي اما اعرف بوجه الشبه او اقوى فيه وكيف يلزم ذلك مع ان المشبه به كلما كان
حضوره في الذهن كان الاستطراف اقوى وبالجملة معلوم ان المجهول المذكور ليس اعرف بالجهة المشترك
ولا اقوى فيها من المعلوم فيعدم صحوه ورد بخبرنا بان اللزوم المذكور لا يختلف باختلاف تعبيرات
قوله بمثل ما ذكر لان قوله او من في الاستطراف داخل في جزء قوله او ينبغي ان يكون اعرف والا انتفاء كون
المشبه به اعرف او اخفى واقوى كذا ذكره الفاضل المحشي في شرح المفتاح قوله وح لا يبعد ان
يكون يعني حينئذ لكن قول السكاكي ان حق المشبه به ان يكون اعرف بجهة التشبيه واقوى حالا
منه كلي لانه لا يكون الا فيما يكون التشبيه زيادة التقرير قوله لا يبعد ان يكون مراد السكاكي
ان يبقى على حاله وهو ان المعنى المتبادر من قوله نعم لا بد فيما يكون للتزيين او التشويه او
الاستطراف ان يكون المشبه به اتم في الاستحسان او الاستقباح مع قوله وح لا يبعد اه
ان يكون المراد بجهة التشبيه وهي الوصف منه هو الاستحسان مع ان الوصف يعني مثلا الوقف
ظاهر فتامل قوله وجه محذور سطح عابده ان محذور ما عليه آثار الجدري السطح البراد يوتعا
اي نقضها بالمنقار والوكنة بكسر الدال وفتح الباء جمع دكة وفي لفظ قد اشعار بان
ارادة النقر باحمر في السطح لانه يزول بالزمان وانما اشبه به لانه للتقريب
قوله ولارادة الواو بمعنى رب والازورد بالزاء المعجمة الي لعنه لان الغ ازرت
صورة الشيب لاستعماله في كلام العرب قوله لجوزان يريد بها اه ويحتمل ان يبقي اليواقيت
على حقيقتها ويكون الاضافة بيانية لا يعني الامر كما في الاول قوله ضعفن بها اي ضعفت
تلك العلامات محلها والخيث بسبب نقلها فالعين للازوردية قوله لمشاهدة عناق العناق
بكسر العين المهملة مصدر بمعنى المعانقة قوله عفت برق الغفى العلل ودرف بالفاء من رف
لونه ان برق وتلالا قال الشاعر يرتبك مل حمى الكيف وبما قبل العيم او قلبت فانا وهل رفت

عليك قرون الا انه في ندائها **قوله** كان ميل النفوس الخ قيل هو من وضع الظاهر موضع المضمر
اذ الظاهر لو سابقه راجع الى الطبائع **قوله** كشبه الجامع الخ حكي ان قاضي دخل على الصاحب
بن عباد فوجده الصاحب متغيظا ظاهر عنده عدم تبسم فقال وعلام يؤف بالسيوى واستشار
لانه مائه بائه نحوه فاستوقف كل منهم حتى انا النوبة الى الشريف في البين فقال انتهى الا النقص
من الجزم الصاحب بان تقدم ر مائنه **قوله** وهذا الكلام على نظر بما تكلف في المراد
بالناقص الناقص من الجهة ولو من الاعرفية اوالاتمية لا الناقص من جهة الشبه فقط نعم يرد
ان يقصد ان بيان الاهتمام عرض عايد الى المشبه به ولا حاجة الى ادعاء الكمال قطعا ولا
يلزم الكمال حقيقة وهو ظاهر **قوله** فمن مثل مال الكاس عتق لـ ... نسب
فان قلت قوله فمن مثل يدل على التشبيه وقوله تشابه على التشابه فبينهما تنافر قلت لم يقصد
بقوله فمن مثل التشبيه المقابل للتشابه كما لا يخفى على المتامل **قوله** نعم من غير اه قيل يجوز
عنده ان العطف بام يقتضي العلم بثبوت احد المستويين وان يطلب التعيين فرتب
قوله فوالله ما ادري الخ على البيت السابق يقتضي ان يكون المط تعيين ان المسبل به اما الخمر
او البرة او تعيين ان المشروب من البرة او الخمر فظاهر البيت لا يفيده فالوجه ان قول المصراع
الاول اي انه لم الخ السبلت بها حتى الا ظهر انه اشرب او المصراع الثاني اه ام السبلت
بموسها الخ انه شربت والاقرب ان المعادلة باعتبار اقامة الملزوم مقام اللازم لان المشروب
ان كان عبرة كالمسبل به ايضا اي ونظيره قوله تعالى افلا تبصرون ام انا خير فالاصل ام تبصرون
فاقيم السبب مقام السبب لانهم اذا قالوا انت خير كانوا عنده بصرا صرح به سيبويه
قوله لو صب محل النورة مسها والبحر شبهابه قال بعض الافاضل الظاهر ان مراده
كما يدل عليه ما نقله من كلام الشيخ انه لما جعل النور مشبها والبحر مشبها به من اعتراف يجوز
العكس كما قال الشيخ فمن يمتني اريد شي ومن ذلك لم يمتنع العكس لكن يذكره قوله فان
العكس يمتنع والتشبيه الا ترى لما قال الشيخ لانه اريد من ذلك فان قلت كيف ذلك
وقد يجوز العكس الا ان قصد المبالغة وايهام الالمية فلمفسد يراد لا يمتنع العكس على التقييد بارادة
الحاق الناقص بالكامل حقيقة لا ادعاء فان اريد المبالغة وايهام الالمية والحاق الناقص
بالكامل ادعاء لم يمتنع العكس ولا يمتنع الا فقد شبه لولكن فانه قد وقع للشريف هنا وهو
الشايع وقد توهم محل الشريف كلام الشيخ على ما ذكره بان كلمات كلام على الاشارة الى الحكم بالتشابه

والتشبيه

والتشبيه المقابل له مطلقا فالمناسب ان تم في نوعي التشبيه لان مدار الفرق بين التشابه والتشبيه
هو ان المبالغة من وصف مقصد الثاني دون الاول فليس يختص التشابه بجعل المشبه والمشبه به بخلاف
التشبيه اذ لما قصد المبالغة فيه حقيقة او ادعاء لزم تعينهما ضرورة وانت خبير بان نقل كلام
الشيخ يؤيد ما ذكره ذلك الفاضل قال الشيخ في اسرار البلاغة جملة القول هذا انا نوجد في بعض الشيخ
عدم القصد الى بيان الاهتمام مع انه مما يؤتى فيه بالتشبيه لانه اقل الافراد المذكورة وجودا
كما اشار الى ذلك في المفتاح بقوله وربما كان القصد الخ **قوله** اذ مع وصفين قيل الظاهر
انه عطف على الصورة وقوله وجه عطف بالحال السابق ويحتمل ان يكون معطوفا على الحكم السابق
ويلزم اشارة الى الحكم بالتشابه بين الطرفين وقيل الحكم الاول اشارة الى ما هو احسن اعني ترك التشبيه
الى الحكم بالتشابه والثاني الى ما هو غير الاحسن فقوله على وجه متعلق بالثاني والظاهر ان الاصل
حال من جز عنده الراجع الى الجميع **قوله** فان العكس يمتنع من التشبيه الا يمتنع من التشبيه الواقع في باب
التشابه من غير ان يجعل تشبيها مقلوبا والظاهر ان التقييد المذكور لا يغني من الشرطية المذكورة
يعني ان الاقتصار على الحكم المذكور اذا لم يقصد المبالغة والحاق الناقص بالكامل اذ لو اريد
شي من ذلك لم يقتصر على الحكم بالتشابه في لازميهما لان الثاني يقتضي جواز العكس من غير ان يجعل
تشبيها مقلوبا والاول يقتضي عدم الجواز بقي فيه بحث وهو انه لا قصد الى المبالغة في بيان
الاطلاق والحال والتقدير بل في التشريف والتشويه انهما استقباح العكس **قوله** فان
المشبه وهو الشمس غير مقيد فان قلت المشبه هو الشمس لا مطلقا بل حال كونها فيكون مقيدا قلت
لكنه انا بينا خطأنا في التشبيه فلا عبرة للمشبه فتدبر **قوله** مونقة منه وقد اديم الخ المونقة المعجبة
والاديم السماء وجهها ووذه في الصافية نصب على المصدرية والمشتري قدام جملة اسمية
وقعت حالا والعامل فيها كان ومن شأنه الرفعة اي محل عالي الرفعة من قبيل جد جده حال
من المشتري فدام الراجع الى المشتري او جز بعده خبره والمراد رفعته في المنظر بان يكونا
مثلان في الفلك النيرة ويكون المريخ اقرب الى المشرق والاقام المريخ في الفلك السادس
والمشتري في الخامس وقد اشرحت منه المتعرف قال الشواذ شبيه الفحم شمع ويشمع من كلام
المولدين والاصل الفحم **قوله** فانه لو قيل المريخ الخ يعني ان التشبيه المشتري بالشمع المسرج
دائم باعتبار الهيئة الكائنة من حصول الشمع والحمرة اللون مختلف وابيض اللون مثلا ولهما في
قرينة الا ان تشبيه المريخ بالمتعرف عن دلوه لا يتم **قوله** وهو العقول العقل ومنه بالمراد بالعقل العقول

التوهم لانه عجز ركيك **قوله** وكذا تشبيه الشاة في الجلد لم يقل الجلدة لان التا في الشاة للوحدة لا للتانيث وان التانيث والتذكير انما يستعملان في الصفة **قوله** زهر الربى جمع الربوة وهي ما ارتفع من الارض والظاهر من قوله نفضت باخضرارها انه حمل الزهر على النبات اما مجاز مرسلا او استعارة **قوله** ولا نسلم ان هذا من شاع لان قوله مفرد ينقدح بليس مفرد كما صرح به فيه مفرد ومشابهة تركيب فهو ليس علة بان الوصف اذا الاضافة لا تمنع الافراد كما سبق ان المراد بالتركيب هو الهيئة الحاصلة من عدة اشياء والمشبه به هنا لا ينبغي ان يكون كذلك **قوله** وانما نقيم في التشبيه لم يجد تشبيه المتعدد بالمتعدد قسما مقابلا للاقسام السابقة بان نقف والمشبه متعدد وما متعدد بان التشبيه المفرد بالمفرد حقيقة فلا ينفع بجعله قسما له **قوله** رطبا بعضها ويابسا بعضها لا يخفى ان رطبا ويابسا حالان من قلوب الطير والعامل معنى التشبيه المستفاد من كان فالظاهر ان الحال يجب ان يكون مطابقة لصاحبها في التذكير والتانيث وقد التفت الشارح اليه حيث لم يقل رطبة ويابسة فكانه اشار الى تقدير رطبا بعضها ويابسا بعضها الى وقوعه كذا ظاهره يقتضي حذف الفاعل وابقاء الاتو ولا يجوزه البصريون ولا بعض الكوفيين اللهم الا ان يريد ان تفسير الحال لفظا يستند في تفسير صاحبها منه وهو طرز حركتان بينهما فان الرطوبة بالنسبة الى بعض واليبوسة بالنسبة الى الآخر والاظهر ان يقف التقدير قسما رطبا وقسما يابسا **قوله** اي قول الرقش والتحتي ويقال انه سمي مرقشا بهذا البيت واسمه عوف بن سعد من بني سعد وسى واما المرقش الاصغر فهو من بني سعد فتشبيه النسوة يسمى به لان المتكلم سوى بين المشبهين او اكثر من المشبه **قوله** فتشبيه الجمع يسمى به لان المتكلم جمع بين شيئين فصاعدا في المشبه به **قوله** المبلة محل داركان الوشاح القلد الوية يقال امراة غيداء وغادة ايضا اي ناعمة القلد والاغيد الوسنان المائل العنق والوشاح نسيج من علم عريضا وترصع بالجواهر تشده المراة بين عاتقها وكشحيها ويقال وشاح ووشاح ووشاح بالكسر والضم والاراد مكان الوشاح الصدر وقيل الخاصرة **قوله** كانما يبسم عن لؤلؤ منضد بيمن مختكف عنداه بعض بعض ان لؤلؤ رطب يقال امراة مبسامة اذا تبسم لحينك تظهر اسنانه واللؤلؤ الرطب الجيد المستخرج عن الصدف والطلع من الكم وهو نور البيض يشق عنه الكم او حب الماء والنعاغات التي تعلوه **قوله** اعني بالاس اسنة ان علة بالنسم وبماه وبه كما تعلق المجر من الطعام والبرد بالفم نسيم الروح والرد الراحه ايضا وبرد المشبه بكم البارد قبيل حين الماء الى المشبه الم دون البون

في الطاردة والنظارة وفيه موبقة البالية النوم فان لون الشباب الطيب من لون الشيخوخة والاول اظهر والا فامن بان الامن وفي بعض النسخ الا فان جمع افنية فنا والدار وهو ما امتد من جوانبها والاول انسب بالباقا وهو جمع ابنة وعد العيار الذهان جمع دن وصنوها خالصها والقيان جمع قينة وهي الامة كما يكيف عن حقيقة اي قوله من مخفف حاد لاعقلا **قوله** ولا يقال فيه تمثيلا وقد اكتفي الشيخ التمثيل بان لا يكون الوصف مخففا حا في التمثيل اربع مذاهب وما ذكره الزمخشري اعلم انه من الكل **قوله** نفي ما هو ظاهر وجه قوله ظاهر هو المتن وقوله وجه من الشيخ ولم يرد ان فاعل ظاهر محذوف اذ قد سبق في بيت امرء القيس كان قلوب الطير ان البصريين وبعض الكوفيين لا يجوزونه بل مراده ان اسناد الظهور الى الجل مجازي وانما المراد ظهور وجه فما ذكره مال المعنى لا توجيه التركيب فتدبر **قوله** معهم الجوانب المعمقة التي لا جوف له **قوله** جنبها الكلمة قال صاحب الكشف ان جعل ما بين هذه الاسماء الالقاء ما كان قوله تعليبا وان كانت صفات فلا اشكال وفيه نظر لان كونه القابا لا ينافي اتصافهم بالكمال حتى يحمل الكلمة على التغليب لما اراد احتمال التغليب وان كان ظاهر عبارته **قوله** وهم ربح الكامل هذا قيد ان ابن الكاملة والوهاب بالرفع على انها صفتان لما سبقها والحفاظ والفوارس بالجر على الاضافة لانها لا يصلحان للوصفية لعدم جواز حملها على سابقها **قوله** تكلمهم ان كنت اعلم ان سكلتهم عن حيه لطايته والنكر تقدير ان المراد ولديها **قوله** الكاتم المجمل فان قلت ذكر الوصف وعدمه يشمل المجمل والمفصل فلا وجه لتخصيصه بالمجمل قلت بل له وجه اذ لا يذكر الوصف المذكور في المفصل لان المراد به هو الوصف المشعر بوجه الشبه على ما صرح به وشرح بذلك انما ذكر الطرفين المشعر باعتبار الجلية كانه قيل منها ما عدم فيه الشبه حيث هو كذلك والمفصل ما ذكر فيه وجه الشبه فلو ذكر الوصف فيه يلزم توهم التكرار وهو مستهجن عند البلغاء **قوله** لان الفاضل لا يكثر بالثنا عليه اي لا يدل عليها بخصوصها اذ لا دلالة للعام على الخاص **قوله** فان الوصف لا يكونها موهمة الظاهر ان فيه تسامحا فان الوصف المشعر بوجه الشبه هو قوله لا يدرى ايت طرفاها ولا دخل في ذلك للموهمة بل هي قيد للمشبه به لا يعلم التشبيه بدونه اذ ليس المشبه به هو الحلقة المطلقة للحلقة الموصوفة كما لا يخفى فتدبر **قوله** تشجيع الجين لي والليل عنده في الليس اللعة فاعل تنبع والليل معطوف عليه والباء في بنا للتعدية ومنه اصباح الصبح والليل عند الفتح اتصالها اياه اليه وثبت الصباح **قوله** كقولك فلان كثير ايادية لدى ان ساق كلام تشبيه بان قوله كثير اياديه صفة لفلان وفيه نظر

لان نحو فلان سوف يكون علم جنس كما صرح به في شرح اللب للسيد ... فكيف يقع بجلاء فنوره
وقد تقرر ان الجملة لا يوصف بها المعرفة اللهم الا ان يصار الى حذف الموصول اى فلان الذى
كثر اباويه على ما جوزه الاخفش والكوفيون وتبعهم ابن مالك لكن بشرط فى بعض كتبه كونه
معطوفا على موصول آخر وبعد اعلام الاجناس اعلام تقديرية فيجوز ان يقال من جعل
الكذاب فى الموصوف منها بمنزلة كالعوض من الموصوف بلام العهد الذى اشير كذلك **قوله** قال السكاكى
وهذا التشبيه لا يمكن من اهل البلاغة اختصاص التشبيه بذلك فى وجه الشبه بما لا يمكن
امرا ظاهرا دالا على مكانه بامور موجودة مستفيضة **قوله** فجعلوا وجه الشبه هنا
الحلاوة مثلا وهو امر حسى فيه بحث لجواز ان يريد الحلاوة الكلية لا الجزئية **قوله**
وفساد بين لان جعلهم ثم يمكن ان يقال فى قول الشارح العلامة هو الحلاوة مثلا ما يراد لفظ
مثلا دفع لهذا الكلام لان غرضه ان الباعث امثال هذا التشبيه وقولهم المذكورة الوارد
فى الحرة الحسية من الامثال فلتتامل **قوله** والذى يحظر بالبال ان معنى كلام السكاكى
ان امثال هذا التشبيه لا تحتمل انهم لم يتبينوا التحقيق الذى ذكره فبنوا الكلام على ما هو
المتعارف بين الجمهور من الحمرة والسواد والبياض مثلا امور محسوسة بلا توقف بين ما هو
جزئى محسوس وما هو كلى معقول وههنا بحث وهو ان السكاكى جزم بان التشبيه المذكور
لا يمكن الا حيث يكون وجه الشبه اعتباريا والحلاوة الكلية ليست اعتبارية اذ ليس بينه فرق متوهمة فكيف يمكن
التشبيه بهذا من قبيل التشبيه المذكور الا ان يقال المراد بالاعتبارى ما لا يكون موجودا فى الخارج
والحلاوة الكلية كذلك اذ المحقق عدم وجود الكلى الطبيعى فى الخارج لانا نقول فلا يمكن لقول السكاكى
وهذا التشبيه مما لا يمكن الا حيث الخ فائدة معتدة بها لان كل وجه الشبه ساتع اعتبارى اللهم الا
ان يريد بقوله وهذا التشبيه لا يمكن الخ ان تسامحهم بطريق القطع لا يمكن الا فى ذلك فتدبر
قوله ينتقل فيه من المشبه الى المشبه به يعنى اذا لوحظ المشبه عن المشبه به فانه ينتقل اليه
كما اذا احس بان هذا الشىء وجاد ذا تشبيه **قوله** ولذلك قيل النظرة الاولى حمقاء اذ ربما يستحسن
بها القبيح ويستقبح بها الحسن **قوله** فلان لم يمعن النظر ولم يتم يقف امرها الحسن اذا تباعد
فى النظرة فالامعان مجاز من النظر الدقيق فى الوجه عن حقيقه وما اليم فله معان كثيرة والمناسبة ههنا
ما ذكره الجوهرى انه قال اليم كذا اى ذاد **قوله** مع غلبة حضور المشبه به اى احتج فى عليه بانه جعله اولى
او الا ظهور وجه الشبه علة لسهولة الانتقال من المشبه الى المشبه به فيكون المعنى علة لغلبة حضور المشبه به

عند

عند حضور المشبه وجعل ثانيا غلبة حضور المشبه به عند حضور المشبه علة لظهور وجه الشبه فيلزم
كما ترى تدافع واجيب بان المراد مما ذكره اولا انه ينتقل من المشبه الى المشبه به من حيث انه منتهى الى
التفصيل وبيان ذلك ان المشبه بهذا النحو فيكون ظهور وجه الشبه علة لهذا التفصيل علة لنفى
حضور المشبه به على الوجه المذكور علة لظهور وجه الشبه فلا تدافع وفيه بحث لان الظهور المذكور
كما انه علة للتفصيل المذكور علة الغلبة نفس حضور المشبه به اذ لا يمكن التفصيل بدونه والاقرب
ان يقع غلبة المذكورة علة لحضور الظهور ابتداء والظهور علة غلبة الحضور بقاء كما فى الفعل المنفك
مع العقل بالفعل **قوله** ربما تقوم الرجل داره اى لما يقع تعب الامر اى بعده **قوله** لانه
من الطرفين ومنهما ينتقل اليه ان قلت فهم ليعللوا اعلام ظهور وجه الشبه بندور حضور المشبه به
قلت لان التشبيه مدة التشبيه الحاصل بين الطرفين وظهور وجه الشبه وعدمه انما يستند اليه لا الى
المشبه **قوله** حملت رد البيت قال الجوهرى الاردن بالضم والتشديد فهى ذكورة بالشام
على الشاع والقناة الردينية والرمح وزعموا انه منسوب الى امراة تكد تسمى ردينة وكانا يقومان
والظاهر ان قوله والقناة الردينية والرمح الرديني ابتداء الكلام اى ديقال القناة الردينة وقوله
وزعموا انه منسوب الى امراة اى بيان معنى الرديني فيفهم منه ان معنى الرديني رمح منسوب
الى الاردن هذا وهم على ما ذكرنا قوله وزعموا انه الخ كالا يخفى على ما له ذوق سليم فتامل **قوله**
وان يعتبر الجميع كالذى فى تشبيه الثريا الخ فان قلت جميع اوصاف الشىء ظاهرها وباطنها لا
يطلع عليه الا من خصائص ان يعتبر فى وجه الشبه قلت ليس المراد باعتبار جميع الاوصاف
اعتبار جميع الاوصاف الموجودة فى المشبه بحيث لا يشذ منها شىء بل المراد ان يعتبر جميع الاوصاف
الملحوظة فى وجه الشبه من حيث الوجود والاثبات وهذا المحقق فيما اذا اعتبر ثلثة اوصاف
من حيث الوجود والارادة بهذا اعترض كلام لو ادنى مسكة سيما اذا لوحظ المقابل بقوله ان ياخذ
بعضا ويدع بعضا **قوله** اعلم ان قولنا التفصيل عبارة عما مر من قول التفصيل نصب على انه بدل
من قوله بدل الكل من الكل وعطف بيان وقوله عبارة خبران ولا يجوز ان يكون التفصيل مرفوعا على الابتداء
وعبارة خبره والجملة هى البيان لقولنا لان قوله معناه ان صحة وصفى انه لا يلايم وهذا الكلام
فان قلت القول بان المركب التفصيل مؤد فكيف يكون بدلا منه بدل الكل من الكل وعطف بيان ولا اتحاد
فى الذات قلت القول فى الحقيقة يتناول المفردات بل قيل انه يتناول المهملات ايضا الا انه غلب الوف
العام اختص لما عداها وانما التفصيل بالمركب فيجب الاصطلاح الميزانى كما صرح به الفاضل المحشى الجندى

والجزء من حواشي شرح المفتاح **قوله** ولا منبوج عليه العناكب قد ذكرنا في شرح الديباج انه
على حذف المضاف اي بيوت العناكب لان العناكب تنسج لا منبوج **قوله** ويبقى بعد الظهور
في هذا من تبط بقوله واما بعد فهو خفي في بعدم الظهور اي الخفاء وجه زيادة الراي ودفع
لتوهم ان هذا يورث التعقيد المخل بالفصاحة المعتبرة في البلاغة فكيف يجعل التشبيه البليغ
من هذا النوع **قوله** ويخرج عن الابتذال الظاهر اقتصاره على اخراجه عن الابتداء الى
للاعلم اخراجه عن القريب وبعده بوجوه قوله فيما بعد قريب مبتذل لكن حديث الحيا
فذا خرج عن الابتذال الى الغرابة فنقل قريب لا بعيد غريب لان الاسباب البعيد المذكور
فيما سبق لا يوجد هناك كما لا يخفى على المتأمل **قوله** الا يوم ليس فيه حيا استثناء
مفرغ من الحال تقديره لم يلف هذا الوجه نحس لما زمان الا حال يوم الاحسن يوم ليس فيه حيا
قوله الندى العطاء وفي البيت الاعجب اذا نزلت اي عطايا الممدوح فقامت
تلك العطايا وعاجبها من الغرابات بحيث انها اكثر من قطرها فتستحي لذلك وانما حصر هذا البيت
بقوله ومثله قول الاخر لان التشبيه فيه في قول ابي الطيب بابر حلي ونحوها بابر وجود ي
قوله وهي ترم اليحي اي الطاير يوم الغيم **قوله** لبالية اي ردية هواجر الهواجر
جمع هاجرة وهي ما بين الزوال الى العصر واصال جمع اصيل فاعل تختلف بمعنى انبتت وتحصل
لها النظارة وقوله والشمس حملة حالية وتعاطي الشمس بعرها عند غروبها من الغروب كأنها تنقبض
تكبرها السير والمراد ان هواجر الربيع تشبه الا صال في الطيب واللطافة **قوله** بهذا يجب
ان ينقد الذهب والخبز في ان ما ذكره معنى لطيف ومشتمل على صنف مراعاة النظير اعني
الجمع بين الذهب والفضة واما التوجيهان الاخران فلا يخفى برودتهما اما الاول الذي
فلانه لا معنى للتشبيه وجه الاوطلقه الورق الساقطة من الشجر وهو ظاهر مع فقدان
تلك الحلاوة والثاني الثاني النقل لانه زمن خلافه لا اختصاص للورق به والزنيف
بان الله الاصل اي عرف فلا وجه لا ضافة الذهب الى الاصيل والا يخفى لطف ايراد
النقدين قوله ان يحتقد الذهب والخبز لان يميز الجيد من الزيوف **قوله** فان المشبه به مذكور
قطعا الخ في علم الجواز زيد في جواب قول القائل من شبه الاسد فانه التشبيه قطعا اذ معناه
يشبه الاسد زيد فقد جاز حذف المشبه ولم يخرج المراتب الثمانية اجاب الشريف
في شرح المفتاح بانه ليس تشبيه اذ لم يقصد بيان تشترك احدهما في امر بل قصد بيان الفاعل جوابا للسائل

فلو

فلو سلم فالكلام في تشبيهات البلغاء ولم يرد مثلها منها **قوله** او كسرعان من النجاعة فقد سبق
من النشران التي هو ان الحكم المختصة بذوات الانفس وطلب صد ورها عن روية فلا صعوبة
ان يعد النجاعة بالجراءة **قوله** وكان زيد الاسد مبالغة ليست في الكاف لايهام كان ينظم الاتحاد
بين زيد والاسد والتشكيك والقول بان في لفظ كان افادة التشكيك الامر التشبيه وهم **قوله** متعلق
باعتبار متعلق بالاختلاف في الاشكال ان قوله باعتبار ظرف مستقر حال من المراتب والمعنى واعلى المراتب
كائنة بهذا الاعتبار فلا حاجة الى ما يفيد كلام الشارح من اعتبار متعلقه بالاختلاف والدال عليه سياق
الكلام ولعل مراده بيان تحصيل المعنى التقدير في النظم فليتأمل **قوله** ثم الى الاعلى بعد هذه المرتبة يعني
الاتحاد الا على من معنى التفصيل ويراد به العالي اذ لا علو فيما بعد هذه المراتب الا بمعنى الاشتهار
قوله اما بحسب وجه التشبيه من حيث الظاهر حسب التحقيق لانه حينئذ لا يكون عاما مرادة ان التشبيه
لا يكون الا في المعنى او حاف المشبه به والشهرتها **قوله** والمثل في القطرا ع تقرير التشبيه والاستعارة
الاصطلاحي اذ من المعلوم للكل عاقل ان المراد بقولنا زيد اسد ليس اثبات الهيكل المخصوص لزيد بل
اثبات مماثلة له في حمزة دعوى انه هو فانه فسر الاستعارة باعطاء اسم المشبه به للمشبه سواء ذكر
المشبه تحقيقا او تقديرا او نية او لم يذكر او فسر التشبيه بالدلالة على مشاركة شيء ولغيره مع لفظ
اداة مذكورة بجعل المثال المذكورة استعارة من فسر الاستعارة بالاعطاء اسم المشبه به للمشبه مع كون
اسم المشبه مطوى الذكر تحقيقا او تقديرا او نية وفسر التشبيه بالدلالة المذكورة مع كون الطرفين مذكورين
او في تستر لا ذكر الاداة جعلها تشبيها **قوله** وان لم يكن كذلك فهو زايث بزيد اسدا الخ
اي ان لم يكن اسم المشبه به جزءا من المشبه اوفيه فلم يجز بعد ان يكونا مذكورين لما دل عليه سياق
الكلام فليس استعارة بل هو بدا وهو ينزع من امر ذي صفة امرا آخر مثله في تلك الصفة مبالغة
في كمالها لصفة في موصوف فكانه قيل في المثالين المذكورين بلغ فلان من الاسد يبلغ معها انتزع
منه اسد آخر فكان هناك اسدين من كمال النجاعة ويسمى هذه الباء تجريدية وكذا كل من داخلها
بقولنا بعد ان يكونا مذكورين لانه اذا ذكر اسم المشبه فقط كانه الاستعارة بالكناية او و
اسم المشبه به فقط كان الاستعارة التي التصريحية صدق في كل منهما انه لم يكن اسم المشبه به
جزءا من اسم المشبه ولا يصدق لم الجزم انه استعارة بالاتفاق **قوله** على اختلاف المذهبين
الان في الاستعارة احداهما المذهب المشهور المختار وهو وجوب ايراد اسم المشبه به على ما يدعي استعارته
لا يبلغ فيه المستعار له فيه وثانيهما المذهب الشاد اليه بقوله ومن الناس من ذهب هو كفاية اي انه على طريق الكناية

قوله وانما التشبيه يلزم فيه المعنى فان قلت فلم لا يكون استعارة بالكناية عند الصاحب
انما التشبيه المعرف السكاكي عنده قلت لانعدام شرطه عنده وهو الدلالة على ذلك التشبيه المعرف بذكر
لازم من لوازم المشبه به **قوله** وهذا الخلاف في اللفظ فان من اطلق الدلالة المذكورة في تعريف التشبيه
عن لوازمها لا على وجه التجريد والاستعارة وعن كونها على وجه التشبيه سماه تشبيها معرفا ومن قيده
لا **قوله** فان ابيت الا ان تطلق اي امتنعت من جميع الامور الا عن اطلاق اسم الاستعارة
ومحصوله ان اردت اطلاقه عليه **قوله** فلا يحسن اطلاقه عليه لان الاستعارة تقتضي طي ذكر المشبه
والاداة ولو مقدرة تقتضي تذكره فيتنافيان و انما نفى الحسن لا الجواز اي لعدم الاداة صورة
وعدم لزوم التقدير **قوله** بان يكون اسم المشبه به معرفة ليتحقق الفرق بين المعرفة والنكرة لكن
ينبغي ان يقيد المعرفة بان لا يكون موصوفا بصفة لا تلائم المشبه به فانها اذا كانت موصوفة بها لم يحسن
دخول اداة التشبيه لاشتراك المعرفة والنكرة الموصوفتين بها في علة عدم الحسن الا ان يقال لا يوجد في كلام
البلغاء معرفة مشبهة بها موصوفة بصفات لا تلائم المشبه به **قوله** فان ذلك بان يكون نكرة موصوفة
بصفة لا تلائم المشبه به فهم من كلامه ان تقدير الاداة يحسن في المعرفة ولا يحسن في النكرة الموصوفة
بصفة غير ملائمة للمشبه به ولم يفهم حال النكرة الغير الموصوفة بها بل يحسن تقدير اداة التشبيه فيها ام لا
والتحقيق انه لا يحسن فيها ايضا والفارق بين المعرفة والنكرة يحسن التقدير في الا
ولى دون الثانية ان المقصود من الكلام في التشبيه والفائدة المستفادة من النكرة اعني اسد ازيد
اسد كاسر [illegible] تلك المبالغة لان التشبيه ابلغ من التشبيه بغير ذلك لان الحقيقة المطلقة اكمل من
الحقيقة المقيدة وكلما كان المشبه به اكمل في وجه التشبيه كان التشبيه ابلغ وبالجملة اذا عرف الخبر باللام
ينبغي ان لا يقصد به [illegible] عن الموضوع والا يحاق التعريف ظاهر لحصول المقصود وبالنكرة
ايضا كما صرح به الفاضل المحشي في بحث تعريف المسند وليس المراد هنا الا اتحادا كما في قولنا زيد
القائم لظهور التغاير فيتعين الحمل على دعوى التشبيه بعدم اخلاله بالمبالغة المطلوبة واما اذا نكر فالقصد
دعوى حمل الاسد عليه وانه فرد من افراده فيندرج تحته مبالغة فلو قدر اداة التشبيه فات المبالغة
هذا اذا كان المقدر هو الكاف ونحو مثل واما اذا كان مثلا فالنقصان في المبالغة الحاصلة في التشبيه
بالفرد بحيث يجب من المبالغة كالاستعارة يبطل الاطلاق واو اكثر كما عرفت ولذا لا يحسن فيه تقدير كان
بخلاف الكاف ونحوه كما صرح به الفاضل المحشي في شرح المفتاح **قوله** قال النابغة [illegible] ما يغب بضم القاف
على انه مفعول حذف احدى يا فيه ولو كان ماضيا فالقتل [illegible] والواو في قوله

والواق

والواو عزوها عاطفة للجملة الاسمية على الفعلية اعني تالق ويحتمل ان يكون للتاكيد اللوف
وللاصفة [illegible] والحسن حملها حالية كما لا يخفى على الذوق السليم **قوله** والقصد والاعراض و انما
ذكر الكسوف فيه ايضا كما صرح به للايهام واشار اليه صاحب الكشاف في تفسير سورة الفلق بناء
على ان النورية للخسوف رابطة فلا يحسن استعماله في الحقيقي **قوله** فلا يحسن دخول الكاف لونها في شيء
من هذه الامثلة اذ ليس لنا بدر يسكن الارض مثلا و انما لم يقف المجاز لجواز ان لا يكون
المشبه موجودا كما في اثبات الاخوال مثلا والتشبيه بالامور المعدومة وان لم تعتبر لطيفا
الا انه خلاف الظاهر فان وجدت الاداة صريحا يلاحظ ذلك الاعتبار ويقطع النظر عن كونه خلاف
الظاهر وان لم يوجد يلاحظ كونه خلاف الظاهر ولا يلتفت لمثل هذه [illegible] الا اعتبار اللطيف وهذا كان
المجاز ابلغ من الحقيقة وتشتمل لفائدة ليست فيها الا انه اذا وجدت القرينة الصارفة يلاحظ
بالنكتة ويصار اليه والا فترك ولا يعتبر للفائدة **قوله** ما يليق تقدير اداة التشبيه اي على
سياقها فلا ينافيه قوله فيقرب من اطلاق الاستعارة بناء على دلالة الكلام تقدير الاداة
على الاستحالة تقدير الا الاطلاق **قوله** [illegible] عليه ودلالة قوله فيقرب [illegible] على جوازه على ان الدلالة الكلام
ممنوعة كما في قوله فان نعت الامام البيت [illegible] فالاستحالة بالنظر الى الاعتبار البليغ وقوله فيقرب بالنظر
الى الاصطلاح **قوله** كقوله اسد دم الاسد الهزبر خضابه موت فريص الموت منه ترعد الهزبر
الاسد القوي والفريصة اللحمة بين الجنب والكتف لا تزال ترعد من الدابة عند الفزع وجمعه فريص
وفرائص وترعد على صيغة المجهول من الارعاد ويقال ارعد الرجل اذا اخذته الرعدة اي الاضطراب
[illegible] ان استحالة تقدير اداة التشبيه في هذا البيت انما هي باعتبار مدلول الكلام فقطع النظر
عن قوله لان المشبه به [illegible] والاستحالة في بدر يسكن الارض ليس باعتبار مدلول الكلام فقط بل بملاحظة
الامر الواقع وهو ان البدر لا يسكن الارض واما في الجزئي [illegible] والارض في البيت فهوى مثل
قوله اسد دم الاسد الهزبر خضابه من حيث انه [illegible] ان تحمل الصفة فيه [illegible] ما لا يلائم المشبه به فيحسن تقدير اداة
التشبيه نفي المفهوم من الصفة اذ من المستحيل عادة ما يليق [illegible] موضع [illegible] مستغنيا
به وان وقع نعتا له [illegible] البدر وهذا بخلاف بدر يسكن الارض فتامل **قوله** لان تشبيه جنس السبع الموصوف
[illegible] على الاغلب والا فقد مر انه يجوز الجمع بين الشيئين في التشبيه ايضا فلا ينافي [illegible] فان قلت
حمل البيت على الاستعارة لا يدفع التناقض لان جعل الممدوح فردا من جنس الاسد يدل على مخالفة اياه والصفة
المذكورة على [illegible] قلت المراد [illegible] تقدير الاستعارة ان الاسد نوعان متعارف وغير متعارف وان زيدا منها

من النوع الغير المتعارف ولهذا يلزم نصب القرينة المانعة من ارادة المتعارف كما ذكر صاحب المفتاح
فالمماثلة بين المتعارف والنوع مبنية على المتعارف فلا نيافيه بقي شئ يطلب وهو ان تمام الشاهد في
في البيت المذكور على الاغلب انما هو اذا جعل الجملة المذكورة جزء البعد جزء للمبتدا او المحذوف
او للمذكور من الابيات المتقدمة والظاهر عندي انها صفة للاسد لان التشبيه للمدوح بالاسد كما
الذي صفته كذا وكذا ابلغ من تشبيه بالاسد الموصوف ويوذنه بتكرير الاسد الاول وتوصيفه اثناء فكأنه
قال هو نوع من الاسد غير ما يتعارفه الناس صفته ان دم الاسد المعهود خضابه وهذا ظاهر عند من له ذوق
قوله ومنه قول البحتري وبعد راجعا الى ان في البيت غير الاسلوب حيث قال وحشيه ولم يقل كقول
البحتري مما لاثلة للبيت السابق لما فيه من نوع الخفاء كما لحقيقه من التقدير الى تقع واحشاه
جنبها منشود قد يلي لاريادنسرفا وعرفا بين المعمور او حال يحيط جميعا كان في قوله ولم نر قدم
فيها لكمره وحشيا اي فاجاء وموضع رحلها منزل قوله الى التشبيه السابق السابق اي لا الذي للاستعارة
فيه قوله موصوفا بالبيت وهو شوبره الشرق والنوب السواد موضع الرحل من ظهر الفرس
الموصوف لايفوق في الشوبرين موضع وموضع وقد طول الصفة المنقشة عن الفرس الموصوف واضافه
ماسوى الرحل جميعا لابادعي الفرق بين الشوبر والاضافه بان الثاني انما يوجد من المضيء بذاته
فلا يتحقق في الفرس بانه بعيد عن المتعارف بل لان المواضع التي لا يصل اليها نور الشمس المكشوف
والمواضع الغايرة اكثر من ان يحصى والاول اظهر كما لا يخفى ان تثبت من المدوح مر بانه في
قوله من المدوح بيانه قال من البدر قدمت عليه اوتر بدبه والمعنى اراد المبالغة في التشبيه
بالبدر الموصوف فهو كقولك زيد رجل كيف وكيت كناية عن حديث دال على اوصاف
زيد وهو كونه فاضلا زيدا مثلا او فاستعاده فانه اوانه في الذهب حسب الوقوف والاستعمال
قوله ولا يمنع دخول الكاف كانه جواب عما يقال لا يجوز ان يقدر عن الكاف من اداة
التشبيه حتى يمكن اطلاق التشبيه على الامثلة المذكورة اقرب قوله امرانا بافي الجملة
فيه بحث لانه ان اراد بالثبوت في الجملة مايعم الثبوت المحقق والوهمي فعدم ثبوت البدر
الموصوف عكسه مما ذكرتم وان اراد الثبوت المحقق فقط فانتقاضه كان وبحث
ذلك الثبوت ثم يجوز ان يقول كان الشقيق اعلام ياقوت نشرن على رماح من زبرجد والقول
بان دلالته كان وجب على الثبوت المحقق معلوم من استعمال البلغاء كما اشار اليه جمال الدين
في شرح الايضاح ثم يوايده قول الشارح كان عن التشبيه البيت ثم وعلل امتناعه كان فيه الي يرد ان الاسد

الهزبر خضابه بما علل به امتناع دخول الكاف لكان اقرب لان التشبيه مطلقا اي سواء كان بالكاف
او بكان او نحوهما مما يقتضي في الاغلب النقصان او المماثلة واوصاف الكمال فيلزم التناقض قوله
او خلاف الظاهر كقولك زيدا اسد قبيل شمل المقام في الايضاح المحكوك بقوله كان زيدا منطلق وخلاف
الظاهر كان بقوله زيدا الاسد وهذا ظاهر لان الاطلاق ليس بقطع لزيد والانقطاع الاتصاف فحكم بانه
واما الاسدية فثبوتها لزيد خلاف الظاهر فلذلك قيد بل يلزم بجلافه ويحل على التشبيه واما تفسير
الشارح فخفاء والقول به وجه ماذكره الشارح من ثبوت المحكوم به في صورة المعروف وفي خلاف
الظاهر في صورة المنكر هو ان الظاهر في صورة المعرف دعوى التشبيه لا الاتحاد ولا الحمل
كما صرح به الفاضل المحشي في بحث الاستعارة ولذا احسن تقدير اداة التشبيه كما مر في تشبيه زيد
بالاسد والتي لم يرض بمعنى اللغة الظاهر حدا غايته ان تلك المشابهة مما يشك فيها واما في صورة
المنكر فالظاهر ان دعوى حمل الاسد عليه وانه فرد من افراده مبني على المبالغة ولذا
لم يحسن تقدير اداة التشبيه فيها كما صرح به هذا الفاضل في ذلك البحث فظهر ان ما ذكره الشارح
هو المحقق فانه لا مخالفة بينه وبين ما ذكره المصنف في الايضاح بل المؤدي واحد والاختلاف
في التعبير قوله والنكرة في المحتج بحثا ان النكرة الموصوفة بصفة غريبة غير متعارفة لكن
هذا مما لم يثبت بنفس الامر فلو كان عليها كالقياس على المجهول اذ قد تقرر عندهم
ان المشبه كالمقيس والمشبه به كالمقيس عليه قوله وانما هذا الفن ادا ما ثبت
هذا دليل ثان على امتناع تقدير اداة التشبيه في النوع المذكور وهو ما كان المشبه به
موصوفا بصفة عجيبة والفرق بين الدليلين ظاهر اذ لا حاجة لنا في هذا الدليل الى ملاحظة
لزوم القياس على المجهول او نحوه صورة الكلام في تقدير اداة التشبيه بل حاصله ان الذوق
السليم يشهد بان المقام يختل معنى لو قدر اداة التشبيه لفات ذلك والفرق بين
الدليلين بان الاول لم يكن منهما ولا نحو علمت والثاني متناول له غير ظاهر اذ لزوم احد الامرين
جار فيه قوله اي هذا البحث للخصم والذي اشار الى وجه التركيب بانه حذف المبتدا وكذا
المضاف الى الجزء واقيم المضاف اليه مقامه قوله انما هو بحث المضاف بحث الذي اراد به بيان
اختلاف السامع دون الخصم قوله لا بينهما ليس تقابل العدم والملكة وانما يكون بينهما حقيقة
تقابل العدم والملكة لو كان المجاز عدم استعمال اللفظ في ما من شانه ان يستعمل فيه وليس كذلك بل
هو لازم المجاز قوله فرع الدال على ما وضع في الجملة انما قال في الجملة لان الفرعية ليست باعتبار الدليلين لاني داخل

فيه فيه

بل من الدلالتين فان دلالة المجاز فرع لدلالة الحقيقة فالدال على ما لم يوضع له فرع الدال على
ما وضع له من حيث انه دال لان الاطلاق **قوله** المطلق لا بعزه اذ اى ينصرف المطلق
الى الفرد الكامل ويتبادر منه ذلك يتبادر المجاز فى الاسناد من القيد بالحقيقة وبهذا اندفع ما يقال
التقييد بالحقيقة اللغوية يتوهم خروج الشرعى والعرفى والاطلاق يوهم دخول المجاز ففى كل منهما توهم
خلاف المقصود فما وجه ترجيح احدهما على الاخر على ان ايهام خروج امرين ارجح من
ايهام دخول امر **قوله** والتاء فيها للنقل من الوصفية بمعنى ان التاء للنقل من الوصفية
الى الاسمية ان اللفظ اذا صار بنفسه اسما لغلبة الاستعمال بعد ما كان وصفا كانت اسميته
فرعا لوصفيته فشبه بالمونث لان المونث فرع المذكر فجعل التاء علامة للفرعية كما جعل
علامة لرجل علامة لكثرة العلم بناء على ان كثرة الشىء فرع تحقق اصله **قوله** يذكر ويونث
اذ فان قلت فعيلا وفعولا من ابنية المبالغة وهى رحيم ورحيم فعيل بمعنى فاعل لانه من لازم
الفعل فعلى ما ذكره يجب ان يقال رحيمة فى قبل رحيم قلت ذكر صاحب الكشاف ان رحيما ههنا
ليس بصفة بل اسم اللفظ الرام فاذن ليس فعيلا بمعنى فاعل ولا بمعنى مفعول بل هو اسم
قوله وفعيل بمعنى مفعول انما يستوى فان قلت بالفرق بينه وبين فعيل بمعنى فاعل حيث
استوى فى الاول المونث والمذكر اذا اجرى على موصوف مذكور دون الثانى قلت الفرق ان الثانى
اقرب الى الفعل من المفعول والفعل هو الاصل فى الحاق العلامة فالحق التاء بما هو اقرب جريا
على الاصل ولم يلحق بما هو ابعد فرقا بينهما **قوله** الكلمة المستعملة قيد بالكلمة ليخرج المهمل لانه
لا يوصف بواحد من الحقيقة والمجاز حقيقة ثم الظاهر ان التعريف بعيد عن المجاز الذى
[illegible] استعمل فى الموضوع له ايضا فلا يحتاج قيد الحيثية او قوله فى [illegible] **قوله**
ولا يخفى ما فيه من التكلف المستغنى عنه اذ لا دليل على ان لفظ الحقيقة قبل التسمية والنقل من
الوصفية الى الاسمية مستعمل بالتاء بدون موصوف المونث [illegible] الاستغناء عنه بالوجه الذى
ذكره [illegible] فى شرح المفتاح وانما اختار السكاكى هذا التكلف [illegible] اصل التاء بخلاف
ما ذهب اليه الجمهور **قوله** اذ لا معنى له عند التامل بناء على ان المتبادر من استعمال الكلمة
فى شىء واطلاقها وارادة ذلك الشىء منها فالمستعمل فيه نفس المعنى لا اصطلاح التخاطب
وهذا اذا وجب [illegible] على الظاهر المتبادر منها فاما اذا حملت بمعنى [illegible] قوله ولا اصطلاح [illegible] فى
الغير فلا يلزم ذلك الا انه حرف الكلام عن المتبادر قال الفاضل المحشى وايضا يلزم [illegible] التعريف

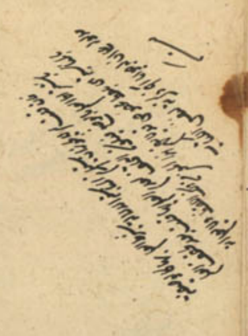
بالمجاز الذى يخرج بهذا القيد على تقدير تعلقه بالوضع يعنى ان تنقلع على زعم المعترض فانه لم يعتبر قيد
الحيثية فبهذا يندفع الاعتراض عنه بعض الاعتراض بناء على اعتبار قيد الحيثية لكن يبقى الاعتراض
عليه بعينه بناء على ان المجاز المذكور ليس المستعمل فى اصطلاح التخاطب بالمعنى الظاهر الذى يطلب
فيما سبق اللهم الا ان يحمل الاستعارة فى اصطلاح التخاطب على معنى اخر يحصل به التقصى فى هذا القيل
ليس المراد بكون المعنى المستعمل فيه موضوعا له فى اصطلاح التخاطب حدوث الوضع فى ذلك
الاصطلاح والا لزم ان لا يكون لفظ الاسد الذى وضع فى اللغة وقرر عليه فى الاصطلاح والعرف
عند ما استعمله النحوى او غيره من اهل الاصطلاحات سواء حدث الوضع فيه ام وفيه نظر لان
خروج المجاز الذى احترز بهذا القيد عليه عنه على هذا التوجيه غير ظاهر كما لا يخفى على المتامل فالاقرب
ان يقال اصطلاح التخاطب اذا استعمل النحوى الاسد فيما وضع له فى اصطلاح اللغة ولكن بحدوث
الوضع المذكور فى هذا الاصطلاح فلم يلزم خروج امثاله عن تعريف الحقيقة فليتامل **قوله** لان الاستعارة
وان كانت موضوعة بالتاويل وذلك التاويل كان ادعاء دخول المشبه فى جنس المشبه به
وكونه فردا من افراده بان يجعل افراد الاسد مثلا قسمين متعارفا وهو الذى له غاية الجراءة فى ذلك
الهيكل المخصوص وغير متعارف وهو الذى له تلك الجراءة لكن فى غير ذلك الهيكل المخصوص **قوله** اى بلا
بغير اشارة لا ان قوله بنفسه متعلق بقوله للدلالة كما حمل عليه قول المصنف فى المجاز لان دلالته بغير نفسه
لا بانفس والا تقدم على قوله للدلالة وفيما ليس **قوله** يخرج المجاز عن ان يكون موضوعا اى بالوضع
المذكور وهو اعتبار قيد بنفسه واما اذا لم يعتبر فيدخل فى المجاز وضعه فى ثبوت قاعدة من الواضع
دالة على ان اللفظ كلما تعين للدلالة بنفسه فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى لما يتعلق به ذلك
المعنى تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه مفهوم بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت
من الواضع لكانت دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالها والوضع النوعى بهذا المعنى وان اطلق
عليه الوضع لكنه ليس بمعتبر فى كون اللفظ حقيقة بل الوضع النوعى المعتبر فيه هو ما يكون بثبوت قاعدة
دالة على ان كل لفظ يكون بكيفية كذا هو متعين للدلالة بنفسه على معنى مخصوص يفهم منه بواسطة تعينه له مثل
الحكم بان كل لفظ يكون على وزن فاعل فمدلولات من يقوم به الفعل وقد مر الشرح فى التلويح بان
الوضع كل المعنيين **قوله** على معناه الافرادى قيد المعنى بالافرادى لان اشتراط التعين فى الدلالة
على المعنى التركيبى مشترك بين المجاز والكلام فان دلالة زيد فى قولك قائم زيد على الفاعلية بواسطة قائم
بل ما اشار اليه بعض المحققين من التحقيق قال الفاضل المحشى فتدبر وهذا الجواب مفصل الا ان ابطال الشق الرابع

حيث قال فان اريد به تعلق بمعنى اليوم لزم ان يكون لفظ الاستفهام ونحوه مما يشبهه من الالفاظ الدالة
على متعلق غيرها الا الفاظ غير تامة وذا محل بحث لان الظاهر ان مفهوم الاستفهام مفهوم تام غير متعلق
بالغير وانما المتعلق به هو جزئيات هذا المفهوم التي هي الموضوع لها الكلمات الاستفهامية وعلى تقدير
تسليم تعلقه بالغير لا ورد له ايضا لان معنى التوقيف على هذه الارادة ما دل على معنى متعلق بالغير
من حيث انه متعلق به ودلالة لفظ الاستفهام على ذلك المفهوم ليس من حيث ذلك التعلق فتامل **قوله**
سلمنا ذلك لكن معنى الدلالة بنفسه الخ لانسلم ان مسلم هو الاول سواء ولا دليل على معنى الدلالة على معنى
في غيره اشتراط ذكر المتعلق في الدلالة على المعنى الافرادي فما ذكره هاهنا مناقض لما ذكره في المختصر
لانه يعد ما فسر الدلالة بنفسه هناك بحيث العلم بالتعيين كافيا في فهم المعنى عند اطلاق اللفظ حكم بان
هذا شامل للحرف ثم قال ثم لا يخفى ان هذا شاملا لوضع الحرف عند من يجعل من قوله الحرف ما دل على معنى
في غيره انه مشروط فيها دلالة على معناه الافرادي ذكر متعلقه فالمفهوم من كلامه هاهنا شمول التعريف
لوضع الحرف اذا جعل معنى الدلالة بنفسه ما ذكره من كون العلم بالتعيين كافيا في الفهم وان فسر الدلالة
على معنى في غيره باشتراط ذكر المتعلق والمفهوم مما ذكره في المختصر عدم شمول التعريف لوضع الحرف على هذا
التفسير قطعا وهذا يقوي اعتراض الفاضل المحشي او بعد اشتراط ذكر متعلق الحرف في تعيين دلالته على معناه
كيف يكون العلم بالتعيين من طرفنا يكفي في دلالته عليه وهذا ظاهر اللهم الا ان يكون مراد الشارح
ان معنى الحرف بعد تقييده بالمتعلق يتعين للحرف بازائه وذلك التعيين كاف في الدلالة فان المتعلق
طريق لتحصيل المعنى لعدم حصوله في نفسه لكونه عبارة عن النسبة المخصوصة وبالجملة ذكر المتعلق من شرائط عينه الوضع
فيكون هو ايضا من متعلقات العلم بالتعيين فلا ينافي اشتراط ذكر المتعلق كون العلم بالتعيين
كافيا والحق ان الاولى في دفع الاعتراض بعد ما ابداه البعض الخ كما نقله الشريف لكنه منع
لا يفهم من العبارة فان قيد بنفسه دال على ان فهم المعنى لا بواسطة قرينة وذكر تقييد القرينة بانها
غير ارادة المعنى الا بعيد وهو المبني في دفع الاعتراض لكن لا يخفى انه لا دلالة عليه وهذا هو المراد
الفاضل المحشي وان نقل عن البعض في دفع اعتراضه بانا لا نسلم ان هذا معنى لا يفهم من العبارة لانه
بنفسه دال على ان فهم المعنى لا بواسطة قرينة ثم قول الفاضل المحشي على انه ان اراد بالمعنى محل بحث
اذ يمكن ان يكون المراد بالمعنى الا هذا المعنى السابق المرتب عليه هذا المعنى ولا يخفى ان الكل مجاز
معنى اصالة هذا المعنى فلا محذور فتامل **قوله** وعدم الدلالة على احد المعنيين لعارض الاشتراك لا الاكثر
ان مراده بهذا الكلام ان الوضع هو التعيين للدلالة على معنى بنفسه فالدلالة بالاجلها التعيين عدم ترتب

ما لاجله التعيين لعارض الاشتراك لا ينافي وجود التعيين الذي هو الوضع والحق ان يقال المشترك يدل
على كل من المعنيين اذ يفهمان منه غاية ما في الباب ان احدهما ليس بمتعين الارادة لعارض الاشتراك وعدم
تعيين المراد مما لا يؤثر في تحقق الدلالة بنفسه وعدم تحققها قطعا **قوله** كالقرء مثلا ههنا ان
لا يتجاوز الطهر والحيض من القرء بفتح القاف وضمها والفتح افصح وقول ان لا يتجاوز اما بتاويل مصدر
بمعنى الفاعل اي متجاوز عن المعنيين وهو الا حد الدائر واما بتقدير مضاف اي مدلوله ذو ان لا يتجاوز
قوله وقوله بمعنى الطهر لا بمعنى الحيض فيرد ما اورد الفاضل المحشي ههنا جوابا وسؤالا واورد الفرق
بين قرينتي المجاز والمشترك لكن الجواب الذي ذكره انما يحتاج اليه اذا اريد بالدلالة على المراد
من حيث انه مراد كما يفهم من كلام الشارح والا فلازم الوضع الدلالة العرفية لا الارادة ام اقول فعلى
تقدير المراجعة الدلالة على احد المعنيين بالتعيين محقق ودرجة في المستفاد من القرينة لا مدخل له في
تحقق تلك الدلالة قطعا ثم ان اطلاق قوله واما قرينة المجاز في معتبرة في الدلالة على المعنى
المجازي فمحل بحث اذ قد مر من ان اللفظ اذا استعمل في غير معناه مجازا لم يكن بقرينة مدخل
في الدلالة بل في الارادة فبطل اطلاق قوله وان المجاز لا يدل على معناه المجازي بغير القرينة وظهر
عدم انضباط الفرق بين قرينة المشترك وقرينة هذا المجاز فليتامل **قوله** والتبادر الى الفهم من دلائل
الحقيقة اشار بلفظ من وجمع الدلائل الى ان الدليل غير منحصر فيه فلا يرد ان التبادر لا يتحقق
بالنظر الى مفهومية شيء من المعنيين فيلزم ان لا يعلم كون اللفظ حقيقة فيهما هذا وقد يجعل دليل الحقيقة
عدم تبادر غيره والفرق ظاهر **قوله** وحصل من هذين الوضعين وضع آخر ثم فيه بحث اذ الاستلزام
الوضعين للوضع الثالث يستلزم استلزام الا وضاع الثلثة للوضع الرابع وتعقل المعنى الرابع وكذا
فيلزم تحقق معان غير متناهية للفظ واحد وتعقلها اللهم الا ان يقال استلزام الوضعين النوعي
الجنسي الوضع النوعي لا يستلزم استلزام الوضعين النوعيين مع الوضع الثالث النوعي للوضع الرابع
النوعي فتامل واعلم ان المفهوم مما ذكره الفاضل المحشي ههنا حيث قابل الواقع التي لو بين المعنيين
مطلقا عنده لا يقول بعموم المشترك او اذا كانا متنافيين كما في المثال المذكور اعني القرء عند الكل
يدل على ان المراد بالتنافي هو التنافي بحسب المفهوم والمفهوم من التلويح وغيره من كتب الاصول
ان المراد هو التنافي في الارادة بان لم يكن الجمع بين المعنيين فيها مثل قولك افعل اراد به الوجوب
والاباحة لو قيل قرات هند بمعنى طهرت وحاضت وفي الدار الجون اي الاسود والابيض
يجوز عند القائل بالعموم فليتامل **قوله** وعلى هذا لا يتوجه اعتراض المحقق بانا لا نم ان معناه الحقيقي اي وهم انه قال

بهذا الاعتراض ما مر من ان التبادر من الفهم امارات للحقيقة لكن يورد عليه ان ما يجعل امارات الحقيقة هو التبادر اليه بسبب الوضع و الاعتقاد بسماع لفظ زيد تبادر حيوة لا فقط مع انها ليست بمعناه الحقيقي والتبادر فيما ذكر بسبب المزاحمة لا بسبب الوضع اذ الوضع لكل من المعنيين لخصوصه لا يستلزم الوضع بمفهوم الاحد المطلق المشترك بينهما كما حققه الفاضل المحشي وانت خبير بان ما جعل التبادر الى الفهم بسبب الوضع امارة الحقيقة شائبة اللغوية اذ يجوز ان يكون التبادر بحسب الوضع امارة الوضع فتامل **قوله** بان قول القوم بعض النظر فوجه انه ظاهر هذا الوجه مما سبق ان هذه القرينة لدفع المزاحمة لا لتحصيل اصل الدلالة **قوله** الا من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له لا ارادة بارادة الموضوع له اراده ودينه على الكلام باستعمال ايضا والا فالكناية في غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له في خصوص المحل كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى وقوله والسموات مطويات بيمينه ونظايرها وقد حققناه في مباحث انواع الكلام لا على مقتضى الظاهر فليطلع فلينظر منها **قوله** لانا نقول الاول يستلزم الدور وقد اشرنا فيما سبق الى انه لو اريد من غير قرينة مانعة عن ارادة المعنى الا على السابق المتفرع عليه هذا المعنى لم يلزم الدور **قوله** والثاني يستلزم الحفار قرينة الما المجاز في اللفظ وكذا استلزم الحفار قرينة الكناية في غير اللفظية وهو انحصار **قوله** فان قيل بعض كلامه انه في غير تعريف للحقيقة المجاز دون الكناية كان معنى قوله فخرج المجاز دون الكناية على التوجيه السابق انه خرج بالتعيين الذي في المجاز عن تعريف الوضع دون التعيين الذي في الكناية فانه لم يخرج وقد تبين فساده فاورد هنا انه لا يجوز ان يكون المعنى خرج المجاز عن تعريف للحصر دون الكناية **قوله** لان الكناية استعمل في الموضوع له ظاهر هذا انما قيل لا السعد في تعريف المسند اليه بالعلمية من ان طويل النجاد مستعمل في معناه الموضوع له وقد ذكره في التلخيص ايضا وقد اشرنا هناك الى وجه التلفيق بان في الكناية مذهبين وان الاختلاف في الوضعين بالنظر اليهما والى ان الميل المصنف الى المذهب المذكور هنا ولذا لم يلتفت الشارح الى توجيه ما وقع هناك اكثر الشيء الى المذهب الآخر مع انه يمكن تصحيح افرادها بذلك **قوله** هو انه نظر الى لفظ الايضاح فنقول ان لفظ الايضاح هكذا وفيما ذكره نظر لانا لا نافي ان معناه الحقيقي ذلك وما الدليل على انه عند الاطلاق يدل عليه فان قوله اذا قيل القراء بعض الظاهر لا يعني الحقيقي فهو دال بنفسه على الظاهر بالتعيين سهو ظاهر فان القرينة كما يكون معنوية يكون لفظية وكل من قوله بعض الظاهر وقوله لا يعني الحقيقي قرينة ومتى دلالة اللفظ على معناه

لذاته وهو ظاهر لاقتضائه ان يمتنع النقل الى المجاز وجعله علما ووضعه للمتضادين كالاسود والابيض فان بالذات لا يزول بالغير ولا اختلاف اللغات باختلاف الامم يعني نقل ذلك البعض من الحذاق وهو الفاضل العلامة صدر الشريعة الى ان قوله وقيل دلالة اللفظ كما مذكور عقيب الاعتراض فتوهم ان هذا من تتمة الاعتراض على السكاكي فاجاب بما نقله الشارح **قوله** فقال المراد السكاكي ان يكون العلم بالوضع كافيا في الفهم فيه بحث لان السكاكي اعتبر الدلالة بنفسها في تعريف الوضع فعلى تقدير ان يراد به ان يكون العلم بالوضع كافيا يلزم الدور كما مرت اليه اشارة والا فلا ان يكون المراد ان يكون العلم بالتعيين كافيا **قوله** حفظت شيئا وغابت عنك اشياء ولعل الشيء المحفوظ لذلك البعض هو الذي ذكره من ان مراد السكاكي بالدلالة بنفسها ان يكون العلم بالوضع كافيا في الفهم لان ما قيل ان دلالة الالفاظ ذاتية وانت قد نبهت على ان هذا المحفوظ ايضا غير صحيح **قوله** والظاهر ان الواضع هو الله تعالى المختص اما ذات اللفظ وقد ابطل او غيرها فهو الواضع ثم الواضع اما الله تعالى او غيره او الجميع بالتوزيع فالاحتمالات اربعة والقابل بالاول هو الشيخ ابي عباد الاشعري وبالثاني ابو الحسن الى الاشعري ويسمى مذهبه مذهب التوقيف وبالثالث وهو ان الواضع هو غيره نحو ابو هاشم ويسمى مذهبه مذهب الاصطلاح والقابل بالمذهب الرابع وهو ان المختص في البعض وهو القدر الذي وقع به التنبيه على الاصطلاح هو الله تعالى والباقي مصطلح البشر الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني **قوله** او يخلق الاصوات والحروف في جسم واسماع ذلك الجسم واحدا او جماعة من الناس ويخلق الكلام فيه ابتداء او تعليم الوضع سماع لفظ من ذلك الجسم بدون العلم السابق بوضع ذلك اللفظ لا يفهم معناه فلابد ان يضم اليه خلق العلم الضروري وكذا الكلام في الوحي اذا كان قول خفيا فلا يكون شيئا من الوجهين الا دليلا على تقدير وقوع واضع جميع اللغات هو الله تعالى مستقلا في كونه طريق التوقيف ويمكن ان يدفع بان دلالة الاصوات المخلوقة في الجسم للدلالة على الوضع يكون بالطبع على بعض فصول البلاغة كما اذا اطلق لفظ الوصل في جسم صحيح صوت يدل على معناه بنحو فليتامل واعلم ان الفاضل المحشي جعل من شرح المفتاح خلق علم من اي طريق مستقلا للتوقيف والالهام طريقا آخر والفرق بينهما خفي اللهم الا ان يصار اي ما ذكره المحشي من ان الالهام هو تهيئة وحيا بينة محضة لا دخل الاستعداد فيه والخفي خلق العلم الضروري عما يكون بالاستعداد والتوفيق **قوله** لوجب ان لا يختلف اللغات باختلاف الامم ولوجب ان يفهم الظاهر ان كلام منهما مستقل في الوجه الاول وفيه لان المراد ان دلالة الالفاظ لما كانت ذاتية لم يبق وجه في كون بعض اللغات لبعض العرب وبعضها النوابع



اذ ليس بعض العرب دواضع بعض اللغ فلا بد لتخصيص النسبة لعموم لا لجواز ان يكون لتخصيص النسبة باعتبار
الشمس الاول و ان ارادته لا يجوز ان يتعدد اللغات ح بل يجب ان يتحد الدال على المعنى الواحد فهو ايضا
مم لجواز ان يتعدد الدال بحسب الذات على معنى واحد وان اراد معنى ثالثا فلا بد من تصويره **قوله** كما
ان لكل احد بعضهم من كل لفظ ان دلالة فيه اشارة الى دفع ما يقال لعل هناك شرطا فقدنا حتى البعض
فلذلك امتنع دلالة بعض الالفاظ على معانيه حتى ذلك البعض وتوجيه الجواب انه لو كان لا شرطا
المعنى مستندة الى ذات اللفظ وحده لدلالته على الاقط **قوله** و لا منع جعل اللفظ بحسب
القرينة بحيث يدل على المعنى المجازي دون الحقيقي هذا الكلام ذكره السكاكي وحققه الفاضل المحشي
انفال شرح المفتاح ولا يتوهم لا ستلزامه حيث قال اي لكان يمنع نقل ذلك اللفظ عن مسماه الذاتي
لا معنى له اي بحيث لا يفهم منه ذلك المسمى سواء كان نقله بنصب قرينة على المعنى الثاني كما في المجاز
واما بوضع كما في العلم المنقول وفيه بحث لان الدلالة انما تنشيء من ذات اللفظ عند القايل بذلك اي
فهم المعنى منه لا فهم كونه مراد المتكلم و فهم المعنى الحقيقي ضروري في كل مجاز لذلك قالوا ينتقل في المجاز
من الملزوم الى اللازم المراد فلا يمكن جعل اللفظ بواسطة القرينة بحيث لا يدل على المعنى الحقيقي
اصلا فان قلت مناط الاستدلال دلالة اللفظ بواسطة القرينة على المعنى المجازي لا عدم دلالته على المعنى
الحقيقي ومعنا قول الشارح دون المعنى الحقيقي متى وراء المعنى المعنى لا بمعنى عدم الدلالة عليه كما هو
المتبادر بل بمعنى الدلالة على المعنى المجازي ايضا قلت قوله لان معنى بالذات لا يزول بالعرض يدفع الحمل
على هذا الوجه دلو سلم فنقول هذا ايضا لا يتم لان مثل القايل بذاتية اللفظ ذاتية دلالته على المعنى
الحقيقي لا مطلق دلالته فتامل **قوله** لا ستلزامه ان يكون المفهوم من قولنا هو ما هل او جون الضاد
بالمنافي وفيه بحث لان من سمع اللفظ المشترك بين المتنافيين ينتقل منه ذهنه الى ملاحظتهما مع الحكم
بانهما ليس مرادين للمتكلم معا وقد تحققت ان الدلالة التي تنشيء من ذات اللفظ عند القايل بذلك
هي فهم المعنى منه لا فهم كونه مراد المتكلم كيف و دلالة اللفظ المذكور على كلا المعنيين عند العلم بالوضع
ثابت على المذهب المختار ايضا بلا تفاوت فما هو الجواب ههنا فهو الجواب هناك فتدبر **قوله** علما عليه
اي الاشتقاق والتصريف بدليل على ان كلا منهما علم على حدة وهو الحق لا تباين موضوع كل منهما عن
موضوع الاخر بالحيثية المعتبرة في الموضوعات العلمية فان علم التصريف يبحث عن مفردات الالفاظ
من حيث صورها و هيآتها وعلم الاشتقاق يبحث عنها من حيث انتساب بعضها الى بعض بالاصالة
والفرعية كذا في شرح المفتاح للفاضل المحشي وفيه بحث اما اولا فلان تعريف علم الصرف في صدر كتاب منتقض على علم الاشتقاق

قطعي وكذا السياق كلام فيما يليه واما اطلاق الاسم العلم على جزء فليس ببديع ونظيره قوله
ولما كان تمام العلم العالم النحو بعلم الحد والاستدلال مع ان اسم المجموع المركب من مباحث
التصورات والتصديقات عنده هو علم الاستدلال واما ثانيا فلا شعاره بالكلمات المفردة
عن اصلها بالابدال ونحوه كما يقع فالاحلوا فان هذا علم التصريف مع انه فيه البحث
عن انتساب احدهما الى الاخر بالاصالة والفرعية فان دفع باشتراط ان يكون كل من
الاصل والفرع مستعملا في الكلام ولا استعمال بحوال مثلا عاد النقض بالبحث عنه عن الانتساب
بالاصالة والفرعية بين نحو املت الواقع في علم الصرف بان الاصل انما استعمل وعلم
قولنا مثلا فيمثل الراعليه لحق بنصبها والمخلص ان يراد الاصالة والفرعية المخصوصتان
اي التي بحسب اللفظ والمعنى ولا يوجدان بين املت والمليت لاتحاد معناهما بخلاف الفعل
والمصدر فلتدبر **قوله** كالجهر والهمس والشدة والرخاوة والتوسط بينهما وغير ذلك المعنى
الذي هو وظيفة حرف اي لا يكون بحيث كلما يكشف الصوت يحصل صوت قوي
كان الحرف مجهورا وان تحقق بعضه بلا صوت الى ما كان مهموسا والشدة ان ينحصر صوت
الحرف عند السكون في مخرجه انحصارا تاما فلا يجري والرخاوة ان يجري الصوت جريانا
ما والتوسط بينهما ان لا يتم الانحصار والجري واضبط الكل فذرناه في كتب الفصاحة
قوله لا يهل التناسب بينهما قضاء وحق الكلام لا يخفى عليك ان اعتبار التناسب
بين اللفظ والمعنى بحسب خواص الحروف والتركيبات ثابت في بعض الكلمات
كما ذكره واما اعتباره في جميع كلمات لغة واحدة فالظاهر انه متعذر فما ظنك باعتباره في كلمات
جميع اللغات **قوله** كالنزوان والجيدي النزوان جواب النخل والجيدي صفة مشبهة
من حاد ان مال يقال حمار حيدي اي مايل عن ظله النشاط ومثلها الحيوان والخفقان
والجولان **قوله** للافعال الطبيعية اللازمة وجه المناسبة ان هذه الافعال اقوى الافعال
لانها لا يحتاج في حصولها الى العزم لان العزم من اقوى الحركات ولانها كالمعلوم الى صاحبها **قوله** والمجاز مفعل في الافعال من جاز المكان كان يزيد انه مصدر ميمي اما بمعنى
اسم الفاعل اي الجائز والمفعول اي المجوز بها **قوله** وزعم المصنف ان الظاهرة اشارة
الى ان الوجه الاول غير ظاهر فالمصنف وكذا في الايضاح بعد نقله وفيه نظر ولعل وجهه ان جعل المصدر
بمعنى اسم الفاعل او المفعول فلان الاصل لانه مجاز واما المناقشة التي ذكرها الافراني في صحة المجاز المذكور

فى المصدر الميمى بان المسموع منه فى غيره من المصادر ولا يلزم من صحته منع غير المسموع فيه فليس بشئ ولان المعتبر سامع التجوز وجود العلاقة وسماع نوعها من العرب لا سماع شخصها ونحو على الوجه الذى ذكره وزعم انه هو الغلط انه لا يلائم ما ذكره من التسمية بالحقيقة لفوات التقابل فان التسمية بالحقيقة لما كانت باعتبار ثبوت اللفظ فى مكانها الاصلى لزم من تقابلهما ان يكون التسمية بالمجاز باعتبار التجاوز وكان من لفظ الزعم اشارة الى هذا قوله واعتبار التناسب فى التسمية لئن دفع سؤال مقدر وهو انه يلزم مما ذكر ان يسمى الحقيقة بالمجاز ايضا لانها ايضا طريق الى تصور معناها ووجه الدفع ظاهر قوله ولهذا يشترط بقاء المعنى فى الوصف دون التسمية اراد بالتسمية اطلاق الاسم عليه لا انه اراد بالوصف اطلاق الصفة لا وضع الاسم كما يتبادر من العبارة وهذا ظاهر من سياق الكلام قوله فلا يمكن جمعهما فى تعريف واحد لحيث لحصول موقوفا على الحقيقة كل واحد منهما لخصوصية والا فقد جمع الانسان والفرس فى تعريف الحيوان بانه الجسم الحساس المتحرك بالارادة قوله مرتجلا كان او منقولا ادعى ان المرتجل المنقول من المناسبة والمنقول المنقول لمناسبة وغيرهما مما لا يقل منه كالمشترك قوله فلا بد من العلاقة بالفتح علاقة الحب من الخصومة ونحوها العلاقة من العقاد بالكسر علاقة السيف او السوط ونحو من المحسوسات وقيل وعكسه الجوهرى واما في تنزيل منها فوجها ولا هنا فيما عرف من التابعين ثم المراد من قوله فلا بد من العلاقة انه لا بد من ملاحظة العلاقة والاعتبار بها وهو كذا قوله وقد يكون مرتجلا فى المرتجل النقل من اقسام الحقيقة لان الاستعمال المتجوز للجزء بلا علاقة دليل وضع جديد فيكون اللفظ مستعملا فيما وضع له فيكون حقيقة كاهل ... حيث قال ولو ان غيرنا وضعت له للحقيقة مرتجلا كان او منقولا او غيرهما وانما جعله هنا من اقسام المستعمل فى غير ما وضع له الى الوضع الاول فانه اولى بالاعتبار قوله والمنقول منه ما غلب استعماله مجازا فى معنى مجازى غير زائد للموضوع له الاول بقرينة القائل والا فالموضوع من حيث خصوصية فيخالف الكلى واطلاق الكلى عليه من حيث هو خصوصية بطريق المجاز كما يستفيض ذلك ان شاء الله تعالى قوله ومنه الاصطلاح المنقول فيه بالكلى المنقول فيه صفة الاصطلاح اى الاصطلاح الذى وقع النقل فى ذلك الاصطلاح قوله واما من حيث العرف فهو موضوع له ابتداء وفى شرح المفتاح للفاضل المحشى ان الواجب بحسب العرف يطلق على النقل ايضا قوله خلاف الحقيقة وخلاف المجازى اراد بالحقيقة المطلقة الخارج عن النقل والمجاز المطلق المستعمل فى غير الموضوع له

لعلاقة والذا مع جعلها مقابلين للمنقول فانه حقيقة من وجه او قوله اذا استعمل المخاطب بعرف اللغة انما قيد بهذا مع ان لفظ الاسد ليس مما تنقادت عرف حتى لو استعمل النحو او المتشرع يكون الامر على حاله لان عند استعمال اللغوى بناء على ان اطلاق الحقيقة اللغوية عليه انما هو بقيد الحيثية اى باعتبار ان المخاطب بعرف اللغة وايضا يمكن ان يكون احترازا عن انعقاد اصطلاح طارئ فيه ولكن المخاطب باعتباره وان لم يتحقق بعد فتامل قوله وقيل اللفظ والحدث عليه بان الذى يجئ للحدث هو الفعل بالفتح لا غير والفعل بالكسر الاسم كما صرح به الشارح فى هذا الكتاب وقد صرح به الجوهرى ايضا قلت هذا انما يرد لو كان المراد بالحدث مدلول مصدر فعل يفعل وانما المراد الحرف مثلا فتدبر قوله فما ذكر بلفظ الكرة كان المراد بلفظ الكرة صورة الكرة والمراد بالكرة فى قوله وما ذكر بعده كل كرة الكرة صورة والا فظل لفظ اسا به فى صورة الكرة موقوف حقيقة اذ المراد من اسد وصوة ونحو بها الفاظها وهى اعلام حقيقى عند الشيخ لكونها موضوعة لالفاظ معينة فتامل قوله والمجاز المرسل ان كانت العلاقة غير المشابهة انما يسمى مرسلا لان الارسال فى اللغة الاطلاق والاستعارة مقيدة بادعاء ان المشبه من جنس المشبه به والمرسل مطلق من هذا القيد قوله والا فاستعارة من الاصوليين يطلقون الاستعارة على كل مجاز فلا تغفل عن خلاف الاصطلاحين كيلا يقع فى الغلط اذا رأيت مجازا مرسلا مطلقا عليه الاستعارة قوله ان تصدر منها وتصل الى المقصود بها العرب منها راجع الى اليد ونسبتها الى النعمة صرح به الشارح فى شرح المفتاح اى التى قصد بالنعمة وهو المنعم عليه فالقيام مقام الفاعل للمقصود الضمير المستتر فيه الراجع الى الاسم الموصول الداخل عليه قوله وفى هذا فلا بد من اشارة الى النعمة ليتلاحق باستعمال الذهن من الملزوم الى اللازم فيكون الكلام موصوفا بالتعقيد المعنوى المخل بالفصاحة هذا وقد ذكرنا فى اوائل شرح الديباجة تفصيلا متعلقا بتسمية اليد وان الايادى حقيقة فى جنس النعم نظرا منه ان لا احتياج الى ذكر النعم فليتذكر قوله واما العين فوانه تفصيل المجمل فى ذهن السامع وفى تلك وما هم تتمايل فى القصاص من الكفو وهو المثل لا تفضل شريف على وضيع والذمة العهد وسمى يسعى بذمتهم ادناهم ان ادناهم اى احقرهم وقيل الكافر العبد والمرأة اذا اعطى امانا ليس للباقين نقضه ووجه كون الحديث من باب التشبيه لا المجاز المرسل ظاهر لان العلاقة هى المشابهة اما عدم كونه استعارة فلذكر الطرفين قوله يعنى ان فى هذه التسمية مجازا مرسلا ويمكن ان يوجه ايضا بخلاف الظاهر الا ان وجوه ابتنائه فى المرسل وطرقه وهو اولى من الانفصال

قوله فى العبارة تسامح فان قلت المجاز مصدر ميمى فى المجاز منه كما ان التشبيه كذلك فلا تسامح قلت الموصوف بالمرسل هو المجاز بالمعنى المصطلح ولو صف المعنى المصدرى به نفسه بل نفس الحمل على المعنى المصدرى بطريق الاستخدام نعم يتوجه على ارتكاب الشارح كلا لا يخفى على المتامل قوله وهى الشخص الرقيب فى التاء للمبالغة فى العلم ربايت القوم رباه وارتبأتهم اى رقبتهم والجمع الربايا قوله والانملة هو من الاصابع الانملة بالفتح واحدة الانامل وهى رؤس الاصابع قوله قولهم فلان اكل الدم ومنه قول الشاعر مخاطب امراته اكلت دما ان لم ارعك بضرة بعيدة مهوى القرط طيبة النشر دعاء على نفسه باكل الدم وهو الدية ان لم يتزوج واخذ الدية عند العرب عار عظيم والمراد بعيدة مهوى القرط طويلة العنق وطويلة العنق قوله وظاهره انه سهو لانه تسمية ه وقد يجاب بان مراده ان الاكل مجاز عن الاخذ وهو سبب الاخذ الاكل فهو تسمية السبب باسم المسبب واما قوله اى الدية المسببة عن الدم فاشارة الى وجه مجازه باعتبار كونه لا يخفى على الذوق السليم بعده وقد يقال الدم وان كان سببا لاخذ الدية لكن الدية سبب لاكل الدم والتحصيل بهذا الاعتبار كاف فتامل قوله لانه لا يتم بعد البلوغ لان اليتيم هو الطفل الذى لا اب له يقال يتم الصبى بالكسر يتم والفتح مع التسكين فيهما واعلم ان اليتيم فى بنى ادم من قبل الاب وفى البهايم من قبل الام قوله او غلط فليدع نادره ويحتمل ان يكون الاية من قبيل المجاز بالنقصان على حذف المضاف واعطاء اعرابه للمضاف اليه كما قيل فى قوله تعالى واسئل القرية لكن لا يتم بالتمثيل قوله قلت يعتبر فى جميعها اللزوم بوجه ما خلاصته ان ليس المراد باللزوم امتناع الانفكاك فى الذهن او فى الخارج بل انتقال فى الجملة لينتقل الذهن بسببه من احدهما الى الاخر وهذا متحقق فى جميع انواع المجاز قوله واما فى غيره فيظهره القرينة بغيره راجع الى الاستعارة باعتبار انها عبارة عن اللفظ قوله فاما ان يكون ذلك لنظر الى ما يتصف بالفعل بالمعنى الموضوع له من غير نظر لان الاتصاف بالفعل ليس بلازم فى المجاز باعتبار ما يؤول بل يكفى توهم الاتصاف كما فى عصرت خمرا فانه يتحقق فى الحال فانه مجاز باعتبار ما يؤول مع عدم حصول حقيقة الخمر المسمى بالفعل اصلا قوله فى زمان سابق او لاحق اى زمان سابق على حال اعتبار الحكم وهو زمان وقوع النسبة ولاحق بالنسبة اليه ولا يلزم منهما اى من المجاز باعتبار الكون والاول السبق بالنسبة الى زمان الحكم واللحوق بالنسبة اليه للنطق بان الكلام فى شئ فتلت فيشتمل وعصرت خمرا مجاز وان صار السمع فى زمان الاعتبار

فيقال

فيقال او مجازا حقيقة فان قلت فلك قلت هو المجاز احسن مجاز باعتبار ما كان مع ان حصول الحيثية قلت الرامى ليس سابقا على زمان اعتبار الحكم اعنى زمان الفصل حل هى حاصلة قلت الحكم الذى يعتبر ههنا سبق حصول الحيثية بالنسبة الى زمانه هو الحكم المدلول عليه باسم الاشارة وهو اشير الى هذا فان المجاز فى هذا الحكم اذ لو قلت مشيرا الى قبيل قتلت هذا احسن لم يكن مجازا فتامل قوله فان الانسان لا يوجد بدونها فان قلت هذا يدل على استلزام الكل فلا تقريب قلت المراد بالاستلزام المذكور الاستلزام فى التقريب لان عدم وجود الانسان بدونها يدل على ان كلا منهما ملزوم والفتقر اليه الانسان فى الوجود وهذا خلاصة ما ذكره الفاضل المحشى وقد ذكره الشريف فى التلويح ايضا وههنا بحث وهو انه لو حمل اللزوم فى قوله فجميع ذلك يشمل لزوم على التبعية يلزم ان يكون الانتقال فى جميع انواع المجاز من المتبوع الى التابع كما ادعاه السكاكى ولا يخفى ان ما ادعاه على تقدير تحققه مخفى على المحققين الا انه مبنى على صحة الجواب المذكور اذ لو حمل على الاصطلاح جمهور ارباب الفن كان المراد بالاستلزام الجزء للكل المعنى المصطلح ايضا والا لم يتم التقريب وتفريع قوله ولهذا اشترط الى اخره مما لا يتم الجواب المذكور فتامل قوله فانه لا يجوز اطلاق اليد على الانسان من حيث انه انسان واما اطلاقها عليه من حيث هو ربيئة ومعظم الافعال منه نا موقوف بها بهذا الاعتبار فهو جائز كاطلاق الربيئة على العين ولهذا جوز الزمخشرى فى قوله تعالى تبت يدا ابى لهب ان يراد باليد النفس قوله فاللفظ الواحد يجوز ان يكون استعارة وان يكون مجازا مرسلا يعنى ان اللفظ الواحد اذا اطلق على معنى واحد كما اذا قلت رايت مشفرا فيما اذا رايت شفة انسان يجوز ان يكون ذلك الاطلاق بطريق الاستعارة وان يكون بطريق المجاز المرسل فلا يرد ان يقال المشفر مجاز مرسل بالنسبة الى مطلق مفهوم الشفة واستعارة بالنسبة الى خصوصية شفة الانسان فلا شك فى تغاير المعنى وتعددها قوله اى قول زهير ابى ابى سلمى بضم السين والزهير الشاعر فى الحرب الوسيط جزه واسم ربيعة بن رياح بن بنى مازن قوله هذا مجاز مبنى على التخييل بان يشبه الحرب فى اتيانها بذى لبس فاحد لشاعر نسبائح ثم فى جرابه حيذذ صوادة كاللباس ويطلق عليه اسم الموضوع له موفق قوله من امتقاع اللون وشانه انه الانتقاع تغير اللون من حزن او فزع والامتقاع مثله وهو اجود والزمانة البيداذه يقال فلان رث الهيئة اى سيها قوله فسوم كونه شبيها اى لكم من قبيل كمنى المار قوله فيها هذا الا يتنادل قوله ته هذا نوع التنويع والاشارة الا ابطال قول من قال الاستعارة اى اوالمكنية على المشبه اطلاق او مجاز مع حذف الاداة وليس تفرج

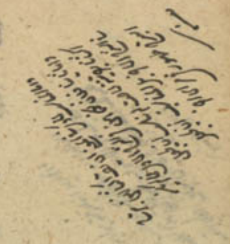
على قوله والمراد بمعناه ما عنى باللفظ حتى يتوهم ركاكة لدلالته على ان لولا ارادة ذلك المراد
لما دل ذلك القول اللفظ المستعمل فيما وضع له على عدم التنافي قطعا على كل حال بل قوله هو مستعمل بمعنى
التجاهل فيكون مجازا لا يليق بالمجاز مشروط بوجود القرينة المانعة من ارادة الحقيقة ولا قرينة
هنا وما ذكره من ان الحمل قرينة فيه انه لا دلالة في الحمل على ذلك لجواز ان يراد الموضوع
له وتقدير الاداة لانا نقول يكفي في القرينة ما هو الظاهر من سوق الكلام بالتقدير مما يلتفت اليه
واعلم انه ليس المراد بمعنى الشيء صورته الذهنية من حيث وجودها وحصولها في الذهن اذ لا
يصح تشبيهه بالاسد قطعا مع انه معتبر في الاستعارة بل الذوات الخارجية المشبهة بالاسد وتعلق
الجار بالاسد على هذا باعتبار انه انما يطلق على تلك الذوات مأخوذة مع ذلك الوصف فكان
الوصف جزء مفهوم المجازي بقي الكلام في ان قولك زيد اسد مسوق لاثبات تشبيه زيد بالاسد
او لاثبات ان زيدا هو تلك الذوات المشبهة بالاسد فان كان الاول فهو تشبيه قطعا ولا مجاز
في الاسد كما ادعاه الفاضل المحشي وان كان الثاني فهو استعارة على ما حققه الشارح ولا فرق بين قولك
زيد اسد والاسد زيد وبين قولك زيد شير است وشير است زيد في اختيار الاول فانه يحتمل ان يراد
شير في الموضعين مرد دلاور شير فقول الفاضل المحشي ولا شك ان قولك زيد اسد والاسد زيد
بمنزلة قولنا زيد شير است وشير است زيد فيكون سياق الكلام فيه منع اذ يحتمل انه يقصد
تشبيه ذات ما لم التي عين بالاسد واطلق اسم الاسد على هذا المفهوم الكلي ثم استعمل في فرد منه لا بخصوصه
كما في قوله رايت رجلا مع ان المراد زيد بعينه نعم يلزم حينئذ تشبيه الذوات المطلقة بالاسد
تشبيه الذوات المخصوصة لكنه غير مقصود لتشبيه زيد فيكون اسد مستعملا في معناه الحقيقي
لا يشبه الجليل ثم ان قوله فهنا ثلث مراتب الاول ادعاء المشابهة باداة التشبيه لفظا او
تقديرا نحو زيد كالاسد وزيد الاسد الى قوله تشبيه اتفاقا محل بحث اذ يشبه [illegible] من دعوى
الاتفاق على ان زيدا الاسد تشبيه وهو مم كيف وقد مر ان المشبه اذا كان مذكورا او مقدرا
وكان الكلام المشبه به جزءا منه حقيقة او حكما فعند البعض يسمى تشبيها وعند البعض استعارة
من غير فرق بين الموقوف والمنكر على ان قول الشيخ فان ابيت الا ان يطلق اسم الاستعارة
على هذا القسم فان حسن دخول اداة التشبيه فلا تطلقه اطلاقا عليه وذلك بان يكون اسم
المشبه موقوفا نحو زيد الاسد يفيد ان الموقوف داخل في القسم المختلف فيه اللهم الا ان يكون مراد المحشي
ثبوت الاتفاق على ان زيدا الاسد تشبيه على تقدير ان يراد منه ادعاء المشابهة بتقدير اداة التشبيه

لابيان حال

لابيان حال المثال مطلقا ولا يخفى انه تعسف **قوله** اذ لا ملازمة بينهما ولا دلالة عليه الا بملازمة
بين زيد والاسد ولا دلالة للاسد على هذا المثال المذكور اعني رايت اسدا يرمي ونظائره مثل رايت
اسدا انه للحمام اذ لا دلالة للقرينة المذكورة على خصوصية زيد فلا فرق ما تتوهم من ان الملازمة
المعتبرة في باب المجاز هي الملابسة في الجملة وكذا المراد بالدلالة على المعنى المجازي الدلالة في
الجملة بحسب المقامات والقرائن وهذا المعنى مما يمكن ان يوجد بين الاسد وخصوصية زيد فلا حاجة
لقوله اذ لا ملازمة بينهما ولا دلالة عليه **قوله** ويدل على ما ذكرناه ثم قال الفاضل المحشي ليس
في تعلق الجار به دلالة على كونها استعارة بل لو جعل دليلا على كونه حقيقة لكان اولى لان ذلك المعنى
الذي يتعلق به الجار على كونه تقدير حقيقة اظهر وفيه بحث لان وصف الشيء اظهر في الاستعارة مثلا
ملتفت الى الجار اذ لا انتقال الى المعنى المراد الا بعد حفظه خلاف ما لو بقي على حقيقته فان ملاحظة
المعنى الحقيقي كثيرا ما يلهو عن ملاحظة او ضاف الى [illegible] فظهر ان تعلق الجار به انسب بالاستعارة
وان صح الحقيقة ايضا وهذا ظاهر جدا **قوله** كقوله اسد علي وفي الحروب نعامة [illegible]
ربداء تمامها صفير الصافر الفتخاء المسترخية الجناح من الفتخ وهو اللين يقال عقاب
فتخاء لانها اذا انحطت كسرت جناحيها والبيت لعمران بن حطان الخارجي والمراد قوله من صفير الصافر
الى حجاج [illegible] وبعده البيت المذكور هلا برزت الى غزالة في الوغى بل كان قلبك في جناحي
طائر وغزالة امراة شبيب الخارجي وكان يضرب المثل بشجاعتها نقل انها دخلت الكوفة
في ثلثين فارسا وفيها ثلثون الف مقاتل فصلت صلوة الصبح وقرات فيها سورة البقرة
ثم ركبت [illegible] وقيل [illegible] عليه [illegible] الباب العلاء المعري وقصيدة
ابن الشريف الطاهر الموسوي مطلعها اودى فليت الحادثات كفاف مال المسيف وعنبر المستاف
[illegible] المثار اليه [illegible] عليه [illegible] الزرادة وسالفات [illegible]
اودى اي اهلك [illegible] مال المسيف وكفاف اسم [illegible] كف الاذى [illegible] الرجل
اذا [illegible] والنعت [illegible] جمع فتى [illegible] فالسرقة [illegible] البيت
جبال [illegible] وجزء [illegible] جبال [illegible] وجبلي والمعنى انه
كان [illegible] على التوبيد [illegible] **قوله** وانه كثيرا ما يكون [illegible] لا يطيق
دخول اداة التشبيه عليه بل قد لا يصح كما اذا اقترن به نفي جنس المشبه عن نفسه كما يقال هو الاسد ليس
بادمي وفي التنزيل ما هذا بشرا ان هذا الا ملك كريم اذ لا معنى لان يقال هو كالاسد ليس بادمي فان الادمي

انما ينافي الاسدية لا كون الشيء شبيها بالاسد صرح بهذا الشيخ في اواخر دلائل الاعجاز
فقيل وهذا دليل لطيف على ان لو زيد اسد استعارة لا تشبيه غفل عنه المتاخرون وفيه نظر اما اولا فلان
المقصود من المثال المذكور ولعله بحسب الظاهر جعل زيد فردا من افراد الاسد كما هو الحق في التشبيه البليغ
وبهذا الاعتبار صح نفي جنس الادمي عنه وهذا لا ينافي كون المثال من قبيل التشبيه في نفس الامر
واما ثانيا فلان هذا الدليل لو تم لدل على ان المثال المذكور ليس من الاستعارة ايضا كيف لا
وقد اعترف هذا القائل نفسه بان معيار الفرق بين الاستعارة والتشبيه هو انه ان صح حذف
المشبه به واقامة المشبه مقامه بحيث لا يفوت الا المبالغة فاستعارة والا فتشبيه ولا
يخفى ان استحالة قولنا رجل شجاع وليس بادمي اقوى من استحالة قولك هو كالاسد وليس بادمي فتامل
قوله ولاحت من بروج البدر هي التي يكون بها سايرة وهي اثنى عشر اولها الحمل واخرها
الحوت وبعد النقب على النمر والهاجم مهاة وهي البقرة الوحشية والتبرج اظهار المراة
ومحاسنها للرجال فقيل فيكون معنى تبرجها انهن محذرات لا يبرزن من الخدور وهذا
يفارق [illegible] لانها مبرزة لخيلانهن فان بترجيهن استعار فكان من قبيل قولهم له لحمه بنيم
حرب ووجه وفيه نظر لان قوله ولاحت لا يلائم هذا المعنى بل الوجه ان يقال وجه كون ترجيهن
الكنانات ان الناظر لا يستطيع اضلالها لانها [illegible] وطيس ان يكون المعنى انهن يسترعن في الا
كنسان عند التبرج حتى كان ترجيهن عن الكنانات قيل وههنا معنى اخر وهو ان يراد بالتبرج
المذكور التبرج كما هو المكتسب للبدور والمعنى انهن اذا دلين عن الكرائل واسترن فكانهن
دخلن في بروجهن ولا يخفى ما فيه من التكلف التكلف **قوله** والظاهر انه من باب التشبيه اي قوله
كانه قولنا رايت باسد [illegible] فان قوله في الشجاعة يقتضي تقدير المشبه اي رايت رجلا شبيها
بالاسد في الشجاعة ولا يمنع ان يقدر المشبه ويصار الى الاستعارة اذ لا يمنع وقوع اسم المشبه موقع
المشبه به كما لو قيل رايت رجلا كالاسد في شجاعته لكان من نوادر الكلام **قوله** لان بيان الابيض
بالفجر قيل [illegible] عليه هذا المعنى لا يدل على التشبيه بل على الاستعارة لانه يدل على ان المراد بالخيط
الابيض مثلا هو الفجر فيكون ذلك اللفظ مستعملا فيما شبه بمعناه وهو بيان الاستعارة وقد
تكلف في الجواب بان ليس المراد بكون الفجر بيانا للخيط اذ بيان له باعتبار ذاته بمعنى انه يبين ان
الشيء [illegible] بهذا اللفظ بل بيان له باعتبار ما يتعلق به بمعنى انه بين ان الخيط الابيض وان كان
من الافاضل ليس [illegible] في الخيط بل الفاصل [illegible] الامر المتعلق بالخيط الابيض والمشبه به وذلك الامر هو الفجر

فيكون



فيكون قوله من الفجر بيانا للخيط الابيض في الظاهر وبيانا لذلك الامر في الحقيقة فليتامل فانه دقيق بهذا ترك
البيان ولم يقتصر على الاستعارة لانه ابلغ وادخل في الفصاحة اجيب بان في هذه الاستعارة
نوع خفاء لاحتمال ان يتوهم القصد الى المعنى الحقيقي وان كان مرجوحا جدا فاحتيج الى زيادة
بيان في حكم من الاحكام التي يحتاج اليها كل احد **قوله** ابعد من ذلك اي من كون ما ترك فيه المشبه
والة التشبيه تشبيها لا الذي يتبين من قبيل التشبيه على ما ذكره صاحب الكشاف وهو الابوية
ان المثل مقدر فيها بخلاف الاسد ومعنى ضرب الله مثلا وصف وبين والمثل الاول
مضروب للمشرك والثاني للموحد وقوله رجلا بدل من مثلا ويحتمل ان يكون مفعولا ضرب
[illegible] جزء فيه [illegible] والثاني كالاول ومعنى سلما سالما عن الشركاء والقوات الذي [illegible]
[illegible] والسائغ الشراب الذي يسهل مدخله في الحلق والاجاج منه نوكده كان [illegible]
[illegible] والوني ايضا التاكيد بيف ما اجاج اي مالح وقد اجاج الماء ياج اجوجا **قوله**
على ما يظهر بادنى [illegible] وذلك لانه لا يصح وقوع الكافر موقع الرجل الاول ولا المؤمن موقع الرجل الثاني
اذ لا يناسب ضرب المثل فان المقصود منه الانتقال من حال الى حال ثاني وكونه هو المقصود وهذا مقصود
على ذلك التقدير كما لا يخفى **قوله** لان قوله كل يا كلون لحما طريا ونحوه جون جلبة تلبسونها
على انه قصد التشبيه لا الاستعارة اعترض عليه بجواز ان يكون قوله ومن كل تاكلون الخ
ترشيحا للاستعارة واجيب بان سوق الكلام ليس ان البيان في الكافر نفع اصلا وهذا انما
يناسب اذا جعل الكلام تشبيها بمنزلة كالمبادرة او اشد قسوة كانه قيل الكافر كالبحر الاجاج
بل ليس مثله اذ فيه هذه المنافع المذكورة وفي الكافر لا نفع اصلا واذا جعل من الكلام تشبيه
هذا المعنى المستفاد من الاستعارة الترشيح هو المشبه به موصوفا بالصفة التي يتصف بها الترشيح
مثل اذا قلت رايت اسدا له لبد افتراسه كان المستعار منه الموصوف الاسد بهذه الصفة فيكون
المشبه به نفس الكافر البحر الموصوف بهذه المنافع فيلزم ان يكون للكافر المشبه به ايضا
نفع وهو خلاف سوق الكلام واعلم ان صاحب الكشاف فسر الحلية باللؤلؤ والمرجان من العذب
حيث قال نعم في قوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان فكيف فان قلت لم قال منهما وانما يخرج
من الملح قلت لما التقيا وصار كالشيء الواحد جاز ان يقال يخرج منهما كما يقال يخرج من
البحر ولا يخرج في جميع البحر ولكن من بعضه ثم قال وقيل يخرجان من الملح والعذب لعل تفسير الحلية
باللؤلؤ في سورة الفاطر مبني على القصد الاخير الذي نقله في سورة الرحمن لان الحلية من الجميع حرفا من العذب منه

من الآي اشر وجر فليتامل قوله ولا يخفى ضعفه على من تامل لفظ الكشاف قال صاحب الكشاف في قوله تعالى او كصيب من السماء الاية فان قلت هذا تشبيه اشياء باشياء فاين ذكر المشبهات قلت كما جاء ذلك صريحا فقد جاء مطويا ذكره على سنن الاستعارة وقوله تعالى وما يستوي البحران هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح اجاج ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل ولا يخفى ان قوله كقوله تعالى المشبه المطوي فيه ذكر المشبه على سنن الاستعارة لا التمثيل نفس الاستعارة كما توهمه المحشي وصاحب الكشف فان الاول احوج الى التمثيل في هذا المقام عن الثاني قوله وهذا الكلام صريح في انه استدل على كون الاستعارة مجازا لغويا بان اللفظ ليس موضوعا للمشبه ولا للاعم فانه يدل على انه لو كان موضوعا للاعم لم يلزم ان يكون مجازا لغويا قوله وقد سبق في بحث التعريف باللام اشارة الى الحقيقة حيث قال هناك والحقيقة انه موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن واطلق على الفرد الموجود منها باعتبار ان الحقيقة موجودة فيه فجاز التعدد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع قوله يعني ان التعريف في امر عظيم اشار بهذا البيان الى ان المراد بالمجاز اللغوي ههنا غير ما هو المراد فيما سبق من المجاز العقلي وهو ظاهر فان المراد بالمجاز ههنا هو الكلمة وفيما سبق هو الاسناد والكلام قوله لكان الاعلام المتنوعة كزيد وشبهه استعارة ولو فرق بان الوصف في الاستعارة وبانه قد اعتبر فيها كون العلاقة المشابهة يكون مجرد اصطلاح لا رعاية للاستعارة وهكذا قيل وفيه بحث لان الوضع جعل اللفظ الموضوع له اصالة فلا يصح في الاستعارة ثم يلزم ان يكون معنى المجازات كلها استعارة والوصف بالعلاقة يكون مجرد اصطلاح لكن في بطلان اللازم بحث فتامل قوله اذ لا مبالغة في اطلاق الكلام المجرد فيه بحث لان طريق الاطلاق اذا كان قوة ان يهم والمبالغة فيكون الاستعارة ابلغ قوله ولا يمكن ان يقال لمن قال رايت اسدا واراد زيدا انه جعل اسدا فيه انه يمكن ان يراد به انه جعله شبيها بالاسد مشابهة تامة هذا قبل هذا الوجه ان قولهم جعله اسدا يجري في زيد اسد مع انه لم يوجد فيه الادعاء المذكور ضرورة انه تشبيه وليس باستعارة والجواب ان الادعاء المذكور يتحقق ايضا في زيد اسد اذ ليس المعنى على تقدير ارادة بالتشبيه كالاسد بل جعله فردا من افراد الاسد ادعاء لكنه ليس باستعارة اصطلاحا لذكر المشبه في الكلام كالسيف فان قلت ذلك الادعاء لا يتحقق في الحرف اعني زيد الاسد بل الحمل على تقدير ارادة التشبيه

فان الاستعارة بالمعنى اللغوي يوجد في جميع انواع المجاز واما بالمعنى الاصطلاحي فلا يوجد الا فيما علاقته المشابهة فتامل منه

مع انه يقال لمن قال انما جعل زيد اسد قلت ان بحث فرقهم بذلك في الصورة المذكورة دال للمعنى على تقدير الارادة يكون المراد به انه جعله شبيها بالاسد ولا يخفى ان هذا في الاستعارة فتامل قوله قدر ازاده على القوم فانه يوجب المجاز الخفي ان مطلق ذكر المشبه لا ينافي الاستعارة بل اذا كان على وجه عن التشبيه وان هذا البيت من الاستعارة لا التشبيه فليتذكر قوله وبهذا ايضا في الاولى بيان ان القرينة مانعة عن ارادة المعنى المتعارف ليتعين غير المتعارف فيمنع في الوجه الاول على ان الاصرار على دعوى الاسد به بالمعنى الغير المتعارف ونصب القرينة لا يمنع الا عن ارادة المعنى المتعارف فلا منافاة قوله واما التعجب والنهي عنه فللبناء على تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة فيه بحث لان محصل ما يرد السابق تسليم الادعاء المذكور ومنع كون الاستعارة فهذا وجه لرد محصله التعجب والنهي عنه انما يترتب على نفس الادعاء لا ينسب الى كلام القائل به لا حاجة الى الاعتذار بانهما مبنيان على تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة قوله والاستعارة تفارق الكذب اي الكلام الذي فيه الاستعارة تفارق الكلام الكاذب فلا يرد ما يقال الاستعارة في المفرد والكذب في الكلام فالاشتباه بينهما حتى يحتاج الى الفرق قوله وزعم صاحب المفتاح انه اراد بالدعوى الباطلة الدعوى التي لا تطابق الواقع مع ان صاحبها يعتقد مطابقتها اذ لا يتصور من صاحبها قصد التاويل فضلا عن نصب القرينة عن اجراء الكلام على ظاهره واراد بالكذب ما لا يطابق الواقع في علم القائل بعدم مطابقته فانه انما لا ينصب تلك القرينة كما ان ذلك المدعي لا ينصبها الا ان الكاذب المذكور ليس نشأ ذلك المدعي في البرى من قصد التاويل لان مقصوده ترويج ما ادل عليه ظاهر كلامه ولا يقدح مقصوده هذا قصد التاويل ونصب القرينة فلذلك اكتفى ههنا بانه نفي القرينة واقتصر في الدعوى الباطلة على ذكر البرى عن التاويل لانه اذا تبرى عن التاويل كان نصب القرينة اشد تبرؤا وقد وهم المحشي في كل واحد من التبري ونقض القرينة كذا في شرح المفتاح للشريف وليس مراده نفيه مطلق الكذب حتى يقال ان فيما ذكره ميلا الى مذهب الجاحظ وعدولا عن مذهب الجمهور كما توهم بل يعني مراد السكاكي من لفظ الكذب وحاصله انه اراد بالكذب ههنا احد قسميه اعني ما لا يطابق الواقع ولا اعتقاد بقرينة انه يسمى قسم الاخر وهو ما لا يطابق الواقع مع اعتقاد انه مطابق بالدعوى الباطلة قوله ولا يكون الاستعارة علما لاقتضائها ان المراد عن علم الجنس فانه المتبادر من اطلاق العلم قوله وكذلك ورد على المحل وسحبان في الفصاحة وباقل في الفهاهة وقد سبق شرح فصاحة وخطبة عند معاوية

واما مادر فانه رجل من هلال بن عامر بن صعصعة يسمى مادرا لانه سقى ابله من حوض
فلما فرغ الابل بقي في اسفل الحوض ماء قليل فسلح فيه ومدر الحوض به بخلا من ان يستقي من حوضه
واما باقل فهو اسم رجل من العرب وكان اشترى ظبيا باحد عشر درهما فقيل له بكم اشتريته ففتح كفيه
وفرق اصابعه واخرج لسانه يشير بذلك الى احد عشر فانفلت الظبي فضرب به المثل في العي
قال الحميد الا رقطا يهجو اصفهان انا ما وقاه سحبان وائل بيانا وعلما بالذي هو قائل فما زال
فما زال عنه اللقم حتى كانه من العي لما ان تكلم باقل واعلم انك اذا اعتبرت تشبيه زيد بعمرو
في الشكل والهيئة وقصدت المبالغة في التشبيه وادعاء انه عين عمرو وكلما اشتبه به فقلت
رايت عمرا فالظاهر انه استعارة لكون علاقته التشبيه والمشابهة ومن ههنا قيل القوم انا لو خولنا الجلبي
في بيان الاستعارة [illegible] ان اكثر الاستعارة في الاعلام الا الكناية ولهذا اعلل الفاضل المحشي
في شرح المفتاح عدم جواز الاستعارة في الاعلام بان مبنى الاستعارة على المبالغة في حال المشبه
بدعوى انه عين المشبه به وذلك انما يحصل بما اذا كان المشبه به مشتهرا بوجه الشبه ولا شك ان الاعلام ليست
مشهورة باوصاف لها حتى ان اسماها يعني عيرها وصافي انباؤنا وما واما الكنى هي نقلها
باوصاف كذلك والقول بانه يمكن ان يجعل لفظ عمرو موضوعا لذات ما لها الشكل المخصوص ادعاء
وان كان موضوعا للذات معه تشكل مخصوص حتى يتناول افراد الجنس ضعيف لا احتياج اليه لان
المقصود بالعدول عن التشبيه الى الاستعارة هو المبالغة في حال المشبه لعلو وجه الشبه حتى كانه ليس ادل المشبه به
فيه وذلك يحصل اذا جعل المشبه من افراد المشبه به داخلا في جنسه ان كان المشبه به جنسا او جعل
عينه ان كان شخصا والاشبه ان ادخاله في جنسه بمنزلة دعوى انه عينه فتامل والله الموفق قوله
فان تعافوا من عوف يعوف كخاف يخاف واصلها تعافون سقط النون بالجزم يقال عاف الرجل الطعام
والشراب اي كرهه قوله لدلالته على ان جواب هذا الشرط محذوف فان قلت لم لا يجوز ان يريد بالنيران
معنيها بان يقصد تخويفهم بالاحراق قلت الفاعل المعنى الاخر بالترغيب وليس فيها ما يوافق كالعدل
والايمان واما علامة محل البرق على الرماح فليس بالذوق وعادة الاستعمال في السيوف [illegible]
من نصلها اي من نصل سيف الممدوح وحمل الذي يرم البرق الى الممدوح والا فافاد لاد في التلبيس
قوله على رؤوس الاقران الاقران جمع قرن وهو الكفو في الحرب ومخرج سحايب
فاعل يشق وهذا البيت المذكور يقتضي على العدل في السبق مناسب ومتواضع واحدا مضافا الى اي فعالة
والقضابج القضاة [illegible] والقواضب القواطع قوله انا ملحمني [illegible] بالناس [illegible] رؤوس الاصابع

مجازا ويحتمل ان يريد المعنى الحقيقي مبالغة قوله والمراد برؤوس الاقران جمع الكثرة بقرينة المدح وذلك
ان يحمل على انه جمع قلة لما فيه من الاشارة الى قلة الكفار في الحرب وقلة افتخاره ولا يخفى ما فيه
من اللطف قوله وهذا اولى من قول السكاكي ان الحيوة والهداية يعني في قول الايضاح وجه الاولوية ان
المتبادر منه هو الاحياء لا الحيوة وانما قال اولى ولم يحكم بكون كلام السكاكي خطأ لاحتمال ان يكون مراده
الجامع في الاستعارة بين لازمي الهداية والاحياء المتعدد فالمراد من الهداية في كلامه ما هو المصدر
المبني للمفعول وهو الاهتداء قوله مع ان في كل من المرسن والطيران خصوصا وصف ليس في الانف
والعدو اما في المرسن فكونه انف مرسون واما في الطيران فقطع المسافة بسرعة في الهواء قوله
فانهم عدوا في الاستعارة الغير المفيدة عددا راجعا الى وضع المرسن في موضع الانف وفي ذلك
اي الى [illegible] ولهذا انت اويكون [illegible] الغير باعتبار لوازمه وضع المرسن موضع الانف استعارة
على الاطلاق المذكور قوله اي يحسن له كالمرسن والانف فان كلا منهما مخصوص بطريق الشم
وانما الاختصاص بالاختصاص لا بالاشتراك وعدمه وحاصل ما ذكره ان اطلاق الاستعارة على هذا
القسم من المجاز المرسل على الاستعارة لان نقل الاسم من المجاز [illegible] الى [illegible] بنقل الاسم من المشابهة
لا الشبه [illegible] على ان [illegible] والمشابهة من [illegible] واحد قوله وفيه لو كان استعارة الطيران للعدو
من هذا القبيل حيث ان الطيران عبارة عن قطع المسافة بسرعة مع كونه بالجناحين في الاجنحة
في الهواء والعدو عبارة عن قطع المسافة بسرعة مع الخطو على الارض ولا يخفى ان الجواب [illegible]
اذا انيبت النفس عن اسم اللغة قوله وهم في خلق الدرع الحلق بفتح الحاء [illegible]
حلقة الواحد بالفتح [illegible] حلق وحلقات فالقلب عن ضعفه قوله على ان الاسد موضوع للشجاع
الكلي قوله لا الرجل وحده لا وقف انه لا ملازمة بينهما ولا دلالة عليه قوله لا الجري الكلي منها
[illegible] في علمه بان [illegible] المستعار هو المقيد لا الجري [illegible] فانه لا [illegible] اذ قد [illegible] ان اللزوم
في المجاز انما هو بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي الذي استعمل اللفظ فيه وههنا اللزوم انما هو بين المعنى الحقيقي
وبين [illegible] بينه وبين المقيد لانه [illegible] المعنى الحقيقي لا الجري [illegible] الرجل الشجاع كما حققه الفاضل
المحشي فيما سبق وهذا القدر كاف في اللزوم قوله واذا احتج قوس اي القوس بفتح الراء [illegible]
[illegible] الشعر [illegible] صفوق [illegible] معروف [illegible] واما [illegible]
بفتح [illegible] بتدادي به [illegible] قوله قلت الاحسن
ما ذكرناه اولا [illegible] الى القوس [illegible] الوجه [illegible] كالنحي [illegible] الراس

من مستتبعاته واجزائه ولا شك ان الاصل من الخصي جانب الظلام ثم الجني فيبقى النور بين الحقل
الركنين فيمتزج لا جانبيها مستقبلا مقابلا قوله ولم ينظر الغادي الذي هو الرائح النظر اذا اتصل
بلا فاصلة فهو بمعنى الانتظار والغادي هو السائر من الصباح الى الظهر والرائح هو السائر من الظهر الى
الموت قوله سيرا اي سيرا سابقا يسلكسر عاجرطا قوله وجه الشبه فيهما الظاهر وجه الشبه
قطع المسافة وليس وسلامة وتبقى امرها في الهوادي الهوادي جمع هادية وهو العنق يعني
اقبلت هوادي الخيل اذا ابدت اعناقها قوله كما في امرء القيس فقلت له لما تمطى مطلع القصيدة
من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل مقبل البيت المذكور في الشرح البوارح
سدوله على بانواع الهموم ليبتلي وقوله فقلت له لما تمطى بصلبه بعد البيت المذكور الا ايها الليل الطويل
الا انجلي بصبح وما الاصباح منك بامثل السدول جمع سدل بالكسر الستر وهو ما يسيل على الهودج والتمطي
التمدد والباء في بصلبه للتعدية فالارداف الاتباع والاعجاز جمع عجز بفتح العين وضم الجيم وهو موخر
يذكر ويؤنث وهو للرجل والمراة جميعا والعجيزة للمراة خاصة ثم المفهوم من شرح الشارح
ان الباء والكلكل اصلية وزنه فعل [illegible] اي نهض ويحتمل ان يكون مقلوبا من ناء بمعنى بعد فوزنه
كما في شرح الشافية والكلكل والكلكال الصدر وربما جاء في الشعر مشددا قوله والظاهر
ان هذا من قبيل الاستعارة بالكناية حيث شبه الليل بالانسان المتمطي في الطول واثبت
لوازم المشبه به للمشبه وهي الصلب والتمطي والكلكل والاعجاز وانما قال الظاهر اشارة
الى ما نقل الشارح في البيان من ان المجموع استعارة تمثيلية وقوله كالبدر للتمام اشارة الى ما كتبنا من قوله
ابنة وغذاة [illegible] قد كشفت قوامه بعد التمام زمانها قوله شرج الغيط الحلي بفتح الحاء
المهملة وكسر اللام مع الياء المشددة جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام [illegible] وقد يكسر الحاء والحلي
لمكان الياء مثل عصي والغيط اهل مصر قوله فانه كلام في المعرفة لانه في ذكر الاقسام
الى اي الاقسام الاستعارة التي هي قسم من المجاز كما دل عليه سوق كلامه من اول الباب
والاستعارة التي هي من اقسام المجاز الاستعارة المصرح بها فان الاستعارة بالكناية
ليست من اقسام المجاز عنده لان المذكور فيها هو المشبه المستعمل في معناه الموضوع له والنواط
النار الشواظ اللهب الذي لا دخان فيه قوله وانما في تشبيه انتشار
الشيب في الشعر باشتعال النار فيه بحث لان هذا الكلام من السكاكي لا يتمشى على قانون نفس الكلام
قوله اشتعل استعارة تخييلية وهي عنده حقيقة ولا تحقيق في التشبيه فكانه اعتبر الاستعارة

على مذهب الزمخشري وغيره ولفظ الزمخشري لا يانع عن الاستعارة لا البحث المذكور قوله وها حينئذ
فان قلت كل من الكشط والكشف امر معنى قلت نعم فالمراد البينة المحسوسة عند [illegible]
يشير ان [illegible] قوله اي حصول امر عقيب امر وانما قال غالبا هذا الترديد لاجل بيان معنى الترتيب
من حيث هو لا بالنظر الى خصوص المقام قوله ان المستعار له ظهور النهار لا يخفى ان الانسب
اظهار النهار قوله واجيب بحمل عبارتها على القلب لان السكاكي لا يشترط النكتة في القلب
بل يقبله مطلقا ولعل مذهب الشيخ ايضا ذلك فلا يحتاجان طلبها في هذا القلب بناء على
لزومها بقبوله عند المصنف قوله وبان الظهور ههنا بمعنى الزوال اعترض عليه بان قول السكاكي
في ظهور المسلوخ من جلدته يأباه لان المسلوخ لا يزول مع ان الاستعمال ظهر بمعنى زال يكون
مع عن لا مع من وقد اشار الشارح الى اندفاع الثاني بقوله فاما من مقام عن واما جواب
الاول فان يقال لا نسلم ان المسلوخ لا يزول من جلدته بل اذا زال الجلدة عنه فقد زال هو ايضا
من الجلدة قوله وذلك عار يا ابن ريطة ظاهر عجز بيت من ابيات الحماسة صدره اتنا وقبله
وقال [illegible] اذا انت مسلم وقد سال من ذل عليك قرار في الروع بادو هو ههنا يختلف اما و
والا ما وهو ابن الاستفهام للانكار وهو على حذف المفعول اي خلي من اسلمته اي خليت
بينه وبين من يزيد الكتابة واقرارهم واذا امتد [illegible] الذي لكون [illegible] به عليك قرار
والروع الخوف اي يغلي تلك النسوة اما ولكونها سكونا فاقة الوجوه والحال انهن حراير في
نفس الامر واستفهام اعتبرنا ايضا للانكار اي لم يعيرنا البيان الابل [illegible] ان قتلنا
الابل [illegible] والاستفهام [illegible] جابر في الدين والعقل [illegible] في الحي حين
البها احسان وذلك عار ظاهر اي زائل قوله وتلك شكاة الشكاة بفتح الجيم الشكاية قوله
وذكر العلامة كلام العلامة بخلاف كلام الشارح في ان الظلم هي الاصل والمقارنة والنور
طار عليها وظرف قال الخ على تقدير العلامة ان يكون الليل ظرفا والنهار مظروفا قوله وقد
يطول الزمان والعادة في نشوه قيل لا يخفى انه تكلف بل الحقيق بالاختيار من التاويل
والمحقق بلطايف بلاغة التنزيل ان يقال ان اراد بالنهار مجموع ما بين الطلوع الى الغروب
فالمفهوم من الشرح او الموافق لكتب اللغة معنى الفاء والتعقيب الحقيقي نظرا الى انتهاء النهار
ويستقيم معنى المفاجاة نظرا الى ابتداء النهار ولا يخفى على المتامل في اعتبار المفاجاة
بالنظر الى ابتداء ظهور النهار من التكلف فان المفهوم من الاية على توجيه مفاجاة الاظلام لظهور النهار

الذي هو المجموع ما بين الطلوع والغروب على ان الاية محمولة على اخراج النور من الظلمة واما محو حقيقة النور واعتبار كونه مجموع ما بين الطلوع والغروب فلا شك ان لها دخل في المقصود فتامل

ثم لا يخفى ان اداء المفاجاة انما يتم اه قيل يمكن ان يقصد بالجملة الاسمية الدوام بمعونة المقام

فيندفع لانه اي المفاجاة عن الحكم اذا ترتب على السبب في الحال اصل الظلام لا دوامه واستمراره

دفعه ثم لان لان المفاجاة باعتبار ان المفاجاة انما يتصور فيما لا يكون مترقبا بل يحصل بغتة بلا ترقب

كما ذكره الشريف في حواشي شرح المفتاح فحمل الجملة الاسمية على الدوام لا يدفعها كما لا يخفى على

المتامل فتامل قوله واقول ح لذلك هذا فيه بحث لان الاية على ما يتبادر من نظم الاية سلخ النهار

بحيث يفاجئه الظلام ولا شك ان سلخ في ابتداء الظلام بحيث لا يبقى منه اثر بل يحصل في

الحال ويترتب عليه الظلام دفعه انه لكمال القدرة اية التي ذكرها الشارح انما يظهر لو كان

الاية نفس مفاجاة الظلام فتامل قوله وهي ما لبث ه قد يقال ان كان الرفاه وكثير الوقوع

في الحس وكثير المشاهدة عند ام جعل عدم ظهور العقل الذي هو لازم الحياة وافرا مما هو

في الموت وانت خبير بان افادة كثرة الوقوع للقوة محل نظر وان كان افادتها للاستمرار

مما لا شك فيه وقد يقال ما ذكره وانما يرد لو لم يكن هذا من باب التشبيه المقلوب ولا يخفى انه لا يمكن

تقييده بها في اعتبار التشبيه المقلوب في الموت المطلق في صدر قوله الذكر في المقيمة واحوالها

انما هو البعث من الموت فيصلح لكونه قرينة الاستعارة على انه لا يبعد ان يجعل البحث

حقيقة بشرعيته في البعث من الموت قوله والمعنى ابين الامر ابانة اي اوقع بين الحق

والباطل بحيث لا يبلغ احدهما بالاخر كما لا يلتبس الزجاجة المكسورة ولا يلتئم الاحاطة الادم

وهما عقليان فان قلت كما ان ضرب القبة على الشخص حسي محسوس كذلك احاطة القبة

به حسية ثم هذه عقليا فلعل المعدود من الجامع العقلي هو الاحاطة المعنوية المتحققة في الذلة

بالنسبة اليهم كانه متحقق في القبة بالنسبة الى الشخص لتحقق الاحاطة الحسية فيهما ولا يخفى

انما عقلية قوله وهو ما دل على نفس الذات ه مرادهم هم بالذات في هذا المقام ما يستقل

بالمفهومية وفي تفسير الكل المحشي اشارة الى انهم يريدون هنا ما اصطلح عليه النحاة لان ذلك شامل

للصفات واسماء الزمان والمكان والالة وما ذكر هنا لا يتناولها قوله من غير اعتبار وصف

من الاوصاف اي من غير اعتبار وصف متعلق بهذا الذات فلا يتوهم ورود الاشكال بان الفعل وصف

وهو ملحوظ كيف وسياق الكلام يدل على تغاير الذات والوصف له وكذا ما يمكن ان يساوي كلام المحشي بالتفسير

الذي ذكره لا يتناول العلم الشخصي اذ لا يتناول ليس مدلوله ذاتا صالحة لان يصدق على كثيرين

والا لكان كليا واذا اعتبر مفهوم فرع وصفية لم يبق كليا ايضا بل استقر ذاته الشخصية بوصف

بين الاوصاف خارج عن مدلوله كاشتهار الاجناس باوصافها الاربعة من المدلولات

الاصلية لها بخلاف اسماء المشتق فان المعاني المصدرية المعتبرة فيها داخلة في مفهوماتها الا

صلية فلذلك كانت الاعلام باسماء الاجناس دون الصفات والحاصل ان اسم الجنس يدل على ذات

صالحة للموصوفية مشتهرة بمعنى يصح ان يكون وجه الشبه وكذلك العلم اذا اشتهر بمعنى فالاستعارة

فيهما اصلية والافعال والحروف لا يصح للموصوفية وكذا الصفات قوله وان فتبعية النوع انما سموا

الاستعارة التبعية المعروفة والظاهر لتحقق الاستعارة الطبعية المكنية كما في قولك اعجبني اراقة

الضارب دم زيد والعلماء لم يتعرضوا لها لعدم وجدانهم اياها في كلام البلغاء قوله او يكون

مشاركا للمشبه به في وجه الشبه اعاد لفظ او اشارة الى انه لا فرق بين التعبيرين في الدلالة

على المقصود قوله وانما يصلح للموصوفية الحقائق اي الامور المتقررة الثابتة ه هذا

التعبير ذكره العلامة في شرح المفتاح حيث قال المراد بالحقائق الذوات الثابتة المتقررة

كالجسم والبياض والطول واللون لا غير الثابتة كمعاني الافعال فانها متجددة غير متقررة

لعروض الزمان في مفهومها كالصفات فانها غير ثابتة ايضا وان كان الزمان عارضا

لها فنبه الشارح هنا توطئة للرد على ما عليه ما اشار اليه بقوله بعد تسليم صحته ووجه المنع

كما نقل عنه ان كلام الكل والزمان مع انه ليس من الامور المتقررة الثابتة يقع موصوفا

وقد صرح الشارح في شرح المفتاح بانه فاع هذا المنع عن اصل الكلام حيث قال

بعد نقل تفسير العلامة والمحقق الحقيقي اي المهية باعتبار تحققها وثبوتها في نفسها من غير

اعتبار المعتبر ولا خفاء في ان القيام والحركة كذلك بخلاف القائم والمتحرك واما ما

ذكره الفاضل المحشي جوابا عما اشار اليه الشارح من المنع المذكور حيث قال في وهو المراد بالحقائق

المعاني المستقلة بالمفهومية لا ما هو من الامور المتقررة الثابتة ففيه بحث لانه يكفي ان يقع

بعد الاغماض ان من مطمح نظره لرد العلامة وانما لم يتعرض الشارح الى توجيه ما ذكره هذا الفاضل

المحشي لان غرضه توجيه كلام المصنف على وجه لا يتناول ما ذكره في تفسير الفاضل الذي هو كالشرح

لهذا الكتاب وكلامه هنا هنالك ابعد عن هذا التفسير لانه يكون لان الاستعارة تعتمد التشبيه

والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفا وانما يصلح للموصوفية الحقائق كما في قولك جسم ابيض وبياض صاف

وبالجملة حيث اشاره الى ان التبعية باقتضاء التشبيه
اصالة المصدر المقصود كما لا يخفى منه

دون المعنى الافعال والصفات المشتقة منها والحروف انتهى كلامه ولا يمكن ان يراد
بالمطابقة ههنا ما ذكره المحشي لعدم صحة مقابلة ما بهذا التفسير بالصفات ولهذا اسقطها
المحشي في التصحيح السابق ترويجا للكلام حيث قال اولا وبما قررناه لك ظهر ان ما ذكره القوم
من ان الاستعارة في الافعال والحروف تبعية الى ان يقف وانما يصلح للموصوفية الحقايق
دون معاني الحروف والافعال وثانيا وكل من الحدث والزمان حقيقة مستقلة بالمفهومية دون
الافعال والحروف **قوله** دون معاني الافعال والصفات كانه اشار بالتمثيل بلفظ المعاني
الى اندفاع ذلك البحث الذي اورده بعضهم في شرح المفتاح وهو ان الموصوف بالمشاركة نفس المشبه
والمشبه به وهو لا يختلف باختلاف التعبير فعدم صلوح العبارة الدالة عليه للموصوفية لفظا لا يقدح
في الصلاحية بالمشاركة فيجوز ان يستعار الناطق للدال باعتبار تشبيه الدال بالناطق
بالمشاركة وان لم يصلح لفظها للموصوفية ووجه الاندفاع على ما ذكره في ذلك الشرح ان المعتبر
في هذا المعنى مفهوم اللفظ حتى اذا قيل نطقت الحال كان المستعار منه مفهوم النطق
النطق لا ذواتهم فيعتبر فيه صحة موصوفية وحدها اللفظ الدال عليه انتهى اعلم انه [illegible] الحقايق ام من
الصفات العقلية اورد عليه بانه ضعيف لان العروض ان منع جريان التشبيه ينبغي ان
لا يجري في المصادر ايضا لان عروض الزمان لها حقيقة اللهم الا ان يقال مفهوم الصفات مشتمل
على النسبة بخلاف مفهوم المصادر ومن لا يلاحظ نسبة الضرب مثلا الى شيء لا يعرض له الزمان
كما لا يخفى على المتأمل عروض الزمان للصفات بخلاف المصادر او يقال المراد به وضع الزمان
للصفات ودلالتها عليه ولا شك ان العرف الطاري على اصل الوضع اللغوي لا يجب العقل فقط ولا
كذلك نفس المصدر وقد مر من الفاضل المحشي في توجيه زيادة الاختصاص بل بالافعال
تحقيق من ذلك لما ذكرته ما يرجع اليه **قوله** ودون الحروف وهو لانها روابط وآلات
الملاحظات فلا يكون موصوفة اصلا كما حققه الفاضل المحشي وههنا بحث وهو ان معنى الحروف
لا يصلح لاعتبار العلاقة المطلقة فلا يجري فيه المجاز المرسل ايضا اصالة المرسل ايضا اللهم الا ان يقال
ما وجد في المجاز في الحرف بحيث لا يكون علاقة المشابهة فلذا لم يذكر الاقسام واكتفى
بالاستعارة التبعية لكثرتها لكن هذا لا يتأتى في الافعال لكثرة [illegible] المرسل فتأمل
قوله واما الموصوف في نحو [illegible] باصل [illegible] البليغ هو النبي الكامل والفيلسوف الوهاب
للبيان والخبير العالم المتقن فالوصف الثاني في هذه الامثلة ابلغ وازيد في المعنى من الوصف الاول

فلذلك

فلذلك امتنع تقديمه عليه منه ان الثاني وصف الاول ولهذا الذي ذكرنا من ان الصفات لا يصلح
للموصوفية ظهر ضعف ما ذكره الفاضل في قوله تعالى انها بقرة لا ذلول تثير الارض ولا تسقي الحرث
ان لا ذلول صفة لبقرة والنعتان صفة ذلول لان ذلولا من حيث الصفة [illegible] وتأويل كلامه بمثل
ما اورده قوله تعالى [illegible] باياه سياق كلام فتأمل **قوله** نحو [illegible] واسع عليل المراد بالنعت
الذي سلب [illegible] الحقايق هو الوصف المعنوي لا النعت النحوي وانما اورد النعت النحوي ههنا
دفع قول وما الموصوف في نحو [illegible] ههنا تتمة الوصف المعنوي **قوله** فيجب ان تكون الاستعارة فيها
اصلية لا تبعية فيه بحث لان غاية [illegible] بالزم ان يجوز فيه الاستعارتان اعني الاصلية والتبعية بحسب الاعتبارين
اللهم الا ان يريد فيجب ان يوجد الاستعارة فيها حال كونها اصلية ايضا لا تبعية فقط قوله في التشبيه
في الاولين لمعنى المصدر قال الفاضل المحشي فان قلت هل يجري في نسبة الافعال الاستعارة
تبعا على قياس الحروف قلت لا لان مطلق النسبة يندرج بحيث يحتمل ان يجعل وجه الشبه في الاستعارة
بخلاف المتعلقات للحروف فانها انواع مخصوصة لها احوال مشهورة وفيه بحث لان المعنى الذي يرجع
اليه معاني نسب الافعال ليس مطلق النسبة بل النسبة على جهة القيام ولها خواص او ما يشيع لها
الاستعارة فاذا اسند الضرب [illegible] فوق نسبة اليه باعتبار [illegible] بسبب انه ينسب اليه
على جهة القيام وقلت ضرب فلان لم حد عن الصواب وبالجملة يكفي الاستعارة في الافعال باعتبار
نسبتها اليه بان يشبه ما يرجع نسبتها اليه بمعنى استلزام المطلق الاتصاف والقيام مثلا ما يرجع اليه
نسب اخرى كذلك مطلق مثلا فيقال قطع السوط او السيف فالتبعية في الافعال لا يختص باعتبار المصدر
على ما هو المشهور فيما بينهم فتدبر فانه دقيق **قوله** قال صاحب المفتاح المراد بمتعلقات
معاني الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانيها القوم في بها عايد الى ما والتانيث [illegible] المتعلقات
في المعنى وفي عنها راجع الى معان وفي معانيها الى الحروف وفي قوله عند تفسير معانيها وضع الظاهر موضع
الضمير اذ الظاهر عند تفسيرها واعلم ان لفظ بها غير موجود في عبارة المفتاح بل عبارته هكذا والمراد بمتعلقات
معاني الحروف ما يعبر عنها وظاهره يفيد ان تلك المتعلقات معبر عنها لا معبر بها مع انه خلاف المراد في
فكانه اشار ههنا بالحاق لفظ بها الى توجيه عبارة المفتاح بان الباء محذوف والتقدير ما يعبر بها عنها
ولك ان يريد بيان حاصل المعنى لان في العبارة تقديرا نظرا الى ان الالفاظ المذكورة عنده التفسير كلفظ
الابتداء وامثاله عبارة عن تلك المتعلقات فهي بهذا الاعتبار معبر عنها كما اشار اليه الفاضل المحشي في شرحه
للمفتاح وفي عبارة المفتاح احتمال اخر وهو ان يحمل يعبر على صيغة المعلوم ويرجع ضميره ويحمل الضمير المجرور الى ما

[illegible] نعت المصدر [illegible] بل الوصف بالمعنى المصدري [illegible]
وهو معنى في الاستعارة واما الاتصاف في نفس
الامر فلا يفهم فيه عدم الاستقلال بالمفهومية
منه

لكن لا يخفى انه تكلف ظاهر وفي الفصل سنح الرواية **قوله** نشق توبان من معناه ابتداء او الغاية المراد بالغاية
المسافة اطلاق لاسم الجزء على الكل اذ الغاية هي النهاية وليس لها ابتداء وبهذا اطلق منه قولهم الى
لا نهاية والغاية كذا ذكره الشيخ في شرح التلخيص واعترض عليه بان نهاية الشيء ذلك الشيء وهو الشيء انتهى بعنده فغاية
الشيء وحده فكيف يكون جزءاً منه بل انما يطلق الا جزء منه بمجاورة بينه وبين النهاية وذلك ان نقول
غاية ما في الباب ان يكون الغاية في المسافة مجازاً في المرتبتين ومثله عزيز والتوجيه ان
يقال انه مستعمل فيما هو الحقيقة وهي جزء والابتداء والانتهاء وفرد ان ذلك اضافتها اليها
اضافة القود الى الجنس ولا محذور فيه اذ لا يلزم الغاية وانما يلزم ان لو كان اضافتها اليه اضافة
الا جزء او الى الكل **قوله** والا لكانت حرف فاصل كما قال في شرح للمفصل وهو ضعيف اذ ربما
يمنع الملازمة بانه يجوز ان يكون المعنى الواحد مستقل بالمفهومية بالنظر الى وضع لفظ غير مستقل بالنظر
الى وضع لفظ آخر بمعنى انه يكون مشروطاً لحكم الواضع في دلالة احد اللفظين عليه ذكر متعلق بخلاف
اللفظ الآخر مثل معنى الكاف في الكلمة والحرفية هو المثل الا ان هذا المعنى مستقل بالمفهومية الكاف الكلمة
دون الحرفية وهذا التضعيف مبني على مذهب الشارح وقد ابطله الفاضل المحشي وحقق بعض ان لا يوجد لا
مزيد عليه وظهر به ضعف التضعيف فليتنظر فيه بل مرجح كما اشير اليه وقد يعم كلام المصنف بالجر الى الحرف
المضاف اي كمتعلق المجرور في قولنا زيد في نعمة وهو التلبس المخصوص والتمثيل للمتعلق المصطلح بالمتعلق
اللغوي وتوضيح ان مقتضى قولك زيد في نعمة كون النعمة ظرفا فالزيد مع انها ليست كذلك فاستنبح حمل
اللفظ على حقيقته فحمل على الاستعارة بان شبه ما بين زيد والنعمة من التلبس المخصوص بالظرفية فوقع
التشبيه اولا في الظرفية المطلقة ثم سرى الى الظرفية المخصوصة التي اي معنى في فاستعمل اللفظ الموضوع للمشبه
به في المشبه وهو الظرفية المخصوصة في المشبه اي تلبسه بزيد فالتلبس مستعار له والظرفية مستعار منه
ولفظ في مستعمل فلا يحصل في هذا الكلام هذا ما قيل ولا يخفى ما فيه اذ لا يلائم سياق كلام
المصنف فانه اعتبر التشبيه في لام التعليل في نفس المجرور كما لا يخفى **قوله** باعتبار ذكر الملزوم وارادة اللازم
فذكر ههنا في اوائل هذا الفن الى ان اللازم امر لازم في جميع انواع المجاز استعارة او غيرها
مرسلا فاعتبار ذكر الملزوم وارادة اللازم لا يكفي في بيان العلاقة بل لا بد من بيان انها ماذا اي من انواع
مما **قوله** للعداوة اي بتقدير تشبيه العداوة بشيء يوجب تخصيصها بالحذف لان موجب هذا الاسبق ان
بتقدير تشبيه الوصف في غيره لا بهذا السياق في شرح الشارح حيث قال فيما بعد ما للاستعارة في المجرور
ولا شك ان المجرور في الآية ليس هو العداوة لا نفس العداوة والتشبيه على هذا كونه حالي انها نفس المجنة ثم هو الى المجرور

لا العداوة والبنوة والحزن كمر الاستعارة في المنطوق فالتبع به اولى خصوصا اذا كان الكلام مما يوهم
خلاف ما هو المراد **قوله** كالحية ولعل ذلك الترتب على الالتقاط اراد بالحية نفس الملتقط وهو موسى عليه السلام
او اراد اثرها و الا فنفس الملتقط وهو آل فرعون علة الالتقاط مقدمة عليه **قوله** ان شبه ترتب
العداوة والحزن على الالتقاط بترتب العلة الغائية عليه والجامع هو الحصول بعد طلب النفع ولا يخفى
انه ظهر في ترتب العلة الغائية عليه فانه مع ما قيل هو اعز داخل كالمستعار والمشبه الجامع والا
فظهر فيما ذكر من التشبيه **قوله** قرينتها في الاولين انما قال في الاولين لانه يجي ان قرينة التبعية
في الحروف مجرورها **قوله** يحيى الخ لكف الشارح اما البيت لعبد الله ابن المعتز في المتوكل بن
المعتصم بن الرشيد بعد ظاهر في المقتدر بالله ولقب بالمرتضى والسرور الساده وكان واحد عصره
في الكرم والفضل وقد ادركته حرفة الادب فاضطرب امره ولم يكن خلافته الا يوما ساعات
من النهار **قوله** لم يلبث قوما هي الظرف في ما تعلق بشيء والمبنية ما بين المؤنث والمذكر والمراد
انما اطلق الوقت وهي اما مضافة الى الجملة بعدها او الجملة بعدها صفة لها بتقدير فيها كان
بها على الوجهين بالظرفية واشتغاله التنوين على الوجه الثاني لكونها من منوقة للتانيث والعلمية
لانه اسم علم جنس كانون الحق والواو فاعل بها على طريق الاسناد المجازي والمراد بيان الوادي
فيها باللوم ظهور الشر وكثرة الغش **قوله** تؤيهم قرب لطيف في مرادة اذا احسنت
اليه اذا اكرمت قحرت واذا اخذت حدثت والجامع بين الغري والطين الميال الى الباطن
قوله كثور الباري وافرى المساء البيت في قصيدة ذكرها الحريري في المقامة الثانية
والثلثين مطلعها البيت لكل زمان لبوسا ولابست حرفي نعمي ولوما فقدار البرود اذ من الكلام
وبين السحات المكوى مسا **قوله** وطورا ابو غيل اسل الدموع وطورا بلهو يهتز النصوب وافرح
السامع البيت حرف الدهر حدثانه والنعمى بضم النون والقصر النعمة فاذا فتحت النون حدثت وبؤس
بضم الباء مصدر قولك بئس الرجل بؤسا وبؤسا اذا اشتدت حاجته فهو بائس والسامع
نحو مسمع بكسر الميم الاولى بمعنى الاذن وان شرطية وما زائدة وجواب الشرط محذوف دل عليه الكلام السابق
او هو السابق فقدم على اختلاف البصرية والكوفية والاوف الوحش تقف في اثناء الجري والنحوس الكثير الصعب
الركوب عليه **قوله** او الى الجمع الى ههنا يعني الجمع [illegible] يقتضيه السوق ونظره في [illegible] الى
يحتمل على في قوله [illegible] مالا فنورثه فمن ترك [illegible] او [illegible] فالى **قوله** الزمان والزيادة في لازمة
من زهرة ما المراد بلاء والوب وهو في الاصل ما [illegible] الارض من زهرة حال من الرياض [illegible] البيت

اذا ظهر نوره واذا سرى طرف الدوى **قوله** فيخرج للان الادارة وقيل المراد بالطي الاكثر وذكر الشارح
والفاضل المحشي في شرحيهما للمفتاح ولا يخفى بعده وقد توجه بان المراد من الميم العقل الى الادور
ارتباط لب التخ بالحرف معول لانه ذلك التخ اما بواسطة حرف الجر كما في الاية او باعتبار حاصل المعنى
كما في البيت فان الاجفان معول له لسوق ذلك الاعتبار اذ ليس بها اجفان الحيوان كما توهموا بل المراد
بها المراد اجفان الرياض وهي الزهر المشبه بها والالف واللام عوض عن المضاف اليه وهو الضمير الراجع الى الرياض
وسريان النوم فيها ذبول تلك الزهر وانضمام اطراف النور بعضها الى بعض وتنور الرياض في الانفاظ
نج تلك الزهر ونشر اطرافها واعطاء النضارة والطراوة اياها فانه لما جعل الانفاظ معمولا ثانيا
للنوى والرياض معمول اولا لذلك ان الانقاظ لا يكون الا للنيام ينبغي ان يراد بالاجفان السارى
فيها النوم اجفان الرياض فيكون ذكر اجفان الرياض قرينة على الاستعارة بحسب التحقيق انتهى كلام الموجه
وهذا توجيه واضح الا ان المفهوم من البيت قرى الانفاظ وقت النوم والجرى عليها في وقت واحد
ولا ملاءمة لهذا على ما ذكره اللهم الا ان يقال تقارب الزمان منزلة الاتحاد الا ان الرابع النخ
في المحشي **قوله** مطلقة وهي ما لم تقرن بصفة ولا تفريع مثل الفاضل المحشي في شرح المفتاح للاستعارة
المطلقة بنحو رأيت اسدا والمثال يشبه نزلان رأيت ترشيح فانه من نعت المشبه بالنبي ونسبته الى
علقه فهو ملائم للمستعار منه والاولى ان يقال الحكم بان ذلك بنعت اللهم الا ان يحمل نعت ترشيح
التجريد على مذهب السكاكي ويصرف الاطلاق الى الكلية هكذا قيل والحق انه نعت من القرينة اذ
لو قلت الحدت اسدا ربما كان الامر على الاستعارة واعلم ان السكاكي ذكر في لطائف مارض
ابلي الا به ان الخطاب من مبارك ترشيح وليس الخطاب وصفا ولا تفريع كلام واعتبار الوصف
المعنى بالملاحظة [illegible] الا ان يعاد اليه فكان تخصيص الصفة والتفريع بالذكر بناء على الاغلب
لا للحصر فتامل **قوله** يعني اذا تبسم غلقت رقاب اموال الناس اي حاصل المعنى ان
السائلين يأخذون مال الممدوح من غير علم ولا باخذ منهم فيملكونه **قوله** فكانه قيل فاصابها
بلباس الجوع فان قلت فرق ما تنكر السابق من استلزام الذوق للمس قلت لا يفوته بل يكفي فيها
كونه كذلك بحسب الوضع الا على **قوله** والاخرى مكنية وهو انه شبه في نفسه حيث فان الاستعارة
بالكناية لا بد ان يذكر فيها المشبه ويثبت له شيء من اللوازم المشبه به وهو مفقود ههنا فالظاهر ان ادنى
ههنا تبعية والجواب انه قد ذكر المشبه لكن بغير لفظ الحقيقي وفي الاية وجه آخر ذكره الزوزني في شرح
المفتاح حيث قال ولو قيل ان المضاف كما في قوله تعالى واما من خاف مقام ربه لم يبعد ولا يخفى بعده

قوله من طعم المرء الصحيح الطعم بالفتح ما يؤديه الذوق يقال طعمه مر والطعم ايضا ما يشتهى
منه يقال ليس له طعم وما فلان بذي طعم اذا كان غثا والطعم بالضم الطعام **قوله** فلا يكون ترشيحا
قيل الظاهر ان يقول فلا يكون تجريدا الا ان سياق الكلام على الذات تجريد وليس بشيء
على انه تجريد للاستعارة المكنية التي ذكرها وانما المتوهم ان يكون ترشيحا لكونه ملائما
للمستعار منه بهذه الاستعارة وموضع المرفع هذا التوهم وانما لا يكون ترشيحا لان قرينة
الاستعارة بالكناية لا تسمى ترشيحا لان الترشيح انما يعتبر بعد تمام الاستعارة والقرينة من تتمتها
قوله حاورت اليوم اي اذا اخو الامواج حاورت [illegible] والمهذب من المحاورة بمعنى المكالمة
فهو قرينة الاستعارة ولو جعلت القرينة حالية لكانت حاورت تجريدا كما ان ذا حراسلاطم الامواج
ترشيح يقال [illegible] جدا وتلاطم الامواج ضرب بعضها بعضا **قوله** هذا التجريد لانه وصفه بما يعني على
ان قرينة الاستعارة حالية اذ في البيت السابق والافلاك السماء قرينة للاستعارة لا تجريد
قوله حيث لطفن الحمول اللام في لطفن لام الابتداء دخلت على الماضي بتقدير قد ويروى لطفن وحقق
هذا الطفن بالحمول [illegible] ان الحمول هو الذي يخفى عليه حاله فيظن ان لجاجه السماء واما عزه فهو عم
ان اعواني على سواه وجعل منصفا بجميع الكمالات فلا حاجة الى نفي اصل **قوله** وما ذكرناه
في الايضاح حيث قال واذا جاز البناء على الفرع مع الاعتراف بالمشبه **قوله** ويدل عليه لفظ
المفتاح وهو قوله اذ لو كان المراد بالاصل التشبيه لكان تقدير الكلام واذا كان مع التشبيه
والاعتراف بالمشبه ولا يخفى ركاكته **قوله** كقوله هي الشمس مسكنها فان قلت الاستشهاد على ما ذكره بالبيت
لا يصح لجواز ان يحمل البعد المفصل اي على حذف المضاف قلت قوله فخر الفؤاد عزاء جميلا يدل على ان
الضمير راجع الى الحبيبة والضاير حذف المضاف ان يكون ما بعده من التشبيه المشكوك في الجملة بعيد
التأكيد [illegible] الشمس الحقيقية في السماء [illegible] الحل احد **قوله** اني اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى قال الشارح
في شرح المفتاح ينبغي ان لا يكون المراد بالرجل الخطوة لان المتردد لا يتقدم رجلا ولا يؤخر اخرى
بل ذلك الرجل الواحد ثم يخط خطوة الى قدام وخطوة الى خلف وفيه بحث اما اولا فلان المراد بالقدام
قدام الشخص فيكون الخلف الواقع في مقابلته خلفه ايضا ومن البين ان هذا ليس هيئة المتردد واما ثانيا
فلان اعتبار التقديم في الخطوة لا يخلو عن تكلف وتجوز لان الخطوة انما تحصل بتقدم الرجل لا انها حاصلة
مقررة وتقدم [illegible] ونوخر اخرى واما ثالثا فلان المتبادر من المثل الحاد [illegible] التقدم والتأخر
كما لا يخفى على ذي انصاف وعلى ما ذكره الشارح لا يكونان [illegible] واحد فالوجه ان يقال اخرى مرة تارة

والمعنى تقدم تارة وتأخر تارة اخرى فيه متخلف التقديم والتأخير **قوله** فهو المجاز المركب
في الاستعارة وتوبيخهم بما ذكر عدولهم عن الصواب لحصر المستفاد من تعريف المبتدأ باللام في قوله
واما المجاز المركب فهو اللفظ المستعمل الخ وقد يعتذر بانهم انما لم يتعرضوا للقسم الاول من المجاز
اعني ما ليس باستعارة لشمول الكلمة في لطايفه قوله لان الاستعارة يجب ان يترك لفظ المشبه به
هذا اولى من تعليل صاحب الكشاف عدم التغيير بان الامثال السايرة لا يكون الا اقوالا فيها غرابة
من بعض الوجوه على ملك الغرابة وحميت الالفاظ عن التغيير وذلك لان الظاهر فتح التاء في قولك
بالصيف ضيعت اللبن لا يتوجه لانه كانت علة الكسر قوله بالصيف ضيعت اللبن الباء بالصيف
بمعنى في كما في قولك جلست بالمسجد فالاظهر انه يريد في الصيف مكان بالصيف فكل من الباء
في مقبول رواية ودراية **قوله** لان المثل قد ورد في المرأة وهي بنت لقيط بن زرارة كانت
تحت عمرو بن عدس وكان شيخا فسألته الطلاق فطلقها فتزوجها عمرو بن زرارة وكان شابا فقيرا
فلما اشتوا ارسلت الى الشيخ لبنا فقال ذلك المثل فلما رجع الرسول واخبرها بما قال عمرو ضربت منكب
زوجها وقالت هذا ومذقة خير يعني ان هذا الشاب الجميل مع اللبن القليل المخلوق اي الممزوج بالماء
خير منك واما خص الصيف لان سؤالها الطلاق كان في الصيف **قوله** واما الاستعارة
فمجرد تسمية خالية عن المناسب فذلك انما هي استعارة بناء على ان تشبيه الاستعارة في صفة
وهي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به **قوله** واذا المنية انشبت اظفارها اه اذا
شرطية وانشبت مفسره لفعل مضمر دخل عليه اذا تقديره اذا انشبت جواد الشرط المنية
في الاصل من منى الشيء اي قدره وسمي الموت بها لانه مقدر **قوله** لجلس جاذقة العادة
والتميمة والودعة كلها بمعنى وهي الشيء الذي يعلق على عنق الصبيان صونا او للحق عليهم
قوله بجلدي للشامتين التجلد اظهار الجلادة والجراة والشماتة الفرح ببلية العدو
وترتب الدهر حوادثه والتضعضع الحركة والاضطراب **قوله** لا حالا بقيا على ذي فضيلة
البقاء واسم من يبقى على فلان اذا رحمه **قوله** فان قلت فما ذا يقول المص يعني ان فيه
استعارة تخييلية بدون الاستعارة بالكناية فلا يصح الحكم بانهما متلازمان **قوله** بعد تسليم
صحة هذا الكلام يعني انا لا نم صحة هذا المثال لانه مثال مخترع لم يصدر عن البلغاء
وبهذا التوجيه المشار اليه ظهر وجه احالة السكاكي في كتب الاستعارة بالكناية بعد ايراد قوله
اثبات المنية الشبيهة بالسبع وجود التخييلية بدون المكنية الى اخر الفصل حيث ذكر هناك



دوديا

وجودها بدون المكنية في قول ابي تمام لا تسقني ماء الملام فانني **قوله** صب قد استعذبت ماء بكائي
وذلك لان المثال السابق لما كان من مخترعات السكاكي تفطن لعدم الاعتداد به فعاد ذكره في اخر الفصل
من قول ابي تمام واندفع ايراد الفاضل المحشي هناك حيث قال لا يخفى ان هذا الوجه وجود التخييلية
بدون المكنية قد علم مما سبق من قولنا اثبات المنية الشبيهة بالسبع فلا فائدة في هذه الاعادة **قوله** شاع
استعمال النقض في ابطال العهد من حيث تسميتهم العهد بالحبل وهو قول ابن التيهان في بيعة العقبة
يا رسول الله ان بيننا وبين القوم حبالا ونحن قاطعوها فنخشى ان الله اعزك واظهرك ان ترجع
الى قومك **قوله** وان يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار ان يسكتوا بدل من هذا اي سكوتهم عن الشيء
المستعار من اسرار البلاغة **قوله** وهذا قريب مما ذكره المص في التخييلية والفرق ان التخييلية
على ما ذكره الشيخ لا يجب ان يكون الاستعارة بالكناية بل يجوز ان يكون متعارفا للمشبه
ولا كذلك على ما ذكره المص **قوله** الواو بمعنى رب المستعمل للكثرة ومفعول كشفت
محذوف اي ازالت وقت برد عن الناس بالاطعام والكسوة وايقاد النيران
والقرة بكسر القاف وتشديد الراء بمعنى البرد معطوف على غداة ريح وقد يروى يوم بفتح القاف
فقال يوم قر وليلة قرة اي باردة واذا ظرف لكشفت والجملة نائب فاعلها زمامها والتأنيث
باعتبار المضاف اليه او الضمير المستتر فيها العائد الى القرة او الغداة والجملة اعني بيد الشمال
زمامها حال من الفاعل وقيل ما قصر كما الضمير المستتر فيها او الجملة اعني بيد الشمال زمامها
جرنا والشمال بالفتح تقابل الجنوب مهموزة البرد **قوله** اي سلامة السلو وهو زوال
العشق او الحزن **قوله** ولا حاجة اليه لعلمه ان بطلاعه وفيه بحث لان
المذكور في الصحاح وغيره من كتب اللغة ان لا يكون فاعله ذا قدرة واختيار فلا
في الصحاح اقصرت عنه اي كففت ونزعت مع القدرة عليه فان عجزت عنه قلت قصرت
بلا الف والباطل ليس ذا قدرة واختيار فهذا التقرير يكفي لحمل على القلب اللهم الا ان يريد
انه لا حاجة اليه بطريق الوجوب لجواز ان يراد بالاقصار معناه المجازي وهو مطلق الامتناع **قوله**
وكذا العسر اي هو انضراج اي ما كان يرتكبه **قوله** كلاف الصبا بفتح الصاد اسم
موضع بمعنى الفتح يقال صبي العم فهو صبي وصبا بالفتح والمد على الشذ الاكثر بكسر الصاد
على انه جمع صبي وبعضهم ما يذكره بالنسبة الى تسمية هذا الكتاب ولا استدل له الا ان يقال انه
ثبت رواية عن مصنفه انه سماه الصبا بالفتح في استعارة هذا الكتاب مخاطبا

ان وافيت بانك طالبا سلك العلى فلست ذاك عنكر الجرانت وهل يلام فتى سعى لملوك
نقال مجاز الجوهري **قوله** ويرتكب كون الكلام قلقا اى مضطربا وجه الاضطراب وقوع الفصل
بين المتعلق وهو قوله على ادعاء التأويل والمتعلق وهو قوله وليحترز بالاجنبي الذي هو اجنبي الفاصل
الاجنبي كونه هو المعطوف وبين المعطوف عليه وهو نفس المعطوف وهو امر عظيم ويمكن ان يوجه
كلام السكاكي بوجه يكون خاليا عن الاضطراب وهو ان يقال الاحتراز بالقيد الاخير عن
الاستعارة يقتضي سابقة الدخول فقوله ليخرج الاستعارة فيه اشارة الى ان الدخول متحقق فان
الاستعارة حينئذ استعمال اللفظ في الموضوع له على القول الراجح الذي لا احتراز عليه وعلى هذا الاعتبار
في كلامه فليتأمل **قوله** يجب ان يكون لا زائدة او يحمل على حذف اللام دون عن اى احتراز
لئلا يلزم او يقال الى ان يحمل الحاصل يقال لا يلزم من القسمة كذا اى الحاصل منها فضلا احتراز
لا لزوم الاستعارة اى عن ان لا يحصل الاستعارة من المجاز ويكون قسما منه فليتأمل
لعط العابرة بط في فضلات الاثاث الغائط في الاصل المطمئن من الارض الواسع والجمع
غوط وغواط وغيطان وكان الرجل منهم اذا اراد ان يقضي حاجته يقصد الغائط فكنى عن قضاء
حاجته انا الغائط بطريق الكناية عن القدرة **قوله** وصاحب العرف لعل الدابة في اطلاق هذا بناء
على ان لفظ الدابة في العرف مخصوص بالفرس والبغل **قوله** فلا بد ههنا من حذف مضاف اى احترازا
عن خروج ما اذا انتفت حيث اذ لا حاجة الى الاحتراز عن وجوه ما اذا انتفت ... الى هذا
القيد لان شمول لفظ الى ... اذا استعمله اللغوي في المتناولات يستعمل فيما وضع له
بالتحقيق بالجملة فلا يخرج حتى يحترز عن خروجه بزيادة قيد آخر ثم يلزم ان يدخل في حد الحقيقة
ايضا لكن لا باعتبار الحيثية فالاولى ان يحترز بهذا القيد عن دخول مثل الغائط اذا استعمله
اهل العرف في المعنى المذكور والجواب ان هذا عند عدم اعتبار قيد الاطلاق في قوله غير ما هو
موضوع له وبعد اعتباره وهو الحق لا اشكال فيه **قوله** لان تعيين اللفظ في الاستعارة بازاء
المعنى بنفسه بحسب الادعاء حاصله ان من يقول ان الاستعارة يستعمل فيما وضعت له
يرى كونها مستعملة فيما دلت عليه بنفسها بناء على استلزام الوضع دلالة اللفظ بنفسه فيكون القرينة
الاستعارة كقرينة المشترك بطريق الادعاء في انها لدفع مزاحمة المعنى الآخر لا لتحصيل اصل الد
لالة وههنا بحث وهو ان الوضع كما يستلزم الدلالة بنفسها يستلزم الدلالة الظاهرة ايضا
فلو في الاستعارة دلالة ظاهرة ادعائية فلا يخرج الاستعارة من الطرائق التي ذكره السكاكي للحقيقة

وهو الكلمة المستعملة فيما يدل عليه بنفسها بدلالة واقعة بحسب القصود بحسب التحقيق وبعضها
بحسب الادعاء فتأمل ولا يخفى عليك ضعف هذا الكلام اذ المطلق ينصرف الى الكامل
فلما يتناول الوضع عند الاطلاق الوضع التأويلي والقرينة المذكورة قرينة الدلالة بل نسبة اذ
لو لم يوجد الدلالة والادعاء الا المذكور تعسف هذا وقد اجاب الشارح في مختصره بوجه آخر
وهو ان السكاكي لم يقصد ان مطلق الوضع بالمعنى الذي ذكره يتناول الوضع بالتأويل كما
في الاستعارة فقيده بالتحقيق ليكون قرينة على ان المراد بالوضع المعنى المذكور
لا المعنى الذي يستعمل فيه احيانا وهو الوضع التأويلي **قوله** لزم الدور اراد به توقف الشيء على
نفسه سواء كان بواسطة ام لا ذلك ان يقول لو قطع النظر عن لزوم الدور لامتنع قولنا
لا انفي حقيقتها لان المذكورة جزء للعقيدة وجعل الاضافة بيانية استدراك اللفظ للعقيدة
ومن ههنا يظهر انه لو قيل بالنسبة الى نوعها فمن جزء ورد استدراك فليتأمل **قوله** بل الجواب
ان يتعلق الحكم بالوضع ثم ارادة قيد الحيثية في تعاريف الامور التي تختلف بالاضافة ظاهرة يتسابق
اليها الذهن وهذه الارادة تجري في القواعد المنطقية ايضا كما ذكرها في تعاريف الكليات الخمس
ويعرفنا فلا اعتداد بما ذكره جلال الدين في شرح الايضاح من ان التقييد بالحيثية لا التفات اليه لانا
لا نم السياق الذهني اليه وان اورد وعلى تقدير السبق الذهني اليه لا يقيد فيما نحن فيه لان
قولنا من حيث هو موضوع له متعلق بالاستعمال اذ لا معنى لتعلقه بالوضع فان اريد بالوضع الوضع الاول
هو وضع المخاطب لم يكن حاجة الى التقييد بالحيثية وان اريد اى وضع كان كان استعمال لفظ الصلوة
والدعاء اذا استعمله المخاطب بعرف الشرع فيه استعمال فيما هو موضوع له بوضع ما من حيث انه موضوع له
فلا اعتداد ايضا لان المعنى طلبه بعرف الشرع عبارة عن رعاية او ضاع ذلك العرف في استعمال الالفاظ
فمن استعمل لفظ الصلوة في الدعاء كيف يكون مخاطبا بعرف الشرع ولو سلم انه مخاطب بعرف الشرع
فلا نسلم استعماله فيه من حيث انه موضوع له **قوله** وهذا غلط لان اشارة فيه بحث لان حاصل الجيب الكلام
ان قوله قرينة معناه مع نصب المتكلم قرينة ولهذا قال اذ لا ينصب في الغلط اذ الغلط في الاحتمال بسبق
بالقصد والارادة ولا قصد للغالط الى ان ينصب اشارة قرينة بل على عدم ارادة معنى
الفرس على ان ثبوت قرينة مادة لا يستلزم ثبوتها في جميع المواد فالغلط الذي لا يوجد فيه قرينة
داخل في التعريف المنى ان ابدخل فيه جميع افراده ثم ان اللفظ اذا استعمل في غير ما وضع له لو نصب القرينة
لكن لا يجر العلاقة بل يوجد ايضا يرد ذلك نقضا على التعريف ولا يندفع بما اجيب فتدبر في الجواب

من الاعتراض بالغلط المراد بالجزء هو الجزء المتعلق والاضافة للعهد ويشترك الى ذلك كثرة استعمال لفظ
لفظ عن ناوض له في المتعلق ويتبادر منه عند الاطلاق فعلى هذا اندفع الاعتراض بالغلط سواء
كان بقرينة او بدونها وظهر ضعف قوله فيما سبق وثانيا انه لو ترك [illegible] فتامل **قوله** الراجع الى معنى الكلام
المنضم للفائدة القيد الاول اعني الراجع الى معنى الكلام احتراز عن الراجع الى حكم الكلام كما في قوله تعالى
شيئا وجاء ربك في الاصل او جاء امر ربك فالحكم الى [illegible] في الكلام لقول ربك هو الى واما المعنى فلا
ومراده ان يكتسب اللفظ الحكم لاجل حذف كلمة لابد منها [illegible] او لاجل اثبات كلمة مستغنى عنها
وذلك كالكاف في قوله تعالى ليس كمثله شيء والقيد الثاني اعني المنضم للفائدة احتراز
عن الاستعمال المقيد في المطلق كالمرسن في انف الانسان **قوله** في انه كذلك ينبغي وهو ان
يكون له اظهار ولفظ كذلك حال من المشترط ينبغي **قوله** وكلامه في فكانت التشبيه كلام في
وجه التشبيه هو الذي ذكره في بعض الفصل الثالث وقد [illegible] خلاصته بقوله والمنية
قد نزرت مع الاظفارة ولا يخفى وجه اشكاله بان المستعار هو الاظفار **قوله** ويجي [illegible] كلامه
ما ينافي جميع ذلك فقوله في قسم ايراد الاستعارة بالكناية كما عرفت ان يذكر المشبه ويريد المشبه به
دالا على ذلك بنصب قرينة ينصبها ولا يخفى انه دال على ان المستعار هو لفظ المنية ويجي لو تقف
انشاء الله تعالى **قوله** ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين منتزعتين من امور
لوصف صورة اخرى فيه بحث لان المستعار ابدا هو اللفظ الدال على الصورة المشبه بها لا وصف
كما يدل عليه ظاهر العبارة وان تأول ذلك بان المراد بالوصف اللفظ بناء على ان اللفظ كوصف
المعنى فلا يناسب هذا التأويل في قوله لوصف آه لان المستعار له يكون نفس المشبه لا لفظ اللهم الا ان
يراد بهذا الوصف معنى البيان فكانه قال استعارة لفظ الصورة الاولى لبيان الصورة الاخرى
فيكون اللام لقصد لوصف الاخرى الا على الوجه الا صلة الاستعارة **قوله** ولا يلزم من قسم المجاز
المفرد [illegible] حاصله ان قسم الشيء قد يكون اعم منه وهذا الكلام ظاهر والتحقيق ان قسم الشيء اخص
منه مطلقا فانك اذا قسمت الحيوان اما ابيض او اسود فالمراد اما حيوان ابيض او حيوان اسود
وهذا وقد [illegible] الجواب المذكور بان يكون القسم اعم من المقسم انما هو في التقسيم الذي لا يراد
به الحصر كما في المثال المذكور والتقسيم الذي يذكر في مشروع ابواب الكتب وفصولها يراد بها
استيفاء جميع الاقسام فلا يجري فيه ذلك التقسيم الذي لا يراد به الحصر وقوله من المجاز العقلي ليس
والمجاز الراجع الى حكم الكلام داخلا في المجاز المفرد الموصوف بالكلمة ليس دليلا على ان كلام السكاكي بل هو دليل

ع

على خبط وقع منه هذا الكلام فيه بحث لانه ان اراد بالحصر الذي اوجبه في مشروع ابواب
الكتب حصر المقسم في الاقسام بمعنى ان لا يوجد قسم لذلك المقسم الا وقد ذكر كما يدل عليه قوله
ويراد بها استيفاء جميع الاقسام فهو حاصل في المثال المذكور وفيما نحن فيه وان اراد به حصر
القسم في المقسم على ان لا يتحقق القسم الا حيث يتحقق المقسم فلا نم وجوبه في ذلك الشرع كيف
والكتب مشحونة بالتقاسيم التي لا يوجد فيها الحصر المذكور كقول المنطقيين اما بديهي او كسبي وكل منهما
اما تصور او تصديق **قوله** ان انما اه لا ان التمثيل يستلزم التركيب في الفاضل المحشي ههنا كلام طويل الذيل
بل كم خطه في اوائل بحث عبارة الشارح في شرح الكشاف وهو فان مبنى التمثيل على تشبيه الحالة بالحالة
بل وصف صورة منتزعة من عدة امور بوصف صورة اخرى بان لفظ الوصف مستدرك والصواب
بل صورة لان المشبه مثلا هو الصورة المنتزعة لا وصفها كالانتزاع لانه انما نقم اذا جعل الوصف في عبارة
الشارح عطفا على الحالة وليس كذلك بل على التشبيه والمراد بالوصف الاول المعنى المصدري وبالثاني
الصفة المعنوية التي هي من المشبه فلا يتجه الاستدراك الذي ذكره اصلا فتامل فيه نظر لانه لو
[illegible] ان مثل هذا التشبيه [illegible] لكن ان [illegible] على تقدير ثبوت جريان التمثيل في المفردات
لا دليل [illegible] التقسيم المذكور اذ مثل التمثيل بالتمثيل المركب لا يقطع حصره فيه غاية ما فيه انه لم يمثل
التمثيل المراد بالتقسيم وهو التمثيل في المفرد اعتمادا على الامثلة المذكورة في بعض التشبيه فان
جميعها من قبيل المفرد ولا يخفى ان ما مع مثالا للتشبيه يصح مثالا للاستعارة بان يترك التشبيه
الى الاستعارة ومثل التمثيل المركب على عادته الجارية في كل باب بتتميم مباحثه وايراد النظاير
من غير ذلك الباب دفعا للتوهم اختصاص التمثيل بالمفرد **قوله** للقطع بان لفظ تقدم
رجلا وتؤخر اخرى [illegible] بان هذا الكلام مستعمل في المتردد بين الاقدام والاحجام
ولا يوجد فيه تقديم الرجل ولا جزء حقيقة فالحق ان التجوز كما هو حاصل في نفس الكلام
كذلك حاصل في مفرداته فانه شبه ازعاج الخاطر في الفعل بالتقديم ونفس الخاطر بالرجل
وانقباض الخاطر عنه تارة اخرى بالتأخير فاطلق الفاظ المشبه به على المشبهات استعارة
وهذه المناقشة على تقدير صحتها مخصوصة بهذا المثال ولا تقدح في المسلمات ان اعتبار التشبيه
في مفردات التمثيل غير ملتزم **قوله** ولعا قول ابي تمام لا تسقني ماء الملام من تمام البيت
فانني صب قد استعذبت ماء بكائي [illegible] وحرارته يقال رجل صب
اي عاشق مشتاق واستعذاب الشيء عده عذبا ومعنى البيت لا تلمني ايها اللائم على كثرة البكاء

فان يستعذب عندى لا يورد خيرا ولا يشفي ابها الان بما والملايم فان غنيا بان يا والبطاء للالتفت
بالما وملاك واعلم ان قوله خفض لهما جناح الذل من الرحمة ليس من قبيل البيت
المذكور كما توهم السكاكي نفسه حيث نقل ان بعض ظرفاء اصحابه بعث اليه قارورة
وقال ابعث من ماء جناح الذل في جواب ابعث لنا من جناح الذل مع بحث
كلمة من ماء الملايم وذلك لان الطاير عند انتفاخه وتغطيته على اولاده يخفض جناحه
ويلقيه على الارض وكذا عند نعمه وذهنه والانس عند تواضعه على طاد من الكسر ويخفض
من يدير نفسه وله ونواضعا بما حاله حال الطاير على طريق الاستعارة بالكناية واضاف
الجناح اليه قرينة لها فانه من الامور الملايمة الملاية المشبه بها على انه لا يجوز ان يحمل الاية
على الاستعارة **قوله** فيكون قرينة الملايم بالماء والكروه ووجه الشبه ان اللوم لا يسكن
حرارة الجوى كما ان الماء لا يسكن غليل الادام من الايضاح وفيه نظر لان ماذكره ليس بما يطلب
المقام فان الشاعر ينبغي ان يدعي ههنا ان حرارة جواه لا يسكن اصلا لا بالملايم ولا بغيره
غيره فيكلف لحمل ماذكره وجها للشبه وقد اشار الى المعنى الاول ذكر من قال دم دركش
اذ ملامتهم اي باذنيهار كيف دير [illegible] ملامت وزنشود وقريب منه قوله **قوله** اجدا
لملامة فيا هواك لذيذة حبا لذكرك فليلمني اللوم على ان تسكين غليل الادام لا يلايم وصف الشبه
بالكروه **قوله** ولا يخفى ان تفسيره التخييل بغير غيره كما اجيب بان السكاكي في هذا
الفن حقوها فان مثل هذه العبارات ليس بعيد التقليد بغيره حتى يحمل عليه وفيه ان
تغير الغير وتبديل الاصطلاح الثابت من غير حاجة وبدون فايدة معتبر بها مما لا يغير به
قال في شرح الايضاح يشكل على قول السكاكي ما اذا جعل حقيقي بين المشبه والمشبه به في الا
ستعارة بالكناية كما تقول اظفار المنية والسبع نشبت بفلان فان الاظفار المنية
مجاز عنده واظفار السبع حقيقة فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز واما على قول المصنف
وغيره فلا يلزم هذا المحذور لان الاظفار حقيقة وانما التجوز في اثباتها للمنية واضافتها اليه
انتهى كلامه والجواب ان للسكاكي ان يقدر فيه مثله اظفار بان قول الاظفار المنية
وكذا اظفار السبع كما قدر في نظايره **قوله** ولهذا قال الشيخ عبد القاهر لا خلاف في ان اليد استعارة
اراد باليد ههنا اليد من حيث اضافتها الى الشمال بدليل قوله ثم انك لا تستطيع ان
تزعم ان لفظة واراد باليد غير اليد لان تلك الحقيقة فلا يراد ان قول الشيخ حجة عليه لا له لان

كون

كون اللفظ استعارة تبعا لكونه حقيقة لغوية **قوله** لا انا نقول ما ذكرت منع بعض الاستعارة
حاصل الجواب استعارة اختيار الشق الثاني ومنع صيرورته الترشيح تخييلا **قوله** وفي الترشيح
يعتبر لفظ الكلام في ترشيح الاستعارة فلا يرد ان الترشيح قد يقترن اللفظ المشبه كما في قولك
مخالب المنية الشبيهة بالسبع فان المخالب ترشيح للمشبه لا للاستعارة كما لا يخفى يرد عليه
ترشيح الاستعارة بالكناية كما سنذكر الآن **قوله** وجوابه ان الامر الذي هو من خواص المشبه به
منه لفظ وهو ان الجواب منقوض بمثل انبت الربيع البقل فان المراد بالانبات المعنى الحقيقي
كما اشار اليه السكاكي في اخر الفصل الخامس مع اقترانه بلفظ المشبه على انه يجب ان
لا ترشيح في الاستعارة بالكناية وبعيد تجويزه كما هو الحق فالامر مشكل لان الترشيح فيه
بلفظ المشبه لحق مخالب المنية نشبت بفلان فافترس اللهم الا ان يقال التخييلية تكون بمنزلة
الاستعارة فلا يحتاج الى اختراع صورة وهمية اخرى او يقال الترشيح في مثل هذا يعتبر بالنسبة
الى التخييل فتامل هذا وتقرير الجواب المذكور بان خاصة المشبه به في التخييلية وان قرنت
بالمشبه لكن المراد بالمشبه عند السكاكي للمشبه به فلا يجب الا حتياج الى التوهم وفيه نظر
لان المراد بالمشبه وان كان المشبه به لكن ادعاء لا حقيقة والخاصة خاصة السبع المفترس
الاحتياج اليه على ان مجرد اقتران اللازم في التخييلية بلفظ الايمان لجيب الظاهر وفي الترشيح
بلفظ جام لجسيم كاف فيما ذهب اليه **قوله** وهو هذا المعنى مع لوازمه ولا يخفى ان هذا المعنى
مما يعود الترشيح عنده ما كان بطريق تفريع كلام كما في قوله تعالى فما ربحت تجارتهم **قوله** فالمشبه به
هو الاسد الموصوف بالافتراس الحقيقي فيه بحث وهو ان هذا التوجيه والنوع في المثال الذي
اورده اعني رايت اسدا يفترس اقرانه لكن لا يصلح له في قوله تعالى اعتصموا بحبل الله
للقطع بان اعتصموا طلب شيء يتعلق بالعهد لا طلب الاعتصام الحقيقي المتعلق بالحبل الحقيقي
حتى يستعار هذا المقيد للعهد كما يشهد به الذوق سليم وعلى هذا القياس نظاير فتامل
هذا وقد رد الفاضل المحشي الجواب المذكور بانه لا يكون ذلك الوصف من تتمة التشبيه فلا يكون
ذكره تقوية للمبالغة المستفادة من التشبيه بل لا حتياج على تاسيسه كما هو شان التزيين ولكن ان
يقال مراده ان المشبه به هو الاسد الموصوف في نفس الامر بالصفة المذكورة لا انه الموصوف من حيث
انه موصوف ان قول الشارح انما يبعد زيادة في جواب تسليمي حاصله ان المحقق الفرق بين
الاستعارة المقيدة كما في الترشيح واستعارة الحج كما في التمثيلية ولكم علم الفرق لا يمكن نفيهم وفي الترشيح

فان المراد منه توجه بالنظر الى تمام اصل المقصود به ونحو هو ادعاء بالاستعارة المطلقة
وان لم يتم كلامه الى اصل بالاستعارة الاولى فتامل قوله فقد ذكر المشبه اعني المشبه اي فيما هذا
المستعار له هو السبع والمستعار منه هو الموت والمستعار لفظ المنية وهذا ما وعده الشارح
فيما سبق بقوله سيجي بالحاقه بجميع ذلك قوله وتحصيل التقضي ووجه التقضي انه اذا جعل
مرادفا للسبع كان استعماله في الموت بطريق المجاز كاستعمال جرم لفظ السبع ووجه الدفع ان ا د
عاء الترادف لا يوجب ذلك كما ان ادعاء تحقق الشي من افراد الاسد لا يجب كون لفظ الاسد
حقيقة فيه قوله ولا اعتراف بالحقيقة الخ اي لكن اعترافا مفعول فعل محذوف اي لا اجد اعترافا
وهو الكل مفعول ثان لنولاجد ويجوز ان يكون اعترافا اسم لا ويكون النصب تشبيها بالمضاف
كما لا اجرا ن زيد ويكون الكل حالا منه قوله مرادفا لفظ السبع فيه بحث لان السبع لفظ اسم
المفرد الغير المتعارف لكن ذلك مع منع الادخال والسبع اسم المطلق [illegible] فيها كرد في دهان
تكلف يحتج ادعاء الترادف مع ارتكاب ذلك التاويل اللهم الا ان يراد بالترادف
التصادق فانه كاف في المقصد لان المنية لما صدق على موضوع السبع دخول السبعية
للموت مع التعبير بلفظ المنية قوله ثم يذهب على سبيل التخييل اي على سبيل الايقاع في الخيال لا
على سبيل التحقيق قوله على هذا ينبغي ان فيه بحث وهو ان هذا التوجيه يبنى على ما يفهم من مقالة
السكاكي وتقصيا عن اشكال المصنف فيه حيث لا يراد به مقابل للكلام السابق ويمكن ان يقال الوقف
ان تقدير المفهوم هو ان المنية مرادف للسبع واستعمال السبع في الموت استعمال في الغير بالتحقيق
فكذا اما يراد في نفيه عدم الاعتراف بانه الغير ادعاء بخلاف ما قيل والكلام بعد محل تامل
لان الترادف فيما سبق ادعائي وكذا ما يبنى عليه فتامل قوله فيما وضع له ادعاء فيه بحث
وهو ان [illegible] دعوى ترادف الاسم دعوى ان الموت حقيقة حقيقة للحيوان المفترس [illegible]
المخصوص فاستعماله في الموت في استعماله فيما وضع له ادعاء ايضا فلا يرجح المجازية بهذا
الوجه فضلا عن التعيين قوله وفيه ما فيه وجه على ما نقل عنه ان ما ذكر على تقدير التسليم لا يفيد
الا عدم كون لفظ المنية بناء على انتفاء حقيقة المجاز فيه ولا يوجب كونه مجازا اذ لم يستعمل في غير ما وضع
له وهو المعتبر في المجاز عندهم وبهذا ايضا يظهر بطلان الاعتراض فان اللفظ المستعمل اذا لم يكن
حقيقة او كناية كيف ان يكون مجازا وذلك لان مراد الشارح ان توقيف المجاز الذي ذكره
لا يصدق عليه وهذا المعنى لا يترتب [illegible] المجاز [illegible] مستعمل في الموضوع له [illegible]

قوله ويشدد الاشتغال بحذافيره اي بجميعه قال في الصحاح حذافير الشي اعاليه
ويقال اعطاه الدنيا بحذافيرها اي باسرها والواحد حذفار قوله وبالجملة ما جعله
القوم قرينة الاستعارة بالكناية يجعله استعارة بالكناية فيه بحث لان هذا لا يتاتى
في مثل قوله تعالى لعلكم تتقون لان القرينة ههنا استحالة الترجي عليه فقوله
فلا يتصور عليه تعالى وكذا قوله تعالى ربما يود الذين كفروا لان القرينة
ههنا مناسبة حالهم لكثرة الودادة قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح توجيها
لارجاع الاستعارة التبعية الى الاستعارة بالكناية في المذكورتين يجعل الاتقاء
استعارة بالكناية عن المرجو ويجعل لعل قرينة لها اذ يجعل الودادة الكثرة استعارة
بالكناية عن القليلة بالكفاف ويجعل ذلك قرينة لها وفيه ايضا بحث لان مدلول تتقون
الاتقاء الخاص اعني الماخوذ من حيث النسبة على ما حقق فيجب الاستعارة
التبعية وقد استمل على توجيه السكاكي في المرجو الخاص فهذه الاستعارة بالكناية
لا بد ان يكون تبعية كما لا يخفى فلا يفيد السكاكي في دفع التبعية من البين وكذا الكلام
في ربما يود الاية والاوجه ان يقال طريق الرد ههنا ان يقال المخاطبون استعارة
بالكناية عمن يرجى منهم الاتقاء والقرينة نسبة التقوى المرجو اليهم بذكر لعل
وتتقون وهكذا الحال في ربما يود فتامل قوله ورد بانه ان وقع في تقريره
ان يقال ان قدرت التبعية استعارة مصرحة فقد افرط حد والا لم يكن تخييلية
وانه بط قوله فيكون استعارة لا مجازا مرسلا ضرورة ان العلاقة بين المعنيين
هي المشابهة حين الفصل وتوقيف الجزء باللام لان على حصر العلاقة في المشابهة ولا خفاء
في هذا الحصر لان السكاكي صرح في كتابه بانه اذا جعل الحال استعارة بالكناية كانت
قرينتها اعني نطقت امرا ودون المعلم ان العلاقة بين ذلك الامر الوهمي وبين
النطق الحقيقي ليس الا المشابهة كما صرح به الفاضل المحشي ايضا في شرح المفتاح
فمع قوله فيكون استعارة لا مجازا مرسلا واندفع ما يقال يرد انه قد تقرر انه يجوز
ان يكون اللفظ الواحد استعارة ومجازا مرسلا باعتبارين فلم لا يجوز ان يكون هذا
من هذا القبيل على انه لو سلم تحقق علاقة اخرى غير المشابهة لم يرد ايضا هذا التوهم
لان التخييلية عند السكاكي عبارة عن ان توهم صورة وهمية محضة تشبيهه بصورة محققة

حا او عقلا فيستعار له اللفظ الدال على الصورة المحققة فالقول بجعل الاستعارة
في هذه الصورة يستدعي القول بتحقق التبعية وهو المطلوب قوله فمما لا ينبغي ان يلتفت
اليه لانه بعد التسليم لا يجدي نفعا اذ يعود الفنا والمهروب عنه باختيار مجازية
التبعية وهو وجود الاستعارة بالكناية بدون التخييلية قوله فهو لا يقوم دليلا
على ابطال كلامه رده جمال الدين في شرح الايضاح بان المراد اتفاق اصحاب علم
البيان قبل ظهور السكاكي اذ ليس له خرق اجماعهم كما بين في علم الاصول والجواب
ان القدح اجماع البيانيين مبني على ان اجماعهم في الامور اللغوية كما اشار اليه الدماميني
في او ابل شرح المغني حيث ابن هشام فقال ابن خباز عن شيخه بان الالف
المفردة الاستفهامية للمتوسط وان الذال للمونث بان فيه خرق اجماع النحاة
قوله وان لا تشم رائحة لفظا انما قال لفظا لان المعنى على التشبيه واتحاد اشمام
الرائحة المعنى على الفظ لانه لو زيد علو بان بني فشل المشبه به المذكور بالمشبه اما مرحيا
او حكما كما في الخيط الابيض والاسود حيث بين الاول صريحا بقوله من الفجر
والثاني في حكمنا بالليل له لان البيان الاول عليه لم يبق هناك استعارة اصلا بل
يجب ان يدخل ذلك تشبيها لا انه يكون استعارة غير جرد على هذا امثال
اشمام التشبيه قوله فقد زراره رزاره عن القمر فان فيه ذلك الاشمام فلا يحسن الاستعارة
فيه فان لم يخرجه الى باب التشبيه لان ذكر المشبه به فيه ليس على وجه ينبئ اشعار الكون
مشبها به بل فيه رائحة الاشعار بذلك واما ما يستفاد من ظاهر قول الشارح ولهذا قلنا
بان رايت اسدا في الشجاعة تشبيه لا استعارة من انه مثال لاشمام رائحة
التشبيه ففيه اذ يفهم منه ح ان هذا المثال من قبيل الاستعارة الغير الحسنة لان انتفاء
الاشمام شرط حسن الاستعارة لا شرط اصلها ولم يقل به احد اللهم الا ان يقال معنى قوله
ولهذا قلنا الخ اي ولاجل ان انتفاء رائحة التشبيه حسن الاستعارة قلنا بانتفاء قوله
الاستعارة في هذا المثال التجاوزه مرتبة اشمام الرائحة الى التصريح بوجه الشبه
او لان انتفاء حسن الاستعارة يقتضي انتفاء اصلها عند البلغاء ولان ما لم يحسن لم يبق عندهم
في شرط حسنها شرط اصلها ما لا تامل قوله وذلك لان اشتراطهما لفظ ذلك اشارة
الى كون عدم اشمام الرائحة من شرائط حسن الاستعارة ثم اللفظ المتبادر من كلامه ان الاشمام الرائحة

المذكورة فيما سبق يبطل الغرض من الاستعارة وفيه نظر اذ يخرج الكلام ح من الاستعارة
الى التشبيه اصلا ولو علي فيه اللهم الا ان يصار الى ما ذكرنا الا ان الغرض ان التحسين ليس
بجائز عند البلغاء او الى حذف المضاف اي يبطل كمال الغرض وقوله اعني ادعاء
تغيير للغرض وكماله مان لا يتحقق في اللفظ اشعار بما يكون المستعار منه اقوى
في وجه الشبه اللازم من ذلك الاشمام فتدبر قوله لئلا يصير كل منها الغازا يعني
ان وجه الشبه اذا لم يكن جليا والمفروض انه لا دلالة عليه من جانب اللفظ
ولم يشم منه رائحة يصير كل من التحقيقية واختر في بيان حسن الاستعارة بر عاية
جهات حسن التشبيه كما سبق ومن جملتها ان يكون وجه الشبه بعيدا غير مبتذل فلا
يشترط جلائه في الاستعارة بنا في ذلك واجيب بان الجلاء والخفاء
مما يقبل الشدة والضعف فيجب ان يكون من الجلاء بحيث لا يصير حينئذ لادعي للغرابة
بحيث لا يكون الغازا قال فاضل المحشي في شرح المفتاح وانما خص بهذا
التوجيه الاستعارة المصرحة لان المذكور فيها لفظ المشبه به والمراد هو المشبه
فاذا كان وجه الشبه جليا ومشهورا فيما بين القوم ظهر قصد التشبيه وادراك
ان المراد هو المشبه والا لم يظهر ولم يدرك الاستعارة المكنية فقد اطلق
فيها لفظ المشبه واريد معناه واثبت له شيء من خواص المشبه به ودل
ذلك على التشبيه فلا حرج في خفاء وجه الشبه هناك هذا كلامه وفيه بحث
لان قصد التشبيه فلا فرق بين الاستعارة المصرحة والمكنية في ذلك اللهم
الا ان يقال خفاء وجه الشبه يكسر سورة القرينة ويكاد يجعلها مؤولة واما المكنية
فقرينتها لازم له يدخل في وجه التشبيه فلها دلالة عليه تامل قوله في محل النصب
على الحال ان يجعل صفة او يوقع في الابل المائة اللام فيه للعهد الذهني كما
في قوله ولقد امر على اي ان كل باء في فيه بحث لان هذا التقدير مناف
لما يتصل به اللهم الا ان يأول ما يتصل به بما يشير اليه ولو اقتصر في بيان العموم
على قوله وليس لكل ما في لم يحتج التكلف حتى الحذا الى حتى كانهما الحذا
فالكلام على المبالغة قوله الاستعارة لعله اراد وجعل اذا قصد تحسين الكلام
كما يدل عليه قوله لم يحسن لانه تحسنت الاستعارة التبعية ولا مع التشبيه فلا منافاة بينه

وبين قول الشارح فيما سبق اي ان كل ما نيابة **قوله** لانها لا يلائم الا ما ابو حنيفة لحيث
لان التخييلية عنده اثبات اللازم ونفي اللوازم ومراتبها كثيرة متفاوتة فلم لا يجوز ان
يحسن بحسب قرب اللازم وقوة اختصاصه بملزومه وعجز ذلك اللهم الا ان يقال
المراد حسنها بحسب التشبيه تابع متبوعها الا ان حسنها مطلق تابع فليتأمل **قوله** ولما
يحسن الحسن البليغ غير تابع لها حكم بالقلة دون النفي لانها قد يحسن الحسن البليغ على قلة
اذا لم يكن تابع كان يقع اظفار المنية الشبيهة بالسبع ونظايره فان التخييلية
في هذه الامثلة حسنها حسنا كاملا وان لم يكن هذه الامثلة [illegible] وارد في كلامهم
كذا في شرح الشريف للمفتاح وحواشيه **قوله** والقايل ان يقول قد يجاب
في غالب الاستعمال تابعة للمكنية بيني على حال التشبيه فيها اعني اختراع الصورة
الوهمية على التشبيه المعتبر في المكنية والتابع لا يكون لها حكم نفسه الا لما كان
تابعا ولذا لم يقل السكاكي بان حسن رعاية جانب حسن التشبيه وان كان التخييلية
عنده استعارة مصرحة مبنية على التشبيه الاقرب في الجواب ان يقال لما لم **قوله**
يتفاوت وجه الشبه كثيرا تفاوت تحقق الجميع تشبيه صورة الانسان ونحوه
لم يعتبر ذلك الشرط **قوله** وظاهر عبارة المفتاح حيث قال في قوله وجاء ربك
فالحكم الاصلي في الكلام لقوله تعالى ربك هو الجر واما الرفع في ان فضرح القضايا بان النصب
في القرية من قوله تعالى واسئل القرية والكلمة مجاز وانما قال ظاهر عبارة المفتاح
لامكان ان يؤول الرفع بالمرفوع من حيث هو مرفوع وهكذا الكلام في النصب
والجر وان يقال المراد ان الرفع حكم مجازي لكلمة ربك بمنزلة المعنى المجازي في المجاز اللغوي
كما ان الجر حكم اصلي لها بمنزلة المعنى الحقيقي ويدل على ان لنا ويل سياق
كلام السكاكي وسياقه لا يظهر لمن نظر فيه وفي تسيوم ثم ان قول الشارح وهذا في
الحذف يشير الى وصف الاعراب ما يلزم ظاهر في الحذف مطلقا ولا شك ان وصف
به في مثل سوال القرية بعد ظاهر اللهم الا ان يقال هذا الجر هو الذي كان في المضاف
المحذوف لا وهو الاصل ولا يخفى انه تعسف **قوله** للقطع بان المقصود سوال اهل القرية
الى قول الفاضل بان القرية يطلق على الاهل والجدران جميعا على وجه الاشتراك
لانه معلوم ان القرية موضوعة للجدران المخصوصة دون الاهل فاذا اطلقت على الاهل

لم يطلق الا القيام قرينة تدل على المحذوف ولو كانت مشتركة لم يكن كذلك **قوله**
فالحكم الاصلي كمثله هو النصب لانه خبر ليس فان قلت اذا كان مثله خبر ليس ولا شك انه اسم
نكرة يلزم ان يكون ما هو في موضع المبتدا نكرة وما وقع في موضع الخبر معرفة وهو باطل
بالاتفاق كما سلف في الفن الاول قلت كلمة مثل لغاية توغلها في الابهام لا
يتعرف فلا محذور **قوله** والاحسن ان لا يجعل الكاف زايدة فيه لحيث اذ لو لم
يجعل الكاف زايدة لزم انتفاؤه عن ذلك علوا كبيرا وذلك لانه عز وجل مثل لمثله
انتفاء مثل المثل لا يقتضي صدق الا ان مثل لمثله [illegible] لو كان مثله موجودا
لانا نقول صدق القضية ليس يتوقف الا على وجود الموضوع وصدق وصف المحمول
عليه في نفس الامر وهما متحققان ههنا واما وجود متعلق المحمول فيتوقف صدق القضية
عليه كما لا يخفى فالوجه ان الكاف زايدة اللهم الا ان يقال لان لم يوجد متعلق
المحمول اعني مثل مثله لم يصدق وصف المحمول عليه وفيه ما فيه فتامل على انه ربما يقال
المفهوم من هذا التركيب على تقدير عدم زيادة الكاف نفي ان يكون لمثله مثل سواه
بقرينة الاضافة كما ان المفهوم من قول المتكلم ان دخل داري احد فكذا احد سوى
المتكلم وايضا لا نسلم انه لو وجد له مثل لكان هو مثل مثله لان وجود المثل
جاز ان يستلزم محالا [illegible] ونقل في شرح الاية انه لو قال بعضهم الكاف ليست بزايدة
بل مثل ومثل ساكنا ومتحركا سواء في اللغة كشبه وشبه فمثل ههنا بمعنى مثل
قال الله [illegible] وله المثل الاعلى ويكون المعنى ليس مثل صفته شيء وهو معنى انسب فتامل
قوله ويكون من باب الكناية وفيه وجهان مثل اتحاد الوجهين في المثال
ولكن كل منهما كناية عن التشبيه لانها في عدمها وجهين نظرا الى الجهات
والاعتبارات المختلفة فلا يرد اعتراض المحشي وانت خبير بان ما ذكره الشارح
في شرح المفتاح يوجد اعتراض الفاضل المحشي حيث قال وتحقيقه انه يجوز
ان يكون نفيا للشيء ونفي لازمه فانك اذا نفيت ان يكون لمثل الله مثل
لزم نفي مثله اذ لو كان له مثل لكان هو مثل مثله اذ التقدير انه موجود لان يكون
نفيا للمثل على طريق الكناية فقد جعل الوجه الاول قسيما للكناية وههنا وجه آخر
وهو ان يراد نفي شبه المثل القاصر عن المثل في المماثلة على ما تقتضيه فانه من الشبه فضلا عن المثل

وقيل المراد ان نشبه ذاته ومعناه ليس كذاته شيء نحو فان امنوا بمثل ما امنتم
به فقد اهتدوا قوله احدهما انه يكون نفي نظيره بوجهين احدهما ان المثل ملزوم مثل
المثل فذكر مثل المثل واريد المثل كناية وثانيهما انه نفي مثل المثل ملزوم نفي المثل
فذكر الملزوم واريد اللازم والاول انسب بمذهب السكاكي في الكناية وهو الانتقال
فيها من اللازم الى الملزوم قوله لذاته وبلغت اترابه الايفاع ما ارتفع من الارض
وايفع الغلام ارتفع فهو يافع ولا يقال موفع من النوادر ولداته الرجل اترابه اي
اقرانه في السن جمع لدة والهاء عوض عن الواو الذاهبة من اوله لانه من الولادة
وهما الدال وقد يجمع على اللدون والاتراب جمع ترب بكسر التاء المثناة من
فوق وقد اشير الى معناه قوله وكذلك يستعمل هذا فيمن له مثل ولا مثل له
فان قلت كيف يستعمل لهذا اي ليس كمثله شيء فيمن له مثل مسوق لنفي المثل
قلت ان استعماله لنفي المثل ادعاء لا ينافي ثبوته حقيقة قوله اي عن ذكر اللازم
وارادة الملزوم الانسب بسياق كلام المصنف ان يقول اي عن ذكر الملزوم
وارادة اللازم وما ذكره انما يوافق اصل السكاكي قوله لفظ اريد به لازم معناه
فيه بحث لان القسم الثالث من الكناية في الاسناد عن المجاز في اللغة فكذلك
ينبغي ان يكون الكناية فيه عن الكناية في اللغة فان شئت فتامل في قوله
ان السماحة والمروة والندى في قبة ضربت على ابن الحشرج بل الحد فيه لفظا
اريد به المعنى ومعنى المعنى قوله وارادة المعنى جائز فلا واجب المراد بجواز
ارادة معنى الحقيقي في الكناية من حيث انها كناية لا ينافيه ذلك كما ان المجاز
ينافيه لكن قد يمتنع ذلك في الكناية بواسطة خصوص المادة كما في الرحمن على العرش
استوى وقد ذكرناه في مباحث اخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر فليتنبه
قوله لان الكناية كثر ارادة المعنى الحقيقي واما ما اورده في التلويح من انه
لابد في الكناية من ان يقصد تصوير المعنى الاصلي في ذهن السامع لينتقل عنه الى
المكنى عنه فيكون الموضوع له مقصودا في الكناية من حيث التصور دون التصديق
فليس بشيء اذ لا بد في المجاز ايضا في تصوير المعنى الحقيقي لفهم المعنى المجازي
المشتمل على المناسبة المصححة للاستعمال فدعوى كون الموضوع له مقصودا في الكناية
دون المجاز تحكم قوله لا يقال جاء الايم مع حاصله ان لفظ مع لا تدخل الا على المتبوع

وهذا باعتبار الغالب كما حققناه في الفن الاول قوله ان يعني قوله من جهة
جواز ارادة ارادة المعنى الخ انه حمل الكلام على حذف المضاف فلا حاجة الى هذا
البيان لانه اذا كان الفارق جواز ارادة المعنى كان جهة الفارق مستفادة من ارادة
المعنى فيه ما فيه يعني ان هذه عناية بعيدة لا تفهم من اللفظ واعلم ان الاشكال
المذكور انما يتوجه على طريقة المصنف واما على طريقة السكاكي فلا اشكال ويمكن ان يدفع
على طريقة المصنف ايضا بان يراد باللازم التابع والمراد الرديف كطول النجاد فانه تابع
لطول القامة ولوازمه فتامل قوله في الكناية ان يذكر من المتلازمين ههنا
بمعنى اللازم والمراد ان يذكر ما بينهما لزوم قوله اختصاص بموصوف معين عارض
المراد بالاختصاص ما يعم الحقيقي كالواجب والقديم وغير الحقيقي كما اذا اشتهر
زيد بالمضيافية مثلا وصار كالعلم فيها بحيث لا يوجد مضياف غيره وانما وصف
الاختصاص بالعروض على ما في بعض النسخ لان الصفة من حيث هي صفة لا تقبل
بحسب اصلها على موصوف فيكون اختصاصها بموصوف لاسباب خارجة عن مفهومها
فيكون عارضا قوله بطول ابيض بحذف الابيض السيف والج يعني قوله ليحصل الانتقال
من العام الى الخاص يعني الكنايتين للمذكورتين عامتان بحسب المفهوم من المكني فلا بد
من الاختصاص بحسب المتحقق ليحصل الانتقال من العام بحسب المفهوم الى الخاص
بحسبه فلا يرد ان لا عموم ولا خصوص بعد الاختصاص كما يفهم من العبارة قوله
اي جمع المسبب يعني انها في المعنى عبارة عن السبب اطلاق السبب على الذات
والسبب على النبي وليس بالمعنى المتبادر بل المراد من المتعلق المسبب بالفتح
وبالسبب المتعلق بالكسر كما يقال هذا سبب من ذلك اي متعلق به قوله
نحو زيد حسن الوجه اصله حسن وجهه نقلوا الضمير الذي اضيف اليه الوجه
الى الصفة ربما مال الى ان الحسن شائع في جميع اجزائه فلما رفع الحسن الضمير
الراجع الى زيد الوجه لانه لا يرتفع بفعل واحد فاعلان معا في معناه اسمان سواء كانا
ظاهرين او مضمرين او مختلفين ثم لما اريد بيان الموضع الموصوف بالحسن
اضيف اليه الصفة فحصل زيد حسن الوجه وقس على هذا زيد طويل النجاد اي
حمائل السيف ونظائره قوله قلت للقطع بانها على انك اذا حققت فالمسند

لا الفقير هو طويل النجاد و لا يرد الطويل نزد في شرح المفتاح فلا تعرض هناك جهة
بل ثنائية منه قوله وعظم الراس بالافراط مما يستدل به على بلاهة الرجل
انما قال بالافراط لان عظم الراس والاستواء مالم يفرط وحسن الفهم ولهذا وصف
بنت نال النبي عم بانه كان عظيم الهامة فان قلت الاستدلال من عرض القفاء
الى بلاهة الرجل ليس بلا واسطة بل يستدل به الاطباء عليها بواسطة انه يدل
على كثرة الرطوبة المستلزمة للبلاهة لما ثبت عندهم ان كثرة والرطوبة يورث
علته والنسيان فلا وجه لهذا المثال مما الانتقال فيه بلا واسطة قلت ما ذكره
تدقيق لا يلاحظ اهل العرف منه اولا الى تلك البلاهة فلا محذور قوله والجواب
انه لا اشتباه رده جمال الدين في شرح الايضاح بان القرب والبعد بالنسبة
الى المطلوب والواسطة ليست بمطلوبة والا لكانت كثرة الرماد كناية وقرينة
عن كثرة احراق الحطب والقايل به والجواب ان كون الشيء مطلوبا وغير
مطلوب انما هو بالنسبة الى قصد المتكلم ويجوز ان يكون مقصده الى جعل عريض
الوسادة كناية عن عريض القفاء ومثل هذا لا يحتاج الى السماع قوله لان
التصريح باثبات الصفة للموصوف او نفيها عنه مع عدم ذكر الموصوف فيه ليس
فيه يمنع الاستحالة كقولك نم كثير الرماد ومجراه مضافة زيد عند سوال السائل
عليها بقوله ازيد كثير الرماد ام لا اي هو كثير الرماد فعدم ذكر الموصوف ليس بمحال
عند التصريح باثبات الصفة له وجوابه ان المراد بعدم ذكر الموصوف عدم ذكره
لفظا وتقديرا وقد صرح في هذا في مختصره حيث قال فلا يخفى ان الموصوف
فيها يكون مذكورا لفظا او تقديرا والموصوف فيما ذكر من المثال وان لم يكن
مذكورا لفظا لكنه مذكور تقديرا وحكما قوله فيه نظر وجهه ما سبق منه ان العموم في
الانقسام لجواز ان يكون بين القسم والمقسم عموم من وجه كما هو المشهور وقال
في المختصر والاقرب انه انما قال وتفاوت لان هذه الاقسام تتداخل وتختلف
باختلاف الاعتبار من الوضوح والخفاء وقلة الوسائط وكثرتها قوله اذا
كانت عرضية مسوقة لاجل موصوف غير مذكور لكن لا يخفى ان فيه نوع قصور لجواز ان
سياق الكناية لاجل موصوف غير مذكور من غير ان يقصد به التعريض كما اذا قلت

المؤمن هو عن المؤذي واردت نفي الايمان عن المؤذي مطلقا من غير قصد تعريض المراد
ومنه المعاريض في الكلام وفي المثل ان في المعاريض لمندوحة اي السعة
عن الكذب وهي التورية الشيء عن الشيء لو زينة الى سترته واظهرت غيره
لانه ما خوذ من وراء الانسان كانه يجعله وراءه حيث لا يظهر قوله
فيخص اللفظ المركب لان الدلالة على المعنى الموضوع له لما لم يكن من جهة الوضع
الحقيقي والمجازي بل يعين ان يكون بالسياق فيظهر ذلك الاختصاص قوله ان
قلت الوسائط مع خفاء في اللزوم كعريض القفاء وعريض الوسادة فان
قلت قلة الوسائط تدل على وجود الواسطة في الجملة وقد عد المثال الاول
فيما سبق مما الانتقال فيه بلا واسطة وقد سبقه من تحقيقه فمن كلامه في القوم
قلت لا شك ان الكناية الغير الواضحة اذا انعدمت فيها الواسطة فان
خفي فيها اللزوم وان لم يجعل يسمى الايماء والاشارة فالمراد بالقلة عدم الكثرة
سواء كان بانتفاء الواسطة ذاتا او بوجودها مع قلة وقد صرح ابو علي الفسوي
بان قلة قد يستعمل في النفي الصرف لكن ينبغي ان يحمل ههنا على المعنى الاعم ليشمل
القسمين قوله بريد اثبات الامر المخاطب لم يرد بما ذكر انه يجوز لك ان يريد
تارة بغير المخاطب فيكون غير المخاطب وحده فيكون مجازا ويريد به المخاطب
المخاطب وغيره معا فيكون كناية اذ ليس بين المخاطب وغيره لزوم يعتبر في
الكناية او المجاز اراد ان الكلام المذكور يدل عرفا تهديد المخاطب
مع سبب الايذاء ويلزم لزوما عرفيا تهديد المؤذي مطلقا فان اريد تهديد
المخاطب مع تهديد اخر كان كناية وان اريد به تهديد غيره فقط كان مجازا
مركبا قوله اذ لا يتصور فيه الانتقال من الملزوم الى اللازم اذ لا لزوم انه ليس
بين المخاطب وغيره لزوم يعتبر في الكناية او المجاز قوله ان الاستعارة ابلغ
من التشبيه اي اكثر مبالغة فابلغ من المبالغة لا من البلاغة وكانه بنى
على ما نقل من المبرد والاخفش من جواز بناء افعل التفضيل من جميع
الثلاثي المزيد فيه كانفعل واستفعل ونحوهما قياسا والشيخ في امثال
هذه المقامات تارة يقول ابلغ وتارة يقول اشد مبالغة قوله والاعرفي المقصود

بان الاستعارة اصلها التسمية فان قلت لا دخل في الاعتراض لكن
اصل الاستعارة التشبيه اذ يكفي ان يقع الاسم فيه الاستعارة بالفعل
بخلاف التسمية الاصطلاحي فان فيه بسمها بالفعل والاصل في وجه
التشبيه قلت قوله اصلها التسمية بعد حصر التسمية فيه الاصل كما زيد
الاجر والمراد انه الاسم فيها بالفعل انما التسمية اصلها فظهر دخل
ولكن هذا آخر ما اردنا ايراده في كشف مقاصد علم البيان والله
المستعان وعليه التكلان   اي تيصور معانيها
فيه هذا ايراد بالعلم المدون اذ يتناول غير المسائل من المبادي حتى تتم به
المسائل التصورية واحسن مما ذكره ان يراد بالوجوه الطرق فالمعنى يعرف
به طرق تحسين الكلام فان من علم هذا الفن ومارسه اقتدر على ان
يراعي الصنايع البديعية المذكورة فيه عند ايراد تركيب قوله في قوله
وتبعها وجوه الخ فالقيد عن احترازي بل لفايدة يذكرها بعيد قوله ورعاية
وضوح الدلالة لا يخفى ان البديع عن هذا الاستعمال البعدية عن الامر
الاول مما سبق من ان رعاية الوضوح بعد رعاية التطبيق وكانه قصد
التبع باعتبار هذه الوجوه بعد الامر الاول ثم ان تخصيص هذين الامرين
لوم به ان اعتبار التحسين لا يلزم ان يكون بعد رعاية عدم الغرابة والتنافر
ومخالفة القياس وليس كذلك فالصواب ان يقع بعد رعاية البلاغة
قوله لانه يدخل فيها يشير في هذا الملاحظة ان مرتبة التحسين بعد مرتبة
ساير البلاغة في تميز بعد لم ما هو بعد ليس الا الوجوه البديعية قوله ضربان
معنوي قيل المراد بالمعنوي ما يحتاج في تصوره الى ملاحظة المعنى وباللفظي
خلافه قوله المطابقة قال صاحب المفتاح المطابقة ماخوذة من مطابقة
الفرس اي وضع رجله مكان يده وانما سمي الجمع المذكور مطابقة لما فيه من التوافق
وتطابق اي وضع رجله مكان يده وانما سمي الجمع المذكور مطابقة
بين المتضادين وكونها من وجوه التحسين يعرف بالذوق وكذا باقي الوجوه
قوله بين متضادين هذا اخذ بالاقل كما في قولهم الكلام ما تضمن كلمتين

بالاسناد جارية فيما فوق المتضادين قوله لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت
قال ابن ابي جب معناه ان الآية تدل على زيادة لطف من الله في شان
عبادة قوله بتهم على الخير كيف ما وقع ولا يجزيهم على الشر الا بعد الاعتماد
والتصرف   تردى ثياب الموت حمرا فما اتى لها الليل الا وهي من سندس خضر
وحفرة في جز بعد حمر لا بجور صفة سندس قوله لانه مؤد لخلاف الخفاء
فلا مطابقة والتاويل بالاحمرة الية ولان الموافق على العكس فان ما
مع انه الاداء كفاية الاثم وما بعد وكان بين شيئا بعد وفاة الكبد والاقواد
عيب لا يرتكبه بالضرورة قوله خلا فكفور الجزري وقع في المقامات
هذا البعد قوله ازور المجوب الاصفر حمرة العين كناية عن نوعه وطبيعة
فان كل من طول يوصف بالحمرة والازدار الالوان والقدحات
الراس اي رق قلبه والازرق الحالص العداوة الشديدة قيل انما
وصف العدو الشديد الشرادة العداوة بالزرقة لان من اعدائهم
اهل الروم والزرقة غالبة عليهم ثم يسمى على كل عدو شديد وان لم يكن كذلك
بازرق كذا في شرح الايضاح لجلال الدين الثاني والموت الاحمر الشديد
يقع الخ وقيل المراد بالموت الاحمر القتل قوله مثل السببية واللزوم
فيل لا وجه لالحاق هذا النوع بالطباق لانه داخل فيه بنوعيه لان منافي
اللازم مناف للملزوم فبين المذكورين تناف في الجملة فيكون طباقا وقد
يجاب عنه بان معنى قوله في الجملة نوع مانع وجه التقابل الاربع وهذا
اللام ليس كذلك اذا التقابل الذي فيه ليس تقابلا احد الاربعة ولا ملزوم
الا في فيكون ملحقا بالطباق بهذا الوجه واجيب بان هذا الجواب انما
يدفع الاعتراض عن الصغرى واما الشرطية فلا لانه عم التقابل في الجملة من الاربعة
فتامل قوله مقابلة الاربعة بالاربعة فيه بحث فانه فات في الآية قسم الرابع
لانه لفظ مكررة ولم يلتفت فيما ثبت مقابلة الاربعة بالاربعة ويمكن ان
يقع التحمل ان يكون فسنيسره في تعين لانه اذا انتفى غيره كان ذلك عن عج
واما اعتبار المقابلة الرابعة بين نفس اليسرى والعسرى فيفهم من الايضاح

لقوله ثم حكاية عنه ومالو بفتى الا بالله واما خلف بينا محمد عليه مجسك ومن قوله
وانك ليما خلف عظيم في شرح العلامة **قوله** الجود فيها هذا النوع من قبيل الجناس
الخط كقول ابي رشيف لا النور المروي من اثر الحديث اذا ذكره عن غيرك وللعيا
بالفعل المتعلق الرواية اخذا من قول الراوي عن فلان عن فلان عن رسول الله صلى الله
عليه وآله قوله على ما يتعلق اي ما هو المشهور وان لم يكن كذلك عند المحققين
بما يناسب ابتداء في المعنى لو قال يناسب لكان اولى لان قوله لا تذكر الا بجار
الوزن يناسب اللطيف وان كان ابتداء الكلام **قوله** فان اللطيف يناسب كونه
عن تذكر بالابصار فيه تامل اذا المناسب له هو اللطيف المنشق من اللطافة وهو
ليس يراد ههنا واما اللطيف المشتق من اللطف بمعنى الرأفة فلا يظهر مناسبة الا
الا ان يقال اللطيف ههنا مستعار من مقابل الكثيف لما لا يدرك بالحاسة ولا
ينطبع فيها وهذا القدر يكفي في المناسبة ففي ذكر الكاف والنون ايهام بل في ذكر
الرسم ايضا حيث تم الكناية **قوله** اي افسد حال المفسدين اعترض عليه
بان الظاهر ان امر بمعنى اصلح ولهذا يقال اصلح القوس باريها واجيب بان الثلث
قد يكون اصلاحا وقد يكون افسادا وبمعنى الى المقام ومقابلة ههنا تؤكد
ذلك وهو بمعنى اصلح يدل على انه ههنا بمعنى افسد **قوله** فلان يطبع الا كالح
يقال طبعت السيف والدرهم اي اي عملت وطبعت من الطين جرة **قوله** اذا الرف
الروي الروي فعيل بمعنى مفعول من الروية والفكرة ويسمى الحرف المخصوص لان
الشاعر يروي فيه وقال ابو علي من قولهم للرحل رواء منها حسن يسمى به لان
عصمة الابيات وتماسكها ولولا حكاية لشوقت لم يتصل شيئا واحدا وفيه وجوه
اخر مستذكره الشارح **قوله** للحرف الاول بهذا البيان تمام يفيد تعين الروي لان حرف
الردف ما يليه تكرار وهو ليس بروي قطعا كما يستفيد ولا يعلم من الشارح
معنى مخصوص بالروي بينهم هذا من نقيض كلام ابن الحنبلي في المعتقد الورقي قال و
واحفظ ما اتفق في حروف الروي الا جميع حروف المعجم يكون رويا الا الالف والياء
والواو الزوائد في اواخر الكلم غير مبنيات منها نياه الا الاصول نحو الالف للرحاو ولد
والياء مو ديا الاياي والالف الثانيات والاختمار اذا اوليك ما قبلها على ظلمه

هذا وقد ذكر الوادي من مقابلة بالمثلثة اذ درهم وسواد الليل يشفع لي وبياض
الصبح يوتب وفيه نظر لان لي دما ملمان لينشفع ويوب لهما من تمامهما بخلاف
اللام وعلى في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت والمقابلة انما يكون
كذا في الايضاح واما مقابلة الخمسة فمنه قول عنزه على راس عبد تاج
عز زينه وفي رجلي قيد ذل شانه قال الصفدي في شرح الامة هذا ابلغ ما يكون ان
ينظم في هذا المعنى **قوله** وصدق بالحسنى الاية اي بالخصلة الحسنى وهي الايمان
او بالملة الحسنى وهي ملة الاسلام والمثوبة الحسنى فنيسره من يسر الفرس
للركوب اذا اسرجها والجمها ومنه قولهم كل ميسر لما خلق **قوله** جمع امر
وما يناسبه لا بالتضاد وقيل فيه نظر لانه نفي التناسب بالتوافق
داخلا مع ان الجمع المتوافق ليس من مراعاة النظير في شيء فلذلك
قال السكاكي هي عبارة عن الجمع بين المتشابهات **قوله** والشمس والقمر
بحسبان اي بحساب معلوم يجريان في بروجهما ومنازلهما **قوله** موارنه حفظ
الابر وقيل نصف الرماح حال الحبانها عن الطعن وحال استغنائها بلا
الحنا ء اهلا وفي حالها معا لان الوزن لم يستقم **قوله** كالقسي المعطفات
القسي جمع قوس واصله قووس بدليل قولهم قويس الشيخ ورجل متقوس
اي متقوس فقدم اللام الى موضع العين اجتماع الضمتين والواوين تخصل قسو
وقلبت الواو والمتطرفة ياء وكذا فصار قسوي اجتمعت الواو والياء
والاولى ساكنة فقلبت الواو ياء وادغمت فيها ثم كسرت السين
لمناسبة الياء فصار قسيا ولما ثقل الانتقال من الضمة الى الكسرة القاف
بكسرة الاتباع فحصل قسي بوزنه قال في الصحاح واذا نسبت اليها قلت
قسوي لانه مغير من فعول فرددنا اليه وقال بعضهم فتحت السين على الوا و
في قوس لئلا يلتبس اجتماع الواوين وقع الضمة على احدهما في الجمع جمع قسوك
على قسي كام **قوله** اسمعيل الوعد بعض المفسرين لقبه صادق الوعد حدلانه ابن عباس
ان اسمعيل ع وعد صاحبا له ان ينتظر في مكان فانتظر سنة ووعد ع اباه
ابراهيم ع بالصبر على الذبح ووفاه بذلك الوعد معروف وعن شعيب ابا نوعيف

وحرفه وكذا الهاء التي تبين بها الحركة نحو ابه واغره وقمه وكذا التنوين اللاحق للقوافي
للطرف كان اولغيره نحو زيد وصه وعاف اقلي اللوم عاذل والعتابا :: وكذا
الالف التي تبدل من هذا التنوين كما اذا قيل والعتابا وكذا الهمزة التي تبدلها
قوم من الالف في الوقف نحو رايت رجلا وهذه حبلا يريد ان يضربها وكذا الا
لف والواو والياء اللواتي يلحق القوافي لجوازها ومررت به وهذا علامه
فاذا جاءك بيت فانظر الى اخر حرف فان لم يكن من الحروف المستثنات
فهو الروي وان كان منها فانظر الى ما قبلها وان لم يكن منها فهو الروي فان
كان منها فانه لابد ان يكون رديا اوّل اذا لم يكن ان يلحق بعد حرف الروي
اكثر من حرفين الاول باء الوصل والاخر حرف مثاله انا نظرنا الى قول الشاعر
وقاتم الاعماق خاوي المخترق فوجدنا اخر الاخر منه والقاف من غير الحروف
المستثناه فعرفناه انه الروي ونظرنا الى قول محي القلب ان تسلو واقصر باطله
وعري افراس الصبي ورواحله فوجدنا اخر البيت من الحروف المستثناة الاخرى
انها ناهوا حرفين محرك ما قبلها فجاوزنا الى ما قبلها فوجدناه غير الحروف المستثناة فحكمنا
بانه الروي ونظرنا الى قوله حرف الوبار تو ام فاعتبارها من بعد ما تحمل البلابلا وبها
فوجدنا الحرفين الاخرين من البيت من الحروف المستثناه فحكمنا بان ما
قبلها وهو الدال هو الروي والقصيدة دالية وهذه الطريقة احج الطرق
لمعرفة الروي واجلاها واوضحها يغني في استخراج علة مقاديرها انتهى كلام
ابن جني قوله فانه اول حرف القافيه مثلا سلام يفهم من هذا ان معرفة حروف
الروي قد لا يكفي في بعض الصور بل لا بد معها من معرفة القافية فان مجرد
معرفة ان الروي ميم لا يكفي في معرفة القافية ان اللام لجواز ان يتوهم ان
مم قوله ومنه المشاكلة ان كان بين تلك الصيغ والنور علاقة مجوزة
من العلاقات المشهورة فلا اشكال ويكون المشاكلة موجبا وان لم يكن
كما بين الطبخ والخياطة فلا بد ان يجعل الوقوع في الفخر علاقة مصححة للمجاز
في المجاز والا فلا وجه للتعبير عنه كذا والحقيق ان عد المصححة علاقة باعتبار
انها دليل المجاورة في الخيال فهي العلاقة في الصحة والا فلا حاجة في الذكر

بعد من الاستعمال والعلاقة يصح الاستعمال فيكون حقيقة كذا في فصول البدائع
فان قيل كان ينبغي ان يذكر المشاكلة في القسم الثاني لانها ما يتعلق اللفظ اجيب
بانها انما صحبت مع المطابقة والمقابلة لمجانستها ومن ثمه سماها صاحب
الكشاف بالمطابقة والمقابلة في قوله تعالى ان الله لا يستحي من الحق الاية وفيه نظر
لان صاحب الكشاف انما اطلق المقابلة على المشاكلة بالمعنى اللغوي لا الا
صطلاحي ونعني انما المقابلة اللغوية لا يستدعي ايرادها هاهنا والاظهر
ان يقال انما ذكرت هاهنا لان الملحوظ منها اولا وبالذات جانب المعنى وهو
اعتبار العلاقة قوله بلفظ غيره لوقوعه في صحبته على ما ذكره الشارح في شرح
الكشاف في قول بعضهم في جواب من قال انك بسيط الشهادة انا لم اطلع
قوله حيث اطلق النفس على ذات الله تعالى الظاهر ان مراده ان المعنى ولا
اعلم ما في ذاتك فعبر عن الذات بالنفس لقوله ما في نفسي وانت خبير بان لا
اعلم ان ما في ذاتك وحقيقتك ليس بكلام حر بل الوجه ان يقال انه عبر ان
لا اعلم معلومك بلا اعلم ما في نفسك لوقوع التعبير عن تعلم معلومي بتعلم ما في نفسي
كذا في شرح الكشاف قوله فعبر عن الاصطناع بلفظ الطبخ اراد به الاصطناع
الطلب بقوله اطبخوا والمراد الذي اعتبر هو مصاحبته في التقدير هو طبخ
الاكثار واما نحن في قوله لا تعرف فلان هو واقع في صحبة الطبخ الاول
تحقيقا لا تقديرا فليس هو الموضوع التمثيل كما لا يخفى قوله فقدبر اي توقع
المزاوجة ذلك ان على لفظ الخطاب اذ حسن الفعل الى ضمير على ما جوزه الاخفش
في قوله نحو لقد تقطع بينكم حيل بين البر والنزدال احسن الامثلة الاسفار والحرب
خرج حيلا حتى ملته امراته وكان يكرهها فرجع بها رجل فقال فقال اسائ
الكيل فقالت نعم غما قليل وقال كيف من نفسك فقالت لاحي ترجى ولا
ميت تنسى منه فلما ذلك فقال ابا اوانا قدرت لا قوتك
ثم قال لها ناولني السيف فنا ولته فاذا هو لا يقلم فقال انه انا منها ابهم ما هو
الحر لو استطع وقد حيل بين البر والنزوان قوله اضاف الى الواسع
ه مثل الصواب رواية ودراية اصحابنا التذكير لان ما قبل كاف الرباعلقتي حمد

ثم بعض من الامر عن ادلة ان كله
لان النفس والذات من ثم فان فيه نظر
لان الكلام الاول تعلو توقفه فيكون على
هذا السعر اتصاف من باب المشاكلة
بيت

دعزته الشهود في حده الفم وفي شرح البنان ان في فوله في الهواء وقوله في بها البحر قلنا لان لليل ادم الحاكي في العشق لانه الخفق ومن المعشوق في البحر لان من البحر في المعشوق **قوله** واذا احترت يوما الحب والغرة في احترت ودماءوها الى الفوت في البيت السابق **قوله** بلفظ له معنيان قيل اراد به الزيادة على معنى واحد سواء اواكثر والاقرب انه اخذ بالاقل كان بينا فيما سبق عنه **قوله** الخ لا يلائم شيئا مما يلائم المعنى القريب بهذا هو في مقابلة البعيد وعلم مما حو الضيا والمناسب الشاسع الاطلاق كان في الاستعارة لكن فقد واهمنا التخييل الا اعتبار **قوله** نحو الرحمن على العرش استوى فيه بحث لان العرش يلائم الاستواء والجلوس بالكنية **قوله** من طول الملال الزاد منصوب معطوف على اسم كان في البيت السابق وهو قوله كان كانون من بلاس شعد الى اعالي الحلل ادم رفع والجد معطوف على المجرد السابق قيل الكانون التنور وقيل اسم من الاسماء مشهور الشاء وهذا البيت والمدى الزمان **قوله** اخي الوشاة الوشاة على قبل بالوبك ولذا الذي قد حكى وفي وفي كونها معنى قريبا للفم بحث ولانهم غلطا الحريري في قوله فلما ذر قرن الغزالة وقالوا لم يقل العرب الغزال الا الشمس فاذا اراد بها بنت الغزال قالوا الظبية ذكره الصفدي في شرح اللامية اورده في تبيان شرح قوله فلما جيب السودة باغطاط النجمي من رجل **قوله** كبيت السقط اذا صدق الجد البيت من قصيدة في معان اللوى من الملال وفي النوم مغنم من خيالك محال وقبل هذا البيت رزقى الذي لو طلبه لما زاد والدنيا حظوظ واقبال **قوله** واما الكال الكبر **قوله** لانه تمثيل لانه لما كان دال في كلامه بشير الى انه ان المراد الاستعارة التخييلية لكن قوله حبلود كناية عن الملك ولا امتنع بانه ذلك بل كالصريح في انه استعارة في المفرد تبعية حيث اريد بالاستواء الملك ويمكن التوجيه بان اصل الكناية وتعلق ههنا المجاز سواء حمل على الافراد او التركيب لان امكان المعنى الحقيقي شرط في الكناية عنده كما اشير اليه في تفسير قوله فما ولا ينظر اليهم يوم القيمة لكن الا ينبغي الحمل على التركيب

فلدا

فلدا عينا ولا **قوله** والتحمل الشنبه من صنف العطن المباح حال المورد وذلك التحمل ان يكف المراد النبوة الدينونة والنجم الا فيه **قوله** وهو ان يراد بلفظ واحد له معنيان المراد من المعنى اعم من الحقيقي المجازي **قوله** في يشبون النار وقال في الايضاح والاصوب ما ذكره الشارح لان الايقاد للنار **قوله** نار الغضا وقيل هي اشد النيران **قوله** وهو ذكر متعدد ومن القسم راجع الى اللف والنشر لانهما معا نوع واحد من المحسنات المعنوية **قوله** ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار فان قيل قد تعين الضمير الجاور فيه للعود الى الليل فلا يكون الاية من قبيل اللف والنشر ولما سبق من اشتراط عدم التعيين فيما سبق انما هو التعيين بحسب اللفظ والتعيين في الاية الكريمة انما هو بحسب المعنى لا اللفظ فان ذلك الضمير صالح للعود الى النهار من حيث اللفظ فلا تعيين لفظيا اصلا **قوله** وههنا نوع اخر من اللف لطف المسلك لم يرد ان يجود المعنى الذي ذكره معنى لطف لطيف لا يهتدي اليه الا النقاب بل اراد ان هذا النوع لطف مسلكه بالنسبة الى النوع الاول ثم اشار بجعل الاية الكريمة منه وايراد قول صاحب الكشاف وهذا نوع من اللف لطيف المسلك الخ الى ان هذا النوع يزداد لطافة بانضمام المقامات فاندفع بهذا التوجيه اعتراض الفاضل **قوله** فعدة من ايام اخر فان قلت اخر جمع اخرى لانه للنوم واخرى على فعل دائما فعل فيها وجه قلت لما كان النوم مما لا يعقل اجرى مجرى المؤنث لمكان التناسب بين ما يعقل وبين الاناث مما يعقل لانهن ناقصات العقل فكان اخرى فجمع على اخر كذا في الاقليد **قوله** النقاب المحدث النقاب على وزن الكتاب العلامة لانه الامور فيصل الى حقايقها والمحدث الصادق الظن في الامور كانه حدث بما علم ماعلم الى ليعلم ما علم على حذف المضاف ولا يجوز ان يكون ما مصدرية لان البيان بفعله ثم لا يخفى ان هذا التعليل لا يدخل في متعلق الشرح واعتباره من المعللات لا يلائم حفظها في اجمال قوله شرح اللهم الا ان يجعل ذلك اشارة الى عن ذلك التعليل وشرحه ماعداه فيضمن التعليل **قوله** ويمكن القطع كان حاصل الاشكال السابق هو ذكر معللا .

المخ

وقد الا ان الكلي ... كان الا انعكاس ... ان ينبغي ... وهكذا ان ال ...

لاعلة لا معلل لها فحاصل هذا الجواب اى ذكر المعلل الاول بمنشيد ليس عقصود بالتعليل
وان علم ذكره علة غايته انه اذا اكتفى في المعلل بالذكر الضمنى **قوله** و قد
يكفى قوله العدة الجواب لصاحب الكشف حيث قال قوله علة الامر بمراعاة
العدة يقع في الاداء والقضاء ثم لا يخفى ان هذا القول بيان ان لا معلل بدون
علة واما علم المعلل الآخر مع وجود علة فباق بعد على هذا القاضل بما ذكره
الشيخ من الذكر الضمنى **قوله** ولقايل ان يقول ان ذكر الاضافة عن هذا التعيين
فان قلت قد عد صاحب المفتاح قوله ادسانى في اذا احجب الكبد وفذا
طويلى كطل الفقار هذا قيد كظل الوتد من قبيل التقسيم المشتمل على اضافة ما لكل اليه
فيه مع انه بيان محمل لم يفصل بعد حتى يتصور فيه التعيين قلت من حيث ان اصل
الاسم الاشارة ان الالفاظ اشارة معينة لما اريد به فان اشتبه لما ان على
السامع لم يقدر في قصد التعيين كذا ذكر في شرح الشريف للمفتاح **قوله** ولوسلم
فسواه جعلت هذا اشارة فيه لحيث لان المفهوم الظاهر من اضافة ما لكل اليه
على التعيين ان يضاف الى كل منهما ما يرجع اليه ويكون في فواحد من نفس الامر وهذا
على كل من التقديرين بل على احد ايا ذ هو ان يجعل هذا اشارة الى معين كلى واذا
الى الوتد دلوح ذلك قال فرق في احتمال التعيين بين المذكور وبين الاية التى جعلها
فيما سبق من اللف والنشر المشتمل على عدم التعيين اعنى قوله من رحمته جعل لكم الليل
والنهار من فضله اللهم الا ان يقال لا تعيين في الاية بحسب اللفظ لتعلق من فضله
ليرى ما يرجع اليه جرحيه بخلاف البيت فان اختلاف اسم الاشارة فيه يدل على ان
كلا منها اشارة الى امر والاقرب على تقدير التساوى في الاشارتين
ان يصار الى ما نقله من شرح المفتاح من اصل اسم الاشارة ان يقارن في
الاشارة الحسية فهذا الاعتبار حصل التعيين واما ما ذكره البعض من ان التعيين
المقصود يحصل لمرجح دان تسلم تساوى الاشارتين فقد عرفت انه لا
يفيد لان المعين هو التعيين بحسب اللفظ لوجد في اللف والنشر ايضا كما عرف
قوله كان سيف الدولة الحمدانى كما هو عادته وانفق ان اسر دخل دار الخ
بلدهم ومن بلاهم الروم عليه الدروب وذ طلوع با لحماية فقال العقيدة

اراد ان الدهر مقدر اليك حيث لم يتيسر لك فتح بلادهم بالكلية والسيف ينظر
كم يكب اليهم منهم وارضهم لك موضع اقامة بالصيف والربيع **قوله** اى هول اشارة
الى تقدير المضاف والى الانف ان الاستثناء عادى لئلا يلزم ان يكون للزمان زمان
اذ لو ابقى الى ظاهره لزم ذلك لان المعنى اتيان اليوم وجوده بمعنى يوم اتيان اليوم
لليوم وجوده فيلزم ذلك الظرف منصوب باذكر مقدرا ذكر لا يخفى ان السلف اذ الكان باذكر
لم يبق الظرفية باعتباره اذ من البين ان المأمور به ليس ذلك اليوم بل الدنيا فالمراد اذكر
ذلك اليوم لا الذكر فيه فيكون اليوم مفعولا به ولطلاق الظرف عليه لكونه ظرفا على تقدير
قوله وهذا في موقف ويمكن ان يقى كنفس عام لكونها نكرة في سياق النفى فا
الاستثناء في شان المؤمن وقوله لا ينطقون فيه في شان الكافر **قوله** اى كونها
الاخرة وارضها ويدل عليه قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض والسموات وان
اهل الاخرة لا بد لهم من نقص وبقى وفيه نظر لان التشبيه بما لا يعرف اكثر الخلق وجوده دوام
ومن عرف انها موجودة بما يدل على دوام الثواب والعقاب فلا يحصل لا التشبيه **قوله**
ما اقام اسم جبل بمكة لا يفى الزف كى تغير **قوله** وكذا الاستثناء الثانى في معناه
فيه ان جعل الفاء داخلين في الاشقياء والسعداء باعتبارين خلاف الظاهر من سياق
الاية اذ قد وقف فيها بين اهل الموقف بالشقاوة والسعادة واما اعتراض الفاضل
المحشى بقوله ويرد عليه فيمكن ان يدفع المراد انهم لا يخلدون في الجنة من ذلك اليوم
وهذا لا ينافى كون اعتبار الخلود بعد دخول الجنة لان الكلام في تعيين من ذلك
اليوم اذ لا يخفى ان تغير المبتدا اول اليوم والالم يكن لتخصيص استثناء الفاسقين وجه
لان اكثر فضلاء المؤمنين لا يخلو منها من اول ذلك اليوم بل بعد الحساب فتامل ما طلب
بالعصا ومشايخ والقناء جمع قناة وهى الرمح وفى بعض النسخ وهو المناسب
لمشايخ قال الواحدى اراد بالفتح تقدم وبالمشايخ قومه والاشياخ وضع الشاب
على الانف في الحرب وكان ذلك من عادة العرب لئلا يعرف العدو مع انهم من شاب
قوله كقوله تعالى يحيث لمن شاء اناثا الظاهر ان مفعول يشاء هو ان يهب اناثا فقط
في الاول وان يهب الذكور فقط في الثانى فلا يستقيم ما ذكره الفاضل المحشى في العطف
بالواو اللهم الا ان يقى مقدر بقرينة العطف بالواو انى يهب اناثا فقط او ذكرانا وانانا فكانه قيل يهب

لمن يشاء ان يهب انا فقط او ذكرانا و اناثا فيها مما فانه دقيق **قوله** وهو ان يخرج
من امره هذا الاشتراك امر داير في الوصف يلحق في الكثر الف رجل وهم في نفسهم الف
ويلحق في الكتاب عشرة ابواب وهو في نفسه عشرة ابواب والمبالغة التي ذكرت مأخوذة
من استعمال البلغاء لانهم لا يفعلون ذلك الا للمبالغة **قوله** نسوة انشد اقفا جمع شندف
وهو جانب الفم **قوله** الا ان قال الجوهري في ويجوز الابدال على مذهب الاخفش
كما في المنكر **قوله** اذ لا معنى الانتزاع فيه بحث لان العرب وان كان اسمائهم متقضية
لوصف الترتيب فلم لا يجوز انتزاع المرئي دلالة على كمال الله في ترتيبه **قوله**
اقول لها اذا جشأت وجاشت اي اضطربت وجاشت اي خافت في الصحاح
جشأت نفسه اي نهضت فان اردت انها ارتفعت من حزن او فزع قلت خشأت
وكانك اي الزمي مكانك محمدي بالشجاعة من الامر لمدنيا بالقتل **قوله** ودع اسم امرأة
قوله ولهذا استدرك على الاولى من الكلام عاب النابغة على حسان بوجوه
مذكورة في الشرح هي من وجوه الاستدراك انه قال بالضحى قليل وكان الواجب
ان يقول بالدجى ولجه الشجاعة فان قلت قد صرح الشارح في قول الشاعر
على ارؤس الاقران صفة جمع القلة يستفاد منها الكثرة وبالعكس وبدفع الاستدراك
ان النابغة على حسان باستعمال جمع القلة في موضعين قلت يكفي في الاستدراك
ما هو ظاهر العبارة من القصور في البلاغة غير متناه فيه اي غير بالغ الى النهاية
في طلق واحد لفتح اللام الشوط يقال عدا الفرس طلقا او طلقين اي شوطا او شوطين
قوله فاغراق قولهم اغرق النازع في القوس اي استوفى مدها **قوله** وتتبعه الكرام
حيث مال لا فيقل ليس هذا من باب المبالغة لان المراد من الكرامة ويمكن ان يرد الرحل
جاره كما اذا توجه الى جهة وهو شايع عند الاسخياء واصحاب المروة وما قيل
من ان الكرامة هي النزول بشيء واذا نزل انما هو المقادم لا الذاهب وانت
خبير بان لفظ يتبعه وهو الذي يفيد الاغراق كما علم من تقرير الشارح **قوله** وعليه
بيت السقط سنا ركبا اي ضوء ركبا اي اخي راجع الى البرق في البيت
السابق وهو يسري برق المعرة وهو فات نصف الكلال طالبا من الليل
والمعرة سواد النعمان وهي بلد بالشام درام موضع بعينه والرحال بالحاء المهملة جمع رحل

قور عدت سنابكها جمع سنبك وهو طرف الحافر والعثير بكسر العين الغبار كما ذكره ولا يفتح
فيه العين وينبغي ان يحمل ان يكون على صيغة الخطاب والقفة هو السير الجديد
قوله ومنها ما يخرج بمخرج الهزل والخلاعة الخالة خلاف الجد وهو الكلام الذي
لا يراد والضحك وليس فيه غرض صحيح والخلاعة المكارة يقال فلان خليع العذار
اي يتحول لما يريد وليس له مانع من حيز الصدق والصواب مأخوذ من قول الولي
عند البختري من المجنون خلعت عذاره ان لم اطلب **قوله** وكانه اراد بذلك من مذهب
قطعا قول الخليل صلوات الله وسلامه عليه لما رأى افول القمر لا احب الآفلين اي القمر افل
ليس بافل فالقمر ليس برب **قوله** فسكن النعمان من ذلك اي تغربت فكرة فسكن اي عن مرتبة فيعتبر
وفي الموقف سكن مسا وخلفه **قوله** وشجع المنشج المنزل الذي يطلب فيه الكلاء
بالفم طلب الكلاء في موضع والمراد ههنا طلب المعروف **قوله** اي الاعادة
اهون واسهل عليه من البداءة لان المعدوم استفاد بالوجود الاول الذي كان قد
الصق ملكة الاتصاف بالوجود اسرع ثم ان تلك الاهونية بالقياس الى القدرة
الحادثة التي تفاوتت مقدوراتها بالنسبة اليها واما القدرة القديمة فجميع مقدوراتها
على السوية لا يتصور هناك تفاوت بالاهونية واليه اشار بقوله وله المثل
الاعلى قال الزجاج اي قوله هو اهون عليه قد ضربه لكم مثلا فيما يصعب ويسهل
في عليه اي الملك وقيل اهون بمعنى هين **قوله** لعدم تعرفه فيه بحث اذ لا يلزم من مطابقة ما في الواقع
عدم التعرف لجواز ان يشتهر عنده خلاف الواقع فبيانه انه تعرف بخصوصه والجواب
انه اراد بالواقع ما في نفس الامر ما يعم الواقع بحسب زعم القوم وبه يندفع ما اورده
الشريف فيما سيأتي في عن قريب **قوله** اليك يا ملك السحاب لو قال لو قال الملك
لكان اظهر فليتامل **قوله** قد وجد منها فارسيا في هذا المعنى فرجمه وقد صرح به في
الايضاح والبيت الفارسي المشار اليه بقوله وفيه نظر لان المفهوم من الكلام ما اجيب
عن ذلك بان الانتطاق المذكور ليس صفة ثابتة بل صفة غير ممكنة الوقوع اذ الجوزاء
ليس مما ينتطق بل وصفها بالنسبة الى الكواكب التي حولها انما الانتطاق لا يكفي
مرادا انما هذه الحالة الشبيهة بالانتطاق لا حقيقة الانتطاق لانا نقول لا نم ذلك
بل مراده الانتطاق الحقيقي بالادعاء كما هو مذهب السكاكي في قول الحماسي في البيت

البلوغ من محسنات الكلام وهو مما يتبع وقوع فلس مثل **قوله** علو لتفق ذلك
الوصف لا للتم به وانما شبه النطاق دليل مشهور يستدل به في الورق الشايع
على انه المفرد كلا بين اعتبار لطيف اذ لا ذو مع الشهرة والظهور **قوله** سواع جمع
سرح بطريق ذكر المحل وارادة الحال المرتفع من الارض تشعف ان كان الرواية
على صيغة المبني للمفعول فهو من الشغف بمعنى الشم وان كان على صيغة المبني للفاعل فالظاهر انه
من الشفاعة بمعنا ما المتعارف والشم يطلق على نفس السح وهو بيانه في مصدر في الاصل
وهو المراد ههنا وهي السحاب الابيض والجمر في جاويا للرباب والسحاب يطلق على الواحد
والجمع وهو المراد في الاول بقرينة الوصف بالجمع **قوله** بيدها فقت البيع بيان حاصل
المعنى لا بيان اللغة كما توهم شارح الايضاح **قوله** طللان طال عليهما الامد من الطلل
رسم الدار والزمان كما سبق الدروس الانمحا والعلم العلامة بالتحريك الحجارة
تو ضع بعضها فوق بعض والنضد ابضا شاع البيت المنضود فوق بعض والنضد السرير
الذي ينضد عليه المتاع **قوله** نضد فيتبين ومن اللطايف على هذا التقدير اي اسم ابي تمام حبيب
قوله لان صدري البيت الخرا العبر والبلقو الارض القفراء التي لا شيء به **قوله** ومنه
التفريع بالبين المهملة وهو في اللغة جعل الشيء ذا فرع العزة وقدر دو بالغفر المعجمة وهو
الانافة والقصب في تسميته هذا القسم تذييلك على هذا الرواية هو ان المتكلم
قد فرع الحكم اي صيغة من المتعلق الاول الى الثاني **قوله** وهو احتراز عن غلام زيد
راكب وابوه راجل الطاهر انه هو راجع الى قوله على وجه يشعر فالوجه ان يحترز به عن نحو
نحو قولنا غلام زيد راكب كما وقع في اكثر نسخ المختصر لان الاعتبار اتحاد الحكم المثبت
بخلاف المثال الذي ذكره فان الحكم المثبت لاحد المتعلقين الركوب وللاخر الراجلية
قوله الجمل البيت السقا نقع السيف المرض وما في كما وكان زايد دة
لا يمنع الا من الجزء في قوله تعالى فبما رحمة من الله لنت لهم اي جرح فيكون الدما مجرورا
بالكاف وما بعده من الكلمات موضع النصب على الحال ويجوز ان يكون مرفوعه
على الابتداء وما بعده خبره **قوله** ولا دوا لمن يشرب دم ملكسا اي انفع
واكثر ما يشرب انه يجمع فيه الدواء اي دخل وانه قيل يشرط الاصبع من رجله
اليسرى فوجد قطرة على تمرة ويطعم بها المنصوص الا لقد **قوله** والمساواة

كلي الاساء جمع اسي من الكي بالفتح بالفتح وهو المداواة والعلاج والكلم الجراحة
والكلوم **قوله** فقد فرع على وصفهم شفاء احلامهم اراد بالتفريع التعقيب
الصوري والاشعار بالذي عنه لفظ الوصف لان اشعار الدماء من الكلب متفرع
في الواقع على شفاء احلامهم لشفاء الجهل اذ لا يقع بينهما في نفس الامر اصلا
فلا يرد ان الكاف للتشبيه في قوله كما وهكذا يدل على ان امر التفريع على عكس
ما ذكره اذ المشبه به اصل والمشبه فرع ولا حاجة الى اعتبار القلب على ان الكاف
في مثل ليس للتشبيه بل لمجرد التقييد كما قيل في قوله تعالى واذكروه كما هداكم والالاعم
قوله على الاعم الاغلب والا فقد يكون فيه لان هذا الكلام يدل على انه
لا عبرة لخصوص المدح والذم ههنا وليس كذلك والا فلا وجه لجعل تاكيد الذم بما يشبه
واندراج ما ذكره ما كيد المدح ليس اولى من اندراجه في تاكيد الذم ان لم يلاحظ
الخصوص فيه اللهم الا ان يعتبر في الثاني الخصوص ويعتبر ههنا العموم لكن يجب ان لا يتناول
ما اعتبر في الثاني فقط فانه حيدا لم ما ذكره الشيخ في المفتاح لان السكاكي لم يذكر
القسم الثاني **قوله** وهو ضربان يريد ان المشهور ضربان والا فقد ذكر فيه قسما اخر
بل فيه ضرب رابع مثل زيد جاهل التعريف الا انه اعلم بالنحو وضرب خامس مثل
زيد عالم الفنون الا انه في البديع **قوله** حتى ابلج الجمل في سم الخياط اي حتى يدخل
ما هو مثل عظم الجمل في الجمع وهو البعير فيما هو مثل في ضيق المسلك وهو ثقب الابرة
قوله من نوع خلابة وما خذ للقلوب الخلابة الخديعة باللسان والاخذ من الاخذة
بالضم وهي شبه كالسحر **قوله** ان ينبت لشيء صفة مدح ينبغي ان يقيد بعدم العموم حتى
يتم عدم المبالغة من الجهة الاولى والا فقولك لفلان جميع الكمالات الا انه شاه
في الاجتهاد مبالغة ان ولعل ان المكون في الايضاح غير انه جواد فما يبقي من المال باقيا
من قبيل الضرب الثاني في المبالغة الاولى اللهم الا ان يريد بالاثبات المحل بما هو وفيه
ما فيه **قوله** غير الا انه لا يقع مرفوعا ولا مجرورا بل منصوبا والاستثناء منقطعا
وانما يشبه به في الانقطاع ولكن بمعنى الحديث بمعنى غير مذهب بعض النحاة
وقيل هو فيه بمعنى الاجل من هذا المعنى قوله عمدا فعلت لم ذاك بيد اني اخاف ان يهلك
قوله من الرائين وهو الصوت **قوله** يحتمل ان يكون من الضرب الاول وان يكون من الضرب الثاني

الكاف

المدح

قال الفاضل المحشي الظاهر انه من الضرب الاول فان قدر دخول السلام فقد اعتبر تاكيده
والا لم يعتبر الا جهة واحدة وهذا الكلام تصريح يدل على ان الآية من الضرب الاول
على التقديرين وفيه بحث لانه اعتبر في توكيد الضرب الاول تقدير الدخول فكيف
يكون الآية منه على التقدير الثاني وليس فيه تقدير الدخول قطعا والحق انها تكون
من الضرب الثاني اتصال الاستثناء عن التكلف لانه اعتبر فيه الاثبات ولا اثبات فيها اللهم
الا ان يعتبر الاثبات الضمني وتوفق بين الضربين بتقدير الدخول في الاول و عدم
في الثاني لكن المحشي يقول لكنه لم يقدر منفصلا عن ذكر عدم التقدير الدخول في توكيد
الضرب الثاني فتامل **قوله** واهل الجنة اغنياء عن ذلك اي عن الدعاء با
لسلامة للقطع بحصولها لهم بوعد الله الكريم وان لم يكونوا اغنياء عن مطلق الدعاء فيها زيادة
الدرجات والمراتب ولا شك انهم يحتاجون الى تلك الزيادة **قوله** الا قيلا سلاما
سلاما اما بدل على قيلا بدليل قوله لا يسمعون فيها لغوا الا سلاما واما مفعول به بقيلا
بمعنى انهم لا يسمعون فيها الا ان يقولوا سلاما بعد سلام والمعنى انهم يفشون السلام بينهم
فيسلمون سلاما بعد سلام **قوله** والاستدراك الدال عليه لفظ لكن [illegible]
اذ لا شبهة في عدم افادة لكن المبالغة من الجهة الاولى وفي افادته من الجهة الثانية
ايضا كلام لا معنى الافادة على ان يوهم الاخراج لان الاصل في الاستثناء الاتصال
وليس الاصل في الاستدراك الاخراج اللهم الا ان في الاستدراك الاستثناء ففيه ابهام فتامل
قوله من البدر الا انه اخوى مرتفع والنوحا الكسد والوبل جمع وابل وهو المطر
الشديد **قوله** انه نهب الاعمار دون الاموال التخصيص الذكري وان لم يكن مستلزما
لنفي ما عداه الا انه يفهم منه ذلك الذوق السليم في كلام البلغاء وقيل
في البيت وجه اخر هو انه لم يكن ما نهب من الاعمار ولم يلتفت الى الذي في الدنيا
وفيه دلالة على كمال النبي عليه السلام وقال الواحدي هذا المدح احسن ما مدح به ملك **قوله**
ابادهم ابادة الاسلاف قضاه حاجة المحتاج ونهاك بضم النون والفتح بمعنى النهي
واذا فتحت النون مدوث وهو منصوب باضمار فعل يدل عليه قوله انهيا اي
ائت نهاك **قوله** فقد سهى لان الكناية مصرح بها وقد يجاب بان [illegible]
بالذات على الوزير بالوزارة فبهذا الاعتبار يكون شكوى الزمان فيه بلوغ وفيه نظر

قوله ولا بد من من وصاله يريد ان وصال الوفاء وهو الزيارات رقيباته وملازمة
والرضاء بالسطو والشتم وغيرهما مما هو من افعال الجلاء والخل بالكسر الخليل وهو ذل
النساء ومراد وذيني ومعار الكلم القول **قوله** وهو ايراد الكلام محتمل لوجهين
مختلفين اي احتمال على سواء الاتهام **قوله** وقباء ليت عينيه سواء المصراع للشاعر
وتمامه قلت شعر ليس يدري ام هجاء فان قلت الظاهر ان مراد الشاعر المدح لانه
بازاء خياطة وهو الاحسان ومقابل الاحسان يكون احسانا فلم يستو الاحتمالان
من توجه قلت المراد استواء الاحتمالين بالنظر الى نفس الكلام وان يرجح احد الاحتمالين
بالنظر الى المقام والكلام بعد محل تامل **قوله** ونغارقه باعتبار انه وهو انه وباعتبار
انه انقيا وهو ان المعنيين في المتشابهات ليسا متضادين يمكن احدهما والاخر
في التوجيه لا بد ان يكونا متضادين **قوله** ومنه الهزل الذي يراد به الجد حاصله انه ذكر
الشيء على سبيل اللعب والمطايبة بحسب الظاهر والغرض امر صحيح بحسب الحقيقة قال
في الايضاح وترجمته نفس عن تفسيره **قوله** عن ذا اي تجاوز عن المفاخرة **قوله**
ومنه تجاهل العارف فان قلت ذكر السكاكي في تنكير المسند اليه ان التجاهل لاشتماله
على نكتة يصير الى سر البلاغة فلا يكون من المحسنات لانها من اللواحق ولا يفيد البلاغة
قلت هو من البديع من وجه ومن علم البلاغة من وجه اخر كما عليه في المقدم **قوله**
ايا شجر الخابور مالك مورقا البيت لليلى بنت طريف ترثي اخاها وكان قد قتل [illegible] مورقا
قوله وسوف اخال ادري اخال بكسر الهمزة على لغة بكسر حرف المضارعة اي اظن
قال الجوهري الكسر افصح من الفتح والفتح لغة بني اسد وهو القياس **قوله** واي برح الشيء
اذ كشف البرح في نسخة يوقف النسخ او بورق البكاء [illegible] والتسليم مفعول ونلف الاناة
وهي الخرات التي [illegible] ولو قص عليه القدر فاعلا **قوله** كالتوبيخ في قوله تعالى وانا
او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين قال في الايضاح وفي هذا اللفظ هذا الايهام
فائدة وهي انه بعث المشركين على الفكرة حال انفسهم وحال النبي عليه السلام والمؤمنين
واذا فكروا فيما هم عليه من اغارات بعضهم على بعض وسبي ذراريهم واموالهم وقطع
الارحام واتيان الفروج الحرام وقتل النفس التي حرم الله وشرب الخمر التي يذهب العقول
والحث ارتكاب الفواحش وفكروا فيما النبي عليه السلام والمؤمنون عليه من صلة الارحام واجتناب الاثام

والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واطعام المسكين وبر الوالدين والمواظبة على
عبادة الله فهو علموا ان النبي عم والمؤمنين على الهدى وانهم على الضلال ذلك على
الاسلام وهذه فائدة عظيمة **قوله** لقول قلت نقلت الخ ومن هذا الباب
قول من ابيات لحاطب بها رجلا اودع بعض القضاة مالا فادعى القاضي ضياعه ان قال
قد ضاعت فيصدق انها ضاعت ولكن منكسر يعني لو بقي او قال قد وقعت فيصدق
انها وقعت ولكن منها احسن موقع وما الطف لحال هذا القاضي قول من قال ولما ان
توليت القضايا وفاض الجور واتسع لا رجو الذي بالبكى ايضا ومما قيل في القضاة قضاة
زماننا صاروا لصوصا عموما من الخطايا لا خصوصا برون الغيم اموال اليتامى كانهم نووا فيها
نصوصا وخفنا منهم لو صافحونا لسلوا من خواتمنا الفصوصا **قوله** من غير تكلف في السبك المراد
من التكلف في السبك ان يقع الفصل بين الكلمات بلفظ غير دال على شيء كقولك
رايت زيدا الفاضل **قوله** او في مجرد الوزن نحو حرب وقبر فان قلت التشابه
بينهما ليس في مجرد الوزن بل في عدد الحروف ايضا قلت الحصر المستفاد من لفظ مجرد اضافي
بالنسبة الى التشابه في المعنى فيها فلا محذور **قوله** ويوم تقوم الساعة الا الالف واللام زائدة
لا تعتبر ولا كذلك الميم في ساعة فهما **قوله** وذي ذمام الواو بمعنى رب واسناد الوفاء
الى الذمة مجاز **قوله** وتقول ابو العلاء مطايا قوله من قصيدة ومطلعها تحية كسرى وثناء
وتبع بربعك لا ارضى تحية كسرى في الثناء وتبع بربعك الارضي تحية اربوس سجود الكرسي
وهو مضروب خسرو وتبع ملك اليمن وكان في الاول صالحا والثاني جمع ربع وهو المنزل
والخطاب وحاصل المعنى ان منزلك عندي يقتضي ان الملوك ولا ارضى تحياته
والمجيء من لطفه اربع والمطايا المد والقدر والمنازل الجنب وجمع منها للمطايا على
الالتفات من الخطاب او للمنازل والوجد على الوجيني بمعنى القوة في احد بعد ضعف
اي قوا داما منازل الطريق والوجد بمعنى الحزن وحاصل المعنى يظهر من كلام الفاضل الخ
ويحتمل ان يكون المعنى هذه المنازل التي نبهنا وهي المطايا معمورة لم تغير رسومها كانما الحوادث
زالت عنها فلم يغيرها ولكن الذي غيرها كيف ان الحوادث لا يزال **قوله** ولا بد
من تذكار ذلك واكمل البيت من قصيدة مطلعها لمولى ما بقي المنا ولا اذا اسكم المشترى
من فراض الله بالمارض ابوه وثوابه وما وهبه الزمان بقول ذبابه وبعد البيت المذكور

في الشرح وان قصا سكن الى منزل الائم فبابه فو ابا لو يسارة فعلو وابدى التلاسة
قبل اغلاق بابه لو كلف والمعنى المنازل المنزل صاحب المال الكثير الثري
التراب به اي اقامه والجلب للكسب بمنزلة السطوة للانسان ويقول بمعنى نهلك
والناب اصل من الاسنان تجب وتلافي تداركه يريد به التوبة قبل ان يقلف
باب التلافي بعدم القدرة عليه كقولهم النبعة سترك الشرك في الرا والمعز
جبال الصائبة **قوله** او زائدة على مذهب الاخفش حيث جوز زيادة من في الاثبات
خلافا للجمهور **قوله** من عصاه ضربه بالسيف وقيل من العصيان اي عاصية لاعدائهم
عاصده الاصد فانهم **قوله** على ان الالف المنقلب بها اما في الاول او في الوسط
او في الآخر فيه قوله وهو ملة احرف لان الالف الا جمع لا شك ان لفظ هو في كلام المصنف
راجع الى الالف التي في قولهم الوفاق والتذكير باعتبار اللفظ وكلام الشارح يدل على انه راجع الى
المضارع ولا يظهر فساد المعنى ثم اللهم الا ان يقال مراد الشارح بيان حاصل
المعنى وان اختلف مرجع الضمير في البيان والمبين فليتامل **قوله** والراقي التذييل
الظلمة من وسن بالفتح والكسر **قوله** والطاس لدائر ما بين فيه اثر يهتدي به **قوله** لان
في عدم التقارب القافية المنقوش نظر قد يجاب عنه بان المراد من تقارب
الحرفين هنا قرب المسافة بين المخرجين وان كانا مختلفين وليس بين مخرجي القاف
والميم تقارب بهذا المعنى لانه من الحلق والقاف من باطن السقف داخل الاسنان
وانت خبير بان هذا الجواب يدل على عدم الحاد مخرجها لا على طول المسافة بينهما
قوله اقل حبا اي خداعا قيل هذه الكلمات مما كتبه علي على الى معاوية وكتب
معاوية في جوابه على قدري قضاؤه ذلك اي نهايته في كل **قوله** لقولهم
في سودة في كل من الاصل الثلاثة يخفف فان سودة تلت سنات بعد الميم وكذا في
بعود وان كانت منفصلة فيه خمس سنات بعد الشروف والميم وكذا ذكره في الحي
لغرية والمستنصرية مدرسة ببغداد بناها بالله من الخلفاء العباسية وفي الشيع نقوش
سنات بعد الالف كما في تخفيف فكل من الثلثة الاخرة تخفيف الا **قوله** اناقلتم
الى الارض وحمض معنى الميل معدى بالى والمعنى ملتم الى الدنيا وشهواتها ذكرهم منافق
وصابغة وقيل ملتم الى الاقامة بديارهم وارضهم **قوله** ويدرون اذا ما قلبا القوم قلبا

وقلب بهرون النورة قيل وتمام ان بهرون اذا ما قلبا لجبل الحجيه **قوله** اذ لا صدارة المصراع الثاني قد يجاب بانه لو كان المصراع الاول صدارة بالنسبة اليه لكان للمصراع الثاني ايضا صدارة بالنسبة اليه فتامل **قوله** ويسرع الى ابن العم وبعده ويبقى على الدنيا مضيع لدينه وليس لما في بيته بمضيع **قوله** اقول لعاجي والعيس العينة والسين المهملة الابل التي لونها الطاهر الشقرة واحدها اعيس وهو **قوله** وهو جبل الوحش وقال الصغاني في التشريح بتجنة الوحش للعرب قافيه موزنا واعلالا وعلى هذا لا توقع في قول الحارث ابن حزة او بنيابها اسماء ارتاه ومن الثواد لان الوحش مفعولن والعرب فاعلاتن لخلاف على التوقيف الذي ذكره الشارح **قوله** فنا في الشعب المغاني جمع المغني وهو المنزل بالمكان اي اقمت به والشعب موضع كثير الشجر والمياه في كان شربا بالشرب بالكسر الحظ من الماء والعفاة جمع عاف وهو طالب المعروف والمرتع اسم موضع من رعت الماشية اي اكلت ما شاءت قيل يصف الممدوح بالجود والبتية والظاهر انه يصفه بالجود السابق الشهادة اللاحقة **قوله** فارة مما الحي فيه لموم وجود البحر العوم المتلاطم بل لا تقرع فيه بالمعنى الذي ذكره سابقا وهو جبل الوحش العرب **قوله** ونمارق مصفوفة وزرابي النمارق جمع نمرقة بالضم والفتح وهي الوسادة الصغيرة والزرابي البسط الفاخرة **قوله** والكرام جداول جمع جدول وهو النهر الصغير **قوله** قول فاتح على الجد يمدح فتح بن خاقان ويذكر مبارزته للاسد والقرن في الحج واقدم **قوله** والجواب ان لفظ الشعر مشترك لان القافيه لا يكون الا في البيت من الشعر اشتقاقا في الوزن والقافيه وان اشعر بعجز المعنى الفضائلي بمعنى الشعر كلام وزن على قصد بوزن على محل مماليس في معنى خارج بلفظ الكلام لما ان ما ليس له وزن خارجه هو يقول وزن الا ان الا كتفا و بالاستغفار من الجواز من اللوازم سيما اذا خف ومن البين ان اشتهار القافيه بعجز الوزن اجل من اشتهارها بعجز المعنى **قوله** فهذه الابيات من الطويل هكذا وقع في بعض النسخ وهو سهو لان اصل الطويل فعولن مفاعيلن ثمان مرات ان الابيات ليست على هذا الاسلوب والصواب من الكامل كما في اكثر النسخ لان الاصل الكامل مرات وانه على الاصل تارة وترجح داوني وجزء الثاني هو مستفعلن الذي عروضه سالم وضربه مقطوع وقد يدخل الاضمار ايضا في قوله واذا افوت الى الرجاء لم اجد دوائك كهابا الاكمال والابيات المذكورة

علالقافية

على القافية الا ولى كذلك كما لا يخفى **قوله** جودي على المستهتر فلان المستهتر بالتراب اي مولع به لا يبالي ما قيل فيه والصب العاشق الجوى على فعيل من الجوى وهو الحرقة وشدة الوجد من عشق او حزن تقول منه جوى الرجل بالكسر فهو جو مثل دو ووا على وزن فعيل الضنا من السقم وهو الحسن وهذه الابيات على قواف عديدة الا ولى في المستهتر والمعكر والثانية في العين والقلب وهو الوقوع في ادرك وقد عنت الرجل واعنته غيره **قوله** وهو الذي يبنى عليه القصيدة وينسب اليه بيرد عليه ان هذا التوقيف مردود توقف معرفة الروي ح على ما اخذ في تعريفه وهو نسبة القصيدة اليه وتوقف النسبة على معرفة الروي اذ لا ينسب القصيدة الى حرف حتى يعرف انه حرف رويها فالتحقيق في حرف الروي ما قدمناه نقل عن ابن حني **قوله** ومن الروي وفيه وجوه اخر ذكرتها فيما سبق **قوله** قبل الابيات يمدح الاشرف دخل عليه فرأى منه فاز لجنه فبعث اليه عشرة آلاف درهم فقيل فيه الابيات وان في قوله للوصل الى الحنق وان كانت تلك النعم جليلة في نفس الامر ويحتمل ان يكون نافية معطوف **قوله** او جعل اباوي بدل اشتمال من عمرو وينبغي ان يقدر الرابطة اي اباوي له ويجوز به ناموس الاشتمال والبعض وان لم يجب بدل الكل كعدم وجوده في الجملة التي هي بعض المبتداء وقد جوز الفاضل المحشي في شرح المفتاح كون اباوي مفعولا ثانيا ايضا وفيه نظر سبق في شرح الديباجة وهو انه مخالف لتصريح ايمة اللغة حيث صرحوا بعدم تعديته الا الى مفعول واحد اللهم الا ان الشارح **قوله** فعاد في الكناية عن نزول السنة الكلام مبني على تشبيه السقوط الرمي الذي هو الفقر ما بسقوط الحجر لجامع ملال القلب وانكسار البال وقد يجوز ان يكون من قبيل اطلاق الملزوم على شفة الانسان تقع عينه داخله طينة **قوله** وما سار العسل من اخبار الكسل نقف منزيت العسل واشترتها يكون مع المشتار الاصل **قوله** قلت يحتمل ان يريد قيل انما يستقيم هذا الوهم قوله ما لا يلزم في السجع على مذهب فانه يدل على ان الالتزام المذكور انما هو في السجع دائت حجر بان الشارح حمل قوله سابقا ما لا يلزم في السجع على ما يلزم في مذهب السجع فاندفع هذا التوهم **قوله** او لعدم رجوعه الى تحسين الكلام فيه بحث وهو ان عدم الرجوع الى تحسين الكلام البليغ علة لعدم دخوله في فن البلاغة لا قسيم ولهذا جعل في الايضاح ما يرجع الى التحسين

في اللفظ وما لا انزل في التحير اصلا فيمس مما لا يدخل في فن البلاغة ولم يذكر في المطول
الا عدم الرجوع الكلام فالصواب في العبارة ان يقول لعدم الرجوع ثم ذكر ان
يوجه بان نقطة او اشارة عن علة وجوب ترك التعرض ومثله في عبارة
المفتاح **قوله** صنوا لا نزل الاخوان صاحبها الا انه يتف دينارا لكن في بعض
نسخ ديوانه فهو يصيف حمر الابيل على البيت الخ وهو قوله في كف ذات و في ذي
كرمها و زنار **قوله** ومثل التذييل اي قال العلامة في شرح المفتاح فان رد
في ذلك اذ دوام الجنبتي او مطابقه لي ذلك فذلك الطباق في الحسن كقوله وصعنا
في بيوت زمان الحل والعقد القبول والرد والامر والنهي والاثبات والنفي والبسط
والقبض والالزام والهدم والبناء والمنع والاعطاء ومن ذلك قول والليلي
والسيداء يعرفني والضرب والحب والقرطاس والقلم **قوله** ومثل ما يسمى تنسيق
من الصفات مثاله من القران المجيد قوله تعالى هو الله الذي لا اله الا هو الملك
القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر ومن الحديث عم انا اخبركم
باحبكم الي واقربكم احلافا الموطئون اكنافا الذين يالفون الا اخبركم بابغضكم
الي وابعدكم مني مجالس يوم القيمة اسوءكم اخلاقا ومن النظم قول ابي عباس بن عبد
المطلب في مدح النبي عم وابيض يستسقي الغمام بوجهه وعلم بذلك ان الى تم
فرسف هنا في كتب المقدمة لحقيقة فليطر فيه **قوله** بالتهلل اي بالبشاشة والسرور
قوله فانشد قصيدة الذي اولها لعمرك ما ادري يتعدى الى مفعولين بنفسه انشد سابا
شيئا مفعوله الاول ههنا محذوف اي انشده واد وجل من الوجل هو الخوف
وموضع على ابتداء نصب مفعول لادري وقوله وانه لا وجل اعتراض ونقل بالجر
النجم اي يصبح الموت واول فيه على الفه يقطع عن الاضافة منويا كما قيل وبعد
اي اول كل شيء وحاصل المعنى وبعاء وكب ما اعلم ان يكون اقدم من الاخر
في عدو الموت عليه وانه خالف مترتب **قوله** ودع المكارم المكارم جمع مكرمة
والحاجة **قوله** وقوفا بها وقوف جمع واقف من الوقف بمعنى الحبس لا من الوقوف
بمعنى اللبث لانه لازم والمذكور في البيت متعد مفعوله وانتصابه على الحالية
من فاعل نهيك في حال اي قعانك في حال وقف اصحابي مراكبهم على فائليك.

لايهلك

لا يهلك كالاسى الحزن بقاء النسب على الشي والنسا اذا حزنت
عليه قال الكوفيون نصب اسى على المصدرية لان قوله لا يهلك في معنى لا تاسى
اسا وقال البصريون نصبه لانه مصدر في موضع الحال والتقدير لا يهلك اسيا
اي حزينا وتجمل اي اجمل صبرا جميلا فان قلت انكحت حاجته وقوله وقوفا فعلى مقدم
لا حجز فيه فكان الواجب ان يقول اذا حقاتها كما يقول حررت بدارك فاياها كانها
فالجواب ان الاختيار عند سيبويه فما كانت جمعا مكسورا ان يقول فيه مررت برجل
حسان قومه قال زهير بكرت عليه في حدة قعودا لديه بالصريم عوازله واذا
كان مما جمع جمع سلامة كان الاختيار ترك التثنية والجمع فيقول مررت برجل صالح
قومه على انه يجوز ان يكون قوله وقوفا منصوبا على المصدر من فعلا والتقدير وقوفا
مثل وقوف صحبي ويجوز ان يكون مصدرا وقع موقع الوقت كاستفهام ويكون التقدير
وقت وقوف صحبي **قوله** لانه في جمع الكم من النحم وهو ارتفاع في قفيز الا
لفع مع استواء في اعلاه وهو صفة مدح عند العرب والطراز العلم والمراد
ههنا المجد والشرف الحاصل النمط الاول في المجد والشرف **قوله** يسمى اغارة و
الاغارة في اللغة نهب المال والمسخ تحويل الصورة ووجه التسمية ظاهر
قوله يسمى القبائح قناه وهي الرمح والسمر وهي جمع اسمر من السمرة وهو
لون الاسمر **قوله** فيه محذوف على نمط قوله تعالى افترى على الله الكذب
والمستفهل الكاذب والسبيل من الاسالة وهي الاعطاء **قوله** قال الشيخ في المسائل
المشكلة حيث قد يجاب بان المراد تحلي الزمان بمثله عدم تجويزه وجود مثله فاذا
لم يتصور من الزمان تجويز وجود مثل له فكيف يتصور من الانسان فيكون حاصل
المعنى ان الزمان لا يايت بمثله لانه لا يجوزه فضلا عن ان يايت به وانت خبير
بانه يكفي في التصور ما يستفاد من ظاهره وحمل على المجاز مع عدم ظهور العلاقة
والقرينة كما ترى **قوله** اعدى الزمان اي ان عدا الى تجاوز الشي ومنه صرفا
عنه والاسم العدوان وفي الحديث لا عدوى اي لا يتعدى شي لشيء ولان المعنى
على المعنى والمراد لقد كان فان قلت المعنى وان كان المعنى الا انه عدل الى المستقبل
قصدا الى الاستمرار وحكاية للحال الماضية كما نوفر امثاله قلت لم ينفعه الزمان

مبتدأ وثناه فاصلة على الصدارة
نفيه الى الماضي

بعد العداوة والنكاية اباه لم الجيش حمل المضارع على الاستمرار ودلالة على حكاية الحال الماضية
قوله قال ابن جني اي بعد الزمان فالبيت مأخوذ ابن جني من العلو كقوله واخفت
اهل الشرك حتى انه لتخافك النطف التي لم تخلق قوله وقبل الاناجيح لهاة
وهي اللحمة المطبقة في اقصى سقف الفم وتدبيج على لهوات ولهيات مثل
عطيات قوله وكذا قول القاضي الارجاني اي كانت الرواية في اسود على صيغة المعلوم
فودعي بكسر الدال لا غير فاعله وان روي على صيغة المجهول على انه مسند الى الجار
والمجرور فمودع بفتح الدال على انه مصدر او اسم زمان اي وقت توديع والمسمع
بكسر الميم الاولى الاذن والمدمع بكسر الميم الاولى ايضا موافق العين قوله
وقائلة اي رب جماعة قائلة حال من حمرت قطها والسمط الجيل ما دام فيه الخرز
والا فهو سلك حتى بها اي مليا بها قبل قول الزمخشري افضل لان فيه صنعة المراجعة
وهي السوال والجواب كقوله قولا بوسليمان وبعض القول مختصر قال عندي عليها ابنا نقف
واودعه قلت انه انا اقل ما وبكما بالحق تحج قال كلا فقلت مهلا قال فقل لي قلت
فاسمع قال صفة قلت بيعط قال صفة قلت يمنع اجيب بان اكثر المراجعة من المحسنات
البديعية محل تراع ولهذا لم يذكرها المصنف ولو سلم فهي انما تعتبر في السوال المكرر
والجواب المعاد قوله منع الظن اراد بالظن محله وهو العقل والامانة جمع
امنية والقلق والجدال الاضطراب العطاء قوله وقول ابي الطيب وانت تملك
وفناء الدار ما امتد من جوانبها القاضي الى المنزل قوله رحب الباع الرحب
الواسع والباع قدر مد اليدين قوله منزل جيفه اي الغاية التي يبلغ فيها حيفه
وقول ابي تمام بعيد قرار وفيه لف لان بيت ابي تمام يشتمل على الاستعارة بالكناية
والاستعارة التخييلية والكناية في تشبيه البحر بالكلب واثبت له شيئا من لوازم
المشبه به اعني الكلبية وهي تسمية الماء جاره وكذلك تشبيه لوى الماء مجودا
والبحر مذموما فذكر اللازم لينتقل الى ملزوم والبيت السابق يشتمل على
هذه اللطائف فلا يكون هذا من القسم الثالث بل من القسم الاول قوله الا ان يكون
سيما يقف سنبت الشاعر ينسب بالكسر نسبا اي ينسب بها قوله اي المعنى بعينه
قبل النثر داخل اي الشعر قوله سيفوا على صيغة المجهول قوله وهذا دعيرهم وقع بعده

في بعض النسخ روي انه لما بلغ هرون كثرة افضال الفضل البرمكي وقطاعه
في زمان عار عليه غيرة افضت به الى التشكي والامر بحبسه فكتب اليه ابو نواس
بهذه الابيات قول العرجي امام الهدى عند احتفال المجلس الى التي انت
على بابك من قدره قلت مثل الفضل بالواصل ليس من الله شكر البيت فامر هرون
باطلاقه واخلع عليه الاحتفال الاجتماع والكانه الجامع واذا جعلها للعاطف
رعيت الحالية لما فيه العطف من ايهام بجويزه عدم مجيئه مع مجيئة الملامة فيه وغم
معتف نحو مبتدأ اصح حبره وجده اي اعطاه مفعول معتف بمعنى سائل وقد
ظللت عقبان اعلامه ضحى العقبان جمع عقاب الراية وهو العلم الضخم يشبه بالعقاب
من الطير الرخم كذا في الصحاح وقال الحلبي المراد بعقبان الاعلام هو الصور المموهة
من الذهب وغيره على رؤس الاعلام والعقبان الثاني جمع عقاب الطير وهو الطاير
المعروف الذي يضرب الارنب ويعرف به قوله لوقوع الضرب من الفوسية ما اقتر
السباع والميرة الطعام قوله فلم يلم شيء بمكران يقف ان قوله حتى كانها في الحنى
المام بمعنى قوله رأى فانها انما يظنه كونها من الجيش اذا كانت قريبة قوله كما يحكي
عن ابي هيادة اسم امرأة والتهلل طلاقة الوجه لي فرد الاثر اذا تحرك
والمهند السيف المطبوع من حديدة الهند والحطية اسم شاع بكسي يه القصرة
وقيل لزمانه قوله وكانه استعفى فما اعفى يقف اعفى من الخروج مكث اي
وعي منه واستعفاه من الخروج معه قوله الى سائله الاعتقاد قوله وكانه قال
لا يشتمل ذلك السيف الاطالم او ابن ظالم اي او الفضة وذلك لان السيف
لما لم يكن حادا صاليا للضرب كان المقبول به تعذيبا له وزيادة ايلام
وكان الضرب بمنزلة ظلما على المقبول نبف نباء السيف اذا لم يعمل في الضرب واللهب
الخوف والوهش الجرأة والعصيان والصمصامة السيف الصارم لا ينثني واغماد
السيف جعله في غمده اي غلافه فان في بحاب زائدة حبا الي مال الى الجهل
والفتوة كما عرفته فيما سبق ذكرنا بجميع ذلك ودرايه ام وجب بقضها لها الاخطل
تعريضا بانها تبرع عليها الرجال والمعازم جمع موم على القياس او جمع مزم
على خلافه كمحاسن جمع حسن وهما الملازم اداه كالذين حملا او الزاه وفيه زياده

مع لهم لان وقت حمل المعازم وقت الاصباح فاذا كان حالهم وقت الاصباح
بهكذا فما ظنك بها فى غيره كذا قيل وهذا انما يتم اذا فهم الكف حبابا ذطبه السيف
طرفه واضات وهى الوذة التى تتعلق فى عنق الانسان وكلب اسم
قبيلة ودارم اسم رجل قوله واوب اى اقرب شىء غريب بديع ان كنت ارعت
قبيل ارعت سعدى كما جمعته واجمعت عليه والاول مذهب الكسائى والثانى مذهب
الفراء وما نافية جرم زايدة قوله وهى المخايلة المماثلة المادعة قوله اذا اضاف
صدرى المبنى من البيت على كونهما من الحجر قوله غلبت كانت فى بلعمت قوله
ومن الضحى هومن العيش اى سعة وهو ما الحق بالجاى بالف من ازه صارت
الالف ياء لكثرة ما قبلها والنون زايدة والشبه الشباب والنحو خلاف
السكر والشرة الطرابة والجلى الآسى نشبه وجميل قوله كانه كان متوباز
الاحسن جمع احسنه وهى الحقد اذا ما كهلوا اى صار والى السهل وهى الارض
اللينة والدحول فيها كناية عن الوصول الى العيش الناعم قوله وتمام لبوم زرته
وسدلو وبعده كانه لم اكن فيهم وسيطا ولم تك نسبته منا الى عمرو قوله فقلت
لما اطلعت الوجنات جمع وجنة وهى ما ارتفع الخدين والتنفيف والمراد به
خد الحبيب وروضة آس مفعول اطلعت والآس وردا خضر كذا فى
شرح الايضاح لجلال الدين الثانى والمراد به هنا الشعر النابت على وجهه
والهمزة من اعذاره وقد يبادر به القريب ونقل ابن الخباز عن شيخه
انه للمتوسط وان اى للقريب بايو وهو حرف لا جماعهم وعذار الرجل
شعره النابت من موضع العذار واراد الشاعر بالنصب على انه صفة
لعذاره الا انه سكنه للضرورة او من رفعه فقد فتق اصله فرفعه فقلت
قلبت النون الخفيفة الفا قوله كنا معاهسن من ويس يكاد واراد
بالامس الزمان القريب لا معهود والبوس الشدة والمكابدة
المكاشاة وقذى العين المنبث الذى يقع فيه حالة الوجع قوله فجمعها
النيا العوالى جمع عالية الرمح وهى ما دخل فيه من السنان الى ثلثه والسوابق
والسوابق الخيل قوله اقول لمنجر هوانى جلا اى ابن رجل واضح امره واشتهر

وطلوع الثنايا اى ركاب لصعاب الامور وهذا كله والثنايا جمع ثنية
وهى طريق العقبة قوله بالذى استوخشت اعطى والباء من بالذى للبدل
اى بدل الذى استوخشت والمتوالحايلة وحمزتا هدوه راجع الى الاشتوا فى
المدلول عليه باستوخشت او الى الذى من بالذى وقوله منت اى خضعت
وذلت جملة معترضة بين ابكم ان وجزنا واتق المتهات اراد
بالمنهات سلوك الشى وكسر الباء والكشيا والنى تشبه الجلال
ولا نقطع لحعلها منه اشتبهت فلانا قوله تقول بعض المغاربة المغاربة جمع مغربى
على الساغوه متعلق بالتوام والضمير المجرور عايد الى الانسان والاضافة
والمراد بالاصاغوه هم الذين يكونون تحت يده محتاجين اليه ومن زعم
ان قوله على اصاغوه حال مما يحفظ ساعى معنى صدق ما يظن بقلبه من خيل
التوهم كانيا على اصاغ التوهم فقد ركب شططا قوله لحفا باجرائهم
وقد حوم الهوى وهوم الهوى فلو يا اى جعلتها دايرة حول حبيب وخطا
القلب منها من الخواطر والوقع بالتشديد جمع واقع كركع جمع راكع اى و
الى ان مكث الطيور ساكنة والمراد بالشمس الاول الشمس الحقيقى ادعاو
والواع الدليل واصله لصوق الانف بالرغام وهو التراب الحاذر قوله
الهود ونقايعه خلع والصبغ اللون والمراد بانطواء الثوب الجوى خفاء
الكواكب والاحلام جمع الحلم بالضم وهو ما يراه النائم من نومه قوله والفاعطف
على الرحضاء او معطوف على عمرو بن حارث وحكى ابن الاثير وقد ذكره فى شرح
جمع الامثال ان حسكس ركب فرسه واحذروا تبعهم عمرو بن حارث فلم يدركه
حتى طعنه كلبا صلبه ثم وقف عليه فقف باحيكس شربه ما وقال حسكس تركت
الماء وراءك وانفرق عنه طعنة عمرو فقال عايتها وشربه ماء فنزل اليه واجهز
عليه وهذا صحيح فيما قلت قوله وهوان اليبوس اسم امراة وهى سوس
منقود التميمية وكليب اسم شخص والعالية ما فوق نجد الى ارض تهامة والى ما وراء
مكة وهى الحجاز والنسبة اليها عالى ويقال ايضا علوى على غير قياس والمصاهرة
الى قوم التزوج منهم والاصهار اهل بيت المراة اى لم تو فيما تستجيب الكسيل

فصاحت الكوس حتى واذلاه واعرضا واشتات يقول لكوك لو اصبحت
في دار تشغل لما خفي بعد دهو جار جنبي لا يبالي اصبحت في دار عزيته مبني بيوتها
الذئب يعدو على شاة والعفو قبيل الابل والعمل ذكر الابل اهدى اسكي من هدي
فاجهرت عليه يعني على القتيل اي اسرعت قتله ونشب العيس علق في قلب
قوله كاني ورثني المساورة المواثبة والضيلة الحية الدقيقة والرقش
جمع رقشا وهي الحية التي فيها نقط سواد وبياض ناقع اي بالغ قوله ابا الغار
المطل المطل المشرف من اطل عليه اي اشرف تجير قبيلة والهذا اثبت حمير العايدية
والخ له الشراي قدور وانصبابا بنصب على التمييز يعني بطائفة اللوم البيت
وبعده ارى الليل يجلوه النهار ولا ارى خلال المخازي عنهم تجلف ولو ان
برغوثا على ظهر قملة قوله لولت ولو جمعت عليها بحيث جموعها على ذرة
معقول لا نشغلت ولو ان ام العنكبوت بنت لهم يوما الذرى لاستظلت
قوله ماذكيا فسمينا وما ذحبت يوم نعم قسمت قوله يكني مكني نفوت
من الكبش وهو صوت الاقى من جلده لا من فمه يصيح ويجري من يري
الفم فطو قوله سرقوا وجلال البرقع للدواب والنساء الاعراب وكذلك
البرقوع وجلاله جمع قوله فعالكني قفا نكته الخليل اقوال احدها ان يكون
خاطب ان يكون خاطب رفيقاه واحدا او اثنين لان العرب تخاطب
الواحد مخاطبة الاثنين قال الله عز وجل مخاطبا لمالك القيا في جهنم والقرآن
وهذا اتى اقل اعوان الرجل في ماله وابنه اثنان واقل الرفقة تجري كلام
الرجل على ما قرر القرء من خطاب لصاحبه والبصريون ينكرون هذا لانه
اذا خاطب الواحد مخاطبة الاثنين وقع الاشكال وذهب المبرد في قوله
القيا في جهنم الى انه ثناه للتاكيد اي الق الق وخالفه الزجاج وقال انه
مخاطبه وكذلك قفا انما هو مخاطبة والقول الثالث اذا اراد قفن بالنون
فابدل الالف من النون واجرى الوصل مجرى الوقف واكثر ما يكون هذا في الوقف
والسقط ما يسقط قوله من الوصل وفيه ثلث لغات سقط وسقط وسقط
قوله واركبني الهم الوان مانف اي ذي تعب والنصب التعب ووصف الهم بالنصب

مجازا ذالتعب لصاحب الهم دليل انكسر اي الكابرة اهواله وبطو الكواكب
في السير كناية عن طول الليل قوله فراق ومن فارقت بيده مطلع قصيدة يمدح بها
كافور الاخشيدي الوالي بمصر حين فارق سيف الدولة وقصيدة فالمراد من المفارق
سيف الدولة اي كافور قوله فؤاد ما يسليه المدام اي لنا فؤاد وما يا فيه والمدام
الخمر وعمر مثل ما تهب الليالي كناية عن فوالهم قوله وفي القول معارضة الشاعر مخاد
عنهن وفي المثل اول من اراد القيس الكلم الاول وقيل مدح الاعطاء الظاهرة
والمدح بما يحمد الامور الباطنة قوله ويجب الا يبحث في المدح ما يتطير به روي
انه لما بنى المعتصم باب قصره بميدان بغداد وجلس فيه وانشده اسحق الموصلي
يا دار غيرك الليل ومحاك بالبيت يشون ماالذي ابلاك فتطير المعتصم بالله وامر
بهدمه ودخل ابو نواس على الفضل بن يحيى البرمكي وانشده اربع الليل ان الخشوع
لباد عليك واني لم اخنك فداري فاستاء الفضل منه اي ذلك وعاد يكرر ما
بيناه فلما انتهى الى قوله سلام على الدنيا اذا ما فقدتم مرحا طرين وما زادتكم
نظره وتعض فدخل دار الحرم فلم يبق في المجلس الا واستفتح ذلك من اخبار
ابي نواس ودخل البحتري على ابا سعيد الثغري فانشده الويل من ليل يطاد
اداوه فقال له ابو سعيد بل الويل والحرب لك كالم لك مما ينبغي الشاعر
في المدح اساءة الادب فانه اذا احسن نظمه اساء في ادبه غلطت
الكساء على الاحساس واستحق الهوان روي ابا النجم دخل على هشام
عبد الملك وكان احول فانشد ارجوزة انتهى ونقول الحمد لله الوهوب المجمل
حتى بلغ قوله والشمس قد صارت كعين الاحول فغضب هشام وامر بقربه ومن ذلك
قول بعضهم وقد مدح زبيدة وهي بنت ازبيدة ابنة جعفر طوبا الزائرك
المتاب يعطي مار جلك مايعطي الاكف من الرغائب فهم الخدم والخشم بقوله
فقالت دعوه فانه لم يرد الا خيرا ولكنه الصواب لانه يحمو قوله في الشمال
اندى من غيرك فقلدك احسن من وجه سواك فعلى ان الذي ذهب اليه من هذا
القبيل اعطوه ما امل ونبهوه على ما اهمل يجتنب الكتاب من كلها وغباوة حسنها
قوله وكفوا ابا الفهر السادس وما بعد البيت المذكور ولا يقوم حتى تعال

مقولی منحک والفصل الدولة اعبروا فاننا اخذت الملک منه سیف مملک
وقد کان استطال علی البرایا دنظم جیهم فی سلک یوما یقف لها عنوا اف امک
ولو زهر النجوم انت رضاه بانه ان تقول رضیت عنک فامسی بعد ما فی البرایا
اسیر الفقر فی ضیق اقد ذاته لو عادیوما الی الدنیا سیر بل توب نیف فی عنت
قومی ای علوتهم بالسرف او بالمال والعنک العنق **قوله** السیف اصدق
انباء من الکتب ای المراد من الکتب کتب النجوم وحد السیف جانبه الذی یباشر القطع
والحد الثانی یجمع الحاء و قوله بیض الصفائح مبتدا وجزه جملة من جلاء والصفائح
جمع صفیحة وهی السیف العریض والمراد بسود الصفائح کتب النجم وباللعب والریب
والشک قول عمودیه لا یفتح **قوله** یعنی عرض اشکاله علیم لمری انشاه منه وحد البیت
المذکور اهل الحفائظ جمع حفیظة وهی الغضب الزمان مصابیة النازلة والوعک منعت
الی لوردهم السمر الرقاق والعلیة الجبیش والجما فیالق **قوله** وهم الذین
ادرکوا الجاهلیة والاسلام الشعراء اربع طبقات الجاهلون کامری القیس وزهیر وطرفة
والمخضرمون الذین ادرکوا الجاهلیة والاسلام کحسان ولبید والمتقدمون من اهل الاسلام
کفرزدق وجریر وذی الرمة وهولاء کلهم یستشهد بکلامهم والمحدثون من اهل الاسلام
الذین نشاوا بعد الصدر الاول من المسلمین وابا الطیب لا یستشهد بکلامهم الا ان
یجعل ما یقول بمنزلة ما یرویه ولا وجه لهذا الجعل وان صدر صاحب الکشاف فی اثناء تفسیره
قوله تعالی کلما اضاء لهم مشوا فیه واذا اظلم علیهم قاموا ان من الرعایة علی الوثوق
والضبط وحسن القول علی الدرایة والاحاطة والاتقان فی الاول کاستلزام الاتقان
فی الثانی والقول بان ما یقول بمنزلة الحدیث بالمعنی لیس کسدید بل هی بجعل الروایة
اشبه وهو لا یوجب السماع **قوله** لقوله لو اری الله فی الشیب خیرا قد یقال لا یتعین
ان هذا من الا فتتاحات لان اول کلام یذم الشیب ویحتمل ان یکون ابا السعید
فیکون مناسبا لاول الکلام واعترض علی المتکلم بانه کلامه یدل علی ان ابا تمام من المخضرمین
مع انه لم یدرک الجاهلیة واجیب بان مراده ان افتضاب مذهب العرب وهذا
بیان فی ان یسلکه الاسلامیون ویتبعونهم فی ذلک فلذا ابا تمام کقوله بقیت
بقاء الدهر ومثله فی الفارس **قوله** طول دعوهم خواتم سعیهم واعلم ان المصالح یتوضح

کرک

ذکر حسن المطلب وهو ایضا مما یحسن رعایته فی الکلام البلیغ وفسروه بان یخرج المتکلم
الی غرضه بعد التمهید فی الکلام وتقدیم وسیلة موصلة الیه کقوله ایاک نعبد وایاک نستعین
فانه قدم الوسیلة التی هی العبادة عن الطلب الذی هو الاستعانة لانه اسرع الی القبول
ذلک عند الحضور الی الملوک والکبار **قوله** لانک اذا نظرت فواتح السور بیانه انک
اذا نظرت الی فواتح السور جملها ومفردها تجد ابلغ من البلاغة وانواع الاشارة وصف
العبادة کالتحمیدات بها اوایل السور وکالابتداء بالنداء فی مثل یا ایها الذین امنوا
فان مثل هذا الابتداء السامع للاصغاء الیه وکذا الابتداء بحرف التنبیه نحو الم وحم فانه
مما یبعث ویحرض علی الاستماع الیه لانه یقرع السمع بشیء غریب واما خواتم السور
فی غایة الحسن الابری الی الدعا الذی ختم به سورة البقرة والوصایا التی اشتمل
علیها خاتمة ال عمران والفرائض فی خاتمة سورة النساء والتجبیل والتعظیم الذی فی
خاتمة المائدة والوعد والوعید الذی فی خاتمة سورة الانعام وغیر ذلک وقد ابرع مصاقع
وقد اوسع شقاق الفصحاء ای خطیب مصقع ای بلیغ یجهر بخطبته اما **قوله** من
صقع الدیک اذا صاح واما من صقع بمعنی الجانب لانه لانه یاخذ فی کل جانب من الکلام
واما اذا حرب ای وسط راسه والشقاق جمع شقشقة
وهی شیء ریة یخرجها الفحل عند شکره به
تکلم الفصیح یصوت الجمل فی ملک الحال فیقف هذا
شقشقة وخطیب ذو شقشقة والتذکر
للاحکام المذکورة فی علم المعانی
والبیان اتمام یتوضح
للبدیع لکونه خارجا عن
البلاغة
تمت بحمد الله وحسن
توفیقه والحمد لله
رب العالمین
تمت هذا الکتاب بعون الله الملک الوهاب
فی یوم الثلث رابع عشر ماه ربیع الاول ١٢٠٨

البلغاء



